


تعارف نظارتِ جلیله سنک رخصتیه طبع اولنشدز

صحاف چارشوسنده بوسنوی (الحاج محرم افندیبنک) دکانده
فروخت اولنور

الباب الاول مرتب على فصلين	٢٠
الفصل الاول ابتداءه بمن الموصولة او الشرطية	٠٠
الفصل الثاني ابتداءه بمن الاستفهامية	٨٢
الباب الثاني رتبه على عشرة فصول	٨٤
الفصل الاول فيما اوله كلمة ان	٠٠
الفصل الثاني كلمة اني	١٦٩
الفصل الثالث كلمة اني	١٨٠
الفصل الرابع كلمة انه	١٨٢
الفصل الخامس كلمة انهم	١٨٨
الفصل السادس كلمة انها	١٨٨
الفصل السابع كلمة انك	١٩٠
الفصل الثامن كلمة انكم	١٩٣
الفصل التاسع كلمة انكن	١٩٧
الفصل العاشر كلمة انما	١٩٨
الباب الثالث فيما اوله كلمة لا	٢٠٦
الباب الرابع مرتب على فصلين	٢٦٦
الفصل الاول فيما اوله كلمة اذا	٠٠٠
الفصل الثاني كلمة اذا	٢٩٦
الباب الخامس رتبه على فصلين	٢٩٦
الفصل الاول فيما اوله ما	٠٠٠
١٨٤ < اذا سمعتم الاقامة فامسوا بالرفا	
١٨٤ < اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل آه	
١٨٤ < اذا سمعتم نداء الجهر فقولوا	
١٨٤ < اذا شرب الكلب في انا واحد كم	
١٨٤ < اذا شك احدكم في صلواته	
١٨٥ < اذا عطس احدكم	
١٨٧ < الستر للمصلي	
١٨٧ < فضيلة السجدة وعظمتها	
١٨٨ < غير صلوات المرء في بيته الا المكتوبة	
١٨٨ < معنى النجيات ودورها لصلوات	
١٨٨ < حرمة الكلام عند الخطبة	
١٨٩ < احقرهم بالاعامه اقرهم	
٢٠٠ < جمع	
٢٠٠ < اذا مات الانسان انقطع عمله الا	
٢٠١ < اذا مات الرجل عرض عليه مقعد	
٢٠٢ < كتب للمريض وللمسافر واورده	
٢٠٢ < نزول المسح في شطر الليل وثلثاه	
٢٠٢ < انظر الى الارض اسفل من حال	
٢٠٢ < الله في الصلوة اليقين لا ينزل	
٢٠٢ < نداء الجنازة	
٢٠٢ < اذا وقع الزباب في شراب احدكم	
٢٠٢ < اذا وقع لغمه احدكم فلبا خذها	
٢٠٢ < دعاء السجدة	
٢٠٢ < تغنى بالقرآن	
٢٠٢ < ما يعط الله نبيسا الاراعل الغنم	
٢٠٢ < ان يكون المسح وصية مكتوبة	
٢٠٢ < كل صلوة لله علم وكل من شاء المسح	
٢٠٢ < ما من الناس مسلم يموت له ثلاثون يوما	
٢٠٢ < مانع الزكوة	
٢٠٢ < مسك الكرم لله ليس بدينه ودينه ترجمان	
٢٠٢ < كل منسبر فاقبل	
٢٠٢ < صلوات الحسين	
٢٠٢ < ما من مسلم يموت الا وله	
٢٠٢ < ما من مسلم يموت الا وله	
٢٠٢ < من كبر الله وحده وعزله عن الطريق	

- ٩ الفصل الثاني فيما اوله يا
٤٠ الباب السادس رتبه على اثني عشر فصلا
٠٠ الفصل الاول فيما اوله ليس
٤٥ الفصل الثاني نعم وبئس
٤٧ الفصل الثالث بينا وبينما
٥٧ الفصل الرابع قوله لعن الله
٥٨ الفصل الخامس كلمة لو
٦٦ الفصل السادس كلمة لولا
٦٨ الفصل السابع كلمة ان الشرطية
٧٢ الفصل الثامن كلمة خير
٧٥ الفصل التاسع افعال التفضيل
٨١ الفصل العاشر كلمة كل
٨٣ الفصل الحادي عشر كلمة قد
٨٥ الفصل الثاني عشر كلمة لقد
٩١ الباب السابع رتبه على سبعة عشر فصلا
٠٠ الفصل الاول فيما اوله مبتداء معرف باللام
١١٧ الفصل الثاني كلمة ايما
١١٨ الفصل الثالث كلمة ايكم
١١٩ الفصل الرابع كلمة اي مضاف لمظهر
١٢٠ الفصل الخامس كلمة همزة الاستفهام
١٢٧ الفصل السادس كلمة الا
١٣٢ الفصل السابع كلمة الم
١٣٤ الفصل الثامن كلمة افلا
١٣٥ الفصل التاسع كلمة اليس واو بفتح الواو
١٣٧ الفصل العاشر كلمة اما الخففة
١٤١ الفصل الحادي عشر كلمة مثل بفتح الهمزة
١٤٤ الفصل الثاني عشر كلمة اياكم
١٤٥ الفصل الثالث عشر كلمة انا الخففة
١٤٨ الفصل الرابع عشر رسم الفعل
١٥٠ الفصل الخامس عشر كلمة لك

الفصل السادس عشر كلمة لم الجازمة	١٥٢
الفصل السابع عشر كلمة اعا المشددة	١٥٣
الباب الثامن ستة فصول	١٥٩
الفصل الاول فيما اوله العدد	٠٠٠
الفصل الثاني واو القسم التي بعدها الفيم	١٦٨
الفصل الثالث كلمة قسم بعدها الله	١٧٢
الفصل الرابع الفعل المستعمل	١٧٣
الفصل الخامس المضارع المعلوم	١٧٤
الفصل السادس المضارع المجهول	١٩٦
الباب التاسع خمسة فصول	٢٠٢
الفصل الاول فيما اوله الفعل الماضي	٠٠٠
الفصل الثاني فيما اوله الماضي المجهول	٢٢٨
الفصل الثالث المتكلم الماضي	٢٣٤
الفصل الرابع كلمة هل	٢٤٣
الفصل الخامس فعل الامر	٢٥٢
الباب العاشر رتبة على فصلين	٢٩٢
الفصل الاول فيما اوله بلام الابتداء	٠٠٠
الفصل الثاني في انواع شتى	٢٩٥
الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية	٣٣٢
الباب الثاني عشر في جوامع الادوية	٣٤١



مبارق الازهار في شرح مشارق الانوار

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على هدية الهداية والاسلام * وعطية الدراية والاعلام *
 خصوصا من بيان حديث خير الانام * محمد المختص بمقام اعلى المقام * عليه
 احسن التحيات واكمل السلام * ما ضحك قرتاس سكاء الاقلام *
 ونهكت اقراس بجرء الاقدام * وعلى آله واصحابه الكرام عيون اطعام *
 ليون الاقدام (وبعد) يقول الضعيف العويز * عبد اللطيف بن عبدالعزيز *
 المعروف بابن الملك * المحفوف بحيف الفلك * غفر الله له ولوالديه * واجازهم
 برجة من لديه * لما وضح وجوه المقال * وضح النظر في المال * صودف
 العلم اعلاها مناره ومثالا * واجلاها مزينة وجالا * اذ ما من محمده الا وهو
 السبيل اليها * ومثبة الاوهو الدليل عليها * وما عده اليه عندهم كان له النقد
 شبه شبه الى عين وشت الى زرجد * ومن تحلى به فقد عني وعلا * وان عد
 فقيرا حقيرا لا يبالى * ومن تحلى عنه فقد ذل وعلا * وان جميل غنيا رفيعا
 يتعالى * ومن افضله علم الاحاديث والاولى * واجزله جند بالمرجة المولى *
 فطوبى لمن صرف في فكره ايامه ولياليه * ونظمه في عقد تحصيله درره
 ولايته * واخذ العلوم لتصحح الاعمال * وقصر آماله قنعيا بكل حال *
 وما صنفت فيه من الكتب الفاخرة ولزبر الوافرة (كتاب مشارق الانوار)
 في صحاح الاخبار * فانه مرتب بالترتيب البديعة * ومكتب في الاساليب البريعة *
 ومقصود على محض الفوائد * ومخدوف عنه ما هو كالزوائد * ولهذا
 قد صار في الاشتهار * كالشمس في رابعة من النهار * وكانت له شروح بعضها

LIBRARY
 MAY 2 1968
 UNIVERSITY OF TORONTO

BP
 135
 S32E
 1886

نظ
 وعلا
 بنف

بسيط

بسيط

بسيط ^{يطهر} يضل المشهود * وبعضها وسيط ^{يشرح} ينحل المقصود * فصرت أدبر في
نفسى * واستخبر الله بومى وامسى * ان اشرحه شرحا يخبر عن خبايا وكت
عباراته * و يظهر خفايا نكت اعتباراته * سالكا في تحرير الفوائد مسلك
الوسط * وما سكا في تجريد الفرائد عن الوكس والشطط ^{نصفان} * تاركا تعرض
ما في الشروح الا قليلا * خوفا من انه يفضى الى ان يكون طويلا * ثم استشعاف
بعض الاحبة من الطلاب الالية بما خطر في نفسى في مجالس درسى قد هيئت
الى شروع ذلك وان كنت بعيدا من هنالك لوقور قصورى في بضاعات
الفنون * ونورع روعى من نكبات المتن * فقلت الله يحصل اوائد الامانى *
و بحال على معابد المعانى * ويعذرنى في سهوى من الناظر الراسى * لان اول
الناس في ذلك اول الناس * وسمية مبارق الازهار * في شرح مشارق الانوار *
اسأ الله تعالى ان يجعله سببا لحسن ما بين يديه * ويجعل افئدة من الناس تهوى
اليه * فلما تم الكتاب اليد مالوا * وباجاع آرائهم قالوا * لو كان هذا الشرح
على طريق الحل * لصار المتن بلا مهله ينحل * فاجبت ملتهم رجاء ان
يذكرونى في بعض الاوقات * بصالح الدعوات * (قال الشيخ المؤلف)
اسكنه الله في جنات جنانه وغمده بجلايب حنانه (الحمد لله) نقول الشاء على
شىء فعل يشعر بتعظيمه واقسامه بحسب الاستقراء ثلاثة مدح وحمد وشكر
فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلمه الاكثرون
هو الثناء باللسان على الجليل الاختيارى قصدا والشكر ثناء يبنى عن تعظيم
التمتع لكونه منعماً وهو يكون باللسان وبالحوارح والجنان كذا قاله بعض العلماء
وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد في
افادة الثناء على الله تعالى اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مختار في
فعله لا موجب بذاته كما قاله الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر مودن بانه
تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله
لان الجنتين ان استعيرتا للانشاء في مثل هذا المقام كاذب اليه بعض الشارحين
ليكون قائله حامدا لا مخبرا عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد
انه ضاربه فالاستعارة بحملة لا يجرى فيها التكذيب عند الاخبار بها اولى
الا يرى ان احدا لو قال احمد الله مخبرا عن حده اذ اغفل عن معنى اجلال الله
تعالى يقال له كذبت بخلاف قوله الحمد لله وان استعملنا للاخبار فكذلك
لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى محمود بجنس الحمد الشامل على جميع
افراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه تعالى محمودا بحمده وما روى

جميع حبيبة اى ضيفته

طلب على المحرم

اى وان لم يكن اهلا له

جميع حبيبة بين الاطراف

اولى من الله

عن النبي عليه الصلاة والسلام اذا اعطى الله تعالى عبدا نعمة فقال العبد الحمد لله
يقول الله تعالى انظر و الى عبدى اعطيته ما لا قدر له واعطاني ما لا احده ^{وهو} يؤذن
بانه خير لان انشاء جميع الحمد ليس في وسعه بل الاخبار عنه على ان الاخبار بثبوت
الحمد لله تعالى عين الحمد له كما يقال لمن قال الله واحده انه موحد ذكر الشيخ
الشارح ان اللام في لله للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما ان التخصيص
مشروط برد الخطاء بتوهم مشاركة الغير في الحكم او استقلاله به الى الصواب
والاختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم يقل لله الحمد قلنا لان
احد اليتوهم شركة الغير لله في الحمد المطلق او استقلاله به ليرده من خطائه الى
الصواب الى هنا كلامه لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم
الخبر لان تعريف المبدأ بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني
وعدم توهم شركة الغير م اذا لم يعد صدورهم عن الجهلة المعاندين بل الوجه
ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه (محيي) وهو
اسم فاعل من احى اذا اوجد الحياة (الرمم) وهو جمع الرمة بكسر الراء
وهي العظم البالي فعنه اوجد الحياة في العظام البالية كذا قاله الشراح لكن
هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا ابى حنيفة رح وهو ان عظام الميتة
طاهرة بل موافق لمذهب اليه الشافعي رحمه الله من انها نجسة بيانه ان العظام
البالية محيية كما قال الله تعالى (من يحيى العظام وهى رميم قل يحييها الذى
انشأها اول مرة) واذا كان معنى احياؤها ايجاد الحياة فيها يكون الحياة حالة فيها
فتكون حالة فيها قبل الموت اذ لا فائل بالفصل ومانحله الحياة فلموت مؤثر فيها
فيتنحس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردها الى ما كانت
عليه ^{عقده} رطوبة في بدن حي حساس وهذه الصفة وما بعدها من صفات الله تعالى
خبر مبتدأ محذوف او بدل من الله او صفة له معرفة لكون ايضا فنتها حقيقة
لارادة معنى المضى او الاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية قديمة
والمقيد بالزمان تعلقاتها كاذب اليه اهل السنة (ومجربى القلم) ان ار يده القلم
الذى يكتب به في اللوح المخفوط ما هو كائن وما سيكون فاللوح والقلم واجراؤه
فيه ما يجب الايمان به وتفويض علم كيفية الى الله تعالى قيل خلق الله تعالى
اولا ملكا يسمى العقل لو فور عقله وهو صاحب القلم ومجرب به فاسناد الاجراء
الى الله تعالى للتشريف وان ار يد بالقلم ما يكتب به العباد فله وجه فنسبته
الى الله تعالى باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه وتسيير القلمه فيكون تبنيها على
فضل الكتابة اذ لو لاهما لما دونت العلوم ولما ضبطت اخبار الاولين * ولما استقامت
امور الدنيا والدين * (وذارى) بالهمزة والذال الهجعة بمعنى الخالق (الامم)

في الظلم

لا يظلم

جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا الكلاب
 امة من الامم لأمّرت بقتلها (وبارئ) بالهمزة فاعل من برأ بمعنى خلق
 ومنه البرية بشديد الياء واصلها بالهمزة بمعنى المحلوقة وقد تقلب همزة
 البارئ ياء تخفيفا او تحذف فتشع حركة ما قبلها وبدون الهمزة فاعل من البرو
 وفي الصحاح براه الله يبروه بروا اي خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واوفان قيل
 ما الفرق بين الذاري والبارئ قلنا البارئ هو الذي خلق الخلق بريئا من التفاوت
 والتاخر مبررا بعضه عن بعض بالاشكال المختلفة قبل هذه اللفظة فلما تستعمل
 في غير الحيوان قال الله تعالى فتوبوا الى بارئكم ولا يقال برأ السموات والارض
 (النسم) جمع نسم وهي النفس الانسانية وذكرها بعد دخولها في الامم
 لشرفها وانما قدم احياء الرمم في الذكر مع تأخره في الوجود عما بعده اهتماما
 بذكره ورد اعلى منكبريه اذهو مناط مجازاة المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر
 من الوعد والوعيد في كتابه المبين (ليعبدوه ولا يشركو به) اعلم ان المص رح
 وشخ خظيته هذه بعبارات فائقة واعتبارات رائقة ولما كان بيان استعاراتها
 مؤديا الى التصديق اقتضت على بعض ما فيها من صنائع البديع قلت بين
 المحبي والمجري والقلم والنسم سجع متواز وهو ان يتفق الكلمتان في الوزن وحرف
 السجع وبين الرمم والامم سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان في حرف السجع
 لا في الوزن وبين الذاري والبارئ تبحيس مضارع وهو ان لا يختلف الكلمتان
 الا في حرف مقارب وقوله ليعبدوه ولا يشركو به وما بعده من قوله في حنادس
 المشرك وعكوبه الى قوله ما افاض تهتان نسيوبه صنعة تسميط وهي ان يؤتى
 بعد الكلمات المنشورة او الايات المشطورة بقافية اخرى مرعية الى آخرها كقول
 ابن دريد * لما بدا من المسيب صوته * وبان من عصر الشباب بؤته * قلت لها
 والدمع هام جؤته * اما ترى رأسي جاك لؤته * طرة صبح نحت اذبال الدجى *
 هكذا الى آخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد نذكر العبادة ويراد بها المعرفة كفاي
 قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس اي ليعرفون ولعلها
 مرادة ههنا لانه جعلها مسبية عن جميع ما ذكر واحياء الرمم لا يصلح ان يكون
 سببا للعبادة لانه في الآخرة ولا عبادة فيها اقول ان اراد ان كل واحدة من
 الصفات سبب للمعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ بعيد ان يقال مجرى القلم ليعرفوه
 وذاري الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعهم من حيث هي مجموعة سبب للمعرفة فمع
 كونه تعسفا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل جزء من اجزائه
 سببا فلا يصلح استدلاله بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم
 كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن السبب يلزمه ان يكون لجزئه

دخل في السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك ^{المراد من ذلك} فقلت مع بعد تلك الارادة
 لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الآخرة تكليف العبادة لانفسها ذبحوز
 لاهل الجنة ان يعبدوا الله تعالى تلذذا بلا تكليف كالملائكة والاحياء مما له دخل
 في سببية تلك العبادة وان الغرض في احياء الرمم المجازاة كما قال الله تعالى انه يبدأ
 الخلق ثم يعيده ليحزى الذين آمنوا الآية) لا المعرفة لانها حاصلة للارواح
 بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه مسيبا عن الصفة الاخيرة مناسبة لقوله
 تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون) لكن بقي البحث في توجيه تعليل افعال
 الله تعالى والاشاعة انكر واصحته معنى وان كان واقعا لفظا تسكبان الله تعالى
 مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه تعالى ولا الى غيره لانه تعالى
 قادر على ائصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصلح ان يكون غرضا
 فعندهم لام التعليل يكون استعارة تبعية تشبيها لعبادة العباد بما يفرض علة تخلقه
 في الترتب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة عائدة الى عباده تسكا
 بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال فان قلت كيف تكون
 العبادة علة للخلق ولم تحصل تلك في اكثر النفوس قلنا يجوز ان يراد من النفوس
 نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس رضى الله تعالى عنه وما خلقت الجن والانس من
 المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقها بان يكون المراد بالعبادة قابلية تكليفها
 كما قال عليه الصلاة والسلام/ ما من مولود يولد الا على الفطرة او امان اريد منها
 المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سألتهم
 من خلق السموات والارض ليقولن الله (فارج) اى كاشف (الاتراح) جمع
 ترح بفتحين وهو الحزن (وفالق) وهو من القلق بالسكون وهو الشق (الاصباح)
 بكسر الهزنة مصدر سمي به الصبح يعنى كاشف ظلمة الاصباح وهى الظلمة
 التى تلى الصبح (وخالق الارواح) جمع روح وفيه اقاويل اقواها ان يقال
 علمه موكل الى الله تعالى (وباعت) من البعث وهو النسر (الاشباح)
 جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد
 لا للارواح فقط كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما
 جميعا فالاكفاء بالاشباح تسامح منه على ان قوله محبى الرمم كان مغنيا عن ذكره
 ولا جامع بين هذه الاشياء سوى كون آخرها حاء واقول من ذهب الى حشرهما
 اراد بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا لانها كانت فانية
 عند فناء ابدانها فاعيدنا اذ هو قول لم يقبله احد من المحققين فعلى هذا معنى حشر
 الاشباح احيائها وذا لا يكون بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر
 الارواح واما قوله محبى الرمم كان مغنيا عن ذكره فد فوع لان مجرد احياء

متاح فيه

الرمم لا يدل على بئس الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره لضم معنى آخر اليه وهو
 كونه في الحنادس واما اتيان الواوات في خلال الصفات بلا جمع فنقول انه
 صنعة يقال لها في البديع تنسيق الصفات وهي ذكر الشيء بصفات متماثلة
 مدحا كان او زما وان لم يكن عن روية في تعلق بعضها ببعض وقد يوتى بينها
 بالواو اشعارا باستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود من اتيانها
 كما قال ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارا
 باستقلالها وفيما نحن فيه الواو مفيدة بان كل قفرة مستقلة في دلالتها على
 عظم موصوفها تعالى وتقدس (في حنادس) جمع حنادس بكسر الحاء
 والدال المهملتين وهو شدة الظلمة (الحشر) اي الجمع (وعكوبه) وهو يفتح العين
 هو الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الاتراح والارواح والاشباح
 سجعا متوازيا وبين الاصباح واخوانه سجعا مطرفا وبين الفارج والباعث
 سجعا متوازنا وهو ان يراعى في الكلمتين الوزن فقط نحو ونمارق مصفوفة
 وزرابى مبثوثة وبين الفالاق والخالق تجنيسا مضارعا (مريح) اي يوجد
 هبوب (الرياح) بكسر الراء جمع ربح ياؤه مقلوبة من الواو لانه يجمع على
 ارواح (مفتح) من افاح دمه اي اراقه (الرياح) بفتح الراء الخمر يعني الامر
 باهراق الخمر واهدار قومها (مفتح المباح) يعني مبين اباحة المباح وهو
 ما استوى طرفاه (مفتح الجناح) اي مبعث اصحاب الائم عن جنسه او معناه
 امر بازاحة الجناح (يحنموه) اي ليحتموا عن الائم (ويتهوا عن ركوبه)
 الظاهر ان التلميل متعلق بالصفة الاخيرة ومأقاله الشراح من انه متعلق بمأقوله
 فعناه الصفات الدالة على عظمتهم وارادة اليسر لعباده باباحة المباح وازاحة
 الجناح اي محوه سبب للاحتماء عن الائم فلا يخلو عن تعسف فين المفتح
 والمبجح تجنيس التصريف وهو اختلاف الكلمتين ببدال حرف من حرف
 اما من مخرجه او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه ويتأون عنه وبين
 الرياح والرياح تجنيس التعريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبرد وبرد
 وبين مريح ومزيج تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق بينهما نقطة
 كائني واتى واعتبار الصنائع المذكورة في باقي الالفاظ المنسورة سهل لمن امله
 بين لمن تأمله (مدني السحيق) اي مقرب البعيد (معنى المضيق) اي جاعل
 الفقير غنيا (مزيجي) اي السائق (العديق) بالعين المعجمة هو الماء الكثير
 يعني سائق سبب العديق وهو السحاب وقيل معناه سائق المياه الكثيرة
 اي مجريها لان الله تعالى هو الذي اعطاها قوة الجريان فكأنه ساقها صحح بعض
 الشارحين العديق بالعين المهملة والذال المعجمة فعناه الكياسة ومعنى ازجأه املاؤه

(ومنجى الغريق ليشكره في اسأده) وهو بعد الهزيمة بعد السنين مصدر
 معناه السير بالليل (وسروبه) وهو بضم السين السير بالنهار يعني كى يشكر
 الله من نجا من الغرق في جميع اوقاته لعدم نزعه خلعة حياته (جزيل الثواب)
 وهو جزاء الطاعة يعني واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات القليلة (كريم
 المآب) يعني مجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه (سريع الحساب)
 وهو مصدر حسب على حد نصر معناه العد والمراد به هنا عدا اعمال عباده في
 الآخرة للمجازاة روى انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفي رواية
 مقدار لحمة وقيل معناه انه تعالى يوشك ان يقيم القيامة ويحاسب العباد على هذا
 يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى (شديد العقاب ليزجر)
 اى ليزجر (انجرم عن حوبه) وهو بالضم الأثم (واشهد ان لا اله الا الله وحده
 لا شريك له غافر الذنوب) يعني تارك المواقظة عليها (وسائر العيوب) وهى
 الخصال الذميمة (وكاشف الكروب) جمع كرب بسكوب الراء وهو غم شديد
 (ومصرف القلوب) اى مغيرها من حال الى حال بالتصرف فيها بابطال ما ادعاه
 من علم الغيب واثبات خلافه (ليكف) اى يمتنع (من اتحل) اى ادعى علم
 غيوبه يعنى انه تعالى متصرف فى قلوب عباده كيف يشاء بتقويته مراداتها
 يعنى ليعلم من ادعى علم غيوبه ان علمه باطل ويمتنع عنه (واشهدان محمد اعبده
 ورسوله فصيح اللسان) اى فصيح لسانه اضافة الفصاحة الى اللسان باعتبار
 كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيف ذاته عليه الصلاة والسلام او كلامه
 بالفصاحة وبيانها وتمييز اقسامها وموضعها علم المعاني (صحح البيان) يعنى
 انه عليه الصلاة والسلام كان بين مقصوده بحسن الترتيب وسلاسة التركيب بحيث
 يفهمه كل لبيب (حديد الجنان) بفتح الجيم اى قوى القلب (سديد) اى
 مستقيم (الطعان) وفي صحاح الجوهري طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعانا
 (الى من شب) اى اوقد (نيران) جمع نار (حروبه) جمع حرب (صلى الله تعالى
 عليه وسلم على الله واسرته) اى عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم (الاطهار)
 جمع طهر باطساء المهملة وهو جمع طاهر كائنوا جمع نصر وهو جمع ناصر
 (وصحابته) وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر
 صحبة وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعماله فى اصحابه عليه الصلاة والسلام كان كالمع
 لهم فلا يستعمل فى غيرهم ولهذا حاز النسبة اليها بان يقال صحابي كما يقال بصرى
 لتعين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف فى تفسير الصحابي بناء على
 ان الصحابه له معنيان احدهما عرفى وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال خادمه
 لمن كان كثير الخدمة لامن يخدم يوما والثانى لغوى وهو من يكون صاحباً
 ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابي الامن اقام

واما حيب
 بمعنى الغل

مع النبي عليه الصلاة والسلام سنة والباقون اعتبروا الثاني حتى عدوا من رآه من
المسلمين من اصحابه والحق ان يقال ان من رآه ولم يخاطبه انما عد منهم الخاقا به لانه
كذا قاله النووي (الكرام) جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض (الابرار)
يقال بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار
(ماطلع الشرق) ما بمعنى المدة يعني صلى الله تعالى عليه وسلم مدة طلوع الشمس
(ولم) اي اضاء (البرق ورقع) على بناء المجهول يقال رقعت الثوب
اذا اصلحته في مواضع بخياطة قطعة ثوب آخر معه (الخرق) بفتح الخاء المعجمة بمعنى
الخروق (وجع الخرق) بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخى ومفعوله وهو النشاء
مخدوف للمالفة (مافاض) اي اصاب (تهتان) وهو مصدر هتن يقال هنتت
السحابة اذا تسابع مطرها وهنا المصدر بمعنى الفاعل (سيوبه) جمع سيب
وهو العطاء المعنى مدة صب الله تعالى عطاياه المتسابعة على عباده والانسب
ان يكون التهتان اسما قال النصر التهتان مطر ساعة ثم يفر ثم يعود كذا
في الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه من قبيل لجين الماء فتشبيهه العطايا
بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الى الارض على نسق واحد بل يتفاوت
وصوله فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون مافاض
بدلا مماطلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون ما موصولة على انه مفعول جمع بتقدير
المضاف والعاذ اليها مخدوف وتهتان بدل من مافاض والضمير فيه وفي سيوبه
للخرق والمعنى وجمع الخرق ثواب ما صبه من عطياه وقيل يجوز ان يكون
التهتان مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا مجازيا والمعنى وجمع الخرق ما افاضه
تهتان سيوبه من النشاء (قال المتجنى الى حرم الله تعالى) وهي مكة شرفها
الله تعالى والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد
والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى التجأ الى حرم الله تعالى رجاؤه ان ينال
مزيد فضل الله بسبب سكنائه في تلك البقعة الشريفة التي هي افضل بقاع
الارض لما روى انه عليه الصلاة والسلام قال لمكة والله انك خير ارض الله واحب
ارض الله الى الله تعالى ولولا اني اخرجت منك لما خرجت (الحسن بن محمد بن الحسن
الصقائي) الصغان بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ماوراء النهر
(نبيه الله للخطر العظيم) وهو الاشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى
تنبه له استعداده للتحايف التي بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه عند وقوعه
فيها كذا قيل ولو اريد من الخطر العظيم تلك الخوايف لكان انب (قيل
ان يضضع) اي يهدم (الموت اركانه) جمع ركن وهو الجانب القوي (وحداه)
اي حمله الله تعالى (على ان يعمر ربيع) بالباء الموحدة وهو المنزل (الورع)

وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن كونه حراما او حلالا (ويشيد)
 بتشديد الياء اي يطول ويجوز فيه كسر الشين من شاده يشيده شيذا اذا حصه
 ومنه قوله تعالى وقصر مشيدا لكن الرواية فيه على الاول اولى (بيانته) اي حائطه
 (وابعده) اي انزله (باحة) اي ساحة (صبوحه) وهو بفتح السين وتخفيف
 الياء مكة (وانا ح) بالتاء المثناة من فوق اي قدر (فيها) اي في مكة (غبوغه)
 وهو الشرب في العشي (صبوحه) وهو الشرب في الغداة اراد توطئه فيها
 (وامانه فيها) اي في مكة (حيدا) وهو حال من مفعول امات اي مثبنا عليه
 في السن الناس وهذه مرتبة دعا بها لنفسه (فاقبره) اي جعله ذاقبر يدفن فيه
 (ثم اذ شاء منها) اي من مكة (انشروه) فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد
 بمكة يكون النشر منها قلت لشدة اهتمامه به وكان شيخني ووالدي نور الله
 ضر يحه يقول حا كيا عن مشايخه ان من دفن بمكة ولم يكن لأثف بها تنقله
 الملائكة الى موضع آخر فيكون هذا في الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون جدير بذلك
 الموضع الشريف وتقديم منها يكون للتخصيص ولكني لم اجد فيه رواية حكي
 ان المؤلف رحمه الله كان اماما دينا وعلما متقنا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى
 العراق وتوفي ببغداد في شهور سنة خمسين وستمائة وكان اوصى الى اولاده
 ان يحملوه الى مكة و يدفنوه بها ففعلوا ذلك (اما بعد) اي بعد حمد الله
 والصلوة على رسوله (فاني مذتدرجت) اي صعدت بتدرج ومذتدرف مضاف
 اليه والعامل فيه عطوت اي مدة تدرجتي (مراق) جمع مرقاة وهي آلة الصعود
 (السرف) اي العلو (ونحرجت) اي اجتنبت وهو مأخوذ من الحرج وهو
 الاثم او الضيق وهما مما يجتنب شرعا وعادة (من مساق) جمع مسقاة بفتح
 الميم وهو موضع الشرب (السرف) بالسين المهملة اي مجاوزة الحد
 بالغفلة (عطوت) اي تناولت وهو خبراني ومفعوله محذوف اي عطوت
 ما عطوت (بشناتر) جمع شنترة وهي بضم الشين العجة والتاء المثناة من فوق
 بعدنون ساكنة اصبع (العزم) وهو القصد مع القطع (على اعراف المجد) حال
 اي مستعليا على اعلى المجد قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون على اسما بمعنى
 فوق ويكون مفعول عطوت تقديره تناولت باصابعي فوق اعراف المجد ولعل
 المعنى عليه اقول لو ثبت استعمال على اسما بغير دخول حرف الجر عليه لصح
 ما قاله لكن المذكور في كتب النحوان على بدخول من يكون اسما وكذا ذكره
 الجوهري في صحاحه (بزاجها) بالزاي العجمة والجم بعد الباء المفتوحة اي
 بكلمها وهو بدل من الشناتر بدل الكل بتكرير العامل وضميره للشناتر (وطرت)
 من الطير ان استعبر للأسراع يعني اسرعت (بعباب) بضم العين المهملة بمعنى

الكل (الحزم) بالحاء المهملة اى الضبط (فى خوض) وهو الخوض فى الماء
 متعلق بطرت (بحار الحديث وركوب ثيجهما) باثاء المثناة فى اوله اى وسطها
 (لعلى) وهو متعلق بعطوت (ان من تسنم) اى على (فنن) جمع فنة وهى
 اعلى الجبل (المعالى) جمع المعلى وهو الرفعة (استرذل) اى استحققر (من لاذ)
 اى التجأ (بمضيضها) وهو اسفل الجبل والضمير فيه للفتن (ومن اعلى)
 وهو عطف على قوله من تسنم (ذرى المناقب) اى اعلى المراتب وهو جمع
 ذروة وهى فى الاصل اعلى السنام (السنية) اى الرفعة (اذ عنت) بالذال
 المجمة اى انقادت (له الامم قضها) وهو الحصى الكبير (بقضيضها) وهو
 الحصى الصغير والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارهم وهذان اللفظان
 مستعملان بمعنى الكل يقال جاء فى القوم قضهم بقضيضهم اى كلهم وهو بالرفع
 تأكيد الامم وبالنصب حال وهو ان كان معرفة لكنه مأول بالكرة اى مجتمعين
 (ومن افتتح قلاع) بالكسر جمع قلعة وهى الحصن على الجبل كذا فى صحاح
 الجوهري قال الشراح القلاع جمع قلعة وهى صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل
 يصعب مرامها اقول تعبت ما عندى من كتب اللغة كالصحاح والغريبين
 والمغرب وغيرها فما وجدت القلعة فى هذا المعنى بل القلعة على ان المناسب
 لمعنى الفتح ما ذكرناه (صحاح الحديث) الحديث الصحيح ماسم لفظه من
 ركابة ومعناه من مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع وكان راويه عدلا
 وفى مقابلته السقيم (وحصونها) جمع حصن وهو معروف وضميرها
 للصحاح وذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد التحصيل (داخت)
 بالبدال المهملة والخاء المجمة اى ذلت (له شواردها) جمع شارد وهو البعير الذى
 ينفر والمراد بها الاحاديث التى تنفر عن الضبط (ومن عادى) اجمع فى الحفظ
 وهو مأخوذ من العدا بالكسر والمد وهو الموالة بين الصيدين بان يصرع
 احدهما على اثر الآخر فى الطلق واحدا (بين ثوابت الخبر) وهو ما صدر
 عن النبي عليه الصلاة والسلام المراد بثوابته صحاحه (والاثر) وهو ما صدر عن
 الصحابة (عدا) مصدر عادى (تقيدت له) اى صارت ذات قيده غير نافرة
 (او ابدها) جمع الآبدة وهى المتوحشة من الانس اراد بها ما تعسر حفظه
 من الخبر والاثر والضمير فيه للثوابت (ومن صرد) اى قلل شربه بالكسر
 هو الحظ من الماء اراد به حظه من الدنيا (وشرده) بالتشديد اى طرد (نومه
 فادحز به) اى ملك زمام طائفته (وساد قومه) من ساد يسود سيادة
 (وهذه رباع الحديث محملة) اسم فاعل من انحلت اى صارت ذات محل
 وهو بئس الكلام بانقطاع المطر ذكر فى صحاح الجوهري قال ابن السكيت

يقال محلن البلد فهو محل ولم يقولوا محلل وربما جاء ذلك في الشعر وهو نصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل في اسم الإشارة يعنى اشير الى رباع الحديث حال كونها خربة (معطلة) اى خالية عن اهلهما (ومن احبى ارضامية فهى له) هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتبس المص من غير اشعار بانه حديث و اشار به الى سبب تأليف هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه ويؤجر يوم الحساب عليه (وكأني اذا جعلتها) اى رباع الحديث (طريقى) اذا هذه للظرفية والعامل فيها علائق (وعززت) بالعين المهملة وبالزايين المعجمتين اى غلبت (على المصاحبة اليهارفقي) على ههنا بمعنى فى اى فى الملازمة والتوجه الى الرباع (ووجدت مرادها) اى موضع طلب الحديث (معاد الذئاب العادية) وهى فاعلة من العدوان (وصحاحها) جمع صحح بالصادين والحائين المهملات وهو المكان المستوى (اماكن) جمع امكنة وهى جمع مكان (متعادية) اى متفاوتة غير مستوية وهى صفة اماكن لعله اراد باستواء رباع الحديث استواء من كان فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقرير الحق واليقين وبتفاوت اماكن من شاهده الشيخ من الاخلاق عدم استقرارهم عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا شبههم بالذئاب الجاذبة من غير اعتبار (لتجاوب) اى تتجاوز وهى صفة ثانية لاماكن احوال عنها (الاصداء) جمع صدى وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال وغيرها (فى ارجائها) جمع الرجا بالقصر وهى الناحية انما شبه اقوال متوطنى الرباع بالاصداء لصدورها بلا معرفة (وتناوب) من التوبة اى تعاقب (العوافى) جمع العافية وهى التى ترد الماء (الى مائها) اى ماء رباع الحديث (ونحط على منارها الايوام) جمع يوم وهو طائر يسكن فى المواضع الخربة (بعد ما هدرت بها) اى صوت فى منارها (شفاشق) جمع شفشقة بكسر الشينين المعجمتين وهى الجلدة الحمراء التى يخرجها الجمل من شدقه منفوخا فيها (الاقوام) جمع قوم والمراد بهم الفصحاء اذ الخطيب الفصيح يقال ذو شفشقة تشبيها له بفحل الجمل (قد الحمت) وهى صفة ثالثة للاماكن احوال عنها يقال الحمت الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحم وهى خلاف السدى (الجنائب) جمع الجنوب وهى الريح التى تهب من القبلة (ماسدت) اى جعلت ذات سدى (بها الشمال) جمع شمال بفتح الشين وهو ما يقابل الجنوب ضمير بهما راجع الى ما والباء فيه زائدة والموصول مفعول الحمت قال الشراح ما عيارة عن اللحم اقول الوجه لى ان يجعل ما عيارة عن الاماكن فعناه جعل الجنائب ذات لحم تلك

الإماكن التي جعلها الشماثل ذات سدى فيئذ يستغنى عن تقدير ضمير يعود
 الى الموصوف كما احتاجوا اليه على توجيههم قبل فيه اشارة الى ان امامكن
 الرباع ما ندرست بالكلية لان الرياح اذا اختلفت على ربيع يكسف
 احدهما ما غطت الاخرى بسف التراب عليه بخلاف ما اذا هبت ربح
 واحدة (وامتدت اليها ايدي) جمع يد (الاسحار) جمع سحر بفتحين
 (والاصائل) جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتداد ايدي
 الاسحار والاصائل اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان والآجال عليها
 (علاني البكاء) اي غابني وهو خبر كائن (وعرائي) اي غشبي (النجيب)
 وهو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء (انليس بها داع ولا محجب) يعني
 لم يكن في تلك الاماكن من يدعو الى اشتغال الحديث ولا من يحببه اعلم ان الشيخ
 اورد هذين البيتين من القصيدة المعروفة لامرئ القيس من جملة القصائد
 السبع على وفق مقصوده ويسمى هذا في البديع استعانة وهي ان يأتي القائل
 بيت غيره يستعين به على تمام مراده وكان حقه ان يثبه عليه لثلا يتوهم
 انهما سرقا لكن تركه ههنا لشهرتهما وما قبلهما قفانك من ذكرى
 حبيب ومزمل بسقط اللوى بين الدخول فحومل * ذكرى مصدر بمعنى الذكر
 سقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة وبالنخاء المجهة وحومل
 بالحاء المهملة اسماء الامكنة الفاء في فحومل بمعنى الواو والبيتان قوله
 (وقوفا) نصب على المصدر (بها) اي في سقط اللوى الباء فيه بمعنى في
 (صحبي) وهو فاعل وقوفا يعني قفنا مثل وقوف صحبي في ذلك المكان
 (على مطيهم) جمع مطية وهي الناقة التي تمد بها في السير قبل انه منصوب
 على انه مفعول وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا لازم
 يشهد عليه ما ذكر في الصحاح الجوهري يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها
 انا وقفا قال الزوزني الوقوف جمع واقف كعود جمع قاعد وانتصابه على
 انه حال فعلى ما قاله يجوز ان يكون وقوفا مأخوذا من الوقف وينصب
 مطيهم بلا نزاع الخافض (يقولون) حال عن صحبي او استئناف (لانهاك
 اسي) وهو الحزن نصب على التمييز احوال بمعنى الفاعل او المفعول له
 (وبجمل) اي اجل الصبر قبل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا يعني علاني البكاء
 منشدا وقوفا (وان شقائي) عطف على يقولون بتقدير اقول احوال
 من مفعول محذوف اي يقولون لي والحال ان شقائي (عبرة) بفتح العين
 اي دعة مهراقة اي مصبوبة (فهل عند رسم دارس) الفاء فيه للتعليل
 والاستفهام للانكار (من ممول) بفتح الواو والتشديد وهو ما يستعان به

والشاعر لما أكد كون شفائه العبرة المهرقة علة بان لاشئ يستعان به
على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعول موضع العويل
وهو البكاء (ولعمري) اللام فيه للابتداء العمر بفتح الهمزة وضمة الياء
وهو مبتداء خبره محذوف اي لعمري قسمي لعل هذا وامثاله مما يحمل على
جريانه بحسب العادة من غير قصد اليقين او يقدر فيه المضاف اي ولو اهاب
عمري والافانسم بغير الله تعالى منهى لا يرتكبه مؤمن تقي (ان هذه)
وهو جواب القسم اي ان هذه الاشياء المذكورة في احوال رباع الحديث
(لمخايل) اي لمظان جمع مخيلة وهي المظنة (انتضاض) اي سقوط
(جدرانه) جمع جدر وهي جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع بتأويل
انزل او الى ربع في ضمنها (وانقباض) يقال انقباض اذا انشق من غير
سقوط (حيطانه) جمع حائط قال الجوهري الجدار الحائط فعلى هذا
يكون في كلامه تسامح لافضائه الى السقوط وعدمه اللهم الا ان يجعل الجدار
للدور والحائط للكرم والبستان (وانطحاس) اي اندراس هذا الاثر وهو
رسم رباع الحديث (الدال على العين) اي على ذات الرباع (وانبعاج)
اي انشقاق (كظائم) جمع كاظمة وهي بئر في جنبها بئر وبينهما مجرى
(سخن) بضم السين وفتح الخاء المجمة جمع سخنة وهي الدفعة الحارة
يقال سخنت العين بالكسر اي بكت وسخن الماء بالضم وبالفتح اذا صار حارا
(العين) ازاد بانبعاج الكظائم هنا انشقاق محال الدموع الحارة للعين
الباصرة وتواتر جريانها من كثرة البكاء يقال لبكاء السرور دعة باردة ولبكاء
الحزن دعة حارة ولهذا يقال للدعوة اقر الله عينه اي برد دمعته والمدعو
عليه سخن الله تعالى عينه حاصل معنى ماسبق ان من شاهده المص في رباع
الحديث كان اكثرهم غير لائق بها وقد بقي في بعضها من هو جدير لها
وهم المشبهون برسم الدار والدالون على الاسلاف الاحيار وفي تشبيههم
بالجدران القرية الى السقوط والحيطان اراجمة الى الهبوط اشارة الى ضعف
حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم الممات صار كاندراس الرسم
الدال على الذات (وكان) وهي مخففة كأن واسمها ضمير الشأن
(قد يستناخ) اي يطلب الاناحة وهي ابراك الابل (بعرضتها)
اي في عرصة رباع الحديث العرصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها
بناء (ولا منيخ) اسم فاعل من اناخ وخبر لا محذوف اي فيها (و نشد)
اي يرفع الصوت (بعقوتها) اي في ساعة الرباع وما حولها (ولا مصيخ)
بالخاء المجمة اي لا مسمع (عفت الديار) اي اندرست (محلها) بدل منها

وهو بفتح الميم مصدر ميمي من حل بمعنى نزل اراد به الذين يترأفون فيها
 (ققامها) بضم الميم مصدر من اقام بمعنى ادام اراد به الذين طال مكثهم
 فيها هذا مصراع من بيت هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من القصائد
 السبع ضمنه الشيخ في كلامه من غير اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الادباء
 ويسمى هذا في البدع ابداعا ومصراعه الثاني * بمعنى تأبد غولها فرجامها *
 ومعنى هذه هي منى مكة شرفها الله تعالى التأبد التوحش الغول بالعين الهجاء
 والرجام بكسر الراء المهملة وبالجم موزعان (اللهم الاقامها) جمع قامة
 بضم القاف وهي الكناسة (وهامها) جمع هامة بتخفيف الميم وهي نوع
 من طيور الليل هذا من كلام المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب
 فيه النصب الا انه جاء ههنا على البدلية اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم
 معه اشعارا بان المستثنى غير محقق عنده وان وجد كان نادرا فعناه اللهم
 لانواخذنا في هذا الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل
 بالاجنبي وهو قوله اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل فلا
 اشكال وعند من لم يجوزه بقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده بفسره
 (وان عصرنا هذا) اسم الاشارة صفة عصرنا (والله المستعان عليه
 والمشتكى من اهله اليه) اي من اهل العصر الى الله (نحر برهم في الحديث)
 اي عالمهم المتقن وهذا مع خبره خبران (من حفظ كتاب القضاء) وهو
 كتاب الشهاب مؤلفه كان منسوبا الى قضاة وهو اسم ابي حنيفة من اليمن
 (او كتبه ونقابهم) بكسر النون وتخفيف القاف اي علامتهم (من اختصر
 النجم) اي كتاب النجم (او انخبه) اي اخرج منه ما اختاره (فان انضم
 اليهما الخطب الاربعون التي زيفها) اي نسبها الى الضعف وسبب ضعف
 الحديث ان لا يكون بعض رواته عدلا ولا يعرف بما يحدث به او ان يروي
 عن لم يره او يضرب اسناده بان يروي عن شيخ ثم يروي عنه غيره ذلك
 من وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد (النقاد) اي الذين يتقنون
 ويميزون بين الاحاديث (اجمعون فذاك) اشارة الى ان من ضم اليهما
 الخطب الاربعون (امثلهم) اي اشرفهم (طريقة) تمييز اي مذهبها
 (واعلمهم في الحقيقة فان اشترأت همتهم) اي امتدت من اشترأ لرجل اشترى با
 اذا مد عنقه لينظر (الى خطبة الوداع) وهو بالفتح اسم نائب مناب التوديع
 وبالكسر مصدر وادع وهي الخطب التي خطبها رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم بمضى في حجة الوداع قال المص رحمه الله في كتاب آخر ان من
 الكتب الموضوعات خطبة الوداع المنسوبة الى النبي عليه السلام (تسمى)

بفتح التاء (بالواعظ الناصح وتلقب) بفتح التاء (بالداعي الواع) اصله
 الواعي اى الحافظ (قد خبطوا) الجملة حال من ضمير تلعب الراجع الى من انما
 افرد الضمير فيه نظرا الى لفظ من وجع في خبطوا نظرا الى معناه او استئناف
 جواب لمن قال ما فعل محدثوا عصرك خبط عشواء) وهى النافذة التى لا تبصر ما
 امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبط بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير
 وهو فى الاصل ضرب البعير بيده على الارض والمراد به شروعهم فى الكلام
 من غير بصيرة (وجلوا) على بناء المجهول (على يابس السبساء) بكسر
 السين وهو منتظم فقار الظهر اصله عن السبساء اليا بس كقولهم جرد قطيفة
 وانما شبههم براكي الظهر الخفيف لان من ركبه لا يستقر فى مكانه ولا يستريح
 فكذاهم لا يثبتون فى كلامهم لصدوره عنهم من غير روية (ولولا تخلى الغاب)
 جمع غابة وهى موضع يسكن فيه الوحوش ويستتر باشجاره (من اسامة)
 وهو علم جنس الاسد (ابى الشبلين) الشبل ابن الاسد (لما ضج به)
 اى صوت فى الغاب وهو بالحاء المهملة (تعالة) وهو علم جنس الثعلب
 (ابوالحصين) وهو كنية الثعلب سمي به لانه يحصن نفسه بحيلة (ارتدى
 رداء الردى) اى لبس رداء الردى بفتح الراء وهو الهلاك هذا استئناف
 جواب عن قال ما بال اهل العصر بقوا على هذه الصفة (من كان ينضح)
 بالضاد العجمة وبالحاء المهملة اى يدفع (عن حى الحديث) الحمى موضع
 يحفظ ان يرعى فيه كل احد المراد به هنا ربيع الحديث الذى يحفظ عن لا يلبق
 به قال الشراح حذف مفعول ينضح لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك
 فلان يعطى ولم تبين ما اعطاه لكون غرضك بيان كونه معطيا لا بيان
 معطيته اقول الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان من شاهده
 الشيخ فى عصره من متوطنى ربيع الحديث كان السلف يمنعون مثلهم لا بيان
 وجود الدافع كائنا من كان فالاولى ان يجعل الحذف للاختصار وذكر الحمى
 فريضة على ان المدفوع غير المستحق للربيع لا الكلى (وابتلى) بصفة المجهول
 اى امتحن (بيلاء البلى) بكسر الياء مع القصر مصدر بلى الثوب (من كان
 يعيث) بالفتح من غاث الغيث الارض اى اصابها (اهليه) اى اهل
 الحديث (او يعيث) بالضم من الاغاثة وهى الاعانة يعنى رمت عظام من كان
 ينفعههم ويحسن اليهم او يعيثهم عند الشدائد (جرت الرياح على مكان
 ديارهم فكأثمهم كانوا على ميماد) وهذا من جملة الايات للاسود بن يعفر
 روى ان عليا رضى الله تعالى عنه لما قدم المدائن ورأى منازل كسرى
 تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال على هلا قلت كم تركوا من جنات

وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين (وهذه) اشارة الى
 الشكايات السابقة (بئة) وهي مرة من البث وهو الحزن الذي لا يصبر صاحبه
 عليه فيبته الى الناس ويقشيه (مضرور) وهو الذي اصابه الضر (ونفته) وهي
 اقل من النفل قال صاحب الصحاح اوله البرق ثم الاقل منه التفل ثم النفث
 ثم النفخ (مصدور) وهو الذي يشتكى صدره (ولما توجنى الله تعالى) بتشديد
 الواو اي البسنى التاج (ودوجنى) وهو بمعنى توجنى (تاج مصباح الدجى)
 وهو كتاب الفه الشيخ محذوف الاسانيد (من صحاح حديث المصطفى
 ودواج) بضم الدال وتشديد الواو بمعنى التاج (الشمس المنيرة) وهو ايضا
 للشيخ (من الصحاح المأثورة) اي المنقولة يقال حديث مأثور اي ينقله خلف
 عن سلف كذا في الصحاح (وانشال الناس) اي مال (الى الاشتغال بهما
 جدا) وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه على انه صفة لمحذوف اي انثيا لاجدا
 بمعنى ذاجدا وحال يعنى حال كونهم جادين (لاهوادة فيه) اي لاسكون في
 ذلك الميل ولا فتور تأكيد لمما قبله (واستبضاح كل حديث منهما واستكشاف
 معانيه رأيت ان اتبىع الحسنة الحسنة واجرار حسان) وهو جيد من قول
 (الخيل) الخير (رسنة) منصوب بالاجرار تقول اجررت فلان رسنه اذا تركته
 يصنع ما يشاء يعنى به اطالة جبل حصان الخير لتمكن الجميع من اخذه (في العبر
 الذى سنة) وهي واحد السنين (منه سنة) بكسر السين ما تقدم النوم من
 القنور (احسن) بالرفع خبر ان اي احكم (ما انصرفت اليه اعنة) جمع عنان
 (الهمم) جمع همة (الشوارع) جمع الشارعة وهي الخائضة (العوالى)
 جمع العالية من العلو (واحسن ما انحرفت اليه اسنة) جمع سنان الرمح وهي جديدة
 في رأسه (الصمم) جمع الصمة بكسر الصاد وهي الصلب من الرماح (الشوارع)
 وهي الرماح الطوال ورفعها على انها بدل من اسنة (والعوالى) جمع العالية
 وهي رأس الرمح (فزجت) اي خلطت (البحرين) اراد بهما الكتابين
 المذكورين (يلتقيان وغصت على ما فيهما من الدرر) جمع الدر وهو اللؤلؤ
 الكبير يقال غاص في البحر على اللؤلؤ (والوقيان) وهي صغار اللؤلؤ (وضممت
 لى وفيهما ما صح من كتابي الشهاب والنجم يجتمع الصحاح في كتب خفيف
 الحجم) فان قلت لم يجعل لما ضم اليه منهما علامة اخرى قلت يجوز ان يكون
 ما صح من الشهاب والنجم مأخوذا من الصححين فلم يجمع الى علامة سوى
 علامة الصححين (وهذا الكتاب جمعة بيني وبين الله تعالى في الصحة والرصانة)
 مصدر رصن بالضم اذا ثبت (والايتقان) اي الاحكام (والمثانة) اي الصلابة
 يعنى يكون هذا الكتاب شاهدا لى في الآخرة على انى بذلت جهدى

في استمارة مكينة

جميع صححه

على حارث بن محمد

في تصحيحه وما قصرت في تنقيحه (وهو انبى مدة حياتي في الدنيا وشفيعي
 المشفع) اي مقبول الشفاعة ان شاء الله تعالى (في العقبي وكفى بالله) البساء فيه
 زائدة (الذي هو عاضد) اي معين ! (من وضع لتعالى جده) اي لاجل علو
 عظمة الله (صفحة خده) اي بشرة وجهه ! (وعاضد) اي قاطع (من وضع)
 اي اسرع (لتعس) بسكون العين بمعنى الهلاك (جده) بالفتح اي بخته
 وحظه وقيل بالكسر اي اجتهاده (في تعدى حده) اي في تجاوز قدره
 وضميره راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله اي اسرع في تعدى حدود الله
 واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الآية (عالما) تمييز اي كفى من
 حيث العالمية او حال مؤكدة كما يقال جاءني زيد رجلا صالحا (بما عانت)
 اي تعبت وما فيه مصدرية (في تأليفه وتريده وقاسيت) بمعنى عانت (في
 تصنيفه وتهذيبه وسميته مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية)
 كذا صودف في بعض النسخ المصححة وفي بعضها المصطفية وهذا هو الصواب
 لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها في النسبة فقول العامة مصطفى
 خطاء والصواب مصطفى كذا في شرح الشافية (فعلمة الخاء لكتاب
 ابي عبدالله محمد بن اسمعيل البخاري برُد الله مضجعه) وهو موضع الجنب
 بالارض وتبريده عبارة عن ترويح مضجعه (وعلامة الميم لكتاب ابي الحسين مسلم
 ابن الحجاج النيسابوري طيب مضجعه) موضع الهجوع وهو النوم (وعلامة
 القاف لما اتفقا عليه واستبقا في التصحيح اليه) ولك ان تعرف ان ائمة الحديث
 المشاهير الذين جمعوه في الكتب والدفاتر ستة اقدمهم مالك بن انس بن مالك
 وهو صاحب الموطأ والشيوخان اللذان ذكرهما المص وابوداود سليمان
 ابن الاشعث السجستاني وابوعيسى بن محمد بن سورة الترمذي وابوعبدالرحمن
 احمد بن شعيب النسائي لكن الشيخين منهم بالغا في تصحيح الاسناد وبلغ غاية
 التنقيح والانتقاد حتى قوى همتاهما من البين على تسمية كتابيهما بالصحيحين
 اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان ثم اختلفوا في
 ان ايهما اصح من الآخر قال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثر
 ان صحيح البخاري اصح اعلم اني التزمت ان ابين في كل حديث انه مما
 انفرده به احد الشيخين او اتفقا عليه لاني وجدت نسخ المشارق مختلفة في
 العلامات ولم تكن معلومة ماهي اصح وايته على ما رجع من النص في بعض
 المواضع من علامات غير مطابقة للواقع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن
 الاقاييم احدهما او اخرجه غيرهما ولم يوافق اسم الراوي لمفاهيمها واذكر من
 احوال راوي الحديث واقتصر على ذكره مرة متبعا في ذلك للكتب السابقة

صحيحة حده
 اي بشرة وجهه
 نسيم

والشيوخ الفائقة (وما يقبل شرف هذا الكتاب وقدره) اي مرتبته (الاذو
 بصارة) اي علم كثير (وبصيرة) اي حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان على
 نفسه بصيرة اي حجة (من العالمين) بكسر اللام (والحمد للكثير الطيب المبارك
 فيه لله رب العالمين) بفتح اللام جمع العالم وهو ماسوى الله (والصلاة الزاكية
 اي الطاهرة) (النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات) جمع
 الثقة وهو الامين (واسرته الابيات) جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند
 الحرب او الحجة كما يقال حكمت بئس اي بحجة (الطاهرين) رتب الشرح هذا
 الكتاب بترتيب اتيني واتخذه بتهديب ذليقي فاريد ان اذكر كيفية ترتيبه
 وفصول الابواب يسير الطالبية وصنوع الاعتاب (الباب الاول) مرتب
 على فصلين الفصل الاول ابتداءه عن الموصولة او الشرطية والثاني ابتداءه
 عن الاستفهامية (الباب الثاني) رتبه على عشرة فصول الاول فيما جاء اوله
 كلمة اِنْ ٢ كلمة اِنِّي ٣ كلمة اَنَا ٤ كلمة اِنَّه ٥ كلمة اِنَّهم ٦ كلمة اِنَّها ٧ كلمة اِنَّك ٨ كلمة
 اِنَّكم ٩ كلمة اِنَّكن ١٠ كلمة انما (الباب الثالث) فيما جاء اوله حرف لا (الباب الرابع)
 رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله كلمة اذا الثاني كلمة اذ (الباب الخامس)
 رتبه على فصلين الفصل الاول مرتب على خمسة انواع الاول فيما جاء اوله
 ما النافية ٢ ما الاستفهامية ٣ ما الخبرية ٤ ما الشرطية ٥ ما بين
 الفصل الثاني مرتب على اربعة انواع الاول فيما جاء اوله حرف يا والمنادى
 كُنِّي الذكور او اسمائهم ٢ حرف يا والمنادى مضاف الى القبيلة ٣ اجناس
 شتى ٤ حرف يا والمنادى كُنِّي الاناث او اسمائهن (الباب السادس)
 رتبه على اثني عشر فصلا الاول فيما جاء اوله ليس ٢ نعم وبئس ٣ بينا
 وبينما ٤ قوله امن الله ٥ كلمة لو ٦ كلمة لو لا ٧ كلمة ان الشرطية ٨ كلمة
 خير ٩ افعال التفضيل ١٠ كلمة كل ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لقد (الباب السابع)
 رتبه على سبعة عشر فصلا الاول فيما جاء اوله مبتدأ معرفا باللام ٢ كلمة
 ايما ٣ كلمة ايكم ٤ كلمة اي مضاف الى مظهر ٥ كلمة همزة الاستفهام ٦ كلمة
 الا ٧ كلمة الم ٨ كلمة افلا ٩ كلمة اليس واو بفتح الواو ١٠ كلمة اما المحققة ١١
 كلمة مثل بفتح التاء ١٢ كلمة اياكم ١٣ كلمة انا المحققة للمتكلم ١٤ اسم الفعل
 ١٥ كلمة لك ١٦ كلمة لم الجزمة ١٧ كلمة اما المشددة (الباب الثامن)
 رتبه على ستة فصول الاول فيما جاء اوله العدد ٢ واو القسم التي
 بعدها الذي ٣ كلمة قسم بعدها الله ٤ الفعل المستقبل ٥ المضارع
 المعلوم ٦ المضارع المجهول (الباب التاسع) رتبه على خمسة فصول

صحيحة ١٤ فجدت

صحيحة ١٤ فجدت

الاول فيما جاء اوله الفعل الماضي المعلوم ٢ الماضي المجهول ٣ المتكلم الماضي ٤ كلمة
 هل ه فعل الامر (الباب العاشر) رتبة على فصلين الاول فيما جاء اوله بلام الابتداء ٢
 في انواع شتى (الباب الحادي عشر) في الكلمات القدسية (الباب الثاني عشر)
 في جوامع الادعية وترتيبه في جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا في الكلمة
 التي يتبدأ بها فقط يكون اول حروف كلمة بعدها في الحديث الثاني مما يجي
 مؤخر في حروف التهجي من اول حروف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله
 من بَنَى وقوله مَنْ تَلَبَّ وان اشتركا في الحرف الاول يراعى الترتيب في الحرف الثاني
 من الكلمة كقوله من تَعَارَى وقوله من تَوَضَّأ وان اشتركا في الحرفين يراعى في الثالث
 كقوله من رَدَى وقوله مَنْ تَرَكَ وعلى هذا وان اشتركا في الكلمتين يراعى بعدهما
 كقوله من جَهَز جيش العشرة وقوله من جَهَّز غازيا وكذلك ان اشتركا في الكلمات
 كقوله من رَأَى في المنام فسيرَانِي وقوله من رَأَى في المنام فقد رَأَى وهذا الترتيب
 دليل على رُسوخ الشيخ في هذا الفن * ووفور سَعْيِهِ في سَبْرِ السِّنَنِ * وخلق له ان يجي
 رباعه * وفي جمع الجمان يمد باعه * شكر لله مسأعيه وجعل الفردوس مرآعيه (الباب
 الاول (خ) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) اخرج البخاري منه قيل كان اسمه
 في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كُنِيَ بابي هريرة لانه عليه الصلاة
 والسلام زآى في ثوبه شيئا يحمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن فقال هرة فقال عليه الصلاة
 والسلام انت ابوهريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب ان يدعو الناس بهذه
 الكنية لتبركه بلفظ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم روى عن النبي عليه الصلاة
 والسلام خمسة آلاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة
 وتسعة احاديث انفرد البخاري منها بثلاثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين (من آمن بالله)
 وهو في الشرع تصديق وجود الواجب واتصافه بما يليق به (ورسوله) والايماز به
 تصديقه بكل ما جزم انه جاء به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله ورسله واليوم
 الآخر والقدر خير وشر لانها ما جاء به وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله في الايمان
 بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شرط له عند
 بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب
 وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه
 لان الاقرار لما كان جزءا له شأبة العرضية والتبعية اعتبروا في حالة الاحتيار جهة
 الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا عند الله تعالى وان فرض
 انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة العرضية فسقط وهذا معنى قولهم
 الاقرار ركن زائد اذ لا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة
 الكفر فان قيل مال الحكمة في جعل عمل جارحة جزءا من الايمان ولم يحسب به

جدد في ٢ صحيفه

٤٤١

٢ باب الجهاد

شتم الامم وخر الاسلام

سقط وجهه العرضية

عمل اللسان دون اعمال سائر الاركان قلنا لما انصف الانسان بالايان وكان
التصديق عملا لباطنه جعل عمل من ظاهره داخلا فيه تحقيقا للكمال اتصافه
به ونهين له فعل اللسان لانه مجبول للبيان نعم يحكم على اسلام كافر بصلوته
بجماعة وان لم يشاهد اقراره لان الصلوة المستونة لا تخلو عنه (واقام الصلوة)
اي اداها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين اولان اقام
يجي بمعنى ادام وفيه اشارة الى المواظبة لها ومنه قوله تعالى ويقومون الصلوة
كذا قاله الجوهرى اولانه كنى بها عن تعديل اركانها وحفظ سنتها وآدابها
مأخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه عليه الصلاة والسلام
قال اعدلوا في الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة وافيدلتصمته رعاية
باطن المصلي كظاهرة لان الخشوع في الصلوة من آدابها (وصام رمضان)
انتصابه على انه منقول فيه قال اكثر اصحاب الشافعي رحمه الله ذكر رمضان بدون
ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان هناك قرية تصرفه كما يقال
صنار رمضان فقير مكروه وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث
احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية
تبيينها على عظيم شأنهما لعموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء وتحرر ايضا
عليهما لصعوبة موقعهما على الطبايع اما الصلوة فتكررهما كل يوم وليلة
واما الصوم فثبوت فطام الناس عن المألوف خصوصا مما هو قوام البدن
ومن راعاهما مع كونهما اشق لا يترك غيرهما غالبا ونظيره ما جاء في حديث آخر
من صلى البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر وما قاله الشارح خصهما
بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعف
لان راويه ابو هريرة متأخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من
الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على
قول من قال فرض سنة خمس اوسب وهما ارجح من قول من قال سنة تسع
كذا في شرح صحيح مسلم للنوى (كان حقا على الله) الحق يجي بمعنى الواجب
وبمعنى الجدير والثاني هو المراد هنا اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة عبر
عند بلفظ الحق اشارة بان ادخال الله الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب
عليه نظرا الى صدقه في وعده (ان يدخله الجنة) اي اللامح ان المراد به الادخال
بزيد رفع الدرجات او بالتجاوز عن السيئات والافتجرد بالايان كاف لمطلق الدخول
في الجنات (هاجر في سبيل الله) وفي بعض نسخ البخارى جاهد مكان
هاجر الهجرة اسم من الهجرة ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض
الى ارض وترك الاولى لثانية (اوجلس في ارضه التي ولد فيها) وهذا يدل على

لعمل رمضان

اي الوجه على الثانية غير الحقة

الصلوة والعلم

الظاهر

صحة
لا يخرج بعد الغنم

ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في
الابتداء ليجتمعوا عند النبي عليه الصلاة والسلام وينصروا دينه فلما قوى الاسلام
بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا خير بين الهجرة والجلوس فيكون هاجر جملة
مستأنفة جوابا عما يقال اهذا الثواب خاص في حق من هاجر (ق) زيد بن
خالد الجهني رضي الله تعالى عنه وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة
وهي قبيلة تنفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام ثلثون
حديثا اخر ج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليها منها خمسة وباقها
لمسلم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (من آوى) بمد الهمزة وقصرها الى
ضم اليه وكل منهما مجيى لازما ومتعديا لكن القصر في الازم والمد في المتعدى
اشهر وبه جاء القرآن العزيز قال الله تعالى ارأيت اذا دنا الى الصخرة وقال
وأويناها الى ربوبه (ضالفة) وهي ما ضل من البهيمة والقطبة تعجم لكن أكثر استعماله
في غير الحيوان (فهو ضال) هذا بيان لحكم الآخرة اى آثم وقيل بيان لحكم الدنيا
اى ضامن ان هلك الضالعة عبر عنه بلفظ الضال للشاكاة ولا يخفى ان الوجه
هو الاول (مالم يعرفها) ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال عليه الصلاة
والسلام في حديث آخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الأئمة الحلواني
اذنى التعريف ان يشهد عند الأخذ ويقول آخذها لاردها فان فعل ذلك
ولم يعرفها بعد كفى قال الشراح المراد من الضالعة في الحديث الضالعة من الإبل
والبقر مما يجمى نفسه بخلاف الغنم واقول ليت شعري مادعاهم الى هذا التقييد
واخراج الغنم من حكم الحديث نعم فرق رسول الله عليه الصلاة والسلام في حديث
آخر بين ضالتيه ما حاصله ان الإبل اقوى واصبر على الضمأ فالاولى ان لا يؤخذ
حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف فينبغي ان يؤخذ للابيض ولا يفهم منه
ان لا يجب التعريف في الغنم ولا يأثم بتركه (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عن عبد الله بن عباس قيل كان حبر هذه الامة دعاه النبي عليه
الصلاة والسلام بالفقه والحكمة مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام الف
وسمائة وستون حديثا في الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخاري
بمائة وعشرة ومسلم بسبعة واربعين (من) اتباع) اى اشترى (طعاما) وهو ما يؤكل
(فلا يبعه حتى يستوفيه) اى يقبضه قيد الطعام اتفقا لان بيع مالم يقبض منه
منقولا كان او عقارا عند الشافعي ومحمد ومنه في المنقول فقط عند ابى حنيفة
وابى يوسف رحه الله وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون
قيد الطعام للاحتراز (م) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عن عبد الله بن عمر
بن الخطاب قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى

اى لا يخرج بعد الغنم

صحة
فرضها

حديث
أحمد

اعتق الف عبد مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام الفان وثلثون
 في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلثون والبخارى باحد
 وثمانين (من ابتاع نخلا بعد ان توأبر) التأيير ان يشق وعاء نخل انثى فيجعل فيه
 شيء من طاع نخل ذكر فاذا فعل ذلك بالنخيل صار اصلاحا للتمر باذن الله تعالى
 (قمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع) اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة
 بثمرتها هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون ذلك دليلا على عدمه عند عدم ذلك
 القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة عند الشافعي
 ومالك فيفهم من قوله بعد ان توأبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان توأبر فثمرتها
 تكون للمشتري الا ان يشترطها البائع لنفسه وائتمنا لما انكروا حجية المفهوم الحقوا
 غير المؤبرة بالمؤبرة لان التمر لما ظهر تميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط
 فصار كالزراع ولو كان بعض النخيل مؤبرا دون بعضه في بستان واحد جعل
 كتابه ملكه (ومن ابتاع عبدا فآله) اي مال ذلك العبد الذي باعه الا ان يشترطه
 المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذا الحكم في الجارية استدل به مالك
 على ان العبد يملك الممال لانه عليه السلام اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة
 التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى العبد لا يملك
 لقوله عليه الصلاة والسلام العبد لا يملك الا الطلاق ويحمل الاضافة في الحديث على
 الاختصاص كما في جل الفرس ويدل عليه قوله عليه الصلاة والسلام فآله الذي
 باعه لانه اضاف المال اليهما في جالة واحدة ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة
 واحدة ملك اثنين فتكون اضافته الى العبد مجازا ومن هذا قالوا العبد اذا بيع
 لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترطه المبتاع وقال بعضهم يدخل
 سائر عورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها
 اتفقا على الرواية عنها قيل ماروته عن النبي عليه الصلاة والسلام الفان ومائتان
 وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخارى
 باربعة وخسين ومسلم بتسعة وستين قالت دخلت على سائلة ومعها بنتان لها
 فلم يكن عندي غير تمرة فاعطينها ففهمتها بين بنتيها ولم تأكل فاخبرت
 رسول الله عليه الصلاة والسلام فقال (من ابتلى) الابتلاء هو الامتحان لكن اكثر
 استعمال الابتلاء في المحن والبسات مما تعد منها لان غالب هوى الخلق في الذكور
 (من هذه البسات يشي) ومن يمانية مع مجرورها حال عن شيء (فاحسن اليهن)
 فسر شارح هنا الاحسان اليهن بالتزويج بالكفاة لكن الاوجه ان يعمر الاجسان
 (كأن له سيرا من النار) لان احتياجهن اليه كان اكثر حال الصغر والكبر
 فنسبتهن بالاحسان مجازي بالسرا من النيران (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه

عائشة من الركب

فان عبد اسلام
 الرمز البسات فاني
 ابو البسات
 بان نظيره جلد
 مره

روى مسلم عنه (من ابطأ به عمله) يعني من آخره في الآخرة عمله السيئ
 اوتفريطه في العمل الصالح وفي الصحاح يقال بطؤ بجيئك وابطأت بمعنى واحد
 (لم يسرع به نسبه) اي لم ينفعه شرف نسبه ولم يتجبر نقيصته به اقول لاح لي
 ههنا اشتباه ثم اندفاعه اما الاول فهو ان الحديث يرى مخالفا لقوله تعالى
 (والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم وما التيناهم
 من عملهم من شيء لان المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين صحابارا كانوا او كبارا
 يلحقون بائتهم في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شيء ولا شك انها
 متفاوتة فذرية من كان اصلح يكون اكثر مرتبة ممن هو دونه في الصلاحية
 فعلم منه ان شرف النسب نافع واما اندفاعه فبان يقال المراد بالنسب
 في الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور في الآية يكون
 في الجنة والحديث محمول على الصراط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه
 يؤيده ما روى ان النبي عليه الصلاة والسلام قال يكون رجل هو آخر من يجوز
 على الصراط فيلتفت ولا يرى وراه احدا فيقول يارب ابطأت بي فينادي
 يا عبدي عمك ابطأ بك (م) انس رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل مارواه
 عن النبي عليه الصلاة والسلام القان ومأتان وعشرة احاديث له في الصحيحين
 ثلثمائة وثمانية عشر حديثا انفرد البخاري ثمانين ومسلم تسعين قال كان النبي عليه
 الصلاة والسلام مع بعض اصحابه فر عليه بمنارة فشهدوا على خيره فقال عليه
 الصلاة والسلام وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا على شره فقال عليه الصلاة
 والسلام ايضا وجبت فاستفسروا عما قاله فقال ع م (من ائتمتم عليه خيرا وجبت له
 الجنة ومن ائتمتم عليه شرا وحبته النار) ذكر الثناء مقارنا للشر للمشكلة فان قيل
 كيف اتوا شرا على تلك الجنة مع ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون
 الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شأن غير الكفرة والمنافقين
 والمظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا
 من طرائقهم والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث من ائتمتم
 عليه خيرا وكان تساؤلكم مطابقا لافعاله وليس معناه ان شاءكم مطلقا موجب
 لان مستحق الجنة لا يكون من اهل النار بقول احد وكذا عكسه وقال النووي
 في شرح صحيح مسلم الصحيح انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات فالهم الله
 الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله تعالى شاء
 مغفرته والالم يكن للثناء فائدة وقد ائتمت به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يؤيده
 ما روى انه عليه الصلاة والسلام قال حين اتوا على جنازة جاء جبريل وقال يا محمد
 ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يعلن كذا ويُسّر كذا ولكن الله صدقهم

من النسب
نسخة

المراد بالسببنا القول
الضيق

بأني حلد
١١٤

فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله عليه الصلاة والسلام وجبت في ثناء
 الشر فتحمل على التهديد لان الله تعالى يحتمل ان يتجاوز عن معاصي المؤمنين
 (اتم شهداء الله في الارض اتم شهداء الله في الارض اتم شهداء الله في الارض)
 ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتأكيد واذضافة الشهداء الى الله لا تشريف ومشعرة
 بانهم عند الله بمنزلة في قبول شهادتهم لانه تعالى عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم امة
 وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كذا قاله الشيخ الكلابادي
 (ق) انس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال رسول الله عليه الصلاة
 والسلام (من احب ان يسأل عن شيء فليسأل فلا تسألوني عن شيء) هذا الشيء محمول
 على امور الآخرة بقرينة ما روى انه عليه الصلاة والسلام قاله في اثناء خطبته بعد
 ما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر ما فيها من الامور العظام ثم قال عرَضْتُ على
 الجنة والنار آتفا في عَرْضِ هذا الخائط فلم أركأ يوم في الخير والشرف اكثر الناس
 البكاء واكثر عليه الصلاة والسلام ان يقول لهم سلوني ويجوز ان يكون اعم والمعنيات
 التي عند الله علمها مستثناة منه (الا اخبرتكم مادمت) اي مدة كونني ثابتا (في مقامي)
 اراد به مقامه الحسي وهو المنبر لحصول مزيد المكاشفات له عليه السلام فيه ومقاله
 شارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة فضعيف لان قرينة الحال
 لا تساعده ولانه موهب لا يمكن زوال النبوة عنه وهو نوع (خ) سهل بن سعد
 رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه قيل مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام
 مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري
 (من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فينظر الى هذا يعني) تفسير لقوله
 هذا وهو من كلام الراوي او المص (رجلا كان يقابل المشركين وقتل
 في الاخير نفسه) قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل يدعى الاسلام فترق النبي
 عليه الصلاة والسلام بنور النبوة ماسبق فيم من شفاوته المقدره فاخبرانه من اهل
 النار قبل ظهور سيده منه فلما كان كفا قال ظهر معجزة له عليه السلام (م) ابو موسى
 وعائشة رضي الله تعالى عنهما) روى مسلم عنهما قبل كان من هاجر الى الحبشة ثم
 الى المدينة مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام ثلثة وثلاثون حديثا في الصحيحين
 ثمانية وستون انفرد البخاري باربعته ومسلم بخمسة عشر (من احب لقاء الله) اي
 المنصير الى دار الآخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزاع في حالة
 لا يقبل الايمان فيها يبشر برضوان الله وجزته فيكون موته احب اليه من حياته
 (احب الله لقاءه) اي افاض عليه فضله واكثر العطايا له وانما فسرنا به
 ان المحبة على ما فسروا واما بلان القلب لا يليق اسناده الى الله فيحمل على متنها (ومن
 كره لقاء الله) ومعنى كرهته ان الكافر حين يرى ما اعد له من العقوبة

والآخرة

جواب سؤال مقدر

اي قتل نفسه من المخرج

المراصد صحيح البخاري وصحيح مسلم
وكذا ما يجيء الآخرة

وهو العطاء والاحسان

في تلك الحالة يكره الممات (كره الله لقاءه) ومعنى كراهته تبعيده عن رحمة
 و ارادة قيمته لا لكرهته التي هي النفرة لانها لا يليق اسنادها الى الله تعالى قال النووي
 ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء الله سبب لحب الله لقاءهم ولان كراهتهم سبب
 لكرهته تعالى بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله تعالى حين احب الله
 لقاءهم الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة لله تعالى ومحبة العبد ربه تابعة لها
 ومنعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدار بويده ما روى انه عليه الصلاة والسلام
 قال اذا احب الله عبدا غلب عشقه عليه ^{كوفي} في تقديم يحبهم على يحبونه في القرآن
 اشارة اليه فعنى الحديث من احب لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله يحب لقاءه
 اذا فانا لله تعالى حلاوة محبة وافاقنا بمن يدعنايته (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى
 عنه) روى البخارى عنه (من احتبس فرسا) الاحتباس ضد التخلية بجى متعديا
 ولازما وبجى بمعنى الوقف (في سبيل الله) وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب
 فيه رضاؤه ولكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل
 يحمل على سبيل الحج لما روى ان رجلا جعل بعير له في سبيل الله فامر النبي عليه الصلاة
 والسلام ان يحمل عليه الحاج (ايمانا بالله وتصديقا بوعده) في اثابة الطاعات (فان شبعه
 بكسر الشين وسكون الياء الموحدة ما يشبعه (وزيه) بكسر الراء وتشديد الياء
 ما يرويه (وروثه و بوله في ميزانه يوم القيمة) يعنى يحمل في ميزان صاحبه
 يوم القيمة ثواب بمقدار هذه الاشياء (م) معمر بن عبد الله بن نافع رضى الله تعالى
 عنه روى مسلم عنه عن معمر بن قيس الميمى قيل ما رواه عن النبي عليه الصلاة والسلام نحوه
 احاديث انفرد مسلم منها بمحدثين (من احتكر) اي ادخر ما يشتره وقت الغلاء
 ليبيعه وقت زيادة الغلاء (فهو خاطئ) بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي مطرود
 عن درجة الابرار لاعن رحمة الغفار استدل مالك بعموم الحديث على
 ان الاحتكار حرام في المطعم وغيره وقال ائمتنا والشافعي الاحتكار محرم
 في الاقوات خاصة وحلوا الحديث عليها لما روى ان الراوى كان يحتكر الزيت
 ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى ذلك دليلا لان الصحابي
 اعرف بمراد النبي عليه الصلاة والسلام كذا قالوا ولكن فيه تأمل لان فعل الراوى
 لا يخص عموم الحديث وكذا قوله هذا العام خص بذلك لا يكون حجة
 عند المحققين حتى ينقله عن النبي عليه الصلاة والسلام لاحتمال ان يقوله باجتهاد
 فان قلت روى ابو امامة ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لا تحتكروا عليهم الاقوات
 الحديث مذكور في جامع الاصول لعل ائمتنا حلوا المطلق على المقيد لكونهما
 في حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا كانا في حكم واحد كما حلوا في صوم
 كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلاثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود

هذا من حسن قوله تعالى
 وما لكم من نعمته فمن الله

الروى في لوندن زيادة
 اصاك ابرسه بحسن قوله
 نقصان اوله وحسن قوله

رضي الله تعالى عنه فصيام ثلاثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق والمقيد وردا في سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحجة في الاسباب كما عملوا في وجوب صدقة الفطر يقول عليه الصلاة والسلام ادوا عن كل عبد ويقول عليه الصلاة والسلام ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التأمل ما ذكرت كان في حديث غير محصص وحديث المتن محصص خص منه الصبي والمجنون قبل الحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام يحصل من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها (اتفقا على الرواية عنها (من احدث) اي اتى بامر جديد (في امرنا هذا) اي في ديننا عبر عن الدين به تبيينها على ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به (ما ليس فيه) اي شيئاً لم يكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة (فهوريد) اي الذي احده مرود باطل (ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قبل اسم قديماً بمكة وهاجر المهاجرين وصلى الى القبليين مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام ثمانمائة وثمانية واربعون حديثاً في الصحاح مائة وعشرون انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلاثين (من احسن في الاسلام) اي صار خالصاً فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات (فلا يؤخذ بما عمل في الجاهلية) يعني بما عمل في زمان الفترة قبيل بعثة النبي عليه الصلاة والسلام من جنابته على نفس غيره او غصب ماله او اتلافه قاله لمن سأله ان يؤخذ بما عملنا في الجاهلية (ومن اساء في الاسلام) اي لم يخلص او ارتد بعد اسلامه العياذ بالله (أخذ بالاول والاخر) فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى (ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره) قلت معني يره يستحق بالشر العقوبة ومن احسن في اسلامه يفر ما كان يستحقه من العذاب (خ) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روي البخاري عنه (من اخذ اموال الناس) وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او بغيره ولهذا لم يقيد بقوله ظلم (يريد اداءها) الجملة حال من المستكن في اخذ (اداه الله عنه) وهذه جملة خبرية لفظاً ومعنى اي يسر الله اداءه باعائه وتوسيع رزقه ويجوز ان تكون انشاء معني بان يخرج مخرج الدعاء له ثم ان قصد بها الاخبار عن المبتدأ مع كونها انشاء معني يحتاج الي تأويلها بقوله فستحق لان يقال في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يتحجج الي التأويل فيكون المبتدأ والخبر انشاء معني وانما استحق مردياً لاداء هذا الدعاء لانه جعل نية اسقاط الواجب عليه مقارنة لاخذه وذاد ليل على خوفاً (ومن اخذها) اي اموالهم (يريد اتلافها اتلفه الله) يعني اتلف امواله وانما قال اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف النفس او لزيادة زجره والكلام فيه

بأنه عليه

يستحق بالشر العقوبة - من صحبه

مفسر
وبأنه تقديره عليه

من استعمل

كالكلام في اداها (ق) سعيد بن زيد رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية
 عنه قيل كان احد العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها خير بدر مارواه عن النبي
 عليه الصلاة والسلام اربعة احاديث له في الصحيحين ثلثة احدها للبخاري والباقي
 متفق عليه (من اخذ شبرا من الارض ظلما) وهو وضع الشيء في غير موضعه نصبه
 على انه مفعول له او حال او تمييز (طَوْقَه) الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل
 عائد الى من و البارز الى الشبر وهو انشاء معنى دعاء عليه واخبار ومعنى التطويق
 تكليف الظالم على جملة ذلك طَوْقًا يوم القيمة رد الشارح هذا الوجه بان يوم
 القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد منه تكليف تعجير للايذاء لا تكليف ابتلاء
 للجزاء ومثله واقع كما قال عليه الصلاة والسلام في حديث آخر ان المصوّرين
 يكفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق
 في عنقه حقيقة كما قال تعالى سيطون ما بحلوا به يوم القيمة وقبل معناه يطوق
 اثم ذلك ويلزمه كزوم الطوق (الى سبع ارضين) ومن قال اراد بها سبعة
 اقاليم فقد اخطأ اذ لوجه التحميل شبر لم يأخذ ظلما بخلاف طباق الارض فانها
 تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدلل الشافعي ومحمد رحمهما الله بالحديث على
 قولهما وهو ان الغصب يجري في العقار لان اخذ الارض ظلما غصب وقال
 ابو حنيفة وابو يوسف رحمهما الله لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة
 عبارة عن ازالة اليد المحيطة واثبات اليد المبطلّة وازالة يد المالك انما تكون بالنقل
 ولا يتصور ذلك في العقار والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان
 الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق اعم تحقيق الاخص (خ)
 ان عمر رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) من اخذ من الارض شبرا
 بغير حقه ^{عزق} خسيف به (الباء فيه للتعدية والجملة اخبار ويجوز ان يكون انشاء معنى
 والخسيف غموض ظاهر الارض (يوم القيمة الى سبع ارضين) وفيه اشعار بان
 الارض في الآخرة ايضا سبع طباق (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا
 على الرواية عنه) من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة (هذا محتاج
 الى التأويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجاعا ففيه اضمحار
 تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقي
 من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقيده
 بالركعة يكون على الغالب لان مادونها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك
 فضيلة الصلوة يعني من كان مسبوقا وادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة
 الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون لاجرا مادونها وقيل معنى الركعة هنا
 الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا للكل على الجزء يعني من ادرك الركوع

مع الامام فقد ادرك تلك الركعة (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على
 الرواية عنه (من ادرك ماله بعينه) اي بذاته بان يكون غير هالك حسا او معنى
 بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما (عند رجل اقلس)
 اي صار ذافلوس بعد ان كان ذادراهم والفقير اعم منه (او انسان قد افلس)
 هذا شك من الراوي (فهو) راجع الى من (احق به) اي بماله (من غيره)
 قال اصحاب الشافعي البائع اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد
 ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد المقرض ماله عند المستقرض المفلس وقال ائمتنا
 ليس له الفسخ والاحذبل هو كسائر الغرماء فعملوا الحديث على العقد بالخيار
 يعني اذا كان الخيار للبائع فظهر له في مدته ان المشتري مفلس فالانساب له ان يختار
 الفسخ وهذا ارشاد للبائع على الارفق ويعضده اضافة المال الى البائع لان الاصل
 في الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج عن ملك البائع اذا كان الخيار له فيكون
 اضافته اليه حقيقة وعلى قولهم تكون مجازا لان الاضافة تكون باعتبار كون
 المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة احق بالاعتبار (ق) سعد بن ابي وقاص
 اتفاقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام اسلم على يد ابي بكر رضي الله
 تعالى عنه وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله وكان مشهورا باستجابة الدعوة
 ادعاه عليه الصلاة والسلام له بقوله اللهم سدد سهمته واجب دعوته وهو آخر العشرة
 المبشرة موتا مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مأتان واحد وسبعون
 حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلاثون حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر
 (من ادعى الى غير ابيه) عدى الادعاء بالى لتضمنه معنى الاتساب (وهو يعلم انه
 غير ابيه) الواو فيه المحال (فالجنة عليه حرام) يعني فاعله بمنوع عن دخولها
 عبر عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه مؤدى الى الفساد الكبير وكان هذا
 الفعل موجودا في الجاهلية ولم يفهم من قوله عليه الصلاة والسلام حرام المنع
 على الابد وقد ثبت بالدلائل ان المؤمن لا يكفر بالعصية ولا يمنع من الجنة ابدا
 احتجنا الى تأويله فقال بعض من المشايخ هو محمول على المستحل وقال النووي معناه لا يكون
 من الفارزين الداخلين او لائم انه يجازى بعده وقد لا يجازى ويعنى عنه (ق)
 ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (من اراد اهل المدينة
 بسوء اذابه الله) اي اهلكه الله بكليته غير عنه باذوب فهو يلا في ايلامه
 لان الم اهلك بالتدرج اشد مما يكون بغتة (كما يذوب الملح في الماء) وفيه اشارة
 الى ان اهل المدينة لو فور عليهم وصفاء فربحتهم مشبهون بالماء ومن يريد
 كيدهم يرجع نكايه كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب قال قوم هو هو
 مختص بده حيوته عليه السلام وقال آخرون هو عام وهذا صح الابرى ان مسلم

من العشرة المبشرة

نائب على

هل

ابن عتبة لما حارب المدينة ايام بنى امية هلك في منصرفه عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع صنيعتها فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذابته يكون في الدنيا وقد جاء في حديث آخر مذکور في مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر اي ذوب الرصاص في النار قيل هذا في حق من قصد ها على غفلة دون من اتاها جهارا كاهراء استباحوها فان قيل كان الانسان لا يؤخذ بما في قلبه فلم اوخذ في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة ^{بمعنى قول من اراد} الارادة المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من قصد سبته فاصر عليه يؤاخذ به سيحى بيانه في شرح حديث ان الله تجاوز عن امي وفي رواية من كاد مكان من اراد فعلى هذا لا اشكال (ق) عدى بن حاتم رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام ستة وستون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثه والآخر ان لمسلم (من استطاع منكم ان يستتر من النار) اي يتخذ حجبا منها (ولو بشق ثمرة) بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت الصدقة قليلة (فليفعل) مفعوله محذوف اي ذلك الاستتار او معنى ليفعل يستتر اوله يصدق ذكر اللاتم وارادة للاخص بقرينة ما قبله (م) جابر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال كتب مع النبي عليه الصلاة والسلام في تسع عشرة غزوة غير بدر واحد مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام الف وخمسة اربعون حديثا له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث انفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين (من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل) هو هذا في معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول كان ينبغي للمصنف رحمه الله ان يقول جابر بن عمر ولتماز عن جابر بن شمره لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير الصحابة ومعروفا عند الاطلاق (م) عدى بن عميرة رضى الله تعالى عنه وهو بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه روى مسلم عنه (من استعملناه) اي جعلناه عاملا (منكم) خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جائز (على عمل فكتنما) بفتح الميم اي اخفى عنا (مخيطا فافوقه) معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر (كان) الضمير فيه راجع الى مصدر كتما (غلو لا) قال ابو عبيدة هو الخيانة في الغنمة خاصة فاطلاق الغلول على الكتم يكون للتشديد حيث شبهته بالخيانة في المعنى في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل شئ والاول هو الظاهر (ياأبي به) اي بما غل (يوم القيمة) تفضيحه له وتعذبه عليه

جلد اول صحيح كوفي

وهو قوله ان يستتر

فما استغارة معصية
احد

اي مال

وفي الحديث تحريص للعمال على الامانة وتحذيرهم عن الخيالة وان كانت في شيء قليل (خ) ابن عباس رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) (من استمع الى حديث قوم) عدتي الاستماع بالي لتضمنه معنى الاصغاء (وهو له كارهون) الجملة حال من القوم او من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه ويكرهون استماعه اذا علموا ذلك او صفة قوم والواو لتأكيد لصوقها بالوصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة لقرية محذوف اي الا قرية ولها كتاب معلوم والواو لتأكيد لصوقها بالوصوف (او يفرون منه) شك من الراوي (صَبَّ في اذنيه الا نك) وهو الاسترَب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهرى اُفعل بضم العين من اذنية الجمع ولم يجيء عليه الواحد الا نك (يوم القيمة) الجملة اخبار اودعاء عليه لعل هذا الوعيد في حق من يستمع لاجل النسيمة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز من شرورهم فلا يدخل محتمه بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) انفق اعلى الرواية عنها (من اسلم) اي عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة يبدل يعطى عاجلا وفي رواية اسلف مكان اسلم معناهما واحد (في عمر) بالياء المثناة في اكثر النسخ وبعضها المشاة من فوق (فليس في كيل) وهو مصدر كال اربده ههنا ما يكال به (معلوم ووزن معلوم) الوكوفيه بمعنى او والاي لزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع (الى اجل معلوم) وهو المدة المضروبة لابقاء شيء (السلم المؤجل جائز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعي لما جاء في الحديث انه عليه الصلاة والسلام رخص في السلم وهو باطلاقة يشمل كليهما ومنعه ابو حنيفة رحمه الله مستدلا بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذکور فيه ولو لم يكن شرط الما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره شرطه لزم ان يكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعدد في الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم في موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لا بد منه في السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهي كما تكون بهما تكون بالذرع والعد فلهذا احتج فيهما الى التقدير المذكور واما في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لا بد منه في السلم اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغي ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يملك الثمن في الحال ويقدر على انساب المبيع في الاجل واذا كان السلم حالا لا يجز عن تسليم السلم فيه في حقه فلا ضرورة الى شرعية السلم بقدرته ان يصل الى الثمن بالبيع الصحيح (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) (من

اشار الى اخيه (اى اخيه المسلم والذمي في حكمه) (محدثة) اى بما هو آلة القتل
 لانه جاء في رواية بسلاح مكان محدثة (فان الملائكة تلغنه) يعنى تدعو عليه
 بالهدم عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته وهو حرام لقوله عليه
 الصلاة والسلام لا يحل لمسلم ان يروى مسلما (وذميا) اولانه قد يسهبه السلاح فيقتله
 كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع
 في يده (وان كان اخاه) اى المشير اخا المشار اليه (لايه وامه) يعنى وان كان
 هازلا ولا يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ الشقيق لا يقصد قتل اخيه غالبا
 (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (من اشترى طعاما) يعنى
 مكايلة (فلا يبعه حتى يكتبه) وكذا الحكم في الموزونات دون المذروعات
 لان الذرع كالوصف فالزائد للمشتري واما المعدودات فكل الموزونات عند
 ابي حنيفة وكالذروعات عندهما انما نهى عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما بيع
 مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكما ان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا
 صار قبل اتمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا اعلم انه يفهم من قيد
من القيد المذكور الاشتراء انه لو ملك المكيل بهمة او ميراث او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل
 ومن قوله فلا يبعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد وانما قيدنا الشراء بالمكايلة
 لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البائع
 لو كاله بمحضرة المشتري لا يكتفى به بل لابد للمشتري من كيل آخر بعد قبضه لكن
 الاصح انه يكتفى به لان كيل البائع بمحضرة المشتري ككيله فان قلت ما ذكرت
 مخالف لما روى انه نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن بيع الطعام حتى يجرى فيه
 صاعان صاع البائع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفتين
 في باب السلم وهو ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا و امر رب السلم بقبضه
 فانه لا يصح الا بصاعين لاجتماع الصفتين بشرط الكيل احدهما شراء المسلم
 اليه وثانتهما قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى
 عنه (اتفقا على الرواية عنه) (من اشترى محملة) بتشديد القاء وهى حلوبة
 لا تحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري انها لبونة (فَرَدَّهَا) وفيه
 اشارة الى ان كونها محملة عيب فيها وللمشتري ان يردهابه (فليرددها صاعا)
 يعنى اذ ارددها بعد ان يحلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن
 حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فاعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته
 فوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرة
 كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت الانفس قال قوم الردود يكون من تمر
 لمائت ان النبي عليه الصلاة والسلام قال صاعا من تمر وقال آخرون المعتبر في ذلك

جدول صحيفه

بالتالي

غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمخفلة وان
 ذكرت مطلقاً لكن لا يرد لبن مالا يؤكل شيئاً تجاسته وكذا لبن الجارية لان
 لبن الآدمي لا يعوض عنه عادة كذا في شرح أحكام الأحكام عمل الشافعي
 بالحديث واثبت الخيار في المخفلة وقال ابو حنيفة لا خيار فيها والحديث متروك
 العمل به لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه
 بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين او يقال انه كان
 قبل تحرير الربايان جوز في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في الميسر (م) ابو

هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني
 فقد عصى الله) لانه عليه الصلاة والسلام لا يأمر ولا ينهى الا بما امر الله ونهى
 (ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني) لان امره

موافق له (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من اطع في بيت قوم
 بغير اذنيهم) المراد به ان ينظر في بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح
 (فقد حل لهم ان يفتوا عينه) عمل بالحديث الشافعي واسقط عنه ضمان العين
 قبل هذا عنده اذا فاقها بعد ان زجره فلم يزجر واصح قوله انه لا ضمان مطلقاً

لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول
 فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فوق عينه فبالنظر اولى بالحديث محمول
 على المبالغة في الزجر (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية

عنه (من اعتق رقبة مؤمنة) الرقبة مؤخر اصل العنق وهي مما يعبر به عن كل
 الذات (اعتق الله) اي انجا الله اتمام ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة (بكل ارب منها
 اربامته من النار) الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو وفي الحديث استحباب
 اعتاق كامل الاعضاء اتماماً للمقابلة وعن هذا قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر
 الذكر والانثى الانثى وتقييد الرقبة بال مؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس
 بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بالاخلاف (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه)

اتفقا على الرواية عنه (من اعتق شقصاً) بكسر الشين النصب وفي بعض
 النسخ شقيصاً على وزن فعيل وهو ايضا النصب (من مملوك) وهو اعم
 من ان يكون تاماً او ناقصاً (ففيه خلاصه من ماله) اي على الممتق ان يخلص

ذلك المملوك باءاً قيمة نصيب الآخر من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة حيث
 لم يلزم عليهم خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون ماله نصيب الآخر محببة
 عنده وان لم يكن له فيه اختيار كتب اذا القاه الربح في صبيغ غيره فعلى صاحب
 الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبيغه وفيه ايضا دفع لقول من يرى ان باقي
 العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول يبقى نصيب الآخر على ملكه اعلم

الباقي للمقابلة

يد

مثل كون العبد مشترطاً او نحو ذلك

ان صيغة اعتق يقتضى الاختيار فيفهم منه ان واحدا لو ورث بعض قريبه
 فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق (فان لم يكن له
 مال) ظاهره نفي لمطلق المال لكن المراد منه نفي ما يساوى قيمة نصيب الآخر
 سوى حوائجه الاصلية (قوم المملوك قيمة عدل) اي لا يتقص من قيمة الوسط
 ولا يزداد عليها (ثم استسعى) على بناء المجهول اي طوب العبد سعاية قيمة
 نصيب الآخر (غير مشقوق عليه) اي حال كونه العبد لا يشق عليه بالزيادة
 بما قومه عدل وانما لم يقل فيما سبق قوم المملوك مع ان التقويم لا بد منه في صورة
 يسار العتق لكونه منقهما من صورة اعساره لان التقويم في هذه الصورة
 كان لدفع ضرر المملوك فينت في يساره لدفع ضرر المالك (ق) ان عمر رضى
 الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (من اعتق عبدا ^{معتق} بين آخر) اي عبدا
 مشتركا فيه (قوم عليه) اي العبد على من اعتقه (في ماله قيمة عدل لا وكس
 ولا شطط) اي لا يتقص ولا يزداد من قيمته الثابتة له الجملة صفة لقيمة عدل
 بيان لها او حال مؤكدة عنهما والضمير العائد اليهما مقدر وهو فيها (ثم
 اعتق عليه ان كان موسرا) الضمير في عليه وفي كان عائد الى من فان قلت
 لفظة ثم تقتضى تأخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتق
 لابعده قلت معنى اعتق عليه بحكم بعث العبد مع الزام المال على سيده ولقظة
 عليه تدل عليه ولا شك ان الحكم متأخر عن التقويم (ق) جابر رضى الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (من امر رجلا عمرى) وهو مقول مطلق لا عمر معناه تملك
 الشئ مدة العمر (له ولعقبه) بكسر القاف وسكونها اي ولولده وولدولده الضمير ان
 المجرور ان لمن صورته ان يقول امرتك هذه الدار فاذا مات عادت الى او الى
 ورثتي (فقد قطع قوله حقه) هذان الضمير ان لمن (فيها) اي في التي امرها
 (وهي لمن امر) على بناء المجهول اي تكون ملكا لمن وهب له ولعقبه قال مالك
 العمرى في جميع الصور تملك لمنافع الدار دون رقبتهما والحديث حجة عليه
 (خ) ابو عبيس (بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة) عبد الرحمن
 ابن جبر رضى الله تعالى عنه (بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى
 البخارى عنه قيل ماروى سوى هذا الحديث (من اغتبرت قدماه) اي صارنا
 ذاتي غبار اراد به المشى (في سبيل الله) اي في طريق يطلب فيها رضا
 الله فيتناول سبيل العلم وحضور صلوة الجماعة وغيرهما (حرمة
 الله على النار) (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (من اغتسل
 ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له) من النوافل (ثم انصت حتى يفرغ) اي الخطيب
 وهو مذكور حكما بقربنة ذكر الجمعة والخطبة (من خطبته ثم يصلى معه

وهو سنة الجمعة

غُفِرَ لَهُ مَا يَنْتَهَى (اى الذنوب الكائنة بين الوقت الذى صلى فيه الجمعة) وبين
 الجمعة الاخرى وفضلُ ثلاثة ايام) وهو بالرفع عطف على ما ينهى بتقدير المضاف
 فيه يعنى وذنوب ثلاثة ايام زائمة عليها اعلم ان المغفور من الصغائر ان وجدت
 وان لم توجد لكون الصلوات الخمس ورمضان الى رمضان مكفرات لما ينهين
 رجونا ان يغفر من الكبائر لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات وقوله
 تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء لجواز ان يكون
 مصلي الجمعة كما ذكر في الحديث ممن يشاء الله وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة
 كتب به الحسنات وفي الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور مرتب على الشروط
 المذكورة فلا يحصل اذ انقص منها شئ وعلى ان الغسل مسنون للصلوة لعطف
 اتيان الجمعة عليه (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
 (من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة) اى كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل
 الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب موافقة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغتسل
 على اصره والوجه الاول اولى (ثم راح) اى مشى (الى الجمعة) فدخلها
 (فكأنما قرب) بتشديد الراء اى تصدق (بدنة) اراد منها الابل لوقوعها
 في مقابلة البقرة (ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة) ومن راح في
 الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا قرنا) اى اعظم قرنا وصفه به لان قرنه يتدفع
 به (ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة) وهى يتفح الدال وكسرهما
 معروف (ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة) قال مالك الرواح
 هو المشى بعد لزوال فتكون الساعات المذكورة في الحديث محمولة على
 الساعات اللطيفة وقال الشافعى التكبير الى الجمعة افضل فيحمل الرواح في
 الحديث على المسير قبل الزوال وما قاله الشارح فعلى هذا يكون المراد من
 الساعات في الحديث الساعات النجومية فردود لانه لو كان كذلك لكانت الخطبة
 بعد السادسة لانها تكون بعد نصف اليوم لاني السادسة كما يشعره لفظ
 الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارح من فجر ذلك اليوم الى وقت
 الخطبة خمسة اقسام فيسمى كل قسم ساعة على وجه التقريب فان قلت
 اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون من اتى في اول الساعة
 الاولى افضل من اتى في آخرها مع انها مستويان في البدنة قلت يجوز ان يكون
 بدنة من جاء في اولها اكمل من بدنة من جاء في آخرها وان اشتركا في اصل البدنة
 فاذا خرج الامام حضرت الملائكة) المراد بهم كتبة ثواب من يحضر
 الجمعة وهم غير الحافظة واللام فيه للمهد (يستمعون الذكر) اى الخطبة فلا يكتبون
 اجر من جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد بحبه قيل لا يكتبونه اصلا

هو الصغائر
 نسخة

سنة في سنة

اي احفظ

وقيل يكتبونه بعد الاستماع (خ) سلمان رضي الله تعالى عنه (روي البخاري عنه
 قيل كان سلمان الفارسي عبدا اسلم لما قدم النبي عليه الصلاة والسلام المدينة فاشتراه
 فاعتقه مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام ستون حديثا اخرج البخاري منها
 اربعة ومسلم ثلاثة (من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر) اي بالغ
 في ازالة الدنس عنه (ثم ادهن او مس من طيب) لثلاثين اذى جاره برائحته ومن
 فيه للتبعض اوزانة عند من يجوز ذلك في الموجب يعني تنزه عن كل فيح
 بما استطاع لاجل الطهارة والتطهر التنزه عن الائم وعن كل فيح
 والظهور خلاف الدنس (ثم راح فلم يفرق بين اثنين) اي لم يوقع المخالفة
 بينهما بالنسبة وقيل هو كناية عن التكبير الى الجمعة اي لم يجلس بين اثنين
 متقار بين او معناه لم يخط رقابهما بالبور بينهما قيل فيح الخطي اذا لم
 يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كال تقدم في مواضع الصفوف المتقدمة
 الخالية لاحراز زيادة الثواب ولزجر من تقدم في المجيء ولم يتقدم تلك المواضع
 فلا فيح (فصلى ما كتب له) اي قدر له من النوافل والكتابة تجبي بمعنى التقدير
 كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهري (ثم اذ اخرج الامام) وفيه
 ايدان بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعود المنبر تعظيما لشانه كذا
 وجدناه في دمشق المحروسة (انصت) اراد به سكوته لاستماع الخطبة لامطلق
 السكوت اذ لا حسن فيه (غفر له ما تقدم بينه وبين الجمعة الاخرى) ينبغي
 ان يقدر في هذا الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث ابى هريرة
 رضي الله تعالى عنه السابق قريبا لان حديث ابى هريرة رضي الله تعالى عنه
 ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا كان في قضية واحدة
 او يقال حديث ابى هريرة متأخر عن حديث سلمان اذ يجوز ان يكون الجزء
 اول اسبعة ايام ثم زاد الشارع تفضلا منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تأخر
 وحديث ابى هريرة بالنسبة الى من بكر (م) وايل بن حجر رضي الله تعالى عنه
 وايل بالياء المشاة من تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء
 المهملة روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام احد وسبعون
 حديثا انفرد مسلم منها بسبعة (من اقتطع) اي اخذ (وارضا ظالما اتى الله
 وهو عليه غضبان) اي معرض عنه ومعذبه وانما فسرنا غضب الله بكذا
 لان الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله فحمل على مناسبتها وكذا
 كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها
 ياول بما يناسبها مما يجوز اتصافه تعالى به خص الغضب بالذكر ههنا بهذا العاصي
 مع انه تعالى غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله وغضب عليه

حاله من قبل الله وقائمه

حتى طمع في قسمة غيره فجوزى بالليل (م) ابوامامة اياس بن ثعلبة الحارثي
 رضي الله تعالى عنه (امامة بضم الهمزة و اياس بكسر هاء ثم ياء مشاة من تحت
 و ثعلبة بفتح الشاء المثناة وسكون العين المهملة قيل مارواه عن النبي عليه الصلاة
 و السلام حديثان روى مسلم وحده عنه هذا الحديث وهو (من اقتطع حق امرئ)
 وهذا بعمومه تناول لما ليس بمال كجحد القذف و نصيب الزوجة وغيرهما
 (مسلم) قال القاضي عياض تقييده به لان الخاطبين بالشريعة هم المسلمون
 لا للاحتراز عن الكافر اذا حكم فيه كما في المسلم قيل بل حق الكافر اوجب رعاية
 لانه يمكن ان يرضى الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظلمه
 و الكافر لا يصلح ^{الله} ذلك فمحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون
 الامر صعبا ^{بيده} اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار و حرم عليه الجنة
 وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة و تهويل لمرتكبها وان كان مأولا و تاوله
 عرف فيما سبق من حديث من ادعى الى غير ابيه (فقال له رجل وان كان) اي
 حقه (شيئا سيرا يارسول الله قال وان كان قضييا) وهو قطعة غصن (من اراك)
 وهي بالفتح شجرة المساك (ق) سفيان ابن ابى زهير رضي الله تعالى عنه
 وهو بضم الزاي العجوة على صيغة التصغير قيل مارواه عن النبي عليه الصلاة
 و السلام خمسة احاديث اخرج له في الصحيحين حديثان اتفاقا على الرواية عنه
 (من اقتني) اي امسك (كلبا لا يقني عنه) اي لا ينفعه و الضمير في عنه عائد الى من
 (زرعا) تبير اي من جهة حفظ زرعه (ولا ضرعا) اي لا ينفعه من جهة حراسة ذات
 ضرعه وهو اشبه (نقص) وهو ينجى لازما و متعديا و ههنا لازم (من عمله) اي
 من اجر عمله الماضي فيكون الحديث محمولا على التهديد لان حبط الحسنه بالسبئية
 ليس مذهب اهل السنة و الجماعة بل هو مذهب المعتزلة و قيل من اجر عمله المستقبل
 حين يوجد وهذا اقرب لان الله اذا نقص من مزيد فضله في ثواب عمله و لا يكتب
 كامله الا يكون حبطا (كل يوم قيراط) وهو في الاصل نصف دانق قيل القيراط في باب
 الثواب مثل جبل احد و المراد به ههنا مقدار معلوم عند الله فان قيل صح في بعض
 روايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراط فانما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان
 يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذني من الآخر او باختلاف
 المواضع فيكون القيراطان في المدينة و مكة لفضلهما و القيراط في غيرهما و يقال انه
 باعتبار الزمانين بان الشارع لما رأى عدم اجتنابهم عن الكلاب بنقص قيراط لكثرة
 القنم بها حتى حكى انهم كانوا يأكلون منها غلاظ عليهم بنقص قيراطين (م) جابر
 رضي الله عنه (روى مسلم عنه) (من اكل البصل و الثوم و الكراث فلا يقربن) بضم
 الراء (مسجدنا) اي من مسجدنا و في صحاح الجوهري يقال قربته بكسر الراء اقربته

ذكر ما جيلون

الاشرف سدر من الدرهم

عليه

و بفتح الراء على انه يكون
من باب علم

القبول

بفقهها قربانا اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المراد
 به النهي عن حضور المسجد اتما نهى عن قرينه مبالغة قيل هذا النهي خاص
 بمسجد النبي عليه الصلاة والسلام بقريته هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام
 لقوله عليه الصلاة والسلام في حديث آخر فلا يقربن المساجد فتكون الاضافة
 للملاسة او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهى (فان الملائكة تأذى مما
 يتأذى منه بنو آدم) عامة توجد في سائر المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة
 الحاضرون مواضع العبادات لا الملازمون للانسان في جميع الاوقات ومعنى
 تأذيتهم من هذه الروائح وانه مخصوص بها او عام بكل لروائح الخبيثة مما يفوض
 علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا عن
 الانسان لانه محل الملائكة لكن المفهوم مما روى انه عليه الصلاة والسلام قال من
 اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدا ولا يؤذينا بريح الثوم (عليه السلام) ان علمه المنع
 تأذى بنى آدم فيحوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال لانفاي بين العلتين اذ يمكن
 ان يكون كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال تأذى الملائكة يكون بتأذى
 الناس منها وفي قوله مما تأذى منه بنو آدم دون ان يقول منها مع كونه اخصر
 اشارة اليه لان الحكيم المتعلق بالشئ الموصوف يكون وصفه سيالها كما اذا قيل
 صحبت الحكماء واجتنبت السفهاء فعلى هذا يجوز دخوله المسجد اذا كان خاليا لانتهاء
 تأذى الملائكة بانتفاء تأذى الناس فاس قوم على المساجد سائر مجامع الناس وعلى
 اكل الثوم من معه رائحة كريهة كالبخر وغيره (ق) جابر رضى الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدا) هذا شك
 من الراوى (وليقع في بيته) تأكيد لما قبله على وجه المبالغة (م) سعد بن ابى
 وقاص رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها) اى
 من ثمار المدينة لان الالة ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتي
 (حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي) لوصول دعا، النبي عليه الصلاة والسلام الى
 ثمار المدينة بالبركة واما تخصيص السبع والسم فما يفوض علمه الى الشارع (ق) انس
 وابو هريرة رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (من اكل من هذه
 الشجرة) اى الثوم والشجر في العرف ماله ساق واغصان وفي اللغة ما ينبت اصله في
 الارض ويخلف اذا قطع ونبت في الصيف ما ينبت في الشتاء وعلى كلال القولين اطلاق
 الشجر على الثوم مجاز (فلا يقربن مسجدا) (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قبراط الاكل
 حرث او ماشية) فلا ينقص اجره باساك لاجلها وكذا كلب صيد لانه جاء في رواية
 اخرى الاكل صيد واما امساك لحفظ الدور فلم يجوز له بعض لانه ليس مما استثنى

والاصح انه يجوز قياسا على هذه الثلاثة لعلة الحاجة واحتلفوا في اقتناء الخِرْوِ وَتَرْبِيَتِهِ
 للزرع وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووي (م) ابو هريرة رضى الله تعالى
 عنه (روى مسلم عنه (من انظر مفسرا) اي امهل مديونا فقيرا (او وضعه) اي حط
 عن دينه له (اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله) ضميره راجع الى الله تعالى او الى
 العرش قيل المراد به ظل الجنة و اضافته الى الله اضافة ملك والاقوى منه ان
 يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان اي
 في كنفه وحجابه وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش فاضافته الى
 العرش لانه مكان التقريب والكرامة اول ظهور وعلامته منه كما قيل بنشأ من العرش
 نور كالعهد ويشمل بين اهلى المحشر من يريد الله حبايته وهذا هو المعنى من تعهد
 الغفران كذا سمعت من بعض اصاتيدي عنده الله يغفرانه (ق) ابو هريرة رضى
 الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من انفق زوجين) اي صنفين كاعطاء درهم
 ودينار او فرس وثوب كما فسر الزوج به في قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلاثة قال
 ابن عرفة لزوج يطلق على الاثنين وعلى واحد منها لانه زوج مع آخر وهذا
 هو المراد هنا لما روى انه قال قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان
 قال شارح المشكاة يحتمل ان يراد منه كثرة الانفاق والتعود به نحو قوله تعالى
ثم ارجع البصر كرتين (في سبيل الله) اي في وجوه الخير (دعا خزنة الجنة كل
خزنة باب) بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير فدعوتهم
من كل باب تعظيم له ورغبة اليه لانه ثبت في الصحيح (ان للتصدقين بابا يدعون منه
الى الجنة) وكذا الكل صنف من اصحاب الاعمال باب (اي قل) اي حرف نداء
وقل بضم اللام ترخيم فلان بخلاف القياس على احد المذهبين فيه وقيل قل
لغة في فلان في باب النداء بدون الترخيم (هلم) اسم فعل مجي متعديا كما في قوله
تعالى هلم شداء كم ولازما كما في هذا الحديث معناه تعال (فقال ابو بكر رضى الله
تعالى عنه يا رسول الله ذلك) وهو اشارة الى من (الذى لا تؤمى عليه) اي لا يهلك
(قال رسول الله عليه الصلاة والسلام اني لارجوان تكون منهم) اي من دعا،
خزنة الجنة هذا من باب اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى ارجوا ابو بكر رضى الله
تعالى عنه كان من انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال يندفع
ان لا يجزم به بل يرجي ان يوصل اليه خلفاء مقبوليها (خ) ابن عباس رضى الله
تعالى عنه) روى البخارى عنه (من بدل دينه فاقتلوه) اخرج به الشافعي على ان المرتدة
تقتل وعلى ان النصراني اذا تهود واليهودي اذا تنصر يقتل ان لم يمدد الى
ما كان عليه وقال ائمتنا المرتدة لا تقتل لان النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن
قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود

ولا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس مجرّياً على عمومه لان الكافر اذا اسلم لا يقتل بالاجماع (ق) عثمان رضي الله تعالى عنه) اتفاقاً على الرواية عنه قيل مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام مائة وستة واربعون حديثاً في الصحيحين ستة عشر حديثاً انفرد البخاري بثمانية ومسلم بحمسة (من بنى لله مسجداً) اي مَعْبَدًا فَيَتَنَاوَلُ مَعْبَدَ الْكُفْرَةِ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَعْنُ اللَّهِ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ فَعَلِيَ هَذَا يَكُونُ لِلَّهِ لِأَخْرَاجِ مَا بَيْنِي وَمَعْبَدِ الْغَيْرِ اللَّهُ تَعَالَى (يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ) وَهَذَا يَخْرُجُ مَا بَيْنِي رِيَاءً وَيَجُوزُ أَنْ يَرَادَ مِنَ الْمَسْجِدِ مَا هُوَ الْمُنْتَعَرَفُ مِنْ مَعَابِدِ الْمُسْلِمِينَ فَيَكُونُ لِلَّهِ لِأَخْرَاجِ الرِّيَاءِ وَقَوْلُهُ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ حَالٌ مُؤَكَّدَةٌ لِمَقْبَلِهِ قَالَ الشَّيْخُ الشَّارِحُ مَعْنَى قَوْلِهِ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ يَطْلُبُ بِهِ ذَاتَ اللَّهِ وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَعْلَى دَرَجَاتِ ذَلِكَ فَإِنَّ قَوْلَهُ بِنِي اللَّهِ لَا يَنْقُضُ أَنْ يَكُونَ غَرَضُهُ الْفَوْزُ بِالْجَنَّةِ أَوْ النِّجَاةِ مِنَ النَّارِ وَأَمَّا ابْتِغَاءُ وَجْهِهِ تَعَالَى فَاعْظَمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَأَقُولُ ذَاتَهُ تَعَالَى كَيْفَ تَكُونُ مَطْلُوبَةً لِلْبَانِي وَهِيَ غَيْرُ مَعْقُولَةٍ الْحَصُولِ وَأَمَّا الْمَطْلُوبُ رِضَاؤُهُ نَعْمَ قَالَ الْمَشَافِيحُ قَدْ يَتَجَلَّى اللَّهُ تَعَالَى لِعَبْدٍ يُتَلَّى إِلَيْهِ عَمَّا سِوَاهُ وَفِي عَنِ جَمِيعِ هَوَاهُ فَيَرَى الْعَبْدَ نَفْسَهُ مُتَصَفَةً بِصِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى لَكِنْ هَذَا الْمَعْنَى دَقِيقٌ وَكَوْنُهُ مَرَادًا مِنَ الْحَدِيثِ سَحِيحٌ لِأَسْمَاءِ صَدْرٍ فِي مَقَامٍ كَانَ أَكْثَرَ تَرْغِيْبًا لِلْعَوَامِّ عَلَى أَنْ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى يَجْعَلُ بِمَعْنَى طَلْبِ رِضَا اللَّهِ كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ مَذْكُورٍ فِي الْمَشَارِقِ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ لِسَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ لَنْ تَنْفِقَ نَفَقَةً يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجْرَتْ بِهَا حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي أَمْرٍ أَنْتَ (بِنِي اللَّهِ لَهُ مِثْلُهُ فِي الْجَنَّةِ) أَيْ يَتَنَاوَلُ الْمَسْجِدَ فِي الشَّرَفِ فَلَا يَلْزَمُ أَنْ تَكُونَ جِهَةٌ الشَّرَفِ مُنْحَدَةً فَإِنَّ شَرَفَ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّنْيَا بِاعتبارِ العِبَادَةِ فِيهَا وَشَرَفِ ذَلِكَ الْبَيْتِ يَكُونُ مِنْ جِهَةِ أُخْرَى وَقِيلَ يَمَانِلُهُ فِي عَظَمِ الْبِنَاءِ يَعْنِي الْمَسْجِدَ كَمَا كَانَ أَرْفَعُ مِنْ سَائِرِ الْبُيُوتِ فَكَذَا ذَلِكَ الْبَيْتُ يَكُونُ أَرْفَعُ مِنْ سَائِرِ الْبُيُوتِ الَّتِي تَعْطَى ^{مِنْ الْجَنَاتِ} جِزَاءً لِغَيْرِ الْمَسْجِدِ قَبْلَ ذَلِكَ الْبَيْتِ يَكُونُ عَشْرَةَ أَمْثَالِ مَقْدَارِ الْمَسْجِدِ تَوْفِيْقًا لِيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى مِنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ بَيَانًا لَوْ صُفِيَ ذَلِكَ الْبَيْتُ وَيَكُونُ لَهُ عَشْرَةُ بُيُوتٍ فِي الْجَنَّةِ كُلِّ مِنْهَا مِثْلُهُ (م) أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ) رَوَى مُسْلِمٌ عَنْهُ (مَنْ تَابَ) أَيْ رَجَعَ عَنْ ذَنْبِهِ (قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ) أَيْ قَبْلَ تَوْتِهِ وَأَمَّا عَدَمُ قَبُولِهَا بَعْدَ الطُّلُوعِ مِنَ الْمَغْرِبِ فَغَيْرُ مَفْهُومٍ مِنْهُ لِأَنَّ الْحَكْمَ الْمَقِيدَ بِقَيْدِ الْبَدَلِ عَلَى عَدَمِهِ عِنْدَ عَدَمِ ذَلِكَ الْقَيْدِ بَلْ مَفْهُومٌ مِنْ حَدِيثٍ آخَرَ وَهُوَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا تَقْطَعُ التَّوْبَةَ حَتَّى يَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا أَعْلَمُ أَنَّ التَّوْبَةَ الصَّحِيحَةَ مِنَ الْكُفْرِ يَقْطَعُ بِقَبُولِهَا وَكَذَا مِنْ غَيْرِهِ عِنْدَ الْمُعْتَرِثَةِ لِأَنَّ قَبُولَ التَّوْبَةِ وَاجِبٌ عَلَى اللَّهِ عِنْدَهُمْ وَعِنْدَ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ لَا يَقْطَعُ بِهِ بَلْ يَظُنُّ أَنَّهُ تَعَالَى

يقبها كراما وفضلا قال النووي يصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب
 آخر عند اهل السنة والجماعة وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب
 الثاني ولم تبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (من ردى) اي التي نفسه من جبل (فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى
 فيها خالدًا مخلدا فيها ابدا) الحديث محمول على المستحل او على بيان ان فاعله
 مستحق لهذا العذاب لكن الله تعالى تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد في النار او المراد
 بالخلو وطول المدة وتوكيده بالخلد والتأييد يكون للتشديد (ومن محسب) اي شرب
 في مهلة بجرع (بما قتل نفسه فسيتم في يده يحسب) في نار جهنم خالدًا مخلدا فيها ابدا
 ومن قتل نفسه بمحبة فخدبته في يده يتوجأ بها) بالجيم والهمزة اي يطعن (في
 بطنه في نار جهنم) انما لم يقل هنا خالدًا مخلدا فيها ابدا اكتفاء بما سبق (ق) بريدة
 بن الحصيب رضي الله تعالى عنه) وهو بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين اتفاقا على
 الرواية عنه قيل مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام مائة وسبعة وستون حديثا له
 في الصحيحين اربعة عشر حديثا انفرد البخاري منها بمحدثين ومسلم باحد عشر
 من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله) يعني نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة
 العصر خاتمة في ائس النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره
 بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد (ق) سعد بن ابى وقاص رضي الله تعالى
 عنه) اتفاقا على الرواية عنه (من تصبح بسبع تمرات) اي اكلها صابحا (بحجوة)
 نصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر (لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر)
 تخصبص هذا النوع بالذكري لثبوت خاصية فيه لدفع السم والسحر عرفها النبي
 عليه الصلاة والسلام اول دعائه عليه الصلاة والسلام بان يكون شفاء لذلك الداء
 (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (من تصدق بعديل) بالتخي
 والكسر بمعنى المثل (تمر من كسب طيب) اي مكسوب حلال (ولا يقبل) الله الا
 الطيب) هذه جملة معتزلة بين الشرط والجزاء (فان الله تعالى يقبلها بيمينه) وهذا
 كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة لان الشيء المرصى يتلقى باليمين في العادة كما قال
 الشاعر * الم الم في يميني يدك جعلتني * فلا تجعلني بعدها في شمالك (ثم يريها
 لصاحبها) يعني يضعف اجرها وقيل اي يعظم ذاتها ويزيدها حتى تنقل في المبران
 (كاي يري احدكم) هذا تمثيل لزيادة التفهم (فلوه) بفتح الفاء وضم اللام
 وتشديد الواو المهر الصغير خصه بالذكر في ضرب المثل لانه يزيد زيادة بينة
 (حتى تكون مثل الجبل) انما ذكر النبي عليه الصلاة والسلام الترية في الصدقة
 وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا بقبوله اشارة الى ان الصدقة فريضة
 كانت او نافلة احوج الى تربية الله تعالى لثبوت نقيصة فيها بسبب حب

يتردى يتردى

جلد ثانيا ص ١٨٤

من تمرات مديسة

السم السحر

يقول حسن

بين الطيب والجلال عدم وقوس
ضيقا لكل طيب وليس لكل جلال طيب

الطبع الاموال (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (من اظهر)
 بتشديد الهاء وفيه مبالغة لدلالته على التكلف في الطهارة (في يديه ثم مضى)
 اى مشى (الى بيت من بيوت الله) اراد بها المساجد (لبيضة) اى ليؤدى والمراد به
 الاداء مع الجماعة لاشارته عليه الصلاة والسلام اليه في حديث آخر والقضاء
 يستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانثشروا
 فى الارض (فريضة من فرائض الله) وفيه اشعار بان غيرهما يستحب ان يصلى فى البيت
 (كانت خطواته) ثنية خطوة وهى بضم الخاء ما بين قدمي الماشى وبفتحها
 فعل ذلك وههنا مفتوحة الخاء لان المراد منها فعل الماشى (احداهما) وهى
 بدل من خطواته او مبتدأ خبره (نخط) والجملة خبر كانت (خطيئة والاخرى
 ترفع درجة) وفي هذا الحديث اشارة الى ان هذا الجزء الماشى لالراكب (خ) عبادة
 ابن الصامت رضى الله تعالى عنه وهو بضم العين وتخفيف الباء قيل انه كان تقياً
 للنبي عليه الصلاة والسلام وجهه عمر رضى الله تعالى عنه الى الشام قاضياً مارواه
 عن النبي عليه الصلاة والسلام مائة وواحد وثمانون حديثاً اخرج له فى الصحيحين
 عشرة احاديث انفرد البخارى بحديثين ومسلم بحديثين روى البخارى عنه
 (من تعار من الليل) هذا من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه
 مع صوت كذا فى الصحاح وهذه اليلة تكون مع كلام غالباً فاحب عليه الصلاة
 والسلام ان يكون ذلك الكلام تسبيحاً وتهليلاً ولا يوجد ذلك الا من استأنس
 بالذكر (فقال لا اله الا الله وحده) اى منفرداً (لا شريك له) تأكيد لما قبله (له الملك
 وله الحمد وهو على كل شىء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة
 الا بالله) معناه لانصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله
 كذا حكى عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه (ثم قال اللهم اغفر لي اودعاً) اى
 بدعاً آخر غير قوله اللهم اغفر لي (استجيب له هذا الجزء مرتب على الشروط
 المذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة فى غير هذا الدعاء
 ولولم يدع المتعار بعد هذا الذكر كان له ثواب ولكنه عليه الصلاة والسلام لم يتعرض
 له (فان نوضاً وصلى قبلت صلوته) فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولة اليقينية
 مترتبة على الصلوات المتعقبة لما قبلها (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى
 مسلم عنه (من نوضاً فاحسن الوضوء) وهو بفتح الواو الماء الذى يتوضأ به
 وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة واحسان الوضوء اكله بمراعاة فرائضه
 وسننه وآدابه (ثم اتى الجمعة فاستمع) اى الخطبة (وانصت) اى سكت قال الجمهور
 يلزمه السكوت وان لم يستمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعى فى احد قوليه
 لا يلزمه (عقره ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلاثة ايام) هذا عطف

من حديث جوامع الكلم

على الوصول بتقدير المضاف اي غفر له ذنوب ثلثة ايام زائدة و اضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبل اضافة الصفة الى موصوفها لانه في تقدير و ثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل (ومن مس الخصى فقد لغما) اي مال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العيب منهى عنه ايضا و اشارة الى ان اقبال القلب و الجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة (م) عثمان رضي الله تعالى عنه (من توضع فاحسن الوضوء خرجت خطاياها) المراد بها الصغار و خروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام (من جسده) اي من جميع بدنه (حتى يخرج من تحت اظفاره) وهذا تأكيد لدفع ما توهم ان المراد من جسده ما يصيد الوضوء فان قيل مارواه مسلم من انه عليه الصلاة و السلام قال اذا توضع العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يده الى آخر الحديث يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم يحمل الساكت على الناطق قلنا لا حاجة اليه لان كليهما معهما ولان غفران جميع الجسد يكون عند التوضي بالتسمية وفي قوله عليه الصلاة و السلام فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه و غفران اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روى انه عليه الصلاة و السلام قال من ذكر الله اول وضوئه طهر به جسده كله وان لم يذكر الله لم يطهره الامواضع الوضوء (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) (من توضع فليستتر) اي ليخرج ما في انفه بالنفس (ومن استجمر) اي استنجى (فليوتر) الوتر ضد الزوج (ق) عثمان رضي الله تعالى عنه (اتفقنا على الرواية عنه) (من توضع نحو وضوئي هذا) وما قاله الشارح انما لم يقل مثل وضوئي لان وضوء احد لا يماثل وضوء النبي عليه الصلاة و السلام اذ المماثلة تقتضي الاشتراك من كل وجه غير وجه التقاير فضعيف لان معنى المثل و التحو هنا واحد لما روى ان عثمان رضي الله تعالى عنه توضع فقال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم توضع مثل وضوئي هذا (ثم قام فركع) اي صلى عبر عنه بلفظ ركع مجاز المشاكاة (ركعتين) فريضة كانت او نافلة (لا يحدث فيهما نفسه) اي ترك العجب في عمله كذا قاله الطيبي او معناه لا يطالب بهما التماس و الجاه وقال القاضي المراد به ترك حديث شئ مما لا يمتليق بالصلاة و في لفظ يحدث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتب لا يمايق في الحاضر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان يحمل حديث النفس اعم لان العسير مرفوع فيما يتعلق بالتكاليف و الحديث ايس كذلك لانه يقتضي ترتيب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه و الا فلا نعم ترك الحديث بالكتابة حاصل

جلد اول ص ٤٧
 و بائي جلد و بائي جلد
 و بائي جلد و بائي جلد
 و بائي جلد و بائي جلد

لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا (غفر له ما تقدم من ذنبه)
 اى من الصغائر (قاله حين توضأ ثلاثاً) قال الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا
 في الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء وههنا ترتب على الوضوء مع الصلوة
 فيكون اقتران الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياها لا يدل على
 خروج جميع ما تقدم فيكون بالنسبة الى يومه اولى وقت دون وقت اقول هذا
 تخصيص لا دليل عليه مع انه جاء في بعض روايات مسلم ان عثمان توضأ وقال
 رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم توضأ مثل وضوئى وقال من توضأ
 هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل
 الحديث المتقدم على كونه متأخراً في الصدور عن النبي عليه الصلاة والسلام
 بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مرتباً اولاً على الوضوء مع الصلوة ثم جعله
 الله مرتباً على مجرد الوضوء لمزيد فضله (خ) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه
 روى البخارى عنه (من توكل لى) اى تكفل بمحافضة (ما بين رجلية) وهو الفرج
 من الزنا (وما بين حبيبه) وهو الفم من اكل الحرام وفتح الكلام المحمى بفتح اللام
 منبت الحمية اعلم ان كون الرسول عليه الصلاة والسلام مكفولاً به باعتبار انه طالب
 لهذه المحافضة ونفها عايد اليه لانه عليه الصلاة والسلام هو الهادي واهتداء
 المدلول نافع له (توكلت له بالجنة) اى ضمنت بدخولها وقد جاء مثل هذا في الحديث
 القريب من وَفِي شَرِّ لَقَلَقِهِ وَفِيهِ وَذُبْدِيهِ فَقَدِ وَفِي النَّارِ اللَّقْلُقِ اللِّسَانِ وَالْقَبْقَبِ
البطن والذئب الذكر (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه انفقا على الرواية عنه
 (من جاء منكم الجمعة فليغتسل) ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة
 لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وجلوا الامر على التدب لقوله
 عليه الصلاة والسلام من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل
 (خ) عثمان رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه (من جهز جيش العسرة) وهو
 جيش غزوة تبوك سمي به لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة ا زاد والمركب
 وبجهيزه تهية جهاز سفره (فله الجنة) روى ان عثمان لما سمع هذا الحديث
 بعث الى النبي عليه الصلاة والسلام عشرة آلاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي
 عليه السلام يقبلها ويقول غفر الله لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت (ق) زيد
 ابن خالد رضى الله عنه انفقا على الرواية عنه (من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا)
 اى حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه لكن هذا انما
 يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين (ومن خلف غازياً) اى صار
 خلفاً له قائماً بعده برعاية اموره (في اهله بخير) وهذا قيد قليل جامع لمعنى جزيل
 (فقد غزا) اى سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمن كان

تخصيصات شرح

ما نقل من غير الصحاح

٦٥

الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فعناه حصل له ثواب الغزو (خ) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه (من حج لله فليرفث) اى لم يفحش من القول
 ولم يتكلم كلام الجماع عند النساء لما روى ان ابن عباس لما نشد * وهن يمشين
 بنا هيبسا * ان يصدق في الطير نيك لبسا * قيل له ارفث وانت محرم فقال
 ارفث ما يكون في حضور النساء (ولم يفسق) اى لم يخرج عن حد الاستقامة
 فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكانه منهيها عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة
 مع الرفقاء فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف في الموقف كان قريشا
 كان يقف بالمسعر الحرام وسائر العرب يقفون بعرفة فلعله كان من نفعها برد النبي
 عليه الصلاة والسلام الوقوف الى عرفة قبل صدوره هذا فلم يحج الى ذكره (رجع
 كيوم ولدته امه) يوم مبنى على الفتح مضاف الى الجملة التي بعده قيل رجع هنا
 بمعنى صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم
 حال ايعنى رجع الى وطنه مشابها يومه بيوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على
 هذا يخرج المكي عما ذكر في الحديث فيبطل اطلاقه ويجوز ان يكون رجع بمعنى
 فرغ عن افعال الحج قال الشارح حقوق العباد لا تغفر عنهم فيكون التشبيه
 في الخلو عما سواها لكن ما روى ان النبي عليه الصلاة والسلام دعا عشية عرفة
 ان يغفر مظالم الحجاج وجد فيه حتى استجيب دعوته فضحك مستبشرا يدل على
 ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب (م) سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رضى الله
 تعالى عنهما) روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم وجندب بضم
 الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة كان ولى البصر ما رواه عن النبي عليه الصلاة
 والسلام مائة وثلاثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخارى
 بحديث ومسلم باربعة وما رواه المغيرة مائة وستة وثلاثون حديثا له في الصحيحين
 اثناعشر للبخارى ومسلم اثنان (من حدث عني بحديث وهو برى) الواو فيه للحال
 برى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن ويفتحهما بمعنى يعلم وكلا روايتين معمول
 بهما (انه كذب) بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال بمعنى
 ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل (فهو واحد الكاذبين) روى
 على صيغة التثنية باعتبار المفتري والناقل عنه وبصفة الجمع باعتبار كثرة التثنية
 اعلم ان من اراد رواية حديث بنظر ان كان صحيحا عنده فله ان يقول قال رسول الله
 كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روى عنه او باعسا كذا واما اذا علم
 او ظن انه كاذب وقال روى عن رسول الله ولم يبين انه موضوع فندرج في جملة
 الكاذبين لانه اعان المفتري على نشر فريبته وفي قوله وهو برى دلالة على انه
 اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي عليه الصلاة والسلام فلا اثم عليه

التوف

باب حله وابطاله حله ١٢٤

في روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب (خ) عثمان رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه (من حفر بئر رومة) بضم الراء المهملة وسكون الواو بئر في المدينة وازافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها ووقفها (فله الجنة) روى ان عثمان اشتراها ووقفها (م) ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما بمشقة دمشق مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام مائة واربعه وسبعون حديثا له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري منها بثلاثة ومسلم بتسعة (من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف) وفي رواية لمسلم من آخر سورة الكهف (عصم من الدجال) اللام فيه للعهد ويجوز ان تكون للجنس لان الدجال من يكثر منه الكذب والتليس وقد جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا من علمهم وشأت شملهم (ق) ثابت بن الضحاك رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا ومسلم انفرد بالآخر (من حلف بملء غير الاسلام) بالجر صفة ملء (كاذبا) حال عن ضمير حلف الحلف بالشيء حقيقة هو القسمه بادخال بعض حروفه عليه وقد يطلق على التعليق لاجل التبرمجاز الكوة داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد به ههنا المعنى الثاني بقرينة قوله عليه الصلاة والسلام (فهو كاذب) ظاهر الحديث يدل على ان مسلمان قال ان افعل كذا فانا يهودى ففعل يكفر وبه عمل الشافعية وقال الحنفية لا يكفر فحملوا الحديث على التهديد واما ان علقه بالماضى كقوله ان فعلت كذا فانا يهودى وقد فعل فقد اختلفت الحنفية قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين لكنه يكون غموسا وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محتمل الحديث عند الاكثر (ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من حلف على مال امرء مسلم) اي لاجل ان يأخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفقا (بغير حقه ابي لله وهو عليه غضبان) اي معرض عنه (ثم قرأ علينا رسول الله عليه السلام مصادقه) اي ما يدل على صدق الحديث من كتاب الله (ان الذين يشترون) اي يستبدلون ويترون (بعهد الله) اي ما عهد الله اليهم في التوريه والانجيل من اظهار نعمت الرسول (وايمانهم) اي ما حلفوا عليه من تصديقهم محمدا حين بعث واستبدال شئ بشئ انما يكون بترك احدهما والبقاء في الاستعمال يدخل المتروك وفي الآية كذلك (منافقيل) كالترؤس والارتشاء (الى آخر الآية) وهو قوله تعالى اولئك لاخلاق لهم اي لانصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة ولا يزكهم اي لا يظهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الآية

يقال بئر عثمان رضي الله عنه

قرف جمعهم حديثا صحيحا

علاقته مشابهة

نزلت في شأن جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن الاشرف في القحط مما تبارين فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال قد هممت ان اميركم واكسوكم فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا امله شبه عليه فانطلقوا فكتبوا صفة غير صفة من رجعو اليه وقالوا قد عاينا وليس هو بالنعث الذي نعت لنا ففرح فآرهم اى اطعمهم (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (من حلف على بين وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد به ههنا هو المقسم عليه مجازا ذكر الاكل واراثة للبعض (ق) اي غير ما خيرا منها) كما اذا حلف ان لا يتكلم والده (فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير) اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة لانه جاء في رواية اخرى صحيحة فليات بالذي هو خير ثم يكفر ^{بالمال والعتق} و التمسك بهذه الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على اطلاقه هذا هو الاصل فيهما وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو او يكون معنى ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ان ارتكاب خلاف الاصل على الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (من حلف فقال في حلفه باللات والعزى) بالتحفيف وروى بالتشديد وهما اسمانين (فليقل لاله الا لله) الامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودين لانه صار كافرا ^{بالمال والعتق} لاندب ان كان حلفه بغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا يعتد به اتفقا لكن عند ابى حنيفة عليه كفارة لان الله تعالى اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه ^{بالمال والعتق} محججين بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها (ق) ابن عمر رضى الله عنه و ابو هريرة رضى الله عنهما) اتفقا على الرواية عنه (من حمل علينا السلاح) منصوب بتزع الخافض اى بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حالا اى حال كونه علينا لانا (فليس منا) اى من عالمي سنتنا (م) جابر رضى الله عنه) روى مسلم عنه (من خاف ان لا يقوم من آخر الليل) ومن فيه لتعويض او بمعنى في اوزاندة (فليوتر اوله) اى ليصل الوتر في اول الليل وامره بالابتداء عند خوف الفتور بدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة (ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة) اى يحضرها ملائكة الرحمة (وذلك افضل) (م) ابو هريرة رضى الله عنه

قوله طاب الله المقام
من ما روي به
سلام

حاصل كلامه بين اعتقاد وقصد يدرك
اشهر استركب اولسون كافر اوله
فقط كفارة ويرد اما الكفر في تصديقه
النية كافر اوله

اللات صنم قبيلة ثقيف
العزى صنم قبيلة قطفان

ابن عمر و ابو هريرة رضي الله عنهما
شعنة

روى مسلم عنه (من خرج من الطاعة) اى طاعة الامام (وفارق الجماعة)
 اى الامام وعسكره فيكون كالبيسان لماسبق و يجوز ان يراد بهم جماعة يعنى
 ترك الصلوة بجماعة كاز و افض (فان مات ميتة) بكسر الميم للنوع (جاهلية) وهى
 صفة ميتة يعنى صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما عرفت
 اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون امير ابل يعدون ذلك
 سفاهة وكان القوى منهم يأكل الضيف (ومن قاتل تحت راية عجمية) وهى
 الراية التى يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة بان الحق اى الطائفتين وعمية
 يكسر العين وبضمها وبالميم والياء المشددتين على و زن فعلمية من العمى
 وهى الضلال قال النوى هى العجمية لا يستبين وجهها (يفضب) وهو حال
 او استنفاق (لعصبية) اى تعصب و فى بعض النسخ لعصبية وهى الخصلة
 المنسوبة الى العصبية (او يدعو الى عصبية او ينصُر عصبية) بالنصب مفعول له
 (فقتل فقتلة جاهلية) وهى بكسر القاف للنوع خبر مبتدأ محذوف يعنى قتلته
 كقتله اهل الجاهلية لان مقاتلتهم تكون مجرد التعصب (ومن خرج على امتى)
 المراد بهم امة الدعوة وبالخارجين عليهم قطاع الطريق (يضرب برها)
 بفتح الباء (وفاجرها ولا يحاشي) اى لا يبالي (ومن مؤمنها ولا يفي لذي عهدها)
 يعنى ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وهاتان الجمعتان كالبيسان
 لماسبق (فليس منى ولست منه) يعنى ليس اهو من امتى وفيه تهديد شديد وهذا
 الساب يكون كساب الاهلية عن ابن نوح فى قوله تعالى انه ليس من اهلك اعدم
 اتباعه لايه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفق على الرواية عنه (من دخل دار
 ابى سفيان فهو آمن) قيل انما اكرمه النبي عليه الصلاة والسلام بهذا القول لانه كان
 اذا اودى بمكة فدخل دار ابى سفيان كان آمنا فجازاه بمثل ذلك (ومن التى
 السلاح فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن قاله يوم فتح مكة) وفيه دلالة على
 ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ آمن انما يستعمل فى القهر لافى الصلح وقال الشافعى
 فتح صلحا بدليل ان النبي عليه الصلاة والسلام لم يستخ اموالها ولا قسمها بين الغانمين
 والحديث حجة عليه (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من دعا
 الى الهدى) اى الى ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم
 والحقير فيدخل فيه من دعى الى اماطة الاذى من طريق المسابن (كان له من الاجر
 مثل اجور من تبعه) انما استحق الداعى الى الهدى بذلك الاجر لكون الدعاء
 الى الهدى خصلة من خصال الانبياء (لا ينقص ذلك) وهو اشارة الى مصدر
 كان (من اجورهم شيئا) هذا دفع لما يتوهم ان اجر الداعى انما يكون مثلا
 بالتقيص من اجر التسابع وضمه الى اجر الداعى (ومن دعا الى ضلالة كان

عليه من الائم مثل آنام من تبعه لا ينقص ذلك من آنامهم شيئا) وضهير الجمع في اجورهم وآنامهم راجع الى من ^{باعتبار} المعنى فلن قلت اذا دعا واحد جماعة الى ضلالة فأتبعوه يلزم ان يكون لسبئة واحدة وهي الدعوة آنام كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دعوة واحدة دعوة لكل من آحادهم (م) (ابومسعود عتبة بن عمرو الانصاري رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبي عليه السلام مائة حديث وحديثان له في الصحيحين سبعة عشر حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم بسبعة (من دل على خير فله اجر) مثل اجر فاعله) معناه ظاهر (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فانته جاهلية) وفيه وحب لزوم الجماعة والصبر على ما يكره من الامير سواء كان مما لا يخالف الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا قتل ^{نفسه} بغير حق (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من رأى منكم رؤيا) وهي على وزن فعلى بلاتوين الروية في المنام ووجهها روى بالتوين كذا قاله الجوهري (فلقصها) اي ليله ماراها فيها (اعبرها له) بضم الباء كقَالَ اللهُ تعالى ان كنتم لرؤيا تهبرون ويجوز ان يكون من التفعيل اي افسرها واخبر بهاخر ما يؤهل اليه امرها وهو بسكون الراء جواب الامر ويجوز رفعها على الاستئناف (كان يقوله لاصحابه) اشفاقا عليهم لان من يعبرها ينبغي ان يكون عالما بالتأويل كيلا يعبر بما فيه خلل وقد روى انه عليه الصلاة والسلام قال الرؤيا مالم تعبر لم تقع (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام الف ومائة وسبعون حديثا في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري بستة عشر ومسلم باثنين وسبعين (من رأى منكم منكرا) وهو ما ليس فيه رضاء الله من قول او فعل والمعروف ضده (فليغيره بيده فان لم يستطع) اي ان لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه (فبإسائه) يعنى فليغيره بالقول (فان لم يستطع) اي لم يقدر على المنع بالقول (فبقابه) معناه فليكرهه بقلبه ولا يقدر فيه فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بانقلب انما يقدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع واما في العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطرفا عليه ثم في الدفع بالقول ما يكون ان يكون احسن وان لم ينهه بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهديتكم قلت معنى الآية الزموا انفسكم اذا فاتهم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا يختص بمن علم ان ماراه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه

اي ضلالة

اعبرها اعبرها

ويكون جائزاً في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضاً بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل في قوله تعالى اتأمرون الناس بالبر وتنهون انفسكم وانتم تتلون الكتاب افلا تعقلون ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غاية انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الاخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف وتابيعه للأمور به فان كان واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية وان ندباً فندب واما النهي عن المنكر فلو وجوبه شرائط منها ان لا يكون المنهى عنه واقعا لان الحسن هو الذم على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يقلب على ظنه انه يفعله نحو ان يرى الشارب نهياً لشرب الخمر باعداد الآلة ومنها ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهى عنه ايضاً في منكراته متعمداً لانكاره ومنها ان يقلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبث (وذلك) اي الانكار بالقلب (اضعف الايمان) فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كاذهبا اليه الشافعي رحمه الله فان تأويله عند الحنفية قلت معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خر دل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعوم (خ) ابو سعيد وابوقنادة الحارث بن ربعي رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنهما قيل ما رواه عن النبي عليه الصلاة والسلام البوقنادة مائة وسبعون حديثاً له في الصحيحين احد وعشرون حديثاً انفرد البخاري بمحدثين وسلم ثمانية ربي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة (من رأني) اي في المنام (فقد رأ الحق) اي الرويا الصادقة لا الرويا التي يلعب بها الشيطان انما قيدنا الروية بالمنام بقرينة انه عليه الصلاة والسلام قاله في جواب من قص انه رأى النبي عليه الصلاة والسلام في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه من رأني مطلقاً فقد رأى الرسول الحق (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) انفقاً على الرواية عنه (من رأني في المنام فسبراني في اليقظة) بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رأني في المنام ولم يكن هاجراً رزقه الله الهجرة وروية في اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال عليه السلام الناس نيام فاذا ماتوا اتبهاوا ورويته عليه السلام فيها الروية الخاصة بالقرب منه (او فكاً كما رأني في اليقظة) هذا شك من الراوي وهو تشبيه خيالي بحسي لا يتمل الشيطان بي) هذا استئناف جواب عن قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص ببيتنا عليه الصلاة والسلام بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر الشيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشبه الحق بالباطل واما روية الله تعالى في المنام

جدول صحاح

اول كتابنا
سنة

فلم يجوزها الا كثرون وعند من جوزها يرى في اي صورة كانت لان ذلك المرئي
غير ذات الله اذ ليس لها صورة (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اغتفا على
الرواية عنه (من رأى في المنام فقد رأى) اي فقد رأى مثالي يدل عليه قوله عليه
الصلاة والسلام (فان الشيطان لا يتخلل بي) قال القاضي هذا اذ ارآه على صفته
المعروفة في حياته وذكر المازني الصحيح ان رؤية النبي عليه الصلاة والسلام في
المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها كمن يراه ابيض الحية لان المرئي في ظن
ان رأى انه النبي عليه الصلاة والسلام (خ) لا يتخلل في صورتي يعني اتفق المسلم
والبخاري من حديث ابى هريرة رضي الله تعالى عنه على لفظ لا يتخلل بي وانفرد
البخاري رحمه الله في رواية ابى هريرة على لفظ لا يتخلل في صورتي (م) ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من سأل الناس اموالهم الناس منصوب على
نزع الخافض او على انه مفعول به و اموالهم بدل اشتمال منه (تكثر) مفعول له اي
لتكثر ماله لاحتياج (فانما هي) اي المسئلة او الاموال (جهر) اي سبب للعقاب بالنار
انما جعلها جراً للبالغة ويجوز ان يكون ما اخذه جراً حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع
الزكاة ان ماله يكون صفاً من نار فيعذب بها انما استحق السائل المذكور لهذا
العذاب لانه اخذ ماله لا يمكن له حلالاً او كتمه نعمة الله وهو كفران واما حكم الدافع له
عالم بما حله فكان القياس ان يأثم لانه اعان على الحرام ولكنه يحمل هبة ولائم في الهبة
للغنى (فليستقل منه اوليستكثر) هذاتوب: يخله قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحمل له
السؤال (م) صفة بنت ابى عبيد رضي الله تعالى عنها) اخرج مسلم في صحيحه من
حديث صفة بنت ابى عبيد النخعي وهي زوجة عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه
ادركت النبي عليه الصلاة والسلام وسمعت منه ولم تزعه وروت عن عائشة
وحفصة وابن عمر (من سأل عرفاً) هذا الحديث مرسل وقد روى مرفوعاً عن
ابن عمر رضي الله تعالى عنه العراف من يخبر بما اخفى من المسروق ومكان الضالة
والكاهن من يخبر بما يكون في المستقبل وفي الصحاح العراف الكاهن (لم تقبل له
صلوة اربعين ليلة) اي يوماً انما ذكر ليلة جبر يا على عادة العرب من استعما لهم
الليالي في الحساب لرؤية الهلال في الليلة قال النووي معنى عدم قبول صلوته انه
لا ثواب له فيها كالصلاة في الارض المفصولة لانها غير مجزئة لان كونها مجزئة
عبارة عن مطابقتها الامر وكونها مقبولة هو ترتيب الثواب عابها فاقبول اخص
من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفي الاعتم على ان صلوة السائل عن العراف
لو لم تكن مجزئة اوجب عليه قضاء صلوة اربعين يوماً وليس كذلك بالاجماع
الى هنا كلامه اقول هذا مشكل عندي لان الله تعالى اخبر عن شأنه بانه لا يظلم
من قال ذرة وانك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر الحسين فكيف لا يثيب الله

بابي جلد

والمجلد ٤٩٤

وهو من الدرر

عائشة بن خبر بري

يو
وبها سواة

من ادى صلواته بشرائطها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال
 المراد من عدم قبوله اعراضه عن زيادة تضعيف اجره واما تخصيص الصلوة
 من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صياحه وغيره كذلك
 او يفوض علمه الى الشارع قيل ذكر العدد ههنا للتكثير قالوا هذا في حق
 من اعتقد صدق العراف او الكاهن واما من سألهم لاستهزاء بهم اولئكذبهم
 فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة حديث آخر من صدق كاهنا لم تقبل منه
 صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا مخالف لقوله عليه الصلاة والسلام من صدق
 كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد قلت الاعمح لي في التوفيق ان يقال مصدق الكاهن
 يكون كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملتهم من الله او ان الجن
 يلقون اليه مما يستمعون من الملائكة فصدقه من هذا فلا يكون كافرا (م) ابو
 هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (من سبح الله) اي قال سبحان الله
 في دبر كل صلوة (اي عقيب فرأه من المكتوبة قيدنا بها للورود هذا القيد في
 حديث آخر (ثلثا وثلثين وحمد الله) اي قال الحمد لله (ثلثا وثلثين وكبر الله) اي قال
 الله اكبر (ثلثا وثلثين فتك) اي التسبيحات والتحميدات والتكبيرات (تسعة
 وتسعون قال) وهو لفظ الرسول بدل من سبح (تمام المائة) بالنصب ظرف اي
 في وقت تمام المائة والعامل فيه قال او مفعول به لقال فالمراد من تمام المائة ما يتم به
 المائة وهو في المعنى جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فصحيح كونه مفعول القول
 قبل يجوز رفع تمام على ان يكون مبتدأ وما بعده خبره (وهو لا اله الا الله وحده
 لا شريك له الملك) وهو بضم الميم يعم التصرف في ذوى العقول وغيرهم والملك
 بكسرها يخص بغير العقلاء (وله الحمد وهو على كل شيء قدير) فيكون تمام مع
 خبره حالا من ضمير سبح والعايد منها محذوف تقديره تمام المائة عليها وعلى هذا
 لفظة قال يكون للراوى وضميره عائذ الى الرسول لكن الوجه الاول اولى وعلى
 التوجيهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل
 المذكور (غفرت له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر) وهو ما يعلو على وجهه عند
 هيجانه اقول لاح لي هنا اشتباه لانه ان اراد من قوله كل صلوة الكل الافرادي
 يلزم ان لا يحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح في دبر صلوة واحدة من صلواته
 وهذا متعسر وغير مناسب للترغيب اليه وان اراد منه الكل المجموعي فكذا
 لان دبر مجموع صلواته غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم
 على معنى ان هذا الجزاء مترتب لمن يقول في دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح
 لان ترتيبه يكون في صلوة واحدة (ق) انس رضي الله تعالى عنه انفا على
 الرواية عنه (من سمره ان يبسطه في رزقه) اي يكثر رزقه (وبسأ

الصلوة
 ١٥٧
 ١٥٤

سبحي الحديث كذا هذا
 الحديث جداول

بالهمزة وضم الباء اى يؤخر (فى اثره) وهو بالتحريك ما بقى من رسم الشئ
 والمراد به ههنا الاجل عبر عنه به لانه تابع للحياة (فليصل رحمه) بكسر
 الحاء الرحم فى الاصل وعاء الولد فى البطن ثم سميت القرابة رجاء قال النووى
 للصلة درجات باعتبار يسر الواصل وعسره وادناها ترك المهاجرة عن قريبه
 ووصله بالكلام ولو كان بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا
 فى الرحم التى يجب صلتها قال قوم هى قرابة ككل ذى رحم محرم وقال
 آخرون هى قرابة كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الآجال والارزاق
 مقدره لا تزيد ولا تنقص بالخصوص الدالة عليها فما وجه الحديث اجيب
 بان الاشياء قد تكتب فى اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط كما يكتب ان وصل
 فلان رحمه فعمره سبعون سنة والافخمسون ولعل الدعاء والكسب من جعلتها
 وهو المعنى من قوله تعالى بمحو الله ما يشاء ويثبت ولكن هذا بالنسبة الى ما يظهر
 للملائكة فى اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلى اذ لا يحوفيه ولا زيادة
 او يقال المراد منه البركة فى رزقه وبقاء ذكره الجليل بعده وهو كالحياة او يقال
 الحديث صدر فى معرض الخث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعنى لو كان
 شئ يسطر به فى رزق رجل واجله لكان الصلة ويجوز فرض المحال اذا
 تعلق به حكمة (م) ابو قتادة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) من سره
 ان ينجيه الله اى يجمله ذا نجاة (من كرب) بضم الكاف وفتح الراء جمع
 كربه وهى غم يأخذ النفس لشده وفى بعض النسخ بفتح الكاف وسكون
 الراء وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهري (يوم القيمة فليقس عن معسر)
 اى ليؤخر مطابفة الدين عن مديون ذى عسرة (او يضع عنه) اى ليحط عن
 دينه مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا
خير لكم (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (من سره
 ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله لرجل قال دلتنى على عمل
اذا عملته) ذكر اذا دون ان لجزم السائل بالعمل بما يقوله الرسول (دخلت
 الجنة قال) اى الرسول (تعبد الله) خبر بمعنى الانشاء اى اعبد الله وكذا
 الافعال التى بعده او هو فى تأويل المصدر كنسمع بالمعنى فيكون خبر مبتدأ
 محذوف اى ذلك العمل ان توحده الله وانما لم يذكر شهادة كونه رسولا مع انه
 لا بد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره مغن عن ذكرها وقيل
 لعلمه ان السائل كان مقررا برسالته فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه
 اصلا (لان شريك به شيئا) تأكيد لما قبله او يقال العبادة مستعملة فى معناها
 الاصطلاحى وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه وقوله

مثل قوله تعالى اذا جاءوا اهلهم

تقدم حله

والنجية الاضلال

سبق حديث فى صحيحكم

برفع الكاف حال

لا تشرك به تحذير عن الرياء (وتقيم الصلوة المكتوبة) اي المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الاخير (وتؤدي الزكوة المفروضة) قيد الزكوة بهما مع انها لا تكون الامفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب والطبيعة تشح به اولان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرائض اكثر من التقرب بالنوافل (وتصوم رمضان فقال) اي الرجل (والذي نفسى بيده لا زيد على هذا) اي ما ذكر من الفرائض (شيئا ابدا ولا انقص منه) فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان وقد اغتمناه لا ازيد على ما سمع في نبلينه ولا انقص منه او معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير الحديث الاول في الكتاب ولما جزمه عليه الصلاة والسلام بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فعمله عليه الصلاة والسلام بالوحى ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها (خ) ابو ذر و ابو هريرة رضي الله تعالى عنهما (روى البخارى عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب كان من اعلام الصحابة وخامسافي الاسلام مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مائتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخارى بحديثين ومسلم بتسعة عشر (من سلك طريقا يلتمس) وهو حال او صفة (فيه علما) نكره ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة لعل العلوم العربية تكون في حكمها لانها مما لا بد منها في تحصيل تلك العلوم (سهل الله به) الضمير عائدا الى ما دل عليه سلك او يلتمس او الى الطريق (طريقا الى الجنة) تقديم به على طريقا للاهتمام اوللا تخصيص على معنى ان تسهيل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كانه مكدموم (م) سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تسعون حديثا له في الصحيحين ثلثون انفرد البخارى بمهمة ومسلم بتسعة (من سل علينا السيف) اي اخرج من عمدة لاضرارنا (فليس منا) اي من عالمي سنتنا (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من سمع رجلا يفسد) بضم الشين اي يطلب برفع الصوت (ضالة) (في المسجد فليقل لا اذاه الله اليك فان المساجد لم تبني لهذا) اي للتشدين الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعا عليه ويكون المجموع مقولا لقوله فليقل وان يكون تعليلا لقوله فليقل يعرف منه كراهية كل امر لم بين المسجد لاجله حتى كره مالك البحث العلي فيه وجوزوه ابو حنيفة وغيره مما يحتاج اليه الناس لان المسجد مجتمهم واستحسن المتأخرون جلوس القاضي

سنة الوعد بنحو الرسول بالزكاة
الحج والتكبير

حدثني في صبي ١٦٥ هـ

سنة فالتقراء عاتق

سنة في صبي ٤٧

في الجامع لان القضاء بحق من اشرف العبادات (م) جرير رضى الله تعالى عنه روى
 مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبي عليه الصلاة والسلام باربعين يوما واما روى عنه عليه
 السلام مائة حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم
 بستة (من سن في الاسلام سنة حسنة) وهي مأخوذة من السنن بفتحين وهو الطريق
 يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها (فله اجره) اي اجر عمله (واجر
 من عمل بها) اي ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة (من بعده) اي من بعدهم ان ينقص
 منها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له مادام حيا (من غير ان ينقص
 من اجورهم شيء) ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره) اي وزر عمله
 (ووزر من عمل بها) اي بتلك الطريقة السيئة (من بعده من غير ان ينقص من
 اوزارهم شيء) (م) عائشة رضى الله تعالى عنها روى مسلم عنها (من شاء فليصمه ومن
 شاء فليطيره يعني يوم عاشوراء) بلده هو اليوم العاشر من المحرم وليس في كلامهم
 فاعولاء بلده غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير
 من الراوى او المص للضمير البارز في يصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا فلما
 فرض رمضان قال عليه الصلاة والسلام الحديث واتسح به فرضيته فصار كسائر
 الايام في حق الجواز (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه روى البخاري عنه (من شرب
 الخمر في الدنيا لم ينج منها) حتى مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة
 لا ينافي قبولها (حرمها) بضم الحاء وبالخفيف (في الآخرة) يعني جعل
 محروما من خراج الجنة قيل هذا عبارة عن عدم دخولها لان من دخلها شرب
 من خمرها فيأول الحديث بالاستحلال وقيل جعل محروما في الواقع بان ينسى
 شهوتها او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهي من النعم حاصله لاهل
 الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نقص عظيم
 لحرمانه من اشرف نعم الجنة (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
 (من شرب النبيذ) وهو ماء النبي فيه تمر اوزيب او نحوهما (منكم فليشرب به
 زيبا فردا) اي حال كون الملقى فيه زيبا مفردا غير مخلوط (او تمرا فردا
 او بسرا فردا) وفي لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الأبيذ وغير جائز
 وان لم يشدد وهو مذهب مالك واجد استدلوا به وبما روى عن قتادة ان النبي
 عليه السلام نهى عن شرب الخليط وقال أبيض وأكل واحد على حدة وقال أمتنا
 لا بأس بشربه اذا لم يشد لان ما حل مفردا حل مخلوطا وما ردهن النهي عن شرب
 الخليط فمحمول على الشدة (م) أم سلمة رضى الله تعالى عنها روى مسلم عنها قيل
 مارونه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا لها في
 الصحيحين تسعة وعشرون انفرد البخاري بثلاثة ومسلم بثلاثة عشر (من شرب

صحيح في

على القول الصحيح

سجدة الحديث الشريف
في صيغته

في اثناء من ذهب اوفضة فانما يجرجر الجرجرة صوت البعير في حنجرتيه
 والمراد به ههنا صوت يسمع في خلق الانسان عند تجرعه الماء (في بطنه ناراً
 من جهنم) الرواية المشهورة في نار النصب وروى برفعه على ان لفظ بجر جريحي
 لازماً ومتعدياً فاجعل المشروب منه ناراً مبالغة لكونه سينا لها كما قال تعالى
 ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلماً انما يأكلون في بطونهم ناراً الحديث يدل
 على حرمة استعمال اناثهما واما التحلي بهما فجاز للنساء دون الرجال (ق)
 ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من شهد الجنائزة) بالفتح
 والكسر الميت او سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم
 الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل (حتى يصلى عليها) على بناء المعلوم
 (فله قبراط ومن شهدها) يعني حضر الجنائزة بعد ما صلى عليها انما قيدت به
 لما ورد في بعض روايات مسلم من شهد الجنائزة وصلى عليها ثم تبعها (حتى
 تدفن) على بناء المجهول (فله قبراطان قيل وما القبراطان قال مثل الجبانين
 العظيمين) وهذا تشبيه للمعنى بالجسم الجسيم تفهيماً للتعظيم وقد جاء في رواية
 مسلم اصغرهما مثل احد روى ان هذا الحديث ذكر لابن عمر رضي الله تعالى عنه
 فارسل الى عائشة رضي الله تعالى عنها يسألها فقالت صدق ابوهريرة فقال
 ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة (م) عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (من شهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله حرم الله عليه النار)
 اى لا يعذب بها لما رأى العلماء ان هذا الحديث يخالف للتصوص الدالة على
 ان بعض عصاة المؤمنين يعذبون طلبوا التوفيق بينهما قال بعضهم هذا في
 حق من تاب عن كفره غات وقال آخرون كان هذا الحديث قبل نزول
 الفرائض وقال الحسن البصرى رحمه الله معناه من قال هذه الكلمة
 وادى حقها وفرائضها والا قرب ان يراد بالتحريم تحريم الخلود (ق) عبادة
 بن الصامت رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ (من
 شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له) لكن المذكور في صحيح مسلم وشرحه
 من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان نسخ مسلم وقعت مختلفة (وان محمداً عبده
 ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله) خصه بالذکر تعريضا للنصارى
 وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم (وكلمته) سماه كلمة مبالغة
 لانه تكلم في غير اوانه واضيف الى الله تعظيماً اولانه كان بالكلمة من غير اب
 (الفاها الى مريم) اى اوصلها اليها (وروح منه) سماه روحاً لانه تعالى
 احب به الاموات وكان كالروح اولانه حدث من نفخ الروح كما قال الله تعالى
 فنفخنا فيه من روحنا قبل النافخ كان جبرائيل عليه السلام اضافه الله الى نفسه

الحمد لله
 الحمد لله

واوجهها فيها

لانه كان بامرہ (والجنة والنار حق) افرد لفظ الحق لانه مصدر اول ارادة كل واحدة منهما (ادخله الله الجنة على ما كان من العمل) يعني على اى عمل كان سيئا او حسنا وهو حال نحو رأيت فلانا على اكله اى آكلا وفيما نحن فيه لا يجوز ان يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر مسحوقا بما يناسب عمله من الثواب والعقاب يعنى من مات على الايمان لا يخرج منه الكبائر عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب او بعده فقوض الى مشيئة الله تعالى وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة لا يتصور هذا في حق العصاة الذى مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعى ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين الى النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء العذاب فليس يحتم عندنا ان يعذب بالنار احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى حيث قال ان الله يغفر الذنوب جميعا (م) ابوهريرة وابو ايوب رضى الله تعالى عنهما) روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخارى بحديث ومسلم بخمسة (من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال) اى ست ايام ذكر ستا دون ستة باعتبار الاليالى وبغلبتها في استماعهم على الايام قال النووي حذف الهاء هنا لعدم ذكر الايام صريحا يقال صمتا ستة ايام ولا يجوز ست ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان كذا قاله اهل اللغة (كان كصيام الدهر) اى السنة الخالية عن بومى العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه حكى عن مالك كراهة صوم ست من شوال متصلابه حذرا عن تشبه الكفار وذكرتم في الحديث دليل له فلان اجاء في رواية اخرى بالواو وهى من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فلا يتنهض الحديث دليلا له والاتصال منتف بفضل يوم الفطر قيل الافضل ان يكون صيام الستة متوالية عقيب يوم الفطر فان فرقتها او اخرها عن اوائل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشر امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهر بن (واقول يفهم من كلامهم انه اراد وامن الدهر السنة لادرى وجه فهمهم وفي صحاح الجوهري الدهر يقال للابد واجمع ابو حنيفة وصاحبا ان الدهر العرف باللام يكون للعر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر بى بلا فائدة على تقديرهم لان من صام سنة ايام وشهر آكاه اى شهر كان يكون كصيام سنة بمقتضى

لا يشي ولا يجمع

قوله على ما كان الخ

وهو ابو ايوب الانصارى
رضي الله تعالى عنه

من جاء بالحسنة فله عشر امثالها واللائح لى والله اعلم ان يحمل الدهر
 بمعنى الابد وانما خصص شهر شوال لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الطعام
 لوقوعه عقب شهر الصيام والصوم فيه لكونه لنفس اكسر يكون ثوابه اجل
 واكثر وتخصيص هذا المدة مفوض عمله الى الشارع (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى
 عنه) اتفقا على الرواية عنه (من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار)
 اى بجاء الله عنها عبر عن تجنيبه بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا
 عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة (سبعين خريفا) اى سنة ذكر الجزية
 واراد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار
 وحصول سعة العيش (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية
 عنه (من صلى البردين) وهما الغداة والعشي يعنى من صلى صلواتهما وهى صلوة
 الفجر والعصر ولازم اداءهما في الوقت المختار (دخل الجنة) وانما حث
 عليهما لكونهما وقت التشاغل والتأقلم ومن راعاهما راعى غيرهما غالبا
 نسئال الله عوننا على طاعته وصوننا من تكاسل عبادته (م) عثمان رضى الله تعالى عنه)
 روى مسلم عنه (من صلى العشاء في جماعة) يعنى معهم (فكأنما
 قام نصف الليل) يعنى اشتغل بالعبادات الى نصف الليل (ومن صلى الصبح
 في جماعة) يعنى منضمة الى صلوة العشاء بجماعة (فكأنما صلى الليل كله)
 فصلوة كل من طرفي الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه ذكر في شرح المشكوة
 يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله (اقول
 ما ذكر في المصابيح من ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من صلى
 العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة
 يؤمن الوجه الاول (م) جندب بن عبد الله رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه جندب
 بضم الجيم وقح الدال المهملة وضمها قبل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 ثلثة واربعون حديثا في الصحيحين اثنا عشر المتفق عليه منها سبعة والباقي لمسلم
 (من صلى صلوة الصبح) اى باخلاص (فهو في ذمة الله) اى في امانه في الدنيا
 والآخرة وهذا الامان غير الامان الذى ثبت بكلمة التوحيد وانما ذكر صلوة
 الصبح لان فيها كلفة لا يواظبها الاخالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت
 الامان (فلا يطلبكم الله من ذمته بشئ) من بمعنى لاجل والمضاف محذوف
 اى لاجل ترك ذمته اوبيانية الجار والمجرور حال عن شئ ظاهره نهي عن مطالبة
 الله لكن المراد به النهى عما يوجب مطالبة الله وهو التعرض بمكروه لمن صلى
 الصبح او هو ترك صلوة الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة في قوله من ذمته
 نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة فعناه لانصتوا اصلوة الصبح (فانه)
 اى صلوة

الضمير فيه اللسان (من يطلبه) الضمير المسكن فبدلته والبارز لمن (من ذمته بشئ) بدركه) يعني من يطلبه الله للمواخذة بما فرط في حقه والقيام بعهده بدركه الله اذ لا يغوت منه هارب (ثم يكبه على وجهه في نار جهنم) يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم (م)

اباء زائدة

ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) من صلى صلوة لم يقرأ فيها بآيات القرآن (اي بسورة الفاتحة سميت بها لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت مكة بام القرى لانها اول ما حولها من القرى في الكيخونة اولان سائر السور تضاف الى هذه السورة في الصلوة ولا تضاف هي الى شئ من السور اولانها اصل القرآن باعتبار احتمالها على المقاصد القرآنية اجالا من الشاء على الله والامر والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي فلان قل مقدر في اول السورة وفي الامر بالشئ نهى عن ضده واما القصة والوعد ففي قوله انعم عليهم والوعيد في قوله لا تخفون المفضوب عليهم (فهى خداج هي خداج هي خداج) ذكرها ثلث مرات للتأكيد الخداج بكسر الخاء العجمة مصدر خدجت

اي قل محمد رسول الله
الحمد جلد

من باب نصر وضرب

الناقفة اذا قلت ولدها قبل او ان الناج وان كان تام الخلق ويقال اخدجت الناقفة اذا ولدته ناقصا وان كان ايامه تامة كذا قاله الجوهري معناه فصلوته ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اي خديجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة رحمه الله تعالى في ان الصلوة يجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعي رحمه الله تعالى لا يجوز بدونها (خ) ان رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) (من صلى صلوتنا) اي كصلوتنا خص صلوتنا بالذكر احترازا به عن صلوة اليهود وغيرهم فانها في الهيئات ليست كصلوتنا اولان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات منكر فالصلوة تنهى عنه اولان الحديث صدر عنه

قال الصلوة والزكاة والحج

عليه الصلاة والسلام في بدأ الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية (واستقبل قبلتنا) انما ذكره مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم اولانه اعرف واشهر في التميز الا يرى ان صلوتنا تشابه صلوتهم في كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبلها الحج والوجه هو الاول ولما ذكر ما يعير المسلم عن غيره عبادة اعقبه ما يعير عنه عادة بقوله (واكل ذبيحتنا) اي مذبحنا لان اليهود لا يأكلونها الفعيل الذي بمعنى المفعول اذ الم يذكر موصوفه يؤتى بتأنيده بالتاء وهنا التأنيث غير مراد وانما جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغاية ونقل من كونه صفة لمؤنث

الى صيرورته اسما (فذلك الميسم) اراد به من دَخَلَ في السِّمِّ وهو الامان
 بان لا يَسْتَبَاح دمه ولا ماله فيتناول المخلص والمنافق (الذي له ذمة الله)
 اى امانه (وذمة رسوله) ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف الثانية تفسيرا
 للاولى فذكر الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم اولان في ذكر الذمتين
 حثا على الامتاع عن التعرض له بالاذى (فلا تخفروا الله في ذمته) الضمير
 فيه لله وليس له الاخفار ازالة الخفرة وهو يلضم العهد المعنى لا تزلوا عهد الله
 في حق من كان في امانه عمل بالحديث ابو حنيفة رحمه الله تعالى وحكمه باسلام
 كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعي حتى يأتي بالشهادتين عملا بقوله عليه
 الصلاة والسلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة
 السنونة لا تخلو عن الشهادتين وفي قوله عليه الصلاة والسلام صلوتنا اشارة اليه
 (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (من صلى علي واحدة)
 الصلوة من المؤمنين الدعاء يعنى من دعاه مرة (صلى الله تعالى عليه عشرا)
 وفي رواية صلت عليه الملائكة عشرا الصلوة من الله الرحمة وهى عبارة عن نحو
 الخطيئات او عن اعطاء الدرجات يعنى كفر الله عشر خطيئات او اعطاء عشر
 درجات قبل العددها للتكثير قال بعض الدعاء للنبي عليه الصلاة والسلام طلب
 الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هى جاضلة لان ماتقدم من ذنبه وما تأخر معفو واما
 اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء ولذا حرض امته عليه (خ)
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) (من صلى في ثوب) يعنى في
 ثوب واسع غير محيط (فلينحالف بين طرفيه) اى ليلق كل طرف منهما على عاتقه
 الاخر ليأمن من انكشاف عورته او امساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة
 ووضعت اليد الامر فيه للاستحباب عندنا وللوجوب عند احمد حتى لو لم ينحالف لم
 تصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا يشد من وسطه ولا ينحالف ولا ينكشف
 عورته (م) ام حبيبة رضى الله تعالى عنها (روى مسلم عنها وهى رملة
 بنت ابي سفيان ام المؤمنين قبل ماروته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة
 وثلاثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان
 ولسلم حديثان) (من صلى في يوم ثلثي عشرة سجدة) اراد منها الركعة تجوزا
 اقتصر المص من روايتها على هذا القدر ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله
 سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء
 وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذى في جامعه واما قال في يوم مع
 ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن موجود فيه (تطوعا بنى له بيت
 في الجنة) (خ) عمر ان بن حصين رضى الله تعالى عنه (عمر ان بكسر الهمزة

الركعة للركعة

صحيح ١٦٤ في حديثه

في صحيحه ٦٠

وحصين بضم الحاء، وقبح الصاد المهملتين روى البخارى عنه قبل كان الراوى من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مائة وثمانون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخارى باربعة ومسلم بتسعة (من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما) اي مضطجعا (فله نصف اجر القاعد) الحديث محمول على المتفل قاعدا مع قدرته على القيام وانما قيدناه بالقدرة لان التفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون ثوابه كثوابه قائما قال النووي وهذا في حق غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه ثبت ان نافلته عليه الصلاة والسلام قاعدا مع قدرته على القيام يكون ثوابه كثوابه قائما وهذا كان من خصائصه عم وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعنى المريض الذى جازله ان يصلى الفرض قاعدا العذر اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام لم تصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقى وهو ليس بشرط لان خوف ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا لا يربو على العزيمة والرخصة واجر الآخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الآخذ بالعزيمة واقول ثبت ان الآخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فاعلمه يبلغ مبلغ النصف من ابن حكيم الناظر بانه ليس على النصف (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من صور صورة) اراد بها صورة ذى الروح بقريئة قوله عليه الصلاة والسلام (فان الله معذبه حتى يتفخ فيها الروح وليس بنافع فيها ابدا) هذا يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه ذكر في القتل فجزاؤه جهنم خالدا فيها والخلود مأول بطول المدة عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه غيا العذاب بما لا يمكن وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولا على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال بالايمنى وقيل لا بأس بتصوير ذى الروح اذا كان مقطوع الرأس (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من ضرب غلامه حدا) مفعول له (لم ياتئه) اي لم يأت بموجب ذلك الحد يعنى من ضرب مملوكه جزاء على جنابة لم يفلها (واظنه) اي ضرب وجهه بباطن الكف (فان كفارته ان يعقده) يعنى اثم ذلك الضرب يمحو باعتاقه قال القاضى اجعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا وفي الحديث رفق بالماليك اذا لم يذبوا اما اذا اذنبوا فقدر خص عليه الصلاة والسلام في تأديبهم بقدر اثمهم ومتى زاد عليه يؤخذ

الحمد لله والى حله

بقدر الزيادة (م) انس ومعاذ بن جبل رضي الله تعالى عنهما) روى مسلم عنهما
 معاذ بالضم قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مائة وسبعة
 وخسون حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلاثة احاديث (من طلب
 الشهادة) اى ان يكون شهيدا في سبيل الله تعالى (صادقا اعطيها) على
 بناء المجهول الضمير المستتر فيه عائد لمن والبارز للشهادة. يعنى اعطى الطالب
 ثواب الشهادة (ولولم تصبه) اى الشهادة (ق) سعد بن زيد رضي الله
 تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (من ظلم قيد) بكسر القاف اى قدر
 (شبر من الارض طوفه الله) اى جعل الله ما اخذه ظلما كالطوق عليه
 (من سبع ارضين) تقدم الكلام عليه في حديث من اخذ من الارض شبرا بغير
 حق (ق) ثوبان رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مارواه عنه عم مائة وثمانية وعشرون
 حديثا انفرد منها مسلم بعشرة (من عاد مريضاً لم يزل في خرفة الجنة)
 وهى بضم الخاء المجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعنى عيادة
 المريض سبب المجنة ومخارفها بحيث كأنه يخترق فيها (خ) انس
 رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (من عال جاريتين) يعنى من ربى
 صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوت وكسوة وغيرهما (حتى تلبغا)
 اى تصيرا بالغتين (جاء يوم القيمة انا وهو هكذا) انا مبتداء وهو معطوف
 عليه وخبره هكذا والمجمل حال بغير واواى جاء مصاحباً لى وقيل فيه تقديم
 وتأخير تقديره جاء هو وانا لان فى جاء ضميراً يعود الى من وكلمة هو تأكيده
 وانا معطوف عليه قدم انا لشرفه او لكونه اصلاً فى تلك الحصلة (وضم
 اصابعه) هذا من كلام الراوى يعنى ضم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 اصابعه مشيراً الى قرب ذلك الرجل منه (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (من عرض عليه ريحان) وهونبت طيب الريح معروف
 قال القاضى يمتثل عندى ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع فى رواية
 ابى داود من عرض عليه طيب واقول الريحان خاص والطيب عام فكل
 من الحديثين معمول بما وقع فيه لامتنافاه بينهما فاية داعية الى هذه الارادة
 على انها غير صحيحة لان المراد من ريحان هنا فرد من افراده ولا يجوز ان يراد
 منه فرد من افراد الطيب اى فرد كان اذ لا يقال جاء انسان المراد منه فرد
 من افراد الحيوان اى فرد كان (فلا يرد) برفع الدال على الفصحح المشهور
 قال النووى انكر مشايخنا فتحها لان الدال التى توجب ضمة الهاء توجب
 ضمة ما قبلها لظفاء الهاء وكذا فى كل مضاعف مجزوم دخله هاء المذكر

(فانه خفيف المحمل) بفتح الميم الثانية مصدر ميمي يعني خفيف الحمل وقيل معناه قليل المنه (طيب الريح) اعلم ان هذا ليس تعليلاً بتمام الالة بل بعض منها لان المعنى لا رده لانه هدية قليلة نافعة يتأذى المهدي بردها (م) عتبة بن عامر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة وخمسون حديثه في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بتسعة (من علم الرمي) اي رمى السهم (ثم تركه) كلمة ثم هنا للتراخي في الرتبة يعني مرتبة الترك متراخية عن مرتبة العلم فلا يؤثر عليه وليست للتراخي في الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركاً للسنة ايضاً (فليس منا) اي من عاملي سنتنا (خ) عائشة رضي الله تعالى عنها (روى البخاري عنها) (من عمر ارضا ليست لاحد) اي غير مملوكة له (فهو احق بها) اي بتلكها لكن اذن الامام شرط له عند ابي حنيفة رحمه الله وخالفه صاحباها والشافعي واحمد محججين باطلاق الحديث اجاب عنه بان قوله عليه الصلاة والسلام لبس للبرأ الاما طابت به نفس امامه يدل على اشتراك الاذن فيحمل المطلق عليه وفي قوله عمر اشارة الى ان التحجير وهو نصب الحجارة في الارض المباحة للاعلام غير كاف للتملك لانه ليس بعمارة (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفاقاً على الرواية عنها (من عمل عملاً ليس عليه امرنا) يعني احدث فعلاً مخالفاً لدينا (فهو رد) اي مردود (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من غدا الى المسجد) اي ذهب اليه في الغداة (اوراح) اي ذهب اليه بعد الزوال (اعد الله) اي هيأ (له في الجنة نزلاً) بضم الزاي وسكونها ما بهياً للضيف يعني عادة الناس ان يقدموا طعاماً الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخل في اي وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين (كلا غدا اوراح) هذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد اوراح اعتياده على ذلك (م) ابو هريرة وابن عمر رضي الله تعالى عنهما) روى مسلم عنهما (من غشنا) اي لم يرد خير لنا (فليس منا) قال ابو هريرة قاله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه عليه الصلاة والسلام بللاً فقال عليه الصلاة والسلام ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس (م) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من فاتته صلاة العصر) قيل المراد به فوتها مطلقاً لكن الاظهر ان براد به فوتها بالعمد لانه جاء في رواية البخاري من ترك مكان من فاتته قال النووي معنى فوتها عنه ان لا يصليها

في وقتها المختار وقبل ان يصلها وقت غروب الشمس (فكما تهاوتر) على بناء
 النجهول اي نقص (اهله وماله) بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع اي في
 اهله او تميز وروى برفعه فينبذ يكون النقص صفة الاهل شبه النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم خسران من فاته العصر بخسران من ضاع اهله وماله لتفهيم
 والافقائت الثواب في المال اخسر من فائت الاهل والمال وقيل معناه ليكن
 حذره من فوتها كحذره من ذهابهما (م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (من فرج عن اخيه) اي كشف (كربة) وهو شدة الغم وتوניהا
 للتحقير وهذا الكشف اعم من ان يكون بماله او بمساعدته ولو كانت برأيه او اشارته
 (من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة) توניהا للتعظيم على موجب لطف الله
 العظيم (من كرب يوم القيمة) قيد به لان كرب الدنيا في جنب كرب الآخرة
 كأنها ليست بكرب حتى يذكر معها (ق) ابو موسى الأشعري رضي الله تعالى
 عنه (اتفقا على الرواية عنه) (من قاتل لتكون كلمة الله) وهي قول لاله الا الله
 (هي العليا) وهي تأنيث الاعلى (فهو في سبيل الله) تقديم هو بغيد
 الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس في سبيل الله في الحقيقة
 ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير خطور بiale اعلاء
 الكلمة فهو في حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو رضا الله ولو كان
 القتال لاجل الجنة محلا للاخلاص لما رغب اليها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 في الجهاد روى انه عليه الصلاة والسلام قاتل في غزوة بدر قوموا الى جنة
 عرضها السموات والارض فاتي واحد من الصحابة الثمرات التي كان يأكلها
 وقال لئن خبيت انا حتى آكل تمراتي انها لحياة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل
 بني لنا بحث آخر وهو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته بساعة الشروع
 في القتال او يكفي عند التوجه اليه فنقول القصد الثاني كاف لانه ثبت في الصحيح
 ان من حبس فرسا لان يغزوه فله ثواب مقدار ما يشرب ويأكل ويستن ذلك
 الفرس والحال ان نية الغزوه في كل وقت يطعمه ويرسله ويتحرك معدومة
 ولان اول القتال حال دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا في
 شرح احكام الاحكام (خ) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري
 عنه) (من قال انا خير من يونس بن متى) يتخ الميم وتشديد التاء المشاة
 فوق مفتوحة قيل وهو اسم ام يونس عليه الصلاة والسلام كذا في جامع
 الاصول لفظ انا راجع الى القائل يعني من رجع نفسه في الصبر على يونس
 عليه الصلاة والسلام لاجل ما حكى الله من قلة صبره على اذى قومه حتى
 قال لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا تكن كصاحب الحوت الآية

(فقد كذب) اي كفر كفى به عن الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم يعني من فضلي على بونس في النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم مساوون فيها لان النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل فيها باعتبار الدرجات كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات خص بونس بالذكر لان الله تعالى وصفه باوصاف توهم انحطاط رتبته كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقوله اذ ابق الى الفلك المشحون (م) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه)
(من قال حين يسمع المؤذن) المضاف ههنا محذوف اي اذانه (وانا اشهد) هذا مطوف على مقدر يعني انت تشهد وانا اشهد تقديم انا يفيد التقوى
(ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربنا) هذا استئناف كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت (وبمحمد رسولا وبالاسلام ديننا غفر له ذنبه) يحتمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغار وان يكون دعاءه (خ) جابر رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه)
(من قال حين يسمع النداء) اي الاذان (اللهم رب هذه الدعوة) اي الاذان (التامة) وصفها بالتامة لتمامها في طلب الاجابة اولانها آمنة من النسخ (والصلوة القائمة) وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة اولانها امر باقامتها فيكون هي قائمة (آت محمد الوسيلة) فسرهما النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بانها منزلة في الجنة لا تدعى الا لعبد من عباد الله وانا ارجو ان اكون ذلك (والفضيلة) ابعثه مقاما محمودا (وهو الموعود للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما في تفسيره اي مقاما محمودا فيه الاولون والآخرين وتشرف على جميع الخلائق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب مقاما على الظرفية بتضمن ابعثه معنى اوفاه او حال يعنى ابعثه ذامقام محمود (الذى وعدته) بدل من مقام او عطف بيان له اوصفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول في حكم التكرة كالمعرف بلام العهد الذهني قال صاحب الكشف غير المغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول لا يتعين فيه فهو كقوله * ولقد امر على اللثيم يبنى (حلت له شفاعتي) يعنى وجبت كما قيل في قوله تعالى فيجعل عليكم غضبي اي يجب كذا قاله الجوهرى وقيل انه من الحاول بمعنى النزول لامن الحلال لانها لم تكن محرمة قبل ذلك يعنى استحق لشفاعتي مجازاة لدعائه (يوم القيمة) فان قلت شفاعته عليه السلام يوم القيمة عامة للمؤمنين

نبا سياتى حد
٤٨٤

فأفضيلة القائل قلت ثبت في الصحيح ان شفاعته عليه الصلاة والسلام تكون على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعته للإخراج من النار وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل في شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته تكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون ترغيباً للدعاء واما من اى قسم تكون شفاعته فعلمه مفوض اليه (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله) مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اى اسبح سبحان الله (وبحمده) الباء فيه للمقارنة والواو زائدة اى اسبحه تسبيحا مقترنا بحمده اويقال هي غير زائدة تقديره وابتداء بحمده (مائة مرة لم يأت احد يوم القيمة بافضل مما جاء به) اى من ثواب التسبيح وانما قيدنا به لانه قال في التهليل في الحديث الذى بعده لم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه فيستدافع الحديثان والتوفيق بما قلنا (الا احد قال مثل ما قال اوزاد عليه) سواء كان الزائد من التسبيح او من غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والقائل يمثل ما قال لا يكون جائيا بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يأت احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال اوزاد عليه او نقول اوفى قوله اوزاد عليه بمعنى الواو كقوله تعالى مائة الف اوزيدون او نقول الاستثناء منقطع يعنى لكن رجل قال مثل ما قاله فانه يأتى بمساويه اوزاد عليه فانه يأتى بافضل منه (ق) ابو ايوب الانصارى رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد) بفتح الواو معروف يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح (اسمعيل) وهو ابن ابراهيم الخليل عليهما الصلوات والسلام خص ولده بالذكر لشرفه ولكونه ابالعرب (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل) بكسر العين بمعنى المثل (عشر رقاب) اى ثواب عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة فان قيل ذكر فيمسبق للتهليل المذكور اذا كان عشر اعتق اربع رقاب وفي هذا الحديث اذا كان مائة عشر رقاب فما الوجه قلنا يجعل الحديث السابق متأخرا في الورد وللشارح ان يزيد في الثواب قال النووي في شرح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد عليها ل زاد الثواب وليس هذان امثاله من الحدود التى لا تحسن مجاوزتها وهذه المائة في اليوم اعم من ان تكون

متوالية او متفرقة لكن الافضل ان تكون متوالية وان تكون في اول النهار لتكون
 حرزا في جميع نهاره (وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له
 حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احد بافضل مما جاء به الارجل
 عمل اكثر منه) باى عمل كان من الحسنات (ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم
 مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر) فان قلت جعل التسبيح
 ماحيا للسيئات مقدار زبد البحر والتهيل ماحيا لها مقدار معلوما فيلزم منه
 ان يكون التسبيح افضل منه وقد قال عليه الصلاة والسلام افضل الذكر
 لاله الا الله قلت ذكر في مقابلة التهيل عتق عشر رقاب وبعث رقبة يكفر
 جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها
 وبفضل عليه عتق باقى الرقاب وكونه في حرز من الشيطان وغيرهما (م)
 (طارق بن اشيم رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف
 واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمه وفتح الياء المشاة تحت قيل مارواه عن
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بمحدثين (من
 قال لاله الا الله وكفر بما يعبد) على بناء المجهول (من دون الله) انما صرحه
 مع انفهامه مما قبله اهتماما بشانه (حرم ماله ودمه) اى التعرض لهما الا ان يكون
 بحق (وحسابه على الله) اى فى الآخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا
 فسرہ النووي وقال الشيخ الشارح فيه لف ونشر قوله حرم مرتب على قوله
 قال وقوله وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر يعنى من انكر بقلبه
 بما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقدر على ثوابه الا الله الى هنا كلامه لكن
 اولوية التوجيه الاول غير خفية لان هذه العبارة لا تستعمل فى معنى اعطاء
 الجزاء قال القاضى عياض الحديث فى حق غير الموحدين لانهم يدعون
 اولاً الى كلمة التوحيد فاذا قالوها يحكمهم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى
 فان اتوها فيها ونعمت والا يحكمهم بارئادهم الى هنا كلامه لكنه غير سديد لانه لا يحكمهم
 باسلام احد الا بعد الشهادتين لما روى انه عليه الصلاة والسلام قال امرت
 ان اقاتل الناس حتى يؤمنوا بى وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم
 واهوالهم بل الوجه ان يجعل الحديث عاما ويقدر فيه الشهادة الاخرى انما
 لم يذكرها اكتفاءً بذكرها فى مواضع (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
 روى البخارى عنه (من قام رمضان) اى احب لىاليه بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا
 او معناه ادى التراويح فيها (ايمانا) اى تصديقا لثوابه (واحتمابا) اى اخلاصا
 نصيهما على الحالية او على انها المفعول له (غفر له ما تقدم من ذنبه) (خ)
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (من قام ليلة القدر) اى

احياها مجردة عن قيام رمضان (ايمانا واحتسابا غفرله ماتقدم من ذنبه)
 فان قلت ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور احيائها قلت لعل المراد به الترغيب
 على احياء ليالي رمضان بوجه آخر لانها مخفية فيها ومجرد احيائها مواز
 لاحياء سائر لياليه (ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفرله ماتقدم من ذنبه
 وزواية الاقليشي) بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء
المشاة تحت وبالشين المحجمة والياء المتددة بعدها (من يقيم ليلة القدر) (م)
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (من قتل دون ماله) اى في مكان
 قريب منه من الدنو وهو القرب فقدم الواو مكان النون (فهو شهيد) وفيه
 جواز مقاتلة قاصد المال بغبر حق قل ذلك او اكثر وقال بعض اصحاب مالك
 لا يجوز ان طلب قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن
 نفسه واهله يكون شهيدا (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
 (من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في
 الطاعون) هذا الجار والمجرور حال او يكون في معنى باء السببية كقوله عليه
 الصلاة والسلام دخلت امرأة النار في هرة ربطتها اى بسببها قال النووي
 الطاعون قروح مخرج مع لهيب في الأباطو الاصابع وفي سائر البدن يسود ما حولها
 او يحضر او يحمر واما الوباء بالمد والقصر فقبيل هو الطاعون والصحيح الذي
قاله المحققون انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا (فهو شهيد
ومن مات في البطن) اى في داء البطن كالاسهال والاستسقاء وغيرهما (فهو
شهيد ومن غرق) بكسر الراء (فهو شهيد) اعلم ان الشهداء ثلاثة انواع
شهيد في حكم الدنيا والآخرة كالقتول في الجهاد بشرط ان لا يرتث ومن
قتله المسلم ظلما ولم يحجب بقتله دية على ماعرف في الفقه وشهيد في حكم الآخرة
وهو الثواب وان لم يماثل ثواب القسم الاول كالمذكورين في الحديث ماعدا
المقتول قيل انما يثبت لهم ثواب الشهداء لشدة هذه الموات وشهيد في حكم
الدنيا من سقوط الغسل ولكن لا يكمل ثوابه كمن قتل في الحرب مدبرا او قد غل
في الغنمة (ق) ابو قتادة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (من
 قتل قتيلًا) قاله عام حنين سماه قتيلًا باعتبار ما يؤل اليه (له عليه) اى على قتله (ينة
فله سلبه) وهو ما على القتل ومعه من ثياب وسلاح ومركب وجناب يقاد
بين يديه واما ما كان مع غلامد على دابة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووي
استدل السافعي رحمه الله بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان ممن
لا سهم له كالمرة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة رحمه الله السلب غنمة لا يكون
للقاتل اذا لم ينقل الامام به والحديث محمول على التنفيل جمع بينه وبين حديث

آخر ليس لك من ساب قتيلك الاماطابت به نفس امامك (خ) عبد الله بن
 عمر رضي الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قيل انه كان علما حافظا مرواه عن النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم سبعمائة حديث له في الصحيحين خمسة واربعون
 انفرد البخارى بثمانية ومسلم بعشرين (من قتل معاهدا) بكسر الهاء من
 عاهد مع الامام على ترك الحرب ذميا كان او غيره وروى بفتح الهاء وهو من عاهده
 الامام (لم يرح) روى بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرهما يقال
 راح يرح وراح يراح وراح يرح اذا وجد رائحة شئ (رائحة الجنة وان يرحها)
 الواو فيه اللحال (توجد من مسيرة اربعين عاما) عدم وجدان ربح الجنة
 كناية عن عدم دخولها فياول بالمسهل ويجوز ان يقال من دخل الجنة يجد
 ربحها في الموقف حقيقة فيستريح منه ومن قتل معاهدا يحرم من تلك الرائحة
 (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من قتل وزعة) هي بفتح
 الزاي والفين المجتنبين دويبة وسام ارض كبيرها (في اول ضربة فله كذا
 وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الاولى)
 اللام فيد زادة اى حسنة يكون اقل من الحسنة الحاصلة في اول الضربة
 (وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية) قوله كذا
 وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوى كانه نسي الكمية فكفى بكذا وكذا عنها
 وان يكون لفظ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد بين المكنى عنه في حديث جابر
 رضي الله تعالى عنه من قتل وزعة في اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية
 سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما كان الاقل ضربا اكثر اجرا لان اعدامها
 مطلوب فلواراد ان يضربها ضربات ربما هربت وفات قتلها المقصود روى
 البخارى في صحيحه عن ام شريك انه عليه الصلاة والسلام امر بقتل الوزعة وقال
 كانت تنفخ نار اعلى ابراهيم عليه الصلاة والسلام حين التي في النار لعل هذا الحديث
 صدر بيانا ان جبلتها على الاساءة (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على
 الرواية عنه (من قذف مملوكه) اى رماه بالزنا (وهو برى) مما قال) الواو فيه اللحال
 وضمير قال راجع الى من (جاد يوم القيمة) اى ضرب حده في الآخرة واما في
 الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان المقدوف والعبد ليس
 بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه
 (الا ان يكون كما قال) اى الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد
 في الآخرة قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو برى ياباه اللهم
 الا ان بأول ويقال وهو برى اى في اعتقاده الا ان يكون المقدوف كما قال القاذف
 لا كما اعتقده فلا يجلد لكونه صادقا فيه (اعلم ان قوله وهو برى ليس للاحتراز

بالضخات . باش كوكك فور روى
 اورون ببولك كلردر كنه سام
 ابرص دهن دير لر اخترش

لان المولى لو قذف مملوكه و في اعتقاده انه غير برىء جلد ايضا الا ان يكون
 كاقال بل جرى نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه غائبا ولا يمكنه
 اذا علم انه زان (ق) ابو مسعود عقبة بن عمر والانصاري رضى الله تعالى عنه) اتفقا
 على الرواية عنه (من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة) الباء زائدة والايان
 منها آمن الرسول الى آخر السورة (في ليلة كفتاه) بخفيف الفاء من كفى بمعنى
 اغنى او بمعنى دفع اى من قيام تلك الليلة او من الشيطان او من الافات لماسفهما
 من الدماء والايان بالكتب والرسول (ق) الربيع) بضم الراء المهملة وفتح الباء
 الموحدة وكسر الياء المشددة المشاة تحت وبالعين المهملة بعدها (بت معوذ
 بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل (بن عفراء) وهى بفتح
 العين المهملة وسكول الفاء ام معوذ وكان يعرف بها قيل كانت الربيع انصارية
 من المبايعات تحت الشجرة ماروته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم احد
 وعشرون حديثا لها في الصحيحين ثلثة احاديث احدها متفق عليه وهو هذا
 والباقيان للبخارى قالت ارسل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غداة عاشوراء الى
 قزى الانصارى بهذا الحديث (من كان اصبح صائما فليتم صومه) وهذا
 الامر للوجوب لانه عليه الصلاة والسلام قاله بعدما فرض صوم عاشوراء (ومن كان
 اصبح مفطرا فليتم بقية يومه) وهذا الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم
 للتأديب وهنا قسم آخر وهو من يصبح لاصائما ولا مفطرا فهو مأمور بنفس
 الصوم ترك بيانه لكونه معلوما بما ذكر قبل قيل الحديث ان صدر اول اليوم فلنظ
 كان زائد وان صدر في اثنا عشر غير زائد (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا
 على الرواية عنه قال اعتكف مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم العشر الاوسط فلما كانت
 صبيحة احد وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فابتدأ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 فقال (من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه) وهو بفتح الكاف موضع
 الاعتكاف (فانى رأيت هذه الليلة) اى ليلة القدر يعنى ابصرتها في العشر
 الاخير فانسيها فاطلبوها فيه (ورأيتني اسجد) اى علمتني ساجدا قال الشارح معناه
 ابصرت نفسى حال كونى ساجدا لكنه ضعيف لان رأيت على هذا لا يكون
 من افعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من
 خصائها (في ماء وطين) قاله ابو سعيد ابصرت رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم وعلى جبهته اثر الماء والطين صبيحة احد وعشرين وكانت تلك الليلة
 قد امطرت السماء فوق كعب المسجد في مصلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 وهذا القول يدل على أن تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله تعالى ليلة القدر
 لانهم لو عرفوها لا كتفوا بعتيها وتركوا باقى الليالى من رمضان (خ) ابو هريرة

الصالح ضد المساء
 وكذا الصبيحة

وكف البت اى قطر
 وبابه وعد

رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه (من كانت عنده مظلمة) بكسر اللام اسم
 ما اخذه الظالم كذا فى الصحاح وفى المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا (لآخيه)
 اى فى الدين (من عرضه) اى من تحميره بتهنيس عرضه ذكر فى الفائق عرض
 الرجل جانبه الذى يصونه من نفسه وحسبه وتبجاسى ان يتنقص (اوشى)
 هذا تعميم بعد التخصيص اى من شئ آخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع به
 والذى والمستأمن لمحقان بالمسلم فى غير العرض لان نقص عرض الفاسق
 بغيره جائز فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز (فليحمله منه) اى ليطلب من
 اخيه (حله اليوم) ازادبه حبوة الدنيا (من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم)
 اى من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى
 ان التحلل قد يكون ببدل وبغيره قال الشيخ الكلابادى واما ما روى عن النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته فغناه
 اذا لم يبلغ المقتاب خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه (ان كان له عمل صالح)
 هذا استيفاف جواب عن قال فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك
 (اخذ منه بشدر مظلمته) يعنى ان كان ظلمه شديدا يؤخذ من عمله كثير او ان كان
 قليلا قليلا ومعرفة مقدارهما مفوضة الى الله (وان لم يكن له حسنات اخذ
 من سيئات صاحبه فحمل عليه) يحتمل ان يكون المأخوذ نفس الاعمال
 بان يجسد فتصير كالجواهر وان يكون ما عدا لها من النعم والنعمة اطلاقا للسبب
 على المسبب فان قلت هذا يتنافى قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت
 الظالم فى الحقيقة مجزى بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له
 وتخفيفا لادله فى الآية ان واحدا وقال لا خراج لك وزرك لا يؤاخذ به
 فى الآخرة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
) (من كانت له ارض فليرزقها اوليئها) اى يعطها اخاه اى لينتفع بها
 (فان ابى) اى اخوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع
 والمحة (فلم يسك ارضه) فيكون الامر على الوجه الثانى للتوبخ وفيه استحباب
 النفع للحلق (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه (من كان حالفا
 فليحلف بالله اوليئهم) قاله لما ادرك عمر رضى الله تعالى عنه وهو يحلف بابيه وفيه
 نهى عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضى غاية تعظيم المخلوف به
 والعظمة مختصة بالله تعالى حقيقة فلا يضاهاى به غيره واما قسم الله ببعض
 مخلوقاته كالنجر والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اى ورب الفجر او تقول اليمين
 من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه وبين الله ليست كذلك لانه تعالى
 صادق قطعا وانما وقعت فى كلامه على مجرى عادة عباده نبيها الشرف ماشاء

من مخلوقاته (ق) انس رضى الله تعالى عنه (اتفق على الرواية عنه
 (من كان ذبيح قبل الصلوة) اى صلوة العبد (فليعد) اى اضحته استدل به
 ابوحنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام اولاً والحديث
 الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام اولاً والحديث
 حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرجت الصلوة لعذر الى اليوم الثانى
 يجوز الذبح عند ابى حنيفة رحمه الله فى اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك
 لا يكون الا بعذر والضرورات لها احكام ولم اظفر بتقل على جوازه ولا على
 غيره اقول كيف فات عنه ما ذكر فى المحيط. الامام اذا اخرج الصلوة يوم العبد
 يذبح ان يؤخرها الاضحية الى وقت الزوال فان فاتت صلوة الامام سهوا
 او عمدا جازت لهم التضحية فى هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة فى الغد
 او بعد الغد فنضحى فيه قبل ان يصلى الامام اجزأه لانه فات وقت الصلوة
 على وجه السنة (م) سبرة رضى الله تعالى عنها) بفتح السين المهملة وسكون
 الباء الموحدة (بن معبد) بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة
 (الجهني) بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهى قبيلة قيل مارواه
 عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تسعة عشر حديثاً انفرد مسلم عنه بهذا
 الحديث (من كان عنده شئ من هذه النساء اللاتي تمتع) على بناء المجهول
 هكذا وقع فى جميع النسخ اى تمتع بها فحذف بها دلالة الكلام عليه او يقال تمتع
 بمعنى تباشر (فليخل سبيلها) اعلم ان نكاح المتعة هو تمتع المرأة الى اجل قال
 النووى انه كان حلالاً قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم
 بعد ثلاثة ايام محرماً مؤبداً هذا هو الرواية المختارة فى الروايات المختلفة فيه
 وقال شارح احكام الاحكام اجع العلماء على تحريم هذا النكاح الا للرافض
 متمسكين بقوله تعالى فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن وما حكام
 بعض الحنفية عن مالك من جوازه فخطأ (ق) عبدالرحمن بن ابى بكر رضى
 الله تعالى عنه) قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم عبدالرحمن كان اسن ولد ابى بكر مارواه عن النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم ثمانية احاديث اخرج له فى الصحيحين ثلاثة احاديث متفق عليها
 احدها هذا (من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث) قال الراوى كان
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على
 الصحابة ويقول الحديث وقال الكلابادى معناه طعام الاثنين يغدى الثلاثة
 ويزيل الضعف عنهم لانه يشبههم فانه مذموم كما قال عليه الصلاة والسلام اكثركم
 شيعاً فى الدنيا اطولكم جوعاً يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غداء

بأنه صلوة

كما قال عليه الصلاة والسلام بحسب ابن آدم اكلات يقمن صلبه وعن هذا قال
 بعض العرفاء الطعام ينبغي ان يحمل الانسان لان يحمله الانسان قال النووي
 العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلاثة ووقع في صحيح البخارى فليذهب بثلاث
 قال القاضي هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي في مسلم له وجد ايضا
 تقديره فليذهب في تمام ثلثة كما قيل في قوله تعالى وقدر فيها اقواتها في
 اربعة ايام اى في تمام اربعة فعلى هذا في اخراج المص هذا الحديث مما اتفقا عليه
 اشتباه (ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس) يعنى
 لما كان طعام الاثني كافيا للثلاثة يكون طعام الاربعة كافيا للسته ولذا قال
 فليذهب بخامس بسادس وشك فيه الراوى (فقال او كما قال) يعنى او افاد
 النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المعنى السابق بقول آخر غير القول المذكور
 فان قلت قد جاء في روايات صحيح مسلم طعام الاثني يكفى الاربعة وطعام
 الاربعة يكفى الثمانية فما التوفيق قلت يجوز ان ينشأ هذا الاختلاف من اقتضاء
 المقام بحسب كثرة الفقراء وقتهم وتفاوت مراتب التعدي (خ) ابن عمر رضى الله
 تعالى عنه (روى البخارى عنه) (من كان في حاجة اخيه) اى في قضاء حاجته
 (كان الله في حاجته) اى في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان لتقرير الخبر
 على الاسم اماد انما نحو كان الله عليهما حكما او متقطعا نحو كان زيد قائما ويأتى بمعنى
 صار نحو كان من الكافرين وزائدة وتامة وههنا لا يصلح لكل ما ذكر والذي
 يظهر لى ان كان الاولى كناية عن معنى سعى لان السعى في الحاجة يستلزم
 الكون فيها فيكون ذكر اللازم واردة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر
 بلفظ كان للمشاكلة يعنى من سعى في حاجة اخيه قضى الله حاجته اقول الاستمرار
 والاقطع انما يفهم من القرأئ لان كان وههنا الغرض بيان كون
 الاول سببا للثانى فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب والافلا وانما لم يقل
 من قضى حاجة اخيه اشعارا بان قضاء الحاجة انما هو لله وليس من قبل العبد
 الا المباشرة به والكون فيه وفي اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه
 مما يشتد الاهتمام بحققه في الزمان الماضى لغاية حسنه على ان السعى هو العمل
 بالكسب كذا قاله الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعى فيها فاية داعية
 الى تخصيص العام بالكناية والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد (ق) جابر
 رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (من كان له شرك بكسر الشين
 اى نصيب (في ربعة) بفتح الراء وسكون الباء الموحدة اى منزل (او نخل) فاراد
 احدا الشركين بيع نصيبه (فليس له ان يبيعه حتى يؤذن) اى يعلم ارادة بيعها
 (شركه) انه يريد البيع (فان رضى اخذ) اى ان شاء شراها اشتراه (وان كره)

ترك) اي ان لم يشأه لم يشتره و آخر الحديث فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به اي
 يأخذه بالشفعة فعلم منه ان المراد من النخل في الحديث ما كان تابعا للارض لان
 الشفعة انما تثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمي
 على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احد لا تثبت والحديث حجة عليه (اعلم ان النبي
 فيه بمعنى النهي وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلانه شريكه
 وهذه كراهة تنزيه لان فحجه باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان
 قلت قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع وهي تدل على حرمة قلنا الخلال ههنا
 بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح
 ما استوى طرفاه والمكروه راجع الترك (م) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (من كان معه فضل ظهر) اي ابل قوي زائد عن حاجته
 (فليعده) الباء فيه للتعدية (على من لا ظهر له) المراد به ان يواسي الرجل
 ويعينه باركابه على ظهره وهو قد يحصل بالعود انما عبر عنه بالعود لان
 الغالب في حال من لا مركب له التأخر عن الرفقاء ومؤاساته تحصل بالعود
 (ومن كان له فضل من زاد فليعده على من لا زادة) اراد به الاحسان عليه عبر عنه
 بالعود لما ذكرناه اول المشاكلة (م) اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنها
 روى مسلم عنها قيل هي اكبر من عائشة رضي الله تعالى عنها اسمت قديما بمكة
 ما روته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيحين
 اثنان وعشرون للبخاري منها خمسة. ولمسلم اربعة قالت قدم النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم مكة عام حجة الوداع وكان تمتع ساق معه الهدى وكان المتمتعون معه عليه
 الصلاة والسلام بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال عليه الصلاة والسلام (من
 كان معه هدى) وساق (فليقره على احرامه) بضم الياء اي يقره نفسه على احرامه
 ولا يحل له شي مما حرم فيه (ومن لم يكن معه هدى فليحلم) بفتح الياء وكسر
 اللام اي ليحلم بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة وقال الشافعي
 للمحرم ان يحل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء ساق معه الهدى او لم يسق (ق)
 ابو بكر رضي الله تعالى عنه) انفقا على الرواية عنه قيل انه كان من موالي النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم مارواه عنه عليه السلام مائة وثلاثون حديثا في الصحيحين
 اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة. ومسلم بواحد قال مدح رجل رجلا عند
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام (من كان منكم مادحا اخاه
 لا يحالة) بالفتح اي في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم
 ينبغي ان يترك من غير داعية اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعوت
 مصلحة اليه كتنشيط الممدوح للخير او ايصاله النفع الى المادح وغيرهما فقد

قوله فليعده من عاد يعود
 كما يشير اليه الشارح بقوله
 بالعود وبالعود //

بين عليه الصلاة والسلام طريقا او ثقب للمادح والمدوح بقوله (فليقل احسب فلانا) وهو من الحسبان بمعنى الظن (والله حسبي) اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله (ولا ازكى على الله احدا) يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بركاة عند الله فان ذلك غيب عنا عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من جزم على تزكية احد عند الله فكأنه غلب عليه في معرفته (احسب) وهذا تأكيد لقوله احسب (كذا وكذا) مفعول ثان لاحسب المتقدم (ان كان يعلم ذلك) اي كونه موصوفا بما مدحه جزاؤه بمخدوف بقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح فان قيل الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم ههنا بمعنى الظن دفعا للتأني في الينا كلامه واقول لامنا فاة بل في كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التضييق في رخصة المدح لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله موجود في المدوح لا يقول في مدحه على وجه اليقين لئلا يفتقر المقول له وان لم يكن جازما لا يمدحه (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا) وبه عمل الاكثرين وفي نفيها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف رحمه الله يصلي بعدها ست ركعات لما روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى قلنا الحديث دليل قولي والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) اي يوم القيمة وصفه به لتأخره عن ايام الدنيا اولانه اخر اليه الحسب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال (فاذا شهد امرأ) اي حضر شيئا كان مشاورة والتدبير وغيرهما (فليتكلم بخير) وهو كلام يثاب عليه (اوليسكت) وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من انجراره الى المكروه او الجناح وقد قال عليه الصلاة والسلام من حسن اسلام المرأ ترك ما لا ينهيه (م) فضاله) بفتح الفاء وبالضاد المعجمة (بن عبد رضى الله تعالى عنه) بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الياء المشاة تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق وصار قاضيا فيها لمعاوية مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا ياخذن) بتشديد النون اي في مبايعة ما فيه الربوا (الامثلة) وفيه نهى عن المفاضلة اعم من ان تكون في القدر او في الاجل واما سقوط المماثلة في الجودة عرف بقوله عليه الصلاة والسلام جيدها ورديها سواء (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل

بأثره صلى الله عليه وسلم

سقا الحديث الشريف
كفره صلى الله عليه وسلم

الحج

رحمه) وفيه إشارة الى ان القاطع كآله لم يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم
خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه) اتفقا على الرواية عنه (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه)
قبل اكرامه تلقينه بطلاقة الوجه وتجميل قراه والقيام بنفسه في خدمته
وقد جاء في الرواية ان الله تعالى اوحى الى ابراهيم عليه الصلاة والسلام اكرم
اضيافك فاعد لكل واحد منهم شاة مشوية فاوحى اليه اكرم فجعله ثورا
فاوحى اليه اكرم فجعله جلا فاوحى اليه اكرم فقخير فيه وعلم ان اكرام
الضيف ليس في كثرة الطعام فخدمهم بنفسه فاوحى اليه الان اكرمت الضيف
(ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره) استدل بعض بهذين
الامرئين على وجوب بهما وذهب الفقهاء الى انها للندب وحلوا الحديث
على ابتداء الاسلام وقت كون المؤاساة واجبة (ومن كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فليقل خيرا وليصمت) (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على
الرواية عنه قال قبل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحسن وابصره اقرع بن حابس
فقال لي عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
(من لا يرحم) على بناء الفاعل (لا يرحم) على بناء المجهول روى الفعلان
مرفوعين على ان يكون من موصولة ومجزومين على ان يكون شرطية يجوز
ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد فتقطع بقريظة ما قبله من حكاية
الراوى وان يراد اعم والتمدى هنا منزل منزلة اللازم اى من لا يكون من
اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية عما تعلق بمفعول مخصوص بقريظة رواية
جزير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفي رحمة الله عنه مأولابان لا يكون مع
الفائزين السابقين بل يتأخر (ق) عمر رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية قيل
اسلم عمر سنة خمس من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امرأة استبشر
اهل السماء باسلامه مازواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مائة وسبعة
وثلاثون حديثه في الصحيحين احد وثمانون انفرد البخارى منها باربعة وثلاثين
مسلم باحد وعشرين (من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة) سبق
تأويل مثله في حديث من شرب الخمر (م) بريدة بن الحصيب) روى مسلم عنه
(من لعب بالنردشير) وهو اسم لعب معروف قيل لتزدججى معرب وقيل اسم على
لغتهم زردشير معناه على لغتهم حلو (فهو كمن غمس) بتفتح الميم (يده في لحم الخنزير
ودمه) قيل المراد به هنا الاكل لان الغمس في اللحم يكون في حالة الاكل غالبا فيكون
اللاعب به حراما لتشبيهه عليه الصلاة والسلام بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجوز
ان يقال الغمس بحقيقة غير متصور في اللحم لاني حالة الاكل ولا في غيرها

على حده

ص ٥٥

في الزنى طاهر
طاوله ويدك
ديون

لانه غير مائع وانما هو من قبيل ان يصف الفعل الى شيئين والمرد احد هما
 كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى يخادعون الله والذين آمنوا معناه يخادعون
 الذين آمنوا على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين بالله ذكر الله
 معهم وكذا ههنا لقوة اختصاص الدم باللحم ذكر اللحم معه قبل سبب حرمة
 ان يرضعه وهو شابو ربن اردشير اول ملوك ساسان شبه رقعته بوجه
 الارض والتقسيم الرباعي بالفصول الاربعة والشخص الثالثين بثلاثين يوما
 والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثني عشر ايام - بهور السنة
 والكعاب الثلاثة بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه والحاصل بالاغراض
 التي يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسب فمن يلعب به يكون مجتهدا في
 احياء سنة الجوس المستكبره على الله (م) جابر رضى الله تعالى عنه (م) روى
 مسلم عنه (من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة) وانما لم يقل معه الاعتراف
 بالنبوة مع انه لا بد منه لظهوره (ومن لقيه يشرك به دخل النار) (م) جابر
 رضى الله تعالى عنه (م) روى مسلم عنه (من لم يجد نعلين فليلبس خفين) عمل به
 احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقر لا يجوز
 ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين اللذين في وسط القدم عند معدة الشراك
 لقوله عليه الصلاة والسلام في رواية اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين
 (ومن لم يجد ازارا) من ههنا وفيما قبله عبارة عن المحرم (فيلبس سراويل)
 وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يجوز للمحرم لبس السراويل
 الا ان يشقه ويترز به عند الضرورة لقوله عليه الصلاة والسلام لا تلبسوا
 القميص ولا العمام ولا السراويل واذا ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم اولى
 للاحتياط (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (م) روى البخاري عنه (من لم يدع
 قول الزور) من عبارة عن الصائم (والعمل به) اي يقتضى لزوم من الفواحيش
 (فليس لله حاجة في ان يدع) اي يترك (طعامه وشربه) كفى بنى الحاجة عن
 عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة
 واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به لانه امسك عما ابيح له في غير حين الصوم
 ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان (خ) ابو ذر رضى الله تعالى عنه (م)
 روى البخاري عنه (من مات من امتي) وهي اطلق تارة على كافة الناس وهم
 امة الدعوة واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والثانية هي المرادة هنا
 (لا يشرك بالله شيئا) هذه الجملة للحال (دخل الجنة وان زنى وان سرق) وفيه
 دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون
 حجة على المعتزلة في قولهم انه بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم ينب

منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر مخلد في النار (ق) عائشة رضی الله
تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (من مات وعليه صيام صام عنه. وليه)
يعنى جاز صومه عنه لانه لازم له وبالحدیث عمل احمد والشافعی فی قوله
القديم والباقر منعوه مستدین بقوله عليه الصلاة والسلام لا يصوم احد عن
احد واولوا الصيام فی الحدیث بالاطعام عنه فان ولى الميت اذا اطعم عنه سقط
الصوم من ذمته فصار كأن الولى صام عنه الا ان الاطعام عنه انما يجوز عندنا
اذا اوصاه وعندهما يجب مطلقا ومقدار الاطعام كما فی صدقة الفطر والمعتبر
فی هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العسوية وقيل الارث وهذا هو الاشبه
(م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من مات ولم يغز ولم يحدث
نفسه بغزو) تنويته للافراد اى لم يقل فى نفسه باليتنى كنت غازيا وقيل معنى تحديث
النفس به ارادة الخروج له وعلامتها فى الظاهر اعداد آتته كما قال تعالى ولو ارادوا
الخروج لاعدوا له عدة (مات على شعبة) اى على قطعة تنويها للتهويل
(من نفاق) يعنى من مات على هذه الصفة فقد اشبه المنافقين المخلفين عن الجهاد
قيل هذا الحكيم كان مخصوصا بزمان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والظاهر انه عام
(ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (من مات وهو يدعو
الواو فيه للحال (من دون الله ندا) بكسر النون اى مثلالله تعالى كذا قاله الجوهري
قال صاحب الكشاف لا يقال الند الا للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون
اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف الله قلت لما سموها آلهة اشبهت حالهم بحال
من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم اوبقال
يجوز استعماله فى مطلق المثل مجازا كالمرس فان موضوع للانف المرسون
فيجوز استعماله فى كل انف (دخل النار) قيل كل ما جاء فى حق الكفار بلفظ
الدخول فهو كناية عن الخلود لانهما متساويان فيهم (م) عثمان رضی الله
تعالى عنه) روى مسلم عنه (من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله) اى يعتقد انه لا اله الا الله
(دخل الجنة) وفى قوله يعلم رد على من قال من غلاة المرجئة ان مظهر
الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقد هما قال القاضى وفيه دليل لمن يرى
ان مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء
الاحكام واليه ذهب المحققون وهو المروى عن ابى حنيفة رحمه الله والشيخ
ابى منصور الماتريدى وهو اصح الروايتين عن الاشعري وهذا هو المطرد
المنكس كذا ذكره الشيخ الشارح ورسالة رسولنا صلى الله تعالى عليه وسلم
مذكورة حكما داخل تحت العلم (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
(من منح منحة) بكسر الميم اى عطية وهى تكون فى الحيوان وغيره وفى الرقبة

تقدم ص ١٤٥

والمنفعة والمراد بها ههنا منحة الابن كالناقة والشاة تعطيهما غيرك بجلبها ثم يردها عليك (غدت بصدقة) الجملة خبر من والضمير الراجع اليه محذوف تقديره غدت تلك المنحة له ملتبسة بصدقة (وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها) منصوبان على الظرفية اي في اول النهار واول الليل قال القاسمي هما مجروران على البدلية قبل غدت صفة لمنحة وخبر من محذوف اي جمع اجر اجز بلا والوجه الاول اولي (م) عمر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (من نام) يعني غفل (عن حزبه) بكسر الحاء ما يوظفه المرأ على نفسه من قراءة او صلوة من الليل (او عن شيء منه) اي عن بعض من حزبه (فقرأه ما بين صلوة الفجر و صلوة الظهر كتب له كما قرأه من الليل) يعني من فات حزبه او بعض منه عن الوقت الذي كان يفعله فيه فعمله في وقت آخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفعله لان تعين ذلك الوقت بما يوظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بتقويته وانما كان باعتبار فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لان حزب العابدين يوجد فيه غالباً واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت متسع قال الشارح لانه كأنة من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول صحة النية فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما يصح اذا وجدت قبل انصف اليوم وهو الضحوة الكبرى لمصادفة أكثر اليوم النية لالأنه كأنة من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه في كأنة يقتضى ان يكون الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت هذا من باب التشابه لا التشبيه لان تعين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون التقويت بمنقضا بوقوعه ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيها (خ) عائشة رضي الله تعالى عنها) روى البخاري عنها (من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصى الله فلا يعصه) المراد من طاعة الله ههنا ما ليست بواجبة لان النذر مفهوماه الشرعي ايجاب البياح فلا يتعقد في الواجب ولا في المعصية لانهما غير مباحين اذا مباح ما استوى طرفاه وهما ليسا كذلك (م) خولة بنت حكيم رضي الله تعالى عنها) قيل هي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم في قول وكانت امرأة سالحة فاضلة ماروته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خيمة عشر حديثا انفراد مسلم منها بهذا الحديث (من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله) وهي كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها في قوله عليه الصلاة والسلام اعوذ بعزة الله وقدرته (التامات) وصفها باتمام لعرائها عن النقص والانقصام (من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرحل من منزله ذلك) ومعنى تخصيص الامن بالمكان الذي نزل فيه وامتداده الى زمان الاحتمال بمفروض

الى الشارح (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (من نسي وهو صائم) مفعول نسي محذوف وهو صومه بقريته قوله وهو صائم وما بعده قال الشيخ الشارح نزل نسي منزلة اللازم لان المقصود نفس الفعل اقول المقصود نسيان صومه لاحصول النسيان مطلقا حتى لو نسي غيره فأكل يكون مفطرا (فاكل او شرب) نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل (فليتيم صومه) وفي اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما امره بالانتماء لقوات وكنهه ظاهرا (فانما اطعمه الله وسقاه) هذا تعليل لصحة صومه حيث لم يضاف الفعل الصادر منه اليه حتى كأنه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان جماع الناس لم يفطر ايضا لتدبرته دونهما عمل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسي وعليه القضاء وحل قوله فليتيم صومه على اتمام صورة الصوم وحل قوله فانما اطعمه الله على رفع الائم وعدم المواخذة به وقال احمد عليه الكفارة ايضا (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفاقا على الرواية عنها (من نوقش الحساب) بالنصب اي من عوسر عليه في الحساب بحيث لا يترك قليل ولا كثير الاسئل عنه (عذب) قال القاضي له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لمساقيه من التوبيخ والثاني انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اما السالم في الحساب فهو الذي عرض عليه عمله ولا يستقصى في حسابه وهو المراد من قوله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا (خ) عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (من نبح عليه) النباحة هو البكاء على الميت بصوت مع قول القبائح (يعذب) روى مجزوما ومر فوعا (بما نبح عليه) روى باثبات الباء الجارة فاما موصولة او مصدرية وروى بمحذفها فاعلى هذه الرواية تعين ان تكون مصدرية اي مدة النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعله غيره وقد قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنباحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء في اشعارهم * اذا مت فانهيني بما انا اهله * وشق على الجيب يا ام عبد * فحينئذ يعذب بفعله لا بفعل غيره قال الشارح المراد بمن نبح عليه المشرف على الموت وبتعذيبه ما يصل اليه من الشدة بالنباحة عليه في سكرات الموت الى هنا كلامه لكنه ضعيف لانه جاء في رواية اخرى يعذب في قبره بما نبح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت بذكر اوصافه التي يزعمون انها محاسن وتلك قبائح في الشرع كما كانوا يقولون يا محرب البلدان ويا معاشر مع النسوان وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف (م) جرير رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من يحرم) من الحرمان وهو متعد الى مفعولين

الى حله ١١٥
 والى حله ١٢٢
 والى حله ١٩٠
 والى حله ٤٤٦
 والى حله ٤٤

احدهما الضمير المستتر فيه القاسم مقام الفاعل العائد الى من (الرفق)
 بالنصب مفعوله الثاني اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف (بحرم الخير)
 على بناء المجهول اى صار محروما من الخير اللام فيه للعهد الذهني وهو
 الخبر الحاصل من الرفق (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
 من يدخل الجنة نعم) بفتح الياء والعين اى يصب نعمة (ولا يأس) بفتح
 الهمزة اى لا يفتقر وفي بعض النسخ بضمها اى لا يرى شدة قيل الصواب هو
 الاول وهذا تأكيد لما قبله وانما جئنا بالواو للتقرير كقوله تعالى لا يعصون الله
 ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون (لا تبلى) بفتح حرف المضارعة واللام (ثيابه
 ولا يفتى شيا به) (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) (من رد الله
 به خيرا) تنوينا للتوزيع والجار والمجرور حال عنه اى خيرا لما تسابه (يصب منه)
 روى مجهولا اى يصير ذامصية وهى اسم لكل مكروه ومعلوما اى يجعله الله
 ذامصية ليظهره بها من الذنوب وضمير منه على التقدير بن عائد الى الخير ومن
 فى منه بمعنى لاجل قال الطيبي الرواية الاولى احسن للادب كما قال تعالى حكاية عن
 ابراهيم عليه الصلاة والسلام فاذا مرضت فهو يشفين ولم يقل امرضى وقيل
 يصب من الاصابة بمعنى الوصول وضميره يعود الى من وضمير منه الى الله والمعنى
 الاول اظهر (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (من
 رد الله به خيرا) تكبيرة للتفخيم (يفقهه فى الدين) اى يجعله عالما بالاحكام الشرعية
 ذابصرة فيها بحيث يستخرج المعانى الكثيرة من الالفاظ القليلة (م) ابوهريرة
 رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من يسر على معسر) هذا باطلاقه يشمل
 المؤمن والذمى والمستأمن والتيسير عليه اعم من ان يكون بالتأخير فى مطالبة الدين
 عنه اوبا تصدق عليه اوبارائه عماعليه (يسر الله عليه فى الدنيا) بتوسيع رزقه
 وحفظه عن الشدائد (وفى الآخرة) بتسهيل الحساب عليه (ومن ستر مسلما) اى
 عيوبه اوبدنه (ستره الله فى الدنيا والآخرة والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون
 اخيه) وهذا تعميم بعد التخصيص ما هذه بمعنى المدة اى مدة كون العبد فى عون
 اخيه ارموصولة يعنى والله فى عون العبد الذى كان فى عون اخيه ويكون
 كان زائدا والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمرة استعطافا وايدانا بان العبد
 مع محزه اذا اعان اخاه فالله اولى ان يظهر لطفه (ورواية القضاء ومن ستر
 على اخيه) (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من يصد الثنية)
 وهو الطريق العالى فى الجبل ثنية بدل مما قبلها او عطف بيان (المرار) وهو
 بالحرركات الثلاثة اسم موضع بين مكة والمدينة عند المدينة (فانه يحط عنه
 ما حط) اى مثل الذى حط (عن بنى اسرائيل) لعل تلك الثنية كان صعودها

شاقا على الناس اما تقربها من العدو او لصعوبة طريقها فلهذا حط عنه
 ما حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد والا
 فخطيئة المؤمن كيف تكون مثل خطيئتهم العظيمة حين خالفوا امر موسى
 عليه الصلاة والسلام وعبدوا العجل ✽ ومن الاستفهامية ✽ هذا مبتدأ خبره
 محذوف اي من الاستفهامية في الاحاديث المذكورة بعد هذا (م) ابو هريرة
 رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (من اصبح منكم اليوم صائما) اصبح بمعنى صار
 وصائما خبره او بمعنى دخل في الصباح فتكون تامة وصائما حال عن ضميره (قال
 ابو بكر انا قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (من تبع منكم اليوم جنازة
 قال ابو بكر انا قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (من اطعم منكم اليوم
 مسكينا قال ابو بكر انا قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (من عاد منكم
 اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال) رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (ما اجتمع من)
 اي الخصال المذكورة من الصيام وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد
 (في امرئ الا دخل الجنة) قال القاضي معناه دخل بلا محاسبة والا فجر د
 الايمان يكفي لمطلق الدخول (ق) جابر رضي الله تعالى عنه) تفقا على الرواية
 عنه (من رجل يتقدمنا) من مبتدأ ورجل خبره ويتقدمنا صفة رجل واتما
 لم يقل من يتقدمنا اشارة الى ان ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على
 على ما يجيء بعده من الامدار (فيمدر الحوض) اي يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه
 الماء (فيشرب) بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطف على يمدد (ويسقينا)
 قدم شربه على سقيه اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغي
 ان لا يتهاون فيه (قاله حين دنا) اي قرب (من ماء من مياه العرب) (م) سلمة بن
 الاكوع رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (من قتل الرجل يعني عبدا) هذ تفسير
 للرجل اي جاسوسا (من المشركين) فيه دليل على ان الحر بي اذا دخل دار الاسلام
 بغير امان حل قتله فان كان العين معاهدا قال بعض ينتقض عهده فيجوز
 قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما يعززه الامام وقال بعض يقتله
 ان لم يتب (قالوا ابن الاكوع قاله سابه اجمع) قال احمد لا يكون السب
 للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفي الحديث احتجاج عليه لان الظاهر ان سلة قتله
 فجاء اعلم ان المص اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره
 الحميدي في الجمع بين الصحيحين (ق) جابر رضي الله تعالى عنه) تفقا على
 الرواية عنه (من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله) اي اولياءه (ورسوله)
 قال كان ذلك للعين يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم ثم نقض العهد ولحق مكة وكان يهجو النبي صلى الله تعالى عليه

وسلم واصحابه وبحرض عليهم الكفار وكلما بلغ حسان بن ثابت نزوله في بيت
 بمكة هجا اهله حتى نبذ اهله فلما لم يجد مأوى فيها قدم المدينة فبلغ النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم قدمه وقال الحديث معناه من كائن لقتله فذهب
 نفر اليه ليلاً فقطعوا راسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام يصلي
 تلك الليلة في المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف انهم قد قتلوه فوجدوا رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم عند باب المسجد فقال عليه الصلاة والسلام افلحت الوجوه
 فحمد الله على قتله (م) انس رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) من يأخذ
 مني هذا فن يأخذ بحقه (يعني سيفاً) هذا تفسير لقوله هذا قال الراوي لما قال
 عليه الصلاة والسلام من يأخذ مني هذا بسط كل من المسلمين يده يقول انما قال عليه
 الصلاة والسلام فن يأخذ بحقه تأخروا (فاخذه ابو دجاجة) لعلمه ان حقه كان
 المقاتلة في سبيل الله فقاتله به كثير حتى قتل رضي الله تعالى عنه دجاجة بضم الدال
 وبالجمم والنون بعد الالف (قاله يوم احد) (م) انس رضي الله تعالى عنه (
 روى مسلم عنه) من ردهم عنا وله الجنة قاله سبع مرات يوم احد) قال لما انهزم
 المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا حتى بقي مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 سبعة من الانصار ورجلان من قريش فلما قصد الكفار النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم قال الحديث حتى قتل السبعة رضي الله تعالى عنهم وثبت مع رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة
 رضي الله تعالى عنه مجروحاً في اربع وعشرين موضعاً ولما كسر رابعة رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم فغلبه الغشي احتمله يرجع به القهقري وكلما ادرك
 واحد من المشركين كان يضع رسول الله وبقائه حتى اوصله الى الصخرة
 وكان يقول عليه الصلاة والسلام اوجب طلحة (خ) عثمان رضي الله تعالى عنه
 قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا ماءها وكان لرجل من بني غفار عين
 يقال له رومة وكان يبيع القربة منها بمذ فقال عليه الصلاة والسلام له هل
 تباعها بعين في الجنة قال يا رسول الله ليس لي ولا لعياي عين غيرها فلا استطع
 ذلك فقال عليه الصلاة والسلام (من يشتري بئر رومة فتكون) برفع النون وفي
 بعض النسخ نصبها على انه جواب الاستفهام وان قيد متدرة وهذه اولي لاشعارها
 بالسببية لان الشراء سبب لجعل دلوه كدلاء المسلمين (دلوه فيها كدلاء المسلمين)
 اي يكون مساوياً لغيره في الاستقاء منها ولا يخصصها من بينهم بالملكية يعني ببقائها
 روى ان عثمان رضي الله تعالى عنه اشتراها بخمسة وثلاثين الف درهم فوقفها
 دل الحديث على جواز وقف السقايات وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف
 حيث جملة مع غيره سواء فيه اعلم ان المص رقم الحديث بعلامة خ لكن هذا

ليس لفظ البخارى وانما هو لفظ الترمذى في بعض روايته ولفظ البخارى من
 حفر بئر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب الحفة (ق) انس رضى الله تعالى
 عنه (تفقا على الرواية عنه (من نظرنا ما صنع ابوجهل) يعنى هل سقط
 بحر وحا او هرب (قاله يوم بدر) يعنى غزوة بدر وهو اسم موضع كانت الغزوة
 فيه قيل كان مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من العسكر في ذلك اليوم
 ثمانمائة وثلاثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان
 الكفار قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس (فانطلق اليه ابن مسعود رضى الله
 تعالى عنه) روى عنه انه وجدته بين الابدان الساقطة فاخذ بلحيتة فقال
 انت ابوجهل اخذك الله فضر به بسيف حتى مات وفيه شرعية الاستطلاع
 على امر العدو

﴿ الباب الثانى ﴾

(خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه (ان ابابكا) اراد به
 الجند الاعلى وهو ابراهيم عليه الصلاة والسلام وانما كان جدا لانتساب قر يش
 اليه (كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة) تقدم معنى الكلمات
 وكونها تامة في حديث خولة قيل في الكلام تقديم وتأخير قوله يعوذ بها
 مؤخر من قول اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان ابابكا
 كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة الخ يعوذ بها اسمعيل واسحق ويجوز
 ان يقال ضمير بها مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات الله كما قيل في قوله تعالى
 فان كن نساء فوق اثنتين كان تامة وضمير بها مبهم مفسر بقوله نساء
 اقول كان المناسب لقوله يعوذ ان يقول اعوذ كما بتشديد الواو على معنى
 قائلا اعوذ كما بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها ولعل توجيهه
 بان يراد من قوله يعوذ تعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم كان يعلم اسمعيل
 واسحق التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ بكلمات الله
 (من كل شيطان وهامة) وهى كل ذات سم (ومن كل عين لامة) اى
 جامعة للشر على المعيون من له يئسه اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة
 بمعنى ملة اى منزلة وانما جيئت على وزن فاعلة لتشاكل قوله وهامة قيل
 وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شئ واستحسنه ولم يرجع الى الله
 والى رؤيته بصنعة قد يحدث الله فى المنظور علة بخنثية نظره على غفلة
 ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر
 لكونه سببها ووجهها بعض بان العائن تبث من عينه قوة سمية عنده

تصل بالمعيون فتهلك او تفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات (كان يقوله)
اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث للحسن والحسين رضي الله تعالى
عنهما حين كان يعوذهما (م) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان ابر البر)
وهو الاحسان جعل البر بارا يناء افعال التفضيل منه و اضافته اليه مجاز او المراد
منه افضل البر و افعال التفضيل ههنا للزيادة المطلقة (ان يصل الرجل اهل
ودايه) بضم الواو بمعنى المودة (بعد ان تولى الاب) بفتح التاء اي غاب و الغيبة
اعم من ان تكون بموت او سفر وانما كان الوصلة باولياء والده بعده ابر لان
ذلك يؤدي الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى تأكيد حق الاب
لان صلة احبائه اذا كان ابر الاحسان ففضل اُصلته يخرج عن وصف اللسان
(م) انس رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان ابراهيم ابني وانه مات
في الثدى) يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر عليه الصلاة
والسلام كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهورهما لاصحابه اشارة الى
ان خصوصيته بهذه المرتبة كانت لاجلها (وان له ظئرا) الظئر بالهمزة
هي التي ترضع ولد غيرها وتقدم له على ظئرين للاختصاص وكونهما
اثنين يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المعنى به
في العادة يكون له ظئران (تكملان رضاعه في الجنة) قيل انه يكون في النشأة
البرزخية لورود الأثران اهل الجنة تكون في عمر بضع وثلثين سنة ويكون قوله
في الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يستريح فيه اولا من كان من اهلها
فيحوز ان يكون بدن ابراهيم لا ينحل لكمال روحه واستمداده بروح من مشى
الروح الامين في خدمته فيصير له هيئة يقدر بها على ارتضاع في القبر ليكمل
جسمانية قال صاحب التحرير انه يكون في الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر
اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد الفسخ في الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسم ان يقال
انها من المتشابهات (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه
(ان ابراهيم) وهو ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام (يرى اياه يوم القيمة عليه
الغبرة) وهي ما ينحط من الغبار (والفترة) وهي ما يرتفع من الغبار المراد بكونهما
عليه سواد وجهه وسؤ هيئته وفيه اشارة الى ان شرف الولد الفاخر لا ينفع
الوالد الكافر (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفاقا على الرواية عنها (ان ابغض
الرجل الى الله الالد) بتشديد الدال صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة
(الخصم) بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهري فيكون الخصم تأكيداً
للالد واللام فيه للعهد يعني الالد الخصم مع الله وهو الكافر خصومته انكاره
انشاء الاموات كما قال تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم

مبن وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروى باضافة الالذ
 الى الخضم فيكون الخضم بسكون الصاد مصدرا تقديره الذي لدخومه
 اى اشتدت (م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) ان ابليس يضع رشه
 على الماء) اى سريره وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله عليه
 استدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى
 كلا التقديرين يشبه ان يكون استعماله ع م هذه العبارة الهائلة وهى كون
 عرشه على الماء تهكما به وسخرية لانه مستعمل فى الله كما قال الله تعالى
 وهو الذى خلق السموات والارض فى ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه
 اشارة الى اعتزاله عن جنس الانس الذى يرجونه بالحوقة (ثم يبعث سراياه)
 جمع سرية وهى قطعة من الجيش (فادناهم منه) اى اقربهم من ابليس (منزلة
 اعظمهم فتنة ينجى ائدهم) هذا الى اخر الحديث بيان من هو اقرب منه
 ومن هو ابعد (فيقول فعلت كذا وكذا فيقول) اى ابليس (ما صنعت شيئا)
 تنوينه للتعظيم وما للنفى (ثم ينجى ائدهم فيقول ما تركته) ما فيه للنفى اى ما تركت
 الانسان (حتى فرقت بينه وبين امرأه فيدينه منه) اى يقرب ابليس ذلك
 المغوى من نفسه (فيقول نعم انت) نعم حرف ايجاب وانت مبتدأ خبره
 محذوف اى انت صنعت شيئا عظيما وفى بعض النسخ نعم بكسر النون على انه
 فعل مدح يعنى نعم العون انت والصواب هو الاول لان الضمار الفاعل فى افعال
 المدح من غير نكرة تفسره خلاف القياس وانما رضى اللعين عن فرق بين
 لزوجين لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل والوقوع فى الزنا وغيرهما
 (ق) ابو موسى الاشعري رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (ان ابواب
 الجنة تحت ظلال السيوف) يعنى كون المجاهد فى القتال بحيث يعلمه سيوف
 الاعداء سبب للجنة حتى كأن ابوابها حاضرة معه او المراد بالسيوف سيوف
 المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو فى الضراب انما ذكر السيوف لانها
 اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشارح فان قيل قد تقدم من رواية ابى هريرة
 من اتقى زوجين فى سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلفة واعظم
 اجر افا لجواب ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد من الزوجين
 الراكب ومركوبه وانفا قهما اهلا كهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف
 فصارا متقاربين فى المعنى اقول الاجر فضل من الله يجوز ان يعطى من شاء
 من عمل عملا قليلا اجر اجزيلا وقدر اجليلا فى حاجة الى هذه التكلفة الواهية
 (م) انس رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) ان ابى واباك فى النار قاله لرجل
 سألها ابن ابى) قال الراوى لمسأله قال عليه الصلاة والسلام فى النار فلما ولى السائل

دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير الى انه قال ذلك اول مرة ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اياه مع اب السائل في المرة الثانية لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا مما خصه الله به من حسن الخلق (م) ابن عمر رضی الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان احب اسمائكم الى الله عبدالله وعبد الرحمن) انما صار هذان الاسمان احب الى الله من بين الاسماء المحبوبة لله المنبئة عن ذل المسمى وكونه عبدا له لان لاحدهما اضافة الى اعلى اسماء الله الذي خص التوحيد به في كلمة الشهادة وللآخر اضافة الى اسم الرحمن الدال على كمال رحمة العامة بكل خلقه وعن هذا قال بعض العارفين * لا تدعني الا بعبده * فانه اشرف اسمائ * قال العبد الضعيف * مباشر هذا التأليف * اصلح الله شأنه * وصانه عما شأنه * احمد الله على ما اللهم والدي الخفيف * ان سمانى بعبد اللطيف * يا مولاي تفضل على فالك على لطيف * وقوني برضائك فاني ضعيف * ولا تنظر الى اما صدر عني * واعم ذنبي القبيح بحسن ظني (م) ابو ذر رضی الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان احب الكلام الى الله سبحانه الله وبحمده) اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار احب لاستعماله على تنزيه الله وتحميده (ق) ابن مسعود رضی الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (ان احدكم يجمع خلقه) اي يحرز ويقر مادة خلقه قال الشيخ الشارح يجمع من الاجماع لان الجمع يقال اجعت الشيء اي جعلته جميعا يعني يجعل الله ماء الرجل والمرأة جميعا (في بطن امه) اي في رحمها من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء اقول ماروى عن ابن مسعود رضی الله تعالى عنه ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها تنشر في بشرة المرأة تحت كل ظفر وشعرة فتتكاثر اربعين ليلة ثم تنزل دما في الرحم فذلك جمعها يدل على انه من الجمع ولا شك انه اعلم بتفسيره (ار بعين يوما نم تكون علاقة) وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اي ار بعين يوما (ثم تكون مضغة) وهي قطعة لحم قدر ما يمضغ (مثل ذلك) اي ار بعين يوما (ثم يرسل الله اليه الملاك فينفخ فيه الروح) وهذا يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت ما ثبت في صحيح مسلم من ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة يمض الله اليها ملكا فصورها يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثاني قلت المراد من قوله فصورها تقدير تصورها لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة (و يؤمر باربع كرات يعني يؤمر الملاك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة هذا معطوف على قوله يكون علاقة لاعلى قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون الكتابة في الاربعين الثالث وايس كذلك لما روى مسلم عن حفصة ان النبي

الحمد لله
٤٩١

والله
٤٩١

صلى الله تعالى عليه وسلم قال يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم
 اربعين فيقول اى رب شقى اوسعيد وهذا يدل على ان الكتابة تكون في الاربعين
 الثانى (يكتب رزقه) روى على صيغة الجهول والمعلوم وروى بالباء الجارة
 في اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات (واجله) وهو يطلق على مدة الحياة
 كلها وهو المراد هنا وعلى منتههاها ومنه قوله تعالى فاذا جاء اجلهم (وعمله وشقى)
 وهو من وجبت له النار (اوسعيد) وهو من وجبت له الجنة قدم ذكر شقى لان
 اكثر الناس كذا وقال الطيبي كان من حق الظاهر ان يقول وشقاوته وسعادته
 ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك وقال القاضى المراد
 يكتب هذه الاشياء اظهاره للملك والافقضاؤه تعالى سابق على ذلك (فوالذى لاله
 غيره) هذا شروع لبيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا فيما يطالع عليه
 واما في التقدير الازلى فلا تغيير (ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون)
 حتى هي الناصبة ومانافية غير مانعة لها من العمل كذا قاله الطيبي لكن نصب
 حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة
 ويكون بالرفع معطوفا على ما قبله (بينه وبينها الاذراع) هذا تصوير لغاية
 قربه من الجنة (فيسبق عليه الكتاب) اى يغلب عليه كتاب الشقاوة ضمن يسبق
 معنى يغلب اللام فيه للعهد (فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل
 بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الاذراع فيسبق عليه الكتاب) اى كتاب
 السعادة (فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها) وفيه بيان ان الاعمال امارات
 وليست بموجبات فان مصير الامور في النهاية الى ما جرى به القدر في البداية
 (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه قال راوى ان نفرا
 من الصحابة مر وابعاء فيه لدبغ فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من رقى
 فان فينا رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه احد رواة
 هذا الحديث فحمل يتقل عليه فقرا الفاتحة فبرأ فأتى بالشاة على اصحابه فكرهوا
 وقالوا اخذت على كتاب الله تعالى اجرا فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام (ان احق ما اخذتم عليه
 اجرا كتاب الله) تمسك به الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعلم
 القرآن وانكره ابو حنيفة واحمد وتمسكين بما روى عن ابى بن كعب انه قال علمت
 رجلا القرآن فاهدى لى قوسا فذكرت ذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فردتها اجاب بعض عن الحديث
 بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث وتوابعهم
 بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق الضيف

كان واجبا على ذلك القوم بدليل ما روى ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية انتم لم تضيفونا فما انا ابراق لكم حتى تجعلوا لي جملا فجاز اخذ ما لهم بسبب او يقال ترقية بالقرآن ليست بقرية محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فلم يضاف في الحديث محذوف تقديره (سهوله) رقية كتاب الله وتعليمه قرية فلم يجز اخذ الاجرة عليها وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على التعليم جاز اذ لم يكن المعلم متعينا لذلك بان يوجد في ذلك الموضوع علم آخر وغير جاز اذا تعين (م) عمران بن حصين وجابر رضي الله تعالى عنهما (م) روى مسلم عنهما (ان اخلاكم قدمات فقوموا فصلوا علي) لكن المذكور بعده في رواية جابر فقمتنا فصفقتنا صفين وفي رواية عمران يعني الجعاشي وهو كان ملك الحبشة وكان يكتن ايمانه فيما بين قومه ولم يكن يحضرته من يقوم بحقه وقد صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما اخبر بموت الجعاشي قام فصلى مع اصحابه صلواته ثم تابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة عنه عليه الصلاة والسلام وفيه دليل على ان النبي جاز لغرض ديني مثل تكثير الجماعة واما ما روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن النبي فحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التجمع واعظام حال الميت اخرج به من جواز الصلوة على الميت الغائب ومن لم يجوزها يحمل الحديث على ان جنازة الجعاشي رفعت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فكان كمن رآه الامام دون القوم (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه (ان اخرج اسم) اي اقبحه واكثر مذلة (عند الله رجل) اي اسم رجل (نسي) بفتح الناء وتشديد الميم (مالك الاملاك) وكذا ما في معناه (ق) انس رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال ان ناسا جاؤا الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا ابعت معنا رجلا يعلموننا القرآن فبعت معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا بالليل يتدارسون وبالنهار يخبئون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون بثمنه الطعام لاهل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله تعالى الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حالهم وقالهم فقال عليه الصلاة والسلام (ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا ان اذلهينا كفرضيت عنا) انما حكموا بحصول رضا الله اتيقنهم انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بتلك السعادة (ورضينا عنك) (م) جابر رضي الله تعالى عنه (م) روى مسلم عنه (ان اخوف ما اخاف على امتي) اخوف افعال تفضيل للذم وهو ليس بقياس لكن لما كان الفعل مستهجننا ذكره عليه السلام بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته (عمل قوم لوط) يعني اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم القاعلون

يحيى بن سليمان
 غوث بن شاه
 السلطين

ابتداء كما قال تعالى انا نون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قيل كانوا لا ينكحون الا الغرباء وقال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل الا الحزير والحمار وفي السنن لابن داود عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول وبه عمل الشافعي في احد قوله وذهب احد من حنبل الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه (ان ادنى اهل النار عذابا) تمييز الاذنى بمعنى اقل (يتعمل) اى رجل يتعمل (بنملين من نار يعلى دماغه من حرارة نعليه) وفيه بيان شدتها وقابلية منها بلطفه المتين وابقاها في مقامه الامين آمين (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه (ان ادنى مقعد) وهو موضع القعود والمراد به ملكه ومسيره (احدكم من الجنة) ومن للبيان (ان يقوله تمن فتمنى) القائل هو الله او الملك قال الشارح ان يقول خبر ان لكنه ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسمه بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقول بسانه بدلالة سياق الكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه (ويتنى) يعنى بعد ما يقوله مرة اخرى تمن ويتنى (فيقول له هل تمنيت) معناه هل استقصيت في الاماني ان قدر ان قائله هو الملك واما ان قدر ان قائله هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا التوجيهين ليس الاستفهام عن نفس التمنى لانه معلوم (فيقول نعم فيقول له) اى الله او الملك (فان لك ماتمت ومثله معه) فان قلت التمنى غير مشروط بالامكان فيجوز ان تمنى جميع الجنة وان كان حصوله له محالا فكيف يقال له فان لك ماتمت ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله قلبه عن ذلك لئلا يخلو بقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمنى بمعنى الترجى والامكان من شرطه (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير) وهو جمع طائر ويطلق على الواحد (خضر) جمع اخضر (تعلق) بضم اللام اى تسكن (في شجر الجنة هكذا ذكره الاقبلي واخصره والرواية ان ارواحهم) اى ارواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث (في جوف طير خضر) قال القاضى المراد بالمؤمنين على رواية الاقبلي الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الان الى ههنا كلامه لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاقبلي يعنى جعل الله لارواح الشهداء هياكل الطيور ليتناولوا بها ما يشتهون من اللذات الحسية واليه الاشارة بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون قال الشارح يؤيد هذا مذهب اهل التماسخ وقال آخر يحمل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم تمثلة

سئل
وفي بعض النسخ من الاعمال
اى يتعمل
الحمد
١٢٨

الى
٤٧٥

طيرا

طيرا كمثل الملك بشرا الاولى ان لا تشتغل بكيفية امشان هذا (لها قناديل
 مملئة بالشمس) المراد منها او كارها الشريفة (تسرح من الجنة) اى ترى
 وتناول (حيث شاءت ثم تأوى) اى ترجع (الى تلك القناديل فاطلع اليهم
 بهم) أعدته بالى لتضمنه معنى النظر والافحته ان يمدى بعلى (اطلاع) هذا
 يدل على ان ذلك الاطلاع نوع آخر ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن
 حذب فضله عليهم (فقال هل تستهون شيئا قالوا اى شئ نستهمى ونحن
 تسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك) وهو اشارة الى قوله هل تستهون
) بهم ثاثرات فلما رآوا انهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان
 نردأروا خناتى اجسادنا حتى نقل في سبيلك مرة اخرى فلما رأى ان ليس لهم حاجة)
 يعنى حاجة معتبرة لانهم سألوا اما هو خلاف عادة الله (تركوا) على بناء المجهول
 فان قلت رؤية الله كان اعظم النعم فلم لم يطالبوها قلت يجوز ان يكون رؤية
 الله موقوفة في ذلك على تكميل استعداد يلىق بها فصرف الله قلوبهم عن طلب
 ذلك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت ارادتهم اعادة الروح الى الجسد
 ان كان لطاب ما هم فيه فلا فائدة وان كان لغيره فهلا اشتهوه قلت يجوز
 ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب السكر في مقابلة النعم التى انعم
 الله عليهم (م) ثوبان رضى الله تعالى عنه) بفتح التاء المثناة روى مسلم عنه
 قال الراوى جاء خبر من علماء الكفار فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة
 يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه الذى
 سماه اهله فقال عليه الصلاة والسلام (ان اسمى محمد لذي سمان به هلى) الموصول
 صفة لاسم ان او بدل منه او منصوب بالاختصاص (ق) ابن مسعود
 رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (ان اشد الناس عذابا يوم القيمة
 عند الله المصورون) قال النووى هذا محمول على من فعل الصورة لتعبد
 او على من قصده مضاهاة خلق الله واعتد ذلك فهو كافر يز بدعذابه بز يانة
 قبح كفره والافن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس
 عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد لان قوله عند الله
 تاويع الى انه يستحق ان يكون كذا لكنه محل العفو (ق) عائشة رضى الله
 تعالى عنها) اتفاقا على الرواية عنها (ان اصحاب هذه الصور يذبون يوم
 القيمة و يقال لهم احبوا) هذا الامر للتجيز (ما خاتم) يعنى صورهم شبه
 تصويرهم بالخلق فعبر عنه به سخرية بهم (ق) سعد بن ابى وقاص
 رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (ان اعظم المسلمين جرما) الجار
 والمجرور حال عن جرما معناه ان اعظم من اجرم جرما كائنا فى حق المسلمين

تقدم
٩١

(من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من أجل مسأله) اعلم ان المسئلة على نوعين احدهما ما كان على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك حاز كسؤال عمر وغيره من الصحابة في امر الخمر حتى حرمت بعد ما كانت حلالا لان الحاجة دعت اليه ونايهما ما كان على وجه التعنت وهو السؤال علم يقع ولادعت اليد حاجة فسكوت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في مثل هذا عن جوابه ردع لسائله وان اجاب عنه كان تغليظا له فيكون بسببه تغليظ على غيره نظيره سؤال الأقرع حين وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله فاعرض عنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى اعاد مسأله ثلاث مرات فقال عليه الصلاة والسلام ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم والمراد بما في الحديث هذا النوع وانما كان هذا من اعظم الكبار لتعدى جنايته الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره (م) عمر ان بن حصين) روى مسلم عنه (ان اقل ساكني الجنة النساء) القلة يجوز ان تكون باعتبار ذواتهن اذا اريد من ساكني الجنة المتقدمون في دخولها وان يكون باعتبار سكنها ن بانه انهن يحسن في النار كثيرا فيكون سكنها ن في الجنة قليلا بالنسبة الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان الساكني في الجنة غير متناهية فلا توصف بالكثرة (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخاري عنه وقال قال عليه الصلاة والسلام حين رجع من غزوة تبوك (ان اقواما خلفنا) بسكون اللام صفة اقواما (بالمدنية ما سلكنا) الجملة خبران (شعبا) بكسر الشين العجمة طريق في الجبل (ولا قطعنا واديا الا وهم معنا) يعني يشاركونا في استحة في الثواب لكونهم معنانية (حبسه العذر) استئناف يعني انما خلفوا عاونا للعذر ولولاه لكانوا معانذوا وانا ولا يظن منه التساوي في الثواب لان الله تعالى قال فضل الله المجاهدين على القاعدن اجر اعظيما (ق) ابو موسى الأشعري رضى الله تعالى عنه) اتفقا على رواية عنه ان الأشعريين) وهم قبيلة منسوبة الى اشعر وهو اشعر بن قحطان ذكر صاحب الخفة قال المص صوابه ان الأشعريين فهو كإقال لانهم يقولون يمانون واشعرون بتخفيف ياء النسبة (اذا ارملوا) اي نفذ زادهم والمراد زاد بعضهم بقريته قوله جمعوا ما كان (في الغزو او قل طعام عيالهم) شك من الرواي (بالمدنية جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم قسموه بينهم في اناء واحد بالسوية فهم منى وانا منهم) المراد به المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتبنيه على الاقتداء بهم (خ) (ابو ذر رضى الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (ان الاكثرين هم الاقلون) يعني الذين كثرت مالهم في الدنيا هم الذين قل ثوابهم في الآخرة (الامن قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا) يعني من تصدق بالمال على من في جوانبه بلا فتور

والقول قد يستعمل في الفعل مناسباً للمقام (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
 روى البخاري عنه (ان الايمان) اي اهل الايمان (ليأرز) براء مهملة
 بعد هزة ثم زاي موحدة وروى في عينه الحركات معناه ينضم (الى المدينة كما تأرز
 الحية الى جحرها) قال الهروي اراد بذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبه
 انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها اشق من جهة مشيها على بطنها
 والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة الى اليمن
 ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يأرز الذي حروفه شديدة دون ينضم اشارة اليه
 الايري ان الزئير مستعمل في صوت الاسد والزفير في صوت الجمار قيل هذا
 اخبار عن آخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة الى انهم
 ينضمون اليها بلاعوج كالحية اذا انضمت الى جحرها تدخل بلاعوج والمراد
 بالمدينة جميع الشام فانها من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز
 ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 في خلافة الصديق رضي الله تعالى عنه) من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة
 لانفسهم حين ارتد بعض الجناة من العرب كانضمام الحية الى جحرها صيانة لانفسها
 (ق) جابر وعائشة رضي الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (ان البيت
 الذي فيه الصور) اي صور ذى الروح (لا تدخله الملائكة) المراد بهم الذين
 يزلون بالبركة لا الحفظة عدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ
 الصور المنهية فيه اولان بعض الصور يعبد فايفض الاشياء الى الخواص ما
 عصى الله به فان قيل كيف اجاز سليمان عليه الصلاة والسلام عمل التصاور كما قال
 تعالى يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء
 كانت تعمل في المساجد من نحاس ورخام ليراهم الناس فيعبدون نحو عبادةهم
 اجيب عنه بان هذه مما يجوز ان يختلف فيه الشرائع لانه ليس من مقدمات
 العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهته ان كانت معلولة بالتشبه بعبادة
 الاوثان ففحجه عقلي والوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان
 التماثيل اعم من ذلك (ق) ابن عمر وعائشة رضي الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية
 عنهما (ان التابينة) وهي مصدر ابن زيد القوم بتشديد الباء اذا سقاهم اللبن
 والمراد به هنا ما يطبخ من ماء الشعير او الخالة سمي بذلك لشبهه باللبن (تجيم)
 بضم التاء وتشديد الميم اي تريح (فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن) (ق)
 النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان الحلال بين)
 يعني بعض الاشياء واضمح حله (وان الحرام بين) يعني بعضها واضمح حرمة
 بالدلائل الظاهرة (وبينهما مشتبهات) يعني بعض الاشياء مشبه لوقوعها

بالتماثيل
 ٢١٢

بين دليليهما (لا يعلمن كثير من الناس) يعنى لا يميز بينهما الا العلماء المجتهدون
 (فن اتق الشبهات) اى اجتنب عن الامور المشبهة قبل ظهور حكم الشرع
 فيها (استبرأ لدينه وعرضه) يعنى بالغ فى براءة دينه وصيانته من ان يخل
 بالمحارم وعرضه من ان يتهم بترك الورع السين فيه للبالغة كما قال صاحب
 الكشاف فى قوله تعالى فن كان غنيا فليستعفف استعفف ابلغ من عف كانه
 طالب زيادة العفة (ومن وقع فى الشبهات) يعنى من اتى بها وتعود ذلك
 (وقع فى الحرام) يعنى يوشك ان يقع فى الحرام لانه حول حريمه وانما قال
 هنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال فى المشدبه يوشك ان يرتع لان من تعاطى
 الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه اما ان يكون انما بسبب تقصيره فى التحرى
 واما لانه يتعاد التساهل ويحترى على شبهة اغلظ منها الى ان يقع فى الحرام
 وهذا معنى قولهم المعاضى تسوق الى الكفر واما تحقيقا لمداواة الوقوع كما
 يقال من اتبع هواه فقد هلك لعل السرفيه ان حصى الملوك محسوس بحترز عنه
 كل ذى بصير وحى الله تعالى معقول لا يدركه الاذو البصار ولما كان فيه
 نوع خفاً ضرب المثل بالمحسوس بقوله عليه الصلاة والسلام (كل را حى يعرى
 حول الحمى يوشك ان يرتع فيه) شبه اخذ الشبهات بالراعى وفيه تشبيه المحارم
 والشبهات بما حوله ثم أكد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم التحذير من حيث المعنى
 بقوله (الاوان لكل ملك حصى الاوان حصى الله محارمه) وفيه اشارة الى ان حصى
 الملك يحترز عنه خوفاً من عقابه وحصى الله احق ان يحترز عنه لان عقابه اشق
 ولما كان التورع يميل القلب الى الصلاح وهدمه يميله الى الفجور نبيه النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم عليه بقوله (الاوان فى الجسد مضفة اذا صلحت
 يمتنع اللام اى انشرفت بالهداية (صلح الجسد كله) اى استعملت الجوارح
 فى الخير لانها متبوعة للجسد وهى وان كانت صغيرة صورة لكننها كبيرة
 رتبة (واذا فسدت) اى انشرفت بالضلالة (فسد الجسد كله) باستعمال
 الآتية فى المنكرات (الاوهى القلب) سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة
 الحاملة على الانقلابات (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
 ان الحمد لله نحمده) اى على تخلصى مما يندبونه الى من الجنون فصله عما قبله
 لان مراد به تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لينااسب البلاغة (ونستعينه)
 اى على الصبر على اذى السفهاء (من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له)
 لما بين ان الهداية والضلالة من الله بين طريق كونه عليه الصلاة والسلام مهتديا بقوله
 عليه الصلاة والسلام (واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له) وفيه تعريض بانه
 عليه السلام لا يرى غيره الا ما يراه لنفسه وهو اعون على القبول وبعد ما بين مرتبة

ربه بين مرتبته بقوله (وان محمدا عبده ورسوله) ترك لفظ الشهادة فيه تبرئاً عن
 توهم الشهادة لنفسه بقدر الامكان قدم العبودية على الرسالة اشارة الى
 تجزئه وان ما حصل له من الله روى ان ضماداً لما سمع هذه الكلمات التي يقطر منها
 ماء الحيوه حتى قلبه فقال اعد على كمالك فقد بلغت قاموس البحر يعني وسط
 العلم والحكمة هات يدك ابايعك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم كيف داوى ضماداً او شفاه عن جنون الجهالات (اما بعد) هذا
 شروع بعد تحمد الله الى خطاب آخر ولكن لم يظفر بما ذكر النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم بعده لعلة عليه الصلاة والسلام لما رأى دخوله في الاسلام استغنى بعده
 عن ذكر الكلام لحصول المرام (قاله) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 هذا الحديث (حين جاءه ضماد الازدي) ضماد بالضاد المجمة وكسرهما
 اسم رجل كان صديقاً للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ان يبعث وكان
 من قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شتوة سبب مجيئه ما روى ان سفهاء مكة كانوا يقولون
 لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مجنون ولا بعد فيه لانهم كانوا مجانين
 والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنوناً لما لفته اياهم ولما قدم ضماد مكة
 وكان يداوى المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداوته لعل الله يشفيه على
 يدك فاتاه (فقال يا محمد انى ارقى) بكسر القاف اى اعالج من داء بقراءة وانفس
 فيه (من هذه الريح) يعنى من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى
 الريح هنا يعنى الجن سموها لانهم لا يرون كالريح (وان الله يشق على يدى
 من شاء فهل لك) اى هل لك حاجة الى دوائى (م) ابو سعيد رضى الله
 تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الدنيا حلوة خضرة) يعنى حسنة وانما وصفها
 بالخضرة لان العرب يسمي الشئ الناعم خضراً اى تشبهاً بالخضروات
 في سرعة زوالها وفيه بيان كونها غدارة ليفتن الناس بحسنها وطمعها
 (وان الله مستخلفكم فيها) اى جعلكم خلفاء في الدنيا يعنى ان اموالكم ايست
 هى في الحقيقة لكم وانما هى لله تعالى جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء
 (فناظر كيف تعملون) اى تتصرفون قيل معناه جعلكم خلفاء عن كان قبلكم
 واعطى ما فى ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتتدبرون فى ما لهم (م)
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الدين يدا) بالهمزة قال
 الزورى كذا ضبطناه (غريباً وسيعود كابدأ) يعنى الاسلام كان كالغريب فى
 الزمان الاول ولم يكن يقبله الا قليل او المراد ان اهل الدين فى الاول كانوا غرباء
 ينكرهم الناس ولا يخاطبونهم وكان تمبشهم بين اقرار بهم كتميش الغرباء
 فسيكون كذا فى الآخر وانما قال كابدأ ولم يقل سيعود غريباً لما فى الموصول

من ملاحظة التهويل (فطوبى) مصدر من طاب كزلفى واوه منقلبة عن الياء
لضم ما قبلها او هو اسم شجرة في الجنة (للغرباء) يعنى كون اهل الدين غرباء
ليس منقصة عليهم بل هو سبب لعزتهم في الآخرة (ق) عائشة رضى الله
تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت قيل لرسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم ما اكثر ما تستعيذه من المغرم فقال عليه الصلاة والسلام (ان الرجل اذا غرم)
اي لزمه دين (حدث) يعنى تكلم للاعتذار في تقصيره عن الاداء فيما مضى (فكذب
ووعد) اي في المستقبل وفاهه (فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان
(م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الرجل ليصدق
حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا) المضارعان وهما يصدق
ويكذب للاستمرار المراد بكتابة كونه صديقا او كذابا اظهاره في الملاء الاعلى
اولقاؤه في السنة الناس وقلوبهم والافكتابة كل شئ سابقة (م) ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل
اهل الجنة ثم يموت بعمله يعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل
اهل النار ثم يموت بعمله يعمل اهل الجنة) وفيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي
ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون آخر اعماله عليها (ن) ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان الرحم) اي القرابة (شجينة) وهى
بالحر كات لثالث في الشين المعجمة عروق شجرة متداخلة (من الرحمن) يعنى حروف
الرحم موجودة في اسم لرحن ومتداخلة فيه كتداخل العروق لكونهما من
اصل واحد وهو الرحمة (فقال وقال الله من وصالك) بالكسر خطاب للرحم
(وصلته) اي بالرحمة (ومن قطعك قطعة) يعنى عرضت عنه (ن) عائشة
رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (ان الرضاعة) وهى اسم بمعنى الارضاع
(تحرم ما تحرم الولادة) من التناكح والجمع بين القريبين وغيرهما وتفصيل هذا
الحكم وما استثنى منه موضعه الفقه (م) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) روى
مسلم عنها قالت دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ابى سلمة حين مات
وقد بقى بصره مفتوحا فغمضه فقال عليه الصلاة والسلام (ان الروح اذا قبض
تبعه البصر) يعنى ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك
الهيئة فينبغى ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر او لثلايبح منظره
وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف حال في البدن وان القاني هو الجسد
لا الروح (ق) ابو بكر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان لزمان)
اراد به هنا السنة (قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض) يعنى
عاد الى الهيئة التى وضع الله الاشهر عليها يوم خلق السموات والارض سبب

ذكرة ان لعرب كانوا يمتدون تحريم الاشهر الحرم حتى لولقي واحد منهم قاتل
ولده لم يتعرض له وتمكين في ذلك بعملة ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام
لكنهم اذا وقع لهم ضرورة في القتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها
لاستكراههم استحلالها بالكلية وامر وامناد ينادى في القبائل الا اناساً تا
المحرم الى صفر اي اخرنا عنو بذلك انما محارب في المحرم ونترك الحرب بدله في صفر
واذا عرض لهم حاجة اخرى يتقلون المحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا
يؤخرون الحج من شهر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة
الوداع فخطب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعرفة فاعلم ان ذا الحجة
وصا الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوه شهرا بشهر كاهل الجاهلية
(السنة اثني عشر شهرا) هذا الكلام تأكيد لما قبله وابطال امر النسيء
فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من كل سنتين ثلاثة عشر شهرا (منها
اربعة حرم) يضمين جمع حرام (ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة)
جاز فيهما فتح القاف والماء وكسر هما لكن المشهور في القعدة
الفتح وفي الحجة الكسر (والمحرم ورجب مضر) هذا عطف على قوله
ثلاثة متواليات و اضافته الى مضر وهي بضم الميم وتخفيف الضاد الحجة
المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اليه (الذي بين جادى وشعبان)
انما وصف رجب بقوله الذي للتأكيد او لبيان ان رجب الحرام هو الذي
ينهما لاما كانوا يسمونه رجب على حساب النسيء او يسمونه رجب وشعبان
رجب بن قال الجوهري جادى بفتح الدال من اسماء الشهور (م) حذيفة بن
اسيد الغفاري رضي الله تعالى عنه (اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة
والغفاري بكسر الغين العجمة قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ثلاثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين (ان الساعة) وهي اسم لوقت
يقوم فيه القيمة تسمى بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم (لا تكون
حتى تكون عشر ايات) اي علامات تكون في الموضوعين نامة بمعنى يوجد
(خسف بالشرق) وهو بدل من عشر خسف المكان ذهابه في الارض
وغيبوبته فيها (وخسف بالغرب وخسف بجزيرة العرب) وهي على
ما حكى عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن (والدخان) قال ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم
كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه عليه الصلاة والسلام سئل عنه فقال
يملاً ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوماً وليلة المؤمن يصير كالمن كرم
والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما في وقت (والدجال)

الحج ١٤٦ جلد

الحج ١٤٩ جلد

الحج ١٤٧ جلد

الحج ١٥٢ جلد

الحج ١٤٤ جلد

مأخوذ من الدجل وهو السحر او السبر فانه سبحانه يقضع اكثر نواحي الارض
 في زمان قليل سيأتي بيان وصفه وخروجه في حديث آخر (ودابة الارض
 روى ان طولها ستون ذراعا معها عصى موسى وخاتم سليمان لا يدركها
 طالب ولا يقوت عنها هارب فتجلبو وجه المؤمن بالعصا وتخطم انف الكافر
بانخاتم (ويأجوج وماجوج) بالهمزة فهما صنف من الناس ستمتع وصفهم
وخروجهم (وظلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن) وهي
مدينة باليمن وقعرها اقصى ارضها (ترحل الناس) اى تحمّلهم على ان يرتحلوا
وسياتى الكلام فيه (ولم يذكر) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او الراوى
(في هذا الحديث العاشرة وهي في غيره) اى تلك الآية العاشرة في غير
هذا الحديث (نزول عيسى ابن مريم (ق) المغيرة بن شعبة رضى الله تعالى
عنه) اتفقا على الرواية عنه قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم ابن النبي عليه
الصلاة والسلام فقالوا انكسفت لموته فقال عليه الصلاة والسلام (ان الشمس
والقمر آيتان من آيات الله) يخوف بهما عباده هكذا ورد في حديث آخر
(لانكسفات موت احد ولا حيوته) فان قلت اى فائدة في قوله ولا حيوته وكان
توهمهم انكسافها موت عظيم من العظماء قلنا دفع وهم من كان يتوهم منهم ان
الانكساف يقع لولادة شرير (فاذا رأتموها) اى رأيتم انكسافها على حذف المضاف
(فادعوا الله وصلوا حتى تجلجى) اى تنكسف وهذا ان الامر ان الاستحباب وانما
امر بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارج العادة تكون معرضة
عن الدنيا ومتوجهة الى المضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا هو السر
في استحباب الدعوات في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل
على تكرار صلوة الكسوف اذا لم تجلج الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير
مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف
ويكون الغاية لمجموع الامرين بان يمتد الدعاء بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء
(م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال لما آلى النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم من نساء شهر امينا فدخل عليهن صباح تسعة وعشرين فقيل
يا رسول الله انما اصبحنا تسع وعشرين فقال عليه الصلاة والسلام (ان الشهر
يكون تسعا وعشرين) يعنى في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلثين
وعن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه وكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر
من ذلك ومن نذر شهر من غير تعيين فعليه اكمال ثلثين (م) جابر رضى الله تعالى
عنه) روى مسلم عنه (ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون مكان
الروحاء) وهي بالمد بلدة قرية من المدينة ينهما ستة وثلاثون ميلا كذا فسره

مطلب

الراوي انما يذهب الشيطان لثلاث ايسم نداء صوت المؤذن (م) جابر رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) ان الشيطان قديس ان يعبد المصلون (اي
 المؤمنون عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها
 عبادتهم الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال تعالى حكاية عن
 ابراهيم يابث لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم (في جزيرة العرب) وهي
 كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الماء اي ذهب وقد اكتنف
 تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة وعمان وهدن الى بركة بنى اسرائيل
 وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفته الى العرب لانها مسكنهم فان قلت
 كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعي الزكوة وغيرهم قلت لم يقل
 عليه الصلاة والسلام لا يرتد المصلون بل قال يئس الشيطان وامتداد يأسه غير
 لازم لان صدق علمه بما سيحدث غير ثابت او يقال يأسه كان من عبادتهم الصنم
 وتحمقها في تلك الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلين الدائمون على الصلوة
 باخلاص او اللام فيه للاستقرار ^{ان في العترة} خاص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن
 الا بها (ولكن في التحريش بينهم) يعني لكن الشيطان اغير آيس في اغراء المؤمنين
 وحلهم على الفتن بل له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكوة ولما
 ذكر كون الشيطان آيسا من المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث
 ذكر كونه طامعا في اغوائهم اخرجهم مخرج التحريش وهو الاغراء بين الكلاب
 تحقير الهمة (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه قال جاءت
 صفة زوجة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زوره في اعتكافه فتحدثت
 عنده ساعة ثم قامت وقام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم معها فلما بلغا باب
 المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 واسرعا فقال لهما النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على رسلكما انها صفة
 فقالا سبحان الله فقال عليه الصلاة والسلام (ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى
 الدم) ثم اتى خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكم شيئا فتلهلكا المعنى
 ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء من غير احساس به كما ان الدم يجري
 كذلك او معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه مادام حيا
 كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف
 فلا يبعد تفوذ نفسه لان اللطيف يدخل في الكثيف اذا كان محلل الاجزاء
 كالهواء النافذ في البدن (م) حذيفة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال
 كنا اذا حضرنا طامعا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم تناول منه قبله
 وانا حضرناه مرة معه فبدأت جارية تأكل بلا تسمية الله قبل النبي صلى الله

تعالى عليه وسلم فاحذ بيدها ثم بدأ اعرابي مثلها فاحذ عليه الصلاة والسلام بيده
 فقال (ان الشيطان) اراد به الشيطان القرن للانسان لانه جاء في رواية انه عليه
 الصلاة والسلام قال بعدما اخذ بيد الجارية احتبس شيطانها (يستحل الطعام)
 اي يعتقد حله بان يجمله منسوبا اليه لان التسمية تكون مانعة عنه فيصير كاشي
 المحرم عليه وقيل الماد به تطهير البركة عنه بحيث لا يشبع من اكله كذا قاله الشيخ
 الكللابادي وقال النووي الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان
 آكلا حقيقة لان النص لما ورد به والعقل لا يستحيله لانه جسم تام حساس محرك
 بالارادة وجب قبوله (ان لا يذكر اسم الله عليه) الجار فيه محذوف اي لان
 لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع وما لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان
 من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمي واحد من الاكلين حصل اصل السنة
 وبه نص الشافعي (وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها) اي بسبب تلك
 الجارية التاركة التسمية (فاحذت بيدها فجاء بهذا الاعرابي ليستحل به فاحذت
 بيده والذي نفسى بيده) اي والله الذي نفسى في يد قدرته (ان يده)
 اي يد الشيطان (في يدي مع يدها) اي يد الجارية فاكتفى بذكر يدها عن ذكر
 الاعرابي وفي بعض النسخ مع يدهما وهذا هو الظليل يستحب ان يجهر
 بالتسمية ليستمع غيره وينبهه عليها وان فاتت في اول الطعام يسمى في اثنا
 لقوله عليه الصلاة والسلام من نسي ان يذكر الله في اول الطعام فليقل بسم الله اوله
 و آخره زواه ابو داود والترمذي (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (ان الصدق) وهو الاخبار على وفاق ما في الواقع
 (يهدى) اي يوصل صاحبه (الى البر) وهو اكتساب الحسنات والاجتناب
 عن السيئات (وان البر يهدى الى الجنة وان الرجل يصدق حتى يكتب صديقا)
 بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة (وان الكذب يهدى الى الفجور
 وان الفجور يهدى الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب كذابا) المضارعان وهما
 ليصدق وليكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق (خ) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) ان العبد ليتكلم بالكلمة (اللام
 فيه للجنس) من رضوان الله) اي حال كونها مما رضى الله بها (لا يلقى لها
 بالا) اي لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت لعاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف
 حال من ضمير يتكلم وفي اكثر النسخ بفتحها ورفع الباء فالبال على هذا
 بمعنى الحال يعني لا يلحقه بأس ولا تعب في قولها (يرفعه الله بها درجات) هذا
 استئناف جواب عن قال ما ذا يستحق المتكلم بها (وان العبد ليتكلم بالكلمة
 من سخط الله لا يلقى لها بالايهوى بها) اي يسقط بتلك الكلمة (في نار جهنم)

حاصل المعنى ان العبد ليحكم بكلمة خير يظنها قليلة وهي عند الله جائلة
 فيرضى الله منه بها وربما يتكلم بشر لا يظنه ذنبا فيستحق به عذابا وفيه
 حث على التدبر والتفكر عند التكلم (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه (ان العبد ليحكم
 بالكلية ينزل بها في النار ابعدا) وهو صفة مصدر محذوف اي نزولا ابعدا وصفة النار على تقدير ان يكون اللام فيه زائدة
 (ما بين المشرق والمغرب) بما ووصوله والظرف صليته يعني ابعدا قعرا من البعد
 الذي حاصل ما بين المشرق والمغرب وفيه حيث على قلة الكلام قال حكيم
 خلق الله تعالى اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعه ضعف كلامه (ق)
ابو هريرة و ابن عباس رضى الله تعالى عنهما (اتفقا على الزاوية عنهما) ان العين
 حق (اي ان اصابتها حق تقدم بيانها في اول هذا الباب سبب وروده ماروي عن
 علي رضى الله تعالى عنه ان جبرائيل اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 فوجده مغتما فقال ما هذا الغم الذي اراه في وجهك قال الحسن والحسين
 اصابتها العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين حق المراد من العين الاول
 القدر يعني صدق بالقدر كما انه يقول انت مصدق بالقدر فاهذا الحزن
 فلا يهكم امر الحسن والحسين فان الله تعالى يعافيهما وقيل العين داء يعرفه
 العرب وقالوا العين تدخل الرجل القبر والجل القدر اي ان هذا الداء يقتل
 والوجه هو الاول (ق) (اي ابن كعب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
 (ان الغلام الذي قتله الخضر) بفتح الخاء وكسر الضاد (طبع كافرا) فان قلت
 ما معنى هذا وقد قال عليه الصلاة والسلام كل مولود يولد على الفطرة قلت المراد
 بالفطرة الاستعداد لقبول الاسلام وذلك لاينا في كونه شقيفا في جبلته او يراد بالفطرة
 قولهم بلى حين قال الله تعالى الست بربكم قال النووي لما كان ابواه مؤمنين يكون هو
 مؤمنا ايضا فيجب تأويله بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا لانه
 كافرا في الحال (ولو غاش لارهق ابويه) اي غشاهما (طغيانا وكفرا) اي طغيانا عليهما
 وكفرا لانهما بعقوقه وسوء صنيعه او مناه حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيانا
 فان قلت خوف كفر احد في المالك لا يبيح قتله في الحال فكيف قتله الخضر خوفا
 من كفر ابويه قلت يجوز ان يجوز ذلك في شرعهم او نقول هذا علم لدني كما قال
 تعالى وعائنا من لدنا علماء مشرب آخر غير اليهود في الظاهر فلا اشتغال
 بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في فعل الخضر فكأنه خرج في معرض
 الاعتذار عنه (ق) (ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
 (ان الفتنة) اي الحروب والاختلاف بين المسلمين (ههنا) وهو اشارة الى المشرق
 (من حيث) بين له (يطاع قرن الشيطان) اي ناصية رأسه ولعل المراد به

الشمس ذكر للمحل و ارادة للحال كجاء في حديث آخر اذا طلعت الشمس بين
قرني الشيطان وسياى بيانه (قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب هذا حديث
سمعه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام قاله وهو يشير الى المشرق)
(م) انس رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) ان الكافر اذا عمل حسنة
اطعم بها) على صيغة المجهول (طعمة) بالنصب مفعولاه الثاني وهي بضم الطاء
الاكلة لكن المراد بها ههنا الحظ (من الدنيا) صفة طعمة يعنى يجازى بحسنته
بنصيب في الدنيا ولا نصيب له في الآخرة واما اذا اسلم فقال بعض الاثاب على
حسناته السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال
اخرى ان يثاب عليها لما صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا اسلم الكافر
فسن اسلامه كتب الله تعالى له كل حسنة كان زلفها اى قدمها (واما المؤمن فان الله
يدخر له حسناته في الآخرة و يعقبه رزقا في الدنيا على طاعته) (خ) ابن عمر
وابو هريرة رضى الله تعالى عنهما) روى البخارى عنهما قال سئل النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم عن اكرم الناس فقال (ان الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم) الكرم
اسم جامع لكل ما يحمده كتب ابن في الثلثة بدون الالف وصوابه ان يكتب بها
لوقوعه بين الصفات (يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم) اجتمع في يوسف
مع كونه ابن ثلثة انبياء مرسلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا
ورئاسة الدنيا وحيطة الرعايا في القحط والبلايا اى رجل يكون اكرم من هذا
(م) واثلة بن الاسقع رضى الله تعالى عنه) واثلة بكسر الاء المثناة والاسقع
بالسين المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة مارواه عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ستة وخمسون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخارى
والاخر لمسلم وهو (ان الله اصطفى كنانة) وهي بكسر الكاف عذة قبائل
ابوهم كنانة بن خزيمة وهو (من ولد اسمعيل واصطفى قريش من كنانة)
لان ابا قريش نضر بن كنانة هذا (واصطفى من قريش بنى هاشم) وهاشم
هو ابن عبد مناف وهو من اولاد نضر هذا (واصطفانى من بنى هاشم) لان محمدا
صلى الله تعالى عليه وسلم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الخيرية
والاصطفاء في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة
(ق) انس رضى الله تعالى عنه) انفقا على الرواية عنه (ان الله امرنى
ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قاله) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
هذا الحديث (لابن بن كعب) قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابن رضى الله
تعالى عنه مع سماعه قراءة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كثيرا هو ان الله
تعالى كان عالما بان الناس سياتخذون القرآن عنه ويكون شيخافيه فامر نبيه

صلى الله تعالى عليه وسلم بالقرأة عليه ليتعلم آداب القرأة واداء التعليم ليستن
 الامة بذلك وكان ابي رضى الله تعالى عنه ممن جمع القرآن على عهد رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم روى ان عمر رضى الله تعالى عنه كان يقول اقرأنا ابي
 واقضانا على (فقال ابي وسماني) هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف
 الاستفهام يعنى هل ذكرنى الله صريحاً وسماني (قال نعم فيكى) اى ابي ابتهاجا
 وفرحاً من تسمية الله اياه بامر القرأة وادابه او خوفاً من العجز عن قيام شكر تلك
 النعمة قال النووى تخصص هذه السورة لانها وجبة جامعة لقواعد كثيرة
 من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب وكان الوقت يقتضى
 الاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب و ابي كان من علماء اليهود
 ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم (خ) ابو الدرداء رضى الله تعالى عنه
 روى البحارى عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 فاقبل ابو بكر مشتماً فسلم فقال كان بينى وبين عمر شئ فأسرعت اليه فى الغضب
 ثم ندمت فسأته ان يعفولى فابى على فاقبلت اليك فقال عليه الصلاة والسلام
 يعفر الله لك يا ابى بكر ثلاثاً ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام (ان الله بعثنى اليكم فقلتم
 كذبت وقال ابو بكر صدقت وواسانى) اى شاركنى واوه مقلوبة من
 الهمزة تخفيفاً قال الجوهري واسالفة ضعيفة فى آسا وقد جاء فى حديث آخر
 آسانى (بنفسه) بايقاعها فى المخاطرة (وماله) يبذله فى نصرته دينه
 (فهل انتم تاركون لى صاحبي) يعنى اتركوه لاجلى ولا تؤذوه وان بدأتمه
 ما يوجب ذلك روى ان ابابكر ما وذى بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركون
 ادل على طلب الترك من فهل انتم تتركون كما هو مبين فى علم المعانى (ق)
 (ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفاقاً على الرواية عنه (ان الله تجاوز لامتى عما حدثت
 به انفسها) برفع والنصب روايتان يعنى لم يؤاخذهم بما وقع فى قلوبهم من القبائح
 اعلم ان حديث النفس التجاوز عنه على نوعين ضرورى وهو ما يقع من غير قصد
 واختيارى وهو ما يقع بقصد والمراد به فى الحديث النوع الثانى لان النوع
 الاول معفو عن جميع الامم اذالم يصر عليه لامتناع الخلو عنه فلا يبقى كقوله
 لامتى فائدة وانما عفى النوع الثانى عن هذه الامة تكميلاً لنبينا عليه الصلاة والسلام
 (ما لم تتكلم به او تعمل به) وما هذه شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة ما سبق
 وفسر بعض شراح المصابيح الاختيارى بما صر عليه وجعل ما فى ما لم تتكلم به
 لمدة وستسمع ما هو الاوجه وفيه دليل على ان حديث النفس ليس فى معنى
 الكلام حتى لو حدث نفسه فى الصلوة لا يتطار ولو طلق امرأه بقلبه لا ينطق

واما اذا كتب طلاق امرأته فيحوز ان يكون ذلك طلاقا لانه عليه الصلاة والسلام قال ما لم تنكلم به او تعمل به والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه بحاسبكم به الله قلت روى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه وغيره من الصحابة ان هذه الآية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لانطيقها فنسخها الله بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشراح لكن المحققين على ان هذه الآية معمولة لامسوخة لان النصوص دالة على المواخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والاجاع على تحريم الحسد والكبر واما حديث المتن والحديث الآخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام حكاية عن الله تعالى اذا هم عبدي بسية فلانك كتبوها وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عسرا فمحمولان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها فاطع غير خوف الله يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتب معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قاله النووي في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص الصحابي بنسخها فكيف تنكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي نسخ كذا بكذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد (م) ابو الدرداء رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله جزأ القرآن (وهو بتشديد الزاء المعجمة بمعنى قسمه) ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزأ من اجزاء القرآن (وجه كونها جزأ يجوز ان يكون باعتبار الثواب يعنى ان الله يعطى قارى هذه السورة ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تضييف اجر كذا قاله النووي وقيل ان القرآن على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله احد احدى هذه الثلثة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه انفق على الرواية عنه (ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين) قصة الفيل على وجه الاختصار ماروى ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسته بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحجاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل وفيه فيل عظيم كان مقدم الكل وكما وجهوه الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فيبناهم كذلك ارسل الله اليهم طير الكل طائر حجر في منقاره وحجر ان في رجله فاتى عليهم الحجارة فهلكوا فمن اراد بسط القصة فليطالع التفسير في سورة السجيل (وانها لم يحمل لاحد كان قبلى وانها حلت لى ساعة

من نهار) قيل ما أحل له عليه الصلاة والسلام كان اراقه الدماء فقط لانها هي
الاحتاجة اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحديث
اعلم ان مكة شرفها الله حرمها ابراهيم عليه الصلاة والسلام لما صح عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة وما روى انه
عليه الصلاة والسلام قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالرابعة كتابته
في الودح المحفوظ ان ابراهيم سحره (وانها لا تحمل لاحد بعدى فلا ينقض صيدها)
بتشديد الفاء على صيغة المجهول اى لا يتعرض له بالاصطياد وقيل معناه
لا يبعد عن موضعه باى وجه كان (ولا يختلى شوكها) اى لا يقطع واذالم يجز قطه
مع كونه موزنا يفهم منه بدلالة النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وهذا
النفى بمعنى النهى المراد بالشوك ما هو رطب منه لانه جاء في رواية لا يختلى خلاها
اخلا باقصر هو رطب من الكلال (ولا تحمل ساقطتها) اى لقطعها (المنتشد)
اى لم يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم
غير مختص به بل لقطعة الحل حكمها كذا فواجه ابراهيم ههنا قلت لدفع وهم
من توهم ان لقطعة الحرم لا تملك اصلا كما لا يقطع شجرتها (ومن قتلها قتل)
اى مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يؤل اليه كما جاء في القرآن انى ارانى اعصر خيرا
والافانما يقتل الحى لا المقتول (فهو بخبر النظرين اما ان يقضى) على بناء المعلوم
اى الولى القاتل (واما ان يقيد) بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل (بالقتيل)
اى قتلته به يعنى ولي المقتول عمد اخبر ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداه وهى الدية
وله اجبار القاتل على اى الامر من شاء وهو احد قولى الشافعى وذهب ابو حنيفة
ومالك الى ان موجد القصاص فقط لقوله عليه الصلاة والسلام العمد قود يعنى موجه
وحملوا الحديث على رضا القاتل توفيقا بين الدليلين يعنى لا يقيد الولى البتة
لان رضا القاتل باختيار الدية قد يكون خيرا له (فقال العباس الا الاذخر)
وهى حشيشة طيبة الرائحة (يارسول الله فاناجعله فى قبورنا وبيوتنا فقال
اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (الا الاذخر) وهذا استثناء عن الحكم المفهوم
بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال
علماء والنهى مصر ووف الى ما نبت فى الحرم بنفسه دون ما يستنبته الآدميون
لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا مشاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الاذخر من الخطر عند مسألة العباس فالجواب
بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحى الله تعالى اليه فى تلك الحالة او بوحىه اليه قبلها
ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثنى او بان استثناءه كان بالاجتهاد او بان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم كان اراد ان يستثنى الاذخر فسبقه العباس فتم عليه السلام
كلامه بمدى ومن لم يجوز انفصال الاستثناء من الحكم بقدر الحكم ههنا فى الاستثناء

يعني لا يقطع نباته الا الاذخر (فقام ابو شاه) قال النووي ابو شاه بهاء بعد الالف
 ولا يقال بالتاء لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته (رجل من اهل اليمن فقال
 اكتبوا لي يا رسول الله) يعني مر بان يكتب لي هذا الحديث واسناد الكتابة
 الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مجاز لشهرته بكونه اميا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له
 (فقل اكتبوا لابى شاه) وهذا اذن من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بكتابة السنن
 وكان ينهى عنها في الاول قبل اشتهار القرآن خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر
 اذن فيه (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الله حرم الخمر)
 وهو اسم للثمن من ماء العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابى حنيفة وقال
 بعض هو اسم لكل مسكر يخامر العقل ويخالطه والخلاف مشهور (فن
 ادركته هذه الآية) وهى قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر
 والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون (وعنده
 منها شئ فلا يشرب ولا يبيع) قيل فى الآية دلالة على حرمة الخمر بوجوه
 الاول قصرها على الرجس وهو فى اللغة القذز يعنى ما الخمر الانجس فى الحكم
 فيكون محرما كخمرته والثانى الاحبار بانها من عمل الشيطان والذات ليست
 بعمل فيقدر تناولها والثالث امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا
 ابلغ فى بيان تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها (م) عائشة رضى الله
 تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت لما توفى صبي من الانصار فدعى النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم الى جنازته فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال عليه الصلاة
 والسلام او غير ذلك يا عائشة (ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا
 واهذه اهلا) الهمة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو فيه للجمال يعنى
 اتمتدين ما قلت والحق غير الجزم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال
 المؤمنين من اهل الجنة لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان
 الحقنا بهم ذريتهم قال المفسرون ذريتهم عامة يشمل الصغير والكبير فعنى
 الآية الحقنا بسبب ايمان آباء المؤمنين ذريتهم التابعين لهم فى الايمان حقيقة
 ان كانوا كبارا او حكماء ان كانوا صغارا فى الدرجات وان كانوا
 لا يستأهلون فيها تفضلا عليهم وعلى آباءهم لئتم سرورهم فى الجنة وتوقف
 فيه بعض ممن لا يعتد به تمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بانه عليه الصلاة والسلام
 نهاها عن الحكم على معين بدخول الجنة كما ان الحكم به على معين من الكبار
 ممنوع اوبان صدور هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل فى اطفال
 المسلمين واما فى اطفال المشركين فالأكثر على أنهم فى النار تبعاً للآباء
 وقال آخرون انهم فى الجنة لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخبر انه رأى

في رؤياه ابراهيم الخليل في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله
 واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخارى ولقوله تعالى وما كنا
 معذبين حتى نبعث رسولا وولدا الكافر لم يتوجه اليه التكليف وبعثة الرسل
 فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان بان المرثى في المنام كان
 في النساء البرزخية فلا يلزم ان يكونوا في النساء الجنانية كذلك وبان المراد
 من العذاب في الآية عذاب الاستئصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب
 الآخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف
 وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا
 على الرواية عنه) (ان الله خلق الخلق) اي قدر المخلوقات في علمه السابق على ما هم
 عليه وقت وجودهم (حتى اذا فرغ منهم) يعني اذ انتم قضاء هم والفراغ
 المذكور هنا بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء على
 غيرهم وقال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنا اوجد فالفراغ على حقيقته
 لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل وهو على الله تعالى
 تمتع (قامت الرحم فقالت) المراد بقيامها قيام ملك تكلم ربه على لسانها
 باذن الله فالاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بمن يحتاج
 الى صلته ويستعاذ من قطعته فيقوم ويقول لا انمة حقيقة قيام وصوره
 كلام كما يقول اردت ان اقطع محبتك فقامت محبتك وتشبث بقلبي (هذا مقام
 العائذ بك من القطبة) هذا صفة محذوف اي مقامي هذا مقام المستعذبك
 من قطبتي (قال نعم) ضمير قال عائد الى الله ونعم حرف ايجاب مقرر لما سبق
 استفهاما ما كان او خيرا (اما رضى) هذا خطاب للرحم الهمزة فيه
 للاستفهام على سبيل التقرير لما بعدما التذنية (ان اصل من وصلك واقطع
 من قطعك قالت بلى قال) اي الله تعالى (فذلك) اي الحكم السابق حصل لك
 ثم (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا ان شئتم) يعني ان شئتم مصداق
 استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرأوا هذه الآية (فهل عسيتم ان توليتهم)
 يعني فهل يتوقع منكم ان اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه ان توليتهم امور
 الناس وتأمرتم عليهم (ان تفسدوا في الارض) وهو خبر عسي (وتقطعوا
 ارحامكم) فان قلت مامعنى الاستفهام والله تعالى عالم بما كان وما يكون قلت
 معناه انكم احقوا بان يقول لكم كل من عرف رخصة اعتقادكم في الابان
 فهل عسيتم لمشاهدته منكم مخايل الافساد في الارض (اولئك) اشارة الى المفسدين
 وقاطع الارحام بينهم (الذين لعنهم الله فاصمهم واعى ابصارهم م)
 عائشة رضى الله تعالى عنها (روى مسلم عنها) (ان الله خلق الجنة اهلا

خلعتهم لها وهم في اصلاب آبائهم) يعني عين في الازل من سيكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الاباء لانه اقرب الى فهم الناس (وخلق للناس اهلاخلتهاهم وهم في اصلاب آبائهم (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال امر العباس رضى الله تعالى عنه بمجلس فيه قوم من الانصار يكون حين اشتم مرض رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فدخل العباس رضى على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبره فعصب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رأسه بمشاية برد وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر خطبته واثني على الانصار فقال (ان الله خير عبدا) اراد به نفسه اما نكره لابهام الامر عليهم لئلا يخزنوا بسبب اختياره عليه الصلاة والسلام ما في الآخرة والانتقال اليها (بين الدنيا) اى بين ان يعطيه ماشاء من العمر ومتاع الدنيا (وبين ما عنده) اى بين ما عند الله في الآخرة من الدرجات العليا (فاخترنا ذلك العبد ما عند الله) ولم يفهم من القوم ان المخير هو الرسول الابو بكر رضى الله تعالى عنه فبكي فقال فديناك بائنا واما هنا علم ان هذا التخيير غير مختص بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما روت عائشة رضى الله تعالى عنها انه قال عليه الصلاة والسلام لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول تخييرهم انما يفيد اذا كانت اجالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة ففائدة التخيير والله اعلم اكرامهم وتطيب قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم انهم كانوا لا يختارون الدنيا على ما في الآخرة كما يقال فذاك ابي وامى مع العلم بانه لا يكون (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (ان الله رفيق يحب الرفق) وهو اخذ الامر بوجه يسير يعنى يحب ان يرفق بضعكم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده لكن قوله عليه الصلاة والسلام (ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف) وهو ضد الرفق يقوى المعنى الاول يعنى ان الله تعالى يعطى على الرفق من الثواب او من المطالب والاغراض ما لا يعطى على العنف (وما لا يعطى على ما سواه) اى على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطى على العنف ليدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله اسما ولا يقال في الدعاء يارفيق لانه لم يوجد في ذلك نقل ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار لا الاسمية الى هنا كلامه لكن عدم جواز الاطلاق ليس على الاطلاق توضيحه ما قاله الامام المازرى اختلف المتأخرون في ان ثابت وصفا لله تعالى باخبار الآحاد هل يجوز تسمية الله تعالى والشاء عليه به ام لا فنتهم من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد

ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد على الله ولا بد ان يرد به نص مقطوع به
 وقال القاضي الصواب جوازه (م) ثوبان رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
 (ان الله زوالى الارض) اى جمعها (فرايت مشارقتها ومغاربها) جمعها
 باعتبار اختلاف طلوع الشمس فى الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب
 خصهما بالذكر اشارة الى ان ملك هذه الامة فيهما اكثر مما فى جهتي الجنوب
 والشمال وهكذا وقع فصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذى
 لا ينطق عن الهوى لعل جمع بعض الارض وراءتها للنبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم على سبيل التخييل والتمثيل كان لتبشيره بكثرة امته (وسيلغ ملك
 امتى ما زوى لى منها) قال الشارح اللام فى الارض للاستغراق ومن فى منها
 للتبعض لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان تجمل
 من التبعية بدلا مما زوى لانه حرف بل اللام فيها للعهد الخارجى كما اذا قيل
 اغلق الباب اذا كان مشاهدا ومن فيها للتبين ولا دليل على جمع جميع الارض
 (م) جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم مائة وستة واربعون حديثا له فى الصحيحين خمسة
 وعشرون حديثا المنفق عليه منها حديثان وباقيها لمسلم (ان الله سمى
 المدينة طابة) وكان اسمها اولا يثرب فكرهه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 لان الثرب يستعمل فى معنى القبح فبين ان الله تعالى سماها طابة لتطيب
 ساكنيها بالدين واما تسميتها يثرب فى قوله تعالى يا اهل يثرب لامقام لكم
 فباعتبار قول المنافقين او يكون نزول الآية قبل التسمية بطابة (ق) انس
 رضى الله تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه قال رأى النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم شجعا يمشى بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا انذر
 ان يمشى الى بيت الله فقال (ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغنى)
 وامره ان يركب تقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص
 لان محتمل تلك المشقة جعل كانه اعتقد ان الله غير غنى عن هذا فيكون
 قصر قلب والمصدر مضاف الى فاعله ونفسه مفعوله ولم يذكر فى الحديث
 انه عليه الصلاة والسلام لزم دما عليه والشافعى عمل بضاهره وقال
 لادم عايه وقال ابو حنيفة رحمه الله وهو احد قولى الشافعى رحمه الله عليه دم
 لانه ادخل نقصا فى الواجب بدمه وفاه كما التزمه (خ) ابو قتادة الحارث
 بن ربيع رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال كان النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم فى سفر مع اصحابه فنزلوا اخر الليل فناموا فاقطعهم الاخر
 الشمس فقال عليه الصلاة والسلام (ان الله قبض ارواحكم) وهو مجاز

عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان النائم كمن يوضع الروح في انسلاجهما عنه
 (حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فأذن الناس بالصلاة) وهذا يدل على
 وجوب قضاء الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه النحر وقد قال
 عليه الصلاة والسلام نام عيناى ولا ينام قلبى اجيب عنه بوجهين احدهما ان قلبه
 عليه الصلاة والسلام كان يدرك الحسيات اذا لم تبطل آياتها كآلات السمع
 والشم وغيرهما وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت فلا ينام في عدم
 ادراكه الطلوع يقظة قلبه والثاني يجوز ان يكون له عليه الصلاة والسلام
 حاله ان احدهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه هي الاكثر قال النووي
 الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتبر هو الاول واقول ارى الامر عكسا
 لان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة الآلات كما وردانه عليه الصلاة
 والسلام قال اتوا الصفوف فاني اراكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روى
 انه عليه الصلاة والسلام قال ما لقيت على نومة مثلها لعل حكمة الله فيه اعلام هذا
 الحكم بارادة فعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (م) (عبدالله بن عمر رضى الله
 تعالى عنه) روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رضى الله تعالى عنه انه دخل على
 زوجته اسماء فراى نورا من بنى هاشم عندها ففكره ذلك فقال عليه الصلاة والسلام
 (ان الله قد برأها) بتشديد الراء اى جعلها بريئة (من ذلك) اى ما خطر على قلب
 ابى بكر (يعنى اسماء) هذا تفسير لضمير التأنيث فى برأها (بنت عميس) بالعين المهملة
 على صيغة التصغير (امرأة ابى بكر) قيل كانت زوجة جعفر بن ابى طالب
 هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلى رضى الله تعالى
 عنهما بعد ابى بكر رضى الله تعالى عنه وفيه جواز خلو الرجلين مع الاجنبية
 اذا كانا صالحين (ق) زيد بن ارقم رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
 قبل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعون حديثا فى الصحيحين اثناعشر
 انفرد البخارى بمحدثين ومسلم بستة) ان الله قد صدقك قائله له (اى الحديث
 للراوى) حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر) اى الراوى (رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم بقول عبد الله بن ابى) حين نازعه رجل من المهاجرين
 فى غزوة بنى المصطلق فنضب عبد الله فقال مامثلنا ومثلهم الا كما قيل سمع
 كليك يأكلك (لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا) اى بتفرقوا
 وقوله بأج عطف على مجرور الباء فى بقول (لئن رجعنا الى المدينة ليحرجن
 الاعز منها الاذل) اراد بالاعز نفسه ومن الاذل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 قال الراوى فلما سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد فى عز الرحمن
 فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبي صلى الله تعالى عليه

وسلم قال له انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته وان زيدا للكاذب
 فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام الغلام
 يا رسول الله وفشت لي الملامة في الانصار فكذبوني ولما ازاله تعالى سورة
 المنافقين اخذ رسول الله عليه الصلاة والسلام اذني فقال الحديث (م) شدا بن
 اوس رضى الله تعالى عنه (قبل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسون
 حديثا له في الصححين حديثان احدهما للبخارى والآخر لمسلم وهو هذا
 (ان الله كتب الاحسان على كل شئ) على بمعنى في اى امر كرم به في كل شئ
 (فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة) بكسر القاف نوع من القتل وهو هنا القتل
 قصاصا او حدا كما يقتل نارك الصلوة عمدا عند الشافعي ومالك واحمد
 اذ لا قتل في الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيارا سهل الطرق واقبلها
 ايلاما واما قتل قطاع الطريق بالصاب والزاني المحصن بالرجم فستثنى من هذا
 الحديث لان التشديد فيهما ورد من الشارع (واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح
 وليحد احدكم شفرته) وهى السكين العظيم اى ليجعلها حادة وليجعل
 في امرها (ولبرح ذبحته) اى ليتركها حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان
 كالبيان للاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض لقوله عليه الصلاة والسلام
 من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة (ق) ابوهريرة
 رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (ان الله كتب على ابن آدم حظه
 من الزنى) من فيه للبيان وهو مع مجروره حال من حظه يعنى ان الله تعالى
 خلق لابن آدم الحواس التى بهما يجدلذة من الزنى واعطاه القوى التى بها
 يقدر عليه وركز في جبلته حب الشهوات (ادرك ذلك لاحتماله) بفتح الميم
 اى اصاب ذلك النصب البينة وهو استئناف جواب عن قال هل يخلص
 ابن آدم عنه (فزنى العينين النظر وزنى اللسان النطق والنفس تمنى) اى تمنى
 بمحذوف احدى النائين (واشتهى) والتمنى اعم من الاشتهاء لانه يكون
 في المبتعات دونه (والفرج يصدق ذلك) اى ما يتمه النفس وتدعو اليه
 الحواس وهو الجماع او يكذبه ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه واستادها
 الى الآلة مجازا علم ان هذا ليس على عمومه فان الخواص معصومون عن زنى
 ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من بنى
 آدم صدور نفس الزنى ومقدماته منه فمن عصمه الله بفضلته عن الزنا صدر عنه
 شئ من مقدماته الظاهرة ومن عصمه عنها ايضا وهم الخواص صدر عنه
 لاحتماله بمقتضى جبلته شئ من مقدماته الباطنة وهو تمنى النفس واشتهاؤها
 يؤيده قوله عليه الصلاة والسلام ادرك ذلك لاحتماله يعنى حظه المكتوب عليه

(م) عائشة رضي الله تعالى عنها (روى مسلم عنها قالت اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال عليه الصلاة والسلام عليكم فقطنت قولهم فسببتهم فقال عليه الصلاة والسلام) ان الله لا يحب الفحش) وهو اسم لكل خصلة قبيحة (والتفحش) وهو التكلف فيها السام هو الموت (ق) عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه (انفا على الرواية عنه) ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه (انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفة ويجوز ان يكون ينتزعه بيانا لقوله يقبض او حلا عن فاعله (من الناس) اى من صدورهم (ولكن يقبض العلم) وضع المظهر موضع المضمحل لزيادة التعظيم كما في قوله تعالى الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد المراد به علم الشرع (يقبض العلماء حتى اذا لم يترك علما) وفي ذكر اذا دون ان اشارة الى انه كأن لاجمالة بالتدرج (اتخذ الناس رؤسا) بضم الهمزة والتنوين جمع رأس ورأس القوم كبيرهم وروى رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صححان (جهالا فاستلوا) على بناء المجهول ضميره راجع الى الرؤسا (فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا) (م) ابو موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام (هذا بيان لاسمالة وقوع النوم عنه لانه محزون والله يتعالى عنه) يخفض القسط ويرفعه (المراد بالقسط الميزان يعنى ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء كمن يده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا تشييل وقيل المراد به الرزق خفضه تقييله ورفعته تكثيره وقيل المراد به العدل يعنى ينقص العدل فى الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعنى ان الله تعالى يرفع بعله المطيعين ويخفض به العاصين والله تعالى فى ذلك عادل لا ظالم ويجوز ان يقال القسط مشترك فى الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير العائد اليه فى رفعه العدل يعنى يضع اهل الجور فى الدنيا بالقبض والعقاب وفى الآخرة بالياس والعذاب ويرفع اهل العدل فى الدنيا بالذكر الجليل وفى الآخرة بالثواب الجزيل (يرفع اليه) على صيغة المجهول اى الى مخزنه (عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل) يعنى ترفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدة ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه عمل الآخر او معناه يقبل الله عمل المؤمنين المخلصين فى ليالهم قبل النهار وفى نهارهم قبل الليل وفيه تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له (حجاب النور)

استئناف جواب عن قال لم لانشاء الله يعني هو مخجب بنور عظيـ
 فلانشاء لان من كان حجابيه ماهو رافع الحجاب في غيره كيف يشاهد فان قيل
 يلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد منه مرتبة الالهوية
 والله تعالى لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الشيء ذا حجاب
 من اوصاف الجسم فلا يليق به فتأويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء في الرواية
 الصحيحة حجاب النار قال الكلابادي يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل يعني
 حجب الخلق عنه بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشف بهذا الحجاب فيان
 لهم هيئته وساطانه لفتوا (لو كشفه) هذا استئناف ايضا جواب عن قال
 لم لا يكشف ذلك الحجاب (لاحت سجات) بضم السين والياء جمع سجة وهي
 العظمة (وجهه) اي ذاته (ما انتهى اليه بصره من خلقه) الضمير في بصره اي
 عند الله تعالى والمراد مما انتهى جميع المخلوقات لان بصره تعالى محيط به يعني
 لو كشف الحجاب عن ذاته لاصحح جميع مخلوقاته من هيئته وفتوا (م) ابوهريرة
 رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) ان الله لا ينظر الى صوركم (
 المجردة عن السير المرضية (واما الكرم) العارية عن الخيرات (ولكن ينظر
 الى قلوبكم) التي هي موضع التقوى (واما الكرم) التي يتقرب بها الى الله (ق)
 ابوهريرة رضى الله تعالى عنه (انقفا على الرواية عنه) ان الله لا ينظر (اي نظر
 لرحمة فيكون محجولا على المستحل او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر اللطف
 والعناية) الى من يجر ازاره (المراد به انزله من الكعبين لما روى انه عليه
 الصلاة والسلام قال ما اسفل من الكعبين ففي النار (بطرا) اي للكبير يفهم منه
 ان جره ان لم يكن للكبير لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه قال العلماء
 كذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة فكروه لكن
 الحديث في حق الرجال واما النساء فقد صح عن النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم الاذن لهن في ارخاء ذبولهن ذراعا (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه
 روى البخاري عنه (ان الله لما قضى الخلق) اي قدر المخلوقات (كتب عنده)
 اي ثبت في علمه الازلي (فوق عرشه) معنى كونه فوق العرش والله اعلم كينونته
 مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك لان فوقه مكانا (ان رحتي
 سبقت عضي) اي غابت عليه بكثرة آثارها الا ترى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من
 قسطهم من الغضب لنيابهم ايها بلا استحقاق ولا يبالون غضبه الا بالاستحقاق
 وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يجعل العقوبة عليهم اذا عصوه
 بل يرزقهم وقبل توبتهم الهنا خلافتنا مجانا ورزقتنا مجانا فارحنا مجانا قيل

ظاهره

الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اول الصفات اذ لو لم يكن رحمة لما وجد
 شيء من الاشياء فضلا عن الغضب لعل هذا القائل اراد به السبق في الظهور
 لان ايجاده رحمة ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما لاني الثبوت
 لان كل صفاته تعالى قديمة (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) انفقا على الرواية
 عنها قالت اخذت غطاء وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما رآه النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم جذبته حتى هتكه فقال (ان الله لم يأمرنا ان نستر الحجارة
 والطين) وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن
 للبشر وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه عليه الصلاة والسلام
 تشديد في الجزاء عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مأمور به
 ولا يلزم منه كونه منكر الجواز ان يكون خلافا لما هتكه عليه الصلاة والسلام
 على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعل مرتبته وغاية تنزيهه (م) عائشة رضي الله
 تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت لما نزلت آية التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي
 قل لاوزاجك ان كنتم ترذون الحياة الدنيا الآية بدأبي النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم فتلا على الآية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسألك ان لا تخبر امرأة
 من نساءك بالذي قلت فقال عليه الصلاة والسلام (ان الله لم يعصني متعنتا) بتشديد
 النون اي طابا لعنت وهو العسر على الغير (ولكن بعثني معلما ميسرا) (م)
 ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال سألت رجل عن النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم ان القردة والخنزير من قوم مسخوا ام لا فقال عليه الصلاة والسلام
 (ان الله لم يهلك قوما او يهذب قوما فجعل لهم نسلا) المسخ تحويل صورة الى
 ما هو اقبح منها كذا قاله الجوهرى قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوما اشارة
 الى ان المهلكين غير المعذبين فان اريد بالهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب
 بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب بشيء آخر فلا بد من توجيه احد
 الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه عليه الصلاة والسلام على توجيهه
 مع كونه زائدا على السؤال بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة
 ثبوت النسل لهم والهلاك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفي وكذا على الارادة
 الثانية لان المعذب بشيء آخر كبنى اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما
 وقريش عذبوا بالحمط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان يحمل هذا على شك
 الراوى فيكون المراد من الهلاك والعذاب المسخ بقرينة السؤال عنه (وان القردة
 والخنزير كانت قبل ذلك) اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم
 عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال فقدت
 امة من بنى اسرائيل لاندري ما فعلت ولا ارأها الا القارة الاثرونها اذا وضع

لها البان الابل لم تشربه واذ اوضع لها البان الشاة تشرب وهذا يدل على ان الفأر
من نسل المسوخ لما التوفيق بينهما قلنا هذا الحديث يحمل على انه عليه الصلاة
والسلام قاله حين لم يعلم ان المسوخ لم يتناسل ولهذا لم يجزم بذلك وقال اراها
اي اظنها واما الحديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه (خ) ابو هريرة
والتيمان بن مقرن رضي الله تعالى عنهما (وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر
الراء المشدة قبل مارواه نعمان عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة احاديث
انفرد منها مسلم بواحد والبخارى بهذا الحديث قال كان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم في غزوة خيبر قال لرجل كان يدعى الاسلام هذا من اهل النار فلما
حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فتعجبوا لما قاله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
في حقه وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه من شدة وجعه فقال
عليه الصلاة والسلام (ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر) اي الكافر فان ذلك
الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء والرسول عليه الصلاة والسلام لعلمه بحاله اخبر
في شأنه ما اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه لسائر المسلمين (م) انس رضي الله تعالى
عنه (روى مسلم عنه) ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل (بفتح الهمزة اي لان
يأكل) (الاكلة) بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهرى
(فيحمله عليها او يشرب الشربة فيحمله عليها) انما اتى بيناء المرة
اشعارا بان الاكل والشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم من السنة
ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون
منعاهم (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) ان الله
ليضحك من رجلين (المراد من ضحكك رضاه مجازا لانسحالة الضحك المعروف
في حق الله تعالى واستباعه نوع رضا قال النووي يجوز ان يراد ضحك الملائكة
التوجهين بقبض روحهما ويكون اسناده الى الله مجازا (وروى يضحك
الله الى رجلين) عدى الضحك بالي لتضمنه معنى الانبساط (اي قتل احدهما
صاحبه ثم يدخلان الجنة) نمة الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل
هذ فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله
فيستشهد قال الشيخ الكلابادى يجوز ان يكون معنى الضحك ادرار الرحمة
على عبده يقال ضحك الصحاب اذا صب ماء (ق) ابو موسى رضي الله تعالى عنه
اتفقا على لرواية عنه (ان الله ليملى لا ظالم) بفتح اللام الاولى من باب الافعال اي
ليمهل ويطول عمره حتى يكتر منه الظلم ثم يأخذه اخذا شديدا (فاذا اخذه لم يقلته)
بضم الياء اي لم يتركه ولم يخاص احد من الله (ثم قرأ أو كذلك اخذ ربك اذا اخذ
القرى اي اهل القرى وهو ظالمة ان اخذه اليه شديد) وفي الحديث تسابة

للمظلوم ووعيد للظالم لثلاث يغتر بامهاله (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا
 على الرواية عنه (ان الله ورسوله حرم ما بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام
 قاله عام الفحج وهو بمكة) اى الرسول كان فيها معناها ظاهر (ق) ابوهريرة
 رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه لما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 يوم فتح مكة من دخل دار ابى سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض
 اما الرجل فقد اخذته رافة بعشيرته ورغبة في قريبه عنوا به النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم فنزل عليه الوحي بقولهم فقال يا معشر الانصار فلم قاتم كذا
 وكذا كلا انا محمد بن عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم يعنى هاجرت
 الى مراد الله والى دياركم فالحيا محياكم والممات مماتكم يعنى لا افارقكم موتا
 ولا حياة احيا واموت فى بلدكم كما يحبون وتموتون فيه قالوا يا رسول الله والله
 ما قلنا الا بخلافان يشار كنا فى الله ورسوله غيرنا فقال عليه الصلاة والسلام (ان الله
 ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم) اى يقبلان اعتذاركم فيما تقولون من دعوى
 الشيخ (قاله الانصار) وفيه دلالة على جواز البجل بالعلماء والصلحاء وعدم
 الرضا بمفارقتهم (م) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الله
 يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل)
 قال الشيخ الكلابادى بسط اليد كناية عن الجود يعنى بجود الله لمسيء الليل
 ولمسيء النهار بالامهال ليتوب كما روى انه عليه الصلاة والسلام قال صاحب
 اليمين امير على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها
 واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فمسك عنه سبع ساعات من النهار
 فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب سيئة واحدة الى هنا كلامه
 لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد منه مسيء الليل فاضافته
 الى النهار باعتبار انه اصر على ذنب الليل والنهار ولم يذب وكذا المعنى فى قوله
 ليتوب مسيء الليل او يقال معناه بجود الله لمسيء الليل التائب بالغفران ليكون
 حثا على توبة مسيء النهار وقيل هو كناية عن الطلب لان طالب الشئ يبسط
 يده اليه فى العادة يعنى ان الله يدعو المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسبه
 ليتوب مسيء النهار الاعلى التأويل السابق حتى تطلع الشمس من مغربها
 (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الله يبعث ريحا من اليمن
 الين من الحرير) وفى هذا التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين فى قبض
 ارواحهم (فلا تدع احدا فى قلبه مثقال حبة) اى وزنها والمثقال ما يوزن به
 الثقل (ويروى ذرة) اى مكان حبة وهى صغيرة التل (من ايمان) والمراد به ثمراته
 من اعمال الخير والافلايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات

غير داخله فيه بالاجماع والفرائض لا تقبل الزيادة والتقصان فلونترك شيئا
منها لا يكون مؤمنا عند الشافعي لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل
لا ان يكون مؤمنا ناقصا (الاقبضته) اي قبضت روحه فان قلت جاء في رواية
اخرى ريحا من قبل الشام يفا التوفيق قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة ريحا
شامية ويمانية وان تكون واحدة مبدؤها من احد الاقليمين ثم يتصل بالآخر
ويتشرفان قلت الحديث يدل على ان الساعه لا تقوم الاعلى الكفار وهذا
مخالف لقوله عليه الصلاة والسلام لا يزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق
الى يوم القيمة قلت المراد من قوله الى يوم القيمة الى وقت قريب منه وعند
ذلك يقبضهم الريح اللينة (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية
عنها (ان الله يحب الرفق في الامر كله) قاله لما سبت عائشة رضي الله تعالى عنها
رهطا من اليهود قالوا السام عليك بعد رده عليه الصلاة والسلام عليهم بعليكم
(م) سعد بن ابى وقاص رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان الله يحب
العبد التقي) وهو فعيل من الوقاية ناؤه مقلوبة من الواو وهو من يبالغ في اجتناب
الذنوب قال عليه الصلاة والسلام لا يبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع ماله بأس
حذرا بما به بأس (الفنى) المراد به من له غنى النفس وقيل المراد به غنى المال قال
الشيخ الشارح لا بعد في ذلك (الخفى) بالخاء المعجمة والمراد به هنا من يعتزل عن
الناس للعبادة وروى بالخاء المهملة وهو من يرحم الضعفاء (خ) ابوهريرة
رضي الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان الله يحب العطاس) يعنى سببه
وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذبه يندفع الابخرة المتخنة فيه فيعين
صاحبه على الطاعة ولهذا عده الشارح نعمة فسن عقيب الحمد (ويكره
التثاؤب) يعنى سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغداء وميله الى الكسل فيمنع صاحبه
عن الطاعة ولهذا سن الشارع فيه الكظم وقيل ما ثاب نبي قط التثاؤب بالهمزة
على وزن التفاعل كذا قاله الجوهرى وهو نفس ينفخ منه الفم من غير قصد
وماورد في بعض النسخ التثاؤب بالواو فليس بسديد (فاذا عطس فحمد الله فحق
على كل مسلم سمعه) اي سمع تحميديه وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يحمده بالتحميد ولم
يسمع من عنده لا يستحق التثمين (ان يشتمه) بالشين المعجمة او بالسين المهملة هو الدعاء
بالخير والبركة وفي قوله فحق على كل مسلم اشعار بان التثمين فرض عين واليه ذهب
بعض والاکثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وحل
الحديث على التذب كافي قوله عليه السلام حق على كل مسلم ان يغتسل العاطس
في كل سبعة ايام وانما استحق العاطس التثمين لشكره نعمة الله واذا شتمه صاحبه
بدعوه بالمغفرة تأليفا للقلوب واذا تكرر العطاس وحده العاطس في مجلس واحد

قالوا يلبغى ان يشتمه السامع في كل مرة (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفتم
 على الرواية عنه (ان الله يدنى المؤمن) اي يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة لان الله
 تعالى متعال عن ذلك والمؤمن في المعنى كالنكرة اذ لا عهد في الخارج (فيضع عليه
 كنفه) وهو بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى وضع الله كنفه على عبده اظهار عنايته
 عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كن يضع كنف ثوبه على رجل
 اذا اراد صيانه وهذا تمثيل (ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب
 كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه) اي جعله مقرا ومعترفا بها (ورأى
 في نفسه) اي علم الله في ذاته (انه هلك) اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير في رأى
 للمؤمن والواو فيه للحال (قال سترتها عليك) هذا استئناف جواب عن قال
 ماذا قال الله (في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم) تقديم انا يفيد التخصيص لان
 الذنوب لا يغفرها يومئذ الا الله وانما يقبل انا سترتها عليك لان السترة في الدنيا
 كان باكتساب من العبد ايضا (فيعطى) على بناء المجهول اي المؤمن (كتاب حسنة)
 بالنصب مفعوله الثاني (واما الكافرون والمنافقون فيقولون اشهاد) جمع شهد
 وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صحب وهو جمع صاحب وهم الحاضرون من
 الانبياء والملائكة والمؤمنين (هؤلاء) اشارة الى الكافرين والمنافقين (الذين
 كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه)
 روى مسلم عنه (ان الله برضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا) يعني يأمركم بثلث وينهاكم
 عن ثلث لان الرضا بالشيء يستلزم الامر به والامر بالشيء يستلزم الرضا به
 فيكون كناية وكذا الكلام في الكراهة انما تأتي باللام في الموضوعين ولم يقل برضى عنكم
 ويكره منكم اشارة الى ان الفائدة كل من الامرين راجعة الى عباده (وبروى ويسخط
 لكم ثلثا فيرضى) الغاء فيه للتفسير (لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعصموا
 بحبل الله) وهو القرآن كما قال عليه الصلاة والسلام القرآن حبل الله المتين والاعتصام
 هو التمسك بآياته والافتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله وباعتصامه الوفاء
 به (جميعا) اي من غير تفرق في ذلك وهو حال من حبل الله (ولا تفرقوا) بحذف
 احدي التائين اي لا تفرقوا هذا نبي عطف على تعصموا اي ان لا تختلفوا
 في ذلك الاعتصام كما اختلفت اليهود والنصارى او يقال انه نهى على ان يكون
 ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله
 ولا تشركوا (وان تشركوا من ولاة الله امركم) اي من جعله الله والى
 امركم وهم الامراء والمراد بمناسحتهم اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم والدعاء
 لهم وانما لم يرد كد هنا بقوله ولا تفرقوا كما فعل في الاولين اشعارا بان مخالفتهم
 جائزة اذا امروا بمعصية (ويكره لكم قيل وقال) يجوز ان يكونا مصدرين يعني به

المقالوة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسى القلوب وان يكونا ماضين ويراد به
 ذكر الاقوال الواقعة في الدين مثل ان يقال قال الحكماء كذا واهل السنة
 كذا من غير بيان ماهو الاقوى ويقاد بهما من سمعه وانما جعل المفعول يكره على
 تأويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال في الابتداء وقيل في الجواب يعني يكره لكم
 ما يتحدث به التجالسون من كلامهم ابتداء وجوابا مما لا يجدي لهم خيرا
 وصوابا قال الطيبي ولا بد من ان يقيد هذا بالكثرة التي لا يؤمن معها من العثرة
 لقوله عليه الصلاة والسلام كفى بالمر اثما ان يحدث بكل ما سمعه وقيل المراد منهما
 التجسس عن عيوب الناس فعلى هذا لاحاجة الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع
 ايضا (وكثرة السؤال) يجوز ان يراد به سؤال اموال الناس وان يراد به
 سؤال الانسان غما لا يعنيه (واضاعة المال) وهي انفاقه في المعاصي
 والاسراف به في غيرها (م) عمر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
) ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اى بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به
 وعمل بمقتضاه (ويضع به آخرين) بفتح الخاء قال الجوهرى الآخر بالفتح
 احد الشئين وهو اسم على افعل والاثنى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان
 افعل من كذا لا يكون الا فى الصفة اى يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم من
 اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه (م) هشام بن حكيم بن حزام رضى الله تعالى
 عنه) وهو بكسر الخاء المهمله وبالزاي الهمزة قيل كان من فضلاء الصحابة
 مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة احاديث انفرد مسلم عنها
 بواحد وهو (ان الله يعذب الذين يعذبون الناس فى الدنيا) اى بغير حق
 (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان الله يقول لاهل
 الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا) اى نقيم لامثال امرك اقامة كثيرة
 (وسعدك) وقال الجوهرى السعد بمعنى الاسعاد وهو بمعنى الاعانة يعنى نطلب
 منك اسعادا بعد اسعاد (والخير كله فى يدك) اى فى قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه
 لا يذنب الى الله تعالى صريحا رعاية للادب (فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا)
 اى شئ لنا (لا نرضى) وهى حال من الضمير فى الظرف فالاستفهام يكون لتقريب
 رضاهم (يارب وقد اعطينا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الاعطيكم افضل
 من ذلك فيقولون يارب و اى شئ افضل من ذلك) وانما قال يارب فى الموضوعين
 ولم يقل ياربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم
 لان طائفة منهم تكلموا وطائفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد ادل على حصول
 الرضا (فيقول احل عليكم رضوانى) اى انزل عليكم رضائى (فلا اسخط عليكم بعده
 ابدا) وانما قال فلا اسخط لان السخط موجب مخافة الاوامر والنواهي ولا تكليف

في الجنة فلا سخط وفي الحديث دلالة على ان السعادات الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله من اولئك السعداء الذين نالوا شرف الرضوان والبقا، (م) ابن عباس رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال اهدى رجل الى نبي صلى الله تعالى عليه وسلم راوية نجر فقال عليه الصلاة والسلام له اما علمت ان الله حرمها قال لا فسار الرجل انسانا بحنبيه فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بم سار ربه قال امرته ان يبيعها فقال عليه الصلاة والسلام (ان الذي حرم شربها حرم بيعها) فقبح الرجل في الرواية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما في قوله تعالى وراودته التي هو في بيتها (يعني الحمر) تفسير للضمير المجرور فان قلت الحديث يدل على تحريم بيع الحمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة رحمه الله بيعها بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث المذكور مطلقا والمطلق ينصرف الى الكامل وهو البيع بالباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صدر مقارنا لحرمة شربها فيحرم بيعها على من يحرم شربها والكفار ليسوا بمخاطبين بحرمتها فيحرج بيع الذمي (ق) ام سلمة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنها) ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما يجز في بطنه نار جهنم) تقدم شرحه في الباب الاول في حديث من شرب في اناء من ذهب او فضة (م) ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (ان اللعانيين) اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء للمسلم باللعن عن رحمة الله (لا يكونون شهداء) اي على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب اكثار لعنهم (ولا شفعاء) اي لا يكونون ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين لخلو قلوبهم عن الرأفة (يوم القيمة) قال النووي في ذكر اللعانيين بصيغة التذكير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثرت منه اللعن لامن يصدر منه مرة او مرتين واما ما ورد في الحديث من انه عليه الصلاة والسلام لعن الواصلة والواشمة وشارب الحمر وآكل الربوا وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد الدعاء ولئن سلم انه على قصد الدعاء لكنه عليه الصلاة والسلام قال اللهم انما ابشر اغضب فاي المؤمنين لعنته او جلده فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك او المراد من الحديث ما كان في غير مستحقة وما كان من الشارع فقد وقع في مستحقة (ق) انس رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه) وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا لذكر الله (فلا يترقب بين يديه) اي لا يلقى بزاغه الى جهة القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة (ولا عن يمينه)

سبق هذا الحديث في الترجمة
في ص ٥٥

اى لا يبرقن على ماقى يمينه وعن يحيى بمعنى على كذ قاله الجوهري تشرى بها
 لان فيها ملائكة الرحمة ولهم عزبة على ملائكة العذاب ولهذا قال عليه الصلاة
 والسلام كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات قال النووي وهذا انتهى عام في
 المسجد وغيره (ولكن عن يساره تحت قدميه) وهذا الحكم مختص بغير
 المسجد لان المصلى في المسجد لا يبرق الا في ثوبه لقوله عليه الصلاة والسلام البراق
 في المسجد خطيئة فكفارتها دفنها قال القاضى البصاق عن يمينه انما يكون منها
 اذا امكن البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان مصلى من يساره ملاصق
 له فله البراق من يمينه وفي الحديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلوة (ق)
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال لقيت رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعدت
 فانسأت يعني ذهبت بحفية فاغتسلت ثم جئت فقال ابن كنت يا ابا هريرة قلت كنت
 جنبيا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال عليه الصلاة والسلام (ان
 المؤمن لا يجس) بفتح الجيم اى لا يصبر عينه نجسة فيكون الحديث رد القول ابن
 هريرة وانا على غير طهارة وزعمه ان عينه صارت نجسة ومخالطته غير جائزة وهذا
 الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعالى انما المشركون نجس
 وماروى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن
 من صالحهم فليسوا فحمولة على المبالغة فان قلت ماروى انه عليه الصلاة والسلام
 قال ان لاحل المسجد لحائض ولا جنب يدل على نجاسته قلنا ان دل عليه نادل بالمفهوم
 وحديث الكتاب يدل على عدمها بالنطوق فهو اولى (م) جابر رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه قال رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امرأة فالتجيت به
 فأتى امرأته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى الصحابة فقال (ان المرأة تقبل
 في صورة الشيطان) يعنى في صفة شبه المرأة الجميلة بالشيطان في صفة الوسوسة
 والاضلال انما ذكر اقبالها مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية للفساد لكون
 الاضلال في اقبالها اكثر انما فعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك ارشاد لهم الى
 ان واحدا منهم اذا نحر كت شهوته برؤية امرأة اجنبيه فليواقع امرأته او جاريته
 دفعا لشهوته ووجع القلب (ق) ابو مسعود عقبه بن عمر والاضارى رضى تعالى
 عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو محتسبها) اى
 يطلب بها الثواب (كانت له صدقة) يفهم من قوله وهو محتسبها ان من غفل عن نية
 القرية لا تكون نفقة صدقة قبل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدان
 (م) عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عند (ان المقسطين) اى
 العادلين قال الله تعالى واقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الخائر قال الله تعالى

تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطباً والهمزة في اقسط لاسباب (عند الله)
 خبر ان يعنى مقربون وهذه العندية عندية مكانة لا عندية مكان (على منابر)
 خبر بعد خبر او حال (من نور) صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكون نواعلى منابر
 من اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت
 المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنازل الرفيعة (عن بين الرحمن) وهى صفة
 اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل بيان لعلو مكانتهم عنده تعالى
 لان الجالس عن بين السلطان على كرسيه يكون اعظم قدراً عنده (وكتايبه
 بين) جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تعالى ليست جارحة وليست من جنس اليمين
 المقابل باليسار بل له القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من جوز تأويل
 المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوز به يقول تؤمن بها ولا تتكلم في تأويلها
 (الذين يدلون) صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه (في حكمهم)
 اى فيما تقلدوا من خلافة او امارة او قضاء (واهلهم) اى فيما يجب لاهله عليه
 من الحقوق على اى تفسير فسر الاهل من ازواج واولاد وعبيد واما واقارب
 واصحاب او المجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي
 الافراط والتفريط وذلك امر واجب الرعايى في جميع الاشياء (وما اولوا) بالتخفيف
 بصيغة المعلوم من الولاية اى فيما له ولاية من النظر على يمين او صدقة او وقف
 او نحو ذلك اصله وليوا فاعل وروى ولوا بتشديد اللام على بناء المجهول
 اى جعلوا والين (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها (روى البخارى عنها
) ان الملائكة تنزل في العنان (بفتح العين) وهو السحاب يجوز ان يكون هذا
 تفسيراً من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او من الراوى قال الطيبي السحاب مجاز عن
 السماء (فتذكر الامر قضى) صفة الامر وهو فى المعنى كالنكرة كالمجاز فى قوله
 تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا (فى السماء فتسترق الشياطين) يعنى يستمعون
 بالخفية (السمع) اى المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض بما سيكون
 من الحوادث (فتسمعه فتوحيه) اى تعلمه بالخفية (الى الكهان) جمع كاهن
 وهو من يخبر عن المستقبل ويدعى معرفة الغيب قبل هيئة استراقهم ان الشياطين
 يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من
 نحتته ثم هو يلقيه الى الآخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فلا تخطى
 ابداً عنهم من تقتله ومنهم من يحرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل
 ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه (فيكذبون معها) الضمير فيه الى السمع
 باعتبار المعنى اى مع الكلمات المسموعة من الملائكة (مائة كذبة) بفتح الكاف
 وكسر ها وسكون الذال فيهما (من عند انفسهم) فاظهر صدقه فهو

دعيت
 من الله تعالى
 انزل على موسى

من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه (خ) جابر
 رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله عليه
 الصلاة والسلام وقام معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية فقال عليه الصلاة والسلام
 (ان الموت فزع) اى ذو فزع (فاذا رأيتم الجنازة فقوموا) يكون علة القيام
 تهويل الموت لا تيجيل الميت قال القاضى عياض القيام منسوخ لما روى عن
 على رضى الله تعالى عنه انه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقوم عند
 رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووى المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون
 الامر بالقيام للندب وقعوده عليه الصلاة والسلام لبیان الجواز ولا يصح دعوى
 النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا يمكن (م) انس
 رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عند (ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع) يعنى
 صوت دق (نعالمهم اذا انصرفوا) فيه دلالة على حيوة الميت في القبر لان
 الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح او لافيه اختلاف العلماء
 فنفهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة رحمه الله في ذلك وعلى جواز المشى
 بالنعال بين القبور واما ما روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رأى رجلا
 يمشى بين القبور في نعلين فامرهم ان يخلعها فحملوا على انهما كانا غير مدبوغين
 (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان الميت ليُعذب ببكاء الحى
 اى قبيلته يحمل البكاء على النياحة وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق بيانه
 في الباب الاول في حديث من نبح عليه الحديث اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى
 البخارى وهو مذکور في الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم ووجدته بعينه في كتاب
 مسلم واية ابن عمر قال الطيبى في شرح المشكوت يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت
 عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله يزيد على
 الكافر عذابا يبكاء اهله وقالت ولا تزروا زرة وزراخى في شانكم ايها المؤمنون
 واقول الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب وماروته عائشة ففيه اشتباه لمخالفته
 عموم الآية (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان النار
 لا يذب بها الا الله) وفيه نهى عن التعذيب بالنار (م) انس رضى الله تعالى
 عنه) روى مسلم عند قال اخر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صلوة العشاء الى نصف
 الليل فقال (ان الناس) اراد بهم من آمن من اهل المدينة او من غيرهم (قد صلوا
 وناموا) انما عرفه عليه الصلاة والسلام بنور النبوة (ولن تر اواقي صلوة ما تنتظرتم
 الصلوة) هذا بيان لفضيلة التأخير وانهم في احر از نواب الصلوة ماداموا ينظرونها
 (ق) نجاشع بن مسعود رضى الله تعالى عنه) بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين
 المهملة قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة احاديث لم يخرج له في الصحيحين

سوى هذا الحديث قال آيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اني محال بدقح
 مكة فقلنا بايعنا على الهجرة فقال عليه الصلاة والسلام (ان الهجرة) اي الهجرة
 الواجبة الفاضلة (قد مضت لاهلها) اي حصلت لمن وفقه الله تعالى لها
 قبل الفتح (ولكن على الاسلام والجهاد والخير) يعني لكن ابايكم على الاسلام
 والجهاد وسائر افعال الخير فان تلك مما ينبغي ان يكون الى يوم القيمة (خ)
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) ان اليهود والنصارى
 لا يصيغون (اي لحاهم وشعورهم وهو بضم الباء وقحها لغنان (فخالفوهم)
 اي اصبغوا لحاتم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد وانما قيدنا بكذا لما روى انه
 عليه الصلاة والسلام قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النوى
 في الخضاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمرأة بالحمر والصفرة
 مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من فعل
 ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو ولا للترين فغير حرام لعل ما روى
 ان عثمان والحسين خضبوا لحاهم بالسواد كان للهابة لا للزينة (ق)
 ابن عمر رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) ان امامكم (نعني في المحشر
) حوضا كما بين جرباء) بجيم مفتوحة ثم راسا كثة ثم بلاء وحدة ثم الف ممدودة (واذرح)
 بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالهاء المهملتين هما قريتان بالشام
 بينهما مسيرة ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التي بينهما قال
 القاضى الحوض على ظاهره غير مأول عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل
 والايان به فرض فان قيل جاء في حديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفي آخر
 كما بين ايلة ومكة وفي حديث ابن عمر حوضى مسيرة شهر فا التوفيق قلنا صدر
 الاحاديث بيانا لسعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين
 بعد الاماكن المختلفة واما التقدير بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال
 الناس (ق) انس رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) ان امث
 ماتداو يتم به) اي افضله وانفعه والمخاطبون بالحديث اما اشخاص معينة عرف
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مقتضى امن جنتهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة
 فيكون الامثلة بحسب وقت دون وقت (الحجامة والقسط البحرى) القسط بالضم
 يكون بحريا وهنديا فالبحرى اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير البحر يتجر به
 النساء (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (تفقا على الرواية عنه) ان امرأة
 بغيا) اي زانية اصله بغويا فاعلت وانما لم يقل بغية لان فعولا اذا كان بمعنى
 فاعل يستوى فيه المذكر والمؤنث (رأت كلبا في يوم حار يطيف بئر)
 اي يدور حولها يقال طاف به واطاف اذا دار حوله (قد ادلع) بالبدال والعين

المهمتين اي اخرج (لسانه من العطش فزعت له بموقها) اي بخفها (فغفر لها
 قال البخاري فزعت خفها فاوثقت) اي احكمته (بخمارها فزعت له من الماء
 فغفر لها بذلك) الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب
 اهل السنة وعلى ان من اطعم محتاجا الى الغداء يستحق المثوبة والجزاء (ق) فاطمة
 بنت قيس رضي الله تعالى عنها) اتفاقا على الرواية عنها قيل ماروته
 عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة وثلاثون حديثا لها في الصحيحين اربعة
 احاديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلاثة قالت طلقتني زوجي ثلثا وكان
 بيتي في مكان خال فحفت ان اعتد فيه فرخص لي النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم في النقل الى موضع آخر فامرني ان اعتسد في بيت ام شريك ثم رجع
 عليه الصلاة والسلام عنه (فقال عم ان ام شريك ياتيها المهاجرون الاولون)
 وهم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا القبلة وشهدوا بدرا
 (فانطلق الى ابن ام مكتوم الاعمى فالت اذا وضعت خمارك لم يرك قاله لها)
 اي لفاطمة (حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البسة)
 اي صارت مبتوتة بالثالث الحديث يدل على ان المعتدة مأمورة بصيانة نفسها
 عن الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف (ق) ابو سعيد رضي الله تعالى
 عنه) اتفاقا على الرواية عنه (ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري
 اي الدواب) بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين سئل عليه الصلاة والسلام
 عن اكل الضب قل صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق ولكنه غير
 مذکور في صحيح مسلم وانما اخرج ابو داود والنسائي راوية ثابت بن وديعة
 والمذکور في صحيح مسلم عن ابن سعيدان اللعان او غضب على سبط من بني اسرائيل
 فسحقهم دو اب يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فليست آكلها ولا نهى
 عنها اختلف العلماء في اكله ذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه والشافعي
 ومالك واجد الى انه غير مكروه وبيان الدلائل موضعه الفقه (ق) عائشة
 رضي الله تعالى عنها) اتفاقا على الرواية عنها قالت مرض النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم وكانت بعض نساءه ذكرن عنده كنيسة رأيتها بارض الحبشة
 يقال لها مارية وذكرن من حسناتها وصا ويرفها فرفع النبي عليه الصلاة والسلام
 رأسه فقال (ان اولئك) اشارة الى اهل الحبشة (اذا كان
 فيهم الرجل الصالح) توصيفه بالصلاح على زعمهم (فبات بنوا على
 قبره مسجدا وصوروا فيه بتيك الصور) اي صور الصالحين الكائنين
 فيهم والكاف المكسورة في اولئك وتيك خطاب للمؤنث وكذا في قوله
 (اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان يقال
 لها مارية) اقول ان لفظه يعني قول المؤلف لكنه لم يقع في محله لان لفظ

مسجدا لا يصلح ان يفسر بها لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخبر بانه
من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره يتسامقوشا بالصور
لا يتسامعينا يقاله مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس
في الحديث لفظ آخر صالح لان يفسر بها فان جعل تفسيره لفظ الراوي الغير المذكور
في قول عائشة فبعيد لان المؤلف ليس من عاداته تفسير لفظ الراوي الغير المذكور
مع ان كنيسته ذكرت في قول عائشة مبينة فلا حاجة الى تفسيرها (م) عبد الله
ابن عمرو (رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان اول الآيات) اي علامات
الساعة (حروحا) اي ظهورا تميز (طلوع الشمس من مغربها) وخروج الدابة
على الناس ضحى (بضم الضاد) وقبحها ظرف يقال لوقت بعد طلوع الشمس
ضحوة ولوقت تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى
ضحاء بالمد كذا قاله الجوهري فان قيل كل منهما ليس باول لان بعض الآيات
وقعت قبله قلنا الآيات اما امارات دالة على قربها فاولها بعثة نبينا صلى الله
تعالى عليه وسلم او امارات متتالية دالة على وقوعها والآيات المذكورة
في الحديث من هذا القسم لا يقال يعارض هذا ما روى عبد الله بن نيران اولها
خروج الدجال لان هذه الرواية لاصحة لها ومن شرط المعارضة تساوي
الحديثين في الصحة كذا في جامع الاصول (وايهما ما كانت قبل صاحبتهما)
ما هنا زائدة تذكري اي باعتبار معنى كل منهما وتأنيث كانت باعتبار كونه
علامة وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين لعل الواو
ههنا بمعنى ابويده ماجات في رواية او خروج الدابة (فالاخرى على اثرها)
بفتح الهمزة اي على عقبها وقد بقيت منها بقية (قريبا) قال شارح انه تميز
عن النسبة في الاضافة انما ذكره على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول اولان
تأنيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاستناد الى ضميره
فلا فرق اذن بينه وبين الحقيقي واقول لا ابهام في النسبة حتى يحتاج الى التمييز
اذكون شي على اثر شي يدل على قرب منه بل الوجه لى ان يكون صفة لمصدر
محذوف تأكيذا للمقابلة يعني فالاخرى محصل على اثرها حصولا قريبا (م)
ابو هريرة (رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان اول زمرة تدخل الجنة
على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها) اي الزمرة التي تدخل عقبهم
تكون (على ضوء كوكب دري) بضم الدال وكسرهما وبالراء والياء
المشددين منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب (في السماء لكل امرئ منهم
زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما) وهو جمع ساق (من نور اللحم) كذا ذكر
في شرح المشكوة التثنية في زوجتان للتكثير كما في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين
لالتحديد لما روى انه عليه الصلاة والسلام قال ادنى اهل الجنة الذي له اثنتان

وسبعون زوجة وثمانون الف خادم اقول تأكيده المثنى بالثنتين وارجاع ضمير
التثنية اليه يدل على ان المقصود معنى الاثنيتية كان شيخى والذى تغمده الله
بغفرانه انه يقول لا بعد في ان يكون لكل امرئ منهم زوجتان موصوفتان
بان يرى منحسوقهما من وراء اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافي
ان يحصل لكل منهم كثرة من الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية
(وما في الجنة اعزب) هكذا في جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغذعزب بغير الف
وهو من لازوجته كذا قاله النووي وقال القاضي جميع الرواة رووا وما في الجنة
عزب بغير الالف الاعذرى فانه رواه بالالف وليس بشيء (ق) ابو سعيد
رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان اهل الجنة ليترآون اهل
الغرف) جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات
اعاليها للسابقين وواسطها للمتصددين واسافلها للمخنططين (من فوقهم
كأترآون الكوكب الدرى) يعنى يرى التباعد بين اهل الغرف وسائر اهل
الجنة كالتباعد المرئى بين الكوكب ومن في الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة
اضاءة الكوكب الدرى (الغابر) بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد يقال
للماضى وللباقى غابر والمراد به هنا الباقى (في الافق) بعد انتشار ضوء الصبح
وحينئذ يرى الكوكب اضواء وروى بالهمزة من الغبور وهو السقوط وهذه
الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط في الافق لا يراه الا واحد
بعد واحد واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه في الافق
هذا هو رواية البخارى وهو الظاهر ووقع في عانة نسخ مسلم من الافق كذا
قاله النووي وقال القاضي من ههنا لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية
اقول كلاهما ركيكان لان القول الاول يناسب المشرق دون المغرب والثانى
بالعكس والافق في الحديث متناول لهما بل الوجه ان يكون من الافق
متعلقا بحال محذوفة اى قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذى
بقى فيه الكوكب (من المشرق او المغرب لتفاضل ما بينهم) يعنى يرى اهل الغرف
كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم (قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء
لا يبلغها غيرهم قال بلى والذى نفسى بيده رجال) يعنى يبلغها رجال قال شارح
على حذف المضاف يعنى تلك المنازل منازل رجال فحذف المضاف واعرب
المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى للمتفطن ان الوجه الاول اولى لان بلى
مختصة بابحباب النبي فمناه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء في الرتبة وكلاء
في الرجولية فتنوب عنه للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول
المؤمنين بمنازل الانبياء من استبعاد السامعين (آمنوا بالله وصدقوا المرسلين)

وفيه بشارة وإشارة إلى أن الداخلين مداخل الأنبياء من مؤمنى هذه الأمة
لأنه عليه الصلاة والسلام قال وصدقوا المرسلين وتصدق بجمع الرسل إنما
صدر منهم لا بمن قبلهم من الأمم وهم الذين وصفهم الله في تنزيهه قال وعباد
الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا إلى قوله أولئك يجزون الغرفة بما صبروا
(ق) النعمان بن بشير رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (ان اهون
اهل النار) اى ايسرهم (عذابا بمنزله نعلان وشرا كان) الشراك سير النعل
الذى على ظهر القدم (من نار يغلى منهما دماغه كما يغلى الرجل) بكسر
الميم وقح الجيم قدر من نحاس (ما يرى ان احدا اشد منه عذابا) يرى بضم
الباء وما فيه نافية اى لا يظن ذلك المعذب فيه ان عذابه ايسر من غيره بل اشد
(وانما لاهونهم عذابا) الواو فيه للحال وفيه تصریح بتفاوت عذاب اهل
النار اعادنا الله منه وجعلنا مع الابرار (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه
روى مسلم عنه قال كان منسفا حتى حديث عهد بعرس اتي منزله يوما فاذا هو
بامرأته خارج البيت ففصدان يقتلها فقالت ابصرنا ما فى بيتك فدخل فاذا هى
حیة عظيمة على فراشه فقتلها فخر الفتى صريعا فلم يدرا بهما كان اسرع
موتافذ ذكر ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (فقال ان بالمدينة جنا
قد اسلموا فاذا رأيت منهم شيئا) يعنى حية ومنهم حال عن شئ ومن فيه للبيان
اى حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسميا لطيفا
يتشكل بشكل الحية (فاذنوه) بعد الهمة امر من الايدان على الندب (ثلث
مرات) وصفة الايدان على ماروى فى حديث آخر ان يقول نسا لك بالعهد
الذى اخذ عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا (فان بدالكم) اى ظهر (بعد
ذلك فاقنوه فاتما هو شيطان) سماه شيطانا لمرده وعدم ذهابه بالايدان وكل
متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفى الحديث اشارة إلى ان حيات
غير المدينة تقتل من غير ايدان لكن قال قوم الابرود والطفين من حيات
المدينة يقتلان من غير ايدان لما روى انه عليه الصلاة والسلام استنهما عن هذا
الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات
المدينة بالايدان دون سائر الحيات ووجه اندفاع ضررهم بالايدان وتخصيصه
بثلث مرات مما يفرض علمه إلى الشارح عليه الصلاة والسلام (ق) عائشة
رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت كان للنبي صلى الله
تعالى عليه وسلم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن بالليل
وابن ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق ويقال له
اصبحت فبين عليه الصلاة والسلام ما ينوط باذانيهما وقال (ان بلا يؤذن

بلبل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم) استدل به الشافعي ومالك
 وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة رحمه الله
 قياسا على سائر الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلاة لقوله
 عليه الصلاة والسلام لا يقرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليضطجع قائمكم ويتسحر
 صائمكم وينتبه نائمكم (ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية
 عنه (ان بين يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل) يعني به الموانع عن الاستغال
 بالعلم (ويرفع فيها العلم) يقبض العلماء (ويكثر فيها الهرج) بسكون الراء
 (والهرج القتل) يجوز ان يكون هذا قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 وان يكون تفسيره من الراوي وفي الحديث حدث علي اقتباس العلوم الدينية
 قبل هجوم تلك الايام الدينية (م) جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه) روى
 مسلم عنه (ان بين يدي الساعة كذا بين) كمن اتى بالاحاديث الموضوعة واهل
 الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كالبليس في الكذب والتليس
 فاخذروهم هذا غير المذكور في صحيح مسلم جاء في بعض روايات غيره وقيل
 انه قول جابر (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه
 ان ثلثة في بني اسرائيل ابرص) بدل من اسم ان وهو الذي في بدنه موضع
 يابض (واقرع) وهو الذي ذهب شعر رأسه (واعمى فاراد الله ان يتليهم)
 اي يختبرهم بالجملة خبر ان دخل عليها الفاء ليكون اسمها نكرة موصوفة ومن
 لم يجوز دخول الفاء في خبرها يقدر الخبر يعني ان ثلثة في بني اسرائيل اراد الله
 ان يجعل في شانهم عبرة واراد ان يتليهم (فبعث الله اليهم ملكا فاتي الابرص
 فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب) بالنصب
 بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبي هو
 بالرفع بمعنى المصدر كقوله نسمع بالعيدي خير من ان تراه (عنى الذي
 قد قدرني) بكسر الهمزة اي كرهني (الناس قال) اي النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم (فمسحه فذهب عنه قدره واعطى) على بناء المجهول (لونا
 حسنا وجلدا حسنا قال) اي الملك (فاى المال احب اليك قال الابل او قال
 البقر شك اسحاق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث) يعني شك في ان الابرص
 طلب الابل او طلب البقر (الان الابرص او الاقرع قال احدهما الابل)
 اي الابل احب الى (وقال الآخر البقر) يعني لم يشك اسحاق في ان الابرص
 او الاقرع انفرد كل واحد منهما في طلب الابل او البقر ولم يطلب كليهما
 (فاعطى) اي الابرص على تقدير ان يطلب (الابل ناقدة عشره) بضم العين
 وبالمد وهي التي اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال (بارك الله لك فيها)

اى اعطاك بركة وهذا دعاء له ويمثل ان يكون خبرا (قال) اى النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم (فأتى الاقرع فقال اى شئ احب اليك قال شعر حسن، ويذهب
 عنى هذا الذى قد قدرنى الناس مسخه فذهب عنه واعطى شعرا حسنا قال)
 اى الملك (فأتى المال احب اليك قال البقر فاعطى بقرة حاملا) اى حبلى انما لم
 يقل حاملة لان هذانت لا يكون الا ثلاث قال ابن السكيت الحمل بفتح الحاء ما كان
 فى بطن او على رأس شجرة وبكسرهما ما كان على ظهر او رأس كذا فى الصحاح
 (قال بارك الله لك فيها قال) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فأتى الاعمى
 فقال اى شئ احب اليك قال ان يرد الله الى بصرى فابصر) بضم الهمزة وفتح
 الراء (به الناس قال مسخه فرد الله اليه بصره فقال فأتى المال احب اليك
 قال الغنم فاعطى شاة والدا) اى حاملا (فانج هذان) يعنى تولى الارص
 والاقرع انتاج تلك الناقة والبقرة واشتغلا بحصيل نتاجهما هكذا الرواية
 لكن قال الجوهرى يقال تحت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتجا
 ولا يقال انتجها الا قليلا (وولد هذا) وهو اشارة الى الاعمى يقل ولد الرجل
 الشاة بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فاعالجها حتى يبين منها الولد (فكان
 لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال) اى النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم ثم انه اتى الارص فى صورته وهيئة (يعنى اتى الملك
 فى صورته التى جاء بها الارص او معناه اتى الملك فى صورة الارص التى كان
 عليها رقيقا لقلبه (فقال رجل) يعنى انا رجل (مسكين قد انقطعت بي الحبال)
 وهى بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه عجزت وانقطع اسباب
 معيشتى وفى بعض نسخ البخارى الجبال بالجيم وهو جمع جبل به معناه طال سفرى
 وقعدت عن بلوغ حاجتى فى سفرى (فلا بلاغ لى اليوم الا بالله) يعنى لا يبلغ
 اليوم مقصودى بشئ الا بالله (ثم بك) اى ثم استعين بك وتم هذه البرية فى التنزل
 وليس هذا للاخبار لان قائل هذا الكلام يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره لانصاف
 خصمه كما قال ابراهيم عليه الصلاة والسلام هذا ربي وقالت الملائكة لداود
 عليه الصلاة والسلام ان هذا اخي له تسع وتسعون نجمة وامثاله كثيرة (اسألك بالذى
 اعطاك) الباء فيه للتقسم والاستعطاف (اللون الحسن والجلد الحسن والمال بغيرا)
 وهو مفعول اسألك (اتبلغ عليه فى سفرى فقال الحقوق كثيرة) يعنى المئونات
 والحوائج كثيرة (فقال له انه) الضمير للشان (كاتى اعرفك الم تكن
 ابرص يقدرك الناس فقيرا) صفة ابرص ويقدرك حال (فاعطاك الله)
 يعنى هذا المال (فقال اتى ورثت هذا المال كبراعن كابر) نصب بزعم الخافض
 يعنى ورثت هذا المال عن كبير ورثة هو عن كبير آخر (فقال ان كنت

كاذبا) ذكر للشروط كلمة ان دون اذا مع ان كاذبه كان مقطوعا به عند الملاك
 لقصد التوييح وتصوير ان الكذب في مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا على
 مجرد الفرض والتقدير (فصيرك الله الى ما كنت) هذا في معنى الدعاء فلهذا
 جاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله (قال) اي النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم (واتى الاقرع في صورته فقال له) اي السائل للاقرع
 (مثل ما قال لهذا) اي للابصر (ورد عليه) اي الاقرع على السائل (مثل ما رد
 على هذا) اي كرد الابصر على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة (قال ان كنت كاذبا
 فصيرك الله الى ما كنت قال) اي النبي عليه السلام فاتي الاعمى في صورته وهيئته
 فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله
 ثم بك اسألك بالذي رد عليك بصرك شاهة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت اعنى
 فرد الله الى بصري فخذ ماشئت ودع ماشئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا)
 يعني لا اشق عليك بمنعك عن شيء تطالبه وتأخذ من مالي (اتخذته الله) الجملة
 صفة شيئا (ويروى لا اجهدك اليوم بشيء) اي بترك شيء مما يحتاج اليه (اتخذته
 الله) قال النووي الا شهر في صحيح مسلم رواية لاجهدك وفي البخاري رواية
 لاجهدك (فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضى الله عنك وسخط) بكسر
 الخاء اي غضب (على صاحبك) الحديث يشير الى ان من ترك الحديث بالاعم
 استحق اشد النقمه ومن شكر ولى الانعام استحق ابلغ الاكرام (م) ميمونة رضى الله
 تعالى عنها) روى مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت ابى الحارث قيل لم يتزوج
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعدها ماروته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 ستة وسبعون حديثا لها في الصحيحين ثلثة عشر انفرد مسلم منها بمحسة والبخاري
 بواحد قالت اصبح النبي صلى الله تعالى عليه بوما حزينا مضطربا في ذلك اليوم
 فسألته عن سببه فقال عليه الصلاة والسلام (ان جبرائيل كان وعدني ان يلقاني
 ليلية فلم يلقني اما) وهو حرف تنبيه (والله ما خلفني) يعني لم يخلفني جبرائيل (قط
 في غير هذا الوقت ثم تذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان جر و كلب تحت فسطاطه
 فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبرائيل فقال له قد كنت
 وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل لكن لا ندخل كلب (م) ام سلمة رضى الله تعالى
 عنها) روى مسلم عنها (ان حزة اخي من الرضاعة) قاله عليه الصلاة والسلام
 حين قيل له الاخطب ابنة حزة فانها اجل فتاة في قريش وفيه بيان ان الرجل
 لا يجوز ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع (م) حديث بن اليان رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (ان حوضي لا بعد من ايلة) يقع الهمزة وسكون الياء المنناة تحت
 بلدة بالشام مما يلي بحر اليمن (من عدن) وهي من بلاد اليمن مما يلي بحر الهند

قال الشارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل ذكر في شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة بابعده والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعني ان حوضي لا بعد من بعد ايلة من عدن المعنى بعد ما بين حوضي ازيد من بعد ايلة من عدن (والذي نفسى بيده اني لا ذودعنه) اي لا دفع عن حوضي (الرجال) اللام فيه لامهد يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السابقة (كما ينود الرجل الابل الغربية عن حوضه) الابل لا واحد لها لمن لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجروع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتأنيث لها لازم كذا في الصحاح (م) عائشة رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت طلب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مني تناول الخمرة من المسجد فقلت اني حائض فقال عليه الصلاة والسلام (ان حيضتك) رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهي الدفعة من الدم وروى بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة التي تلزم الحائض (ليست في يدك) قاله لها) وجه المحذون هذا الحديث بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما ان عائشة رضي الله تعالى عنها يحتمل ان يكون في حجرتها والخمرة ايضا فيها والرسول صلى الله تعالى عليه وسلم في المسجد فلما طلب منها الخمرة وهي السجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل حافت من ادخال يدها في المسجد فتعال عليه الصلاة والسلام الحديث يعني يدك نجسة لانها لا حوض فيها فيحوز لك ان تأخذ الخمرة وتناوليني في المسجد وتانيهما ان الرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعائشة رضي الله تعالى عنها يحتمل ان يكون كلاهما في الحجر والخمرة في المسجد فلما طلب عليه الصلاة والسلام منها الخمرة قالت اني حائض فقال عليه الصلاة والسلام الحديث يعني ان حالتك ومجيء حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فادخلي المسجد وتناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا جواز دخول الحائض في المسجد قلنا حرمته ثبت بدليل آخر والترجيح للمحرم (خ) المسور بن مخزومة رضي الله تعالى عنه) وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخزومة بفتح الميم وسكون الحاء المعجمة وفتح الراء المهملة (ومراون بن الحكم) بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري عن المسور متصلا وعن مروان مرسلاته لم ير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه عليه الصلاة والسلام لما نفي اياه الى الطائف فبزل بها حتى ولي عثمان فرده الى المدينة فقدمها وابنه معه (ان خالد بن الوليد بالغيم) بالغين المعجمة اسم موضع بين مكة والمدينة (في خيل) اي في جماعة ذات خيل (لقريش طليعة) وهو الذي يبعث ليطلع حال العدو وهو حال عن ضمير خالد في بالغيم (فتخذوا ذات اليمين) يعني اذهبوا في السبر جهة اليمين فاحذروا عن العدو (قاله زمن الحديدية) وهو

بتحفيف اليا، موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه على التحذر في الاسفار
 (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان داود النبي عليه
 الصلاة والسلام كان لا يأكل الا من عمل يده) روى ان داود عليه الصلاة والسلام
 في خلافته كان يجسس الناس في امره ويسأل من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم
 فبعث الله ملكا في صورة آدمي فتقدم اليه داود فسأله فقال نعم الرجل داود
 الا انه يأكل من بيت المال فسأل ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلمه الله صنعة الدرع
 وفيه تحريض على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه وعباله عند
 عامة العلماء وما زاد عليه فهو مباح اذالم يرد به الفخر والتكبر وبعض الناس
 كرهوا الاشتغال بالكسب لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
 قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي لاتنافى الكسب ولئن كانت على حقيقةها
 فالمراد بها المفروضة وهي ايضا غير منافية له لانها لاتستغرق الاوقات
 (م) جابر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال لما خطب النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادي قال (ان دماءكم
 واماوالكم حرام عليكم) يعني ان دماء بعضكم واماوال بعضكم حرام على
 بعضكم في غير هذه الايام (كحرمة يومكم هذا) وهو يوم عرفة (في شهركم هذا)
 وهو ذو الحجة (في بلدكم هذا) وهو مكة اكد النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم التحريم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج بمكة
 كانت من اشد المحرمات عندهم فشبّه المحرم من وجهه بالمحرم من وجوه بلين جروا
 عما الفوا (الاكل شئ من امر الجاهلية تحت قدمي) بتشديد الياء (موضوع)
 يعني باطل وهدر كالشئ الموضوع تحت القدم المعنى كل شئ فعله احدكم قبل
 الاسلام من الجنائيات فقد عفوت عنه وابطلته فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام
 ودماء الجاهلية موضوعة اى متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل
 بعد اسلامه بما صدر عنه من القتل في جاهليته (وان اول دم اضع من دمائنا)
 اى من الدماء المتحقة لنا (دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا) بفتح
 الضاد (في بني سعد) يعني كان لابن ربيعة ظئر ترضعه في بني سعد قال
 النوى وهو اباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا يحبو بين
 البيوت فاصابه حجر في حرب بين بني سعد مع قبيلة هذيل (فقتله هذيل) بدأ
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريه ليكون امكن
 في قلوب السامعين (وربما الجاهلية موضوع واول ربا اضع) اى اترك وهي صفة
 ربا والعائد اليه محذوف (ربا نارا العباس) وهو بدل من ربانا (بن عبد المطلب
 فانه موضوع كله) المراد به ما هو زائد على رأس المال لارأسه لان رأسه غير متروك

لقوله تعالى وان تبتم فلنكن رؤس اموالكم (فانقوا الله في النساء) وفي رواية
 واتقوا بالواو عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا
 في النساء (فانكنم اخذتموهن بامان الله) اي بعهدته وهو ما عاهد الى الازواج
 من الرفق بهن والشفقة عليهن (واستحلتم فروجهن بكلمة الله) اي بامر
 وحكمه وهو قوله تعالى فانكنوا ما طالب لكم يعني ان نقضتم عهد الله ينتقم
 منكم لهن (ولكم عليهن) اي من حقوقكم عليهن (ان لا يوطئن) بهمزة
 بعد الطاء من باب الافعال (فريشكن احدنا تكرر هونه) يعني ان لا يأذن لاحد
 ممن تكرر هون دخوله عليهن وليس وطئ القرش كناية عن الزنا لانه حرام مع
 كل احد تكرر هونه اولاولانه لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون
 الضرب مع انه عليه الصلاة والسلام قال (فان فعلن ذلك) اي الايطاء المذكور
 (فاضربوهن ضربا غير مبرح) بتشديد الراء وبالهاء المهملة اي غير جارح (ولهن
 عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف) اي بلا اسراف ولا تقصير على موجب حالهما
 (وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده) اي بعد تركي اياه فيكم (ان اعصمتم به) اي اذا
 عملتم به او معناه لن تضلوا بعد التمسك بما تركت فيكم والعمل به (كتاب الله) بالرفع خبر
 مبتدأ محذوف وبالنصب بدل عن ما او عطف بيان له وفي التفسير بعد الايهام تفخيم
 لسان القرآن (وانتم تسألون عني) على بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت
 ما ارسلت به اليكم يعني يسألكم ربكم يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم ما ارسلته به
 (فا انتم قائلون) اي في ذلك اليوم (قالوا انشهد انك قد بلغت واديت وبلغت
 فقال باصبعة السبابة) اي اشار بها (يرفعها الى السماء) اي يشير بها وهو
 حال من فاعل قال او من اصبعة (وينكتها الى الناس) قال النووي ضبطناه بعد
 الكاف بالتاء المشاة فوق اي يشير بها وروى بالياء الموحدة من نكب الاناء اذا
 اماله قيل هذا هو الصواب (اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد) قاله ثلث
 مرات (خ) خولة بنت ثامر رضی الله تعالى عنها (خولة بانحاء المعجزة وثمر
 بالنساء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب ماروته عن النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم ثمانية احايث انفرد منها البخاري بهذا الحديث (ان رجلا
 يتخوضون في مال الله) وهو الغنمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه
 (بغير حق) التلبس في تحصيله او اخذه بما لا يرضاه الله (فلهم النار يوم القيمة
) (خ) ابو هريرة رضی الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) (ان رجلا رأى كلبا
 يأكل التري) وهو التراب الذي فيه نداوة (من العطش فاخذ الرجل حفه
 فجعل يعرف له به) اي للكلب حفه (حتى ارواه فشكر الله له) يعني قبل الله
 عمله واثابه فيه (فادخله الجنة) وفيه دليل على ان البر عند الله وان قل

يا شاك عبي

شول كس كر ربي الحسب
وحسب النسب اوله

لا يضيع وان صنع الى شريف ووضيع (م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (ان رجلا زار اخاه في قرية اخرى) يعني اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة او مجازا (فارصد الله على مذكر جته) اي هيا على طريقته (ملكا فلما اتى عليه قال ابن تيرد قال اريد اخالي في هذه القرية) فان قلت السؤال عن المقصد والجواب غير مطابق له قلت في هذا الجواب بيان لمقصده ومقصوده ايضا قدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعله السائل كاسائل عن مقصوده (قال هل لك عليه من نعمة) يعني هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية (تربها) بضم الراء وتشديد الباء اي تملكها وتستوفيها كذا في شرح المشكوة وقال القاضي نعمة مبتدأ ومن زائدة وولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف اي هل لك نعمة داعية على زيارته ومعنى تربها تحفظها وتستريدها بالقيام على شكرها (قال لا غير اني احببته في الله) غير بالنصب استثناء اي ليس لي داعية الى زيارته الا محبتي اياه في طلب رضاه الله (قال فاتي رسول الله اليك بان الله) الجار والمجرور متعلق برسول (قد احببتك كما احببته فيه) (خ) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) (ان رجلا من اهل الجنة استأذن ربه في الزرع فقال له) اي الرب لذلك الرجل (او لست فيما اشتبهت) بفتح الواو والهمزة فيه لتقرير ما بعد ليس وما عطف عليه بالواو محذوف اي الم تكن في نعمة و لست فيما اشتبهت (قال بلى ولكني احب ان ازرع فاسرع) اي الرجل (وبذر) اي زرع بذره (فيادر الطرف) بسكون الراء تحريك الجفون في النظر (نباته واستواه) اي قيام زرع على سوقه (واستحصاده) اي حصاده (وتكويره) اي اجتماعه (امثال الجبال فيقول الله ذلك اي خذ مطلوبك) (يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء) وفي الحديث دلالة على ان الادمي على قلة القناعة مجبول وان هذه الصفة عنه ابدا لا يزول (خ) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) (ان رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه) اي يعطيه قرضا (الف دينار فقال ابني بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا) اي شاهدا والباء فيه زائدة (قال فأتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى) هذا يدل على ان ذلك القرض كان مؤجلا وهو مشروع عند مالك وخالفه الباقر لانه اشارة وصلة في الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك التبرع كالوصي والصبي ومعاوضة في الانتهاء فالتأجيل يصير بيع الدراهم بالدراهم نسبة وهو ربا واجابوا عن الحديث بانه مجبول على كون تأجيل القرض جائزا في شريعتهم ثم نسخ (فخرج في البحر) يعني ظهر عليه وذهب وفي مجي بمعنى على كما في قوله تعالى ولا صابكم في جذوع النخل (فقضى حاجته ثم التمس مركبا)

اى سفينة (يركبه يقدم عليه) بفتح الدال من القوم اى يقدم المستقرض على
 من اقرضه وهو حال من فاعل يركب (للاجل الذى اجله) اللام فيه بمعنى
 الوقت كفى قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اى وقت زوالها واطافة
 الوقت الى الاجل بمعنى من اوهى بمعناها والمضاف محذوف واطافته بمعنى فى
 كضرب اليوم يعنى لاطافته فى الاجل (فلم يجد مر كبا فاخذ خشبة فنقرها
 فادخل فيها الف دينار وصحيفة) اى كتابا لاطعام حاله (منه الى صاحبه ثم
 زجج موضعها) بالزاي المجمة و بالجيم المشددة اى اصلحه وسواها بالقبر لئلا يدخل
 الماء (ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم انى تسلفت من فلان الف دينار
 فسألنى كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضى بك فسألنى شهيدا فقلت كفى بالله
 شهيدا فرضى بك وانى جهدت ان اجد مر كبا ابعث اليه الذى له فلم اقدر
 وانى استودعتكها فرمى بها فى البحر حتى ولجت فيه) اى دخلت الخشبة فى البحر
 (ثم انصرف وهو فى ذلك) اشارة الى مصدر انصرف (يلتمس مر كبا
 يخرج الى بلده) اى يخرج المستقرض الى بلد المقرض بذلك المركب وهو
 استئناف اوصفة (فخرج الرجل الذى كان اسلفه ينظر لعل مر كبا قد جاء
 بماله فاذا بالخشبة) اذا للفا جاءه والباء فيدزأثة (التى فيها المال فاخذها لاهله
 حطبا) مفعول له اى جعل الحطب قال الجوهري الحطب معروف يقال
 حطبت واحتطبت اذا جمعت (فلما نشرها) اى قطعها بالنشار (وجد فيها
 المال والصحيفة ثم قدم الذى كان اسلفه) الموصول ليس بفاعل والمضاف
 اليه محذوف يعنى قدم المستقرض مقام الذى كان اسلفه (فاتى بالالف دينار)
 جوز الكوفيون تعريف المضاف بحرف التعريف فى كل عدد مضاف الى
 معدوده والحديث دليل لهم (وقال و الله ما زلت جاهدا فى طلب مر كب
 لا تيك) بفتح الباء بتقدير ان (بمالك فاوجدت مر كبا قبل الذى) اى قبل
 الوقت الذى (آتيت فيه قال هل كنت بعثت الى بشى قال اخبرك انى لم اجد
 مر كبا قبل الذى جئت فيه) فان قلت لم لم يقل فى جواب هذا السؤال بلى
 وقد كان بعث الالف بالخشبة قلت لان ظنه ان الخشبة لم تصل الى مقرضه فيجمل
 بعثه كلابعث ولم يقل بلى (قال فان الله قد ادى عنك الذى بعثت والخشبة فانصرف
 بالالف دينار راشدا) الحديث يبنى ان من توكل على الله كفاه ومن التجأ الى غيره
 صرفت كفاه نسأل الله التوفيق لاصلاح الحال والتأهيل للفوز فى المال (ق)
 عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت امر النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم بهجوا قر يش حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهبجاهم
 فلم يرش فارسل الى كعب بن مالك فلم يرش ايضا هجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت

فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذي بعثك بالحق
 لافر ينهم بلساني فرى الاديم يعني لامر قن اعراضهم كتمز يقى الجلد فقال
 عليه الصلاة والسلام لا تجعل فان ابا بكر اعلم قر يش بانسابهم وان لى فيهم
 نسبا حتى يلخص لك نسبي فانه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لى نسبك
 ابو بكر والذي بعثك بالحق لا لخصن نسبك منهم كما نسل الشعرة من العجين
 يعني تنزع فقال عليه الصلاة والسلام (ان روح القدس) يعني جبرائيل سمى به
 لانه كان يأتى الانبياء بما فيه حيوة القلوب القدس بمعنى المقدس وهو الله تعالى
 واطافة الروح اليه للتشريف او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه تفيها
 على زيادة الاختصاص لان من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف
 فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فيرند معنى الاختصاص
 (لا يزال يؤيدك) يعني بمدك بالجواب ويلهمك الصواب يجوز ان يكون هذا
 دعاء او اخبارا روى ان جبريل عليه الصلاة والسلام اطان حسان عند مدحه
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بسبعين بيتا (ما نافتحت عن الله ورسوله) يعني مدة
 دفعك عن المسايين وتقويتهم على المشركين روى عن عائشة رضى الله تعالى
 عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يضع حسان منبرا في المسجد
 فيقوم عليه بهجو من كان يهجو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومن اياته
 حين نافع عن رسول الله * هجوت محمدا فاجبت عنه * وعند الله في ذلك
 الجزاء * هجوت محمدا برا حنيقا * امين الله شيمته الوفاء * فان ابى ووالده
 وعرضي * لعرض محمد منكم وفاء * وما عداها مذكور في صحيح مسلم (قاله
 لحسان بن ثابت) قال النووى عاش حسان بن ثابت ستين سنة في الجاهلية وستين
 في الاسلام وعاش آباؤه الثلاثة كل واحد منهم مائة وعشرين سنة (ق) ابو ذر رضى الله
 تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) ان شدة الحر من فيح جهنم (قال الخطابي خرج
 هذا الكلام منخرج التشبيه يعني ان شدة حر الشمس في الصيف كشدة حر جهنم
 فاحذروها (فاذا اشتد الحر فاردوا عن الصلوة) اي مجاوزين عن اول وقتها
 المراد من ابرادها ان تؤخر الى انكسار شدة الحر لان تؤخر الى برد النهار
 ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع
 لان لفظ الصلوة في الحديث يتناولها لانها تؤدى في وقت الظهر وتقوم مقامه
 وقال الجمهور ايس بمشروع لان ابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية
 اخرى ابردوا بالظهر واللام في الصلوة لا يهد وموافقة الخلف لاصله من كل
 وجه ليس بشرط للخلافة (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها (اتفقا على
 الرواية عنها قالت استأذن رجل عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال
 ابذنوا له فبئس ابن العشرة فلما دخل عليه قال له قولنا وانبسط اليه

فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم انشروحت له فقال عليه السلام (ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقته) بكسر الراء وقحها اي خافه (الناس اتقاء فحشه) وهو مجاوزة الحد قولاً وفعلاً اعلم ان الشر يبيح مصدره يقال شررت يا رجل شررا وشرارا او يقال فلان شر ووجهه اشرار وشرار وبيح للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا في لغة ردية كذا في الصحاح وهنا المضاف محذوف تقديره شر شرار الناس لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس (وروى من تركه) اي ترك الناس التعرض له خوفاً من شره فان قلت الناس عام في قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا من فحشه ادنى منزلة من الكافر قلنا من في قوله من فرقته عام يتناول المسلم والكافر لان الكفار كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله تعالى * ان يتفقوكم يكونوا لكم اعداء ويسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء * فيكون المسلم الذي يتقى من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس غاية ان يكون الكافر اشد منه شررا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل الم يكن غيبة ما قاله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غيبة ذلك الرجل قلنا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلماً لانه عليه الصلاة والسلام عرف بنور النبوة حاله فينبه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ارتد بعده مع المرتدين وجرى به اسير الى ابي بكر رضى الله تعالى عنه اولانه كان مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة للفاسق (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنهما (ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبد اذهب آخرته بدنيا غيره) وفي ذكر لفظ عبد دون رجل او امرأة توبيح له حيث ترك رضا مولاه لرضا من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فما التوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش اشد من اقدم عليه اقدم على اي شيء شاء فيتركه الناس اتقاء فحشه (م) عمار رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل انه هاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة احرقه المشركون وكان عليه الصلاة والسلام يقول يا نار كوني بردا وسلاما على عمار مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انسان وستون حديثا اخر جله

في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بثلاثة ومسلم بواحد وهو
 (ان طول صلوة الرجل وقصر حطبه مائة) بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد
 النون اي علامة (من فقهه) انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة
 مة صودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية الى ما هو الاله (فاطيلوا
 الصلوة واقصروا الخطبة) فان قلت هذا مخالف لما روى ان النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم قال اذا صلى احدكم بالناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف
 قلت المراد بالاطالة هنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها
 بحيث يشق على الناس (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
) ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه (قاله لما فرض رمضان ونسخ
 فريضة عاشوراء) م) عثمان وعائشة رضي الله تعالى عنهما (روى مسلم عنهما
 قالت استأذن ابو بكر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو كان معي مضطجعا
 في مرط فاذن له ففضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر ففضى اليه حاجته
 وهو في تلك الحالة ثم استأذن عثمان فجلس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 فسوى عليه ثيابه فقال لي اجبني عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم تحفظت
 حين استأذن عثمان فقال عليه الصلاة والسلام (ان عثمان رجل حي) على وزن
 فعيل من الحياء (وانى خشيت ان اذنته على تلك الحالة) جواب الشرط
 محذوف وهو خشيت (ان لا يبلغ الى) اي من ان لا يبلغ وهو محذوف بخشيت (في حاجته)
 اي في قضاء حاجته (م) ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال
 بينما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي يسمعه يقول اعوذ بالله
 منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كأنه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة
 قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك
 ورأيناك بسطت يدك فقال عليه الصلاة والسلام (ان عدو الله ابليس) بالنصب
 عطف بيان له او بدل (جاء بشهاب من نار) اي بشعلة منها (لجمه
 في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة
 فلم يستأخر ثلث مرات) العامل فيه لم يستأخر او قلت على تنازع الفعلين
 وما قاله الشراح العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات (ثم اردت
 اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا) يعني لاخذت ابليس
 وجهه مشدودا بالوثاق وهو القيد (يابب به ولدان اهل المدينة) وفي الحديث
 جواز رؤية ابليس لبعض الادميين واما قوله تعالى انه يراكم هو وقبيله
 من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب قال الامام المنازري الجن اجسام
 لطيفة يحتمل ان يتصور بصورة يمكن ربطه معها ثم يمنع من ان يعود الى ما كان

عليه حتى يتأني اللعب به وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير في الصلوة
 جائز فان قلت هذا مخالف لقوله عليه الصلاة والسلام ان الصلوة لا يصلح فيها
 شئ من كلام الناس ولهذا قال الجمهور تبطل الصلوة برد السلام قلنا هذا
 الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريمه
 كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لامدينة النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم جمعا بين الادلة فيتناول مكة او يقال دليل الجواز عمل
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ودليل المنع قوله وهو الحديث والدليل القولي اولى
 اذا تعارض بالعمل كما هو مبين في الاصول (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى
 عنه (اتفقنا على الرواية عنه (ان عفريتا) وهو الحيث المنكر (من الجن
 تغلت) بتشديد اللام اى تعرض (على البارحة ليقطع على صلوتي)
 انما قدم المفعول الغير الصريح وهو على على الصريح لان غالب اهتمام
 العفريت كان قطعه على رسول الله (فامكنى الله منه) اى اعطاني
 الله مكنة من اخذه وقدره عليه (فاخذته) وفيه دليل على جواز العمل
 القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير بخسة ولا تبطل الصلوة بمسه
 (فاردت ان اربطه) بكسر الباء وضمها اى اشده وفيه دلالة على
 ان الصلوة لا تبطل بخطور ما ليس من افعالها بل بالالمصلي (على سارية)
 اى اسطوانة (من - وارى المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت
 دعوت اني سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي)
 المنادى خبر مبتدأ محذوف اى وهى رب اغفر لي او بدل من دعوة (فردده
 خاسئا) اى ذليلا مطرودا لان التسخير التام مختص به فان قلت يفهم من هذا
 الحديث انه عليه الصلاة والسلام تذكر دعوة سليمان بعد اخذه ومن الحديث
 السابق انه تذكر قبله فيتنايان قات لامنافاة لان الحديثين صدراني وقتين وامادعوة
 سليمان عليه الصلاة والسلام ملكا يخص به فلم يكن للبخل كما توهمه الجهلة بل لان
 التدبير في الازل كان كذا فالهمم الله ان يسأل مطابقاله او لان مقصوده منه عظيم الملك
 لا النبي عن الغير كما يقال فلان مال لبس غيره لكن لا يناسب هذا الوجه قوله عم
 لو لدعوة اخينا سليمان (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها قالت
 قلت يا رسول الله تمت قبل ان توتر فنفخت بقرتك فقال عليه السلام (ان عيني
 تنام ولا ينام قلبي) وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث (ق)
 المسور بن مخرمة رضى الله تعالى عنه) قال خطب على رضى الله تعالى عنه بنت
 ابي جهل فلما سمعه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال (ان فاطمة جزء منى وانى
 انخوف ان تفتن في دينها) اى تصيبها الفتنة والميل عن الحق لفرط غيرة

عرفها من فاطمة بشركة ضررتها في زوجها اولعداوة ابوها للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وان كانت هي في نفسها مسلمة (واني لست احرم حلالا) وفيه اشارة الى اباحة نكاح تلك البنت (ولا احل حراما ولكن والله لا يجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا) المراد منه كونهما تحت رجل بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما لما مر من خوف الفتنة على بنته ولانه ربما يؤدي الى ابدائه بسبب ابداء فاطمة وايداء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حرام وان كان بما وصله مباح وهذا من خصائصه قال الله تعالى * ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة * قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا يجتمعان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد به تحريم جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا لا اقول شيئا بخلاف حكم الله فاذا حرم شيئا لم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح (م) عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه) قيل انه فتح مصر لعمر رضي الله تعالى عنه مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تسعة وثلاثون حديثا له في صحيحين ستة انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين احدهما هذا (ان فصل) بسكون الصاد المهملة يعني فاصل (ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة) بضم الهمزة هي اللقمة (السحر) يعني اهل الكتاب اذا ناموا وكان لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله لنا تلك الاكلة فلعيننا الشكر لتلك النعمة (م) عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا) اي سنة فان قيل قد جاء في حديث آخر يدخل الفقراء الجنة قيل الاغنياء بمحسمائة عام فالتوفيق بينهما نقول الفقير الحريص يتقدم على الغني باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم على الغني بمحسمائة عام ونقول المراد باربعين خريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة او نقول الذي ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون متأخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد في زمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة ذكر في قوت القلوب قد جاء في الرواية ان سليمان النبي عليه الصلاة والسلام يدخل الجنة بمد الانبياء باربعين خريفا الموالى يدخلونها بعد مما يليكهم بمحسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بمحسمائة عام ولكن ينبغي لك ان تعرف ان السابق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تأخر بل قد يكون بعض من تأخر كالذين انفقوا مالهم في وجوه الخيرات ارفع درجة من سبقه في الدخول حتى ان عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه سأل رجل بان قال السنن من فقراء المهاجرين فقال لك امرأه تأوى

اليها قال نعم فقال لك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من الاغنياء قال
فانى خادما فقال انت من الملوكة (ق) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه (ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون)
هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين يكثر الصوم لتكسر انفسهم
وتقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش في صيامهم خصوصا بسبب
فيه الرى والامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة (يوم القيمة لا يدخل منه
احد غيرهم) فان قيل جاء في حديث آخر وهو من توفأفا حسن الوضوء
ثم قال اشهدان لاله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين فقمت له ثمانية ابواب الجنة
يدخل من اى باب شاء فالجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله مشية ذلك القائل
عقب الوضوء عن دخول باب الريان ان لم يكن من مكثرى الصوم قيل يجوز
ان يراد بالصائمين امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم صوامئين لصيامهم
رمضان فعنائه لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول
(يقال ابن الصائمون فيقومون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق
فلم يدخل منه احد (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
(ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد) بالنصب مفعول الراكب يقال
جاد الفرس بوجود جودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهري يعنى به الفرس
السابق الجيد (المضمر) بفتح الميم المشددة وهو المركوب الذى يقال
علقه على التدرج ليشد جريه (السرير مائة عام لا يقطمها) الجملة حال
من فاعل يسير يعنى لا يقطع الراكب المذكور المواضع التى يسترها
اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى واتساع الجنة (م)
انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان في الجنة لسوقا) وهو معروف
يذكرو ويؤنث والتأنيث اوضح والمراد به هنا مجمع يجمع اهل الجنة فيه وقد حفت
به الملائكة بما لاعين رأت ولا خطر على قلب بشر فياخذون ما يشتهون بلا
شراء وهذا نوع من اللذائذ (ياتونها كل جمعة) يعنى في مقدار كل اسبوع
(فتهب ربح الشمال) بفتح الشين جهة تقابل القبلة قال القاضي خصها
بما ذكر لانها ربح المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب الساقى (فحشوا) اى
تثر تلك الريح (في وجوههم وثيابهم) يعنى انواع العطر (فيردا دون
حسنا وجالا فيرجعون الى اهلبيهم وقد ازدادوا حسنا وجالا) فان قيل ما سبب
زيادة حسن اهلبيهم قلنا يجوز ان يكون الهبوب عاما يشملهم واهلبيهم
(فيقول لهم اهلوههم والله لقد زدتم بعدنا) اى بعد مفارقتنا (حسنا

وجالاً) قيل زيادة حسنهم يكون بقدر حسناتهم (فيقولون وانتم والله لقد
ازددتم بعدنا حسنا وجالاً) اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا للوصول
الى ذلك النعيم (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه
(ان في الجنة مائة درجة) المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة المِرْقاة (اعدها الله
للمجاهدين في سبيله) وهم الغزاة او الحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضاة
ربهم (كل درجة من مائتيهما كما بين السماء والارض) وهذا التقاد يجوز
ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى
الله تعالى يكون ارفع درجة من دونه (فاذا سألتموا الله فاسألوه الفردوس)
وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمار (فانه اوسط الجنة) يعني اشرفها
(واعلى الجنة) قيل فيه دلالة على ان السموات كرية فان الاوسط لا يكون
اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبي
الكتبة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسى وبالاخر
المعنوى واقول يحتمل ان يكونا حسين لان كونهما احسن وازين مما يحس
به (وفوقه عرش الرحمن) هذا يدل على انه فوق جميع الجنان (ومنه تفجير) اصله
تفجير فخذفت احدى التائين (انهار الجنة) وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى
فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين
وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد
وطبائعه اربع طبع الماء في ايجاد الحيوة وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء
والخلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح آثار النيرين
(ق) (ابن معود رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كنا نسلم
على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو في الصلوة فبرد علينا فلما رجعنا
من ارض الحبشة الى المدينة سمعت عليه وهو في الصلوة فلم يرد حتى اذا
قضى صلوته رد على السلام فقال (ان في الصلوة لشغلا) اي شغلا
بالتلاوة والاذكار مانعا عن غيرها والتدوين فيه للتعظيم والشغل بضم الفين
وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي
اليها وان يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي به
(م) عمار او حذيفة رضي الله تعالى عنه شك شعبة) هذه جملة
معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني انه
شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او عمار
عن حذيفة وحذيفة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم روى مسلم عنه (ان في امي
اثني عشر منافقا) وهم الذين قصدوا قتل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

بالكسر زرد بان ايغى بصا من
جمن مراتي كلور .. انقري

ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطعم اثنا عشر رجلا
 في المكر به فاتبعوه سائر بن وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله خشفة
 القوم من ورائه امر حذيفة ان يردهم فخوفهم الله حين ابصروا حذيفة
 فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لحذيفة هل
 عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا مثلثين ولكن اعرف رواجلهم فقال
 عليه الصلاة والسلام ان الله اخبرني باسمائهم واسماء آبائهم وسأخبرك بهم
 ان شاء الله عند الصباح فمن ثم كان الناس يراجعون حذيفة في امر
 المنافقين قيل اسر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امر هذه القئة المشؤمة
 لثلاثهيج الفتنة من تشبههم (لا يدخلون الجنة ولا يحدون ربحها حتى يلج
 الجبل في سم الخياط) يعني لا يدخلون الجنة ابدان لان دخول الجبل في ثقبه
 الابرة محال والمعلق بالمحال محال (ثمانية منهم تكفيكم) يعني يدفع منك
 شرهم روى بحذف الكاف الثانية وروى تكفيهم بتاء مشاة فوق من الكفت
 وهو الجمع والستر يعني نجعهم في قبورهم وتسترهم (الدبيلة) بدل
 مضومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير (سراج من النار) هذا
 تفسير من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للدبيلة عبر عنها بالسراج وهو
 شعلة المصباح للبالغة (يظهر في اكتافهم حتى يجم) بضم الجيم اي
 يظهر (من صدورهم) يعني يحدث في اكتافهم جراح يظهر حرارتها
 من صدورهم فيقتلهم (م) اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنها روى
 مسلم عنها (ان في ثقيف) وهو اسم قبيلة (ميرا) اي مهلكانو بنه
 للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله روى انه قتل مائة
 وعشرين الف نفر سوى ما قتل في حروبه (وكذا با) قيل هو المختار بن
 ابي عبيد كان اقبح الكذا بين ومن جملة دعواه ان جبريل عليه الصلاة والسلام
 كان يأتيه بالوحى وفي الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم (ق) انس رضي الله تعالى عنه اتفاقا على الرواية عنه
 (ان في حوضي من الاباريق) اسم ان محذوف ومن للبيان وقعت مع مجرورها
 صفهه يعني ظروفها كائنة من جنس الاباريق (بعدد نجوم السماء) قال القاضي
 هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله عليه الصلاة والسلام لا يضيع العصا عن عاتقه
 وقال النووي المختار ان عدد النجوم ثمانية لتلك الاواني بل اكثر عددا

من نجوم السماء كما روى انه عليه السلام قال والذي نفسي بيده لا يتة اكثر
من نجوم السماء ولانه اخبر به الصادق مؤكدا في كلامه ولا مانع عن ذلك عقلا
ولا شرعا قبل لكل نبي حوض يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته (م)
عائشة رضی الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (ان في عجرة العالمة شفاء وانها
ترياق) وهو بكسر التاء وضمها وبالبدال والطاء مكان التاء دواء السموم (اول
البكرة) منصوب على الظرفية يعنى وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب
الى السواد من غرس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال النووي العالمة ما كان
من الحوائط والقري والعمارات من الجهة العليا للمدينة مما يلي نجد والسافلة
هى الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضى وادنى العالمة ثلثة اميال من المدينة
وابعدھا ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالمة بالذكر مما نفوض وجهه
الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ق) ابو سعيد رضی الله تعالى عنه) رقم
المص هنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ
لانه وجد في النسخة المقابلة لنسخة المص كذا كذا فانه صاحب التحفة قال لما
وصل اشج مع قومه الى المدينة للمبايعة فبادروا الى لقاء النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ولم يبادر اشج واقام عند رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعقال وليس
احسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قرنه واجلسه
الى جانبه فقال عليه الصلاة والسلام تباعون على انفسكم وقومكم قالوا
نعم فقال اشج يا رسول الله انك لم تر اول الرجل عن شئ اشد عليه من دينه
فقال عليه الصلاة والسلام صدقت (ان فيك لخصتين يحبهما الله الخلو والاناة) روى
مر فوعين ومنصوبين الحلم بكسر الحاء تأخير مكافاة الظالم والمراد به هنا عدم
استجماله وتراخيه حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن القناة هو التثبت
والوقار والمراد به جودة نظرة في العواقب فانه اشارة الى قوله الذي قال فانه دال
على صحة عقله (قاله لاشج عبد القيس) بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس
وهى قبيلة وقي بهض النسخ بفتح اشج على انه غير منصرف فيكون عبد
القيس بدلا منه على حذف المضاف يعنى لاشج رئيس عبد القيس قيل كان اسمه
اشج لشجته كانت في وجهه وسماه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المذ (ق)
(انس رضی الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم يقسم اموال هو ازن يوم حنين وكان يعطى رجلا من قريش مائة
ابل فحدث ناس من الانصار قالوا اعقر الله لرسوله يعطى رجلا من قريش كذا
ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله قال (ان قريشا
حديث عهد) اى جديد زمان (مجاهلية ومصيبة) والمراد منها اجلاؤهم

بل
مرور برسني في ميدان كورمك
ابحون جاشتم

من ديارهم واهلاك اقرار بهم يوم بدر (واني اردت ان اجيزهم) اى يحفظهم
واعطيتهم عطية (واتفقهم امانرضون) الهزيمة فيه للاستفهام وما للنفى
فصله عما قبله لكون الاولى خبرية والثانية طلبية (ان يرجع الناس بالدنيا
وزوجوا برسوالله) اى برضائه (الى بيوتكم لوسلك الناس واديا وسلكت
الانصار شعبا) بكسر الشين طريق فى الجبل (لسلكت شعب الانصار) قال
الخطابى اراد بالوادى هنا الرأى والمذهب كما يقال فلان فى وادوانافى وادو المراد به
اظهار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كمال محبته بتلك القبيلة لا الاقتداء بهم
والتابعة وفيه جواز اختيار الامام من يشاء لمصلحة بما يشاء من الغنمية (م)
(عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان قلوب بنى آدم كلها بين
اصبعين) اطلاق الاصبع على الله تعالى متشابه كاطلاق اليد ومن جوز تأويله
قال المراد من هاتين الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح لان يميل الى
الايمن والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية واردة بحمد الله
تعالى فالحق يقب القلب بدينك الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثيل
معناه ان الله تعالى قادر على قلب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين
اصبعى ويراد به كمال التصرف فيه (من اصابع الرحمن) قال الامام ناصر الدين
فى اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده انه تولى
بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته ونظر فيه بعض
الشارحين بانه قد جاء فى رواية انس رضى الله تعالى عنه ان القلوب بين
اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفى نظره نظر لان عدم اشعار احدى
الروايتين بفائدة زائدة لايضا فى اشعار الاخرى (كقلب واحد يصرفه
حيث يشاء) يعنى يتصرف الله فى جميع القلوب كتصرفه فى قلب واحد
لا يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف احدكم فى قلب واحد والضمير المرفوع
فى يصرفه على هذا المعنى عائد الى احدكم اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل
الفرض لان العبد لا يقدر التصرف فى القلب حيث يشاء ولما كان تصرف
العباد فى شئ واحد ايسر من التصرف فى الاشياء عادة شبه تصرف الله فى جمع
القلوب بتصرف العبد فى واحد تفههما وفى الحديث دلالة على ان المؤمن
يشغى ان يكون بين الخوف والرجاء (ق) المغيرة بن شعبة رضى الله تعالى عنه
تفقا على الرواية عنه (ان كذبا على ليس ككذب) بكسر الذال (على احد) يعنى
الكذب على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اعظم انواع الكذب سوى الكذب
على الله لان الكذب على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يؤدى الى هدم قواعد
الاسلام وافساد الشريعة والاحكام والمذلك كره قوم من الصحابة رضى الله تعالى

ص ٥٩ م
حد ٣٢

١٧٥
حد ١٧٥

اسماء المنقاة للحلاوة
والجمالية

عنهم اكثر الحديث خوفا من الزيادة والتقصان وخاف بعض من التابعين
 من رفع الحديث الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاوقفه على الصحابي وقال
 الكذب عليه اهون من الكذب على الرسول (من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده
 من النار) اى فليخذ فللفظه امر ومعناه خبر يعنى فان الله تعالى بيء مقعده
 منها فتبويه بصيغة الامر للاهاتته قيل روى هذا الحديث مأتان من الصحابة
 ولم يوجد من الاحاديث ما يرويه العشرة المبشرة غير هذا (ق) عائشة رضى الله
 تعالى عنها) اتفاقا على الرواية عنها قالت كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 مديون لرجل فتما ضاه في طلب دينه فاغفلظ عليه ففقد اصحابه الى زجره فقال
 عليه الصلاة والسلام دعوه (ان لصاحب الحق مقالا) المراد بالحق هنا الدين
 يعنى من كان على غريمه حق فاطله فله ان يشكوه ويرافعه الى الحاكم ويعاتب
 عليه وهو المراد بالمقال (خ) (ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه
 ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا) اى غزوة بدر (وسهمه قاله لعثمان بن عفان)
 حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهى رقية بنت رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم مريضة فاعطاه سهمها من الغنمة اما حصول الاجر له
 فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابي هذا من خواصه
 لان من لم يحضر الوقعة لاشئ له من الغنمة وذكر الواقدي انه عليه الصلاة
 والسلام اعطى اثثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهمها احدثهم عثمان والاخران
 طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 يكشفان خبر عير قریش (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه قال
 قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا ابث معنا
 رجلا امينا حق امين يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ عليه الصلاة والسلام يد ابى
 عبيدة بن الجراح فقال عليه الصلاة والسلام (ان اكل امة امينا) اى ثقة ومعتمدا
 عليه (وان امينا ابته الامة) قال القاضى هو بالرفع على النداء والافصح ان يكون
 منصوبا على الاختصاص (ابو عبيدة ابن الجراح) اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح
 والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة
 لكن تخصيصه عليه السلام بتوصيفه بها لغايتها فيه بالنسبة اليهم وقال الترمذى
 تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى سائر صفاته لان امانته كانت غالبة على
 امانته غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة (ق) جابر رضى الله تعالى عنه)
 اتفاقا على الرواية عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الخندق من يأمننى
 بخبر القوم فقال لزيبر انا قال عليه السلام (ان لكل نبي حواريا) اى ناصر مختصا
 (وحوارى الزبير) وهو احد العشرة المبشرة اسم ابن ثمان سنين وهو لما احكم اسباب

الاخلاص اصطفاه عم ونسبه الى الاختصاص (ق) انس رضى الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (ان لكل نبي دعوة) اى مرة من الدعاء متبقنا اجابتها
 وقد صرفها كل نبي الى شئ في هذه الدار كسليمان عليه الصلاة والسلام سأل
 الملك ونوح عليه الصلاة والسلام سأل اهلاك اهل الدنيا وغيرهما وانى اختبأت
 دعوتى (اى ادخرتها) شفاعاة لامتى يوم القيمة) اى لان اصرفها لهم من جهة
 الشفاعاة فى الآخرة فان قلت اختباء الشئ يقتضى حصوله وتلك الدعوة انما
 تحصل له يوم القيمة فكيف تكون مدخرة قلنا يجوز ان خير الله تعالى النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة فى الدنيا وبين ان يدعو فى الآخرة
 فاختر الدعوة فى الآخرة فسمى ذلك الاختيار اختباء (م) ابى بن كعب رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد من المسجد وكان لا يفوت عنه
 صلوة فيه فقيل له لو اشتربت حجارا تركبه فى الظماء وفى الرمضاء فقال انى اريدان
 يكتب ممشاى الى المسجد والى اهلى اذا رجعت فقال عليه الصلاة والسلام
 (ان لك ما احتسبت) اى ما جعلته فى حسابك من الثواب (قوله لرجل كان يمشى
 الى مسجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يركب ويرجوفى اثره) الاثر بايقظتين
 مابق من رسم الشئ والمراد به هنا خطوته (الاجر) وفيه دلالة على ان كل طاعة
 كان النصب فيها اكثر كان النصب من ثوابها اوفر (م) جابر رضى الله تعالى
 عنه (روى مسلم عنه (ان لكم لكل خطوة) وهو بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين
 القدمين (درجة) اى منزلة رفيعة (قوله لرهط جابر وقد اراد وان يدعوا
 بيوتهم فيقر بوا من المسجد (خ) ابوهرة رضى الله تعالى عنه (روى البخارى
 عنه) ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته
 او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس او الشبوية كالعلم او باعتبار فعل
 من افعاله كخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء (مائة الا واحدا) بدل
 الكل من اسم ان او توكيد او نصب بتقدير اعنى وانما ذكره لتلايلتس فى الخط بتسعة
 وسبعين او سبعة وتسعين او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تعالى
 ثلاثة ايام فى الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وقوله تلك عشرة كاملة
 لدفع التباس الخطوا احتمال ان يكون الواو بمعنى او (من احصاها) يعنى من اطاق
 القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال لرزاق وعلمان
 الخير والشكر من الله تعالى اذا قال الضار النافع وشكر على المنفعة وصبر على المضرة
 وعلى هذا سائر الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها وصدقها وقيل معناه من عدها
 كلمة تبركا واخلاصا وقال البخارى المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه
 جاء فى الرواية الاخرى من حفظها مكان من احصاها (دخل الجنة) ولا يظن

بى مشاطة

ان اسماء الله تعالى محصورة في هذا المقدار لان قوله من احصاها صفة تسعة وتسعين وهذه الاسماء هي اشهر الاسماء لما جاء في دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اسألك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به في علم الغيب عندك (ق) اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه (انقفا على الرواية عنه قيل هو ابن مولى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مارواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخاري منها بمحدثين ومسلم بمحدثين قال جاء من احدى بنات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رسول يدعو ويخبره ان ابنها قدمات فقال (ان الله ما اخذوله ما اعطى) ما فيهما يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعنى ما اخذه الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فله التصرف فيه فينبغي ان لا يخزن احد لاجله انما قدم الاخذوان كان الاعطاء قبله لانه في بيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله (وكل شئ عنده باجل مسمى) يعنى كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر مؤجل كذا قاله الشارح ويجوز ان يراد بكل شئ كل ما اخذه الله يعنى ليس قبضه مقتصر على ذوى النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى ما قدر له من الاجل (م) سلمان رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) ان الله مائة رحمة فنهار رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون ليوم القيمة (رحمة الله غير متناهية فلا يعثورها تحديدا وتجزية المراد منه تمثيل مضروب للامة ليفهموا التفاوت بين القسطين من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله غير مفسرة بالرقعة التي تكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمن جعلها من صفات الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي ارادة ابصال الخير في الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك بياقيتها في دار القرار (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (انقفا على الرواية عنه) ان الله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون (حال او استئناف) اهل الذكر) يعنى يطلبونهم ليزورهم ويستمعوا ذكرهم قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكير في جلال الله وصفاته وآياته في ارضه وسمواته وفي معاني الكتب والاحاديث في اعتباراته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل المراد منه كلام فيه رضاه الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين اختلف في ان التسيب والتهليل ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب

احتج من رجح الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه
 اكثر فانه زاد باستعمال اللسان فاقضى زيادة اجره والصحيح هو الثاني كذا في شرح
 مسلم (فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا) اي نادى بعض الملائكة بعضا
 (هلوا الى حاجتكم) اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فانا
 قد وجدنا جماعة من اهل الذكر (قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 (فيحفظونهم) بفتح الياء وضم الحاء المهملة الخفوف هو الاستئمان حول شيء
 (باجنتهم) الباء فيه غير زائدة بل للتعدية يعني يدرون اجنتهم حول جماعة
 الذاكرين (الى السماء الدنيا) بان يقف بعضهم فوق بعض (فاذا تقروا
 عرجوا الى السماء) (قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فيسألهم ربهم
 وهو اعلم بهم منهم) ضمائر الجمع راجعة الى الملائكة (من اين جئتم فيقولون
 جئنا من عند عبادك في الارض قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فيسألهم
 ربهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويمجدونك)
 بفتح الميم (ويهللونك ويمجدونك قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فيقولون
 اي الله تعالى هل رأوني قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فيقولون
 لا والله مارأوك قال فيقول) اي الله (كيف لورأوني) جواب لو مادل عليه كيف
 لانه سؤال عن الحال يعني لورأوني ما يكون حالهم (قال فيقولون لورأوك
 كانوا اشدك عبادة واشدك تمجيدا واكثرك تسبيحا قال فيقول) اي الله
 تعالى (فما يسألونني قالوا يسألونك الجنة قال فيقول هل رأوها قال يقولون
 لا والله يارب مارأوها قال يقول فكيف لورأوها قال يقولون لو انهم رأوها
 كانوا اشد عليها) اي على الجنة (حرصا واشدها طلبا واعظم فيها رغبة
 قال) اي الله تعالى (فيمتعون قال يقولون من النار قال يقول وهل رأوها
 قال يقولون لا والله يارب مارأوها قال يقول اي الله فكيف لورأوها قال يقولون
 لو انهم رأوها كانوا اشد منها فرارا واشدها مخافة قالوا ويستغفرونك قال
 فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم) اعلم ان سؤال الله تعالى الملائكة عن عباده
 واستئذانهم بما هم فيه من الذكر وباحوالهم وهو اعلم بهم نهاية تفخيم في شانهم
 واطهار لعلوم مكانهم وفيه تبيين على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة
 لان ذكرهم في عالم الغيب مع وجود الموانع وذكر الملائكة في عالم شهادة الله تعالى
 بلا موانع (قال يقول ملك من الملائكة رب فيهم فلان ليس منهم) يريد به
 انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين (انما جاء الحاجة قال) اي الله تعالى
 (هم القوم) اللام فيه للجنس فيدل على القصر على سبيل المبالغة (لا يشق
 جليسه) استئناف للبيان او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة القوم اذا جعل

اللام فيه للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان ان من خالط
 السادات ينال بالسيادة ومن جالسهم اهل السعادات يفوز بالسعادة (ق) ابو موسى
 رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان المؤمن في الجنة خيمة من لؤلؤة)
 قال النووي اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه بهمزتين وبمحد فهما وبثباب
 الاولى دون الثانية وبالعكس فان قلت انما يتصور من اللؤلؤة البيت
 او القصر دون الخيمة لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق
 الاستعارة يعني تكون تلك الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤة ونظيره قوله
 تعالى قوارير من فضة فان القارورة لا تكون من الفضة وانما معناه ان تلك
 القارورة تكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة (واحدة مجوفة طولها
 في السماء) يعني يكون طولها كطول السماء من الارض فان قلت ورد في بعض
 روايات البخارى طولها ثلثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا
 يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها (ويروى عرضها
 ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا)
 يعني من سعة الخيمة وعظمتها (م) انس رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
 قال كان بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عينه ينظر ما صنع قافلة ابي سفيان
 فبجاء وحدث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مما حدثه فقال عليه الصلاة والسلام (ان
 لناطبة) وقال الجوهرى الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شئ (فن كان ظهره) اى
 مركبه (حاضرا فليركب معنا) وفيه اشارة الى مسارعة النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم واخفائه الخروج اليها (قاله عند خروجه الى بدر) وهو اسم بئر بين مكة
 والمدينة وكان ذلك اسم حافر ها ثم سميت به فانطلق عليه الصلاة والسلام واصحابه
 حتى سبقوا المشركين الى بدر فاغاروهم (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه)
 اتفقا على الرواية عنه (ان له دسما قاله حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض)
 وفيه استحباب المضمضة عن كل ماله دسومة وكذا عن كل ما يبق في الفم منه
 بقية كيلا يشوش (ق) رافع بن خديج رضى الله تعالى عنه (بقح الحاء المعجمة
 وكسر الدال المهملة تفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم ثمانية وسبعون حديثا في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة
 والباقي لمسلم قال سئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن بعير شرذفر ما رجل بسهم
 فقتله فقال عليه السلام (ان لهذه البهائم) البهيمة حيوان ذات قوائم الاربع
 في البر والبحر والمراد بها هنا الاهلية (او ايد) جمع ابدة وهي التي توحشت ونفرت
 (كوابد الوحش) وفي الصحاح يقال مكان وحش بامسكين اذا خلى عن الناس
 يعني ما نفرت من الحيوانات الاهلية يصير كالصيد الوحشى فجميع اجزائه مذبح

فأذريت بسهم فأتت حل كلها وكذا كل ما لا يقدر على ذبحه الاختياري
 كالبعير الواقع في البئر منكوسا قال مالك الأبدية ليست كالوحشية في حكم
 الذبح بل انما يدكى بما يدكى به الانسى اعتبارا بالحالة السابقة وفي الحديث حجة عليه
 (م) انس رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال سألت ام سليم النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم قالت هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء
 فسترت ام سليم وجهها وقالت يا رسول الله او تحتلم المرأة قال نعم (قال ان
 ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر) اعلم ان هذا الوصف باعتبار
 الغالب وحال السلامة لان مني الرجل قد يكون رقيقا بسبب مرض ومجرا بكثرة
 الجماع وقد يبيض مني المرأة بفضل قوتها (فن ايهما علا وسبق يكون منه الشبه)
 قال النووي فن بكسر الميم وبمدها نون ساكنة انما ضبطته كذا لثلاثي يصحف
 في ايهما يتصح الميم وكسر النون وياء مشددة بعدها ومن في قوله من ايهما زائدة
 يعنى فاي المائتين علا واما على قول من ينفي زيادة من في الاثبات فعنى من ايهما
 من اى الزوجين باعتبار تضمين الصدور في العلو والسبق المراد بالعلو الغلبة
 يعنى ان غلب ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد ويشبهه ولعله يكون ذكر او ان كان
 بالعكس فبالعكس وان سبق مني احدهما اى وقع في الرحم قبل مني الآخر يشبه
 الولد ايضا قال القاضي النيسابوري مني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن
 على البدن على طريق التحلل والذوبان ولهذا يلتذذ به جميع البدن ويضعف به
 ايضا وفي كل من المائتين اجزاء متشابهة لاعضاء صاحبه شبهها غير تام وتامة بغلبة
 احدهما او سبقه اذا اجتمع المنيان فانجذب كل واحد منهما الى ما يشابهه اعلم
 ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور وفي بعضها علا غير مذكور
 وفي بعضها اذا علا ماؤها اشبه الولد اخو له واذا علا ماؤها اشبه اعمامه وفي بعضها
 ذكر سبق مكان علا في الموضوعين وفي بعضها اذا علا ماؤها ذكر واذا علا ماؤها
 انث باذن الله تعالى فالتوفيق والله اعلم بان يقال او سبق شك من الراوى ويكون
 الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه يراد به
 نسبة الذكورة واشبه اخو له يراد به نسبة الانوثة وفيه من التحمل ما ترى
 (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (ان مثل ما بعثني
 الله به من الهدى والعلم) المثل في اللغة هو النظير وكذا مثل بفتحين ثم استعمل
 في كل صفة او حال فيها غرابة وهى المرادة هنا اى ان صفة ما بعثني الله به
 ذكر في العوارف الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله ويجوز ان يكون
 المراد منهما شيئا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه
 يكون بتشبيه الخفي بالجلى ولذا كثر الله تعالى الامثال في كتابه (كمثل غيث

(اصاب ارضا) قيل هذا تشبيه مفرق حيث شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به
 بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة لكن الاولى
 ان يقال انه تشبيه مركب لتوقف اوله على آخره الا يرى الى انه وصف الغيث
 بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحى النازل من السماء
 الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى الارض ظهر نفعه
 فيها والى من لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه يحيى القلب الميت احياء الغيث
 لبلد اليابس وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر محتاج
 اليه بغيث الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل المبعث متحيرين في القواية
 محتاجين الى الهداية فافاض الله عليهم سجال العلم والهدى ببعثة نبينا
 صلى الله تعالى عليه وسلم (وكانت منها طائفة) اي قطعة الجار والمجرور
 حال عنها (طيبة) اي غير خبيثة بسباخ ونحوه (قبلت الماء وانبتت الكلا والعشب
 الكثير) قال النووي العشب والكلاء والحشيش والخلاء اسماء للنبات لكن
 الحشيش مختص باليابس والعشب والخلاء مختصان بالرطب والكلا بهمزة
 مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاض على العام
 لاهتمام بشائه وقيل الكلا مختص ايضا بالرطب لانه مايتأخر نباته ويقبل والعشب
 مايتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير (وكانت منها اجادب)
 وهي بالجيم والذال المهملة جمع اجذب وهي الارض التي لانبتت ويروى
 اخاذات جمع اخاذة وهي بالخاء والذال المجهتين الغدير ويروى اجارد بالجيم
 وبراء والذال المهملتين جمع اجرد وهو ما جرد عن البنت كذا قاله الخطابي
 وقال القاضي لم يروى في مسلم ولا في غيره الاجادب وعليه شرح السارحون
 (امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب
 منها طائفة اخرى انما هي قيعان) جمع قاع وهي الارض المستوية
 (لاتمسك ماء) ولما كان بعض القيعان قد ينبت كلاء فناه بقوله (ولانبت
 كلاء فذلك) اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلاثة وشروع الى بيان مورد
 المثل فمثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت الكلا (مثل من فقه)
 بالضم اي صار فقيها وروى بالكسر معناه فهمه والاول اشهر
 (في دين الله وفعده الله بما بعثني به فعلم وعلم) بتشديد اللام (ومثل من لم يرفع
 بذلك رأسا) هذا مثل الطائفة الثانية التي لم تقبل الماء فامسكته فنفع الله بها
 الناس يعني انها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع رأسه بالعلم كناية
 عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به (ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به)
 هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم ينبت كلاء يعني مثل هذه الطائفة
 رجل فات عنه التعلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى

مستلزم لعدم النفع بالعلم لاقى نفسه ولا في غيره قال الشارح قوله في ذلك اشارة الى النوع الاول والثاني لاشتراكهما في الانتفاع وقوله ومثل من لم يرفع الى آخره اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين استغرب الكفار كون باب النبوة مسدودا فضرب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لهذا مثلا ليقرر في نفوسهم وقال (ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيانا فاحسنه واجله الاموضع لبنة) استثناء من قوله بيانا وهو الحائط اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويحفف ويبنى بها (من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة) يعني اذا كان كذلك فانا كاللبنة في الاكمال (وانا خاتم النبيين) وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا آخر الانبياء فان قيل كيف كان آخر الانبياء وعيسى عليه الصلاة والسلام ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه آخره انه لا يكون احد مبلغا بعده وعيسى عليه الصلاة والسلام ينزل حين ينزل عاملا على شريعة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم مصليا الى قبلته كأنه بعض امته اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع وجه الشبه عقلي منتزع من عدة امور فيكون امر النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فائدة بعثة الانبياء عم تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوزاع الشريفة قد كانت حاصلة بالنقصان وبالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة (ق) ابو موسى رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) ان مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما (المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب بمركب حتى لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان هاتين تشبيهين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا قائمان لامن قبيل ان زيدا وعمرا قائم (فقال يا قوم اني رأيت الجيش بعيني) بتشديد الياء على سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لان ما انذره من الاهوال هي التي رآها بعينه واما سائر الانبياء فلم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا تلك الاهوال (واني انا النذير) وهو الذي يخوف غيره بالعلام (العريان) وهو الذي لقي العدو فسلبوا ما عليه من الثياب فاتى قومه عربانا بخبرهم فصدق بعضهم لما عليه من آثار الصدق فنجوا وهذا القول مثل يضرب لشدة الامر وقرب المحذور وبرائة المخبر عن التهمة والكل موجود في النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فالنجاء) بالمد نصب على الاغراء اي اطابوا النجاء

وعلى المصدر اى انجو النجوه وهو الاسراع (فاطعه طائفة من قومه فادلجوا)
 اى ساروا من اول الليل (فانطلقوا على مهلهم) وهو يفتح الميم والهاء ضد العجلة
 (وكذبت طائفة منهم) انما يقل ولم تطع طائفة مع انه كان فى مقابلة فاطعه
 اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم (فاصبحوا مكانهم فصبحهم
 الجيش) اى اتوهم صباحا ليغيروا عليهم (فاهلكهم واجتاحهم) بالجيم
 وبالحاء المهملة بعد الالف اى اهلكهم بالكلية (فذلك) اى المثل المذكور
 وهذا بيان لوجه المشابهة (مثل من اطاعنى واتبع ماجئت به ومثل من عصانى
 وكذب بما جئت به من الحق) وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير
 مستأصل بل العصيان مع التكذيب بالحق (ق) حذيفة رضى الله تعالى عنه (ه)
 اتفقا على الرواية عنه (ان معه) اى مع الدجال (ماء و ناراً فاناره ماء وماؤه
 نار) يعنى الذى يراه الناس ناراً ماءً بارداً والذى يروه ماءً فانار على معنى
 ان الدجال اذارمى واحداً من مكذبيه فى ناره جعل الله تعالى ناره ماءً بارداً
 كما جعل نار عمرود برداً وسلاماً لخليله عليه الصلاة والسلام فاذا رضى عن صدقه
 فاعطاه من ماءه جملة الله ناراً محرقة لاستحقاقه النار الابدية بكفره وفيه بيان
 ان ما يظهره الدجال تحييل بسحره (ق) ابو شريح الخزاعى رضى الله تعالى
 عنه (شريح بضم الشين العجمة وفتح الراء المهملة والخزاعى منسوب
 الى خزاعة وهى بضم الخاء العجمة وبالز اى العجمة اسم قبيلة اتفقا على
 الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 عشرون حديثاً له فى الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخارى منها بواحد
 (ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس) يعنى لم يكن يحرمها باصطلاح
 الناس بل كان بامر الله وفيه توييح للكفار على مجاسرهم بالاقدام
 على ما حرم فى مكة فان قلت ما وجه قوله عليه الصلاة والسلام فى حديث
 آخر ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه اظهر الحرمه الثابتة (فلا يحل
 لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دماً) اى يريق فيها
 دماً ودماً نكرة فى سياق التثنية يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان
 مما يباح فى خارجها وصف الامرئ بالايمن لتحرى رضه على اجتناب
 ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله ولا يفهم منه
 ان الكفار غير محتاطين بالشرائع لان تخصيص الشئ بالذکر لا يدل
 على نفي ما عداه (ولا يعرض بها شجرة) بكسر الضاد اى لا يقطع وهو بالرفع
 عطف على لا يحل وبالنصب عطف على يسفك ولازائدة (فان احد
 ترخص لقتال رسول الله) يعنى ان ترخص احد مستدلاً بان الرسول صلى الله

تعالى عليه وسلم فعل ذلك وهو يدل على الجواز (فقولوا له ان الله قد اذن
 لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها) اى فى اراقة الدم واذن على بناء
 الجهول ولى قائم مقام الفاعل (ساعة من نهار) التفت ههنا ولم يقل اذن له
 بيانا لاحتصاصه بذلك بالاضافة الى نفسه (ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها
 بالامس وايبلغ الشاهد الغائب) يعنى من يسمع منى هذا الحديث فلينقله الى من
 لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها (ق) انس رضى الله تعالى عنه (اتفقا
 على الرواية عنه) (ان من اشراط) جمع شرط بالتحريك وهو العلامة
 (الساعة ان يرفع العلم) وذلك انما يكون بقبض العلماء لابلانتراع
 عن قلوبهم كما سبق (ويظهر الجهل وفسو الزنى وتشرب الخمر ونذهب
 الرجال وتبقى النساء حتى يكون الخمسين امرأة قيم واحد) وهو من يكون
 قائما بمصالحهن لان يكون زواجهن قال الضعيف مباشر هذا التأليف
 لقد شاهدنا بعض الاشراط مما فى الحديث المذكور * فى بلدة اتفقت
 فيها هذه السطور * من غلو الزناة وفسو الفجور * ورقص المغنيات
 بشرب الخمر * ووفور الميل الى الخرابات * والنفور من مواضع
 الطاعات * واستيلاء الظلمة والابواب * وان شاء ماشاؤا من غير محاش *
 * لاخير فى امورهم * نعوذ بالله من شرورهم (خ) (واثلة بن الاسقع
 رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان من اعظم الفرى) وهو
 على وزن الشرى جمع فرية وهى الكذب عن عمد (ان يدعى الرجل الى
 غير ابيه) عدى الادعاء بلى لتضمنه معنى الانتساب وانما صار اعظم لانه
 افتراء على الله لان المدعى الى غير ابيه كانه يقول خلقنى الله من ماء فلان
 وانما اخرجته من صلب غيره (او يرى عينيه) من الاراءة (ما لم تريا)
 اى تكذب فى رؤياه بان يقول رأيت فى منامى كذا ولم يكن رآه
 وانما صار اعظم لان ما يراه التأم انما يراه باراءة الملك والكذب عليه كذب
 على الله (او يقول على رسول الله ما لم يقل) وكونه اعظم ظاهر لانه كذب
 على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (خ) على رضى الله تعالى عنه (قيل
 مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة وسبعة وثلاثون حديثا له
 فى الصحيحين اربعة واربعون حديثا انفرد البخارى بسبعة ومسلم بخمسة
 عشر (ان من البيان لسحرا) قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا
 ببلاغة ومحسنات الفاظ فمجب الناس من بيانا نهما يعنى ان بعض
 البيان بمثابة السحر فى ميلان القلوب او فى العجز من الايمان بمثله وهذا
 النوع مدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال

صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكن البخارى اخرجه
 في صحيحه عن عبد الله بن عمرو ولم يخرج عنه عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه (خ)
 (ابن عمر رضي الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ان من الشجر شجرة
 لا يسقط ورقها) قالوا حدثنا يا رسول الله قل هي النخلة (وانها
 مثل المسلم) يعني النخلة طيبة التمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت
 بايمانه متحمل بايقانه جميل الصفات كثير الصدقات قيل كان من حقه
 ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجهه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه ابهاما
 بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر * وكان الهجوم
 بين دجاها * سنن لاح بينها ابتداء (م) جابر رضي الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (ان من الليل ساعة) يجوز ان يراد بها الساعة النجومية
 وان يراد جزء منها وانما نكر الساعة حثا على طلبها باحياء اللبالي (لا يوافقها
 عبد مسلم يسأل الله خيرا) المضارع المثبت حال (الاعطاء الله اياه ويروى خيرا
 من امور الدنيا والاخرة الاعطاء اياه وذلك كل ليلة) يعني وجود تلك الساعة
 لا يختص ببعض الليالي بل كأن في جميعها قيل تلك الساعة في الثالث الاخير
 الذي يقول الله فيه من يدعوني فاستجب له وقيل هي وقت السحر وقدر روى
 ان جبرائيل عليه الصلاة والسلام قال انى ارى العرش يهتر من السحر وقيل الظاهر
 انها مطلقة (ق) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه) انفق على الرواية عنه (ان من امن
 الناس) وهو افضل من المن الذي هو العطاء لامن المنة التي تفسد الصنعة (على
 في صحبته وماله) على ههنا بمعنى لاجل يعني اكثر الناس بذلا لنفسه وماله
 لاجلى (ابابكر) حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابابكر
 هكذا وقع في صحيح البخارى وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم
 ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زائدة على مذهب الاخفش او يكون
 خبر مبتداء محذوف كانه عليه الصلاة والسلام قال ان من امن الناس على رجلا
 فويل من هو قال ابو بكر كذا قاله النووي فعلى هذا في كون الحديث مما انفق عليه
 اشتباهه (ولو كنت متخذ خليل لا غير بي لا اتخذت ابابكر خيلا) قال الطيبي
 الخليل من الخلعة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقا ارجع اليه في حاجاتي
 واعتمد عليه في مهماتي لا اتخذت ابابكر ولكن في جملة اموري الجأ الى الله
 الى هنا كلامه لكنه بعيد الاوجه ان يقال انه من الخلعة وهي الصداقة المتخللة
 في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو جازى ان اتخذ
 صديقا من الخلق بقف على سرى لا اتخذت ابابكر خيلا ولكن لا يطاع
 على سرى الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابابكر كان اقرب سرا من سر

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما روى انه عليه الصلاة والسلام قال ان ابابكر لم يفضل عليكم بصوم ولا صلوة ولكن بشئ كتب في قلبه (ولكن اخوة الاسلام ومودته) اللام في الاسلام للعهد اشار به الى الاسلام الذي سبق به المسلمين واراد بمودته المودة الثابتة بالاسلام وهذا استدراك عن غوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام التي هي افضل انما كان افضل لان تحاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كانت بفعل الله تعالى فاختاره الله للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يكون افضل مما اختاره لنفسه (لا يقين في المسجد باب الاسد) الفعل المجهول صفة محذوف اي الاباب سد (الاباب ابي بكر) مستثنى من المستثنى يعني انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقته فعناه الامر بسد ابواب البيوت الملتصقة بالمسجد سوى باب ابي بكر تكريمه وصيانة للمسجد عن تطرق الناس قال الامام التور بشئ لم يصح عندنا ان لابي بكر يتاخر في المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابي بكر في امر الخلاف على وجه الاستعارة التصريحية بان شبه طريق النزاع فيه بالابواب وقرينته ذكر المسجد الذي كان عامة جلوس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا به قيل قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث في مرضه في آخر خطبة خطبها واما ما روى من انه عليه الصلاة والسلام قال في حق علي رضي الله تعالى عنه سدوا ابواب المسجد كلها الابواب على فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان بيت علي كان في جنب المسجد (م) عائذ بن عمر رضي الله تعالى عنه (هو بياض مشاة تحت وذل معجة روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية عشر حديثا في الصحيحين ثلثة احاديث واحد للجباري واثنان للمسلم (ان من شر الرعاء) جمع راعي والمراد بهم هنا الامراء (الحطمة) على وزن اللمزة وهو الذي يظلم الرعايا ولا يرجعهم من الحطيم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للباشية وهذا مثل ضره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للولاية الظلمة (م) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) ان من اشر الناس عند الله وفي بعض النسخ المصححة ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهرى شر فيه معنى التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشر الا في لغة ردية وكذا خير وقال القاضي الرواية وقعت بالالف وهي تدل على عدم ردائه (منزلة يوم القيمة) وروى من اعظم الامانة) على حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة (عند الله يوم القيمة الرجل) المضاف محذوف على الرواية الثانية اي خيانة الرجل (بفضي الى امرأته) اي يصل اليها استمتا (ونفضي اليه

ثم ينشر سرها) اي يتكلم ماجرى بينه وبينها قولاً وفعلاً قال النووي تحريم
 افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتب بان تدعى عليه العجز عن الجماع
 او اعراضه عنها او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال عليه الصلاة والسلام
 اني لافعل ذلك انا وهذه (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفاقاً على الرواية عنه
 (ان من صنفي هذا) بكسر الصادين المهملة او المعجمتين وبالهمزتين بمعنى
 الاصل (قوما يقرؤون القرآن) يعني سيأتي قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل
 الذي هو هذا الرجل اي ذوالخوي بصرته منه في النسب او هو عليه في المذهب وليس
 المراد انهم يتولدون منه اذا لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذى الخوي بصرته
 كذا قاله الشارح صاحب التحفة (لا يجاوز حناجرهم) يعني لا يكون لهم الا القراءة
 الجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها (يقتلون اهل الاسلام)
 وبدعون) بفتح الدال اي يتركون (اهل الاوثان يمرقون من الاسلام)
 اي يخرجون منه استدلل به من كفر الخوارج وقال الخطابي المراد من الاسلام
 هنا طاعة الامام (كياجرق السهم من الرمية) بتشديد الياء اي من الدابة
 الرمية (لئن ادر كنههم لاقتلهم) اللام فيه توطئة للتقسيم اي والله لئن ادر كنههم
 لاقتلهم (قتل عاد) المراد به اهلاكهم بالكليسة لان عاداً لم تقتل
 بل اهلكت بالرجم قيل اول ما ظهر ذلك القوم في زمن علي رضي الله تعالى
 عنه بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بسبع وعشرين سنة قاتلهم على
 وقتل كثيراً منهم (قاله لذي الخوي بصرته) وهو بضم الخاء الجمجمة وفتح
 الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاعف لقب رجل اسمه خرفوص بن زهير
 التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلزك في الصدقات
 كذا في تفسير الوسيط (حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهبية) تصغير ذهبية
 وهي قطعة من الذهب (في ترابها) صفة ذهبية كأنه في ترابها غير عميرة عنه
 (كان يمث بها على رضي الله تعالى عنه) هذه الجملة صفة ثانية لها (من اليمن بين)
 ظ فلقسم (الاقرع وعيينة) بضم العين المهملة (وعلقمة وزيد الخيل) بالاضافة
 وباللام وهذه رواية وفي جميع نسخ مسلم بالراء وكلاهما صحیحان كان يقال له
 في الجاهلية زيد الخيل قسمه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زيد الخيل كذا قاله النووي
 (خ) انس رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عن انس بن مالك رضي الله تعالى
 عنه ان عمته الربيع كسرت نذية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض
 فاخصمو الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر
 عم انس بن مالك اتكسر نذية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال عليه الصلاة
 والسلام تكاب الله القصاص فرضى القوم فقبوا الارش فقال عليه الصلاة والسلام
 (ان من عباد الله من اوقفهم على الله لابره) اي لجله بار اصداق في عينه لكرامته

قال القاضي معناه لو سأل الله شيئاً واقسم عليه ان يفعله بان قال بعزتك بارب
افعل كذا لاجاب دعوته يؤيد هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد به المسمى
ولو اراد به اللفظ لقال بالله فيكون قوله لا يره مكان لاجابه للشاكلة المعنوية
واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق له ما سبق من التقرير
واما لفظة على فيحوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم فيه يعنى اقسام عازما
على الله ان يفعل ما يريد وغيته ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان
ينبغي للمص ان يقول (ق) في مكان (خ) لان لفظ الحديث متفق عليه
وجدته بعينه في كتاب مسلم وانما الخلاف في ان الكاسرة هي اخت الربيع
والخالفة هي ام الربيع في رواية مسلم وانها الربيع والخالف انس بن النضر
في رواية البخاري فان قلت بعدما حكى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالقصاص
كيف صدر من الصحابي الخلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد ذلك
الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لثقتة عليه انه لا يحنثه
اولثقتة بفضل الله تعالى انه لا يحنثه بل يلهمه العفو وهذا من كرامة الاولياء
(خ) ابو مسعود عقبة بن عمر والانصارى رضى الله تعالى عنه) روى البخاري عنه
(ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى) يعنى مما بقى بين الناس من كلام
الانبياء فادركوه هذا الكلام يفهم من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام
من نتائج الوحي وان الحياء مندوب في كل الشرايع ولم يجر عليه التسخ (اذ لم
تسبحى فاصنع ماشئت) هذا كلام جامع لخير الدنيا والاخرة لان الحياء فرع تولد
من اجلال من يستحى منه فمن اتصف به يحرز عن المساة ومن لا فلاقبل قوله فاصنع
وعيد يعنى افعل ماشئت فلاخير في عملك لان من لم يعظم ربه فليس معه من
اوصاف الايمان بشئ فيجازى به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعنى اذ لم ينعك
الحياء صنعت ماشئت وفيه توييح له وقيل معناه اذا كان فعلك امنا ان تسحبي
منه لجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ماشئت (ق) ابي بن كعب
رضى الله تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه (ان موسى قام خطيبا) زعم اهل
التورية ان موسى عليه الصلاة والسلام هذا موسى بن ميشابن يوسف النبي عليه
الصلاة والسلام وانه كان نبيا قبل موسى بن عمران لاستبعادهم ان يكون كليم الله
المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعليم قلنا لايبعد عن العالم الكامل ان يجهل
بعض الاشياء بل المراد منه صاحب التورية واطلاق هذا الاسم بدل عليه لانه
لو اراد غيره لقيده (في بني اسرائيل فسئل اى الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه
اذ لم يرد العلم اليه) اى الى الله يعنى لم يقل الله اعلم بذلك (فاوحى الله اليه
انلى عبدا) بكسر الهمزة لان اليمحاء فيه معنى القول (بجمع البحر بن)

هو المكان انذى يجمع فيه بحر فارس والروم مما يلي المشرق وقيل انه اراد
بالبحر بن موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انب (هو اعلم منك
فقال موسى يارب كيف لي به) اى كيف يسر لي الاجتماع بذلك العبد (قال
تأخذ معك حوتا فجمعله في مكمل) بكسر الميم وفتح التاء المشاة فوق زنبيل
يسع فيه خمسة عشر صاعا (فحينما فقدت الحوت فهو ثم) بفتح التاء
المثلثة اى هناك (فاخذ حوتا فجمعله في مكمل ثم انطلق وانطلق معه بفناه) الباء
فيه زائدة والضهير في معه لموسى ويجوز ان يكون الباء للتعدية والضهير في معه
الحوت (يوشع بن نون) وهو ابن اخت موسى سماه فناه لانه كان يخدمه ويتعلم منه
وصار نبيا بعده (حتى اذا اتيا الصخرة) وهى الصخرة بالموضع الموعود
(وضما رؤسهما فناما واضطرب الحوت) يعنى بعد استيقاظ يوشع قيل تلك
الحوت كانت سمكة مألحة وسبب حيوتها ان هناك عينا يسمى ماء الحيوه وكان
لايصيب ذلك الماء ميتا الا حى فلما اصابها برد ذلك الماء تحركت (في المكمل
فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا) اى مسلما فقول ثان لاتخذ
كقولك اتخذت زيدا وكيفا يعنى اتخذ سبيله كاسرب وهو نقب في الارض
يفسره ما بعده وهو قوله (وامسك الله عن الحوت جرية الماء) بكسر الجيم
لنوع من الجربان (فصار عليه مثل الطاق) وهو ما عقد من اعلا البناء وبقي
ما تحته خاليا (فلما استيقظ) اى موسى (نسي صاحبه) اى يوشع
(ان يخبره بالحوت) اى بما رآه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان
في الحديث الى يوشع وقد نسب اليهما في القرآن كما قال تعالى فلما بلغنا
مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القرآن ان موسى نسي تذكار الحوت
اصاحبه وصاحبه نسي الاخبار بامر فلائخالفه (فانطلقا بقية يومهما
وبلتهما) بالصب وروى بالجر ايضا (حتى اذا كان من الغد قال موسى
لفناه آتنا غداءنا) الغداء بفتح الغين المجمة ما يعد للاكل غدوة (لقد لقينا من سفرنا
هذا) وهو اشارة الى مسيرهما وراء الصخرة (نصبا) اى تعبنا انما وجد موسى
عليه الصلاة والسلام فيه نصبا لانه كان عبدا تجاوزه عن مطلبه قال النووي
انما لقه النصب والجوع ليطالب موسى عليه الصلاة والسلام الغداء فيذكره
يوشع الحوت (قال) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ولم يجد موسى النصب
حتى جاوز المكان الذى امره الله به قاله فناه ارأيت) وهو يوحى بمعنى اخبرني
وهنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف وذلك المحذوف عامل في قوله (اذا وينا
الى الصخرة) يعنى عجبت ما اصابني حين وصلنا الى الصخرة (فاني نويت
الحوت وما انسانية الا الشيطان ان اذكره) بدل من الضهير في انسابه وقيل

لافيه محذوف اي لان لا اذكره (واتخذ سبيله في البحر عجبا) وهو من قول
 يوشع نعت لمفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا عجبا او من قول موسى ع م
 بعني اعجبت عجبا مما اخبرتني (قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فكان
 للحوت سريرا ولموسى ولقتهه عجبا وقال موسى ذلك ما كنا نبغي) اي الموضع
 الذي فقد فيه الحوت هو الذي كنا نطلبه (فارتدا على آثارهما قصصا) مفعول
 مطلق اي يقصان ما وقع فيه قصصا (قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم (فرجعا يقصان) اي يتفحصان ويتبعان آثارهما (حتى انتهيا الى الصخرة
 فاذا رجل) اذا للمفاجأة (مسجى ثوبا) اي مستورا ثوب وهو صفة رجل
 (فسلم عليه موسى فقال الخضر) وهو يتخ الخاء المعجمة وكسر الصاد المعجمة
 لقبه وكان كنيته ابا العباس واسمه بليبا بيا مؤحدة مفتوحة ولام سا كنة وباء
 مشاة تحت وهو من نسل نوح عليه الصلاة والسلام وكان ابوه من الملوك وانما لقبه
 لانه جالس على ارض بيضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا فيه فقال بعض انه
 من الملائكة وبعض انه ولي والاكثرون على انه كان نبيا قيل انه لا يموت الا في
 آخر الزمان حين ارتفع القران وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة
 لان حكاياتهم انه في المواضع الشريفة وكالوه اكثر من ان يحصى (واني
 بارضك السلام) اني بمعنى كيف او بمعنى من اين استفهام على سبيل الاستبعاد
 لان السلام لم يكن معهودا في تلك الارض (قال ان موسى) هذا من باب
 اسلوب الحكيم يعني اجبت عن اللائق بك وهو ان يستفهم عن لادن سلامي
 بارضى (قال موسى بن اسرائيل) اي قال الخضر انت موسى بن اسرائيل
 (قال نعم انتك لتعلمي مما علمت رشدا) بفحتمين اي علما اذا صواب (قال انك
 لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علميه لانه علم وانتم على
 علم من علم الله علمه الله لاعلمه) فان قلت هذا يدل على مماثلة الخضر لموسى
 لاعلى اعلميه وهو مخالف لقوله تعالى فيما سبق ان لي عبدا يجمع البحر هو
 اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر اعلميه رعاية للادب مع كلام الله
 تعالى اولئلا يستحق العتاب عليه كما استحقه موسى (فقال موسى سجدي
 ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا قال له الخضر فان اتبعني فلا تسألني
 عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا بمشبان على ساحل البحر فمرت سفينة
 فكلموهم) اي كلوا اهل السفينة (ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا)
 على بناء المجهول (بغير نول) يتخ النون اي بغير اجرة (فلما ركبا في السفينة
 لم يبق الا والخضر قد قلع لوحا) الواو فيه للحال يعني لم يبق حال فجأة الاحال
 قلع الخضر (من الواح السفينة) مما يلي الماء (بالقدم) يتخ القاف وتخفيف

الدال المهمله الآله التي نحت بها (فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت
 الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا) بكسر الهمزة
 اي عظيما (قال الم اقل انك ان تستطيع معي صبيرا قال لا تؤاخذني بما نسبت)
 مافيه مصدريه او موصولة (ولا ترهقني) اي لا تحملني (من امرى عسرا)
 يعني عاملني باليسر فاني اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو (قال) اي الراوي
 (قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت الاولى) اي المسئلة الاولى (من
 موسى نسيانا) هذا تصديق من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقول موسى عليه
 السلام بما نسبت (قال) اي النبي عليه السلام (وجاء عصفور فوق علي حرف
 السفينة) اي طرفها (فخرق في البحر نقرة) اي ادخل منقاره فيه (فقال له الخضر
 ما علمي وعلمك من علم الله الامثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر) قال بعض
 المحققين القدر الذي نقصه ذلك العصفور نسبتبه الى كل البحر نسبة متناه الى متناه
 ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله تعالى نسبة متناه الى غير متناه فان احدى
 النسبتين من الاخرى لكن الخضر عليه السلام اماشبهه بما نقصه العصفور تقريبا
 الى الفهم وانظرا الى العرف اذ لا يقال في الصورة المذكورة ان ماء البحر نقص
) ثم خرعا من السفينة فيبينهما هما يشيان على الساحل اذا بصر الخضر غلاما
 يلعب مع الغنسان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى
 اقتنت نفسا زكية) اي طاهرة من الذنوب هذا على تقدير كون الغلام
 صبيا ظاهرا واما على ما قيل انه كان بالغافيا عتبار ان موسى عليه الصلاة
 والسلام لم يرمذ ذنبا (بغير نفس) اي بغير قتل نفس (لقد جئت شيئا نكرا)
 اي منكرا (قال الم اقل انك ان تستطيع معي صبيرا قال) اي النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم (وهذه) اي هذه المسئلة الثانية (من موسى عليه الصلاة والسلام اشد
 من الاولى) اي من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا بسبب تشديده
 لان فعله الاول كان يمكن تداركه بالسد وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا
 زاد الخضر في جوابه لك ولم يكن في جواب المسئلة الاولى قيل النكرا قل
 من الامر لان قتل نفس واحدة اهنون من قصد اغراق اهل السفينة انما زاد
 في جوابه لك لانه رفض وصيته (قال ان سألتك عن شيء بعدها) اي بعد
 هذه الكرة (فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا) يعني انضح عذرك
 عندي في مفارقتي لاني لم احفظ وصيتك (فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية)
 قيل هي انطاكية (استطعما اهلها) اي طلبا منهم الطعام ضيافة اطاء ذكر
 الامل تأكيدا (فابوا ان يضيفوهما) اي من ان يحملوهما ضيفا وامتنعوا
 عن اطعامهما (فوجدوا فيها جدارا يردان بنقض) اي يقرب ان يسقط

والارادة ههنا بجمار عنه لان الجماد لا ارادته قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع (قال)
 اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (مايل) اى فى الصورة وانما فسرته عليه السلام
 اشارة الى ان الارادة ليست فى معناها الحقيقى (فقال الخضر) اى اشار بيده (فاقامه
 فقال موسى قوم آتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا)
 يعنى على عمالك اجرة حتى نشترى به طعاما (قال هذا فراق) اى قال الخضر
 هذا الاعتراض سبب الفرقة (بنى وبينك سائبك بتأويل مالم تستطع عليه
 صبرا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وودنا ان موسى كان صبر
 حتى يقص علينا من خبرهما) اى بين الله لنا بالوحى قيل الغرض من ذكر
 هذه القصة وامثالها ان يعتبر امته بها وفى الحديث فوائد منها ترك العجب
 العالم بنفسه قال الله تعالى وفوق كل ذى علم عليم ومنها استحباب الرحلة
 فى طلب العلم والاكتسار منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدائد ومنها تأخير
 الاعتراض على العلماء (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية
 عنه (ان ناسا منكم قد اروا) فعل ماضى على بناء المجهول من الرويا اى خيل
 لهم فى المنام (ان ليلة القدر) كائنة (فى السبع الاول) بضم الهمزة جمع الاول
 (وارى ناس منكم انها فى السبع الغوايز) جمع غاير وهو بمعنى الباقي هنا المراد
 بالسبع الغوايز السبع التى تلى آخر الشهر او التى تلى العشر من بعده قال الطيبى هذا
 امثل (فالتمسوها فى العشر الغوايز) فان قلت العشر الغاير واحد فكيف ذكر صفته
 جمعاً قلت جمعه باعتبار لياليها فيتمس ليلة القدر فى جميعها فان قلت قد جاء فيها روايات
 مختلفة منها انها فى اوتار العشر الاخير ومنها انها فى اشفاعه ومنها انها
 فى العشر الاوسط ومنها انها فى رمضان كله فا التوفيق اجيب بانها منتقلة
 تكون فى سنة ليلة الوتر وفى سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة
 بحسب اوقاتها كذا قاله القاضى وروى عن الشافعى رحمه الله تعالى جواب آخر وهو
 ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يجيب على نحو ما يسألون عنه فاذا قيل له
 هل تلتسها ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبا فى طلبها باحياء
 اليبالى (ق) عدى بن حاتم رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال
 لما نزل قوله تعالى كلوا واشربوا حتى تبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود
 اخذت عقالين ابيض واسود فجعلتهما تحت سادتي وجعلت انظر من الليل
 فلا استبين لى فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فضحك فقال
 (ان سادك اعرىض) وهو كتابة عن كون ففاه عريضا وهو كتابة عن كونه
 ابله (انما هو) اى الخبط المذكور فى الآية (سواد الليل وبيض النهار) قاله
 قال الطحاوى كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم

ص ٧
 س ١٧٠

ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والازم التكليف بما ليس في الوسع لان الامر لو كان كما قاله لمناسب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الراوي الى البلاهة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لفتلته عن البيان (ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال جمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بين المغرب والعشاء بمن دلفة وقد م فيها الفجر عن وقت الاسفار وصلى بغلس في اول وقته فقال عليه الصلاة والسلام (ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان يعني) تفسير من المص للصلوتين والمكان (صلوة المغرب و صلوة الفجر بمن دلفة (ق) ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ان هذا اتبعنا فان شئت ان تأذنه) جزاء الشرط محذوف وهو فاذن (وان شئت رجع) مفعول شئت محذوف اي وان شئت رجوعه (قال بل آذنه يارسول الله قاله لابي شبيب الانصاري لمادعاء) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لمعرفته اثر الجوع في وجهه (خامس خمسة) حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا لحمسة نفر (فاتبه رجل) فلما بلغ الباب اقال عليه الصلاة والسلام الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة لم يدع اليها لايحمل له ونظر فيه الشيخ الشارح بانه لو كان كذلك لما سكت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واقول سكوته كان وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحذور هو الحضور ولهذا لم يسكت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستأذن منه (ق) جابر رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في بعض الغزوات فنزل مع قومه في واد فتفرق الناس يستظلون بالاشجار وينامون واستظل عليه الصلاة والسلام بشجرة معلقا سيفه بغصنها فاذا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يدعوننا فلما حضرنا رأينا عنده اعرايا فقال عليه الصلاة والسلام (ان هذا اخترط على سيفي) اي سل سيفي من عمده لحمل به على (وانا نائم فاستيقظت وهو في يدي صلنا) اي مجردا (فقال من يملك مني فقلت الله) يعني يمنع الله منك (ثلثا) اي ثلاث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يملك مني فقال كن خير آخذ قال الراوي قال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال لاوليكن اعاهدك على ان لا اقاتك ولا اكون مع قوم يقاتونك فحلى عليه الصلاة والسلام سبيله وفي الحديث كمال توكل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونصديق قوله تعالى والله بعصمك من الناس

واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة (خ) معاوية بن ابي سفيان رضى الله تعالى
 عنه روى البخارى عنه قيل اسلم عام الحديبية ما رواه عن النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم مائة وثلاثة وستون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر افراد
 البخارى باربعة وسلم بخمسة (ان هذا الامر) اى امر الخلافة (في قريش
 لا يعاديهما احد) اى لا يخالفهم (الاكبه الله على وجهه) اى اسقطه
 (ما قاموا الدين) اى مدة محافظتهم الدين واهله وقيل المراد به الصلوة
 لمساء في رواية ما قاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم المعنى اذا علم
 قوله ما قاموا بكى لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان منهم من لم يقيم الصلوة
 ولم يصرف عنه الامر كذا قاله التور بثنى وفيه دلالة على اختصاص الامامة
 بقريش وهم بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها في ذلك بمنزلة واحدة لعل
 ذلك لعلمه عليه الصلاة والسلام انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين
 وصالح لامور المسلمين (ق) عمر رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه
 قال سمعت واحدا يقرأ سورة الفرقان على غير ماقرأته فحجئت به رسول الله
 فقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال (ان هذا القرآن
 انزل على سبعة احرف فاقروا مايسر منهن) قيل ليس المراد به الحصر
 في السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثرون يفهم منهن الحصر ثم
 اختلفوا في المراد منها فالقوم هي السبعة في المعاني كالوعد والوعيد والامتل
 والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن حينئذ
 بعض الاحرف ايسر من بعض آخر في القراءة وقال آخرون هي الصور
 في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه
 والاكثرون على انها الفاظ وهي اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش
 وهذيل وهوازن واليمن وبنى تميم وطى وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة
 بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما يوافق لقلته بشرط السماع من النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم وذكر الضحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم
 بلغة فلما كثرت الكتب وارتفعت الضرورة عادت الى حرف واحد والصحيح انها
 هي القراءات السبع كلها مستفيضة من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضبطتها
 الائمة وازافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة
 ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبعة (ق) عائشة
 رضى الله تعالى عنها) اتفاقا على الرواية عنها (ان هذا شيء كتبه الله
 اى قضاء وقدره) (على بنات آدم) وفي رواية قال لها النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم كونى على حجتك فعمسى الله ان يرزقكها (فاقضى مايقضى الحاج)

اى اصنعى ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمى وغيرهما (غير ان لا تطوف
 بالبيت حتى تمسلي) روى انها قالت فلما قد منامنى طهرت فافضت بالبيت
 (قاله لها حين حاضت بسرف) وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع
 على ستة اميال من مكة فراها النبي تهكى فقال لها مالك احضت قالت نعم
 (عام حجة الوداع) بفتح الواو قيل تزوج رسول الله ميمونة في سرف
 وبني عليها فيه وتوفيت فيه (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه (اتفقا
 على الرواية عنه (ان هذا) اشارة الى الاعرابى (قدرد البشرى) فاقبلا اتفالا
 لابي موسى وبلال حين قال الاعرابى للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم اكرت على
 من ابشر) لمطلب من النبي عليه الصلاة والسلام شيئا وقال الاتجر ما وعدتني فقال
 عليه الصلاة والسلام له ابشرو فيه استجاب قبول البشارة والتبرك باخبار الصالحين
 (م) زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل انه كان من فقهاء
 الصحابة ومن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 وكتبه في خلافة ابي بكر رضي الله تعالى عنه ونقله الى المصحف في خلافة عثمان
 رضي الله تعالى عنه مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثنان وتسعون
 حديثا في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخارى منها باربعة ومسلم بواحد
 (ان هذه الامة تبلى) اى تمحن والمراد به امتحان الملوك لليت بقولهما من ربك
 ومن فيك (في قبورها فلولا ان لاتدافنوا) اصله تدافنوا فحذف احدى
 التائين وفي الكلام حذف يعنى لولا مخافة ان لاتدافنوا وفي بعض النسخ فلولا
 ان تدافنوا معناه لولا ترك التدافن (لدعوت الله ان يسمعكم) وهو مفعول دعوت
 على تضيئه معنى سألت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين يقال دعوت فلانا اى
 صحت به (من عذاب القبر) من فيه لبيان الموصول المتأخر وهو (الذى اسمع
 منه) ليس المعنى انهم لوسموا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب
 كما زعمه بعض لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله لا يكون
 مردودا بحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو في بطن الحوت بل معناه
 انهم لوسموا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة به او اعدم قدرتهم
 عليه لدهشتهم وحيرتهم منه او يقال معناه لوسموا تركوا الدفن والى الميت
 اقاربه في الصحارى البعيدة حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم (قاله لما امر
 بقبور المشركين) قال الشيخ الكلابادى انما احب النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره من الاحوال لانه اول المنازل وكان
 من الناس من يستعظمه فذكر ذلك ليتقرر في قلوبهم (م) ابو بصرة الغفارى
 رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى

عليه وسلم ثلثة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه (ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها) اي تركوا ملازمتها لكونها في وقت الاشتغال (فن حافظ عليها كان له اجره مرتين) اجر من جهة امثاله امر الله واجر آخر من جهة محافظة ماضيها (ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد) اي يظهر النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المنفية بعد العصر هي النافلة لانها هي المكروهة واما الفوائت فغير مكروهة ما لم تغيب الشمس (يعني صاوة العصر) تفسير لهذه الصلوة (م) معاوية بن الحكيمة السلمي رضى الله تعالى عنه (الحكيم يفتح الحياء والكفاف والسلمي بضم السين المهملة منسوب الى بنى سليم قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة عشر حديثا انفراد مسلم منها بواحد قال ينسا نصلي مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عطس رجل من القوم فقلت برحك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت ماشانكم تنظرون الى فضر بوايديهم افخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني سكت فلما صلينا قال عليه الصلاة والسلام (ان هذه الصلوة) اشارة الى جنس الصلوة (لا يصلح فيها شيء من كلام الناس) المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال المشتم برحمة الله لا يفسد وكذا لو سلم المصلي ناسيا لان السلام جنس مشروع في التشهد كذا في شرح آثار التيرين استدل به مالك واحمد والشافعي على ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه عليه الصلاة والسلام لم يأمر باعادتها وكذا كلام الناسي وخالفهم ابو حنيفة وصاحباها لان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها (واتماهى التسبيح والتكبير وقراءة القرآن) استدل به الشافعي على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه اتماهى ذات التسبيح والتكبير (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال كان رجل قيم المسجد فقده رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوما وسأل عنه فقالوا مات فدفناه قال افلا كنتم آذنتوني فأتى قبره فضلى عليه فقال (ان هذه القبور مملوءة) بالهزة المشار اليها القبور التي يمكن ان يصلي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عليها (ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلواتي عليهم) استدل به الشافعي على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلواته عليه الصلاة والسلام كانت لتنوير القبور والايوجد في صلوة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الغرض منها يؤدى مرة (ق) انس رضى الله تعالى عنه) انفا على الرواية عنه (ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر) وهو يفتح الذال المعجمة ما يفر منه الطبع كالنجاسات والاشياء المتنة وهو متناول للبول فيكون

تعيماً بعد التخصيص واسم الإشارة في هذا البول للتحقير (انما هي لذكر الله
والصلوة وقراءة القرآن) قاله بعد ما رأى اعرابياً يقول في المسجد (ق) ابو موسى
رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال احترق بيت على اهله في ليلة
بالمدينة فحدث بشانهم عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال (ان هذه النار)
المشار اليها النار التي يخاف من انتشارها (انما هي عدو لكم) فان قلت ما معنى
قصرها على العداوة وكثير من المنافع مربوط بها قلنا هذا بطريق الادعاء
مبالغة في التحذير عن ابقائها (فاذا نتم فاطقنوها عنكم) المراد به اسكانها
بحيث لا يخاف عن اضرارها الجار والمجرور متعلق بمحذوف اي فتجاوزا
ضررها عنكم (م) عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
(ان هذه) اشارة الى افراد صنف مارآه من نوبين (من لباس الكفار فلا تلبسها
قاله حين رأى عليه نوبين معصفرين وفي رواية انه) اي النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم (قال امك امرتك بهذا) اي بلبسهما حرف الاستفهام فيه محذوف
اراد به انه من لباس النساء (قلت اغسلهما) اي قال الراوي قلت للنبي
صلى الله تعالى عليه وسلم اغسلهما (قال بل احرقهما) انما امر النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم باحراقهما اضرباً عن غسلهما لان المعصفر وان كان مكرها
للرجال فغير مكره للنساء فغسله اضييع للمال لتقصان قيمته به والمراد باحراقهما
افتئؤنهما ببيع او هبة او غيرهما عبر عنه بالاحراق مبالغة في الانكار يدل عليه
ماروى ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف الثوبين في التنور قال له
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم افلا كسوتهما بعض اهالك فانه لا بأس بالنساء
قال الخطابي المعصفر وهو المصبوغ بالمعصفر انما يصير منهياً اذا صبغ به الثوب
بعد التسحج واما اذا صبغ غزله ثم نسج ولم يكن له رائحة فليس بمنهى واقول هذا
انما يصح اذا كان علة كراهته رائحته واما اذا كانت تشبه الرجل بالنساء
او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما

فصل ٤

(م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اني آخر الانبياء وان
مسجدي آخر المساجد) اي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد
الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تنه
صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد
الافضلية في الثواب لاني الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل
ثم هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده عليه الصلاة والسلام الذي كان في زمانه
دون ما زيد فيه (م) (جندب بن عبد الله رضي الله تعالى عنه) روى مسلم

عنه (انى ابرأ الى الله) يعنى التجبىء اليه (ان يكون لى منكم خليل) هذا يعنى
 المفعول (فان الله قد اخذنى خليلا) هذا يعنى الفاعل (كما اخذ ابراهيم
 خليلا) تقدم معنى الخليل فى حديث ان من امن الناس على (م) (سعد بن ابى
 وقاص رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انى احرم ما بين لابتى المدينة)
 اللابة ارض ذات حجارة سود للمدينة لابان شرقية وغربية وهى بينهما
 (ان تقطع) بدل استمال من الموصول (عضاهها) جمع عضاهة وهى بكسر
 العين شجرة ام غيلان (او يقتل صيدها) ظاهر الحديث مشعر بان للمدينة
 حرما وهو مذهب الشافعى ومالك وذهب ابو حنيفة رح الى نفيه لانه روى
 عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت كانت لال محمد صلى الله تعالى عليه
 وسلم بالمدينة وحوش يسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد
 فى المدينة فحرمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها يؤيد هذا المعنى قوله عم او يقتل
 صيدها بكلمة اولان التحريم لو كان على ظاهره لحرم القطع والقتل كلاهما كما
 فى حرم مكة لاحدهما ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها
 (ق) (انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان يقبل عندها فسئل النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم عن ذلك فقال (انى ارحها قتل اخوها) استئناف (معى)
 اراد به المعية فى الحق لما روى انه عليه الصلاة والسلام بعث اخا ام سليم وهو
 حزام ابن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعنى
 (ام سليم) تفسير من المص لضمير ارحها (ام انس بن مالك) قال النووى كانت
 ام سليم واختها ام حزام خالتي لرسول الله وكان يدخل عليهما خاصة وفيه
 استحباب الرعاية لمنكسرة القلوب (ق) (ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على
 الرواية عنه (انى اعتكفت العشر الاول التمس) حال او استئناف (هذه الليلة)
 اى ليلة القدر (ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم آيت) مجهول من الثلاثى يعنى
 اتانى ملك (فقيل لى) اى قال لى ملك (انها فى العشر الاواخر) انما وصف العشر
 الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا بلباليه واسارة الى ان كل ليلة منه تطاب فيها
 ليلة القدر (فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف) يعنى عزمت ان اعتكف العشر
 الاواخر فمن اراد ان يوافقنى فليعتكف فى العشر الاواخر (ق) عائشة
 رضى الله تعالى عنها (اتفقا على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبي قل لازواجك
 ان كنتم تردن الحيوة الدنيا الآتية بدأبى رسول الله فقال (انى ذاكر
 لك امر ا فلا عليك ان تستعجلى) يعنى لا بأس عليك ان لا تستعجلى فى الجواب

وحذف لاسائغ اذا من اللبس وفي رواية ان تستجلى وهي ظاهرة (حتى تستأمرى
 ابوبك) الاستئثار المشاورة انما قاله عليه الصلاة والسلام لعلمه ان ابوبها
 لا يأمر انها باختيار نفسها وافتراقها (قاله لها) قالت فقلت للنبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم انى هذا استأمر ابوبى انى اريد الله ورسوله والدار الآخرة
 ففرح رسول الله فشكر الله تعالى (م) عائشة رضى الله عنها (روى مسلم
 عنها) (انى على الحوض) اى على حوضى فى الموقف (انظر من يرد) بكسر
 الراء (على منكم والله ليقطعن) على بناء المجهول وتشديد النون يقال اقطعت
 قطعاً من غنم فلان (دونى) اى فى ادنى مكان منى (رجال فلاقولن اى ربى
 منى ومن امتى) من الاولى اتصالية والثانية تبعيضية (فيقول انك لاتدرى
 ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقابهم) وهو عبارة عن ارتدادهم
 اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام الى الكفر كذا قاله
 النووي (ق) عقبه بن عامر رضى الله تعالى عنه (اتفق على الرواية عنه) (انى
 فرط لكم) وهو بفتحين من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض يعنى انا سابق
 على امتى الى الحوض وانا كالمهبط له لاجلهم (وانا شهيد عليكم) يعنى رقيب
 وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه الصلاة والسلام
 وكنت عليهم شهيداً مادمت فيهم) (وانى والله لانظر الى حوضى الان وانى
 اعطيت) على بناء المجهول (مفاتيح خزائن الارض) هذا الاشارة الى ما فتح الله
 لامته من الممالك واستباح خزائن ملوكها او مفاتيح الارض) شك من الراوى
 (وانى والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدى ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا
 فيها) اصله تنافسوا الخذف احدى التائين معناه تحاسدوا الضمير فى فيها
 للخرائن وفى الحديث مجهزة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حيث وقع
 ما اخبر فى المستقبل كما اخبر (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفق على الرواية
 عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقوم على قبور المنافقين فيدعولهم
 فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابى بعت الى النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم يدعوه فلما دخل عليه سأل ان يكفنه فى شعاره الذى يبلى جلده عليه الصلاة
 والسلام ويصلى عليه فلما مات دعا ابنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى جنازته
 فلما هم بالصلاة عليه قال له عمرا تصلى يا رسول الله على ابن ابى وقد فعل كذا
 وكذا وقال عليه الصلاة والسلام اخر عنى يا عمر فبمد ما بالغ عليه فى المنع قال
 عليه الصلاة والسلام (انى قد خيرت) يعنى خيرتني جبرائيل عليه الصلاة والسلام
 بين الاستغفار لابن ابى وتركه حين سأل ابنه الاستغفار له (فاخترت) اى الاستغفار
 فنزلت استغفر لهم اولاً يستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلان يغفر الله لهم

(ولو اعلم انى ان زدت على السبعين يغفر له زدت عليها) هذا بيان اهتمامه عليه الصلاة والسلام للاستغفار وان السبعين المذكور في الآية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر رضى الله تعالى عنه منع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عما باشره بلا مشورة وكيف صلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على المنافق وكفته في قيصه قلنا كان رأى عمر رضى الله تعالى عنه في ذلك التصلب في الدين وكان تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا لشقيقته على من يظهر الايمان وان كان على خلاف باطنه واصلمة كان يراها فيه بدليل ما روى انهم قالوا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم كيف صليت عليه فقال عليه الصلاة والسلام ما يعنى عنه قيصى ولا صلوتى والله ان كنت ارجوان يسلم به الف من قومه فلما رأوا ان رؤسهم تبرك في آخر عمره بقبض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانه اظهر لطفه وشقيقته عليه الصلاة والسلام اسلم الف من قومه هكذا روى (هم) ابوذر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال خرجت من قومي غفارا ونزلت بمكة واسمات فقال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابانذر اكنم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم آتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (فقال انى قد وجهت لى ارض ذات نخل) يعنى اريت فى المنام جهتها (لا اراها) على بناء المجهول اى لا اظنها (الا يثرب) وهى المدينة (فهل انت مبلغ عنى قومك) اى ما سمعت منى (عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم) رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه متفق عليه من مسند ابى ذر كذا ذكره الحميدى صاحب الجمع بين الصحيحين (قاله له عند انصرافه الى اهله) قال الراوى فآتيت اخى انيسا فقال ما صنعت فقلت اسلمت فبلغت ما سمعت منه فاسلم فآتينا آمننا فاسلمت ثم آتينا قومنا فاسلم نصهم وقال نصفهم اذا قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة اسلمنا (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلاننا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوا هما ثم آتينا نودعه حين اردنا الخروج فقال عليه الصلاة والسلام (انى كنت امرتك ان تحرقوا فلانا وفلاننا وان النار عطف على خبران بتقديرا اقول (لا يعذب بهما الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين هبار) بتشديد الباء الموحدة (ابن اسود بن عبد المطلب والاخر نافع بن عبد القيس) وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قلت

في صفة الفقه

اذالم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق على رضى الله تعالى عنه قوما
 زنادقة اتخذوه الهاقلنا يجوز ان يكون فعله للسياسة والمبالغة في الزجر
 وللإمام ذلك اذ ادعت اليه المصلحة اولانهم كانوا سحرة يدفعون عن انفسهم
 بالسحر انواع الهلاك سوى الاحراق (م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى
 مسلم عنه قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انى
 نحت ابني غلاما كان لى فاشهد عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم اكل ولدك نحتته مثل هذا فقال لا فقال عليه الصلاة والسلام
 (انى لاشهد الاعلى حق) استدله اجد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض
 الاولاد فى الهبة حرام والجمهور على انه مكروه ولانه جاء فى بعض الروايات فاشهد
 على هذا غيرى ولو كان ذلك حراما لما امر عليه الصلاة والسلام باشهاد غيره
 والجواب عن الحديث ان الحق يحجى بمعنى الجدير وهو المراد هنا جعاب بن
 الروابن (ق) عمر بن ابي سمة وعائشة رضى الله تعالى عنهما (قيل عمر هذا
 هو ربيب رسول الله وادبارض الحبشة قبض رسول الله وله تسع سنين مارواه
 عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثنا عشر حديثا له فى الصحيحين ثلثة احاديث
 اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سألت رسول الله قلت
 هل يقبل الصائم امرأته قال سل امك ام سمة فاخبرتني ان رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم يصنع ذلك فقلت لست يارسول الله مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك
 وما تأخر فقال عليه الصلاة والسلام (انى لاتقام لله) يعنى ما انا عليه من التقوى
 اكثر واوفر من تقواكم فلا ينبغي لاحدان يجتنب مما فعلته اتقاء (واخشاكم له)
 اى لله عدى الخشية باللام لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية وهو تألم القلب
 بسبب توقع مكروه فى المستقبل يكون تارة بكثرة الجنابة من العبد وتارة
 بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل قال صاحب التحفة
 رقم المص الحديث المذكور بعلامة ق لكنه مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق
 عليه من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها ان رجلا جاء الى النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم وقال تدركنى الصلوة وانا جنب فاصوم فقال النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم وانا تدركنى الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا
 يارسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال عليه الصلاة
 والسلام والله انى لارجوان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتى وروى واعلمكم
 بحدوده اى باوامره ونواهيه سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشئين
 وهى حاجزات بين الخير الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله وروى مشمر
 بان هذه رواية الصحيحين وايس وكذلك انما هذه رواية مالك فى الموطأ

(ق) انس رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (اني لادخل في الصلوة
وانا اريد اطالتها) الو او فيه للحال (واسمع بكاء الصبي فاجوز في صلوتي)
اي اخفها من غير اخلال واجباتها (م اعلم) من فيه بمعنى لاجل (من شدة
وجدامه) ومن هذه بيان لما الموصولة الوجد بمعنى الخزن (من بكائه) من هذه
بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق بالموثمين والتيسير عليهم (م) ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (اني لاعرف اسمائهم واسماء آبائهم والوان
خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس
(على ظهر الارض يومئذ) هذا شك من الراوي (يعني عشرة فوارس)
هذا تفسير لضمير اسمائهم (يعثون) على بناء المجهول (طليعة) وهو الذي
يبعث ليطلع على حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع
(بعد فتح قسطنطينية) قال النووي هو بضم القاف واسكان السين وضم
الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها نون هكذا
ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة
بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم مدائن الروم قال الترمذي قد فتحت
قسطنطينية في زمان بعد اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويقع عند
خروج الدجال (حين قال لهم) اي يقول الشيطان للمسيحين الذين قهوا
قسطنطينية بعد هزمهم الكفار واشتغلوا بجمع الغنائم (ان الدجال قد خلفهم)
اي صار خلفهم (في ذرايعهم) جمع ذرية (ق) ابو موسى رضي الله تعالى
عنه (اتفقا على الرواية عنه) (اني لاعرف اصوات رقيقة) بضم الراء وقهها
وكسرهما جماعة مرافقة في السفر (الاشعرين) وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم
وهو الأشعر في اليمن (بالقرآن) اي بقرأة القرآن وهو حال من الاصوات
او متعلق بقوله لاعرف (حين يدخلون بالليل) قال النووي هو بالدال هكذا
في جمع نسخ مسلم و البخاري ووقع في بعضها برحاون بالراء والحاء المهملة
من الرحل واختار البعض هذه الرواية قلت الاولى صحيحة المراد يدخلون
في منازلهم اذا خرجوا الشعل (واعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل
وان كنت لم ارمنازلهم - بين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم) وهو اسم رجل وقيل
هو صفة من الحكمة (اذلقى الخيل) اي الفوارس (او قال العدو) شك
من الراوي او قال عليه الصلاة والسلام لفظ العدو مكان لفظ الخيل (قال لهم)
اي قال الحكيم للعدو (ان اصحابي يأمرونكم ان تنظروهم) من الانظار وهو
الامهال قال النووي لعل طلب الانظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ حكيم
يشعر بذلك لان منهم ابا موسى وهو كان حكما في امر على ومعاية واصلاح بينهما

وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك
والقرينة ما سبق في الحديث من ذكر قراءتهم وفي الحديث مدح الاشعر بين
وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ابداء التأم او وصل او غيرهما ولا ريب
لان فائدته يتعلق ايضا بغير القارى والخير المتعدى اولى من اللازم ولانه يطرد
نوم القارى ويجمع فكره (م) جابر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه (انى
لا عرف في حجر ابى بكر) قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره ^{وهو النعاش} (كان يسلم على قبل ان ابعث)
قيدبه لان كل الاحجار كان يسلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمد كونه مبعوثا
لما روى عن علي رضى الله تعالى عنه انه قال كنا بمكة فخر جنامع رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم الى بعض نواحيها فلم نمر بشجرة ولا حجرة الا قال
السلام عليك يا رسول الله قيل تسلم الاحجار مجاز معناه كنا نشاهد نبوته عليه
الصلاة والسلام بحيث لو كان للجمادات لسان لشهدت بها وسمايت عليه وقيل
حقيقى بان يخلق الله تعالى فيها حيوة ونطقا محجزة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم
كما ان احياء الموتى محجزة لعيسى عليه السلام بل احياء الجمادات اقوى (انى لا عرفه
الان) هذا استئناف وفيه بيان ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعرفه الموات
(ق) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال كان
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقسم الغنمة بين رهط فترك منهم رجلا فقلت
يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال عليه الصلاة والسلام (انى
لا اعطى الرجل وغيره) الراو فيه للحال (احب الى منه) اى اولى للاعطاء
من ذلك الرجل (خشية) مفعول له (ان يكب في النار على وجهه) يعنى انما
اعطى بعضا العلمى ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه لاعرض عن الحق وسقط
في النار على وجهه واركب بعضا في القسمة لعلمى انه نام الايمان واثق بجمع ما فعله
وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يرجع البعض في قسمة الغنمة لما يرى فيه من المصلحة
(ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) انى لا علم اخر اهل
النار خروجا منها و آخر اهل الجنة دخولا الجنة (رجل) اى هو رجل (نحر
من النار حبراً) وهو المشى على الأست (فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فبأنيها
فيحبل اليه) على بناء المجهول يعنى يلقى الله في خيال ذلك الرجل (انها ملائى)
بالمهزة على وزن عطشى (فيرجع فيقول يارب وجدتها ملائى فيقول الله له
اذهب فادخل الجنة فبأنيها فيحبل اليه انها ملائى فيرجع فيقول يارب وجدتها
ملائى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها
او ان لك) شك من الراوى (مثل عشرة امثال الدنيا فيقول) اى العبد يارب
السحرى (بحرف الجر يقال سخرت منه وسخرت به) او تضحك لى) شك
من الراوى (وانت الملاك) ولما كانت السخرية في حق الله تعالى مستحيلة

ذلك الحجر

حلت على لازمها وهو ازال الهوان يعني انحقر في بخطابك كخطاب
المستهزين وانت اكرم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره حيث
سمع مالم يحظر بضميره لم يضبط لسانه وترك في الخطاب مع الله تعالى الادب
كما زل لسان من وجدناقته بعد فقدها وقال من شدة الفرح اللهم انت
عبدى وانارك اوتيقال دار الآخرة ليست دار تكليف فلا يؤاخذ فيها
بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الشارح هنا وجهها آخر وهو ان الهمزة فيه
للاينكار معناه نفي السخرية التي لا يجوز مع الله تعالى واقول ماجاء في بعض الرويات
من ان الله تعالى اجابه بقوله انى لاستهزى منك ولكنى على ما اشاء قدير
يقوى الوجه الاول (قال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه فلقد رأيت رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه) بالذال المعجمة بعد الجيم
جمع ناجذ وهو آخر الاضراس يبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها
الاياب لما جاء في الخبر ان كل ضحك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان التسميم
(فكان يقال) هذا من لفظ الراوى (ذلك) اشارة الى مثل الدنيا
وعشرة امثالها (ادنى) اى اقل (اهل الجنة منزلة) الحديث يدل
على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان * يا حنان يا منان * انزلنا في ذلك المكان *
بغير عسر وهو ان * (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها (اتفقا على الرواية
عنها) انى لاعلم اذا كنت عنى راضية واذا كنت عنى غضبية (غضبها على
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان من جهة الغيرة وهى معفوة عن النساء حتى
قال مالك اذا قذفت امرأة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة يسقط الخد
عنها روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما يدري صاحب الغيرة اعلى
الوادى من اسفله (قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عنى
راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت عنى غضبية قلت لا ورب ابراهيم)
وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما فى البال وعن هذا قيل من احب شيئا
اكثر ذكره (قلت اجل) وهو حرف تصديق (والله ما الهجر الاسمك)
يعنى هجر انى مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك فان قلت هذا يدل على
ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية
وهو غير المسمى بالاتفاق (ق) سليمان بن صرد رضى الله تعالى عنه)
وهو بضم الصاد وقبح الراء المهملتين قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم خمسة عشر حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والآخر
متفق عليه وهو هذا قال رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا يخاصم اخاه
قد احمر وجهه وانفتحت اوداجه من الغضب فقال عليه السلام (انى لاعلم كلمة)

المراد منها الجملة (لوقالها لذهب منه ما يجد) من الغصب (لوقال اعوذ بالله
 من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد) وفيه دلالة على ان الغضب لغير الله من
 نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة يسكن مصداقه قوله تعالى * واما يزنغك
 من الشيطان نزع فاستعد بالله * (م) عائشة رضی الله تعالى عنها) روى
 مسلم عنها قالت سألت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجل عن يما مع اهله ثم لم
 ينزل هل يجب عليهما الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال عليه الصلاة والسلام
 (انى لافعل ذلك) اشارة الى اجماع المدلول في كلام السائل (انا وهذه) اشارة
 الى عائشة (ثم نتسل) قال النووي انما قال عليه الصلاة والسلام بهذه العبارة
 ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع في نفس السائل ولذا اكده بان وانا الى كلامه
 اعلم ان نعم ان كان مذكورا في اول الحديث يفهم منه الوجوب لانه مطابق للسؤال
 الذى مذكور فيه الوجوب فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك في نفس السائل وان لم يكن
 كذلك فلا بد ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والامسا حصل
 جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة قوله انى لافعل انافان هذه
 التواكيد لا يصح صدورها عن البليغ الا في امر مؤكدا وهو الواجب واقول هذه
 التواكيد انما تدل على تحقق الحكم وتعين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل
 من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يدل على وجوبه لعل الوجه ان يقال
 ثم نتسل في قوة قوله ثم انا نتسل والمضارع فيه للاستمرار والغسل المترتب
 على الاكسال اذا استمر من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يفهم منه الوجوب
 فان قلت فعلى هذا يفهم من قوله لافعل الاستمرار فيلزم ان يكون الاكسال
 واجبا قلنا فعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل
 وغيره لا يلزم علينا اتباعه وان استمر وفي الحديث دلالة على ان فعله عليه الصلاة
 والسلام يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استمتاع المرأة اذا ترتب عليه مصلحة
 (ق) ابو هريرة رضی الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انى لا تقلب الى اهلى
 فاجد التمرة ساقطة على فراشى اوفى بيتى فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون
 صدقة فالتفتها) في الحديث بيان ان التكبر منتف عن ذاته عليه الصلاة والسلام
 حيث لم يتنظم عن رفع شئ محقر الاكل وارشاد لامته وبيان حرمة الصدقة عليه
 سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبه للمؤمن ان يحتجب عما فيه اشتباهه للابقع في الحرام
 واما صدقة التطوع فكانت مباحة لآل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما روى
 عن جعفر بن محمد رضی الله تعالى عنه انه كان يشرب من سقايات بئر مكة والمدينة
 فقبل له اشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة
 وفيه ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال لا يجب تعريضها لانه عليه

صحیح ١٥٦

السلام رفعها للاكل لالتعريف (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى
 البخارى عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد واليهودى برب
 موسى فغضب المسلم على اليهودى لذكره موسى في مقابلته عليه الصلاة والسلام
 فلطمه فاخبر اليهودى النبي عليه الصلاة والسلام ماجرى بينهما فقال عليه الصلاة
 والسلام (انى لاول من رفع رأسه بعد النفخة فاذا موسى متعلق بالعرش) فان قلت
 روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال انا اول من ينشق عنه القبر فكيف رى عليه
 الصلاة والسلام موسى متعلقا بالعرش حين رفع رأسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث
 صعقة فرغ يسقط الكل ولا يسقط موسى عليه الصلاة والسلام اكتفاء بصعقته في
 الطور فحين رفع رأسه صلى الله عليه وسلم من هذه الصعقة رى موسى أخذ بجانب
 العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك الصعقة كذا قاله القاضى الحديث يدل
 على علو مرتبة موسى عليه الصلاة والسلام (ق) حفصة رضى الله تعالى عنها) اتفقا
 على الرواية عنهما من ام الميرمين حفصة بنت عمر بن الخطاب من فضائلها المروية انها
 كانت طاهرة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فنزل الوحي عليه ان راجع حفصة
 فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة قيل ما روته عن النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث انفرد مسلم منها بستة
 والباقي متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم يحل انت من
 عمرتك فقال عليه الصلاة والسلام (انى لبدت رأسى) تلبيد الرأس جعل شعره
 مجتمعا ملتصقا بصعق ونحوه لئلا يتخلل القبار ويؤذيه (وقلدت هديى) تقليده
 تعليق قطعة نعل او مزادة في عنقه ليعلم انه هدى (فلا احل حتى انخر) وفيه
 دليل على ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان مقردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار
 قارنا (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انى لست
 كهيتئكم) يعنى ان هيتئكم تحتاج الى اخلاف ما يتحل وصوم الوصال يضاف
 قواكم ويجزكم عن العبادة بخشوعها وليست هيتئى كذلك فان من انجى محروس
 عن التحلل لغاية ان يجذبه الى جناب القدس قاله عليه الصلاة والسلام حين نهى
 عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل (انى اظل) بفتح الظاء المعجمة (اطعم واسقى)
 كلاهما على بناء المجهول يعنى يجعل الله لى قوة الطاعم والشارب قيل هو على ظاهره
 فانه عليه السلام كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظة
 اظل لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار
 دون الليل ولو كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم طاعما حقيقا في النهار حين واصل
 لم يكن صائما والفرض خلافه (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه)
 قال صاحب الحفة رقم الشيخ علامة (ق) زاعما ان هذا الحديث وهو قوله

٧٤

ص ١٩٧

ص ١٥٩

ص ١٧٦

اني لم اوامر الى اخره من آخر الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان من ضئضى هذا قوما لكنه متفق عليه الى قوله لاقتلهم قتل عاد وزاد في رواية مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنه يارسول الله فقال لالهه يكون يصلي فقال خالدكم من يصل يقول بلسانه مالمس في قلبه فقال عليه الصلاة والسلام (اني لم اوامر ان انقب) بتشديد القاف يقال نقب البيطار سريرة الدابة ليخرج ماء اصفر (عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم) يعني اني لم اوامر ان استكشف ما في الضمائر ولكني امرت ان احكم بالظاهر وافوض سره الى عالم السرائر (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال قلت يارسول الله ادع علي المشركين فقال عليه الصلاة والسلام (اني لم ابعث لعمانا) يعني لو كنت ادعو عليهم لبعثوا عن رحمة الله ولصرت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت لهذا) وانما بعثت رحمة) اي للعالمين امال المؤمنين فواضح واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه (م) انس رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال بعثت عليه الصلاة والسلام الى عمر جبة من سندس وهو مارق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب المتخذ من الابرسيم فقال عمر بعثتها الى يارسول الله وقد قلت فيها امس انما يلبس هذه من لاخلق اله في الآخرة فقال عليه الصلاة والسلام (اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتتفجع بثمنها) اقول لو قال الشيخ فاله له لما بعثت جبة سندس الى عمر لكان احسن ليعرف المبعوث والمخاطب كما كان عادته عند الابهام في امثال هذا (ق) ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه (علي وزن التصغير) الساعدي رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه عن عبدالرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة وعشرون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد) اني مسرع فم شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث فاله منصرفه من تبوك) اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب ان يخبر اتباعه بين المكث والاسراع (خ) زين بن ثابت رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) اني والله ما آمن على يهود) على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم (على كتابي) اي الذي يرد الي بكتابة اليهود لاحتمال ان زيد واعلى ما فيه اوبنقصوا عنه (قاله له لما امره ان يتلى كتاب اليهود) وقال ماضى لي نصف شهر الاتعلمه وحذقت في كتابته وقرأته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب ولقنهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خو ان قال الله تعالى في حقهم ولا تزال اطاع علي خائنة منهم الا قليلا

وهو غير منقول

❖ فصل ❖

(م) شريد بن سويد الثقفي رضي الله تعالى عنه (شريد بفتح السين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالذال المهملة وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو قيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الشريد مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا (انا قد بايعناك فارجع) المبيعة من جهة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم هو الوعد بالثواب ومن جهة الاخر التزام طاعته (قاله لرجل مجذوم من وفد) جمع وافد وهو من يكون رسولا الى السلطان (ثقيف) وهو قبيلة الحديث يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه وهو موافق لحديث آخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعله فيه ان الجذام من الامراض المعدية كالجرب والحصاء والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب وقد تعدى باذن الله تعالى فيحصل منه ضرر واما قوله عليه الصلاة والسلام لاعدوى لاجذوم فلما راد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله كذا قاله النووي في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اكل مع مجذوم فا وجهه قلنا حال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنقورة (ق) المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله تعالى عنهما) قال جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفدهوا زن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسيبهم فقال عليه الصلاة والسلام اختاروا والاحدى الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا نختار سبينا فقام عليه السلام فاثني على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سيبهم فمن احب منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب قلبه فليفعل قالوا اطيبنا عن ذلك يا رسول الله فقال عليه الصلاة والسلام (انا لاندري من اذن منكم في ذلك) اي في رد السبي (ممن لم يأذن فارجهوا) الخطاب للاذنين (حتى يرفع اليها عرفاؤكم امرم) العرفاء جمع العريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري واثبت تزي ان الشيخ رقه بعلامة في (م) عائشة رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها فانت خراج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لغزوة بدر فادركه رجل فقال جئت

جذام
صحيحه
٤٨٦

سورة عبد بن اولور
برمضدر اختي

٤٢٨
جلول صحيفه

١٥٧

عدي الى صبي

لا عينك فقال عليه الصلاة والسلام اتؤمن بالله ورسوله قال لا فقال عليه الصلاة
 والسلام (انا لانستين وبروي لن نستعين بمشرك) وما روى انه عليه الصلاة
 والسلام استعان بصفوان قبل اسلامه فمحمول على زمان الحاجة الداعية
 الى الاستعانة ذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمه
 بل يرضخ لثلاثين ساوي المجاهد بغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى
 اكثر من سهم الغنيمه لانه يقع اجرة (ق) المسورين محرمة ومروان بن الحكم
 انفا على الرواية عنهما ان لم يجي لقتال احد ولكنا جئنا معمر بن قيس الميموني
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه عن البيت فنزل الحديدية وهي التي اسمع
 على مرحلة من مكة (وان قريشا قد نهكتهم الحرب) اي جهدهم الحرب
 ونقصتهم اراد به ماجرى عليهم في وقعة بدر الواو فيه للحال والحرب مؤنث
 سماحى (واضربت بهم فان شاء امددتهم) اي امهلتهم وصالحتهم (مده ويخاوا)
 بتشديد اللام معطوف على فعل الشرط اي فان يخلوا (يلنى وبين البيت)
 ماددتهم ويجوز ان يكون منصوبا بتقديران معطوفا على مفعول شأوا المحذوف
 يعني فان شأوا المصالحة والتخلى (فان اظهر) اي فان اغلب (فان شأوا ان يدخلوا
 هذا الشرط مع جزائه جزاء لقوله فان اظهر (فيما دخل فيه الناس) اراد به
 الاسلام (فعلوا) اي اسلموا يعني بعد ان شأوا المصالحة لينظروا ان كان
 الغلبة والنصرة لى فلهم الخيار حينئذ ان شأوا ان يسلموا اسلموا (والا فقد جوا)
 بالجيم وتشديد الميم اي ان لم اظهر استراحوا (وانهم ابوا) اي لم يشأوا المصالحة
 والتخلى بينى وبين البيت (فوالذى نفسى بيده لاقاتلنهم على امرى هذا حتى
 تفرد سالفى) اي صفحة عنى وانفرادها كناية عن الموت (اوليتقذن)
 بفتح اللام وضم الياء وسكون النون (الله امره) اي ليضين امره وهو غلبة
 الاولياء وقهر الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة
 وجواز قتال المحرم بمن منعه من البيت (ق) الصعب بن جثامة رضى الله
 تعالى عنه) وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين وجثامة بفتح الجيم
 وتشديد التاء الثالثة قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة عشر
 حديثا في الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والآخر متفق عليه وهو هذا
 الحديث قال اهديت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم خارا وحشيا فرده على
 فتغير وجهى لرده فقال عليه الصلاة والسلام انا ان نرده عليك الا انا) بفتح الهمزة
 على حذف لام التعليل منها يعني الا انا (حرم) بضمين جمع حرام بمعنى محرم
 (قاله) قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى ما اصطاده حلال سواء اصطاده
 لنفسه او للمحرم فجاز للمحرم ان يأكله اذ لم يكن باشارته او بدلالته لما روى

ان الحرم سألوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن لحم الصيد فقال هل اشترتم اليه هل دلتهم عليه قالوا لا قالوا قال الطحاوي حديث الصعب لا يعمل به للاختلاف في روايته وقال الشافعي رحمه الله تعالى لا يجوز للمحرم اكل ماصاده حلال اذا صيده وحل رد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث الصعب على علمه بان الحمار صيده

فصل

(م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين المهملة هكذا وقع في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح السنة وكتاب المجبدي جامع الاصول امله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبي لعل من لم يمعن النظر يريج العين لزعمه ان الامل مذموم كله لكن ليس كذلك اذ بعضه وهو امل العمل الصالح مطلوب (وانه لا يزيد المؤمن عمره الاخيرا) (م) عائشة رضى الله تعالى عنها (اروي مسلم عنها) انه خلق الضمير في انه للشان وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من بنى آدم على ستين وثلثمائة مفضل) بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين في البدن (فن كبر الله وحده الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل جبراعن طريق الناس او شوكة او عظام عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامي) بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفضل قال الشيخ الشارح الو او لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب هكذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالرتب وان يكون متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار وليس بمتعلق بقوله وعزل حجرا لان عزل حجر واحد وشوكة واحدة عن الطريق ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد والنهي عن منكر واحد واقول عدد اذا لم يكن ظرفا لقوله عزله وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام صحيحا وهو ظ وعزل اججار من الطريق بمدد السلامي اما يرى بعيدا ممن يعظم نفسه ولا اعتبار به بل رأينا شخصا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالرتب لانه ح يكون الجزاء متعلقا بان يقع في مقابله كل سلامي خمسة اذكار وليس كذلك بل هو متعلق بان يقع في مقابله كل سلامي ذكر الله او فعل خير باى وجه كان ليكون

ص ٩٠
جلد اول

اي من لم يمعن
تأمله

العزل اي من افراز
بى اخرته

جلد اول ص ٩٠

شكرا على نعمة المفصل يدل عليه قوله عليه السلام كل سلامي عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة سيأتي الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق بالازكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك السلاميات يكون بعيدا من العقوبات (فانه يُمسَى) بضم الياء من الامساء ضد الاصباح (ويروى يمشى) بفتح الياء والشين المعجمة من المشي (يومئذ وقد زحزح) اي باعد (نفسه عن النار) (م) عَرَفَجَةَ بْنِ شَرِيحٍ عرفجه بفتح العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشریح بالشين المعجمة وقيل بالمهملة والجيم على وزن التصغير قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة احاديث وانما انفرد منها مسلم بهذا الحديث (انه ستكون هنات وهنات) على وزن القناة جمع هنة وهي الفتنة والفساد (فن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع) اي والحال انهم مجتمعون على امام واحد يعني من قصد ان يعزل امامهم الذي اتفقوا على امامته او قصد ان يصير اماما آخر في ناحية اخرى وقيل المراد منه تفريقهم في كلمة المسلمين (فاضربوه بالسيف) قال النووي من قصد تفريق امرهم ينهي عن ذلك اولا فان لم ينه قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه (كأننا من كان) اي سواء كان من اقرار بنى او غيرهم وهو حال من فاعله وهو بعمومه قائم مقام العائد الى ذى الحال وكان تامة وقيل كأننا خبر كان ومن بدل من الضمير الغائب في فاضربوه لكن الاولى ما ذكر اولا (ق) عائشة رضی الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت اخبرت سودة زوجة عمر رضی الله تعالى عنه انها خرجت لحاجتها فتبعها عمر رضی الله تعالى عنه لشدة غيبه فقال عليه السلام (انه قد اذن لكني) وهو على بناء المجهول (ان تخرجن لحاجتكن) المراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها الى الموضع المتعاد من غير استئذان الزوج (خ) على رضی الله تعالى عنه) قال لما علم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالوحي ان حاطب بعث كتابا الى اهل مكة بامرأة وكان فيه بيان بعض امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واحوال المؤمنين بعث رجلا على عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال عليه السلام ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله ان المهاجرين اثارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم واني لست من نفس قریش ولم يكن لي قريب فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي والله ما فعلت هذا شكافي ديني فقال عمر رضی الله تعالى عنه دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال عليه الصلاة والسلام

(انه قد شهد بدرًا) يعني حضر غزوة بدر (وما يدريك) خطاب لعمر يعني
اي شيء يعلمك انه مستحق للقتل (لعل الله ان يكون) قال الطيبي الترجي فيه راجع
الى عمر رضي الله تعالى عنه لان وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله للمجاء في
رواية ابى هريرة رضي الله تعالى عنه انه اطاع الله بدون لعل واقول الاقرب عندي
ان ذكر لعل لثلاثين كل من شهد بدرًا على ذلك وينقطع عن العمل (قد اطاع
على اهل بدر) يعني نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة (فقال عملوا ما شئتم
فقد غفرت لكم) المراد به اظهار العناية بهم واعلاء رتبهم لالترخص لهم
في كل فعل كما يقال للمحبوب اصنع ما شئت وانما سماه عمر منافقًا على التأويل
لكون فعله شبيهًا بأفعال المنافقين ولهذا لم يزجره النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم في هذه التسمية رقم الشيخ هنا علامة خ لكن الحميدى ذكر انه متفق عليه
والضعيف المسود هذه السطور وجده بعينه في صحيح مسلم رواية على رضي الله
تعالى عنه (يعني حاطب) بالخاء وبكسر الطاء المهملتين هذا تفسير من المص
لضميرانه (بن ابى بلتعنة) بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المشددة
فوق قال الشافعي رخ الجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك يقتله الامام
ان رأى فيه مصلحة (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه انه كان فيما مضى قبلكم
من الامم محدثون (المحدث بفتح الدال المشددة هو الذي يلقي في نفسه شيء
فيخبره بفراصة ويكون كما قال وكانه حدثه الملاء الاعلى وهذه منزلة جارية
من منازل الاولياء) فانه ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب) لم يرد النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل
الامم واذا وجد في غيرها محدثون ففيها اولى بل اراد به التأكيد لفضل عمر
كما يقال ان يكن لي صديق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة
لانني سائر الاصدقاء وقد قيل في فضيلته رض * فضائل عمر لا تحفى على احد *
الاعلى احد لا يعرف القمرا * قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث في المشارق
بعلامة البخارى وانه متفق عليه (ق) عبدالله بن معقل رضي الله تعالى عنه
بضم الميم وفتح الفين المجمة وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة
مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة واربعون حديثه في الصحيحين ستة
احاديث انفرد مسلم منها بو احد و**البخارى** باخر ومما اتفقا عليه هذا الحديث
(انه لا يصاد به الصيد ولا ينكأ) بضم الياء والهمزة في آخره وفي بعض
الروايات بغير همزة قال القاضى في شرح مسلم الاولى هي الرواية المشهورة
لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو من نكأت القرحة اذا قشرتها وليس
هذا الموضع صالحا له الا بتجوز وانما هذا من النكائة يقال نكيت العدو اذا قتلته به

(العدو ولكنه يكسر السن ويقفأ العين) اى يقطع (يعنى الحذف) وهو بالخاء
والذال المجتمين رمى الحصة من بين السبائتين او الابهام والسبابة قال النووي
في الحديث نهى عن الحذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف من فساده ويلحق به كل
ما شاركه في هذا المعنى (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفاقا على الرواية
عنها (انه لم يقبض نبي قط حتى يرى) على بناء المجهول من الاراء (مقعداه)
بالنصب مفعوله الثانى (من الجنة ثم بخير) اى بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى
الآخرة (م) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انه لم يكن
نبي قبلى الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلم لهم وينذرهم)
بالنصب عطف على يدل (شرا ما يعلم لهم وان امتكم) اى امة نبيكم (هذه
جعل عاقبتها في اولها وسيصيب آخرها بلاء وامور تنكر ونها وبجئ فتنة
فبرقق) بقافين من الترقيق يعنى يجعل الفتنة الثانية لشدها الفتنة التى قبلها
رقية في الاعتبار وروى فيدقق بالبدال المهملة الساكنة وبانفاة المكسورة
من الدفق يعنى يصير الفتنة متسالية متولدة بعضها من بعض وروى فيدفرق
بسكون الراء وبعدهما فاء مضمومة لكن جهور الرواة على الاولى (بعضها
بعضا وبجئ الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتى) بكسر اللام من الاهلاك
(ثم تنكيف وبجئ الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن احب ان يرخص) على
بناء المجهول اى بعد (عن النار ويدخل الجنة) على بناء المجهول ايضا
(فلتأته مئنته) اى موته (وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت) الضمير فيه
عادالى من (الى الناس الذى يجب) الموصول مفعول ليأت (ان يؤتى اليه)
يعنى ليفعل بالناس ما يجب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلم
(ومن بايع اماما) اى اميرا (فاعطاه صفقة يده) الصفقة هى العقد سمي به
لان التصفيق ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين ان يأخذ احدهما يد الآخر
(وثمره قابسه) يعنى خلوص عهده او المراد منه المال وقيل هو كناية عن
مبايعته عن ولده (فليطعمه ان استطاع فان جاء آخر ينازعه فاضر بوا
عنى الآخر) اى ان لم يندفع الابتلاء (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه قال قيل لى انك تكثر رواية الحديث وغبرك لا يروى
مئلك فقلت ان المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم
وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله واقنع بقوتى وقال يوما من الايام
(انه ان يبسط احد ثوبه حتى اقضى مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الاوعى
ما اقول) اى حفظه فبسطت ثمرة على حتى اذا قضى مقالته جمعها

الى صدرى فانسيت من مقاتته عليه الصلاة والسلام شيئا وفيه هجزة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (ق) عائشة رضی الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (انه لياتى الرجل العظيم) اى العظيم القدر فى الدنيا من الجاه والمال (السين يوم القيمة لايزن عند الله جناح بعوضة) اى لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه من الايمان (اقروا افلا تقيم لهم يوم القيمة وزنا) الآية واردة فى حق الكفار (ق) عائشة رضی الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (انه ليحكى عليها) الضمير فى انه للشان (وانها تعذب) الوافيه للحال (فى قبرها يعنى يهودية) تفسير للضمير فى عليها (م) وائل بن حجر رضی الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) انه ليس بدواء لكنه داء) يعنى الخمر فانه لدينه داء وان كان لبعض امراض الجسم دواء على زعم اطباء (م) ام سلمة رضی الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت تزوجنى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاقام عندى ثلاثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال عليه الصلاة والسلام (انه ليس بك) اى بسبك (على اهالك هوان) اى مذلة عليهم لاجل اقتصارى على التثليث فان ذلك ليس لعدم الرغبة فى مصابتك بك لان حكم الشرع كذلك قال النووي يجوز ان يراد بالاهل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نفسه عليه الصلاة والسلام يعنى لا يلحقنى هوان بسبك لاني لم امنع من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا فاخذته منى (ان شئت سمعت لك وان سمعت لك سمعت لى نسائى) هذا يدل على تخييرها بين السبع بقضاء فى ازواجه وبين الثلث بلا قضاء وفى السبع حرية بتو اليها وفى الثلث حرية لعدم القضاء فاجتارت الثلث لكونها لا تقضى فى سائر الأزواج فقرب عوده اليها وفيد دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة حرية على غيرها بثلاث وروى انه عليه الصلاة والسلام قال للبكر حرية بسبع وبه اخذ مالك والشافعى وقال ابو حنيفة لحرية الجديدة بل تجب التسوية لعمومات النصوص الواردة فى القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب لكان من حقه عليه الصلاة والسلام ان يدور على زوجته اربعا لاسمعا على تقديرا اختيار ام سلمة سبعا لكون الثلث حقا لها اجاب القاضى عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقتها اسقط اختصاصها بما هو حقه (م) الاغر المزنى رضی الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة احاديث احدها هذا والاخر للبخاوى الاغر بالغين المعجمة والراء المشددة المهملة والمزنى بالزاء المعجمة المفتوحة بعدها تون (انه ليعان) الضمير فيه للشان الفعل مشتق من الغين وهو الغطاء (على قلبى) الجار والمجزور نائب عن فاعل يعان اى يعشى قلبى (واتى لاستغفر الله فى كل يوم مائة مرة) اختلفوا فيما يعشاه قال بعض هو همه لامته واطلاعه على

ما سبأيتهم بعده من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر في مصالح امته
 ومحاربة اعدائه وتأليف المؤلفة ليكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه
 الامور عبادات لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله فيستغفر الله
 لذلك وقيل هو حالة خشية من الله تعالى وتعظيم فان الملائكة والانبيا عليهم السلام
 وان كانوا آمنين من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام ويكون
 استغفاره عليه الصلاة والسلام اظهار الافتقار وعبوديته وفي الاستغفار معنى
 آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله لان الله قال ان الله يحب التوابين فكان
 عليه الصلاة والسلام يحدث في كل حال توبة ليستوجب من ربه محبة وقيل انه عليه
 الصلاة والسلام كان يدوم على ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فاذا غفل عنه
 بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد
 لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصحح و كان النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم في نهاية الكمال في الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى في كل ساعة
 الى الحالة ولاحظ ما في حالته الاولى من النقص استغفر عنه ابى بعض العلماء عن تأويل
 هذا الحديث تأديلا لانه لا اطلاع لاحد على خصائص اخواله فكيف يبحث عنه حتى
 سئل الاصححى عن معناه فقال لو كان غير قلب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لكنت
 افسره لقد احسن ذلك الفاضل لسبلوكة منهج الادب (م) ام سلمة رضى الله
 تعالى عنها (روى مسلم عنها (انه يستعمل عليكم امراء) هذا الحديث الى آخره
 المذكور في صحيح مسلم غير لفظه انه (فتعريفون) يعنى رضون بعض اقوالهم
 وافعالهم لكونه مشروعا (وتكبرون) اى تنكرون بعضها لكونه قبيحا
 (فن كرهه فقدرى) ومن انكره فقد سلم) فسرهم مسلم في صحيحه بقوله اى من كره
 بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي يسمى بالكرهية يعنى فن كرهه
 بقلبه فقدرى من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك المنكر
 واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون
 باللسان والكرهية بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقدرى
 ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب عنه بان الانكار غير مختص باللسان
 بل هو نفرة القلب والمنع باللسان او بسائر الاركان من ثم انها الاى ان المنع
 غير مفيد اذا لم يصادفها على ان قوله فن كرهه ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون
 بشهادة الفاء في فن كرهه فلن يكن يكون المفصل مخالفا للعجمل حاشا لامام ائمة الدين
 ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم لاسيما في تفسير الكلام النبوى واما الرواية
 التى نقلها فغير قوية (ولكن من رضى عنه وتابع) من فيه مبتدأ خبره محذوف
 يعنى من رضى بفسقهم بقلبه وتابعهم بعلمه لم يبرأ من الاثم والنفاق

﴿ فصل ﴾

(م) عمر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) انه خيروني بين ان يسألوني بالفحش او ببخلوني ولست بباخل (الواو فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم لا يخلو حالهم من احد الامرين اما ان يسألوني بالفحش والتعدي في الطلب او ينسبوني الى البخل فما اعطيتهم انما هو لدفع الامر بن لابرضي القلب شبه عليه الصلاة والسلام ماظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة (قاله جين قسم قسما) على وزن الضرب مصدر قسم (فقال عمر بارسول الله لغير هؤلاء) اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة (كان احق به) اي بالقسم منهم وفيه دلالة على مداراة اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة

﴿ فصل ﴾

(ق) عائشة رضي الله تعالى عنها (اتفقا على الرواية عنها) انها ابنة ابي بكر (هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقتها) قاله عند انتصار عائشة اي انتقامها (من زينب بنت جحش) سبب انتصارها ما روى ان ازوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطابن منه ان يحبهن كعائشة فدخلت عليه وهو مع عائشة رضي الله تعالى عنها في مرطها فقالت ماقلن فقال عليه الصلاة والسلام تحبيني فقالت نعم قال فاجبها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال لها فقلن لم تصنعي شيئا فاردن ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش فكانت في ازواجه ازهد حتى قالت عائشة في حقها لم ارقط امرأة خير افي الدين من زينب وكانت لها منزلة عنده عليه الصلاة والسلام تضاهي منزلة عائشة رضي الله تعالى عنها فقالت ان نساءك يسألنك العدل في بنت ابن ابي فحافة يعني يسألنك التسوية بينهن وبين عائشة في المحبة ثم اقبلت على عائشة فشمتهما فلما استطالت عليها استقبلتها عائشة وعارضتها بالمدافعة حتى فهرتها واسكتتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العقو افضل لقوله تعالى فن عقي واصلح فاجره على الله (ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (انها ستكون بعدى اثره) بالفحش اسم من الاستئثار وهو الاختيار يعني سيفضل امرؤكم عليكم من ليس له فضيلة او معناه سيكون ولا تكتم اصحاب اثره يؤثرون اهواءهم على الحق ويصرفون النبي ^{عليه السلام} عن غير المستحق (وامور تنكرونها) وفي بعض النسخ امور بلا عطف بدل من اثره اويان له والرواية الاولى هي المعتد بها (قالوا يا رسول الله فانا امرنا قال تؤدون الحق

جلد اول ص ١٩٤

الذي عليكم) وهو اطاعة الامراء (وتسألون الله الذي لكم) وهو الثواب
 (ق) زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه) انفق على الرواية عنه قال بايع رسول الله
 اعرابي فاصابه حصى بالمدينة فقال يا محمد اقبني ^{من الاعراب} يعني فابى عليه الصلاة والسلام عنه
 فخرج الاعرابي فقال عليه الصلاة والسلام (انها طيبة) تقدم وجه تسميتها بطيبة
 قال النووي انما لم يقل عليه الصلاة والسلام ببيعة الاعرابي لان بيعته كانت على
 الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك الوقت وقال القاضي لان بيعته كانت على
 الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول (وانها نفي الخبر) يعني شرار
 الناس (كاتبني النار خبث الفضة) قال القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانه
 عليه الصلاة والسلام لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الامن خالص ايمانه
 وقال النووي هذا ليس باظهر لانه قد صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال
 في حديث الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلث رجفات فيخرج الله منها كل كافر
 وموافق والاوجه ان يكون هذا في ازمته متفرقة والله اعلم (ق) ام عطية
 واسمها نسيبة رضي الله تعالى عنه) عطية بفتح العين وكسر الطاء المهملتين
 ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قبل كانت تعزومع النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم فتداوى الجرحى ماروته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعون
 حديثا لها في الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث ومسلم
 بحديث (انها قد بلغت) الضمير في انها للشاة وقال الشارح للشان والاول
 اظهر (محلها) بكسر الحاء اي وقعت الصدقة موضعها وتمت (فاله حين بعث
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بشاة اليها) اي الى نسيبة (من الصدقة فبعثت
 الى عائشة منها بشيء) يعني من جهة الهدية (فجاء رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم الى عائشة فقال هل عندكم من شيء قالت لا الا ان نسيبة بعثت اليها
 من الشاة التي بعثت بها اليها) معنى الحديث ان الشاة وقعت صدقة لنسيبة
 وصارت ملكها ثم كانت هدية لنا بتلكها وفيه دليل على ان الهدية حلال
 لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانها وسيلة الى الالفه والوداد ولا كذاك
 الصدقة لانها تذهب اوساخ الناس فصانه الله عنها لشرفه وعلى ان تبدل
 الملك بمنزلة تبدل العين (خ) عائشة رضي الله تعالى عنها) روى البخاري عنها
 قالت كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يكثر ذكر خديجة فيبعث الي صدقتها
 هدية وكان غيرتي عليهما مع اني مارأيتها اكثر من سائر نساء عم فقالت يوما من الغيرة
 كانه لم يكن في الدنيا الا خديجة فقال عليه السلام (انها كانت وكانت) هذه اشارة
 الى اعداد مناقبها وصفاتها المرصاة (وكان لي منها ولد) وهو يطلق على
 الواحد والكثير والمراد به ههنا الثاني لما روي ان جميع اولاده عليه الصلاة والسلام
 كان من خديجة سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية (يعني خديجة) هذا

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

تفسير الضمير انها (م) على رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال قلت
 يا رسول الله مالك تزوج الأجانب وتدعنا فقال هل عندكم شئ قلت نعم بنت
 حنزة فقال عليه الصلاة والسلام (انها لا تحمل لي انها ابنة اخي من الرضاة
 يعني بنت حنزة) (م) ابو ذر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال لما سمعت
 خبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم آتت مكة فسألت عن مكانه قال على اهل الوادي
 وكانوا يضربونني حتى خررت مغشيا علي ففررت منهم واختفيت بين استار الكعبة
 فرأيت في بعض الليالي رسول الله يطوف فحييت تحية الاسلام فقال لي مذمتي كنت
 هنا قلت مذنتين يوما قال فمن كان يطعمك قلت ما كان لي طعام الا ما زمرم فقال
 عليه الصلاة والسلام (انها مباركة انها طعام طعم) الطعام ما يؤكل والطعم
 بضم مشبع او اجود (يعني زمرم) اي يترزمرم هذا تفسير للضمير في انها
 والمراد منها ماؤها الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل والزوق المراد
 باضافة الطعام الى الطعم انه طعام

١٢١
ص ١٢١

فصل

(ق) ابو ذر رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) انك امرؤ فيك
 جاهلية) اي خلق من اخلاق الجاهلية وهو شتم احد بامه (هم اخوانكم)
 الضمير راجع الى المالك (وحوولكم) بفتحين جمع الخائل وهو الخادم (جعلهم
 الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس)
 قال الشارح هذ خطاب للعرب الذين عامة لباسهم واطعمتهم متقاربة من اكل
 الخشن ولبس الخشن واما من خالفهم في ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جيد
 الثياب فلا يجب عليه للمالكه الا ما هو المعروف من نفقة مما ليك بلده وكسوتهم
 واقول الخطاب في آخر الحديث غير مختص بما ذكر من العرب فليناسب ان يكون
 في اوله كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب
 بالاجماع كما قاله النووي (ولا تكلفوهم ما يغلبهم) يعني لا تأمروهم ما لا
 يطيقون عليه من الاعمال (فان كلفتموهم فاعينوهم عليه) اي غلب العمل
 الشاق (قاله له حين عبر) بالعين المهملة ونشيد الياء المشددة تحت اي سب (غلامه
 بامه) (ق) سعد بن ابى وقاص رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
 قال مرضت عام الفتح فاتاني عليه الصلاة والسلام يعودني فقلت يا رسول الله ان لي
 مالا كثيرا لا يرثني الا بنت لي افا تصدق بشائى مالي قال لا ثم قلت افا تصدق بشطره
 قال لا ثم قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير (انك ان تدر) وهو مبتدأ (وورثك اغنياء
 خير) وهو خبره او يقال ان تدر بدل استعمال من اسم ان وروى بكسر الهمزة للشرط

(من ان تذرهم عائلة) جمع عائل وهو الفقير (يَتَكْفَوْنَ الناس) يعني يسألون الناس بمدا كنفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وفي قوله عليه الصلاة والسلام الثالث بيان ان الایباء بالثالث جائز له حيثئذ وفي قوله عليه السلام الثالث كثير بيان ان المستحب له ان يوصى باقل من الثالث لكون ورثته فقراء واما قول الراوي لارثني الابنت فمحمول على الارث من جهة الفرضية (وانك ان تنفق نفقة) هذا علة للنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعني لا تفعل لانك ان عشت فانفاقك على اهالك مما يبق من الثالث خير لك (تبتغي بها وجه الله) اي رضا ذاته الجملة صفة نفقه (الا اجرت بها) اي صرت مأجورا ومثابا بسبب تلك النفقة (حتى مات محمل في في امرئك) يعني حتى الذي تجعله في في امرئك من الطعام فان لك فيه اجرا قال الشيخ تقي الدين ماههنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في اداء الواجب المالى براءة الذمة فقط لا الاجر ويبان ان الواجب المالى انما يثاب عليه اذا ادى لا بتغاء وجه الله لكن النية المجملية في كون الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر واليه سبق اذشارة في الباب الاول في حديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا (قال) اي سعد بن ابى وقاص (فقلت يا رسول الله اخلف) على بناء المجهول وتشديد اللام بمحذف حرف الاستفهام يعني هل اضح من مرضى وابق بمكة (بعداصحابي) اي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت في بلدة هاجر وامنها وتركوا الله تعالى (قال انك ان تخاف) على بناء المجهول (فعمل عملاتبتغي به وجه الله الا زدك به درجة ورفعة) يعني ان تنفق لك ان تخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا حصل لك ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة (ولعلك ان تخلف حتى تنفج بك اقوام ويضر) على بناء المجهول (بك آخرون) يعني لعلك يتأخر اجلك فينتفع بك المؤمنون في دينهم وديناهم ويتضرر بك الكافرون روى انه كان كما اخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فماش ثلاثة وثمانين سنة وقبح الله على يديه العراق وبلادها من فارس (الله امض) اي انفذ (لاصحابي هجرتهم) ونتمها لهم (ولا تردهم على اعدائهم) يعني لاتتهم في بلدة هاجر وامنها قال قوم موت المهاجرين في بلدة هاجر منها كيف كان قايح في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لانيلا فيه مندى على ذلك لانه محتمل ان يكون هذا دعاء عام لهم ومعناه اتم لهم هجرتهم ولا تردهم على اعدائهم برجوعهم عن حالتهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد عن سياق الحديث وقال آخرون اجر الهجرة لا يبطل بقاء المهاجر فيما هاجر منه

ص ١٢٨ جدول

ص ١٢٨ جدول

وموته فيه اذا كان لضرورة واما اذا كان باختيار فيبطل (لكن البائس)
 اي الفقير استدراك من قوله فلعلك ان تخلف (سعد بن خولة) وهذا توجع ورقة
 من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري
 انه هاجر وشهد بدر اثم انصرف الى مكة ومات بها (قوله) اي الحديث لسعد بن
 ابي وقاض (لما عاده) اي حين عيادة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الراوي (ق)
 (ابن عباس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم معاذا الى اليمن فقال له (انك ستأني قوما اهل كتاب فاذا جئتهم
 فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله) هذا يدل على وجوب
 دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا
 بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اغار على بني المصطلق
 وهم غافلون (فانهم اطاعواك) استعمال الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد
 (بذلك) اي بتلفظ الشهادتين (فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس
 صلوات في كل يوم وليلة فانهم اطاعواك بذلك) اطاعتهم فيها يحتمل
 وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال بادائها يرجح الاول بان
 المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسبه الاقرار بذلك ويرجح الثاني
 بانهم لو امتثلوا بادائها بدون الاقرار بوجوبها لكفي فالشرط عدم الانكار
 لا التلفظ بالاقرار (فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم
 فترد الى فقرائهم) فيه اشارة الى عدم دفع الزكاة الى غني ولا الى كافر لان
 ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد آخر (فانهم
 اطاعواك بذلك فبايكم وكرائم اموالهم) يعني اتق نفسك ان تأخذ خيار
 اموالهم (واتق دعوة المظلوم) هذا معطوف على عامل اياك المحذوف
 و اشارة الى ان اخذ كرائم الاموال في الزكاة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب
 اي يكون دعوته مقبولة في حق الظالم ولو قال المصنف رحمه الله في آخر
 الحديث قاله لمعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولي كما قاله في اخواته (م) سلمة
 بن الاكوع رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال اعطاني رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم عام الحديبية ^{رسائل} رأيتني مجردا عنه فقال ابن حنبل
 التي اعطيتك قلت لقيتني عمي عامر رأيتني اعزل فاعطيتني اياها فقال عليه
 الصلاة والسلام (انك كالذي قال الاول) بالنصب ظرف اي في الزمان الاول
 (اللهم اغني) بهمة الوصل امر من البقية اي اطلب لي وبهمة القطع
 امر من الابعاء اي اغني على الطلب (حبيبا هو احب الى من نفسي قاله له)
 اشار به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى ان سلمة اختار عمه في المحبة على نفسه

حيث اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لسلمة
لاندرجه تحت قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة
(م) عمر بن عبسة رضي الله تعالى عنه (هو يفتح العين المهملة والباء الموحدة
قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وثلاثون حديثا انفرد
مسلم منها بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا
على شيء فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد عليه
الصلاة والسلام وكان من آمن به معه حينئذ ايا بكر وبلا لا وكان قومه
مسلطا عليه فقلت من انت قال نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء
ارسلك الله قال ارسلني الله بصلوة الارحام وكسر الاوثان وان نوحدا لله
ولانشرك به شيئا فقلت اني متبعك فقال عليه الصلاة والسلام (انك لا تستطيع ذلك)

حديث في ص ٤٠٤

اشارة الي مصدر قوله متبعك (يومك هذا الاترى حالي و حال الناس ولكن
ارجع الى اهالك فاذا سمعت بي قد ظهرت) اي غلبت (فأتيني قاه له حين
قال له اني متبعك) قال الراوي لما سمعت قدوم رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة
وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقيية الى وقت
الاعتذار ومجزة حيث اخبر عن ظهوره في المستقبل انما قدم النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم صلوة الرحم على التوحيد لان لها في نفس السائل وقعا
عظيما (خ) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه قال لما قال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله لا ينظر الى من يجرا زاره بطرقا قال ابو بكر يا رسول
الله ان احد شقي ازارني يسترخي فقال عليه الصلاة والسلام (انك لست تصنع ذلك
خيلاء) بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المشددة تحت وبلمد بمعنى الكبر وهو بالنصب
مفعول له (قاله لاني بكر يعني استرخاء الازار) هذا تفسير لاسم الاشارة

ص ١١١
سب

(فصل)

(ق) ام سلمة رضي الله تعالى عنها (انفا على الرواية عنها) انكم تحضمون
الي ولعل بعضكم ان يكون) المصدر خير لعل من قبيل رجل عدل اي كائن او يكون
ان زائدة والمضاف محذوف اي لعل وصف بعضكم ان يكون (الحسن) على وزن
افعل من الحن يفتح الحاء وهو الفطنة يعني به اعلم وابلغ في تقريره تصودق ويحتمل
ان يكون من الحن سكن الحاء وهو الصواب يعني به ان يكون
انجز عن اظهار حجتته بسوء منطوقه فيغايه خصمه فعلى هذا يلحق الوعيد خصم
صاحب الحن (بحجته من بعض فاقضى له) الضمير فيه راجع الى البعض

الاول على الوجه الاول والى البعض الثانى على الوجه الثانى الياء فى فاقضى ساكنة (بخو مما سمع منه) من فى مما بمعنى لاجل (من قطعت له من حق اخيه شيئاً فلا يأخذه فانما اقطع له قطعة من النار) فان قلت الحديث يدل على انه عليه الصلاة والسلام قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه عليه الصلاة والسلام لا يقرر فى احكامه على خطأ فكيف الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطأ كعجتهادات غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه واما الذى فى الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطأ بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود وعجز احدا الخصمين عن تقريره لامن قبل الحاكم فان قلت فهلا تبين له عليه الصلاة والسلام ما هو الحق بالوحى فى الحكم بالبينة واليمين كما فى اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء امتبه عليه الصلاة والسلام فى الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله تعالى باتباعه وكان ذلك سبباً لهتك استار الاسرار والغاء الخلق الى الحق من غير اختيار استدلل الشافعى رحمه الله تعالى بالحديث على ان حكم الحاكم لا يتخذ باطناً وجملاً ابو حنيفة رحمه الله تعالى على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها موضع بيانه ^{مُسْتَعْبِطاً} الفقه

(م) ابو قتادة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) انكم تسبرون عشبتيكم اى وقت عشبتيكم وهو من زوال الشمس الى الصباح (وليلتكم وتأتون الماء ان شاء الله تعالى غدا قاله له قبل ليلة التعريس بيوم) التعريس نزول المسافر آخر الليل قال النووى لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا فى السير وهذا من جملة معجزاته عليه الصلاة والسلام وفيه استحباب قول ان شاء الله فى الامور المستقبلية كما قال الله تعالى ولا تقولن لشيء انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله (م) معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) انكم ستأتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجها مالك فى الموطأ ووهى الشيخ انه اخرجها مسلم عنه واقول الواهم ابن اخت خاتمه لا الشيخ لانى صادفت الحديث بعينه فى صحيح مسلم فى باب آيات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رواية معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه (وانكم لن تأتوها حتى يضحى النهار) اى بجى الوقت ضحاها (من جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئاً حتى آتى) قال الراوى فجتنا عين تبوك وكان فيه ماء يروى اثنى او ثلثة فغسل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يديه ووجهه فيها فدعا الله تعالى بما شاء فانفجرت العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا

وما كان هذا الا بحجة من معجزاته عليه الصلاة والسلام (خ) ابو هريرة رضي الله
 تعالى عنه) روى البخاري عنه (انكم سحرو صون على الامارة وانها ستكون ندامة)
 لان الامارة لا تجرى على العدل الا نادرة يوم القيمة (فنع المرضعة وبئست
 الفاطمة) المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم المرصعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة
 والفاطمة وهى التى انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنها بالا نزال او بللوت
 قال الطيبي نعم فل غير متصرف واذا كان فاعله مؤثنا جاز الحاق ناء التأنيث به
 وزكها وانما لم يلحق التاء بنوع والحقت بيئس اشارة الى ان ما يناله الامير فى الآخرة
 من البأساء داهية بالنسبة الى ما ناله فى الدنيا من النعماء (ق) جرير رضى الله
 تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم فنظر الى القمر وكان بدراف قال عليه الصلاة والسلام (انكم سترون
 ربكم كما ترون هذا) هذا تشبيه للرؤية بالرؤية فى الوضوح لاشبيه المرئى بالمرئى
 (لاتضامون فى رؤيته) وهو بتشديد الميم من الضم اى لا ينضم بعضكم
 بعضا ولا يقولون اربيه بل كل يفرد برؤيته وروى بتخفيف الميم من الضم وهو
 الظلم يعنى لا ينلكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل تستونون كلكم فى رؤيته
 تعالى وهذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول (فان استطعتم ان لاتعابوا
 على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) اى ان لاتصبروا متغلبين
 من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وعلى يحيى بمعنى من (فافعلوا)
 وفى ذكرهما عقب ذكر رؤية الله تعالى دلالة على ان الرؤية يربحى نيلها
 بالمحافظة عليهما خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما
 في الحري ان يتحفظ غيرهما (ثم قرأ وسبح بحمد ربك) بمعنى صل وانت
 خامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب (م) ابو ذر رضى الله تعالى عنه)
 روى مسلم عنه (انكم ستقحون ارضا يذكر فيها القبراط) اصله قرط
 بتشديد الراء فابدلت احديهما باء ووجهه قرابط وهو نصف عشر دينار
 وبرى (ستقحون مصر وهى ارض يسمى فيها القبراط) يعنى اهلها يكثرون
 استعماله فى معاملتهم لقلة مرواتهم قال الامام التوريشى كنت ارى هذا الحديث
 مشكلا لان تسمية القبراط لم تكن مختصة باهل مصر بل يشاركهم فيها البدو
 والحضر من بلاد العرب حتى وجدت فى كتاب الطحاوى الموسوم بمشكل
 الأثرانه قال انما الاشارة بها الى كلمة يستعملها اهل مصر فى المسابة واستماع
 المكروه فيقولون اعطيت فلانا قراريط اى اسمته المكروه والسياب (فاستوصوا
 باهلها خيرا) يعنى اطابوا الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيرا او معناه اقبلوا

ص ٥٨
 سبق

وصيتي يقال اوصيته فاستوصى اي قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القيراط وبين التوصية بهم ان القوم لهم دناءة وغش في لسانهم فاذا استوليتهم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا يحملنكم سوء اقوالهم على الاساءة بهم (فان لهم ذمة) اي حرمة وامان من جهة ابراهيم ابن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فان امه مارية القبطية كانت منهم (ورجحاً) اي قرابة وهي من جهة ان هاجرام اسمعيل عليه الصلاة والسلام كانت منهم وفي رواية فان لهم قرابة وصهرها وفيه معجزة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال (خ) انس رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه انكم ستلقون بعدي اثرة) وهو بالفحاح اسم من الاستثار (فاصبروا حتى تلقوني على الحوض) يعني امرؤكم تفضل عليكم من هو ادناكم فاصبروا على هذه الشدة ولتحالفوهم لوقال المصنف رحمه الله تعالى قاله للانصار لكان اولي لانهم هم المخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدائد (م) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) انكم قد نوتم من عدوكم والقطر اقوى لكم) يعني على قتال العدو (قاله حين دنا من مكة) للفتح في شهر رمضان (قال ابو سعيد فزئنا بمنز لا آخر فقال انكم مصبحوا عدوكم) يقال صبحت فلانا بالتشديد اذا اتيته صباحا (والقطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزيمة) اي تلك الحالة وهي الافطار فريضة لان الجهاد كان فرضا في ذلك الوقت وكان حاصله بالافطار والصوم كان جائزاً لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزاً لهم (فافطر نائم لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ذلك في السفر) هذا يدل على ثبوت التخيير لهم غير حالة الدنو من العدو (ق) (حذيفة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال احصوا لي كم يلفظ بالاسلام يعني كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين السماء الى السبعمائة فقال عليه الصلاة والسلام (انكم لاتدرون) يعني لاتعملون الذي امامكم من البتة والابتلاء (لعلكم ان بتلوا) على بناء المجهول قال الراوي ابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرا قال النووي لعله كان في بعض الفتن التي جرت بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان بعضهم يخفي ويصلي سرا مخافة الدخول في الفتنة ونقله الشيخ الشارح واقول الظاهر من امره عليه الصلاة والسلام باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعدادهم وذكر الحديث جوابا بقول الراوي اتخاف علينا

سنة
١٨٩

سورة

ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لامن جهة منازعة الخلافة بينهم لان
 البلية لاتناسبه اللهم الا ان يقال اذا ابتلى المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم
 من الكفار ولهذا امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باحصائهم وفي الحديث
 دلالة على ان الامام يستحب له ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف
 عليهم وحياطته (ق) انس رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
 قال واصل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صومه في اواخر شهر رمضان
 فاخذ رجال من اصحابه يواصلون فقال عليه الصلاة والسلام (انكم لستم
 مثلي اما) حرف تنبيه (والله لو تمادى لى الشهر) يعنى لو تأخر هلال شوال
 (ومدلى الشهر لو ا وصلت وصا لا يدع المتعمقون) لفظه خبر ومعناه امر التعمق
 هو الغلو يعنى ليرك الواصلون المتجاوزون عن الحد (تعمقهم) اى تجاوزهم
 قال الخطابي صوم الوصال من خصائص رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 ومحرم على امته وفي الحديث دلالة عليه وقال القاضى نبيه عليه الصلاة والسلام
 كان للتخفيف عليهم لئلا يعترهم اى لا يفرض لهم ضعف بمنهم عن وظائف الطاعات
 ومن قدر فلاحرج وقد واصل جماعة من السلف قيل الوصال المنهى عنه ما نصل
 باليوم الثانى فلا يدخل فيه الوصال الى الشهر وقد روى عن النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم انه قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى الشهر (م) ابن عباس

رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) انكم ملاقوا الله مشاة (جمع الماشى
 حفاة) جمع الحافي وهو خلاف الناعل (عراة) جمع العارى وهو خلاف اللابس
 (غزاة) بالهمزة والراء المهملة جمع الاغرل وهو الذى لم يختن يعنى
 بالهمزة والواو والياء (عراة) جمع العراة وهو الذى لم يختن يعنى
 تراجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شئ من اعراض الدنيا فلا تركوا اليها

فصل

(ق) عائشة ضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في مرضه الذى توفى فيه فاذن بلال للصلوة قال
 عليه الصلاة والسلام مروا ابابكر يصل بالناس فقلت يا رسول الله ان ابابكر رجل
 سمرىع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصل بالناس فقال عليه الصلاة
 والسلام مروا ابابكر يصل بالناس ثم قلت لحفصة فولى له ان يأمر لعمران ابابكر
 لا يستطيع فقالت مثل ما فأت فقال عليه السلام (انىكن لانتن صواحب يوسف) يعنى
 من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالواح فيما يردن (مروا ابابكر فليصل
 بالناس) قاله في مرضه الذى توفى فيه (على بناء المجهول تخمه فلما دخل ابو بكر
 في الصلوة وجد رسول الله من نفسه حفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل
 المسجد سمع ابو بكر حنينه فذهب بتأخر فامى اليه رسول الله اقم مكانك فجا

رسول الله حتى جلس عن يسار ابي بكر فكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي بالناس جالسا وابوبكر قائما يقتدى ابو بكر صلوة رسول الله ويقتدى الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرضه عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده وقد عقل بعض الصحابة ذلك حتى قاله على رضى الله تعالى عنه قدمك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا تؤخره وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ لقوله عليه الصلاة والسلام اذا صلى الامام قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ماروى مسروق عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكرت فلا يجوز استدلالك على جواز اقتداء القائم بالقاعد قلنا لم تكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين متغايرتين

❖ فصل ❖

(خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) انما اجلكم في اجل من خلامن الامم المراد بالاجل ههنا جملة العمر يعنى ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية (كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس) يعنى كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في جنب اول النهار الى العصر (وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا) جمع عامل (فقال من يعمل الى الى نصف النهار على قيراط قيراط) تكرر قيراط في الكلام ليدل على ان الاجرة لكل واحد منهم قيراط لان مجموع الطائفة قيراط (فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل الى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل الى من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين (الا) وهو حرف التنبيه (فانتم الذين يعملون) اى مثل الذين يعملون (من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين) لان هذه الامة صدقوا بنبيهم والانبياء الماضين ايضا (فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واول عطاء) يعنى قال اهل الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تحييل وتصوير لان ثمة مقابلة حقيقة ويجوز ان يحمل ذلك على حصولها عند اخراج الذراري من صلب ادم عليه الصلاة والسلام (قال الله تعالى وهل ظلمتكم من حقمكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلى اعطيه من شئت) وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية

الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمة اجرة بل من جهة الفضل والله ان يفضل على من يشاء بما يشاء (ق) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (انما الاعمال بالخواتيم) يعنى انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عاملها فرب كافر متعبد يسلم في آخر عمره ويختم له بالسعادة ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة نسألك يا ذا الكرم والافضال ان ^{يخبرنا} ^{عن} ^{حسن} ^{خاتمة} ^{الاعمال} (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (انما الامام جنة تقابل من ورائه ويتقى به) الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال الشارح هذا محمول على حالة القتل يعنى ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام جيشه ليستظهر وابه ويقا تلوا بقوة كالترس للمترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجأ المسلمين في حوائجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين ويحميهم قوله ويتقى به بيان لقوله ويقابل من ورائه والمبين مع المبين تفسير لقوله انما الامام جنة (فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك) اى بامرہ بالتقوى مع عدله (اجر وان يأمر بغيره كان عليه منه) يعنى كان على الامام وزر من امره بغير تقوى الله (خ) البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه قبل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه ثلثمائة وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون حديثا انفرد البخارى بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من مكة قاضيا لمأبفات من عمرته عام الحديبية فاتبعته ابنة حزة تنادى يا عم يا عم فتابوا ولها على رضى الله تعالى عنه وقال انا احق بها وهى ابنة عمى فاختصم معه جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخ عمى بنت عمى وخالتها تخطى فقال زيد هى بنت اخى فقضى بها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لخالتها وقال (انما الخالة بمنزلة ام) لكن المذكور في البخارى انما الخالة بمنزلة الام لعل المص ووجد رواية اخرى فعنى المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانه عند عدم الام ثم قال لعلى انت منى وانا منك وقال جعفر اشبهت خلقى وخلقى وقال زيد انت اخونا ومولانا انما قال لهم هذه الكلمات تطيبوا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فالى حاجة الى جبر قلبه قلت احدتها خالتها فهو في الحقيقة غير مفضى بهاله فاسب بذلك جبره قال صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة اخى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بينه وبين عمه حزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة ويقول مولانا ماروى انه عليه الصلاة والسلام كان يدعى بحبته وقيل انه كان يملوكا

تعالى عليه

لحديث الكبري رضى الله تعالى عنها فاستوهبه عليه الصلاة والسلام منها فوهبه
 فاعتقه فان قيل كيف اخذ وايدت حمزة بعد شرطهم في صلح الحد بيده ان يردوا
 الى الكفار من يأتى منهم قلنا الداخلة في الشرط كان الرجال دون النساء
 وعلى تقدير دخولهن فقد ورد النهي بعده عن ردهن بقوله تعالى يا ايها الذين
 آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الآية (ق) اسامة بن زيد رضى الله تعالى
 عنه (اتفقا على الرواية عنه) (انما الربوا في النسبة) قال الخطابي هذا محمول على ان
 اسامة سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها فلم يدرك اوله كان النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم سئل عن بيع الجنسين متفاضلا فقال عليه الصلاة والسلام الحديث يعنى
 اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يدخلها الربوا
 اذا كانت نسبية وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع
 الدرهم بالدرهم يدا بيد كان جائزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المائة
 فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد اذا كان جائزا في الابتداء
 فما فيه شبهة التفاضل وهو البع بالنسبة يكون جائزا بالطريق الاولى فلا يصح
 حل قوله انما الربوا بالنسبة على الابتداء لعدم صحة معناه (خ) عائشة رضى الله
 تعالى عنها (روى البخارى عنها قالت دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه
 عليه وسلم على وعندى رجل فاعد فقال من هذا قلت اخي من الرضاة فقال عليه
 الصلاة والسلام (انما الرضاة من المجاعة) يعنى ليس كل امرئ يضع ابن
 ام اخاه لها وانما ثبت الرضاة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا
 يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام آخر فكيف عرفت ان ارضاع هذا الرجل
 على الصفة المذكورة ومدة الرضاة مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه
 (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه انما الماء من الماء (روى مسلم عنه
 يعنى لا يجب الاغتسال الابحروج المنى فاذا لم يخرج لا يجب الغسل لهذا حديث
 منسوخ قال ابن عباس هذا الحديث معمول في الاحتلام واما في الجماع فنسوخ
 لقوله عليه الصلاة والسلام اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل
 (ق) جابر رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (انما المدينة كالكبير)
 وهو زق الحداد يفتح به (تنقى) بتحفيف الفاء وروى بتشديد القاف
 من التقية (خبثها) وهو بالفتحات وروى مضمومة الخاء ساكنة الباء
 خلاف الطيب والمراد به ههنا من لا يلبق بالمدينة (وتنصع) بالنون والصاد
 المهملة من اباب التفعيل او الافعال معناه يخلص ويميز (طبيها) بتشديد
 اليناء وقبح الباء كذا قاله الامام التوربشتي وذكر الحافظ
 ابو موسى تنصع من الثلاثي بمعنى يظهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء

٢٠٩

ص ١٠٩
جلد اول

١٠١

ص ١٠١
جلد اول

ص ١٧٧
جلد اول

ص ١٨٩

وذكر الزمخشري يبضع بالياء الموحدة والضاد المعجمة من ابضعه اذا دفعه اليه
 يعني ان المدينة تعطى طيبها ساسا كنيها. لكن الرواية المشهورة هي الاولى
 حكى ان عمر بن عبد العزيز كان يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكي ثم قال نخشى
 ان تكون ممن نفت المدينة (م) رافع بن خديج رضي الله تعالى عنه) روى
 مسلم عنه قال قدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة ورأى اهلها يؤبرون
 النخل قال لعليكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوه ففقتصت ثما رهم فذكر ذلك عند
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال (انما انا بشر اذا امرتكم بشئ من دينكم
 فخذوا به واذا امرتكم بشئ من رأي فانما انا بشر) يعني اخطى واصيب
 فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعد من الانسان اراد
 بالرأى الرأى فى امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى ان يراد به الظن
 لان ما صدر عنه عليه الصلاة والسلام برأيه واجتهاده وافر عليه كان
 حجة مطلقا يدل عليه ما روى انه عليه الصلاة والسلام قال فى هذا الحديث فانى
 ظننت ظنا فلأتواخذونى بالظن (ق) ابن معود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على
 الرواية عنه قال صلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صلوة الظن خسا فلما اخبر
 بذلك بعدما سلم سجد سجدتين للسهو فقال (انما انا بشر انسى كما تنسون
 فاذا نسيت فذكرونى) الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء عم وقال طائفة
 لا يجوز لانه غفلة وهم مزهون عنها الجواب ان السهو تمتع عليهم فى الاخبار
 عن الله من الاحكام وغيرها لانه هو الذى قامت عليه المجزة وفيما ليس سبيله
 الابلاغ بخاز فسهو نبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى الصلوة كان لتمام يشغله
 عن الصلوة وفى هذا المعنى قيل * يا سائلى عن رسول الله كيف سهى * والسهو
 عن كل قلب غافل لاهى * قد غاب عن كل شئ سره فسهى * عماسوى الله فى التعظيم
 لله * وما ورد عن النبي عن ان يقال نسبت آية كذا فمحمول على ما نسخ
 من القرآن (ق) ام سلمة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنها (انما انا بشر
 وانه يأبى الخصم) وهو من يخاصم يطلق على الواحد والجمع كالضيف
 (فاعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض) اى فى تقرير حجة (فاحسب انه صادق
 فافضى له فن قضيت له بحق مسلم) هذا قيد اتفاقى لالا حتر از عن الكافر (فانما
 هي قطعة من النار فليحملها او يذرها) اراد به التوبيخ لالتخيير كفى قوله تعالى
 * فن شاء فليؤ من ومن شاء فليكفر * تقدم الكلام عليه فى اول فصل انكم
 (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت سرفت
 امرأة مخزومية فاراد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقطع يدها فاستشفع لها
 اسامة بن زيد وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اشفع

صحيحه جلد ٢٢

من الصوفية

جلد ١٩٢

في حد من حدود الله فقال عليه السلام (انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا)
 بفتح الهمزة فاعل اهلك (اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم
 الضعيف اقاموا عليه الحد) اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان الامم الماضية كانت فيهم
 امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله (وايم الله) بفتح الهمزة وضم الميم اسم وضع
 للقسم اصله ايمن حذفت التون للتخفيف و همزة الهمزة وصل وقال الكوفيون ايمن
 جمع ميم (لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها) وفي الحديث نهى عن
 الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذارد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 شفاعاة اسامة واما قبله فالشفاعة من المجنى عليه جائزة والستر على الذنب
 مندوب اذا لم يكن صاحب شرواذى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء
 الحكم على السوية (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) انما
 بقاؤكم (اى زمان بقائكم) فمما سلف قبلكم من الامم كابن صلوة العصر الى غروب
 الشمس) مر معناه في هذا الفصل في حديث انما اجلكم (خ) جبير بن مطعم)
 روى البخارى عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستون حديثه
 في الصححين عشرة انفرد البخارى بثلاثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان
 الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله
 اعطيت بنى هاشم وبنى المطلب من سهم ذوى القربى وتركتنا ونحن وهم
 بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال عليه الصلاة والسلام (انما بنو المطلب وبنو
 هاشم شئ واحد) اعلم ان هاشما والمطلب ونوفل وعبد شمس ابناء عبد مناف
 وعبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجبير بن مطعم من بنى
 نوفل وعثمان بن عفان من بنى عبد شمس والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم من بنى
 هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شئ واحد انهما في الجاهلية كانتا متحدتين
 في الخلف على ان يعاونوا محمد او لا تسلموه الى قريش حين طلبت قريش وبنو كنانة
 وحلفاء على بنى هاشم وبنى المطلب ان لا يبايعوه ولا يبايعوهم حتى يسلموا
 اليهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فبقينا في الاسلام على تلك النصرمة وقضاء
 حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله شئ
 بالهمزة وروى بكسر السين المهملة وتشديد الباء اى مثل والرواية الاولى هي
 المشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق بسهم ذوى القربى
 النصرمة مع القرابة وتلك النصرمة منقطعة الآن فصار استحقاقهم بالفقر
 والحاجة (ق) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
 قال اطلع رجل من شق في باب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان في يده عليه الصلاة

والسلام مُدْرِي بِحُكِّهَا رَأْسُهُ فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ
 طَعَنَتْ بِهَا عَيْنَكَ (أَنَّمَا جَعَلَ الْأَذْنَ مِنْ قِبَلِ الْبَصَرِ) أَي لِأَجْلِ جِهَتِهِ يَعْنِي أَنَّمَا خَرَجَ
 إِلَى الْأَسْتِزْدَانِ فِي الدَّخُولِ لِتَلَايُفِغِ النَّظَرِ مِنْ فِي الْخَارِجِ إِلَى دَاخِلِ الْبَيْتِ فَيَكُونُ النَّظَرُ
 بِأَسْتِزْدَانِ أَمْنِهِمَا كَالدَّخُولِ مَدْرِي بِكُسْرِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ حَدِيدَةَ يَسُورِي
 بِهَا شَعْرُ الرَّأْسِ (ق) أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ (اتَّفَقَا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ
 (أَنَّمَا جَعَلَ الْأَمَامُ لِيَوْمٍ بِهِ فَلَا يَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ) وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلتَّقَاتِمِينَ
 أَنْ يَصْلُوا خَلْفَ الْقَاعِدِ وَبِهِ قَالَ أَحَدُ وَمَالِكٌ وَذَهَبُ أَبُو حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيُّ إِلَى
 جَوَازِهِ وَقَالَ هَذَا الْحَدِيثُ مَنْسُوخٌ بِمَا رَوَى مُسْلِمٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 صَلَّى فِي مَرَضٍ مِنْهُ قَاعِدًا وَأَبُو بَكْرٍ وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا وَلَمْ يَأْمُرْهُمْ بِالْقُعُودِ (ق)
 (ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ) اتَّفَقَا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ لِمَوْلَاةٍ مَيْمُونَةٍ فَقَالَ هَلَّا اخْتَمَّهَا بِهَا فِدْيَتُهُمْ فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ
 فَقَالُوا إِنَّهَا مَيْتَةٌ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (أَنَّمَا حَرَّمَ مِنَ الْمَيْتَةِ أَكْلَهَا) وَفِيهِ دَلَالَةٌ
 عَلَى أَنَّ مَا عَدَا الْمَأْكُولَ مِنْ أَجْزَاءِ الْمَيْتَةِ كَالشَّعْرِ وَالسِّنِّ وَغَيْرِهِمَا غَيْرُ مُحْرَمٍ
 فَيَجُوزُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ أَنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا لِجَوَاسِئِهَا فَيَعْلَمُ مِنْهُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ بَيْعُهَا وَالغَرَضُ
 مِنْ هَذَا الْحَصْرِ بَيَانُ كَوْنِهَا بِهَا غَيْرُ مُحْرَمٍ فَيَجُوزُ اخْتِذُهَا (خ) أَبُو هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ (رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْهُ) (أَنَّمَا سُمِّيَ الْخَضِرُ) بِالرَّفْعِ قَائِمٌ مَقَامَ
 الْفَاعِلِ وَمَفْعُولِهِ الثَّانِي مَحْذُوفٌ أَي خَضِرًا (لِأَنَّهُ جَاسٌ فَرُوءٌ) بِالْفَاءِ يَعْنِي قِطْعَةً
 أَرْضٍ يَابِسَةً (بِيضَاءً) يَعْنِي خَالِيَةً عَنِ النَّبَاتِ (فَاهْتَرَتْ) أَي تَحَرَّكَتْ (بِحَتْمِهِ
 خَضِرَاءً) وَهِيَ حَالٌ مِنَ الضَّمِيرِ الْعَائِدِ إِلَى الْفَرُوءِ وَمَا ذَكَرَهُ التَّلْبِيُّ مِنْ أَنَّ اسْمَهُ
 بِلِيَا بِيَاءٍ مُوَحَّدَةٌ مَفْتُوحَةٌ وَبِيَاءٌ مُشَاةٌ تَحْتَ بَعْدِ اللَّامِ وَاسْمُ أَبِيهِ مَا كَانَ يَفْتَحُ
 الْمِيمَ وَسُكُونِ اللَّامِ وَالْخَضِرُ لِقَبِّهِ فَلَا يَنَالُ فِي الْحَدِيثِ لِأَنَّ اسْمَهُ يُطْلَقُ عَلَى
 اللَّقَبِ أَيْضًا وَفِيهِ اثْبَاتُ الْكِرَامَةِ لِلْخَضِرِ وَجَوَازُ الْأَشْتِغَالِ بِمَعْرِفَةِ الْأَلْفَاتِ
 وَوَجُوهِ التَّسْمِيَاتِ (ق) عُمَارُ بْنُ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ (اتَّفَقَا عَلَى الرَّوَايَةِ
 عَنْهُ قَالَ يَعْنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ فَاجْتَنِبَتْ فَلَمْ أَحِدِ الْمَاءَ
 فَتَمَرَّصْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّصَ الدَّابَّةُ ثُمَّ نَيْتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَذَكَرْتُ ذَلِكَ فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (أَنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ) يَعْنِي
 تَقُولَ (بِيَدَيْكَ هَكَذَا ثُمَّ ضَرْبُ يَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ ضَرْبَةً وَاحِدَةً ثُمَّ مَسَّحَ الشَّمَالَ
 عَلَى الْيَمِينِ وَكَذَا الْيَمِينِ عَلَى الشَّمَالِ وَظَاهِرُ كَفِّهِ وَوَجْهَهُ وَرَوَى ثُمَّ ضَرْبُ
 يَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ فَنَفَضَ يَدَيْهِ فَمَسَّحَ وَجْهَهُ وَكَفِّهِ قَالَهُ لَهُ) وَفِي الْحَدِيثِ
 دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْمَحْدُوثَ وَالْجَنْبَ فِي التَّيْمِ سَوَاءٌ وَعَلَى أَنَّ التَّيْمَ ضَرْبَةٌ وَاحِدَةٌ

صحيحه جداول

صحيحه جداول

وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيم مسنون لثلاثين بوجهه اراد به
 النفض اليسير ليقف التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منها لم يجز التيم
 عند الشافعي لان اقبال التراب واجب عنده وجاز عند ابى حنيفة لانه غير
 واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان لقوله عليه السلام التيم ضربتان
 ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين الجواب عن حديث عماران المراد به
 بيان صورة الضرب للتعلم لايان ما يحصل به التيم (م) ابن عباس رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) انما مثل هذا مثل الذي يصلى وهو مكتوف
 اي مشدود اليدين الى كتفيه (يعنى الذي يصلى) هذا من لفظ الراوى
 او المصنف تفسير للفظ هذا (ورأسه معقوص) اي مجموع شعره عليه يعنى
 مثل المصلى المعقوص رأسه في الكراهة كمثل المصلى المكتوف لان شعره اذا
 لم يكن منتشر الا يسقط على الارض فلا يصير في معنى الساجد بجميع اجزائه
 كان يدي المكتوف لا يقعان على الارض في السجود (م) ابو هريرة رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) انما مثلى ومثل امتى كمثل رجل استوقد ناراً فجعلت
الدواب والقراش بالقح دويبة تطير تنساقط في النار (يقع فيها وانا اخذت
 بحجرتكم) جمع الحجرة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاي الهمزة وهى
 معقد الازار خصه بالذكور لان اخذ الوسط اقوى في المنع يعنى انا اخذكم حتى
 ابعدمكم عن النار (وانتم تتحتمون فيه) اي في النار على تأويل المذكور اصله
 تتحتمون غذف احدى التائين ومعنى التتميل ان النبي صلى الله عليه وسلم
 في منعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية الى النار وكو نهم متحتمين متكلفين
 في وقوعها مشبه بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهن يغلبنه وفي الحديث
 اخبار عن قرط شفقتة على امته وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه لان الامم
 في حجب الانبياء كالصبيان الاغبياء في اكتاف الاباء صلوات الله عليهم وسلامه
 (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (انقأ على الرواية عنه قال ان امرأتين
 من هذيل رمت احدهما الاخرى فقتلتها وما في بطنها فامر النبي صلى الله
 عليه وسلم في الجنين بعرة وهى عبدا وامة وفي الأم بديفة فقضى بكتائهما على عاقلة
 القائلة فقال واحد منهم كيف اغرم من لاشرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل
 فذل ذلك يطل فقال عليه السلام (انما هذا من اخوان الكههان قاله لحمك)
 بقح الحاء المهملة وقح اليم (بن مالك بن النابغة) بالنين العجبة قال الخطابي
 انما ذمه الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم لانه عارض الحكم الشرعى وزين القول
 فيه بالسمع على مذهب الكههان في ترويح اباطيلهم بالاسجاع يطل اي يبطل
 (م) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) قال سمع النبي صلى الله تعالى

عليه وسلم اصوات رجلين اختلفا في آية الله فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال
 صلى الله تعالى عليه وسلم (انما هلك من كان قبلكم باختلافهم بالكتاب) يعني
 ان الامة السابقة اختلفوا في الكتب المنزلة فكفروا بعضهم بكتاب بعض فهلكوا
 فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان بحسب نظمه المفضي
 الى النزاع في كونه منزلا لا لاختلاف في وجوه المعاني (ق) زيب بنت جحش
 رضي الله تعالى عنها) قيل ما روته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم احد عشر
 حديثا اخرج لها في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور
 في المتن ليس احدهما بل ما اتفقا عليه مما روته زيب بنت جحش لا يحمل لامرأة
 تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحمد على الميت فوق ثلثة ليال الاعلى زوج اربعة
 اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم روايته زيب بنت
 ابي سلمة روت عن امها ام سلمة عجبا من المص انه اشتبه عليه زيبان وذكر
 احدا هما مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 امرأة فقالت ان ابنتي توفى عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكلها فقال عليه
 السلام ثلث مرات لا فقال عليه السلام (انما هي اربعة اشهر وعشرا) ضمير
 هي راجعة الى عدة الوفاة (وقد كانت احدا كن في الجاهلية ترمي بالبعرة على
 رأس الحول) قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها سنة لزوجها في جنب
 ما يجب عليها من حق الزوج اهون عليها من رمي تلك البعرة او الى انها رمت
 بالعدة وخرجت منها كما نقص الهمام من هذه البعرة وفي الحديث توخي على استكثارها
 عدة بنتها وطلبها الاكتمال فيها لان عدتهن للوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم
 خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل في تكراره عليه السلام النهي ثلث
 مرات بعدما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للبعثة
 وان كان من عذريكون حجة على من جوز له ذكر كابي حنيفة ومالك ويمكن ان
 يقال صور الضرورات مستثناة والحديث مجمول على ان المذر الذي كان بها
 لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوي (م) حفصة رضي الله تعالى عنها)
 روى مسلم عنها قالت حكاني **ابن عمر** رضي الله تعالى عنه انه لقي ابن صياد
 فقال له قولا اغضبه فانفخ حتى ملاء السكة فقلت له ما اردت من ابن صياد اما علمت
 ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال (انما يخرج من غضبي) اي لاجل غضبة
 يحال بها سلاسله (يقصَّبها) ضميره مفعول به وفيه اشعار لشدة غضبه حيث
 اوقع غضبه على الغضبة وهي المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا
 على قول من يجوز ان يكون ضميرا (يعني الدجال) وفيه دلالة على ان ابن الصياد
 هو الدجال (خ) ام سلمة رضي الله تعالى عنها) روى البخاري عنها قالت قلت

اي البعثة

يارسول الله انى امرأة اشده ضفيرة رأسى افلقضه لغسل الجنابة فقال عليه السلام
 لا (انما يكفيك ان يحثي) بسكون الباء اصله تمحين على وزن ترمين فسقط
 النون علامة للنصب (على رأسك ثلث حثيات) يقال حثى التراب اذا اتاره
 والمراد بالحثيات التارات التى يأخذ فيها الماء بيدىها وتفيض على رأسها
 وليس المراد منه الحصر فى ثلث بحيث لا يجوز اقل منها او اكثر بل المراد منه
 ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه مرة بمرّة فالثلث سنة
 والا فالزيادة واجبة حتى يصل اليها (ثم تقيضين عليك الماء فتطهرين)
 وفى الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمرأة غير واجب فى الغسل اذا بلغ
 الماء اصول الشعر (م) (عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انما يلبس
 الحرير من لاخلاق له) يعنى من لا نصيب له فى اعتقاد الآخرة هذا فى حق الكافر
 ظاهر واما فى حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به
 من لا نصيب له من لبس الحرير فى الآخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية
 عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا فى حق الكافر
 ظاهر واما فى حق المؤمن فمحمول على التغليظ والله اعلم

ص ٧٦

❖ الباب الثالث ❖

(ق) (ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا احد اصبر
 على اذى) وهو بمعنى المؤذى وهو المكروه المؤلم ظاهراً كان او باطناً وهو
 فى حق الله تعالى ما يخالف رضاه وامره (سمعة) صفة اذى اى كلام
 مؤذى (من الله) وهو متعلق باصبر والصبر حبس النفس عما تشتهيه وهو
 فى حق الله تعالى حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى
 الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يامن العقوبة فى صفة الصبور كما يامنهما
 فى صفة الحليم (انه يشرك به) هذا تعليل لما قبله (ويجعل له الولد) الفعلان
 كلاهما على صيغة المجهول (ثم هو يعا فيهم ويرزقهم) يعنى يقول بعض عباد الله
 وامانه ان له شريكاً فى ملكه وينسب له ولدا ثم الله يعطيه من انواع النعم
 من العافية والرزق وغيرهما فهذا كرمه ومعاملته مع من يؤذيه فاظنك بمعاملته
 مع من يحمل الاذى منه ويثني عليه (ق) (ابن مسعود رضى الله تعالى عنه)
 اتفقا على الرواية عنه (لا احد اغير) بالرفع خبر لا وهو افضل تفضيل من الغيرة
 ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف (من الله) والغيرة بفتح الغين المجمة
 كراهة شركة الغير فى حقه وهى مستحيلة فى شان الله تعالى والمراد بها ههنا
 شدة المنع لان الغائر على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة (ولذلك

حرم الفواحش) الفاحشة ما تجاوز عن حد الشرع (ما ظهر منها وما بطن
 ولا حد أحب إليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه) أي ذاته أعلم أن هذه المحبة
 في الحقيقة المصلحة عبادة لانهم يتنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لان في مدحه
 عائدا إليه وفي روايه اسماء بنت ابى بكر لاشيء غير من الله (خ) ابن عباس
 رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) (لابأس عليك طهوراً) يعنى لاشدة
 عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب (ان شاء الله تعالى قاله
 لاعر ابى دخل عليه يعوده) قال الراوى فقال الاعرابى كلابل حى تفور على
 شيخ كبير تزيه القبور يعنى بل فيه بأس شديد لانه حى تغلى كغليان القدر قريب
 من ان تزيرنى القبور فقال عليه الصلاة والسلام فنعى اذن يعنى هذا المرض ليس
 بمطهر لك اذا لم تقبل ما قلته الاظهر انه كان من المناقذين قال الجوهري الاعرابى
 منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع عرب لان العرب
 من كان من نسل اسمعيل عليه الصلاة والسلام سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها
 وانما النسبة اليهم عربى (م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (لا تأكلوا
 بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال) قال الكلابدى الشيطان جسم يجوز
 ان يكون له يمين لكن لا يأكل بيمنه لانه معكوس مقلوب الخلقه فنهى النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان مشؤم بدليل
 ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عينه للاستنجاء وان الكافر يعطى به كتابه
 يوم القيمة فيكون يدا الشيطان كلتا هما شمالا لان نفسه مشؤم فكره
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للمؤمن ان يأكل بشماله لئلا يذهب بركة
 الطعام ويجوز ان يقال النهى عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة
 بنعمة الله لان الشئ اذا حقر يتناول باليسرى عادة (م) ابو هريرة رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) (لاتبادروا الامام اذا كبر فكبروا) هذا الى آخر
 الحديث تفصيل لبعض ما اجله (واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين)
 يمدو يقصر وتشد الميم خطأ معناه ليكن كذا كذا قاله الجوهري استدله به
 مالك على ان الامام لا يقول آمين لانه عليه الصلاة والسلام قسم والقسمه تنافى
 الشركة فتقول قضية القسمه كانت كذلك لولم يعارضها حديث آخر وهو
 اذا امن الامام فامنوا (واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حده)
 معناه سمع الله الحمد لمن حده واجاب بخير كذا روى عن على رضى الله تعالى عنه
 وقيل معناه قبل الله كما يقال سمع القاضى البيته اى قبلها وفي الفوائد الجيدية الهاء
 في حده للسكينة والاستراحة لاللكناية كذا نقل من الثقات وفي المستصطفى الهاء
 للكناية (فقولوا اللهم ربنا لك الحمد) احتج به ابو حنيفة رحمه الله تعالى

على ان الامام لا يقول ربناك الحمد لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قسم الاقوال
 بين الامام والمؤتم والشركة فيها تنا في القسمة كما في قوله عليه الصلاة والسلام
 البينة للدعي واليمين على من انكر وقال صاحباها والشافعي انه يقولها واستدلوا بما
 روى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 كان يجمع بين الذكرين والجناب انه محمول على حالة الانفراد (ق) ابن مسعود
 رضى الله تعالى عنه لا يباشر المرأة المرأة) هذا خبر بمعنى النهي ^{بمعنى} لا تمس
 بشرة امرأة ببشرة امرأة اخرى ^{وهي ظاهر جلد الانسان} (فتنعها) بالنصب
 اى تصف ما رأيت من حسن بشرة الاخرى (زوجها كانه ينظر اليها)
 فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة النهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه
 في الحقيقة هو التوصيف المذكور قال صاحب التحفة رقم المصنف هذا الحديث
 بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخارى اخرجه عن ابى وائل وهكذارواه
 صاحب شرح السنة والمجيدى (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (لا يتساعوا التمر حتى يبدؤ صلاحه) وهو ان يصلح للتناول
 عمل الشافعي بالحديث ولم يجوز بيع التمر قبل ظهور صلاحه وجوزه
 ابو حنيفة رحمه الله تعالى لانه مال متقوم منتفع به في الزمان الثاني فيجوز
 كما في بيع الجش ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي
 ايضا لانه صحح البيع بشرط القطع فلا ينتهض حجة له باطلاقه (ولا يتبا عوا
 التمر بالتمر) يعنى متفاضلا (و) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
 لا تبدؤ اليهود ولا النصارى بالسلام) قيل النهي للتنزية وضعت في التوى
 وقال الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام لانه اعزاز الكفار وقال الطيبي
 المختار ان المبتدع لا يبدؤ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظهر ذمها
 او مبتدعا يقول استرجعت سلامى تحقير الله واما اذا سلموا على المسلم فقد جاء
 في حديث آخر انه يردهم بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة
 احسانهم غير ممنوع لما روى ان يهود ياحلب للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 نعمة فقال عليه الصلاة والسلام اللهم جله فبقي اسوداد شعره الى قريب
 من سبعين سنة (فاذالقيم احدثهم في طريق فاضطروه الى اضيقه) يعنى لا تتركوا
 اليهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام واما اذا خلت الطريق فلا حرج
 (ق) ابو بشير الامصارى رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
 قيل لم يوقف على اسمه مارواه على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة احاديث
 ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث (لابتئين) يقفح القاف من الابقاء
 في رقبة بعير (قلادة من وتر) يقفح من واحد اوتار القوس (او قلادة) شك

الراوى في ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم يقيدها
 بالوتر (الاقطعت) قيل سبب النهى خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض
 او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل الاوتار لثلا يصيبهم
 العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا ترد شيئا واما من فعل ذلك للزينة
 فلا بأس (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه لا يتبعوا التمر حتى يبدو صلاحه
 معناه واضح قال صاحب التحفة رقم الشيخ بعلامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه (م)
 (عثمان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا يتبعوا الدينار بالدينارين
 ولا الدرهم بالدرهمين) معناه واضح (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (لا يتبعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل) وهو حال او تمييز
 (ولا تشفوا) من باب الاعمال اى لا تزيدوا فى البيع (بعضها على بعض)
 وهذه الجملة تأكيدا لجملة قبله الشف من الاضداد يستعمل فى نقصان والزيادة
 وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قديونث (ولا يتبعوا الورق بالورق
 الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها) الضمير فيه عائد الى الورق باعتبار الفضة
 (على بعض ولا يتبعوا منها غابا بناجز) اى نسبة بنقد والتاجر هو الحاضر ومنه
 انجاز الوعد اى احضاره (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
 لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا) وهو الهدف المرمى بالسهم ونحوها قاله
 عليه الصلاة والسلام لما رأى الناس يرمون دجاجة محبوبه للرمى قال التوى هذا
 النهى للحريم لانه عليه الصلاة والسلام قال فى رواية ابن عمر لعن الله من فعل هذا
 ولانه تعذيب الحيوان ونضيع المالمية من غير فائدة (ق) ابن عمر رضى الله تعالى
 عنه اتفقا على الرواية عنه (لا تتركوا النار فى بيوتكم حين تنامون) تقدم
 الكلام عليه فى اخر فصل ان فى حديث ان هذه النار عدو لكم (خ)
 (ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لا تتنوا لقاء العدو
 فاذا لقيتموه) اى العدو يستوى فيه الواحد والجمع كما قال تعالى * فانهم عدو لى *
 (فاصبروا) انما نهى عن غنى لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق
 بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحتيرهم وهذا يخالف الاحتياط (م)
 (ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا تجعلوا بيوتكم مقابر)
 اى كالمقابر فى خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا بيوتكم من القرآن نصيبا
 وقيل معناه لا تدفوا موتاكم فى بيوتكم ولكن قوله عليه الصلاة والسلام (ان الشيطان
 ينفر من البيت الذى تقرأ فيه سورة البقرة) لا يناسب هذا المعنى ولان النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم دفن فى بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصالون فيها
 فان النوم اخ الموت وفى الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة

وحجة على من كرهه وقال ينبغي ان يقال السورة التي فيها البقرة (م) ابو مرشد
 رضى الله تعالى عنه (يقح الميم وسكون الراء وقح التاء المثله (الغنى) يقح
 الغين المعجمة وقح النون قيل هو من كبار الصحابة مارواه عن النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث (لا تجلسوا على القبور) النهي
 للتنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف لليت ولم يكرهه بعض
 العلماء لما روى ان ابن عمر رضى الله تعالى عنه كان يجلس على القبور وعليها كان
 يضطجع عليها وحلوا النهي على الجلوس للبول (ولا تصلوا اليها) لان فيه
 مشابهة الكفار (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه
 (لا تحاسدوا) الحسد تعنى زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم (ويروى
 لاحسد الا في اثنتين) اى في خصلتين اثنتين (رجل) اى خصلة رجل وهو بالرفع
 خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من الاثنتين ويروى في اثنين اى في شان اثنين فعلى
 هذا الحاجة الى تقدير خصلة في رجل (آناه الله) اى اعطاه (القرآن فهو يتلوه
 آناه الليل) اى في ساعاته (وآناه النهار) فهو اى الحاسد (يقول لو اوتيت مثل ما اوتى
 هذا الفعلت كما يفعل ورجل آناه الله ما لا فهو يتفقه في حقه) اى في حق الله
 قيده لان كل انفاق ليس جائز الحسد بل الانفاق في سبيل الله (فيقول لو اوتيت
 مثل ما اوتى) اى المحسود (لفعلت كما يفعل) اعلم ان هاتين الصورتين صورتا
 الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمنى زواله عنه وهذا
 مرضى اذا كان التمنى مما يتقرب به الى الله تعالى وانما اطلق عليها الحسد باعتبار
 كونها في صورة الحسد من وجه وان الحصر فيهما غير مقصود بل يفهم بدلالة
 نصهما ان كل ما هو في معناهما من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب يعنى لا قدر
 ولا عزة لشيء مما يتنى المسلم حصوله في الدنيا الالهاتين الخصلتين وما في معناهما
 (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (لا تحاسدوا
 ولا تباغضوا) النجش هو ان تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو
 طلب رفعة على احد قيل وهو تحريض الغير على شراء (ولا تباغضوا ولا تباغضوا
 اى لا تقاطعوا) (وكونوا عباد الله اخوانا) قال الشيخ الكلابادى معنى لا تباغضوا
 لا تختلفوا في الاهواء والمذاهب لان البسدة في الدين والضلال عن الطريق
 المستقيم يوجب بغض عليه ولا تباغضوا اى لا تغتابوا وصفة الاخوة التقابل
 قال الله تعالى اخوانا على سرر متقابلين (م) ام الفضل رضى الله تعالى عنها
 وهى امرأه العباس اخت ميمونه زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقال انها اول
 امرأه اسمت بعد خديجة ماروته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثون حديثا اخرج
 لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدهما البخارى ومسلم بهذا الحديث

(لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان) وهي بالجيم ان نص المرأة الصبي لبيها
 مرة واحدة (م) عائشة رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (لا تحرم المصاة
 ولا المصتان) قال داود لا يثبت الرضاع بأقل من ثلث رضعات أخذها بظاهر
 الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة
 رحمه الله تعالى استدلالا بقوله تعالى وامها تكم اللاتي ارضعنكم سبق لبيان
 المحرمات وهو باطلافة يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد
 اطلاق الكتاب (م) ابو جري) بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء
 (الهجومي) بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة
 لم يخرج الشيخان له حديثا في صحيحيهما والحديث المنسوب اليه في المتن مما خرجه
 ابو داود في سننه وانت ترى ان المص نسبة الى مسلم قال آيت النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم فقلت اعهد الى قال (لانسين احدا ولا تحقرن من المعروف
 شيئا) المعروف اسم لما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه ويطلق على
 الاحسان الى الناس ايضا فان اريد به الثاني فعناه يحتمل وجهين احدهما
 لا تحقرن معروفا فعلم بك غيرك فتمتنع عن الاقدام بمكافاته فيفضي ذلك
 الى التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد ان تفعله انت مع غيرك
 فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باعتيادك عليه (ولا تواعد اخاك موعدا) مصدر
 ميمي (فتحلته) قيل التواعد يستعمل في الخير والايعاد في الشر (م)
 عبد الرحمن بن سمرة رضي الله تعالى عنه) قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل
 البصرة ومات بها مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة عشر حديثا
 اخرجه في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث
 (لا تخلفوا بالطواغيت) جمع طاغية وهي ما يعبدونه من صنم وغيره لانها
 يطغى بها ويجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشروهم عظماء الكفار
 (ولا بابا تكلم) فان قلت اقسام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على الاب حين
 قال في حق وفد افلمح وايه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه
 عليه الصلاة والسلام على عادتهم لاعلى قصد القسم (م) عبد المطلب
 بن ربيعة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا
 (لا حمل الصدقة لال محمد انما هي اوساخ الناس) اي سبب لذهاب
 ذنوبهم لان الثواب يزداد بها جعل الصدقة وسخا تجوزا قيد بالصدقة لان
 الهدية جائزة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم واهله لانها يراد بها الالفه
 تقدم الكلام على تفصيل الصدقة في الباب الثاني في حديث اني لانقاب

الى اهلي (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه (لا تختصوا ليلة
الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام) قال
النووي تختصوا باثبات التاء في الاول بين الخاء والصاد وبجذفها في الثاني
هكذا وقع في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة (الا ان يكون
في صوم يصوم احدكم) ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة
واقعا في يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوم يلي حبيبه
فوافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مظهر فاليوم الصوم
وهو غير مستقيم الوجه ان يقال الضمير في يكون عائدا الى مصدر لا تختصوا
قال الامام الطيبي سبب النهي ان الله استأثر يوم الجمعة لعباده فلم ير ان يخصه
العبد بشيء من الاعمال سوى ما يخصه به وقال النووي سببه ان يوم الجمعة
يوم عبادة وتكبير الى الصلوة واكثر ذكره ويوم غسل فاستحب الفطر فيه
ليكون اعون على هذه الوظائف وادائها بلا سامة كما استحب الفطر
للحاج يومعرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله او بعده
واجب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فتور في وظائفه بسبب صومه لكن
يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما ينجز ذلك به وقال
شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام
وكان الداعي الى صومه قويا فنهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عنه حذر ان
يلتقمه العوام بانواجبات بتساوهم على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه
التقص يومعرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال
البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب النهي عن تخصيص
يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال الشيخ المظهر انما نهى عن تخصيصها
تحيذرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد
بالصيام وليتبعها بالقيام زاعمين انها اعز ايام الاسبوع فاستحب ان يخالفهم
في طريق تعظيم ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث
نهى صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهية
الصلوة المتدعة التي تسمى الرغائب قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة
مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان يحصى (خ) ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه (لا تختلفوا) المرابه الاختلاف
في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان
رضي الله تعالى عنه وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة
فجمع عثمان القرآن بحسن اختيار الصحابة رضي الله تعالى عنه على مصحف

واحد وهو آخر العرضات من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وامر بنسخه
 في المصاحف وبخريق ماسواه قطعا لمادة الخلاف (فان من كان قبلكم اختلفوا
 فهلکوا (ق) ابو هريرة رضی الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
 (لا تخيروا بين الانبياء) يعنى لانفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم
 او معناه لانفضلوا تفضيلا يؤدى الى تقيص المفضلون منهم والازراء به وهو
 كفر او معناه لانفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل
 بالخصائص وفضائل اخرى كما قال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على
 بعض الآية (ق) ابو سعيد رضی الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
 (لا تخيروني من بين الانبياء) اي تخييرا يؤدى الى التخاصم تقدم سبب
 ذكره في الساب الثاني في حديث اني لاول من يرفع رأسه (فان الناس
 يصعقون) بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فانجى عليه وربعات
 عنه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع يكون بعد البعث
 يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما تستعمل في الغشي والبعث في الموت
 فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا في رواية وهي فلا ادري احوسب
 بصعقته يوم الظورا وبعث قبلي قلنا يجعل لفظ البعث مجازا عن الافاقه توفيقا
 بين الروايتين (يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا اناب موسى) اي ملتبس
 بروية موسى (آخذ بقائمة) خير مبتدأ محذوف اي موسى آخذوا الجملة
 الاسمية حال من موسى (من قوائم العرش فلا ادري افاق) بحذف حرف
 الاستفهام (قبلي ام جزئ) على بناء المجهول بهمزة في آخره اي اكتفى
 بصعقة الطور (خ) ابو طلحة رضی الله تعالى عنه) قيل انه مشهور بكنته
 كان من الرماة روى انه عليه الصلاة والسلام قال لصوت ابى طلحة في الجيش
 خبير من مائة رجل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عشرون حد يثاله
 في الصحابين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بهذا
 (لاندخل الملائكة) اي ملائكة الرحمة والاستغفار (يتنافيه كلب) قيل المراد به
 غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءهما غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام
 في كل كلب لاطلاق الحديث غاية ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه ممنوعا
 في البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت
 (ولا صورة تماثيل) تقدم سبب امتناعهم عن الصور في الساب الثاني
 في حديث ان البيت الذي فيه الصور (ق) ابن عمر رضی الله تعالى عنه)
 اتفقا على الرواية عنه (لاندخلوا مساكن الدين ظلوا انفسهم) يعنى
 اهلكوا بنحسب او هذاب (ان يصيبكم) بفتح الهزة اي خشية

ان يضيقكم (ما صابهم الا ان تكونوا باكين) استثناء من احوال المخاطبين
 يعني لاندخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على
 الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلمة المهلكين بالعداب
 والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لاتخذ منازل واطمانا كيلا يستمر بكاء المتوطن
 (م) ام سلمة رضي الله تعالى عنها (روى مسلم عنها قالت ضجج ناس من اهل ابي
 سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال عليه الصلاة والسلام (لاندعوا لانفسكم
 الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون) اي في دعائكم خيرا كان او شرا (م)
 جابر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (لاندبحوا الامسنة) وهي الثنية
 وهي من الضأن والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس سنين
 (الان يعسر عليكم) اي ذبحها بان لا يجودها (فتذبحوا جذعة) وهي
 ما يكون قبل المسنة (من الضأن) استدل بعض الفقهاء بالحديث على
 ان الجذعة لاتجزئ في الاضحية اذا كان قادرا على مسنة واجمع الامة
 على جوازها وحلوا الحديث على الاستحباب لقوله عليه الصلاة والسلام نعمت
 الاضحية الجذع من الضأن قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط
 بالثنيات لاشبهه على الناظرين من بعيد (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى
 مسلم عنه (لاندب الليالي والايام) اي لا ينقطع الزمان (ولاياتي
 يوم القيمة حتى يملك رجل يقاله جهجاه) وهو يفتح الجيم واسكان الهائين
 وفي بعض نسخ مسلم جهجاه بها آت وفي بعضها جهجاي يحذف الهاء بعد الالف
 والاول هو المشهور (ق) ابو بكرة وجري و ابن عمر رضي الله تعالى عنهم
 انفقا على الرواية عنهم (لاترجعوا بعدى) اي بعد فراقى من موقفي
 هذا قاله يعنى في حجة الوداع او معناه بعدماتى يعنى اثبتوا على ما اتمت عليه
 اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الجسالة الاولى (كفارا)
 هذا مأول لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الآخر وقيل المراد به كفران
 نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام محبة اهله وعن هذا قال عليه الصلاة والسلام
 والله لاتؤمنون حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابي معناه
 متكفرين اي متلبسين بالسلاح او المراد به حقيقة الكفران استحلوا ذلك (يضرب
 بعضكم) بالرفع استئناف جواب عن يسأل عن تلك الحالة الاولى وروى
 بالجزم على انه بدل من ترجعوا اوجزاء لشرط مقدر يعنى ان ترجعوا كما يقال
 لاتكفر تدخل النار على مذهب الكسائي وقال القاضى الاعتماد على الرواية
 الاولى (رقاب بعض) جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق (ق) انس رضي الله
 تعالى عنه) انفقا على الرواية عنه (لانزال جهنم تقول هل من مزيد) قيل الحكمة

في طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه تعالى قال الجنة والنار لكل واحد
 منكما ملؤها (حتى يضع فيها رب العزة) وفي الصحاح يقال عزه عزه عن
 بالفتح اذا غلبه وقوى عليه والاسم منه العزة (قدمه) وفي رواية رجله معناها
 ظاهر وهذا من التشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن التزم
 تأويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما تقول
 وضعت رجلي على فلان اذا قهرته او تقول المراد من القدم قوم مسمى بهذا
 الاسم او المراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة فتمتلي منهم جهنم
 كما يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين آمنوا ان لهم
 قدم صدق اي ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة
 من الناس وهو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد ولكن الاستعارة
 لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته
 اضافتها الى الله تعالى تعظيما كما قال تعالى فنفتحنا فيه من روحنا وكان
 النافع جبريل ومنهم من يقول القدم اسم لقوم يخلفهم الله تعالى لجهنم قال
 القاضي عياض هذا اظهر التأويلات لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية
 في جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن في جهنم ويقال في حقهم ان الله
 يختص بنفستهم من يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة غير جنة
 اعمالهم ويقال لهم ان الله يختص برحمة من يشاء وهذا من نتائج قوله تعالى سبقت
 رحمتي على غضبي فيخلق الله خلقا على مزاج لودخلوا به الجنة لعذبوا
 فيضعهم فيها فان قلت اذا انتم من اجهم النار فاني بتصور التعذيب قلنا الموعود
 ملؤها لا تعذيب كل من فيها (فتقول قط قط) بسكون الطاء وتخفيفها
 وروى بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هي المعتمد
 عليها وتكرار قط ثلث مرات في احاديث روايات مسلم وفي اكثرها مرتان
 (وعن ذلك) الواو فيه للاقسام (ويزوي بعضها الى بعض) وهو بالزاي المعجمة
 على بناء المجهول اي يضم ويجمع من غاية الامتلاء (م) جابر رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (لا تزال طائفة من امتي يقا تلون على الحق ظاهرين)
 اي غالبين الجار والمجرور خبر لا تزال فتكون يقا تلون صفة طائفة
 فظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق يقا تلون او بظاهر بن علي ان يكون حالا
 قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر
 فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووي يحتمل ان تكون هذه الطائفة متفرقة
 بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا
 مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف كما قال بحمد الله تعالى

ما زال من زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى الآن ولا زال ايضا (الى
 يوم القيمة) اى الى قربه وهو حين يأتي الريح فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة
 (فينزل عيسى ابن مريم فيقول اميرهم) قال صاحب التحفة هو المهدي
 من ذرية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (تعال) بفتح اللام خطاب لعيسى عليه السلام
 (صل بنا فيقول لا) اى لست انا امير عليكم (ان بعضكم على بعض امراء) فيؤم
 بعضكم بعضا (تكرمة الله هذا الامة) وهو بالنصب مفعول لتكرمة وتكرمة تفعلة
 من الكرامة مفعول له حامله محذوف اى جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم
 او مفعول مطلق مؤكدا لمضمون الجملة اى كرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها
 خبر المبتدأ محذوف اى هذه الفعلة تكرمة (ق) انس رضى الله تعالى عنه
 قال انس رضى الله تعالى عنه جاء اعرابي فيال في المسجد فقال الصحابة مه مه
 فقال عليه الصلاة والسلام (لا تزرموه) بضم التاء واسكان الزاي العجبة و بعدها
 راء مهملة اى لا تقطعوه (دعوه) اى اتركوه حتى يفرغ عن بوله قال صاحب
 التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم (يعنى الاعرابي
 الذي بال في المسجد) قال الراوي فلما فرغ الاعرابي عن بوله دعاه فعملمه ان
 المساجد لا تصلح لشي من القذر وانما هي للعبادة ثم امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 فاني بدلو فصب على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان
 التنجس قد كان حاصل في جزء من المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لتنجست ثيابه
 ومواضع كثيرة من المسجد وفي الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير
 تعنيف عليه استدلل الشافعي به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث
 يغمرها فنانا يجوز ان يكون صب الماء لتسكين رائحته في تلك الحالة للتطهير بل التطهير
 يحصل باليس لقوله عليه الصلاة والسلام ذكوة الاض ييسها او يقال روى ان ذلك
 الممكن كان له منفذ فح كان الماء جاريا عليه (م) زينب بنت ابي سلمة ربيعة النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم) اى بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها كانت افقه من نساء
 زمانها ماروته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة احاديث لها في الصحيحين
 حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم قالت كان اسمي برة قسمني رسول الله
 زينب فقال عليه السلام (لا تزكوا انفسكم) تزكية الرجل نفسه ثناء عليها
 (الله اعلم باهل البرمتمكم) وهو اسم لكل فعل مرضى وفيه دلالة على استحباب
 تغيير الاسم الذي فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روى ان ابنة لعمر رضى الله
 عنه كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله جيلة (م) ابن عمر رضى الله
 تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا تسافروا بالقرآن فاني لا آمن) اى لا اكون امينا
 من مخافة (ان يناله العدو) فيهلك حرمة يفهم من هذا التعليل انه ان لم يخف

عن ذلك فلا كراهة في السقر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار
 كتاب فيه آية او آيات لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كتب الى هرقل سورة
 قل يا ايها الكافرون (ق) عبدالرحمن بن ثمره (رضى الله تعالى عنه) اتفقا
 على الرواية عنه (لانسأل الامارة فانك ان اعطيتها) على بناء المجهول (عن
 غير مسألة) اي سؤال (اعنت عليها) على بناء المجهول اي اعاك الله على تلك
 الامارة وحفظك عن الأثم فيها لان عمالك يكون لطاعة الامام (وان اعطيتها
 عن مسألة وكنت اليها) على بناء المجهول وتخفيف الكاف اي خللت يعني
 لا يمينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت
 مفوضا الى تلك الامارة (خ) ابو هريرة (رضى الله تعالى عنه) روى البخاري
 عنه (لانسأل المرأة طلاق اختها) اي في كونها من بنات آدم (لتستفرغ
 ما في صحفتها) صحفة اثناء كالقصعة يعني لتجعل تلك المرأة قصعة اختها
 خالية عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل لضررتها من النفقة
 وغيرها (ولتنكح) بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتتنكح طالبة الطلاق زوج
 تلك المطلقة وان كانت المطلقة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره
 الى المطلوبة يعني لتتنكح ضررتها زوجا آخر فلا تشترك معها فيه وروى على صيغة
 المجهول يعني لتجعل منكوحته له وروى ولتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول
 عطفًا على قوله لانسأل المرأة يعني لتنت تلك المرأة المنكوحه على نكاحها
 الكائن مع الضررة فانه بما يحصل لها فيه او معناه ولتنكح تلك المرأة الغير المنكوحه
 زوجا غير زوج اختها وليترك ذلك الزوج لها او معناه لتتنكح تلك المخطوبة زوج
 اختها ولتكن ضررة عليها اذا كانت سالحة للجمع معها من غير ان تسأل طلاق
 اختها (فان مالها ما قدر لها) يعني ان الله تعالى يوصل الى تلك المرأة ما قدر لها
 من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما في مالها موصولة
 والجملة الظرفية صلتهما ويحتمل ان يكون مال اسم جنس مضافا الى الهاء
 وفي بعض النسخ فانها باتصال ما بان فعلى هذا يكون ما كافة (ق) عائشة
 (رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (لانسألني امرأه منهن الا
 اخبرتها) تقدم سبب ذكره في حديث ان الله لم يعثنى متعنا (يعني باختيار
 عائشة (رضى الله تعالى عنها اياه) هذا تفسير للخبر به (م) ابو هريرة (رضى الله
 تعالى عنه) روى مسلم عنه (لانسبوا اصحابي لانسبوا اصحابي) تكرار النهي
 للتأكيد ولغاية فتح سبهم قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر وقال بعض
 المالكية بقتل (فوالذي نفسى بيده لو ان احدكم اتفق مثل احد ذهابا ما ادرك
 مد احدهم) بضم الميم وروى بفتحها ربع الصاع (ولا نصيفه) وهو لغة

في النصف كالجيمس في الخمس وقيل النصف مكيال ايضا دون المدقال الشارح
 ضمير نصيفه للاحد وشارح آخر للمد والظاهر ان ذلك يتنى على معنى
 النصف لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف
 فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهباً في سبيل الله
 ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من اصحابي مدا من الطعام ولا نصفه لعل سبب
 ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ما كانوا في وقت الضرورة
 وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر طاعاتهم
 فان قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم
 غير موجودين قلت يجوز ان يكونوا الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص (خ)
 عائشة رضي الله تعالى عنها (روى البخاري عنها) لا تسبوا الاموات فانهم
 قد افضوا الى ما قدموا (اي وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة في سبهم
 قيل هذا النهي انما يعم في اموات المسلمين اذ لم يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت
 فسبهم جائز كسب الفساق واهل البدع ليحنتب غيرهم عن سلوك طريقهم
 وكبحر رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على بيان حالاتهم وكذا سب
 اموات الكفار عموماً جائز واما سب المعين منهم فغير جائز لاحتمال موته على الاسلام
 الا ان يكون ممن نص الشارع على كونه جهنمياً كابي لهب وابي جهل وامثالهما
 (م) سمرة بن جندب رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) لا تسمين غلامك)
 اي عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية بها فان قلت يجوز ان يراد
 بالغلام الصبي حر كان او عبداً كما قال الله تعالى حكايه عن زكريا رب انى يكون لى
 غلام اجيب بان تفسيره بالرفيق مروى عن الراوى (يسارا) وهو من اليسر
 وهو ضد العسر (ولا رباحاً) وهو من الربح (ولا نجحاً) وهو من النجح وهو الظفر
 (ولا فاحج) من الفلاح (فالك تقول اثمه هو) الهمزة فيه للاستفهام وانه بفتح الاء
 المثلثة اشارة الى مكانه (فلا يكون) اي لا يوجد ذلك المسؤل عنه في ذلك المكان
 (فيقول لا) يعنى اذا سألت رجلاً عن واحد مسمى باحد هذه الاسماء وقلت
 له هل في مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك لرجل في جوابك لا فيقع
 خلاف التناول (انما هن اربع فلا يزيدن على) يضم الدال هذا مع ما قبله
 من كلام الراوى معناه ما سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما هو اربع
 كلمات فلا يزيد واعلى في الرواية ولا تنزلها عنى غير الاربع وليس فيه منع القياس
 على الاربع وان يلحق بها ما في معناها فان قلت روى عن جابر رضي الله تعالى عنه
 انه قال اراد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان ينهى عن ان يسمى بمقبل وببركة وبافح

و يسار و ينافع و يخوذ ذلك ثم رأته سكت عن ذلك ثم قبض ولم ينه فإ التوفيق
 بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنها بنهى تحريم فلينه واما النهي في الحديث
 فالتنزيه (ق) عمر رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) لا تشتره
 ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم) هذا متعلق بقوله لا تشتره يعني
 لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة و يجوز ان يتعلق باعطاكه اقول
 صادفت في الصحيحين ونسخ المصايح وغيرها وان اعطاكه بانصال الضمير
 الى الكاف وفي نسخة والدي نعمده الله برضوانه المحمجة على شيخه وان اعطاك
 هو بانفصال الضمير على ان يكون تأكيد الفاعل اعطى ولعله يكون روايته وله
 معنى لطيف دراية وهو ان يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل
 المتصدق عليه يكون جائزا لان وكيله لا يسامح المتصدق كنفسه (فان العائد في صدقته
 كالعائد في قيده قاله له حين حمل على فرس) يعني اركب عليه رجلا غازيا المراد به
 حمل تملك بقرينة قوله عليه الصلاة والسلام ولا تعد في صدقتك (في سبيل الله)
 والحمل المذكوران كان في طريق الجهاد بمعنى كونه في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه
 فعنه باعتبار ما يؤول الامر اليه لان غرض الواهب من تملكه غازيا ان يستعمله
 فيما هو عادته (فاضاعه الذي كان عنده) اي جعله كاشئ الهالك لتقصيره
 في رعاية علفه وسقيه (فاراد) اي الواهب وهو عمر رضي الله تعالى عنه
 (ان يشتره) قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث
 وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه
 ربما يسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع
 في ذلك المقدار الذي سوامح به ذكر في شرح السنة انما منع عليه الصلاة والسلام
 عمر عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه الى الله فاذا عاذا اليه وان اشتراه بثمن اشفق عليه
 ان يفسد نيته ويحبط اجره كما منع عليه الصلاة والسلام المهاجرين بعد القح عن
 معاودة دورهم (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (لا تشد الرحل) بصيغة
 المجهول خبر بمعنى النهي الرحل جمع الرحل بفتح الراء وبالهاء المهملة وهو رحل
 البعير على قدر سنامه تقدره لا تشد الرحل الى مسجد للصلاة فيه (الا الى ثلثة
 مساجد المسجد الحرام) وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتأويله
 مسجد المكان الحرام على مذهب البصريين (ومسجد الرسول والمسجد
 الاقصى) وصفه بالافصى لبعده عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايلياء مكان
 المسجد الاقصى وايلياء بكسر الهمزة وبالبد هو البيت المقدس ومعناه لافضيلة
 في شد الرحل الى مسجد للصلاة فيه الا الى ثلثة مساجد المراد منه في الفضيلة التامة
 ومزية هذه المساجد لكونها ابية الانبياء عليهم الصلاة والسلام ومساجدهم

ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احدى هذه الثلاثة تعين بخلاف سائر المساجد فان من نذر ان يصلي في احدى هال ان يصلي في آخر قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو مما انفرد به مسلم (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عند قيل انه غزى ابي عبد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خراسان ومات بالمقارة بين هراة وسجستان مارواه صلى الله تعالى عليه وسلم ستة واربعون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بمحدثين ومسلم باربعة قال لعنت امرأة ناقتهما فقال عليه الصلاة والسلام (لانصاحبنا ناقة عليها لعنة) قيل هي يضم اللام اسم فاعل بمعنى لاعنة من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر روى ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعنة صاحبتها اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها للمعونة قيل انما فعل عليه الصلاة والسلام ذلك لعلمه انه قد استجيب لها الدعاء باللعن والوجه ما قاله النووي انما قال عليه الصلاة والسلام زجر الهاوقد كان سبق نهيهما عن لعن الدواب وغيرها لئلا يعتاد لسانها به وتستعملها في الانسان فلما رأى انها لم تمتثل نهيه عليه الصلاة والسلام عاقبها بارسال ناقتهما المراد به النهي عن المصاحبة بتلك الناقة في الطرق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبة عليه السلام فبخار لان النهي ورد عن المصاحبة بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيبقى الباقي على ما كان (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) لا تصحب الملائكة رفقة) وهي الجماعة المرافقة في السفر (فيها كلب) تقدم سبب نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا (ولا جرس) بسكون الراء والاكثر على انه بفتحها قيل سبب نفرتهم عنه انه شبهه بالناقوس وقيل كراهة صوته يؤيده انه عليه الصلاة والسلام قال الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب منهى عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا بأس به (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه قال سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان اهل الكتب يقرؤن التورية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال عليه الصلاة والسلام (لانصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزلنا اليها) الآية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما قالوه ان كان من جملة ما غيروه فتصدقهم يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا لما هو حق (خ) (ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (لانصروا الابل والغنم) التصرية بمعنى التحميل (فن ابتاعها فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعا من تمر) سبق بيان معنى الحديث

والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشترى شاة محفلة (م) ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه (روى مسل عنه) لا تصم المرأة وبعلمها شاهد) يعني
زوجها حاضر في البلد الصوم المنهى عنه التطوع بغير اذنه والواجب
الذي ليس له زمان معين واتمانها عنه رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل
كان ينبغي ان يجوز لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستماع تفسد صومها
قلنا ان صومها يمنع من الاستمتاع بها في العادة لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم
بالافساد (الاباذنه ولا تأذن في بيته وهو شاهد الاباذنه) يعني لا يحل
لامرأة ان تأذن لاحد بالدخول في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم
الزوجة رضاء الزوج به فان علمت جاز اذنها به (وما انفتت من كسبه
بغير امره) اي بغير اذنه فان قلت هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه
وقد جاء في حديث آخر لا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الاباذنه فالتوفيق
قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما من اطراد العرف كما عطاء
السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضاء الزوج به وان نفسه كنفوس
غالب الناس في السماحة بذلك تكون المرأة مأذونة به وان لم يأمرها صريحا
وهذا هو المراد من الحديث واما اذا شكك في رضاء او كان شحها فلم يجز للمرأة
ان تصدق من ماله الا بصريح اذنه هذا هو المراد من الحديث الاخر
(فان نصف اجره له) اي لزوجها فالنصف الآخر يكون لها والضمير في اجره
لمصدر انفتت قال النووي المراد منه المشاركة في اصل الثواب لافي المقدار
لان الثواب يتفاوت بحسب تقاوة المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امرأته
او خادمه مائة درهم ليوصل الى مستحق في باب داره فاجر المالك يكون اكثر
واذا اعطى رغيقا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة يكون اجر العامل اكثر
واذا استوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب ولما قواه عليه الصلاة والسلام
فنصف اجره له فغناه قسم من اجره له وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر
* اذامت كان الناس نصفين في وصفي * وقال القاضي عياض ان ثوابهما سواء
كما هو المنهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره
بمقياس الاعمال (ق) عمر رضي الله تعالى عنه لا تطروني) اي لا تجاوزوا عن الحد
في مدحي (كما طرى عيسى بن فريم) اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى ضلوا
وقالوا انه والد الله تعالى الله عن ذلك (وقولوا عبد الله ورسوله) يعني قولوا
في حق انه عبده ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ ههنا علامة في
وهو مما انفرد به البخاري (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها)
انفتت على الرواية عنها (لا تجل فان ابكر اعلم قر يش بانسابها وان لي

فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي) اي يميزه عن انسابهم حتى لا تدخل في هجوهم
 (قاله لحيان بن ثابت) حين قصد هجوهم وقال لامر قنهم مزق الاديم
 (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لا تعذبوا بعذاب الله)
 يعنى بالنار قاله بعد ما امر باحراق رجلين سماهما (م) عوف بن مالك
 رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم سبعة وستون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخارى منها
 بواحد و باقيها مسلم (لا تعطه ياخالد لا تعطه ياخالد) تكرر النهي للتأكيد
 (هل انتم تاركون لى امرائى) خطاب للراوى ومن هو مثله قال النووى
 فى معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفى بعضها بالنون والاول صحيح ايضا
 اسقط النون للتخفيف كما فى قوله عليه الصلاة والسلام لا تدخلوا الجنة حتى
 تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون اسقطت النون للتخفيف
 (انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى) على بناء المجهول (ابلاوغنا) اي طوب
 رجل رعيها (فرعاه ثم يحين) فعل ماض من باب التفعّل (سقيها) بالنصب
 مفعول يعنى طلب ذلك الراعى وقت سقيها (فاورد ها حوضا فشرعت فيه
 فشربت صفوه وتركت كدره) بكسر الدال ضد الصفو (فصفوه لكم
 وكدره عليهم) يعنى ان الرعايا يأخذون صفو الامور وخالصها ويصل اليهم
 عطاياهم بلا تعب والولاة يتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من
 وجوهها وصرفها فى وجوهها ومتى وقع فى بعض ذلك تقصير توجه اللوم
 عليهم لاعلى الرعايا قال الشارح معناه اذا امركم امرؤكم بمعروف فتوا به لكم
 وان امرؤكم بمنكر فوزره عليهم لكن المعنى الاول اولى بهذا المقام يعرف
 بالتأمل (قاله لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل من حير) بكسر الحاء المهملة
 وسكون الميم وقح اليباء المشاة تحت اسم ابى قبيلة من اليمن سميت القبيلة به
 وهو غير منصرف (فى غزوة مؤتة) بضم الميم وسكون الهمزة وقح التاء
 المشاة فوق هى قرية بالشام كانت تلك الغزوة فى السنة الثامنة من الهجرة فقتل
 فيها زيد بن حارث وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابى طالب كانوا امرء الجيش
 فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانقطع فى يديه يومئذ ثمانية
 اسيف و كان المسلمون ثلثة آلاف والروم مع قهر قل مائة الف ولم يكن الرسول
 صلى الله تعالى عليه وسلم معهم فى تلك الغزوة فاحس الله عليه امرهم فاحب اصحابه
 بمالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن
 الوليد ففتح فى يديه فجعل عليه السلام يقول وعيناه تذرفان (رجلان العدو ومنع)
 بالجز عطف على قتل (خالد بن الوليد اياه سلبه) اي القاتل عن سلبه (لما استكرهه)

بتشديد الميم اي حين استكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول ويحوز تخفيف الميم وكسر
 اللام على ان يكون ماصدرية (بعد قوله لخالد ادفعه اليه) يعني قال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل (فلم امر
 خالد بعوف فاغضبه) اي اغضب عوف خالدا بتوبيحه وجرردائه وغلبته
 عليه وقد كان قال عوف لخالد لابدان اشتكي منك الى رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم في منعك السلب (وسمعه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اي سمع عليه
 الصلاة والسلام قول عوف لخالد (قال الحديث) قال عامل في لما علم ان السلب
 ليس حقا للقاتل عند الخفية وانما يكون له بتفيل الامام فالنبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم امر خالدا او باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخته بقوله لانه لئلا
 يجترى الناس على الأئمة وحقه عند الشافية فيشكل عليهم الحديث فوجهوا
 منع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم السلب منه لوجهين احدهما انه عليه الصلاة
 والسلام اعطى السلب القاتل وانما اخره تعزيرا لاطلاقه لسانه في خالد
 وهتك حرمة الوالي وثانيهما انه عليه الصلاة والسلام استطاب قلب صاحبه
 باختياره وجعله للمسلمين وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد استدل به
 بعض على ان الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان النهي عن القضاء
 في الغضب لمخالفة الخروج عن الشرع واذ كان مافعله النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم شرعا لم يكن حكمه في الغضب ضاراً (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
 روى البخارى عنه (لان غضب) يعني لاتفعل ما يملك عليه الغضب من القول
 والفعل (قاه لرجل قال له) اي للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم (اوصني) فلما رأى
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم طالب الوصية مملوا بالقوة الفضية او صاء بالكف
 عنه (خ) عبدالله بن مغفل رضى الله تعالى عنه) بالغين المعجمة وقبح الفاء المشددة
 روى البخارى عنه (لاتغلبكم الاعراب) وهم سكان البوادر خاضعة والعرب
 اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والى الثانى عربى (على اسم صلوتكم
 المغرب) بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي هي المغرب بالنصب بتقدير اعنى وبالجر
 صفة او بدل يعنى سمو انتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية ولا تكونوا
 على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم
 على اصطلاحكم ولا يظن السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك الوقت
 (قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او الراوى (وتقول الاعراب العشاء) يعنى
 الاعراب يطاقون لفظ العشاء على المغرب ولا يستعملونه في موضعه (واخرج
 مسلم عن ابن عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء) الاحرف ثنيه الضمير
 في انها للصلوة من باب تسمية الشيء باسم وقته (وهم يعنون بالابل) يقال

اعتم اي دخل في العتمة وهي اسم للوقت الذي كانوا يجلبون فيه الابل وهو الثالث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق (ويروى صلواتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء) يعني الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن اتباع تسميتهم تغليبا للتسمية الله عليها فينب انها في كتاب الله العشاء كما في قوله تعالى ومن بعد صلوة العشاء وان قدر ان الحديث صدر قبل نزول الآية فمعنى قوله في كتاب الله في حكمه الذي اوحاه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (وانها تسم بحلاب الابل) روى معلوما ومجهولا لافعلي الاول الضمير ان للاعراب وعلى الثاني للصلوة (ق) ابو سعيد وابو هريرة رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما فالأول كان رجلا حاكما على خيبر فجاء بتمر جنب فقال له رسول الله اكل تمر خيبر هكذا قال لاننا لئأخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال عليه الصلاة والسلام (لا تفعل بع الجمع) بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه (بالدارهم ثم اتبع بالدارهم جنينا) بجمع مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مشاة تحت ثم باء موحدة نوع جيد من التمر فعنى لا تفعل لان شتر الجنب بتمر آخر الامثلا بمثل لان الجيد والردى فيه سواء وان اردت شراء الجنب بالجمع متقا ضللا لحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدارهم ثم اشتريتك الدارهم جنينا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للتخلص من الحرام لانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبع الجمع من صاحب الجنب او من غيره (قاله لاشي بنى عدى الانصارى وكان قد استعمله على خيبر) اي جعله عاملا اوساعيا للخراج وغيره (م) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير ظهور) بضم الطاء هو التطهير (والاصدقة من غلول) يعنى لا تقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ) معناه ظاهر (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (لا تقسم ورثتي ديناراً) وقد جاء في رواية البخارى ولا درهما لا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما روى انه عليه الصلاة والسلام قال نحن معاشر الانبياء لانورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه ان الانبياء لو كانوا مورثين لظن ان لهم رغبة في الدنيا لوراثتهم ونفر الناس عنهم ولا احتمال ان يتنى موتهم بعض وراثتهم فيهلكون فان قلت قوله تعالى حكاية عن زكريا عليه الصلاة والسلام وانى خفت الموالى من ورأى يفهم منه ان خوفه منهم كان من ماله

لان بدوته بعده لا يخاف عليها لانها من فضل الله يعطيها من يشاء فيلزم جواز
 كونه موروثا قلنا يجوز ان يكون خوفه من مواليه لكونهم شرارا من جهة
 تقييرهم احكام شر يعته وهم بنواخوته وبنوعه فطلب ولد ايرث نبوته
 (ماتركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي) يعني الذي فضل من نفقه هولاء
 من صفايا اموال بني النضير وفدك (فهو صدقة) كان النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم يأخذ منها نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر رضى الله تعالى عنه يرى
 ان تلك الحصة من الغنمة باقية على ملك رسول الله صم وكان ينفق منها ازواجه
 يكوْنهن محبوسات عليه وعامله وهو خليفته لكونه خادما له وقائمًا بامر
 عليه الصلاة والسلام نكرمة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولهذا منع ابو بكر
 فاطمة رضى عن الميراث حين طلبته لان المال اذا لم يكن باقيا على ملكه كيف يجرى
 فيه الميراث وفي قوله بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي اشارة اليه وكان ابو بكر
 متصرفا في تلك الحصة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمان استغنى عنها
 بماله فاعطاها مروان واقاربه (ق) المقداد بن اسود رضى الله تعالى عنه
 اتفق على الرواية عنه قيل المقداد بن عمرو ونسب الى الاسود لكونه تبناه واشتهر به
 وهو كان ممن اسلم بمكة المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالدين المهملتين
 كان من خيار الصحابة مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مأثبان واربعون
 حديثه في الصحيحين اربعة احاديث احدها هذا المتفق عليه وباقيها مسلم قال قلت
 يا رسول الله ان كنت اقاتل واحدا من الكفار فيبئنا ذلك يضرب ويقطع يدي
 ثم اغلب عليه فيهرب مني ويلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا مني هل يحل
 لي ان اقتله فقال عليه الصلاة والسلام (لا تقتله فان قتله فانه بمنزلة قتل
 ان تقتله) يعني انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة كما كنت كذا قبل
 ان تقتله (فالك بمنزلة قبل ان تقول كذبة التي قالها) يعني انك غير معصوم الدم
 ولا محرم القتل كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روى عن الشافعي
 توجيه هذا الحديث والوجه منه ما قاله الطيبي هذا محمول على التغليب كما في قوله
 تعالى والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني
 عن العالمين لانه لم يروا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اوجب على المقداد
 النصاص مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قوله لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله
 وانما نهى عليه الصلاة والسلام عن قتله لانه بعد ما اتى باحدى الشهادات
 كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فيبني ان لا يستجمل في قتله (قاله حين
 سأل المقداد عن قتل من اسلم من الكفار) اقول كان ينبغي للبص ان يقول
 عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت والمروى من الراوى هذا القول

(بعد ان قطع يده) اي الكافريد المقداد (في الحرب) والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعهما بل سأل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على وجه الاستفتاء (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا) احتج به الشافعي على مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة رجه الله تعالى لا تقطع الا في دينار او في عشرة دراهم كما روى انه عليه الصلاة والسلام قال ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينار او الاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على عائشة في اثبات الروايتين فحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (لا تقولوا هكذا لاتعينوا عليه الشيطان) اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله عليك (قاله) اي قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث حين (قال رجل اخذ الله لسكر ان ضرب الحد) بالنصب مفعول مطلق اي ضرب السكر ان هذا النوع من انواع الضرب انما هي عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصي اذا سمعه آيس من رحمة الله فيصير عليه فيصير ذلك الدعاء معونة على الشيطان في اغوائه (خ) الربيع بنت معوذ بن عفراء) روى البخاري عنها قالت كانت ينادي الانصار يضرين بالدف ليلية زفاني ويندبن موتى بدر فجاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فجلس فلما قالت احدا هن وفيما نبي يعلم ما في غد قال عليه الصلاة والسلام (لا تقولوا هذه) اي هذه الجملة انما هي عليه الصلاة والسلام عن ذلك القول لان نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز بل كان ينبغي ان تقول رسولنا يعلم من الغيب ما اخبره الله به كما قال تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول اولاه عليه الصلاة والسلام كره ذكر وصفه في اثناء ضرب الدف وفي اثناء مربية القتلى لعلوربته عن ذلك (وقولي ما كنت تقولين) اي من ندبة المقتولين قيل تلك البنات لم تكن بالغات حد الشهوة او كان دفهن غير محسوب بالجلال (م) انس رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا تقوم الساعة الا على شرار الناس) معناه ظاهر (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتي ماخذ) بعد الهمزة جمع مأخذ (القرون) جمع قرن وهو ثمانون سنة ويقال ثلثون سنة القرن من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر * اذا ذهب القرن الذي انت فيههم * وخلفت في قرن فانت غريب * كذا قاله الجوهرى يعنى يسلك امتي مسالك القرون الماضية

في المعاصي ومخالفة الامراء لاني تبديل الدين وتغيير الكتاب لان الله تعالى عصم
 هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تعالى
 انما نحن نزلنا الذكر واناله لحافظون (شبر اشبر) حال يعني حال كون شبر من طرق
 امتي مقدار شبر من طرق القرون وهذا تمثيل لغاية موافقتهم بتلك القرون
 في خصالهم السيئة (وذراعا بذراع فقبل يارسول الله كفارس والروم)
 يعني هل تلك القرون كفارس قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن حام بن
 نوح (قال ومن الناس الا اولئك) من فيه استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة
 المرادة من القرون الا اولئك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك
 (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) لاتقوم الساعة
 حتى يخرج نار من ارض الحجاز تضيء من اضاء وهو يتعدى ولا يتعدى وههنا
 متعمد (اعتاق الابل بيمصري) قال النووي بصري بضم الباء مدينة معروفة
 بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل محصية بالذكر دون غيرها
 من البلاد من اسرار النبوة قد خرجت هذه النار في زماننا من الحجاز من جنب
 المدينة الشرقي وراء الحرة وقربت المدينة وكانت نار عظيمة لبثت نحو امان نحسين
 يوما وكانت ترمي بالحجارة المحمرة بالنار من بطن الارض الى ما حولها وتواتر
 العلم بها عند جميع الشام وسائر البلدان واحبرني من حضرها من اهل
 المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (لاتقوم الساعة حتى تضطرب) اي تتحرك (اليات)
 بالفتحات جمع الية وهي لحم المقعد (نساء دوس) بفتح الدال المهملة وسكون
 الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن (على ذي الخلصة) بالفتحات جمع خالص
 وذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به زعماء منهم ان من عبده
 وطاف حوله فهو خالص وقيل هو بيت صنم مسمى بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذولا
 تضاق الا الى اسماء الاجناس المعنى ان بني دوس سبرتدون ويرجعون الى عبادة
 الاصنام فترمل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فتتحرك اكفالهم (ق)
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) لاتقوم الساعة حتى
 تطالع الشمس من مغربها) قد جاء في بعض الروايات ان طلوعها من المغرب
 يكون ثلاثة ايام والاصح انه في يوم واحد ثم يكون كسائر الايام الى يوم القيمة كذا
 قاله النووي وقيل ثبت في الصحيح ان الليلة التي تطالع الشمس بعد صبحها
 من المغرب يكون اطول فلما عرف طولها المتهمجدون علموا انه سيحدث من الغيب
 شيء فبكوا فنصرعوا الى الله فاذا هم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطالع الشمس
 منه ولا نور لها (فاذا رآها الناس آمن من عليها) يعني من اطاع على تلك العلامة

(فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل) هذا اقتباس من قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الاية قال الزمخشري في الكشاف قوله لم تكن آمنت صفة نفس لكن الاولى ان يحمل على الاستئناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف اقول او كسبت في ايمانها خير امدكور في لفظ الحديث ومسطور في الصحيحين . ليت شعري لم طرحه الشيخ فلا على ان ايته او كسبت عطف على آمنت فان قلت الاية تقتضي ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فأتوجيها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة او الاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم حتى لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص بمن يشاهد طلوعها حتى ان من ولد بعده او لم يشاهده يقبل كلاهما منه لانه لم يكن ايمانا او توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعره لكن الاصح انه غير مختص بمن يشاهد لمجااء في الحديث الصحيح ان التوبة لازال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو ايمان لخوف الهلاك كما قال الله تعالى فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفاقا على الرواية عنها (لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى) وهما اسماء صنين لعل المراد منه كثرة عبادتهما (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا) اي رياضا ومزارع قيل كانت اكثر اراضيهم اولامر وجا وصحارى ذات مياه وأشجار فخربت ثم تكون معمورة باشتغال الناس في آخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض المرجح هو الموضوع الذي يرعى فيه الدواب فعنى الحديث ان اراضى العرب تبقى معطلة في آخر الزمان لا تزرع ولا ينفع بها اقله الرجال وترامق الفتن لكن هذا المعنى لا يناسبه قوله (وانهارا) لان الانهار في الاراضى التى لانهر فيها لا تكون الا بالكبرى والعمارة قيل المراد بارض العرب هى المدينة كذا في التحفة (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخارى عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراه) بمد الراء بمعنى خلفه (يهودى) الجملة الظرفية حال (يا مسلم هذا يهودى ورائى فاقته) قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين من تبعه من اليهود (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اخوزا) بضم الخاء وبالزاء معجمتين (وكرمان) بفتح الكاف هما بلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك ستميا بهما لان اصلهما كان منهما (من الاعاجم جمر الوجوه فطس) بضم الفاء

وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي تحمض قصبته انفه (الانوف)
 جمع الانف (صفار الاعين كان وجوههم الجبان) بفتح الميم وتشديد النون
 جمع الجبن وهو الترس (المطرقة) بض الميم وفتح الراء المخففة هي التي
 البست طرفا اي جلدا يغشاها شبه وجوههم بالترس لبسطها وتدورها
 وبالمطرقة لغاظها وكثرة لحمها (نعالهم الشعر) قيل بحتمل ان يراد به ان نعالهم
 تكون جاودا مشعرة غير مدبوعة قال النووي وجد قتال هؤلاء الترك
 الموصوفين بصفات المذكورة مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم
 الجبان المطرقة) (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
 (لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر) معناها ظاهر (ق) ابو هريرة
 رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (لاتقوم الساعة حتى تقاتل
 قنيمان دعواها واحدة) يعني كل منهما يدعى الاسلام (م) ابو هريرة
 رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (لاتقوم الساعة حتى تنزل الروم
 بالاعمق) بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة
 (اودباق) بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوي
 وفي صحاح الجوهري الاغلب فيه التذكير والصرف (فيخرج اليهم جيش
 من المدينة) قيل المراد منها حلب والاعمق ودابق موضعان بقربه وقيل
 المراد منها دمشق (من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم
 خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا) المراد منهم من يغزوا ابلادهم وسبوا اذرارهم
 وروى سبوا على بناء المفعول قال القاضي ^{العمري} بناء المعلوم هو الصواب وقال
 النووي كلاهما صواب لان عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين
 اولاً ثم هم اليوم بمحمد الله يسبون الكفار (تقاتلهم فيقول المسلمون لا والله
 لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث) اي من جيش المسلمين
 (لا يتوب الله عليهم) قيل معناه لا يقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا الوجه
 ضعيف بل معناه لا يلبسهم الله التوبة بل يصرون على الفرار (ابدوا يقتل
 ثلثهم افضل الشهداء عند الله) افضل بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب
 حال (وفتح الثلث لا يقتلون) بصيغة المجهول اي لا يقع بينهم فتنة الخلف
 وغيره (ابدوا فيقتلون قسطنطينية) قيل في بعض النسخ فيقتلون بناء واحدة
 وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح
 (فيها هم) ما مزيدة معوضة عما يستحقه من المضاف اليه وقديترك الميم فيقال

في كالتفان

او لا يمس

في كالتفان

فيناهم (يقسمون الغنائم قد علموا سيوفهم بالزيتون) يعني بشجرة (أذاصح
 فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم) بتخفيف اللام اي قام مقامكم (في اهليكم)
 يعني في دياركم المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لان عينه اليسرى
 ممسوحة (فيخرجون وذلك) اي ما قاله الشيطان ان المسيح قد خلفكم
 (باطل فاذا جاؤا) اي جيش المسلمين (الشام خرج اي الدجال) فيناهم
 (يُعدون) من الاعداد بمعنى التهيئة (للقتال) يعني ايين احوال يهيئون
 فيها الآلات لقتال الدجال (يسوون الصفوف اذا اقيمت الصلوة)
 يعني جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة (فينزل عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام
 فاهم) يعني قصد المسلمين باخذ سنة رسولهم والافتداء بهم لان
 عيسى عليه السلام يؤمهم ويقتدون به كذا قاله الطيبي وقيل الضمير المنصوب
 في اهمهم الى اهل الدجال ومتابعيهم يعني قصدهم باهلاكهم (فاذا رآه
 عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه) اي لو ترك عيسى عليه السلام
 الدجال ولم يقتله (لانذاب حتى يهلك) اي بالكلية (ولكن يقتله الله بيده)
 اي بيد عيسى عليه الصلاة والسلام (فيزيهم) اي عيسى عليه السلام المسلمين
 او الكافرين (دمه في حربته) فان قلت قد صح ان النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم قال في صفة عيسى عليه السلام لا يحمل لكافر يجدر يح نفسه الامات ونفسه
 ينتهي حيث ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى عليه السلام
 حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور
 لحكمة وهي اراءة دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤمنين
 او نقول يحتمل ان هذه الكرامة تكون ثابتة لعيسى عليه السلام اول زوله
 ثم تكون زائلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكان شيخني
 والدي تغمده الله بغفرانه يقول وجهها آخر وهو ان نفس عيسى عليه السلام
 الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون هو النفس المقصود به اهلاك كافر
 لان النفس المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس القصدى ويمكن
 ان يقال المفهوم مما نقله من الحديث ان من وجد نفس عيسى عليه السلام
 من الكفار يموت جفاة ولا يفهم منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان
 يحصل لهم ذلك بعد ان يريهم عيسى عليه السلام دم الدجال في حربته تعبير اللهم
 على اعتقادهم كونه الها (م) انس رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
) لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله قال النووي الله روى بال تكرار
 وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفعه معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة قيل تكرراره عبارة عن
 كثرة ذكره وقيل الاول مبتدأ والثاني خبره معناه الله معبود لا غيره وان روي بالنصب

يكون على التحذير اى اخذوا الله يعنى لا يبقى فى الارض مسلم ذكر الشيخ الشارح
 فى تكريرها فائدة وهى ان فى الارض خواص الله تعالى يحفظ بهم الدنيا وهم
 الاوتاد يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لامن حيث ان الاسم يدل على مسماه
 بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون انعدام هذا
 الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقول ما فيه من التكلف غير مختلف
 مع ان لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلى ولا عادى فاقى ينتقل الذهن اليهم
 بل الوجه ان يقال انه كناية عن ان لا يقع انكار قلبى على منكر اصلا لان من رأى
 شيئا وانكره يقول فى العادة متعجبا من محققه الله فلعنى لانتقوم الساعة
 حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه)
 روى مسلم عنه (لانتقوم الساعة حتى يحسبمى القرات) اى ينقطع يقال حسر
 البعير اذا انقطع سيره (عن جبل من ذهب) يعنى على كثر من ذهب عن هنا بمعنى
 على (يقتل الناس عليه فيقتل) على بناء المجهول (من كل مائة تسعة وتسعون
 ويقول كل رجل منهم لعلى اكون انا الذى انجو) هذا من قبيل انا الذى
 سمى اى خيبره فنظر الى المبتداء وحل الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذى
 هو غائب المعنى يقاتل كل رجل راجيا ان يكون هو الناجى من القتل فيأخذ المال
 (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (لانتقوم الساعة حتى
 يخرج رجل من قحطان) بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة من اليمن
 (يسوق الناس بعصاه) يعنى يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق الراعى الغنم
 بعصاه قيل لعلى ذلك الرجل القحطاني هو الذى يقال له جهجاه (ق) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه) انفقا على الرواية عنه (لانتقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال
 فيفيض) من فاض الماء اذا انصب عند امتلائه (حتى يهيم) من باب الافعال
 اى يحزن (رب المال) بالنصب مفعولاه (من يقبل منه صدقته) الموصول مع
 صلته فاعله يعنى يكثر المال فى آخر الزمان حتى يجعل مفعوما صاحب المال فقدان
 من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس فى الاموال لتعاقب
 اشراط الساعة وظهور الاهوال (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) انفقا
 على الرواية عنه (لانتقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتنى
 مكانه) يعنى يا قومى ليتنى كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات ولاارى ما ارى
 من بلوغ البليات (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لانتكتبا
 عنى ومن كتب عنى غير القرآن فليحعه) اى خوفان احتلاطه بالقرآن (وحدثوا
 عنى ولا تكذبوا على هذا حديث منسوخ صدره) بقوله عليه الصلاة والسلام
 اكتبوا لابي شاه هذا الكلام من المص (ق) على رضى الله تعالى عنه) انفقا

في رواية كاشفة اوسمى بها

في رواية كاشفة اوسمى بها
 في رواية كاشفة اوسمى بها
 في رواية كاشفة اوسمى بها
 في رواية كاشفة اوسمى بها

على الرواية عنه (لا تكذبوا علي) اراد به الكذب عن عدلانه جاء في رواية
 متعمدا ولا يدخل في هذا الوعيد الناسي (فانه من كذب على يطلع النار) اي
 يدخلها جاز فيه كسر الجيم على ان يكون من شرطية وضمها على ان يكون
 من موصولة فعنائه يستحق ان يدخل النار لانه يقطع بدخوله وكذا كل ما جاء
 من الوعيد بالنار لاصحاب الكبار جوز الكرامية وضع الحديث بما فيه ترغيب
 او ترهيب زعمهم انه كذب لرسول الله لاعليه واستدلوا بما جاء في رواية من كذب
 على متعمدا ليضل به فليتبوا مقعده من النار اجيب عنهم بان ما استدلوا به
 من الرواية فغير صحيحة وعليه اتفاق الحفاظ ولئن صححت فاللام في ليضل ليست
 للتعليل بل للعاقبة يعني ان عاقبة كذبه على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صائرة
 الى الاضلال كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحربا (ق)
 عزم رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا تلبسوا الحرير فانه من لبسته
 في الدنيا لم يلبسه في الآخرة) سبق تأويل مثله في حديث من شرب الخمر (ق)
 حديثه بن اليمان رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا تلبسوا الحرير
 ولا الديباج) بفتح الدال وكسر هانوع من الحرير العجمي معرب والاستبرق
 ما غلظ منه (ولا تشربوا في آية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها) جمع
 صحفة وهي دون القصة قال الكسائي اعظم القصاص الجنة ثم القصة
 ثم الصحفة (فانها لهم) اي للكفار (في الدنيا ولكم في الآخرة (م) معاوية بن ابي
 سفيان رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا تلحفوا في المسئلة) الخفاف هو الخافح
 والمسئلة مصدر بمعنى السؤال (فوالله لا يسألني احد منكم شيئا فخرج له مسئلته
 مني شيئا واناله كاره) الواو فيه للحال (فيبارك له فيما اعطيته) يبارك بالنصب
 على بناء المجهول جواب النفي والنفي وارد عليه في المعنى يعني لا يبارك له فيما اعطيته
 على تقدير الخافح في المسئلة كما يقال ماتنا ماتا تينا فمحدثا معناه نفي التحدث على تقدير
 الايمان قال شارح المشكوة المنفي هنا وقع سببا اي عدم السؤال الملح المخرج سبب
 للبركة فيفهم منه ان السؤال الملح سبب لعدم البركة ولوروى بالرفع لم يفتقر
 الى هذا التكلف وجعله سببا ومسببا بل يكون رفعا على الاشتراك كقوله
 تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه)
 روى مسلم عنه (لا تلتقوا) بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع للقاء
 الساكنين (الجلب) بالميم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع
 (فمن تلقى فاشترى) الفعلان كلاهما على بناء المجهول منه فاذا اتى سيده
 السوق) المراد بالسيد مالك الجلوب الذي باعه في الطريق (فهو بالخيار)
 اعلم ان تلقى الجلب والشراء منهم بارخص الثمن حرام عند الشافعي ومالك

وقاموا برأيهما

ما ومكروه عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى واصحابه اذا كان مضر الاهل البلد
 او ليس فيه السعر على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل احد
 بفساد بيعه لكن الشافعي اثبت الخيار للبائع بعد قدومه ومعرفة تلبس
 السعر عليه لظاهر الحديث وقال ائمتنا لا خيار له لان حقوق الضرر كان لتقصير
 من جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كل همته تنقيص الثمن واما الحديث
 فبقره وك الظاهر لان الشراء اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبائع
 في اصح قول الشافعي فلا يتهض حجة (م) جابر رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (لا تمس في نعل واحدة) انما نهى عنه لانه مخالف للوقار اولانه
 يعسر مشيه بها وربما يكون سببا للعار (ولا يتحجب في ازار واحد) الاحتباء
 هو ان يقعد الانسان على البتية وينصب ساقيه ويحتوى عليهما بثوب او يديه
 (ولا تأكل بشمالك ولا تشمل السماء) وهو عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب حتى
 يحل به جسده لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهرى اذا قلت
 اشتمل فلان السماء فغناه اشتمل الشملة المتصفة بهذا الصنف من الاستمال
 فالنهى على هذا التفسير يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من دفع
 الهوام وغيره فيعسر عليه فيلحقه الضرر (ولا تضع احدى رجليك على الاخرى
 اذا استقيت) وكل من الاحتباء والاستلقاء، واشتمال السماء على تفسير الفقهاء
 وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احدى
 منكبيه ان انكشفت به العورة فالنهى يكون للحريم والا فلا تنزيه واما ما روى
 ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على
 الاخرى فمحمول على انه للضرورة اول بيان الجواز والاحقاله عليه الصلاة
 والسلام في المجامع كانت على خلاف هذا (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (لا تمنعوا اماء الله) بكسر الهمزة والمد جمع اللمعة وفي ذكر
 الاماء دون النساء اشارة الى علة نهى المنع عن خروجهن للعبادة يعرف بالذوق
 (مساجد الله) الحديث وان ذكر عامالكن خروجهن مختص بان يكون في الليل
 لقوله عليه الصلاة والسلام لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا يكون
 الخارجة متطيبة لقوله عليه الصلاة والسلام اذا شهدت احدا كن المسجد فلا تمس
 طيبا قال شارح احكام الاحكام الحقت بالنتيية المترتبة والجميلة لكون خروجهن
 سببا لتحريك الشهوة وقال القاضى حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد
 الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روى انه عليه
 السلام قال لا تمنعوا اماء الله مسجد الله واقول يحتمل ان يراد من مسجد الله
 مسجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا المسجد الحرام فلا يقوى به ما ذكره
 (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (لا تمنعوا افضل الماء،

لتعموا به فضل الكلاء) هو النبات رطبا كان او يابس قال النووي صورته ان يكون للانسان بئر في الفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشي عن الماء يكون مانعا عن رعي الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش قبل النهي للتزنية لان الماء ملكه فبذله من باب المعروف (م) ابو قتادة الخارث بن الربيع رضى الله تعالى عنه لا تتبذوا) التبذ هو الماء الذى يلقي فيه تمر او نحوه والاتباز هو اتخاذه (الزهو) بفتح الزاي المجهمة وضمها لغتان وهو البسر الملون الذى بدا فيه حجرة اوصفرة (والرطب جميعا ولا تتبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن اتبذوا كل واحدة على حدة) قال بعض المالكية واجد النهي للحریم حتى ان من شرب الخليلين قبل حدوث الشدة فهو آثم بجهة واحدة وان شرب بعده فآثم بجهتين وقال بعضهم للتزنية لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس بمسكرو كان مسكرا قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه (ق) انس رضى الله تعالى عنه (لا تتبذوا في الدباء) بالتشديد والمد جمع دباء وهى القرع اليابس (ولا في المزفت) وهو الاناء الذى اطلق بالزفت والاختلاف في هذا النهي كالاختلاف في النهي الذى قبله (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا تذرُوا) بضم الذال وكسرها (فان النذر لا يغني من القدر شيئا) هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي عنه ما يقصده تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد عن القدر شيئا وليس مطلق النذر منها اذ لو كان كذلك لما زرم الوفاء به وقد اجعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله عليه الصلاة والسلام (وانما يسحرج بطن البخيل) اشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطى باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطى بواسطة النذر الموجب عليه قال المازري النذر مكروه لان الناذر انما يأتي به بغير نشاط لان آتيانه يكون لتحصيل غرض او للخلاص مما التزمه عليه (ق) جابر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ضامر البطن من الجوع فرجعت الى امرأتى فقلت لها هل عندك شيء فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة داجن اى ولد صان مألوف في البيت فذبضها وطحن الشعر ثم جئت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فساررتة قلت تعال آتيت ونقر معك فصاح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سوّرا اى طعاما يدعوكم اليه فجيها بكم فقال عليه السلام (لا تنزلن) بضم اللام من الانزال (برمتكم) بضم الباء وسكون الراء المهمة القدر المتخذة من الحبر

انقطاع الرواية عنه

النذر في الرعي اذق اذمق

بضم الباء
الضام اربق
وايضا اضنى
بضم الجيم
الجراب طغارجي

من القدر
الاولها

المعروف بالحجاز فاستعمل هنا في مطلق القدر (ولا يخبرن بحجبتكم حتى اجبي) قاله له
قال الراوي فبجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم معي بقدم الناس فبصق في عجبنا
وبارك ثم عدالى برمتنا فبصق فيها وبارك واهل الخندق كانوا الفا اقسام بالله
ان كلهم اكلوا حتى شعوا وانحرفوا وان برمتنا لتغلى كما هي وان عجبنا لخبر
كاهو (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) لا تتكح
الأم) بتشديد الياء المكسورة امرأة لزوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكر كانت
او ثيبا لكن المراد منها هنا الثيب يوقوعها في مقابلة البكر (حتى تستأمر) هذا
باطلاقه حجة للشافعي في عدم تجوزها اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح
وحجة على ابي حنيفة رحمه الله تعالى في تجوزها ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام
شروط في اجازة الام لان الامر انما يكون بالقول (ولا تتكح البكر حتى تستأذن)
هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة في عدم تجوزها اجبار البكر البالغه وحجة على الشافعي
في تجوزها ذلك وحجة عليهما في تجوزها اجبار البكر الصغيرة (قالوا يا رسول الله
وكيف اذنها قال ان نسكت (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم
عنه (لا تتكح العمة على ابنة الاخ) اى لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت
وبين ابنة اخيها وان سفلت (ولا ابنة الاخت على الخالة) اى لا يجوز جمعهما
في النكاح وان علت الخالة او سفلت الابنة لان ذلك يفضى الى قضيعة الرحم
وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطى بملك اليمين قبل هذا الحديث مشهور بجوز
تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم (م) ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا تتكح المرأة على عمته ولا على خالتها)
معناه واضح (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه لاتواصلوا (خ) فايكم اراد ان
يوصل فليواصل حتى السحر) يعنى اتفقا على رواية لاتواصلوا من ابى سعيد وانفرد
البخارى منه بقوله عليه الصلاة والسلام فايكم الى آخره تقدم الكلام على صوم الوصال
في حديث انكم لستم مثلى (ق) اسماء بنت ابى بكر رضى الله تعالى عنها) اتفقا على
الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ما دخل على الزبير فانصدق
فقال عليه الصلاة والسلام (لا تؤعى) اى لا تحفظى فضل مالك في الوعاء وهو الظرف
(فيؤعى الله عليك) بالنصب جو اب للهى يعنى فيمنع الله عنك من بد نعمته عبر عن منع
الله بالابعاء ليشاكل قوله لا تؤعى (ارضخى ما استطعت) اى اعطى شيئا وان كان
يسير الرضخ بالضاو والحاء المجهتين العطية القليلة وانما امرها عليه الصلاة والسلام
بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تنصرف في مال زوجها بغير اذنه
الافى شئ يسير يجرى به التسامح في العادة ككسبرة وغيرها (لا تؤعى) الايكاء شد
الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به يعنى لا تدخرى ما في يدك (فيؤكى الله عليك)

لا يصح النكاح

١٨٧
سجدة

اى يقطع بركة الرزق عنك وهذا ايضا مذکور بطريق المشاكلة (للمحصى)
 يعنى لا يتبقى شيئا للادحار اراد من الاحصاء الابقاء لان من ابقى شيئا بحصيه وقيل
 معناه لا تعدى ما انفقته فتستكثر به فيكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك (فيحصى الله
 عليك) يعنى يقال رزقك بقطع البركة عنه حتى يصير كما لشيء المعدود الذى
 هو مظنة للقلة او يقال معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه في الآخرة (م) جبير
 ابن مطعم رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (لا حيف في الاسلام) وهو بكسر
 الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعل في الجاهلية
 من المعاهدة على القتال والغارات وغيرهما مما يتعلق بالمفاصد (واما حلف)
 ما في زائدة (كان في الجاهلية) المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كصلة
 الارحام ونصرة المظلوم وغيرهما (لم يزد الاسلام الا شدة) اى تأكيدا وحفظا
 على ذلك (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (لا شغار
 في الاسلام) الشغار بكسر الشين وبالعين المعجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية
 صورته ان يقول زوجت ابنتي علي ان تزوجني ابنتك ويكون بضع كل منهما
 صدق الاخرى فنهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك بالحديث ثم ان وقع
 هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث وقال
 ابو حنيفة العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث
 انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيحوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمي نخرا
 او خنزيرا قيل الخلاف فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صدق الاخرى
 واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا في المصنف (ق) ابو سعيد
 رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال كنانة يصاع بصاع فلما بلغ
 ذلك الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال (لا يصاعين تمرا بصاع) اسم
 لا محذوف اى لا يصاع صاعين تمرا بصاع تمر موجود والتمني بمعنى النهي
 (ولا يصاعين حنطة بصاع ولا درهمين درهمين) (م) ابو هريرة رضى الله تعالى
 عنه (روى مسلم عنه) (لا صلوة الا بالقراءة) الحديث يدل على ان القراءة
 ركن من اركان الصلوة لان الاصل في التمني نفي وجوده وهى فريضة
 في الركعات كلها عند الشافعية لان كل ركعة صلوة ولهذا من حلف
 ان لا يصلى فصلى ركعة حنث وفريضة في ثلث ركعات عند مالك اقامة
 للاكثر مقام الكل وفريضة في ركعتين عند ابى حنيفة رحمه الله تعالى
 واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فينصرف الى الكاملة
 وهى ركعتان عرفا وفي مسألة اليمين لم تكن الصلوة مذكورة صريحا فانصرفت
 الى الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغي ان لا يجب القراءة في الشفع الثاني

في الركة طرايب

من النافلة كالأبج من الفريضة قلنا الشفع الثاني في النافلة صلوة على حدة
والقيام إليه كتحريمه مبتدأة ولهذا قالوا يستقح فيه فوجب القراءة فيه
كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدون القراءة
لقوله عليه السلام القراءة في الاولين قراءة في الاخرين يعني تنوب عن تلك
(م) عائشة رضي الله تعالى عنها (روى مسلم عنها) لاصلوة بمحضرة
الطعام) قال اهل الظاهر المراد منه نفي جوازها وقال اهل النظر المراد منه
نفي فضيلة الصلوة بمحضرة الطعام الذي يريد المصلي اكله لما فيها من اشتغال
القلب (ولا وهو يدافعه الاخيشان) يعني لاصلوة كاملة حاصلة للمصلي
والحال انه يدافعه الاخيشان وهما البول والغائط عن الاداء ويدافعهما
المصلي للاداء الواو في وهو للحال قيل هذا اذا كانت في الوقت سعة فان ضاق
بحيث او اكل او نطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب
الشافعي لا يصلي بل يأكل ويتوضأ وان خرج الوقت لان الخشوع الذي
هو المقصود من الصلوة اذا فاتت بلاؤكف وللصلوة خلف لانها تقضى
(ق) عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاصلوة
لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) احتج به الشافعي رحمه الله تعالى على ان
الفاتحة فريضة في الصلوة حتى في صلوة الجنائز لان المراد منه نفي الجواز يؤيده
ما روى انه عليه الصلاة والسلام قال لا تجزئ صلوة لا يقرأ فيها فاتحة الكتاب
وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى فرضية القراءة بانما ثبت بقوله تعالى
فاقرأوا ما نيسر من القرآن وهذا الحديث خبر الواحد لا يثبت به الفرضية لثبوت
الشبهة في نقله فيثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلوة فان
قلت الآية مطلقة فهي لاتنا في التعيين كما لو قال لعلامة اشترى لجم ولا تسرر
الاجم الضأن فانه يتعين ولا يتعارض قلت تقييد المطلق لنسخ فنجبر الواحد
لا يصلح لنسخ الكتاب (ق) على رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
قال بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جيشا فجهل امرهم رجلا
من الانصار فامرهم ان يطبعوه فلما اغضبوه في شيء قال اوقدوا النار فاوقدوا
فقال لهم يا امركم رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فظب بعضهم
الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكر واذلك للنبي
صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام (لاطاعة في معصية الله) يعني لا اقياد
للإمام في المعصية (انما الطاعة في المعروف) وهو ما لم ينكره الشارع
(خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (لا طيرة) وهي

بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يشأم كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه
 مصدر تطير كما يقال نخير خيرة ولم يجي من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان
 اهل الجاهلية اذا قصدوا احد منهم الى حاجة واتى من جانبه الايسر طير
 او غيره يشأم به فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبي عليه السلام بهذا الحديث
 (وخبرها) اى خير الطيرة (الفأل) بسكون الهيمزة وربما يخففها الناس
 فسره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد
 النفال كسماع مريض ياسالم فان قلت هذا يوهم اثبات بعض الخيرية للطيرة
 وقوله عليه السلام لا طيرة ينفيها مطلقا فوجهه ان يجوز ان يكون
 هذا بناء على زعمهم او المراد به اثبات الفضل له مطلقا لا تفضيله على الطيرة
 او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اى الفأل فى باب ازيد من الطيرة
 فى بابها كذا فى شرح المشكوة وانما كان الفأل احب لما فيه من حسن الظن
 بالله تعالى فرجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي صلى الله
 عليه وسلم يقال ولا يتطير وكان يجب اذا خرج لحاجة ان يسمع ياراشد
 (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاعدوى) وهو اسم
 من الاعداء وهو بحجوزة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا فى ان المنفى
 نفس سرية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثانى اولى
 لقوله عليه السلام لا يورد ممرض على ^{صاحبها} ^{صاحبها} مع ما فيه من صيانة الاصول
 الطبية عن التعطيل تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انا قد بايعناك
 فارجم (ولا طيرة ولا غول) وهو واحد الغيلان وهى نوع من الجن كان
 العرب يعتقدون انه فى الفلاة يتصرف فى نفسه ويتراى للناس بالوان مختلفة
 واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفى وقد قال
 عليه السلام اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك فى الابتداء
 ثم دفعه الله عن عباده او يقال المنفى ليس وجود الغول بل ما يزعجه العرب من
 تصرفه فى نفسه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
 (لافرع) بفتح فاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلده الناقة كان اهل
 الجاهلية يذبحونه لآلهتهم رجاء البركة فى امها (ولا عبرة) بعين مهملة
 مفتوحة بكسر تاء مثناة فوق وبعدها ياء ذبحة كانوا يذبحونها فى العشر
 الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون فى صدر الاسلام يذبحون
 الفرع لله ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك
 لان المقصود ان يكون الذبح لله اى مذبح كان فى اى شهر كان فلا فائدة
 فى التعيين (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه

صحة

(لامال لك ان كنت صدقت عليها) اي ان صدقت في انها زنت (فهو
 بما استحلّت من فرجها) يعني ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة وطئك اياها
 فلا يعود اليك (وان كنت كذبت عليها فهو) اي حصول المهر (ابعد
 لك منها) اي من تلك المرأة لان المهر اذا لم يعد اليك مع صدقك عليها فلان
 لا يعود مع كذبك اولى (قاله لرجل من الانصار لاعين امرأته فقال يا رسول الله
 مالي) يعني اذا حصلت الفرة فابن ذهب مالي الذي اعطيتها وفيه دليل
 على ان زوج الملائنة لا يرجع اليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق
 العلماء واما اذا لم يدخل بها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وقال حماد
 لها الصّداق كاملا وقال الزهري لاصداق لها (ق) ابوبكر وعمر وعلي
 وعائشة رضي الله تعالى عنهم) اتفقا على الرواية عنهم قيل كان اسم
 ابي بكر عبدالكعبة فسماه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عبدالله له ولابويه
 وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة
 فضائله كثيرة مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مائة واثان واربعون
 حديثا له في الصححين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري باحد عشر ومسلم
 بواحد (لا تَوَرَّتْ) على بناء المجهول يقال ورثت ابني واورثتني ابني وورثتني
 نورثا (ما تركناه صدقة) هذا استئناف جواب عن قال لم لا يورث الانبياء
 تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا يتقسم ورثتي (خ) (عبدالله بن هشام
 رضي الله تعالى عنه) زوى البخاري عنه قال كنا مع النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر رضي الله تعالى عنه فقال له عمر يا رسول الله
 انت احب الي من كل شئ الا نفسي فقال عليه السلام (لا والذي نفسي بيده
 حتى آكون احب اليك من نفسك) يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثّر
 رضائي على رضا نفسك وان كان فيه هلاكك المراد من هذه المحبة
 محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل واحد محبوب على حب نفسه اشد من غيرها
 (قاله لعمر فقال عمر فانه) اي فان الشان (الآن والله لا انت احب الي من نفسي
 فقال عليه الصلاة والسلام الان يا عمر) يعني الآن صار ايمانك كاملا (خ) انس
 رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه قال كان العباس رضي الله تعالى عنه عم
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مع المشركين يوم البدر فاسر ففدى نفسه ورجع
 الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار ارادوا
 ان يخلوا العباس ويتركوا فداءه حين اراد ان يفدى نفسه ويجهلون ذلك
 من انصباثهم طلبا لرضا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فبالتأذنها
 في ذلك من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال (لا والله لا تدرن) بضم الراء لانه جمع

صحة

يعني لا تتركوا (منه درهما من فداء العباس) انما ابى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك واكده بالقسم تأديبا للعباس ولثلا يشق على الانصار في اموالهم ولثلا يقع في نفوس اصحابه شئ لكون العباس معه وفي الحديث دلالة على الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع الفتنة (م) بريد بن الحبيب رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) لاجدت (انما دعى عليه السلام زجراله عن ترك تعظيم المسجد (انما بنيت المساجد لما بنيت له) ما فيه عبارة عن العبادة عبر عنها بالوصول تعظيما لسانها (قاله لرجل نشد) اي طلب ضالة (في المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر) يعني من وجد ضالتي وهي الجمل الاحمر فدعاني اليها (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (لاهجرة بعد الفتح) اي فتح مكة النبي فرضية الهجرة وفضلتها التي كانت قبله لا وجودها لان هجرة المسلم اليها غير منقطعة (م) ابو قتادة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (لاهلك) بضم الهاء وسكون اللام بمعنى الهلاك (عايكم اطلقوا الى غمري) يعني اتواني به الغمري بضم الغين المحجمة وفتح الميم قدح صغير (قاله ظهيرة ليلة التعريس) حين اشتد الحر والناس يقولون عطشنا هلكننا وليلة التعريس كانت مرجعه من غزوة خيبر وقيل من حين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضي قال الراوي كان في غمري عليه السلام بقية ماء من وضوءه وقد اوصاني بحفظه فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم صب فقال اشرب فقلت لا اشرب حتى يشرب يا رسول الله فقال عليه الصلاة والسلام ان ساقى القوم آخرهم شربا قال فشربت وشرب رسول الله صلى الله تعالى عليه السلام (م) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (لا يأكل احد من اضحيته) وهي بضم الهمزة وفتحها وتشديد الباء معروفة ووجهها اضاحي (فوق ثلثة ايام) قال القاضي ابتدؤها بمحوزان يكون من ذبحها ويحوزان يكون من يوم النحر وان تأخر ذبحها النهى في الحديث لكرهته وقيل للتحريم واياما كان (هذا حديث منسوخ نسجه الحديث الذي رواه ابو سعيد الخدري) وهو قوله عليه السلام في حق لحوم الاضاحي كلوا واطعموا واحبسوا (وقد ذكرناه في الباب الخامس) وانما قال المص ذكرناه للتفاوت اول تأليفه الباب الخامس قبل هذا الباب (ق) انس رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين) المراد نبي كمال الايمان وبالحب الحب الاختياري مثلا لو امر رسول الله مؤمنا بان يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين

لَا حَبَّ أَنْ يَخْتَارَ ذَلِكَ لَعَلَّهُ أَنْ السَّلَامَةَ فِي امْتِثَالِ أَمْرِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَأَنْ
كَانَ لَا يَجِبُ بِطَبْعِهِ كَمَا أَنَّ الْمَرِيضَ يَنْفَرُ بِطَبْعِهِ عَنْ دَوَاءٍ مَرُّو لَكِنْ يَمِيلُ إِلَيْهِ وَيَفْعَلُهُ
لِظَنِّهِ أَنْ صَلَاحَهُ فِيهِ كَيْفَ وَنَبِيْنَا صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْطَفَ عَلَيْنَا مَتَانًا وَمِنْ مَحَبَّةِ
آبَاتِنَا وَأَوْلَادِنَا لِأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَسْعَى لِنَالِ الْغَرَضِ قَالَ الْقَاضِي وَمِنْ مَحَبَّةِ
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَصْرَةَ سُنَّتِهِ وَالذَّبَّ عَنْ شَرِّ يَعْتَدُ وَأَمَّا ذِكْرُ الْوَالِدِ وَالْوَالِدَةِ
مَعَ انْدِرَاجِهِمَا فِي النَّاسِ لِفَضْلِ الْمَحَبَّةِ فِيهِمَا فَانْ قُلْتُ كَيْفَ جَاءَ أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ
هُنَا بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ وَكَانَ قِيَاسُهُ أَنْ يَصَاحُ لِفَاعِلٍ قُلْتُ هَذَا وَهِيَ مِنْكَ لِأَنَّكَ رَأَيْتَ
أَنْ أَحَبَّ مَأْخُودٌ مِنْ حُبِّ الشَّيْءِ بَضْمُ الْحَاءِ إِذَا صَارَ مَحْبُوبًا فَزَعَمْتَ أَنَّهُ مَجْهُولٌ
وَلَيْسَ كَذَلِكَ لِأَنَّ أَصْلَهُ حُبُّ كِكْرَمٍ بِصَيْغَةِ الْفَاعِلِ فَتَقْلُضُ صَمْتَهُ الْعَيْنَ إِلَى مَا قَبْلَهُ
فَادْغَمَ كَذَا فِي شَرْحِ الْمَصَابِيحِ لَزِينَ الْعَرَبِ (ق) أَنْسَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ)

اتَّفَقَا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ (لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يَحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يَحِبُّ لِنَفْسِهِ) أَيْ
مِنَ الطَّاعَاتِ وَالْإِشْيَاءِ الْمُبَاحَةِ لِمَجَاءِ فِي رَوَايَةِ النَّسَائِيِّ فِي حَتَّى يَحِبَّ لِأَخِيهِ مِنْ
الْخَيْرِ مَا يَحِبُّ لِنَفْسِهِ وَأَمَّا قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ وَفِي الْحَدِيثِ
السَّابِقِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ لِأَنَّ الْأَغْنِيَاءَ وَالْجَبَّارَةَ يَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَحْبُوا لِأَخْوَانِهِمْ
الْفُقَرَاءَ مَا يَحْبُونَ لِأَنْفُسِهِمْ فَذَكَرَ بِلَفْظِ الْعَبْدِ أَيْمَاءَ إِلَى أَنْ مَقْتَضَى الْعِبُودِيَّةَ
أَنْ يَصْدُرَ عَنْهُ هَذِهِ الْمَحَبَّةُ وَأَمَّا مَحَبَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَسْتَوِي فِيهَا
الْغَنَى وَالْفَقْرُ لِعَدَمِ الْمَرَاخِةِ بَيْنَهُمْ فَذَكَرَ بِلَفْظِ الْأَحَدِ (ق) أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ

تَعَالَى عَنْهُ) اتَّفَقَا عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ (لَا يَبِيعُ بِمَضْكَمٍ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ) صُورَتُهُ
أَنْ يَقُولَ لِمَنْ اشْتَرَى شَيْئًا بِالْخِيَارِ أَفَسَّخَ هَذَا الْبَيْعَ وَأَنَا أَيْمُكَ مِثْلُهُ بَارِخَصٍ
مِنْ ثَمَنِهِ أَوْ اجُودَ مِنْهُ ثَمَنُهُ قَالَ الشَّارِحُ صُورَتُهُ إِذَا اشْتَرَى رَجُلٌ شَيْئًا مِنْ آخَرَ
بِثَمَنِ مَعِينٍ وَرَضِيَ الْمُتَعَاقدَانِ عَلَى ذَلِكَ فَيَأْتِي آخَرَ فِيَرْضِ سَلْعَةٍ مِثْلُهُ بِثَمَنِ
أَنْقَصَ مِنْهُ أَوْ اجُودَ بِمِثْلِ ثَمَنِهَا أَقُولُ هَذَا صُورَةَ السُّومِ عَلَى السُّومِ لِأَلْبَيْعِ
عَلَى الْبَيْعِ قَبْلَ التَّهْمِي مَخْصُوصٌ بِمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الصُّورَةِ الْمَذْكُورَةِ غَبْنٌ
فَأَحْسَ فَاذَا كَانَ فَلَهُ أَنْ يَدْعُوهُ إِلَى الْفَسْخِ لِيَبِيعَ مِنْهُ بَارِخَصٍ دَفْعًا لِلضَّرَرِ عَنْهُ

(م) جَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ) رَوَى مُسْلِمٌ عَنْهُ (لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ) أَرَادَ بِهِ
مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ (أَبَادٌ) أَرَادَ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ يُقَالُ بَدَأَ فُلَانٌ
إِذَا نَزَلَ كَذَا قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ صُورَتُهُ أَنْ يَحْمَلَ الْبَدَوِيُّ مَتَاعًا إِلَى الْبَلَدِ لِيَبِيعَهُ
بِسِعْرِ يَوْمِهِ فَيَرْجِعُ فَيَأْتِيهِ الْبَلَدِيُّ وَيَقُولُ ضَعُهُ عِنْدِي لِأَيِّهِ بِسِعْرِ زَائِدٍ
عَلَى التَّدْرِيجِ وَهُوَ حَرَامٌ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَمَكْرُوهٌ عِنْدَ ابْنِ حَنِيْفَةَ قَبْلَ هَذَا
إِذَا كَانَ الْمَتَاعُ مَا نَعَمَ الْحَاجَةُ دُونَ مَا لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ إِلَّا نَادِرًا يَشْرِبُهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ
السَّلَامُ (دَعَوْا النَّاسَ بِرِزْقِ اللَّهِ بِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ) قَبْلَ لَا يَبِيعُ الْحَاضِرُ لِلْبَدَوِيِّ

فَوَالرَّيْكَ أَوْ جَوْزٍ

ولا يشتري له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل في البيع والشري والمشتري
 في موضع النفي يع (خ) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه (م) ابو هريرة رضى الله
 تعالى عنه (يعنى روى الحديث على نحر يمين البخاري ابو سعيد رضى الله تعالى
 عنه وعلى نحر يمين مسلم ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (لا يبيحُ الا نصارَ رجل
 يؤمن بالله واليوم الآخر) المراد به النهي عن بغضهم وان وجد سببه لقوله
 عليه الصلاة والسلام في حديث آخر واعفوا عن مسيئهم وفيه بيان منقبة
 الانتصار وحث على رعايتهم (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخاري
 عنها قالت لدنا رسول الله في مرضه وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا ان
 لا تلدونى فقلنا المر يرض يكره الدواء فلما افاق قال عليه السلام (لا يبيحُ احدُ
 في البيت) النفي ههنا بمعنى النهي (الالد) على بناء المجهول اللدد بفتح اللام
 هو الدواء الذى يسقى المريض في احد شقي فمه تقول لددته اذا سقيته ذلك
 (وانا انظر) الواو فيه للمحال (الا العباس فانه لم يشهدكم) بفتح الهاء اى
 لم يحضركم وقت السقي انما امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يلد كل من في
 البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه
 دلالة على ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى ان المتعدى يقبل به ما هو
 من جنس الفعل الذى تعدى به الا ان يكون فعلا محرما (م) ابو هريرة رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه (لا يبولن احدكم في الماء الدائم) اى الساكن
 (ثم يغتسل منه) ثم هنا للتراخي في الرتبة ومعناه تبعد الاغتسان مما بال فيه
 اعلم ان الماء الكثير يخرج عنه بالاجاج والماء الذى يكون مقدار قلتين يخرج
 عند الشافعي والماء الذى لم يتغير بالحجاسة يخرج عند مالك ولكل منهما متمسك
 موضع بيانه مشيحا الفقه (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية
 عنه (لا يخرج احدكم) مفعوله محذوف لدلالة الكلام على لا يقصد احدكم
 الوقت الذى تطلع فيه الشمس او تغرب (فيصلى) باسكان الباء عطف على
 ما قبله وهو في معنى النهي ايضا اى فلا يصلى ويجوز نصبها باضمار ان
 (عند طلوع الشمس ولا عند غروبها) المنهى عنه في هذين الوقتين الفرائض
 والنوافل جميعا عند ابى حنيفة واصحابه رخ والنوافل حسب عند مالك والشافعي
 لقوله عليه السلام من نام عن صلوته او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك
 وقتها (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (لا يتقدم
 احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه)
 يعنى الا ان يوافق صوما يعتاد بصومه اعلم ان المنهى عنه التقدم بية رمضان
 عند ابى حنيفة لقوله عليه الصلوة والسلام لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند

القلة حسنة رطل

الشافعي هو التقدم مطلقا نظرا لاطلاق الحديث فان قلت اذا اريد التقدم
 بذة رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق
 صوما يعتاد بصومه متطوعا فليصمه فان قلت فواجهه تخصيصه بيوم او يومين
 قلنا لانه قليل فكأنه مظنة ان يتوهم انه عفو كما عني في كثير من الاحكام
 وانما نهى عن التقدم حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة
 صومهم اياما من جهة الفرضية وقيل ليكون شارع رمضان ذاقوة ونشاط
 ولا يثقل عليه صومه (ق) انس رضي الله تعالى عنه (انفقا على الرواية عنه
 لا يمتين احدكم الموت لضرب نزل به) انما نهى عن تمتي الموت لانه يدل على
 عدم رضاه بما نزل من الله من مشاق الدنيا واما اذا تمتي الموت لاجل الخوف
 على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت فتنة في قوم
 فتوفني غير مقتون (ق) عثمان رضي الله تعالى عنه (انفقا على الرواية عنه
 لا يتوضا رجل فيحسن الوضوء) اي يكمله برعاية فرائضه وسننه (فيصلي صلوة)
 اي من المكتوبات (الاغفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها) قيل المغفور
 هو الصغار وزوجو من الله ان يغفر الكبار ايضا العموم قوله تعالى ان الحسنات
 يذهبن السيئات (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) لا يجتمع
 كافر وقائله (اراد به المؤمن الذي قتله لاعلاء كلمة الله (في النار ابدأ)
 اعلم ان جهاده ذلك ان كان مكفرا بلجملة ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك
 فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالجس في موضع آخر (م) ابو هريرة
 رضي الله تعالى عنه (لا يجزي ولد والده) بفتح اوله وبالزاء المجهدة اي لا يكفي
 ولد باحسانه على والده وفضاء ما عليه من حقه (الا ان يجده) اي بان يجده
 (ما وكافشتره فيعته) قال اهل الظاهر لا يعتق الوالد بمجرد تملك ولده عليه
 لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشراء الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق
 والفاء في بيعته للسببية معناه فيخلصه ولده عن الرق بسبب شراؤه يؤيده قوله
 عليه الصلاة والسلام من ملك ذارحم محرّم فهو حر سمعت من بعض شيوخنا ههنا
 معنى لطيفا وهو ان قضاء حق الوالد للمال يوجد الا في صورة ان يعتقه عقب شراؤه
 وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما يوجد مقارنا بالشراء لاعقبه فلم
 ان قضاء الوالد حق الوالد محال وهذا كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء
 الا ما قد سلف ونكاح السلف مع فيفسد نكاح منكوحات الاباء ويجوز ان يكون
 الفاء في بيعته كما في قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا جمعت التوبة
 نفس القتل (ق) ابو زرّة بن يسار رضي الله تعالى عنه (انفقا على الرواية
 عنه يضم الباء الموحدة وسكون الراء الغير المجهدة وبالذال المهملة ونيار بكسر

النون وتخفيف الياء المشاة تحت وبعد الالف راه مهملة قبل مارواه عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم حديثان له في الصحيحين حديث ا^{بواحد} (لا يجزئ احد فوق
عشر جلذات الا في حد من حدود الله) الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احد
رحمه الله تعالى والمجهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى ثلثين عند الشافعي
والى مادون اربعين على ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابى حنيفة رحمه الله تعالى
والشافعي رحمه الله تعالى ليكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله في حدوده
واولوا الحديث بانه لا يزداد على العشرة بالاسواط ولكن يجوز الزيادة بالابدى
والنعال (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفاقا على الرواية عنه (لا يجمع بين
المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها) تقدم شرحه قريبا (خ) ابو بكر رضي الله
تعالى عنه (روى البخاري عنه) لا يجمع بين متفرق (هذا نهى لارباب
الاموال حين جاء الساعى صورته ان يكون لواحد اربعون شاة ولا آخر
كذلك فيجب فيها شاتان فاذا جعت ففيها شاة (ولا يفرق بين مجتمع هذا
نهى للساعى عن التفریق صورته ان يكون لثلاثة نفر مائة وعشرون شاة
مخلوطة فانما عليهم شاة واحدة فاذا فرق يكون فيها ثلث شياه (خشية
الصدقة) بالنصب عليه للفعلين اما خشية المالك فن ان تكثر الزكوة واما خشية
الساعى فن ان تقل وفي الحديث دلالة على ان الخلطة تجعل مال الرجلين
كال واحد ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقههاء والمقام يأبى عن ذكرها
(م) عائشة رضي الله تعالى عنها (روى مسلم عنها) لا يجوز اهل
بيت عندهم التمر) هذا محمول على بلاد قوتهم التمر وليس من عادتهم
ان يشبعوا بغيره وفي الحديث حث على القناعة وتبنيه على جواز اتخا^{ر القوت}
للعيال فانه اسكن للنفس واحصن عن الملال (ق) البراء بن عازب رضي الله
تعالى عنه (اتفاقا على الرواية عنه) لا يجبهم الامؤمن ولا يبغضهم
الامنافق فن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار)
وهم الاوس والخزرج كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يجبهم
لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما يجبهم
لمحبته عليه الصلاة والسلام وذا يدل على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله
ومن كان اضد ذلك يكون من فساد سريرته فيبغضهم الله (ق) ابو بكر
رضي الله تعالى عنه (اتفاقا على الرواية عنه) لا يجمع بعد العام مشرك)
اراد به العام الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر رضي اميرا في تلك الحجة فبعث
رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله تعالى انما المشركون
نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام

فصل في

هنا الحرم كله حتى يمنع مشرك عن ان يدخل فيه وان كان لامر مهم (ولا يطوف
 بالبيت عريان) هذا ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكتابة عريان
 ويقولوا لا تطوف بنايب عصينا لله فيها (ق) ابو بكر رضي الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان) انما كره القضاء
 حاله الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق بها
 ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المطلق والتمام وغيرها خص الغضب
 بالذكر لشدة استيلائه على النفس وصعوبة مقاومته (م) ابن عمر رضي الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) لا يحبان احد ماشية احدا لباذنه يحب احدكم
 ان تؤتى مشرته) وهي بفتح الميم وضم الراء وقحها الغرفة تخزن فيها
 الطعام وغيره الاستفهام في قوله يحب بمعنى الانكار اعلم ان في تشبيه الضرع
 بالغرفة اشارة الى ان حرز الضرع مستوفى في الشرع جدا لانه شبهه بالغرفة
 التي يصعب صعودها وتكون مقفلة بحيث لا يظفر بما فيها الا بالكسر
 فينبغي ان لا يحلب الماشية بلا اذن صاحبها انظر الى حسن نظر النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم وكال بلاغته لا يزال يحضه الله بمزيد عنايته فتكسر خزائنه
 فينتقل طعامه) هذا بصيغة المجهول وبالتنون والثاء المتثناة من باب الافعال
 اي يكثر ويستخرج (فاما تخزين لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحبان
 احد ماشية احد الاباذنه) انما كرر النهي تأكيذا قال شارح فيه دليل
 على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم فيستدل به على ان من حاب
 لبنا من ماشية محروسة لغره يقطع يده كالوسرق متاعا من الغرفة الى هنا
 كلامه لكن فيه تأمل لان القطع مما يدرك بالشبهات فكيف ثبت بما فيه شبهة
 وهو القياس (ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
 (لا يحل دم امرئ مسلم) اي اراقة دمه (يشهد ان لا اله الا الله واتى رسول الله)
 هذا تفسير لمسلم على قول من جعله مرادفا للمؤمن (الاباحدي ثلث)
 اي علل ثلث (الثيب الزاني) بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر وبالرفع
 خبر مبتدأ محذوف المراد بالثيب الزاني المحسن الزاني وهو المسلم المكلف
 الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى (و النفس بالنفس والتارك لدينه)
 لا بد في هذه الصفات الثلاثة من تقدير المصدر ليصح ان يكون علته تقديره زنى
 الثيب الزاني واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه (المقارق للجماعة)
 تفسير اقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فراقهم فراقهم بالردة
 عن الدين وهي سبب لباحة دمه وفي الحديث دلالة على ان تارك الصاوة
 لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره

كل ما في
الكتاب من
الغيب عليه السلام

ب
وفي رواية
فيستقل طهار

اي شارح الاول

وفي رواية
والدارق لدينه

على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترجح المحصنة قلنا التنصيص على المحصن تنصيص على المحصنة لاستواؤهما في الزنى الذي هو عاة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد لكونه محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك (م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة المراد من الحمل ما يكون للقتال (ق) (ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية ^{الاصح} عنه (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة) اى ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها حرمتها على التأييد قولنا حرمتها احتراز عن الملاعبة فان تحرمتها ليس حرمتها بل للتغليظ وقولنا على التأييد احتراز عن اخت الزوجة (وروى الامع ذى محرم عليها) اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فلا بد من الحياض بالمحرم في جواز السفر معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة نصف يوم وليلة وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق رواية ابن عباس رضى الله تعالى عنه لانسافر امرأة الامع ذى رحم محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلاث عند الحنفيين مثبتا بدليل آخر وفي الحديث حجة على الشافعى ومالك في انها جَوَزُ اسْفَرِ الْمَرْأَةِ بِالْمَحْرَمِ اذا كانت امينة على نفسها او مع نسوة نقات (ق) أُمَّ سَلْمَةَ رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحذف فوق ثلثة ايام) الاحداد ترك الطيب والزينة والدهن من غير عذر قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب الثاني المجرد يقال أَحَدَّتْ الْمَرْأَةُ أَحْدَادًا وحدث حدادا وعن الاصمعي انه لم يجز الاحداث رباعيا (الا على زوجها) هذا يقتضى جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول او قبله وبدل ايضا على ان الاحداد على الامة المستولدة على مولاها وكذا تقييد المرأة بالسلمة بدل على ان الاحداد على الذمية وهو مذهب ابوحنيفة واسبابه وقال الشافعى على الذمية الاحداد لقوات نعمة النكاح عنها وحمل التقييد بالاسلام في الحديث على شرفه وكونه ادعى للانقياد وقال الامام الطيبى قوله (اربعة اشهر وعشرا) ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام يكون الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يحل لامرأة ان تحدار بعة اشهر وعشرا على كل ميت الاعلى زوجها وان جعل معمولا لتحدمقن يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة

اى ذى رحم محرم

اشهر وعشرا (ق) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه (اتفقا على
 الرواية عنه) لا يحمل لامرى ان يهجر اخاه فوق ثلث) اى ثلث ليال اما
 اباحة الهجر فى الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة
 وانما عني عنهما فى الثالث لان الادمى مجبول على سوء الخلق والغضب قيل
 هذا فيما اذا كان الهجر لامر دنياوى واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة
 على الثلث مشروعة كما هجر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الثلاثة
 الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجر انهم خسين يوما روى ان
 يعبر صفة لما اعتل قال النبي صلى الله تعالى وسلم لزيب اعطيها بعير او كان
 عندها فضل ظهر فقالت انا اعطيتك تلك اليهودية فغضب عليه الصلاة والسلام
 فهجرها ذا الحجة والحرم وبعض صفر (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
 روى البخارى عنه (لا يحطب احدكم) بالجزم نهى وبالرفع نهي بمعنى النهى
 (على خطبة اخيه) وهى بكسر الخاء طلب المرأة للترجى قيل هذا اذا تراضيا
 على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها
 لما روى ان فاطمة بنت قيس اتت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت ان معوية
 و ابا جهم خطبا نى قال عليه السلام انكحى اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان
 متقار بين اما اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثانى صالحا فلا يندرج تحت
 هذا النهى ولكنه خلافا للظاهر وقال الخطا بنى الحديث يدل على جواز
 الخطبة على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب
 الجمهور الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم
 كما فى قوله تعالى و ربائبكم اللاتي فى حجوركم اقول المنقطع بينهم هو الاخوة
 فى الاسلام ولفظ اخيه فى الحديث غير مقيد به ولو اراد به ما هو الاعم وهو
 الاخوة من جهة كونهم من بنى آدم يحصل المقصود ولما احتج الى التكلف
 قال النووي ثم وخطب على خطبة اخيه يكون عاصيا وبصح نكاحه ولا يفسخ
 وقال بعض المالكية يفسخ (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى البخارى
 عنه (لا يدخل الجنة احد الارى) على بناء المجهول (مقعد) بالنصب مفعوله
 الثانى (من النار لو اساء) يعنى لو اساء لكان ذلك مقعد (ليزداد شكرا)
 متعلق بقوله ارى (ولا يدخل النار احد الارى مقعد من الجنة او احسن ليكون)
 متعلق بقوله ارى (عليه حسرة م) جابر رضى الله تعالى عنه روى
 مسلم عنه (لا يدخل احدكم عمله الجنة ولا يحجره من النار) بالجيم والراء المهملة
 من الاجارة اى لا يجعله امينا (ولا انا) يعنى ولا انا ادخل الجنة يعلى
 (البرحة الله تعالى) يحتمل ان يكون الباء فيه زائدة والاستثناء منقطعا

الخطبة فى الركى ودونر اوزر بيه
 ودونر كوندر مك

لان رجحة الله ليس من جنس عمل العبد فغناه لكن رجحة الله تدخل الجنة وليس
 المراد منه توهين امر العمل بل نفي الاعتزاز به و بيان انه انما يتم بفضل الله
 و يجوز ان يكون الاستثناء متصلا و يقدر المستثنى منه فغناه لا يدخل احدا منكم
 عمله الجنة مقارنا بشئ الا برحمة الله و في الحديث دلالة على مذهب اهل السنة
 و حجة على المعتزلة حيث اعتقدوا على ان دخولها انما يحصل بالعمل
 و اما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون و نظاره فلان في الحديث لان
 الآية تدل على سببية العمل و المنفي في الحديث عليته و ايجابه الهي ابي احب
 طاعتك و ان قصرت فيها و اكره معصبتك و ان اركبتها تفصل علي بالجنة
 و ان لم استحقها (م) انس رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) لا يدخل
 الجنة عبد لا يامن جاره بوائقه (جمع بائقة و هي ما يصيب الناس من عظيم
 نواب الدهر و المراد به هنا الشرور) (ق) جبير بن مطعم رضي الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (لا يدخل الجنة فاطع) اي فاطع الرحم يعرف تأويل
 هذا الحديث و ما قبله و ما بعده من تأويلات نظاره فيما سبق (ق) خذيفة
 رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (لا يدخل الجنة قتات)
 بفتح القاف و تشديد التاء الاولى المشاة من فوق هو التمام النمية
 نقل الكلام على جهة الافساد و فرق بعض بينهما بان التمام هو الذي
 يتحدث مع القوم فيقيم و القفات هو الذي يتسمع على القوم و هم لا يعلمون ثم ينم
 قال الامام الغزالي ليست النمية مخصوصة بهذا بل حقيقة النمية ككشف
 ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث و سواء كان
 الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرها حتى لو رأى انسانا يخفي ماله فاطهره
 لغيره فهو نمية (م) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) لا يدخل
 الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة) اي وزنها الذرة واحدة الذر وهو النمل
 الصغير الاحمر (من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا
 و نعله حسنة قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ان الله جميل) يعني جميل
 الافعال (يحب الجمال) اي التجميل منكم في قلة اظهار الحاجة الى غير
 الله تعالى او معناه انه تعالى جميل الفعل بخلافه بقضاء حاجاتهم فيجب منكم هذه
 الصفة و هي قضاء حوائج اخوانكم و به الجمال لكم كذا قاله الكلابادي لكن
 المعنى الاول انسب ههنا (الكبر بطر الحق) بفتح الباء الموحدة و الطاء
 المهملة اي تضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا اي هدر اى الكبر هو
 تضييع الحق من اوامر الله تعالى و نواهيها و عدم التفاته (و عظ الناس) بفتح
 العين المعجمة و بفتح الميم و سكونها و باطاء المهملة اي استهتارهم و تعييبهم ذكر

جميع نائبة و هو الصبي

في صحاح في سطر ١٧
 و في صحاح في اخرى
 و في صحاح في اخرى

مطل الفرق بين التمام و القفات

الخطابي في تأويل الحديث وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان والثاني ان يزع عنه الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا تدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما قال تعالى وزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مالمو جازى الله بادنئ مقداره لكان جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن تكرم بان لا يجازى به بل يدخل كل موحد الجنة (خ) ابو بكره رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه (لا يدخل المدينة رعب) بسكون العين وضمها الخوف) المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعا نه عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحرصاتها عن الدجال وانه لا يقدر على ما يريد بل ما يفعله انما يكون بمشيئة الله واقداره عليه (م) ام مبشر رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قيل ماروته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عشرة احاديث انفرد مسلم منها بمحدثين (لا يدخل النار احد باع تحت الشجرة) روى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعث عثمان رضى الله تعالى عنه عام الحديبية الى قريش للرسالة فخبسوه فلما بلغ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه فكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم اتم اليوم خير اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين (م) ام مبشر رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (لا يدخل النار ان شاء الله) هذا القول للتبرك لالاشك (من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة) وهي بنت عمر رضى الله تعالى عنه زوجة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (بلى يا رسول الله) وهو الجواب للنبي اى يدخلها اصحاب الشجرة (فاتهرها) بالراء المهملة اى زجرها (فقالت حفصة) اى استدلت على ما ادعته من الدخول بقول الله تعالى (وان منكم الاواردها فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد قال الله ثم نجى الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا) اصله جثويا وهو حال مصدر جثيا اى جاين على الركب من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان قيل التسم في الآية مضمهر اى والله ما منكم من احد الاواردها اختلفوا فممن يتوجه اليه الخطاب وفي معنى الورد وفيما يرجع اليه الكناية اما الاول فقيل للخطاب لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولا بما بعد الآية وهو قوله تعالى ثم نجى الذين اتقوا اللهم الا ان يكون نجى بمعنى نسوق يعنى بعد ورود الكفار الى النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثاني فالورد بمعنى الدخول لقوله عليه السلام لا يبقى برولا فجر الادخل النار فتكون المؤمن بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقتم لهم

منا الحسنى اولئك عنها مبدون والمبعد عنها لا يكون داخلها قلنا المراد انهم
 مبدون من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولها
 قلنا فيه مزيد التذاهم بنعم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومن يدغم للكفار
 حيث يقتضون عند المؤمنين وعن مجاهد ^{روى} ورود المؤمن النار هو من الحسنى
 جسده في الدنيا لقوله عليه السلام الحسنى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى
 ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن ^{روى} وقادة معنى
 الورد القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد يرد الشيء الشيء
 ولا يدخله كقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى
 هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله عليه السلام لا يدخل النار فان تفسير الورد
 بالدخول وارجاع الضمير في واردها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث
 والآية اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه حينئذ يبقى استدلال
 حفصة بالآية غير منتظم لما دعت منه الدخول بل الاقرب ان يكون الورد بمعنى
 الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب
 بناء على ان دخول النار مستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب فينشد
 ينتظم بما قبله استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الآية
 ودفعه عليه السلام كلامها ببيان ان كل داخل في النار غير معذب لقوله تعالى ثم
 نجى الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود ان الضمير في واردها للقيمة ولا يخفى
 ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة
 على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك لاردمقالتة عليه السلام

(م) عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر
 رضى الله تعالى عنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه دخل بيته فرأى عند
 زوجته نفرا من بنى هاشم فكره ذلك فلما اخبره به قال عليه السلام (لا يدخلن
 رجل بعد يومى هذا على مغيبة) بضم الميم وكسر الغين المحجمة هى التى غاب
 عنها زوجها (الاومعه رجل او اثنان) شك من الراوى وفي قوله اثنان دون رجلان
 اشارة الى ان المراد بهما العدد صغيرين كانا او كبيرين (ق) ام سلمة رضى الله
 تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (لا يدخلن هولاء عليكم) يعنى الخنثين
 هذا تفسير لهؤلاء قاله عليه حين رأى ^{روى} محمدا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم
 مع اخيها عبد الله الخنث بكسر النون وقحها هو الذى يشبه النساء
 فى كلامه وحركاته تارة يكون هذا الشبه بجملته عليه وتارة يكون بتكلف
 والثانى هو المذموم الذى قال عليه السلام فى حقه لعن الله المتشبهين بالنساء
 من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النوى فى الحديث بيان ان للخنثين

حكيم الرجال ^{في الدعوى عليهم} وكذا حكم الخصى والمحبوب ^{منهم} أما
 نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء بمحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة
 او لاحتمال ان يكون الداخل عليهم ممن يتكلف بالخنوثه ^{على السلام} قوله عليكم من باب
 تغليب الذكور على الاناث والالكان حقه عليكم (خ) ابو امامة رضي الله تعالى
 عنه (روى البخارى عنه (لا يدخل هذا بيت قوم الا دخله الذل قاله لما رأى
 شيئا من آلة الحرب) قيل هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو اشتغل بالحرب
 وترك الجهاد لادى الى الازلال بغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان لزارع لا يخ
 من ان يكون مطلوباً بالعدو او الخراج وهذا نوع من السلطنة عليه ولا يتوهم
 من هذا مذمة الزراعة لانها محموده كيف وقد روى انه عليه الصلاة والسلام
 قال اطبوا الرزق في خبايا الارض (ق) اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا
 على الرواية عنه (لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم) انما يرث كل منهما
 من الاخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي
 لهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحبه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده مما كسبه
 في الاسلام وعندهما مما كسبه في الحالتين والدلائل المذكورة في الفقه (خ) جبر
 رضي الله تعالى عنه (روى البخارى عنه (لا يرجم الله من لا يرجم الناس)
 مرنا ويل نفيها عن لا يرجم الناس في الباب الاول في حديث من لا يرجم لا يرجم
 (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (لا يزال احدكم
 في صلوته ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان يتقلب) اي يرجع (الى اهله
 الا الصلوة) قوله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانه اوفى لتأدية المقصود كما في قوله
 تعالى امدكم بما تعملون امدكم بانعام وبين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا
 للصلوة مع الجماعة كان كالساكن فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها
 (خ) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (روى البخارى عنه (لا يزال المرء
 في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما) ما مصدرية اي مدة عدم اصابته
 يعني المؤمن لا يزال في سعة من دينه وكونه موقفا للخيرات ما لم يقتل احدا
 بغير حق فاذا قتله زال عنه حاتمته الاولى لشؤم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث
 تشديد في امر الدماء (خ) سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه (روى
 البخارى عنه (لا يزال الناس بخيرا ما لم يحتجوا الفطر) اي مدة تجهيلهم
 وانما كانوا بخيرا لان تجهيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين
 ليحصل الحضور في الصلوة فمن حافظها يكون مخالفا باخلاقهم ولان فيه
 مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم (م) سعد بن
 ابي وقاص رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (لا يزال اهل الغرب)

صح ٧٦

في ظهر النجم

قبل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم
 المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب الفرس حدته
 وقيل الغرب هنا الدلو الكبيرة والمراد باهلها العرب لانهم مختصون بها عابدا
 (ظاهر بن علي الحق حتى تقوم الساعة) اي يقرب قيامها (ق) المغيرة
 بن شعبة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا يزال ناس من امتي
 ظاهرين) اي غائبين على الحق (حتى يأتيهم امر الله) قال شارح امر الله
 هو القيامة كقوله تعالى اتى امر الله الى هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال
 المراد به هو الرمح التي تأتي فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم
 حتى لا يقال في الارض الله الله (وهم الظاهرون) الواو فيه المحال والعمل فيه
 يأتيهم (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال بينما انا
 في المسجد اذ جاء ناس من الاعراب فقالوا يا باهريرة هذا الله فن خلق الله فاخذ
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حصي بكفه فرماه فقال صلعم (لا يزالون
 يسألونك يا باهريرة هذا الله) يعني مخلوق الله (فن خلق الله) الضمير المستتر في خلق
 راجع الى من وفي بعض رواياته فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد
 لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه)
 روى مسلم عنه (لا يزال هذا الامر في قریش ما بقى منهم اثنان) يعني امر
 الخلافة مختص بقریش ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر
 الى اخر الدنيا ما بقى من الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة والاخر تبعاً
 (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا يستر عبد عبداً
 في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة) يعني ستر الله معاصي ذلك السائر من اشاعتها
 في اهل الموقف وقيل اي ترك محاسبته عليه والمعنى الاول اظهر السر في الدنيا
 اعجم من ان يكون واقفا على عيب العبد وابنه قال النووي السر على المجرم
 انما يكون مندوباً اذا لم يشتهر بالفساد وانما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره
 الى الوالي ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه لان السر عليه يكون تقوية
 على فعله (م) سلمان رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا يستنج
 احدكم بدون ثلثة احجار) قال الشافعي رح لا بد في الاستنجاء من الثلثة وان
 حصل النقاء قبلها عملاً بالحديث وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى العدد غير لازم
 لقوله عليه الصلاة والسلام من استنجم فليوتر ومن لا فلا جرح واما الحديث
 فتروك الظاهر لانه لو استجمر بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع (ق) ابو هريرة
 رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا يسم المسلم على سوم
 اخيه المسلم) يقال سام السلعة اذا طابها للشراء صورة السوم على السوم

زمان من الارضان و
 وقت من الاوقات

النقاء بالفتح والد بالكلية
 واربلى نظافة مفاصل

ان يقول واحد للشترى بعد تراضى المتعاقدين رد المبيع لأبغ منك خيرا منه
او يقول للبائع استرده لاشتره منك باكثر قيل مجرد سكوت احدهما لا يدل
على رضاه بل لابد من تصرحه فان وجدنا يدل على الرضا ففيه وجهان
كذا قاله النووى (خ) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه
(لا يسمع مدي صوت المؤذن) اى غايته (جن ولا انس ولا شئ الا شهد له
يوم القيمة) ذكر الشئ بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذوو العلم
وغيرهم وفي ذكر مدي الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن من الجن والانس
اذا شهد له بسمع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث حدث على رفع المؤذن صوته
ليكثر شهداؤه وما قيل من انه يشهد له المؤمن من الجن والانس واما الكافر
فلا شهداؤه فضعيف (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
(لا يشير احدكم الى اخيه) اى اخيه المسلم ويلحق به الذمى قال النووى لا يشير بالرفع
نفي بمعنى النهى (بالسلاح فانه لا يدري احدكم اهل الشيطان ينزع) بالعين
المهمله هكذا روى في جميع نسخ مسلم معناه يجذبه من يده كأنه يرفع يده فيحقق
اشارته وروى في غير مسلم بالغين المجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله تعالى
ان الشيطان ينزع بينهم قوله اهل الشيطان مفعول يدري ويجوز ان يكون
يدري نازلا منزلة اللازم فنفي عنه الداراية اصلان استأنف بقوله اهل (من يده)
من هنا بمعنى على يعنى ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز
ان يكون من زائدة على قول فيكون يده مفعول ينزع (فيقع) اى المشير
(في حفرة من النار) (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
(لا يشربن احدكم قاء من نسي) وشرب قاءما (فليستق) وفيه اشارة
الى ان الناس اذا كان مأورا بطلب في ما شربه فالشارب عامدا يكون مأورا به
باطريق الاولى فان قلت صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شرب من زمزم
قاءما فما التوفيق قلت ان النهى للتنزيه لئلا يضره الشرب وشربه عليه الصلاة
والسلام قاءما يكون لبيان الجواز او يقال انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا غير
مضر شربه قاءما فن زعم نسخا بين الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع
ان التاريخ غير معلوم (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (لا يصبر
على الايام) بمزة بعد اللام وبالمدضيق المشية (المدينة وشذتها احد من امتي
الاكنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا) او هنا ليست للشك لان رواه كثيرة وروا
هكذا وبعيدان يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات
بها بعدى وشهيدا لمن مات بها في زمانى او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم
وشهيدا للطيبين لا يخفى ان شفاعته عليه الصلاة والسلام عامة لامته فيكون هذه

الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو كما ورد في رواية بالواو
 فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين
 الشهادة على وسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة لتجاوز عن عصيانهم
 (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) لا يصلح الصيام في يومين
 يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان) انما منع عن صومهما لان فيه
 اعراضا عن ضيافة الله تعالى ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي رحمه الله
 تعالى وينعقد عند ابن حنيفة واصحابه رحمه الله تعالى ويلزم قضاؤه (ق)
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لا يصلح احدكم في الثوب
 الواحد ليس على عاتقه منه شيء) وهذه الجملة المنفية حال يعنى من صلى في ثوب
 واسع بندي له ان يلقى طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما ليكون امينا عن انكشاف
 عورته ولثلايفوت منه الحضور في الصلوة لاشتغال قلبه بمخفظ ذلك ومن صلى
 ولم يفعل كذلك لا تصح صلواته عند احد بظاهر الحديث والجمهور على صحتها
 لان النهي للتنزيه (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
 (لا يصلح احد الظهر وروى العصر) التوفيق بين الروايتين بان الحديث
 ورد بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون
 رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية العصر في حق من صلاها (الا في بني
 قريظة) بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالطاء المحمّدة قوم من اليهود بقرب
 المدينة كانوا معاهدين مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فنقضوا العهد حين اجتمع
 الاحزاب (قاله منصرفه) اى وقت انصرافه (من الاحزاب) اى من غارتهم
 وهم طوائف من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما انهزموا بنصر الله تعالى
 خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خلفهم لغارتهم (خ) ابو هريرة رضى الله
 تعالى عنه) روى البخارى عنه (لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما) اى الابان بصوم يوما
 (قبله او بعده) تقدم الكلام عليه في حديث لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام (م)
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا يغتسل احدكم في الماء الدائم
 وهو جنب) تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدائم (م) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا يفرق مؤمن مؤمنة) بفتح الراء المهملة
 اى لا يبغض بعضا يؤدى الى تركها (ان كره منها خلقا رضى آخر)
 اى من خلقها الآخر وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها
 (خ) ابو بكرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال لما بلغ النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم ان اهل فارس قدموا عليهم بنت كسرى فقال عليه الصلاة
 والسلام (لا يفتح قوم عليكم امرأة) وفيه اشارة الى افتتاح وجوه الظفر عليهم وان

صحيحة مسلم

صحيحة مسلم

المرأة لا تصلح ان تكون اما ما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج
 واصلاح امور الانام والمرأة مستورة ناقصة العقل (م) مطيع بن الاسود
 رضى الله تعالى عنه (قيل روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حديثا واحدا
 انزله به مسلم وهو (لا يقتل قريش صبرا) نصب على المصدر مؤكدا لغيره مثل
 قولك زيد قائم حقا يقال فلان مقتول صبرا اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل
 يعنى ان قريشا يملون ولا يرتد واحد منهم حتى يقتل كالأوارتد من غيرهم وليس
 المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم (بعد هذا اليوم
 قاله يوم فتح مكة) (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
 لا يقعد قوم يذكرون الله) قيل هم قوم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر او بالتلاوة
 او باشتغال علم الشريعة (الاخفتهم) اى احاطت بهم (الملائكة وغشيتهم
 الرحمة ونزلت عليهم السكينة) اى الوقار والخشية والذكر سبب لها قال الله
 تعالى الا يذكر الله تطمئن القلوب (وذكرهم الله فمئن عنده) يعنى فى الملائكة
 المقربين المراد من العندية عندية الرتبة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
 انفقا على الرواية عنه (لا يقل احدكم اطعم ربك وضي ربك) بكسر الضاد المعجمة
 اى اجعل مولاك ذا وضوء (اسقى ربك ولا يقل احدكم ربي) هذا الخطاب
 للمالك والخطاب السابق فى احدكم للملاك (وليقل سيدى ومولاى) وفيه نهى
 عن استعمال اسم الرب فى مواضع استعمال اسم السيد والمولى لان الرب هو المالك
 المعبود والانسان مربوب متعبد فكره ذلك الاسم له حذرا عن المضاهاة ولهذا
 لم يمنع اضافته الى المالتعبد له بقول رب المال ورب الدار ولم يمنع العبد ان يقول
 سيدى لان مرجع السيادة الى لرياسة على من تحت يديه ولذلك سمي الزوج سيدا
 قال الله تعالى والفياس سيدها لدى الباب واما قوله عليه السلام ان تليد الامة
 ربتهما وفى رواية ربها فتحمول على بيان الجواز لان النهى فى الحديث للتزبه
 او يقال المراد به النهى عن اكنار هذا الاستعمال وهذا هو مختار القاضى (خ)
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) لا يقولن احدكم اللهم
 اغفرلى ان شئت اللهم ارحنى ان شئت ليعزيم المسئلة) اى فى وقت مسئلته
 تنازع فيه الفعلان احدهما لا يقولن والاخر ليعزم والعزم فى السؤال
 هو ان يجهد فى الطلب ولا يمانه بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله تعالى
 فى الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ فى الدعاء هو ان يرى فيه صورة
 الاستغناء عن المطلوب او يقال انه مشعر بالخير وهو انما يكون فى حق
 من يتوجه اليه الاكراه والله تعالى منزه عن ذلك وهذا معنى قوله عليه السلام
 (فانه لا يذكر له) (خ) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه)

(لا يقولن احدكم اني خير من بونس بن متى) بتشديد التاء المشاة فوق (وفي رواية ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا من بونس بن متى) تقدم البيان في حديث من قال انا خير من بونس بن متى (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (لا يقولن احدكم خبت نفسي ولكن ليقل لقت نفسي) يقال خبت بضم الباء ولقت بفتح القاف بمعنى غشي قلبي وانما ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لفظ الخبت لكونه مستعملا في خلاف الطيب فان قيل قد قال عليه السلام في الذي ينام عن الصلوة فاصبح خيث النفس كسلان اجيب عنه بان المنهى استعمال خيث بمعنى غثت مع وجود لفظ آخر يفيد معناه لاستعمال لفظ الخيث في خلاف الطيب قال الله تعالى الخبيثات الخبيثين او يقال خبت نفسي يدل على ان الخبائة طبيعة له لان فعل يفعل بالضم فيهما يستعمل في الاشياء الغريزية ولهذا كره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذكره وقوله فاصبح خيث النفس لا يفيد المعنى السابق فلا يكون منهيا (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) لا يقولن احدكم عبدى وامتي كلكم عبيد لله وكل نساءكم اماء لله ولكن ليقل غلامى وجاريتى وفتاى وفتانى) انما كره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقول السيد عبدى لان فيه تعظيما لنفسه ولان العبد في الحقيقة انما هو لله تعالى قيل يكره اذا قاله على طريق التناول على الرفيق والتحقير لسانه والا فقد جاء القرآن به قال الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر) يعني يا قوم اطلبوا خيبة الدهر اى حرمانه انما نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن هذا القول وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونهم ويدعون عليه (فان الله هو الدهر) اى مقبله والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الدهر يقال دهرت الشيء اذا جمعته ثم قذفته وما قاله الشيخ الشارح ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله ومعناه الازلى الابدى وهذا اذن يجوز اطلاقه على الله تعالى غاية ما في الباب انهم لم يكونوا عالمين تسمية الله بهذا الاسم فاعلمهم فعلى هذا يكون وجه المنع عن سبه ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهر فلا يخفى ما فيه من الضعف والتكلفات (م) جابر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) لا يمين احدكم اخاه يوم الجمعة) يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز له ان يقمعه (ثم يخالف الى مقعده) اى يأتي من خلفه الى موضع قعوده (فيقهده فيه ولكن يقول) معناه ليقول (تقمحو) اى توسعوا فان قيل ثبت في الصحيح

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد
 اليه وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه فا التوفيق بينهما قلنا عدم
 جواز الاقامة في حق من سبق اليه لان السابق اختص بذلك الموضوع فلا يجوز
 للمتأخر ان يقيمه قال النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا آلف من المسجد
 موضعا للتدريس او الافشاء فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة
 في حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ او يقضى
 شغلا يسيرا سواء ترك في موضعه خجرة ونحوها او لا فهو احق به واذا وجد فيه
 قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (لا يقين احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه) وهذا الحكم
 يعم المساجد وغيرها (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
) لا يقولن احدكم الكرم وانما الكرم قلب المؤمن (قال اهل اللغة يقال رجل
 كرم بسكون الراء وقحها بمعنى كريم يستوى فيه الواحد والتثنية والجمع
 والتذكير والتأنيث وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما
 لان الخمر المتخذة منه تحمل شاربها على الكرم فكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 هذه التسمية لئلا يتذكر وابه الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وجعل
 المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وزكائه والغرض منه تحريض المؤمن
 على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية (ق) سعد بن ابى وقاص رضي الله
 تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (لا يكيد) اي لا يريد بسوء (اهل المدينة احد
 الايمان) اي ذاب (كإيماع الملح في الماء) تقدم الكلام عليه في الباب الاول
 في حديث من اراد اهل المدينة بسوء (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا
 على الرواية عنه (لا يلبس المحرم القميص) وفي ذكر القميص تنبيه على ان
 المنهي ايسر ما يحيط بالبدن فلوارتدى بالقميص لا ينع (ولا العمامة ولا البرنس)
 بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد في الزمان
 الاول وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية
 الرأس لا بعمتاد اللباس ولا بنسادره او الى انه لا يجوز التغطية بغير المحيط
 كالعمائم ولا بالخيط كالبرنس (ولا السر اويل ولا ثوباً مَسَّهُ ورس) وهو نبت
 طيب الرائحة باليمن يصبغ به (ولا زعفران) قيل الثوب المصبوغ بالورس
 والزرقة ان كان غسילה لا يفوح منه رائحة محل لبسه لان المنع للطيب لاللون
 (ولا الخفين) اي لا يلبس المحرم الخفين (الا ان لا يجرد) اي لان لا يجرد (نعالين
 فليطعهما اسفل من الكعبين) فليلبسهما موضع نعلين (م) عمارة بن رؤبة
 رضي الله تعالى عنه (عمارة بضم العين المهملة وتحفيف الميم ورؤية بضم الراء

سبق في صحيحه

المهملية وفتح الهزمة على وزن ثوبية قيل مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا (لا يلج النار من صلى قبل
 طلوع الشمس وقبل غروبها) خصهما بالذكر لكونهما شاقين فن واظب
 عليهما واظب على غيرهما (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية
 عنه قال كان شاعر يقال له ابو غرة اسر يوم بدر فن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 وغاهده على ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والابناء فلما اسر
 يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال عليه السلام (لا يلدغ المؤمن) بالدال
 المهملية والغين المحجمة روى بصيغة النفي على معنى لا ينبغي للمؤمن المستيقظ
 ان يخذع مما يضر ربه مرة (من حجر) بضم الجيم قبل الحاء المهملية (مرتين)
 وبصيغة النهي ايضا قيل هذا في امور الآخرة يعنى ان المؤمن اذا اذنب ينبغي
 ان يتألم قلبه كاللديغ ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف عليه السلام
 بزليخا كان لا يتكلم امرأه حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يجعل عاما اذا الحازم
 ينبغي ان يكون على حذر مما يضر ربه في الدنيا والآخرة (ق) ابن عمر رضى الله تعالى
 عنه (اتفقا على الرواية عنه (لا يمسكرن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول) انما كره
 مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع
 احتياج المرء اليه لحفظ ثيابه ففى غير تلك الحالة اولى (ولا يتمسح في الخلاء
 بيمينه) فينبغى للمستنجى ان يأخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك اليسار
 لينسب الفعل اليها من غير تحريك بيمينه (ولا يتنفس في الاناء) نهى عنه لخفاة
 ان يقع فيه شئ من رطوبة فغف فيكرهه غيره وقيل لان بزودة الماء الكاسر لا يعطش
 تقل بجمارة نفسه واما ما روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتنفس في الاناء
 ثلثا فلبيان الجواز اولانه عليه السلام كان يستشفى ببراقه فلم يتصور فيه الكراهة
 (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه لا يجمع احدكم جاره ان يعرّز حشبة) يعنى
 يضعها (في جداره) الضمير فيه عائذ الى الاحد قال احد النهى للتحريم
 واليه ذهب الشافعى في القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المص
 رحمه الله تعالى اعلم الحديث بعلامة البخارى لكنه متفق عليه اخرجه
 البخارى عن عبد الله بن سلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما روى الحديث
 عن مالك عن الزهرى عن الاعرج عن ابى هريرة (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى
 عنه اتفقا على الرواية عنه (لا يمتعن احدكم اذان بلال من سحوره) بفتح السين
 ما يتسحر به وبضمها المصدر (افانه يؤذن اوقال) وهو شك من الراوى اى قال
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ينادى بليل ليرجع) اى الاذان (فانتم) الرجوع
 يحيى لازم او متعديا وههنا متعد يعنى ليرد القائم الى مصلحة مرتبة على علمه بقرب

الصبح كالابتار ان لم يكن او تروكلنوم قليلان كان او تراصبح نشيطا (و بوقظ
 تأمكم وليس الفجر ان يقول هكذا) والقول قد يستعمل في غير النطق بما يناسب
 المقام وههنا يقول بمعنى يظهر (وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا
 ومد اصبعيه السبابتين) اقول الرواية المذكورة في صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول
 هكذا و صوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه قوله صوب يده
 ورفعها وقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي صلى الله
 عليه وسلم حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا اشار بيده الى السماء والى الارض
 ايضا بان البياض المستطيل ليس من الفجر وحين قال عليه السلام حتى يقول
 هكذا فرج بين اصبعيه ايضا بان البياض المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت
 هذا عرفت ان في كلام المص اختلاطا واحتمالا (ق) ابو هريرة رضى الله
 تعالى عنه تفقا على الرواية عنه (لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد قسمه
 النار) قال الشارح الفاء فيه بمعنى الواو يعني لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس
 النار اياه وانما قلنا كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان
 ما قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد ولا عدمه سببا للمس النار الى هنا
 كلامه ولكنه ممنوع لان نحو ما تأتينا فمحدثنا بالنصب له معنيان احدهما ان يكون
 الاول سببا للثاني فينتفي بانفائه وثانيهما نفي اجتماعهما من غير اعتبار السببية
 يعني لم يكن منك آتيان ولا حديث كذا فسرته سيويه والشارح كانه لم يتنبه
 المعنى الثاني وحصر النصب على المعنى الاول (الاحتمال القسم) هذا استثناء من
 قوله قسمه النار لتحمة بكسر الحاء مصدر حلت اليمن اى ابررتها احتملة القسم ما يفعله
 الحفاف مما اقسام عليه مقدار ما يكون بارا في قسمه المراد منها بيان قلة المس
 او قلة زمانه (م) جابر رضى الله تعالى عنه لا يموتن احد الا وهو يحسن الظن
 بالله) قال الراوى سمعت هذا الحديث من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قبل موته
 بثلثة ايام النهى فى الظاهر وان وقع عن الموت ولكنه ليس هو المراد لانه غير
 مقدوره وانما المراد به النهى عن عدم حسن الظن بالله عند الموت بطريق الكناية
 كقولك لاتصل الاوانت خاشع لست تريد النهى عن الصلوة بل عن ترك الخشوع
 قال الخطابي هو فى الحقيقة حث على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله
 يكون من حسن العمل غالبا فكانه قال احسنوا اعمالكم يحسن بالله ظنكم (م)
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لا ينبغي للصديق) بتشديد
 الدال للبالغه فى الصدق والمراد به المؤمن لانه جاء فى رواية لابن بدي
 للمؤمن (ان يكون لعانا) تقدم الكلام عليه فى حديث ان اللسانين
 لا يكونون شهداء (ق) عقبه بن عامر رضى الله تعالى عنه)

قوله الاحتمال القسم اى قسم اللسان والآية
 وان ضحك الادوارها قبل القسم والآية
 مضمر اى والله ما ضحك من احد الا
 واردها

مختصا

اتفقا على الرواية عنه (لا ينبغي هذا للمتقين قاله حين نزع فرّوج حرير لبيته)
 اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء
 الذي فيه شق من خلفه قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة
 وقيل التحريم وانما نزع عليه السلام نزع كاره له لما فيه من الرعونة ويجوز
 ان يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه عليه السلام
 صلى في قباء ديباج ثم نزع وقال نهاني عنه جبرائيل عليه السلام وما قاله بعض
 من انه كان بعد التحريم لبسه عليه الصلاة والسلام استمالة لقلب واهبه فرود
 لان مثل هذا مستبعد من متوزع من امته فكيف ممن هو اتقى الناس مع انه قول
 لم يرد فيه نقل (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه
 قال كان الناس ينصرفون عن عرفات الى اوطانهم بلا طواف الوداع فنهاهم
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك وقال (لا تبرأ احد) هذانهي من النفر
 بالسكون وهو الرجوع (حتى يكون آخر عهده) اي لقاتلها لبيت وفي رواية
 حتى يكون آخر عهده بالبيت الطواف والحديث وجوب طواف الوداع
 واليه ذهب ابو حنيفة والشافعي في احد قوايه فاذا تركه وجب عليه الدم الا
 الحائض فانه ليس بواجب عليها لانه جاء في رواية الا انه خفف عن الحائض
 (م) عائشة رضى الله تعالى عنها (روى مسلم عنها) لا ينفعه لانه لم يقل يوما
 رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين) يعني انه كان كافرا ولم يكن مقر ايوم القيمة لان
 المقر به طالب المغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمله (قاله لها حين قالت يا رسول الله
 ابن جُدعان) بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة (كان
 في الجاهلية) اي في زمانها وهو ما كان قبل بعثته عليه السلام قريبا منها سمي به
 لكثرة الجهالة فيه (يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه) ابن جدعان
 كان من رؤساء قريش قال القاضي عياض انه قد اجماع على ان الكفار
 لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بتعبيم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم
 يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي
 يجوز ان يراد مما ورد في الآيات والخبار في بطلان خيرات الكفار انهم
 لا يتخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونها ليجنبا ان تركوها
 سوى الكفر و واقفه الما زرى فان قلت على ما قاله القاضي كيف التوفيق بين
 هذا الحديث وحديث آخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله
 ان باطال كان يحفظك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم اقول نصرته النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم انما ينفعه من جهة انها نصير سيبة الشفاعة عليه السلام له
 لان جهة انه يثاب عليها او يخفف عنه بها يشعر به قوله عليه الصلاة والسلام

بعد قوله نعم ولولا انا كان في الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت
 مختصة به (م) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال اتخذ
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله (وقال
 لا ينقش احدكم على نقش خاتمي هذا) هذا صفة الخاتمي يعني لا ينقش احدكم
 مثل نقش خاتمي انما نهاهم عن ذلك لانه عليه السلام كان اتخذ الخاتم لختمه به
 كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وفي الخاتم
 لغتان كسر التاء وقهها والكسر افتح (م) عثمان رضي الله تعالى عنه (روى
 مسلم عنه (لا ينكح المحرم ولا ينكح) بضم الباء في الثاني (ولا ينكح)
 الافعال الثلاثة فيه مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي فالعنى لا يتزوج
 المحرم امرأة ولا يزوجه غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يطلب امرأة
 للزوج ذهب مالك والشافعي واحدا الى انه لا يصح نكاح المحرم بظاهر
 الحديث وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز لما روى انه عليه السلام
 تزوج ميونة وهو محرم فحملوا حديث عثمان رضي الله تعالى عنه على الوطى
 لكون لفظ النكاح حقيقة فيه او على كونه منسوخا ان ثبت تأخر المروى
 وان لم يثبت يتعارض فيصار الى القياس وليس فيه ما يمنعه كذا قاله الشراح
 ولكن فيه تأمل لان قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفعله اذا تعارضا
 فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون
 مقصورا عليه (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
 (لاورد) بكسر الراء نفي بمعنى النهي (ممرض) بكسر الراء صاحب الابل
 المراض ومفعول لاورد محذوف اي ابله (على مضح) وهو بكسر الصاد
 صاحب الابل الصحاح وانما نهى عليه السلام لانه ربما اصابها المرض المعدى
 بفعل الله وقدره الذي جرى به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضررا
 ولتسليق في نفس صاحبها ان المرض يعدى بطبعه فيكفر كذا قاله النووي

﴿ الباب الرابع ﴾

(م) جابر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا ابتوت طعاما فلا تبعه حتى
 تستوفيه (تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب
 التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس رضي الله تعالى
 عنهما وانت ترى ان المص رسمه بعلامة مسلم من حديث جابر (م) جبر
 رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (اذا أبى) بفتح الباء وكسرها لكن
 الفتح افتح وبه جاء كلام الله تعالى اذ ابق الى الفلك المشحون (العبد لم يقبل
 له صلوة) قال الامام المازري والقاضي عياض الحديث مجبول على المنحل

ط
 صحیح

للاباق فيكفر ولا تقبل له صلوة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال
 القبول لانني اصله فلا احتياج الى تأويله سبق الكلام عليه في الباب الاول في
 حديث من سأل عن اقامته قبل له صلوة اربعين ليلة (م) جرير رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (اذا اتاكم المصدق) بخفيف الصاد هو الذي يأخذ الصدقات
 ممن وجبت عليه بنصب الامام وبتشديد ها المتصدق والمعنى الاول مراد
 هنا (فليصدركم) اي يرجع عنكم (وهو عنكم راض) والمراد براضته تسليم
 الواجب اليه بلطف وانما امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم به لانه من محسنات
 الزكوة (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه اذا تبعتم الجنازة فلا تجلسوا
 حتى توضع (اي في الارض كذا نقله سفيان عن سهيل وهو احد رواه
 ونقل عنه ابو معاوية اي في اللحد والاول اولي لكون سفيان احفظ من ابى معاوية
 وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع اولان الميت
 كالتبوغ فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به
 مسلم وانت ترى انه مرقوم بعلامة (ق) (ابن عمر رضى الله تعالى عنه)
 اتفقا على الرواية عنه (اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل) تقدم بيانه في حديث
 من جاء منكم الجمعة (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
 (اذا اتى احدكم اهله) يعنى جامع امر أنه او امته (تم اراد ان يعود) اي يجامعها
 مرة اخرى (فليتوضأ) اي ليغتسل ذكره تمة الحديث فانه انشط للعود
 يفهم منه ان المستحب للمرأة ان تغسل فرجها ايضا (خ) ابو هريرة رضى الله
 تعالى عنه روى البخارى عنه (اذا اتى احدكم خادمه) بالرفع فاعل اتى (بطعامه
 وجواب اذا محذوف اي فليجلسه معه) فان لم يجلسه معه فليسا وله لعنة
 اولقمتين او اكلة او اكلتين) شك من الراوى الاكلة بضم الهمزة هي اللمعة
 (فانه ولي) بكسر اللام (حره وعلاجه) الضمير ان الجور ان للطعام يعنى
 فان الخادم قرب من الطعام وباشره ربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة
 اولقمتان وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب عليه ان يسوى بينه وبين مملوكه
 في المأكل (ق) ابو ايوب رضى الله تعالى عنه (اتقوا على الرواية عنه
 (اذا اتىكم الغائط) يعنى موضع قضاء الحاجة (فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها
 بول ولا بياضا) اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء
 لما روى ان ابن عمر رضى الله تعالى عنه قال النهى المذكور انما هو في الفضاء
 وعلته ان الصحراء لا يخرج من مص ملك اوجني الى هنا كلامهم لكنه مدفوع
 لان عموم الحديث لا يختص بالآثر وقال آخرون انه علم علته احترام جهة القبلة
 من مقابلة خروج القذر وكشف العورة لكنه منسوخ بما روى عن جابر انه

صحيح

قال في الغاية المصدق بخفيف
 الصاد وكسر الدال المشددة
 اخذ الصرفة وهو الساعي واما
 مالك فالشهور فيه تشديد
 وكسر الدال على المشهور

جائز في نسخة
 في بحث الزكاة

صحيح

رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ان يقبض بعام استقبال القبلة في قضاء حاجته الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل النادر من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول (ولكن شترقوا او غربوا) يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على موضع لا يكون القبلة فيه الى المشرق او المغرب كالمدينة شرفها الله (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اذا احب الله العبد نادى جبرائيل ان الله يحب فلانا فأحببه (الضمير في نادى الى الله يعني اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده يعلمها أو لأجبرائيل فيأمره بمحتمه (فحببه جبرائيل فينادى في اهل السماء ان الله) بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان في النداء معنى القول (يحب فلانا فأحببوه فحببه اهل السماء ثم يوضع له القول في الارض) وفائدة هذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء والارض ومحبة الله تعالى عبده مجاز أعني ان يرضى عنه وعن مالك انه قال لا احسب في بغض الله عبده الا عدم رضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم لعلة وقع سهوا من الناسخ (م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا احذمك المحبته المرأة) إتقديره اذا اعجبت احذمك المرأة فالفعل المذكور يفسره (فوقعت في قلبه فليحسد) بكسر الميم اي فليقصده (الى امراته فليواقعهما فان ذلك يرد) بقاء المضارعة من الرد وروى باباء الموحدة على صيغة الماضي من التبريد (ما في نفسه) يعني يسكن ما فيه من حر الشهوة ويجعله باردا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم المحبة ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للنفوس وهو باطن القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى فن مال قلبه الى امرأة ولم يقدر على دفع ذلك الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا لصاحبه في غير مرضاة الله فامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باتيان زوجته ليخلص عما في نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) اذا احسن احذمك اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف) بالاضافة الضعف بمعنى بمعنى المثل كذا قاله الجوهرى حكى القاضى الماوردى عن بعض العلماء ان التضخيم لا يتجاوز الى سبعمائة نظرا لظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف

مطلب اذا تعارض قولان وقعد برح قول

المؤيد له

الى اضعاف كثيرة (وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله)
 اى يموت ذلك المسلم قال الشراح حسن اسلام المرء استقامته في الطريق بحيث
 لا يعصى ربه اقول لاشك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر
 امثالها غير مرتب عليه بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه

(م) ابو هريرة (رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا اختلقتم
 في الطريق جعل عرضة سبع اذرع) جمع ذراع قال المطر زى هو من المرفق
 الى اطراف الاصابع ثم سمي بها الخشبة التي يذرع بها بحجازا وهى تذكر
 وتؤنث والتأنيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين اراض القوم
 واراد والحياء هافان اتفقوا على شئ فذاك وان اختلفوا في قدره جعل
 سبعة اذرع واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز
 لاحدان يستولى على شئ منه وقال الخطابي قد يكون ذلك الاختلاف
 في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعون في جانبيه لبيعوا شيئا
 فان كان المتزك منه للمارين سبع اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل
 منعوا ليرتفق المارون بالاجمال (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اذا
 ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة بركوعها وسجودها (من صلوة العصر

بالاجمال
 تنه

قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان
 تطلع الشمس فليتم صلوته) قال صاحب التحفة رقم المص بعلامة في لكنه
 مما انفرد به البخارى استدلل به الشافعى رحمه الله تعالى ومالك رحمه الله تعالى
 على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة
 العصر لا تبطل صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه رحمه الله تعالى تبطل صلوة
 الصبح لان السبب وهو وقت الشروع في الفجر صحيح فوجبت الصلوة صحيحة
 فلا تؤدى فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان
 قال الناطقى الا ان ما كان قبل الغروب كان اداء وما كان بعده يحتاج الى ان
 ينوى فيه القضاء واولوا الحديث بان المراد بالاتمام في صلوة الفجر والله اعلم
 قضاؤها في وقت كامل قال القاضى الدبوسى يحتمل ان هذا الحديث كان قبل
 النهى عن الصلوة في الاوقات المكروهة (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله خصاص) بضم الحاء
 المهملة وبصادين مهملين شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول على
 الحقيقة لان الشيطان يأكل وانما يضطر لثقل الاذان عليه كما يضطر الجار من ثقل
 الحمل وقيل هو محمول على استخفاف العين بذكر الله من قولهم اضطر به فلان اذا
 استخفه انما هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام وقيل لثقل السجدة

فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عليه السلام لا يسمع صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة البتة واريده من قوله عليه السلام اذا اذن اذا قصد الاذان (م) ابو موسى رضى الله تعالى عنه

روي مسلم عنه (اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها قرظا) وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل ويهتد لهم حوائجهم (وسلفا) اي متقدما (بين يديها واذا اراد هلكة) بفتح الهاء واللام الهلاك (امة عذبها ونبيها حتى فاهلكها وهو ينظر) اي والحال ان النبي عم ينظر الى هلاكهم (فافر عينه) اي بلغه الله امنيته (بهلكتها حين كذبوه وعصوا امره) انما كان موت النبي قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم تمسكون بشر يعته بعده فيتضاعف اجورهم واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما تكون بدعائه عليه السلام لاستمرارهم على تكذيبه ومخالفة امره كما فعل قوم نوح عليه السلام فالمراد بالامة الاولى امة الاجابة وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث بشارة لامته عليه السلام حيث كان قبضه رحمة لهم كما ان بعثه كذلك (ق) عدى بن حاتم رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه

(اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل) فيه بيان ان ارسال الصائد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو جرحه الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلاث مرات وان ذكر اسم الله تعالى عليه وقت الارسال شرط

(قال عدي بن حاتم قلت وان قتلان) اي كلاب الصيد الموصوفة (قال وان قتلان مالم يشركها كلب ليس معها) الجملة صفة كلب يعنى ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شارك معه كلب لم يسم معها او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله وان قتلان يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن لابد من جرحه في ظاهر الرواية ليحقق الذكاة الاضطراري وفي قوله تعالى وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح (قال قلت فاني

ارمى بالمرأض) وهو سهم لا يرش عليه (الصيد فاصيب) اي اقتله به (افاكل منه قال اذا رميت بالمرأض الصيد فحرق) بالهاء والزاء المجهتين اي نفذ وجرح (فكله وان اصابه برعصه فلا تاكاه) (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه اتفقا

على الرواية عنه (اذا استأذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له) اي في الدخول (فليرجع) قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام والاستئذان والسنة ان يفعلهما ثلثا اختلفوا في ان المستحب تقديم السلام على الاستئذان او العكس وما اختاره

الماوردي هو ان بصره ان وقع على انسان قدم السلام والا قدم الاستئذان واختافوا ايضا في انه بعدما استأذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستئذان ام لا قال قوم ينصرف فلا يعيده لهذا الحديث وقال آخرون يعيده وحَلْوَةٌ عَلَىٰ مِنْ عِلْمِ اَوْظَنَ اَنَّهُ سَمِعَهُ (خ) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) اِذَا اسْتَأْذَنْتَ امْرَأَةً احَدِكُمْ اي في الليل الى المسجد (فلا تمنعها) (خ) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) اِذَا اسْتَأْذَنْتَكُمْ نِسَاؤُكُمْ بِاللَّيْلِ اِلَى الْمَسْجِدِ فَاذْنُوا لَهُنَّ تقدم البيان عليه في الباب الثالث في حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله (م) جابر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اِذَا اسْتَجْمَرَ احَدِكُمْ اي استنجمي (فليوتر) اي ليحمله وتر اوقيل الاستجمار استعمال الجور للتطيب (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفاقا على الرواية عنه اِذَا اسْتَيْقِظَ احَدِكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلْيَسْتَنْثِرْ اي ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق (ثلاث مرات فان الشيطان يبيت على خيا شمه) جمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى يتوتة الشيطان فيها هو ان الانسان اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويس الخياط عليه حتى يسد مجاري الانفاس وتتغير الطبيعة ويستمر الكسل عليه ويمنع ذلك في القراءة عن تأدية الحروف من مخارجها فامر عليه السلام بالاستئثار لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقةها قال الشيخ الكلابادي انما خصص الخيشوم بالبيتوتة لان العين باب النظر الى خلق السموات والارض فهي باب العبرة والقيم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر فليس في الخيشوم شيء من هذه المعاني فيحوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانسان وموضع مدخله فيه من طريق الوسوسة هو هذا

الباب (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اِذَا اسْتَيْقِظَ احَدِكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَمْسَسْ يَدَهُ فِي الْاَنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا فَاِنَّهُ لَا يَدْرِي اِنْ بَاتَتْ يَدُهُ فيحتمل ان تطوف يد النائم على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار وينامون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلوة ذهب احمد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله باتت يده لان البيتوتة تكون بالليل وقال بعض انه حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه عليه الصلاة والسلام علل بامر يقضي الشك وطهارة البدكانت ثابتة يقينا فلا نزول بالشكوك (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) اِذَا اصْبَحَ احَدِكُمْ يَوْمًا صَائِمًا الظرف مفعول صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم يومه (فلا يرتك) اي لا يتكلم كلام الجماع والفحش من القول (ولا يجهل) اي لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل (فان امر وشاتمته) يعني ان شتمه امرؤ متعرضا لمشاتمته (او قاتله) اي اراد

صححه

الاربعة الم والسواد والبلغم والصفراء

ان يقا تلّه (فليقل) اي بلسانه (انى صائم) لیسعده الشاتم فينزجر عنه غالباً او معناه
يحدث به نفسه ليعمها من مجازاة الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسناً (انى صائم)
انما كرره للتأكيد (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفاقاً على الرواية عنه
(اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق) اي لا يأت (اهله ليلاً) بل يذبحى له ان يأتى
منزله نهاراً التمشط زوجته وتساهب له وفي قوله اطال دلالة على ان من كان
سفره قريباً توقع امر أنه اتيانه فلا يكره طرؤفه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله
لا يكره واما مارواه جابر ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفره اول
الليل فعناه اذا قدم من سفره فى النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول الليل
لان المسافر غالب فيه الشهوة غالباً فاذا قضى نهمته فيه يكون اجلب للنوم
وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين (م) ابو سعيد رضى الله تعالى
عنه) روى مسلم عنه قال ارسل صلى الله تعالى عليه وسلم الى عتبان يدعوه
فجاءه ورأسه يقطر ماء فقال عليه الصلاة والسلام لعننا العجلك قال نعم فقال عليه
الصلاة والسلام (اذا عجلت) على ابناء المجهول اى العجلك امر عن الانزال فليتنزل
(او افحطت) على بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول مثل عجلت قال النووي
الروايتان صححتهما ومعنى الافحط هنا عدم انزال المني وهو استعارة من فحوظ
المطر وهو ااحتباسه (فلا غسل عليك و عليك الوضوء قاله لعننا) بكسر العين
المهملة وسكون التاء المشاة فوق وبعدها الباء الموحدة (بن مالك وهو حديث منسوخ)
بحديث التقاء الختانين (ق) (رضى الله تعالى عنه) اتفاقاً على الرواية عنه قال
استعمل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عمر رضى الله تعالى عنه على الصدقة وامر له بعد
فراغه منها اجرة فقال عمر انما عملت لله فقال عليه الصلاة والسلام (اذا اعطيت)
على بناء المجهول (شيئاً من غير مسألة فكل وتصدق) وفيه اشارة الى كون ذلك
الشيء طيباً له لان الصدقة انما تكون من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطى
من غير طلب قيل يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد
المعطى فاخذه حرام و الا فباح (ق) (عمر رضى الله تعالى عنهما) اتفاقاً على الرواية
عنه) (اذا اقبل الليل و ادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم) اي دخل
وقت الافطار قيل معناه تم صومه لانقضاء محله شرعاً وهو النهار حتى قال
بعض العلماء الامساك بعد الغروب كما مساك يوم العيد لكن توجيهه الاول اولى
للمجا في الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال
والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن احدانه
اذ اغاب بعض الشمس جاز الافطار اولانه قد يكون في واد بحيث لا يشاهد غروب
الشمس فيحتاج الى ان يعمل بهما (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفاقاً

على الرواية عنه (اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب) المراد منه
 اقتراب الساعة لقوله عليه السلام في اخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب
 وقيل ان يعتدل ليله وانهازه لان عند ذلك تصح الامزجة وقيل المراد منه زمان
 يقتصر وتتقارب اطرافه حتى تكون السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل
 فيه وذلك يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك
 اذا اقترب اجل الرجل بسن الكهولة او المشيب فان رؤياه فلما تكذب لذهاب الظنون
 الفاسدة وتوزع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى ومشاهدة الغيب اقبل قيل
 رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر (ق) ابو قتادة
 الحارث بن ربيعي رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا اقيمت
 الصلوة) يعنى اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسبب مقام السبب (فلا
 تقوموا حتى ترونى) قيل كانت الصحابة رضى الله تعالى عنهم
 يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من صومعته
 فينتظرونه فنهاهم عن ذلك كيلا يطول عليهم القيام اذا عرض
 للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم عارض فيتأخره عن الخروج (م)
 (ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة
 الا المكتوبة) فيه نهى عن افتتاح النافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة
 او غيرها واليه ذهب الشافعي رحمه الله تعالى قال النووي الحكمة فيه
 ان يتفرغ للفرصة من اولها ولا يفوته اكمالها بالاحرام مع الامام وقال
 ابو حنيفة رحمه الله تعالى واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله
 عليه السلام صلوها وان طردتكم الخيل فعملنا بالدليلين فقلنا يصلى
 سنة الصبح اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية ليكون جامع بين
 الفضيلتين وبتركها حين خشى لان ثواب الجماعة افضل واعظم والوعيد
 بتركها الزم (خ) ابو اسيد رضى الله تعالى عنه) على وزن التصغير
 (الساعدي) زوى البخارى عنه قيل اشتهر بكنيته مارواه عن النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم مائة وعشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخارى
 بحديثين ومسلم بو احد قال صف المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال عليه
 السلام (اذا اكشوبكم) اى قرب منكم العدو (فارموهم واسئدوا نبلكم)
 النبل سهام لطاف ليس بطوال يعنى لا ترموهم على بعد منهم ليبقى نبلكم قيل معناه
 ارموهم ببعض النبل دون الكل (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) رقم هنا
 علامة مسلم والحديث متفق عليه كذا في التحفة (اذا اكفر الرجل اخاه)
 اى دعاه كافرا (فقد باء بها) اى رجع بكلمة الكفر (احدهما) يعنى يلزم

الكفر على احد هما لان من اكفر غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا عن التأويل واما التأويل فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متأولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا في حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال الشارح الضمير في بها عائدا الى المعصية المذكورة حكما يعني رجوع بمعصية اكفاره اقول هذا المعنى غير مناسب بلفظ احد هما الا ان يراد باحد هما هذا القائل فيكون هذا على منزل قوله تعالى وانا اواباكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد بالمعطوف خصمه لكن تلتف في القول ومنه قول حسان في حق من هجا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انهجهجوه ولست له بكفوء * فشررتكما لخبرتكما الفداء (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنه (انفقنا على الرواية) عنده (اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها) اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشيء (او يلعقها) بضم الباء مفعوله الثاني محذوف اي غيره والمسح بالتعديل قبل اللعق عادة الجيازة فامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باللعق كسرا للنفس (م) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (اذا اكل احدكم فليأكل كل بيمنه واذا شرب فليشرب بيمنه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله) تقدم الكلام عليه في حديث لا تأكلوا بالشمال (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه) اشار بذكر الجمع الى انه لا يأكل باقل من ثلاثة اصابع لما روى انه عليه السلام قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل الجيازة (فانه لا يدري في ايتهن البركة) يعني لا يدري الاكل في اي جزء من الطعام بركة افي الذي اكل او فيما بقي على اصابعه فليحفظ تلك البركة باصبعها وانما اورد التاء في اية باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله ايتهن ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برى من الكبر قال النووي وقع في بعض نسخ مسلم في ايتهن وفي معظم اصولها لا يدري ايتهن البركة فغناه ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها ما يحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله تعالى الى هنا كلامه ويجوز ان يراد بالبركة صلاحية كون الطعام نطفة سالمة لان يكون انسانا قال ابن عباس رضي الله تعالى عنه في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم من جملة تكرر يماته ان يأكل الطعام بالاصابع يعني ان الطعام صالح لان يكون انسانا مكر ما فينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام ويؤكل بالاصابع ولعل امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باللعق بالاصابع

صحاح

يكون لهذا (ق) ابو بكر رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه
(اذا اتى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار) تمته قالوا يا رسول الله
هذا القاتل بما بال المقتول قال انه كان حر يصا على قتل صاحبه فيه دلالة على
ان الحرص على الفعل المحرم مما يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصده قتل
الآخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصدا احدهما الدفع ولم يجذبدا منه لا يقتله
فقتله لم يؤاخذ به لكونه مأذونا به شرعا قيل هذا محمول على من قاتل عصبية
ولا يكون متأولا في فعله لتلايرد الاشكال بقتال الصحابة كقتال علي وطلحة
والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم
لغاية ديانتهم وفرط صيانتهم يرى نفسه احق بالامامة او انه يسعى للمحقق فجري
بسبب ذلك فيهم ماجرى (م) عثمان بن ابي العاص الثقفي رضي الله تعالى عنه)
قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تسعة وعشرون حديثا انفرد مسلم
منها بثلاثة احاديث احدها هذا (اذا امت قوما فاخف بهم الصلوة) لتلايشق
عليهم فان ارادوا كلهم تطويلها فلا بأس به (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه)
اتفقا على لرواية عنه (اذا امن) بتشديد الميم اي اذا قال امين (الامام فامنوا)
قال النووي ينبغي ان يكون تأمين المؤمن مقارنا لتأمين الامام لقوله عليه السلام
في حديث آخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فعلى هذا يكون معنى
اذا امن اراد التأمين (فان من وافق تأمينة تأمين الملائكة) هذا تعليل لما قبله
مع اضممار الاخبار عن تأمين الملائكة بتقديره فامنوا كما ان الملائكة يؤمنون
(غفرله ما تقدم من ذنبه) حكى القاضي ان موافقة التأمين في الخشوع والاخلاص
وقيل في الاجابة والصحيح انها في الوقت اختلف في هؤلاء الملائكة قيل هم
الحنظلة وقيل غيرهم وبعضه ما روى انه عليه السلام قال فان من وافق قوله
قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها الحنظلة واهل السماء ايضا
(م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا اتعل) اي لبس النعل
(احدكم فليبدأ باليمين واذا خلع فليبدأ بالشمال اولينعلهما) بضم الباء قال
الجوهري يقال اتعلت قدمي ولا يقال نعلت (جميعا اولينعلهما جميعا) قال النووي
هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليعنفهما بالهاء المهملة والفاء
كلاهما صحيحان ورواية البخاري احسن (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم) من الصالحين
وغيرهم وهلكوا جميعا (ثم بعثوا على اعمالهم) من الخير والشر فمن كان صالحا
يرفع درجاته ومن كان طالحا يخالفه (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفاقا على
الرواية عنها (اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة) نصب على الحال

اي غير مسرفة وقيل معناه ان يكون اتقاقها باذن زوجها (فلها اجرها
 بما انفقت) الباء فيه للسببية (وللزوج بما اكتسب) اي وللزوج اجره بسبب
 كسبه (وللخازن مثل ذلك) اي للخازن الذي كانت النفقة في يده مثل
 ذلك الاجر (لا ينقص بعضهم من اجر بعض) (ق) عائشة رضي الله تعالى
 عنها) اتفقا على الرواية عنها (اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير
 امره فلها نصف اجره) تقدم الكلام عليه في حديث لانصم المرأة وبعلمها
 شاهد (م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (اذا انقطع شئع)
 بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل
 بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام
 والزمام السبر الذي يعقد فيه المشسوع (احدكم فلابس في الاخرى) اي في النعل
 الاخرى (حتى يصلحها) اي النعل التي انقطع شئعها لانها تسقط عن
 رجله فيكون احدى رجليه متعلوا والاخرى حافيا والمشى هكذا يؤدي الى العثار
 او يخالف الوفار ولهذا نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ق) ابوهريرة
 رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا اوى احدكم الى فراشه
 فليقبض فراشه بداخله ازاره) وهي حاشيته التي تلي الجلد ليكون بدنه مستورة
 بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان هناك من الهوام (فانه
 لا يدري ما خلف عليه) يعني ما حدث على فراشه بعده من الموزيب (ثم يقول
 باسمك ربني وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحها وان ارسلتها
 فاحفظها) هذه اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي
 لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى
) بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود من الحيوة هو الصلاح
 وما عداه ينبغي ان يكون سلبية اليه (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه)
 اتفقا على الرواية عنه (اذا باتت المرأة جرة فراش زوجها لعنتها الملائكة
 حتى تصبح) لانها كانت مأمورة بطاعة زوجها في غير معصية قال النووي
 ليس الحيض بعذر في الامتناع لانه حقا في الاستمتاع بها فوق الازار وفيه دليل
 على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا في قضاء الشهوة فكيف
 اذا كان في امر الدين وانما عني العنة بالصباح لان الزوج يستغني عنها عنده
 لحدوث المانع عن الاستمتاع فيه غابسا (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه)
 اتفقا على الرواية عنه (قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منة وقد كان
 متغير العقل لشج رأسه في الغزاة وكان يخذع كثيرا في البيع فذكر ذلك للنبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم قال (اذا بايعت فقل لا خلاية) وهو بكسر الخاء المعجمة

صحيحة

وبالباء الموحدة اى لاخذ يعنى فى هذا البيع لو قال المص فانه لحبان بن هنتذ لكان
 اولى لان الخطاب له قال احد من قال فى بيعه لاخلافة لى كانه لرد اذاغب
 كحبان والجمهور على انه لارده لانه لم يثبت ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثبت
 لحبان الخيار ولفظ لاخلافة لايدل عليه ويجوز ان يكون الفأئدة فى ذكره ان لا
 يتخذ فى الواقع او يكون هذا مختصا به ولو كان نبت له الخيار فلادليل على عمومه
 (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (اذا بدا حاجب
 الشمس) اراد به ناحيتها وهو مستعار من حاجب الوجه (فاخروا الصلوة
 حتى تبرز) اى تظهر وترتفع الشمس (واذا غاب حاجب الشمس فاخروا
 الصلوة حتى تغيب) تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لا يتحرى
 احدكم (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (اذا بويع لخليفتين)
 اى اذا بويع لاحدهما اولاً وللآخر بعده (فاقتلوا الاخر منهما) لانه كالباغى
 هذا اذا لم يندفع الا بقتله قيل المراد بقتله عدم الالتفات به والقائه
 فى عداد القتلى كما يقال قتلتم الشراب اذا منجته وكسرت سورته (م)
 ابو سعيد رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (اذا ثاب) بالمد مخففاً هكذا وقع
 فى بعض نسخ مسلم وفى اكثرها ثاوب بالواو وقال الجوهري يقال ثاب بالمد من
 المفاعلة ولا يقال ثاب بل يقال ثأب بتشديد الهزنة كذا قاله القاضى الثاوب
 قح الحيوان فله لما عر امن نقل وامتلاء طعام وهذا يكون سبباً للكسل عن الطاعات
 والحضور فيها ولذا صار منسوباً الى الشيطان كما قال عليه السلام الثاوب
 من الشيطان (احدكم فلم يمسك بيده على فيه) يعنى يضع يده على فيه ستر اعلى ففله
 المعبوب (فان الشيطان يدخل فيه) يعنى يغلب عليه ان لم يدفع الثاوب عن نفسه
 ومعنى غلبته ان يجهله معتاداً به واذا اعتاد به ولم يكرهه يعتاد بالضرورة بما يحصل
 منه هذا الشيء من النوم والفتنة وكثرة الاكل والغرض منه التحذير من هذه
 الاشياء التى هى اسباب الثاوب ومكروهة فى الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله
 حقيقة وانما خصه بهذه الحالة لان الفم اذا افتتح لشيء مكروه فى الشرع
 صار طريقاً للشيطان (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
 (اذا تشهد احدكم) اى قرأ التحيات لله والصلوات الى اخرها سميت به
 لاشتمالها على الشهادتين (فليستعد بالله من اربع يقول اللهم انى اعوذ بك
 من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحييا) وهى بلية تعرض حال
 الحيوة (والممات) فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت وقيل هى شدة سكراته
 وقيل هى سوء الخاتمة اضيفت الى الموت لقرابها منه والامر بالاستعاذة للاستحيات
 لقوله عليه السلام لابن مسعود رضى الله تعالى عنه حين عمله التشهد اذا قلت

صحة الخبر

تفسيره صحاح

هذا او فعلت فقدمت صلواتك ولو كان الاستعاذة واجبة لما تمت صلواته بدونها
 (ومن شرفتمة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ احدكم من التشهد الاخر) بكسر
 الخاء (فليتعدو بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات
 ومن شرف المسيح الدجال (ق) ابو هريرة روى الله تعالى عنه وابو سعيد رضى الله تعالى
 عنه) اتفقا على الرواية عنهما قال رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 نجامة في جدار المسجد فتناول حصة فحككه بها وقال (اذ انتم احدكم)
 النجامة البراق والنجم القاؤها وفي الحديث حذف تقديره اذا نتم احدكم
 وهو مستقبل الذبلة (فلا يلمن قبل وجهه) بفتح الباء اى جهة وجهه
 (ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى) تقدم الكلام عليه
 في الباب الثنى في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجى ربه (م) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن شك من الراوى
 (فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها) اى الى الخطيئة وفيه
 تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها (بعضه مع الماء او مع آخر قطر الماء) شك
 من الراوى وقبل ليس للشك بل هو من لفظ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (واذا غسل
 يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها) اى اخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا
 (يكاد مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها)
 وفيه تجوز ايضا (رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب)
 يعنى يفرغ التوضى من وضوءه وقد نظفت اعضاء وضوءه من الخطايا التى اكتسبها
 تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من توضأ فأحسن الوضوء (ق)
 جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا جاء احدكم يوم الجمعة
 وقد خرج الامام فليركع ركعتين) استدل به الشافعى واحد على استحباب
 تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك لانها تخل باستماع
 الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روى انه عليه السلام قال اذا خرج الامام
 فلا صلوة ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقى الاستماع على وجوبه (ق) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا جاء رمضان فبحت) روى
 بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابغ
 فى المعنى (ابواب الجنة واغلقت ابواب جهنم) وقال القاضى المراد من فتح
 ابواب الجنة حصول اسبابه مجازا من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات ومن تغلق
 ابواب النيران انتفاء ما يؤدى اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منهما حقيقة هما
 حتى ان مات فى رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة فبأتيه من روحها
 فوق ما أتى فى غيره او هو كناية عن تواتر نزول الرحمة والغفرة لان الباب

صحيح

صحيح

اذا فتح بحر مافيه متواليسا (وسُلسِلَت الشياطين) اى قيدت والمراد منه
 قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين
 مصفوفة مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي
 والشُرور في رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صارت مغلولة عن الصائمين
 الذين صاموا رمضان على شروطه ورعايته حقوقه والشريسي بواقع منهم
 او يقال انها مغلولة عن كل صائم لكن للشرا سباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين
 الانسية او يقال ان القيدهم التمدون منهم يؤيده ما جاء في الحديث الاخر صُفِدَت
 مَرَدَّة الشياطين فيكون الشرور واقعة فيه بغيرهم لكن لا يكون كالشرور في شهر
 آخر (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا جلس احدكم على
 حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها (سبق بيانها في حديث اذا اتيتم الغائط (م)
 عائشة رضى الله تعالى عنها (روى مسلم عنها) اذا جلس احدكم بين شيئين الاربع
 وهى يداها ورجلاها وقيل فخذها واستاها وقيل نواحي الفرج لكن القولين الاولين
 اقوى لان الجلوس فيهما يكون حقيقة او اقرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك
 (ومس الختان الختان) وهى موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس
 ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج (فقد وجب الغسل (م) ابن عمر رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا جع الله الاولين والاخرين يوم القيمة رفع
 لكل غادر (الغدر ترك الوفاء (لواء) اى علم بقدر غدرته تفضيحه (فقيل هذه
 اشارة الى اللواء وهو مذكر فتأنيته باعتبار كونه علامة (غدره فلان بن فلان)
 وقد جاء في الحديث انه يكون يوم القيمة الوية الشرف والكرامة ومع النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم لواء الحمد (م) طلحة رضى الله تعالى عنه (قيل مارواه
 عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وثلاثون حديثا له في الصححين سبعة احاديث
 انفرد البخارى منها بمحدثين ومسلم بثلاثة احدها هذا (اذا حدثكم عن الله
 بشىء فخذوا به) اورده بالياء لتضمن معنى العمل فيه (فانى ان اكدب على الله)
 حذف معناه ^{من الامور التي} للتعميم بقدم ^{بضم} ذكره في الباب الثانى في حديث انما ابشر
 (ق) مالك بن الجويرث (بضم الجيم اتفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة عشر حديثا له في الصححين ثلثة احاديث
 انفرد البخارى بواحد قال قدمت انا وابن عمى فاقنا عند النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم عشرين ليلة وكان عليه السلام رحما رقيق القاب فظن ان اقد
 اشفقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال (اذا حضرت الصلوة)
 اى وقتها (فاذا نام اقبيا) خاطب بالاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة
 الى ان كلامهما لا يختص بالاكبر كما اختصت الامامة به (وليؤمكما اكبركما)

المراد من الاولين من آدم
 عبد السلام الى نبينا ومن
 الاخرين نبينا وامته

صحاح
 صحاح

سنا ولم يقل اعلمكما لعلمه بتساويهما في العلم والورع (قوله ولصاحبه)
 (م) ام سلمة رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (اذا حضرتم الميت
 فقولوا خيرا) من الدعاء للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة باعقاب من هو خير
 منه هذا امر تأديب وارشاد لما ينبغي ان يقال عند المصيبة (فان الملا ثكفة
 يؤمنون على ما تقولون) (ق) عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه) اتفقا
 على الرواية عنه (اذا حكم الحاكم فاجتهد) لما كان الاجتهاد متقدما على الحكم
 اجتنبا الى تأويل تقديره اذا اراد الحكم فاجتهد او هو من باب القلب اي اذا
 اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعالى وكفر من قرية اهلكناها فجاءها بأستنا
 (ثم اصاب) الاصابة في الحكم مطابقتها لما هو عند الله والخطأ عدمها (فله
 اجران) اجر لاصابته واجر لاجتهاده فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما
 معنى ثم في قوله ثم اصاب قلت ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة
 الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد (واذا حكم واجتهد فاخطأ فله اجر)
 لان اجتهاده في طلب الحق عبادة قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطئه
 اذا كان محرز الشروط الاجتهاد وهي ان يكون حاويا علم الكتاب ووجوه
 معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في القياس عالما
 بعرف الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ايس كذلك فلاجر له قال صاحب
 التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد مصيبا والالم يكن لقوله فاخطأ
 معنى فدفعه الشيخ الشارح بان القضية شرطية وهي لا تقتضي صدق طرفيها
 فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ اقول قوله فاخطأ عطف على مدخول
 اذا والاصل فيها ان تستعمل فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح دليلا على
 تحقق الخطاء منه في حكمه على ان ترتيب الثواب على ما لا يتحقق ولا يتحقق
 بعيد من الشارح فلا يتحمل عليه (م) جابر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم
 عنه (اذا حكم احدكم حكما) وهو بضم اللام ما يراه النائم في نومه والمأضي
 منه حكم بالفتح وكذا الروايات لكنها غابت في الخبر والحلم في الشر ومنه قوله
 تعالى اضغاث احلام (فلا يخبر احدنا بتمم الشيطان) وكان الظان يقول
 فلا يخبر به احد لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى انه رؤيا تخبر
 من الشيطان بربه الانسان ليحزنه فيسؤ ظنه بالرب تعالى ويقل شكره فيبغى
 ان لا يخبره ولا يلتفت اليه وقيل انما نهى عن ذلك لانه لو اخبره ر بما فسر
 غير عارف على ظاهر صورته فوقع على ما فسر بتقدير الله تعالى (م)
 ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا خرجت روح المؤمن تلقاها
 ملكان يصعدانها) المراد بالروح هنا ما ذهب اليه اهل السنة والجماعة من انه

المراد من الحكم المعنى اللغوي

شرا او قوتنا

جسم لطيف سار في البدن سريان ماء الورد في الورد (وقال حماد) بتشديد
 الميم هذا من مقول مسلم وحماد احد الرواة عن ابي هريرة (فذكر) اى
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (من طيب ريحها) الضمير فيه للروح وهى بم يذكر
 ويؤنث (و ذكر المسك) و يقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض
 صلى الله عليك وعلى جسدك كنت تعمر به فيسطق به (على صيغة المجهول
 اى يذهب بالروح) الى ربه (اى الى محل كرامته ربه) ثم يقول (اى الله تع
) انطلقوا به (اى بالروح الى موضعه في السماء حتى يصل اليه من ربح الجنة
) الى آخر الاجل (اى الى يوم القيمة) قال (اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
) وان الكافر اذا خرجت روحه) انما لم يقل في روح الكافر تلقاها ملكان مع
 ان قابضه هو الملك استهانته (قال حماد و ذكر) اى ابو هريرة (من تنهها و ذكر
 لعنا و يقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال) اى النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم (فيقال انطلقوا به) اى الى موضع اسفل حتى يصل اليه
 من سموم جهنم (الى آخر الاجل قال ابو هريرة رضى الله تعالى عنه فرد
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ربطة) بفتح الراء واسكان الباء المشاة تحت
 وهى ثوب رقيق لين (كانت عليه على انفه هكذا) وهو اشارة الى فعل
 ابي هريرة رضى الله تعالى عنه من رد شئ الى انفه وانما ردها عليه السلام على انفه
 بسبب ما ذكره من نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمحسوس (م) ابن عباس
 رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا دبغ الهاب) وهو الجلد القير
 المدبوغ (فقد طهر) بفتح الهاء وضمها لغتان والفتح افسح جلد الادمى
 والخزير مخر جان من الحديث بالانساق وجلد الكلب ايضا عند الشافعى
 لما روى انه عليه السلام نهى عن جلود السباع وذهب مالك الى ان جلد الميت
 لا يطهر بالدباغ لما روى انه عليه السلام قال لا تنتفعوا باهاب ولا عصب قلنا
 النهى محمول على ما قبل الدباغ (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه ()
 (اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس) قال صاحب التهمة
 اعلمه بعلامة البخارى لكنته متفق عليه من حديث ابي قتادة رضى الله تعالى
 عنه ولم اره للبخارى من حديث ابي هريرة رضى الله تعالى عنه وقد اخرجه
 صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد بركعتين واجبة
 لظاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعى يصليهما فى اى
 وقت كان وعند ابي حنيفة فى غير اوقات النهى قال النووى لا يشترط ان ينوى
 التحية بل يكفيه ركعتان من فرض اوسنة راتبة او غيرها (م) ابو حنيد او ابو اسيد
 رضى الله تعالى عنهما) كلاهما على صيغة التصغير روى مسلم عنه الشك وقع

في كتيبه (اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسئلك من فضلك) انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد الاشتغال بما يقر بها من الطاعات التي كساها ابواب لها وسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب بحاله قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله

(م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيت قال القاضي هذا خطاب لاعوان ابليس وقال المظهر يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم يعنى جعلكم الله محرومين من المبيت كما جعلتموني محروما لكنه بعيد لان المخاطبين في قول الشيطان بعده ادركتم المبيت اعوانه فلتناسب في الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان يدعو الشيطان على من سمي لان المنع بسببه لاعلى الاهل عموما (ولا عشاء) بفتح العين والمد الطعام الذي يؤكل في العشية وهي صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قاله الجوهرى (واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء)

(م) صهيب بن سنان (قيل امارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بثلاثة احاديث احدها هذا) اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك (اى دام الله وثبت) وتعالى تريدون شيئا) بحذف حرف الاستفهام (ازيدكم) اى على ما اعطيته من النعم وهو صفة شيئا الضمير العائد اليه محذوف (يقولون الم تبص وجوهنا) الاستفهام فيه للتقرير يعنى اظهرت امر السرور والنعمة في وجوهنا فاي شئ يزيدكم (الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فيكشف الحجاب اى المساع عن رؤية الله فيرونه) فما اعطوا) على بناء المجهول وما فيه نافية (شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم) وفيها ثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة فيهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشبة اكرمنا الله في العقبى بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة عطائه (ق) انس رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) اذا دعا احدكم فليزيم المسئلة ولا يقولان) هذا بيان لعزيمه في سؤاله (اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكثر له) ولان فيه صورة الاستفناء على المطلوب (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجي

تفصيل في صحيحه

فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح) ^{ص ٤٧١} سبق بيانه في حديث اذا باتت المأة
 (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اذا دعى احدكم الى الوليمة فليأتمها)
 اتفقا على هذا الحديث لكن في الاخراج عن عبد الله بن عمر والشيخ نسبة
 الى ابي هريرة كذا في التحفة الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب يؤيده
 قوله عليه السلام من دعى الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض
 العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا او كان الطريق بعيدا فله عذر
 المشقة فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل للاستحباب لقوله عليه السلام بأس
 الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء و يترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا
 بان قوله عليه السلام بأس الطعام يقتضى عدم الاكل منه لاعدام الاجابة فلا ينافي
 وجوبها وان دعى الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة مستحبة (م)
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا دعى احدكم الى طعام
 وهو صائم فليقبل انى صائم) انما امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المدعوين
 لا يجيب الداعي ان يعتذر عنه بقوله انى صائم وان كان يستحب اخفاء النوافل
 لئلا يؤدى ذلك الى عداوة و بغض في الداعي تقدم الكلام عليه في حديث
 اذا اصبح احدكم (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
) اذا دعى احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة واحدة يخرج
 عن عهدة الوجوب لانه يسمى طعاما وللاستحباب عند الجمهور وكلاهما
 انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك
 من يتأذى بحضوره ولا من المنكرات شئ وغير ذلك مما في معناها كذا قاله
 النووي (فان كان صائما) هذا تريد لحاله بعد الاجابة (فليصل) اى ليدع
 لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه ليشغل بالصلوة ليحصل له ثوابها
 وللحاضر ين بركتها قال النووي ان كان صومه نفلا وشق على صاحب
 الطعام صومه فالافضل الفطر (وان كان مفطرا فليطعم) (م) جابر رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) (اذا رأى احدكم الرؤيا يكرهها) الجملة صفة
 الرؤيا وهى نكرة فى المعنى كالجمار فى قوله تعالى كمثل الجمار يحمل اسفارا
 احوال عنها (فليصق عن يساره ثلثا وليستعد بالله من الشيطان الرجيم
 ثلثا وليتحول عن جنبه الذى كان عليه) انما امر بهذه الاشياء تحقيرا
 للشيطان واشارة الى ان مآرآه رؤيا تحزين منه خص اليسار بالبصق لانه محل
 الاقذار والمكروهات (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على
 الرواية عنه) (اذا رأى احدكم) اى فى منامه (ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث به
 الناس) ^{ص ٤٧٢} سبق بيانه فى حديث اذا حرم احدكم حلا (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها

اتفقا على لرواية عنها قالت تلا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله تعالى هو الذي
 انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين
 في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الآية وبعد ما تلاه قال (اذا رايت الذين يتبعون)
 يعني يمشون في الايات المتشابهات لطاب ان يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم
 الخطاب لعائشة ولمن صلح له من سائر المسلمين بقرينة قوله عليه السلام في آخر
 الحديث فاحذروهم (ما تشابه منه فاولئك سمى الله) كلامه فعليه محذوفان
 اي سماهم الله اهل الزيغ (فاحذروهم) يعني لا تجالسوهم ولا تكلموهم فانهم
 اهل الزيغ والبدع واما تفسير الآية المنقولة فالمحكم ما امن من احتمال التأويل
 والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله تعالى وصفاته والمتشابه
 ما بلغ في الخفاء نهايته ولا يرجح معرفته كقوله تعالى بد الله فوق ايديهم واما الكتاب
 اي اصله الزيغ هو الميل الى الباطل (ق) عامرين ربيعة بن ثمامة رضى الله تعالى
 عنه (اتفقا على الرواية عنه ثمامة بضم التاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي صلى الله
 عليه وسلم اثنا عشر حديثا في الصحيحين حديثان (اذا رايتم الجنانزة فتوموا
 حتى تضلّكم) يعني تمرعنكم وتبقون خلفها (هذا حديث منسوخ) تقدم الكلام
 عليه في الباب الثاني في حديث ان الموت فزع (م) ابو هريرة رضى الله تعالى
 عنه (روى مسلم عنه (اذا رايتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم)
 برفع الكاف اي من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشد هم هلاكا
 لكونه آتيا من تحقيرهم وربما دى ذلك الى العجب بنفسه قال مالك من قال ذلك تمحنا
 المارى في نفسه وفي الناس من النقص في امر الدين فلا بأس به وروى بفتح الكاف
 على انه فعل ماض يعني فهو جعلهم هالكين لانهم هلكوا في الحقيقة او معناه
 فهو اهلكهم لانه اقتطع عباد الله عن رحمة وذلك يؤدى الى ترك الطاعة
 والانهماك في المعاصي (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا
 رايتم الهلال فصوموا واذا رايتم فافطروا فان غم عليكم) بضم الغين المعجمة يعني
 ان خفي عليكم بسبب سحاب او غيره (فصوموا ثلثين يوما) (م) أم سلمة رضى الله عنها
 روى مسلم عنها (اذا رايتم هلال ذي الحجة) قال الجوهرى يسمى الهلال هلالا
 في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر (واراد احدكم ان يضحى فليمتك
 عن شعره واطفاره) يعني اجتنب المضحى عن ازالة شعر نفسه واطفاره بوجه
 من الوجوه كالحرم ذهب احد الى ان المضحى يحرم عليه ازالة شعره وظفره حتى
 يضحى عملا بظاهر الامر والشافعى الى انها مكروهة كراهة تنزيهه قال النووي
 الحكمة في النهى عنها ان بين المضحى كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب
 ابو حنيفة ومالك في رواية الى انها غير مكروهة لما روى عن عائشة رضى الله تعالى عنها

تفصيله صحيفه الكاف

انها قالت كنت اقبل فيلاد هدي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في ايام العشر
 فيبعث بها يقيم فينا حلالا لا يحتب شيئا مما يحتب المحرم حتى يرجع الناس قال
 الطحاوي حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قد جاء متواترا واما حديث ام سلمة
 فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب النخبة
 وشارح المشكوة في قوله عليه السلام و اراد احدكم استدلال لمن قال ان الاضحية
 سنة كالشافعي و ابى يوسف في رواية لان التعليق بالارادة ينافي الوجوب فدفوع
 لان المتنافي للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا المعلق هو الامساك
 ومثله لا يدل على التخيير كما في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة
 معناه اذا اردتم القيام (م) ابو ثعلبة الخشني رضى الله تعالى عنه (ثعلبة بالثاء
 المثناة والعين المهملة والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب
 الى خشن بن التمر قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعون حديثا له
 في الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد مسلم بواحد وهو
 (اذ رميت بسهمك فغاب عنك فادركته) اي الصيد الذي رميته فوجدته ميتا
 (فكل ما لم يبتن) هذا يدل على انه لا يأكل ان انتن لعل هذا يكون محمولا
 على الذنب لان تغير ريحه لا يحرم اكله لما روى انه عليه اسلام اكل اهالة بغيره
 الرجح الا اذا خيف من ضرره فيحرم اكله قيل الحديث محمول على ما لم يجد
 الصائد فيه غير اثر سهمه فان وجده لا يأكله لقوله عليه السلام في حديث آخر
 فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه رحيم الله
 تعالى يشترط فيه ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصاب ميتا لا يأكل كل لاحتمال
 ان يكون موته بشيء آخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر مادام الصائد في طلبه
 ضرورة ان الاصطياد لا يعرى عنه عادة فلو اعتبرناه لانسد باب الاصطياد
 (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (تفقا على الرواية عنه) اذا زنت امة
 احدكم فبين زناها فليجأها الحد) اي ليقم مولاها عليها الحد وفي ذكر الامة
 على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحه كانت او غيرها الجلد الا انه نصف
 جلد الحر اثر لقوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات
 من العذاب المراد بالفاحشة في الآية هو الزنى وبالمحصنات الحرار وبالغيب
 الجلد لا لالرجم لانه لا يتنصف والحكم في زنا العبد كلامة عرف بدلالة النص
 قال صاحب الهداية كان في عامة المواضع حكم النساء مستفادا من حكم الرجال
 وههنا انعكس الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية الى الزنى غالبية فيهن
 والحكم يدار على العلة استدل بالحديث الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على
 مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمها الا باذن الامام لقوله عليه الصلاة والسلام اربع

الى الولاة وذكرتها الحدود والوالى اذا اطلق ينصرف الى منزله ولا ية عامة
وهو السلطان او نائبه واما قوله فلجلدها فمحمول على التسبب يعنى ليكن سببا
جلدها بالمرافعة الى الامام (ولا يثرب عليها) بعد الحد فانه كفارة لذنبها واما
صرح بنهى التثريب عنها وهو التغير والتوبخ بعدما امر بجلدها لان
عقوبة الزناة قبل ان يشرع الحد كان التثريب (ثم ان زنت الثانية فلجلدها
الحد ولا يثرب عليها) وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم ان زنت تكرر الجلد
فيفهم منه انها اذا زنت مرات ولم تحمد يكتفى بحد واحد (ثم ان زنت الثالثة
فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر) اى وان كان ثمنها قليلا وهذا
الامر للاستحباب (وبروى ثم ليعها في الرابعة) فان قيل انما يديهها لانه
يكبرها فكيف يرتضيها لآخيه المسلم قلنا يديهها على قصد ان تستعف عند
المشترى بهيبة او بالاحسان اليها او بغير ذلك (م) ابو هريرة رضى الله
تعالى عنه (روى مسلم عنه) (اذا سافرتم في الخصب) بكسر الخاء الحجة وسكون
الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات (فَاعْطُوا الْاِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْاَرْضِ)
اى من نباتها ربعها منه (واذا سافرتم في السنة) اى في القحط وانعدام نبات
الارض من يديها (فبادر وابها) اى بالابل (نقيها) اى ذهاب نقيها
وهو بكسر النون وسكون القاف هو الخ معناه اسر عوافى السير بالابل
لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس في الارض ما يقويها على
السير (واذا عرستم) بتشديد الراء اى نزلتم في آخر الليل للاستراحة (فاجتنبوا
الطرق فانها طرق الدواب) قيل المراد بها الانسان الطارق بشر كقاطع
الطريق ونحوه (وماوى الهوام بالليل) يعنى الهوام تمشى في الليل على الطريق
لسهولتها ولانها تجد فيها من الرمة وتاوى اليها فيبغى ان يتبعها
عن الطريق في النزول حذرا عن ضررها (م) العباس رضى الله
تعالى عنه (قيل هو عم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان آسن منه
بستين مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة وثلاثون حديثا له
في الصحابين خمسة انفرد البخارى منها بواحد ومسلم بثلاثة احدها هذا
(اذا سجد اليه سجد معه سبعة آراب) على وزن افعال جمع ارب وهو بكسر
الاول وسكون الثانى عضو كان اصله اء راب فقلبت الهمزة القاف (وجهه وكفاه
وركبناه وقدماه) وجهه بالرفع مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل
من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس فيه ما يدل على
وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سند ذكره في الباب التاسع
في حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم (م) البراء بن عازب رضى الله

التغير جلايق التوبخ بانها فاقوة

ورثه

جلدها تصحى سبعة طرا

تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك)
 معناه ظ (ق) انس رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) اذا سلم
 عليكم اهل الكتاب فقولوا عليهم) كان الكفار يقولون للمسلمين السلام عليكم
 فعلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جوابهم بالحدِيث وفي رواية فقولوا
 وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى هي الاولى لان الواو يقتضى المشاركة
 معهم وقال النووى كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولافساد لان الواو
 يجي للاستئناف (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
) اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار) وقد جاء
 في رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة قيل
 السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تأكيد والظ ان بينهما فرقا
 السكينة التأنى في الحركات واجتناب العبث ومحو ذلك والوقار التأنى في الهيئة
 وغض البصر (ولا تسرعوا فاذا ركعتم فصلوا وما فاتكم فاتموا) استبدل الحفيفة
 بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لان الاتمام يقع على
 ما بقى من شئ تقدم اوله وذهب مالك واحمد الى انه آخرها مخجين بما روى انه
 عليه السلام قال وما فاتكم فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء
 فيحمل عليه توفيقا بينهما (ق) اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على
 الرواية عنه (اذا سمعتم الطاعون يارض فلا تدخلوها واذا وقع يارض وانتم
 بها فلا تخرجوا منها) مر معنى الطاعون في الباب الاول في حديث من قيل
 في سبيل الله فهو شهيد قيل علة النهى مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا
 ان هلاك القادم انما حصل بقدمه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا مخافة
 ان يصيبه غير المقدر قال النووى الممتنع هو الخروج للفرار واما الخروج لشغل
 آخر فلا بأس به لما جاء في رواية آخر لا تخرجوا فرار امته (م) عبد الله بن عمر
 رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا سمعتم المؤذن) اي اذانه (فقولوا
 مثل ما يقول) المراد بالمثالة هنا المشابهة في مجرد القول لاني صقته كرفع
 الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان لا الحيلتان لما جاء في حديث
 آخر ان السامع يقول في الحيلتين لاحول ولا قوة الا بالله لان المتابعة فيهما
 تشبه الاستهزاء (ثم صلوا على فانه من صلى على مرة صلى الله عليه عشرين ^{بها}
 سلوا الله الى الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغى الا لعبد من عباد الله وارجو
 ان اكون انا هو) هذا ضمير مرفوع وقع موقع المنصوب راجع الى ذلك العبد
 وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدأ وهو خبره والجملة خبرا كون وانما قال عليه
 السلام ارجو تواضعا لان نبينا عليه السلام اذا كان افضل الانام فلن يكون

حديث
 اطلبوا العلم والسكينة والوقار

صحيح

المؤذنة والاذان

ذلك المقام غير ذلك الهمام قال النووي متابعة المؤذن مسحبة لكل من سمعه
 من مطهر وجنب وحائض اذا لم يكن في الخلاء او في الجماع وان كان في الصلوة
 قال بعض الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم بجيبه في النافذة
 دون الفريضة وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى لا يجيبه لان في الصلوة لشغلا
 وان كان قارئا قطع وتابع المؤذن اختلفوا في ان التساعة عند سماع كل مؤذن
 ام لا اول مؤذن فقط او لمؤذن مسجده (فر سأل الى الوسيلة حلت عليه الشفاعة)
 تقدم الكلام عليه في حديث من قال حين سمع النداء (ق) ابو سعيد رضي الله
 تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن
 معناه ظاهر (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
 اذا سمعتم نهاق الجمر) جمع الجمار والنهاق بضم النون صوته (فتعودوا
 بالله من الشيطان فانهارأت شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة) بفتح الياء
 جمع الديك (فاستوا الله من فضله فانهارأت ملكا) وفي الحديث دلالة على
 نزول الرحمة عند دخول حضور اهل الصلاح فيستحب الدعاء في ذلك الوقت وعلى
 نزول الغضب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديكة بروية
 الملك والجمار بروية الشيطان فما يفوض حكمته الى الله ورسوله (ق) ابو قتادة
 الحارث بن ربعي رضي الله تعالى عنه (اتفقا عن الرواية عنه) اذا شرب احدكم
 فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يتمس ذكره بيمينه ولا يمسح بيمينه
 تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث لا يمكن احدكم ذكره (م) ابو هريرة
 رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله
 سبع مرات) وبالحديث عمل الشافعي رحمه الله تعالى وقال ابو حنيفة واصحابه
 يكفي غسله ثلث مرات لقوله عليه السلام يغسل الاناء من واوغ الكلب ثلثا
 وحلوا الحديث على ابتداء الاسلام زجر العرب عن اقتناء الكلب لشدة
 ائلافهم بها حتى كانوا يطعمون معها الامر فيه للوجوب على كلالقواين وعند
 مالك للندب لاعتقاده طهارة الكلب (ق) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (اذا شك احدكم في صلوته فليذكركم صلى ثلثا) تيمر زافع
 لابهام العدد في كم (ام اربعا) فليطرح الشك اي ما يشك فيه وهو الركعة الرابعة
 (وليبيِّن على ما استيقن) وهو ثلث ركعات (ثم يسجد) بالرفع عطف على الجملة
 الشرطية (مسجدنين قبل ان يسلم) اسندل به الشافعي على ان محل سجود
 السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة انه بعده لقوله عليه السلام لكل سهو مسجدتان
 بعد السلام (فان كان صلى خمسا) يعني ان كان ماصلا في الواقع اربعا
 واطاف اليه ركعة اخرى بناه على ان الثالث هو الاقل وصار جيبها خمسا

صحيفة

صحيفة

(شفعن له صلوته) بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع الى سجدتين لان
 المثني جمع عند بعض يعنى تضرير تلك الصلوة ستا بسجدتي السهولانه انى بمعظم
 اركان الركعة وهو السجود (وان كان صلى اتساما لاربع) مفعول له اوحال
 يعنى ان كان ماصلا في الواقع ثلثا وصلى ماشك فيه لاتمام اربع اوحال كونه ^{متمم} ~~متمم~~ له
 (كانتا) اى السجدتان (ترغيبا للشيطان) اى اذلاله حيث فعل ما بى عنه اللعين
 (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
 (اذا شك احدكم في صلوة فليتحرك الصواب) اى ليطلبه التحرى طلب
 اخرى الامرين واولاهما (فليبين عليه) اى على ماغلب عليه ظنه (ثم يسجد
 سجدتين) اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك غير مرة وان كان
 عرض له اول مرة استأنف الصلوة لقوله عليه السلام اذا شك احدكم
 في صلوته فلم يدركم صلى استقبل الصلوة المراد من الشك ههنا معناه اللغوى
 وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحى وهو استواء طرفي المشكوك فان قلت هذا
 الحديث يدل على ان الشاك في الصلوة يعمل بقلبه ظنه مطلقا والحديث المتقدم
 يدل على انه يعمل بالاقول المتقين مطلقا فالعمل باحدهما يؤدى الى اهمال الآخر
 فما التوجيه قلنا يحمل حديث ابى سعيد على من لم يكن له ظن اعمالا بالدليلين (م)
 زينب بنت ابى معاوية الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود) قال صاحب التحفة
 هكذا ذكر الشيخ نسبها والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية ماروته
 عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان
 احدهما متفق عليه والثانى لمسلم وهو هذا (اذا شهدت احدا كن صلوة العشاء)
 اى ارادت حضورها (فلائس طيبا) لانه سبب للفتنة (م) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها
 اربعا) تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة (خ) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان
 فيهم الضعيف والكبير والسقيم واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ماشاء) معناه
 ظاهر (م) عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنهم) روى مسلم عنه (اذا صليتم
 الفجر فانه) اى الفجر (وقت الى ان يطلع قرن الشمس) اى ناحيتها (الاول)
 وهو صفة القرن وفي قوله الى ان يطلع حجة لنا على الشافعى في ان آخر وقته
 عنده الاسفار لمن لا عذرله (ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر
 العصر) وهذا الحديث الى آخره بيان لاواخر الاوقات واوائلها كانت
 معلومة لهم بقريته قوله اذا صليتم (واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تضيّف
 الشمس) بأضاد العجمة وتشديد الباء اى امالت الى الغروب (واذا صليتم

في ص ٧٥

سبب احضار
 ٢ ص ٧٥

المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق) وهو الحجرة او البياض بعدها على
 الخلاف المشهور في النقه (واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل)
 وهذا بيان لوقيتها المختار (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه
) اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قاله لرجل قال متى الساعة فقال (اى الرجل
 بعدما اجابه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) كيف اضاعتها قال اذا وسد
 الامر الى غير اهله فانتظر الساعة) وسد بالتشديد على بناء النجهول اى
 فوض او هو من الوسادة يعنى وضع وسادة الامر لغير اهلهما فيكون الى
 بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا بمعنى اسند والمراد بالامر الخلافة
 وباهلهما قریش او المراد به الرياسة مطلقا فان قلت لم يقتصر في جواب السؤال
 الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة
 فزاد قوله فانتظر لنبه على انه من اماراتها فلهذا لا يكون اذا شرطية
 فان قلت كان ينبغي ان يأتى في السؤال الثانى بمنى ليطابق الجواب قلنا
 انه مراد تقدير الكلام متى تضيع الامانة وكيف حصول اضاعتها فاجاب
 بقوله عليه السلام اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان كيفية التضيع لطوله وانما
 قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبه على دنو الساعة اذ ذلك لان تغير الولاة وفسادهم
 مستلزم لتغير الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم (م) ابو موسى
 رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا عطس احدكم فحمد الله
 فستبرئوه (اى ادعوا له لانه شكر الله على نعمته وهى العطاس) وان لم يحمده الله
 فلا تستبرئوه) لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء (خ) ابو هريرة رضى الله
 تعالى عنه (روى البخارى عنه) اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له
 اخوه او صاحبه) شك من الراوى (رحك الله) اذا سمع حده) واذا قال له
 رحك الله فليقل) اى العطاس لمن دعاه (يهدى بكم الله ويصلح بالكم)
 اى حالكم مكافاة لدعائه وتألفه (م) عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنها
 روى مسلم عنه (اذا قُبِحَتْ عليكم فارس والروم) وهما اقليمان معروفان (اى قوم
 انتم) يعنى هل انتم من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفي هذا
 الاستفهام تاويع الى التهديد على وقوع المنهيات منهم (قال عبد الرحمن بن
 عوف نقول كما امرنا الله) اى نقول في انفسنا نفعل في ذلك الوقت ما امرنا
 الله به والكاف زائدة (فقال) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (او غير ذلك) روى
 منصوبا على تقدير او نفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك
 وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على
 الغيبات (تنافسون) اى يتراضون الى الدنيا وهذا الى آخر الحديث تفسير لقوله

او غير ذلك او استئناف جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف نفع غير ذلك
 (ثم تعاسدون) اي بعد اخذها (ثم تتدابرون) اي تقاطعون مؤكياً كل منكم
 دبره عن الآخر (ثم تباغضون او غير ذلك) بالنصب يعني او تقعلون غير
 ما ذكر من الافعال المذمومة (ثم تنطلقون في مساكن المهاجرين فتحملون
 بعضهم على رقاب بعض) يعني لا يكفيكم هذه الصفات حتى تأخذون حقوق
 مساكن المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يرتحلون به فتحملون انتم ضعفاءهم
 على رقاب اقويائهم حين ارحالهم قيل قد وقع ذلك كله في فتنة عثمان رضي الله
 تعالى عنه (خ) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه
) اذا قاتل احدكم فليجنب الوجه) لان في جرحه الشين والمثلة قيل الامر
 فيه للندب لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار والضرب في وجوههم
 انجح للمصود (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا قال
 احدكم آمين وقال الملائكة في السماء آمين فوافقت احداهما الاخرى غفر له
 ما تقدم من ذنبه (تقدم الكلام عليه في حديث اذا امن الامام فأمنوا (خ)
 ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) اذا قال احدكم لا خبيثه
 يا كافر فقد باء به احدهما (تقدم شرحه في حديث اذا كفر الرجل اخاه (ق)
 ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) اذا قال الامام سمع الله
 لمن حده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد) لان الملائكة يقولون هكذا (فانه من وافق
 قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه) اي من الصغار والصغير في فانه
 للشان (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا قال الامام
 ولا ضالين فقولوا آمين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم
 من ذنبه (معناه واضح) (م) عمر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه)
) اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال
 اي المؤذن (اشهد ان لا اله الا الله قال) اي احدكم (اشهد ان لا اله الا الله ثم قال)
 اي المؤذن (اشهد ان محمدا رسول الله قال) اي احدكم (اشهد ان محمدا رسول
 الله ثم قال) اي المؤذن (حي على الصلوة قال) اي احدكم (لاحول ولا قوة
 الا بالله) معناه لاحركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله وقيل الاحول الاعتماد على
 يحصل شيء والقوة القدرة عليه (ثم قال اي) المؤذن (حي على الفلاح) معناه
 هياؤا الى سبب الفلاح وهو الصلوة (قال لاحول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر
 الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قبلة دخل الجنة)
 بلا حساب او يزيد رفع الدرجات (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى
 مسلم عنه) (اذا قام احدكم من الليل فاستجيم القرآن) اي استغلق والتبس

في ص ١٤٥

في ص ١٤٨

(على لسانه فلم يدبر ما يقول فليضطجع) لانه في تلك الحالة لا يكون متدبرا
 في قرآته لغلبة النعاس عليه ولا خبر في قراءة لا تدبر فيها (م) ابو هريرة رضي الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين
 قديهما بالخفيفتين لانهما يؤتى بهما لافتحا قيام الليل وكسر شهوة النوم
 والخفيفة انسب لدفعها لتعاقب الحركات فيهما اولانها خفيفتان بالنسبة
 الى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال عليه السلام من توضأ نحو
 وضوئى هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه (م)
 ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا قام احدكم من مجلسه
 ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يقين احدكم
 في المسجد الرجل من مجلسه (م) ابو ذر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا قام
 احدكم يصلي اى حال كونه يريد الصلوة (فانه يستره) اى يحفظه عن قطع الصلوة
 هذا تلميل المقدر وهو فليجمل امامه سترة (اذا كان بين يديه مثل آخرة الرجل)
 وهو بالمد وكسر الخاء هي الخشبة التي يستند اليها الراكب من خلفه مقدار
 السترة وكيفية نصبها مبين في علم الفقه قال النووي يحصل السترة باى شئ
 اقامه بين يديه لما روى انه عليه السلام كان يعرض راحلته فيصلى اليها
 قيل السترة مسحبة في الصحراء لمن لا يأمن المور بين يديه والظاهر انها
 مسحبة مطلقا لعموم الحديث (فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرجل فانه
 يقطع صلواته الحمار والمرأة والكلب الاسود) ذهب بعض الى ان مرور
 الاشياء المذكورة تبطل الصلاة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها
 واولوا القطع بالنقص لسغل القلب بهذه الاشياء (م) ابو هريرة رضي الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا قرأ ابن آدم السجدة (اى آية السجدة
 فسجد) اعترل الشيطان بيكى يقول يا ويلى المنادى محذوف اى يا قوم
 هذه ويلى الويل كلمة العذاب وقيل واد في جهنم او يقال جعل الويل منادى
 لكثرة حيرته ويجوز فيه قبح الالام على ان يكون الالف بدلا عن ياء الاضافة
 كما يقال في ياغلامى ياغلاما (امر ابن آدم بالسجود) هذا استئناف جواب
 عن سؤال عن حاله (فسجد فله الجنة وأمرت بالسجود فايته فلى النار)
 فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة (م) جابر رضي الله تعالى عنه (روى
 مسلم عنه) اذا قضى احدكم الصلوة (اى اداها) فليجمل ايته نصيبا
 من الصلوة فان الله جاعل في يته من صلوة (اى من اجل صلوة
 خيرا) قيل هذا في الفرائض يعنى اجعلوا بعض فرائضكم في بيوتكم
 ليقصدى بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى فالجمهور

على
 نصيبا

على ان المراد به النوافل لقوله عليه السلام افضل الصلوة صلوة المرء في
 بيته الامم المكتوبة ولان الستر فيها افضل كذا قاله النووي (ق) (ابن مسعود
 رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا في الصلوة
 قلنا السلام على الله السلام على جبرائيل السلام على ميكائيل فلما انصرف
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال (اذا قعد احدكم في الصلوة فليقل)
 الامر فيه للوجوب (التحيات لله) جمع تحية وهي تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء
 او بمعنى التملك قال الجوهرى يقال حياك الله اى ملكك او بمعنى السلامة
 من الحدوث ونقائضه جمعت لارادة استغراق الانواع (والصلوات) اى الصلوات
 المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التى يراد بها التعظيم (والطيبات)
 اى من الصلوات والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات الطيبات المشتملة
 على التنزيه والتقدیس روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم اعرج الى
 السماء اثني على الله بهذه الكلمات فقال الله تعالى السلام عليك ايها النبي
 ورحمة الله وبركاته فقال عليه السلام ان السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
 فقال جبرائيل اشهد ان لا اله الا الله الى آخره (السلام عليك ايها النبي ورحمة الله
 وبركاته) بركة الله اسم لكل خير فائض منه على الدوام وانما جمعت البركة
 دون السلام والرحمة لانهما مصدران (السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين)
 قيدهم بالصالحين لان التسليم لا يلبق بالفسد (اشهد ان لا اله الا الله واشهد
 ان محمدا عبده ورسوله) والحاصل ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انكر عليهم
 التسليم على الله وعلهم ان ما يقولون عكس ما ينبغي ان يقال لان السلام على احد
 انما يستعمل فحين يتصور ان يصل اليه غائلة من غيره والله تعالى منزه عن ذلك

(ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) اذا قلت لصاحبك
 انصت يوم الجمعة) وهو ظرف لقلت (والامام يخطب فقد لغوت) اى تكلمت
 بما لا ينبغي وفي رواية عنه فقد لغيت من لغى بالكسر قال ابو زياد هذه لغة ابو هريرة
 وانما الاصح عندها لغت وبعدها ان يمنع كلامه بان القرآن جاء على الثانية
 قال الله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه هذا من لغى
 يلغى كعمى يعمى ولو كان من لغا لغوا لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووي فيه
 نهى عن جميع انواع الكلام لان قول انصت اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف
 فغيره من الكلام اولى وانما طريق النهى هنا الانكار بالاشارة وفي قوله والامام
 يخطب اشعار بان هذا النهى انما هو في حال الخطبة وهو مذهب الشافعى
 وقال ابو حنيفة يجب الانصات بخروج الامام لقوله عليه السلام اذا خرج الامام
 فلا صلوة ولا كلام والترجيح للمحرم (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه

المفسرين

اتفقا على الرواية عنه (اذا كان احدكم على الطعام) وهذا يدل على ان الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيه ايضا (فلا يجعل) اى الى الصلوة هذا النهى للتزنية وعند الظاهرية للتحريم (حتى يقضى حاجته منه) اقتصر بعض العلماء في تقديمه على مقدار ما يكسر سورة الجوع به رعاية حرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء في رواية اخرى لا تجعلن حتى تفرغ منه ولان التشوق الى البعض الباقي يؤدي الى عدم الحضور ايضا (وان اقيمت الصلوة) قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد في بعض الروايات اذا وضع العشاء وخضرت الصلوة فابدؤا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد به اجنس الصلوة لان الحضور فائت في جميعها ولان قوله عليه السلام لاصلوة بحضرة الطعام يدل على العموم ولعل النبي صلى الله عليه وسلم انما ذكر المغرب لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قيل هذا اذا كان في النفس توقان الى الطعام او يخاف من فساده وكان في الوقت سعة والابدأ بالصلوة لما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل من كتف شاة فدعى الى الصلوة فلقاها ثم قام فصلى (ق) ان عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم بزاقا في جدار القبلة فحكه فقال (اذا كان احدكم يصلي فلا يصبق قبل وجهه) بكسر القاف وفتح الباء اى جهة وجهه (فان الله قبل وجهه) اى ان قبلة الله مقابل وجهه فلا يقابل هذه الجهة بالزقاق لان في القبلة استخفافا لها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يصبق عن يمينه او يساره او تحت قدمه لان النهى عنه ورد في حديث آخر وانما يصبق في ثوبه تقدم البيان عليه في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا كانوا) اى المصاحبون (ثلاثة فلا يتناجى اثنان) التناجى هو المكافاة بالسر (دون واحد) لانهما اذا تناجيا يقع في قلب الآخر خوف قيل هذا اذا كانوا في الموضع الذي لا يأمن الرجل فيه صاحبه على نفسه والافلا منع لما صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سار فاطمة رضى الله عنها عند ازواجه قيد الثلاثة لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا بأس به (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم اجمعهم واحقهم بالامامة اقرؤهم) هذا يدل على قول ابن يوسف رحمه الله تعالى من تقديم الاقرأ على الاعلم وسبأني جوابه في الباب الثامن في حديث يؤم النجوم اقرؤهم (ق) جار رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذا كان) اى التوب (واسعا فخالف بين طرفيه) بان تاتي كل طرف منه

بالجماعة

بها

في تعيينها

بغيرها

جلد ثانی فی صحیحہ

على عاتقك للخري ليكون كالأزار والرداء ولا يصلي مكشوف المنكبين فإنه
ليس من الأدب فيكون الأمر للندب (وإذا كان ضيقاً فاشدده على حقوتك)
الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الأزار والخاصرة (قال له) حين راه يصلي
مشتملاً على ثوب واحد (ق) أبو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية
عنه) إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون
الأول (أي ثواب من يأتي في الوقت الأول (فالأول) أي يكتبون ثواب
من يأتي بعده في الوقت الثاني سماه أول لأنه سابق على من يأتي في الوقت
الثالث فالأول هنا بمعنى الأسبق (فإذا جلس الإمام) يعني صعد المنبر قال
الجوهري يقال جلس الرجل إذا أتى بمجد أو هو الموضع المرتفع (طووا الصحف
و جاؤا يستمعون الذكر) أي الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتي في ذلك
الوقت تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل غسل الجنابة (م) أبو موسى
رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) إذا كان يوم القيمة دفع الله إلى كل
مسلم (أي أعطاه) يهوديا أو نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار (فكاك
الرهن بكسر الفاء ما يفتك به أي يخلص به يعني كان لك منزل في النار لو كنت
استحقته لدخلت فيه فلما استحقته هذا الكافر صار كالفكاك لك لأنك نجوت
منه وتعين الكافر له فآلقه في النار فداء لك ولم يرد به تعذيب الكتابي بما اجترحه
المسلم من الذنوب لأنه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزروا زرة
وزر أخرى لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضادة المسلمين
(م) جابر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن
كفنه (أحسان الكفن جعله أبيض وأنظف وقيل إن لا بد من فيه ولا تقتر
(م) أبو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) إذا مات الإنسان انقطع عنه
عمله (أي تجدد الثواب له) (إلا من ثلثة صدقة جارية) كالأوقاف هذا إلى
آخر الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل (أو علم ينتفع به) قيل هو الأحكام
المستنبطة من النصوص والظواهر عام متناول مأخذه من تصنيف أو تعليم
في العلام الشرعية وما يحتاج إليه في تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لأن ما لا ينتفع
به لا ينتج اجرا (أو ولد صالح بدو له) قيد بالصالح لأن الأجر لا يحصل
من غيره وأما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده إذا كان نيته في تحصيل الخير
وإنما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لآبيه لآلانه قيد لأن الأجر
يحصل للوالد من ولده الصالح كما عمل عملا صالحا سواء دعا لآبيه أو لاكن
غرس شجرة يحصل له من أكل ثمرتها ثواب سواء دعا له من أكلها أو لم يدع
وكذلك الأم فإن قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عليه السلام

في صحيحه

سنة

من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله عليه الصلاة والسلام من مات بفتح على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه يموت يوم القيمة قلنا السنة المسنونة من جملة العلم المتفتح به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذي قدمه في حياته يموت به الى يوم القيمة واما الثالثة المذكورة في الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لاتقطع عنه لانها سبب لها فيلحقه منها ثواب (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه)
(اذامات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة)
اي فالمعرض هو مقعده في الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد فرجه بطيب المعروض ونزاهته (وان كان من اهل النار فالنار) اي فالمعرض مقعده في النار ليزيد حزنه واما تكرار العرض فليجدد القرح والترح في كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشي مفوض علمه الى الشارع (ثم يقال هذا مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة) قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فانه يرى مقعده في الجنة لاغير واما المؤمن المواتخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في النار ومقعد في الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضى ان يعرض عليه بالغداة والعشي اقول يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار (ق) ابو موسى رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) اذ امر احدكم في مسجد او سوق وبيده نبل وهي السهام العربية لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبله وانما يقال سهم (فاياخذ بنصالها ثم لاخذ بنصالها ثم لاخذ بنصالها) اي تحديدها لثلاث يجرح الناس وتكرارها ثلاث مرات للتاكيد وفيه دلالة على ان الاجتباب عما يخاف منه الضرر مما ينبغي ان يكون (م) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه)
روي مسلم عند (اذا امر بالظنفة فبتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها) اي قدر تصويرها (وخلق) اي قدر (سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها) ثم قال يارب اذ كرام اني فيقضى ربك ماشاء) المخاطب من كان حاضر عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اوسائلا عنه (ويكتب له الملك ثم يقول يارب اجله) يعني مائة مائة مرة (فيقول ربك ماشاء) ويكتب له الملك ثم يقول يارب رزقه) يعني مائة مائة رزقه في الدنيا (فيقول ربك ماشاء) ويكتب له الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امر ولا ينقص) ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت في الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك بمن كتب في دار ثم خرج منها مع قرطاسه وفرغ من كتابته وبقى الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته في الباب الثاني في حديث

المواد من المرابط المدارس والتكليات والغازات والغازات التي تبنى بها للجحاح والفتنة

١

في صحيلاته زياهه تقبله

ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه (خ) ابو موسى رضى الله تعالى عنه
 روى البخارى عنه (اذا مرض العبد او سافر) وفات عنه ما وظيفه
 من النوافل (كتب له مثل ما كان) اى مثل ثواب ما كان (يعمل مقبلا صحيا)
 لف ونشر غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته
 (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا مضى شطر الليل
 او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى سماء الدنيا) هذا متشابه **م** مجبول على
 نزول ملكه او على الاستعارة فعناه الاقبال على الداعين بالالطف والاجابة
 ولهذا قال الى سماء الدنيا اى القربى (فيقول هل من سائل فيعطى)
 على بناء المجهول وفي هذا الكلام توييح لهم على غفلتهم في السؤال عنه
 (هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى يتفجر الصبح) وفيه
 دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف (ويروى من يقرض غير عدوم) اى
 غير فقير اراد به ذاته تعالى (ولا ظلوم و يروى عديم) المراد بالقرض هنا الطاعة
 مالية كانت او بدنية وخصه بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعنى من يفعل
 خيرا يجد جزاءه كاملا عندي من يقرض غنيا لا يظلمه بنقص ما اخذه والله
 تعالى شبه اعطائه الثواب من فضله على عمل عبده برد المستقرض بدل ما اخذه
 فاطلق على نفسه المستقرض استعارة (م) ابو بصيرة رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (اذا نزلت) اى الفتنة (او وقعت) شك من الراوى (من
 كانت له ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض
 فليلحق بارضه فقال رجل يارسول الله آرايت) اى اخبرنى كيف يفعل (من
 لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (يعمد
 الى سيفه فيدق على حده بحجر) هذا مجاز عن ترك القتال وقيل هو على
 الحقيقة لينسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه قال قوم لا قتال في الفتنة
 بكل حال حتى لو طلبوا قتله في يته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم
 التابعين يجب نصره الحق في الفتنة لقوله تعالى فقاتلوا التي تبغى حتى تقضى الى
 امر الله وحاولوا الحديث على من لم يظهر له الحق (ثم ليح) بضم الجيم (ان
 استطاع النجاء) نصب على المصدر (الله هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم
 هل بلغت) ذكره ثلاث مرات للتأكيد الاستفهام فيه للتقرير يعنى انت عالم باق
 قد بلغت الرسالة (فقال رجل آرايت ان اكرهت حتى ينطلق بي) هذا الفعل
 وما قبله على بناء المجهول (الى احد الصنفين او احدى الفئتين) فصر بنى رجل
 بسيفه او بجى سهم فيقتلنى قال) اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (يبرء
 باسمه اتمك) اى يرجع باسم انطلاقه وانطلاقك (فيكون من اصحاب النار)

٥
 اخبرنى كيف افعل

(ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (اذا نصح
العبد لسيدته) اي اقام بمصالحه على وجه الخلوص (واحسن عبادة ربه
كانه الاجر مرتين) (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه
(اذا نظر احدكم الى من فضل عليه) الضمير المجرور عائد الى الاحد (في المسال
والخلق فليُنظر الى من هو اسفل منه) لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه
ويقل حِرْصه واذا نظر الى من هو اعلى منه في النعمة استصغرها عنده وحرَّص
على ازدياده) (خ) انس رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) (اذا نَس
احدكم في الصلوة فليمن حتى يعلم ما يقرب) معناه ظاهر (ق) عائشة رضي الله
تعالى عنها (اتفقا على الرواية عنها) (اذا نَس احدكم وهو يصلي فليرقد)
اي لينم (حتى يذهب عنه النوم) اي ثقفته (فان احدكم اذا صلى وهو ناعس)
النعاس اول النوم (لا يدري لعله يذهب يستغفر) اي بقصد ان يستغفر
لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي (فيست نفسه) بان يقول اللهم اغفر لي بالعين
المهملة والعقر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل (م) ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه (روى مسلم عنه قال سئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن انصراف
المصلي اذا تخيل له انه احدث فقال عليه الصلاة والسلام (اذا وجد احدكم
في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا) يعني صار مشكلا عنده خروج
شيء من بطنه وعدم خروجه هذا الاستفهام جعله في حكم المصدر كما في
قوله تعالى سواء عليهم اانذرتهم ام لم تنذرهم يعني انذارك وعدم انذارك
سواء (فلا يخرج من المسجد) يعني لا ينصرف من مصلاه انما عبر عنه بهذه
العبارة اشارة الى ان الاصل في الصلوة ان تكون في المسجد ومن هو خارج عنه
خارج عن كونه مصليا مبالغة (حتى يسمع صوتا) يعني حتى ييقن الحدوث
لان نفس السماع شرط (او يجرد ربحا) قال شارح الحديث باطلاقه حجة
على ابي حنيفة رحمه الله تعالى في ان الريح من القبل لا يوجب الوضوء عنده
ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل عادة وفيه
دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك لافرق بين ان يكون ذلك الشك في
نفس الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء اذا كان الشك
في خارجها (م) طلحة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (اذا وضع
احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرجل) وهو بضم الميم وسكون الهمزة
وكسر الخاء بمعنى آخره (فليصل ولا يبال من مرور ذلك) تقدم
بيانه في حديث اذا قام احدكم يصلي (خ) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه
(روى البخاري عنه) (اذا وضعت الحنازة) وهي بفتح الحيم الميت وبكسرهما

النعاس بضم امير غسقى كروية
اوله دبر اخره

السرير (واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت سالحة قالت قدموني
 وان كانت غير سالحة قالت يا ويلها) هذا التفات من التكلم الى الغيبة اي ياويلي
 والويل كلمة تقال عند العذاب او خوفه وان اريد منها السرير يكون الضمير
 في ويلها في موضعه لكن يكون المراد من قوله سالحة ومن قوله قدموني ما حمل
 عليه فيلزم الجوز في موضعين فارادة الميت منها تكون اولى وهذا القول بلسان
 الحال فيكون استعارة وقال المكشوفون انه حقيق لان الجمادات ناطقون ومسبحون
 بالحقيقة لكن لا يفهمه المحجوبون والله اعلم (ابن تذهبون بها يسمع صوتها
 كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق) اي غشى عليه وقيل اي مات وهذا ابلغ
 في حكمة منع سماع ذلك الصوت لافضائه الى فساد نظام العالم (م) ثوبان رضي الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة)
 وفيه معجزة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حيث كان الامر كما اخبره (ق) عائشة
 رضي الله تعالى عنها (اتفقا على الرواية عنها) اذا وضع العشاء بالفتح والمد
 طعام يؤكل بعد الزوال (واقامت الصلوة فابدؤا بالعشاء) اي ياكله (قال
 الصغاني مؤلف هذا الكتاب جعله الله من احبي سنن رسوله وكان ذلك)
 اشارة الى مصدر احبي (اكبر سؤله) بالهمزة او بالواو بمعنى المسؤل كالخبز بمعنى
 الخبز وفي قوله تعالى اوتيت سؤلك يا موسى قرى بالهمزة وبغيرها (كنت
 اتنى مدة ان اري النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام واسأله عن صحة حديث
 ما فيخبرني به لاكون راويا عنه عليه السلام باعلى سند يمكن) لان الرواية عن النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم بعد مماته انما يمكن في المنام (ومضى على ذلك سنون حتى
 اذا كانت ليلة السبت الثامن عشرة من ذي القعدة سنة احدى عشرة وسمائة
 عند السحر رأيت كاني على سطح وقد شرعت في صلوة المغرب والنبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم قاعدت عشي) اي يأكل العشاء (ومعه نفر فدعاني الى العشاء فاردت
 ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله عليه السلام لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ) اي من صلوته
 (الم يقل الله اسجدوا لله وللرسول اذا دعاكم فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت
 يا رسول الله اصحح اذا وضع العشاء واقمت الصلوة فابدؤا بالعشاء قال نعم (خ)
 ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم ليترعه)
 اعلم ان الشيخ زرق هنا الحديث بعلامة خ لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط
 الذباب وما اتفقا عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليترعه
 والباقي كما ذكر في المتن وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له
 نفس سائلة (فان في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء) حمل الخطابى الداء

والشفاء على الحقيقة قال لابعدي في حكمة الله ان يجمعهما في جزئي حيوان واحد
 كما يقرب بهجج من ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا
 مجازين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فترتفع النفس من شربه
 فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسر النفس وهو كالشفاء (م) جابر
 رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليط (م)
 الاماطة هو الازالة (ما كان بها من اذى) المراد به ما يستغندر من تراب
 ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والاطعمها حيوانا (ولياكلها
 ولا يدعها للشيطان) انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاععة نعمة الله
 واستحقاقها اولان المانع عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غابا وكلاهما منهيان
 (ولا يمسح يده بالمدبيل حتى يلحق اصابعه فانه لا يدري في اى طعام البركة)
 اى التغذية والقوة على طاعة الله (م) عبد الله بن مغفل رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (اذا ولغ الكلب) اى شرب بطرف لسانه (في الاناء) انما قال
 في الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب السباع منه انما يكون على وجه الظرفية
 لتاولها الماء منه بالسنتها (فاغسلوه سبع مرات وعفروه) بالعين المهملة
 وتشديد الفاء (الثامنة في التراب) معناه فاغسلوه سبعا واحدة منهن
 بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب قائما مقام غسله مرة اخرى يدل عليه
 ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن بالتراب مع الماء فان قيل جاء في رواية اخرى
 اخرهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى والاخرى ليس على الاشتراط
 بل المراد احدهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفى للجمع
 سبع كذا قاله النووى هذا مذهب الشافعى رحمه الله تعالى وعند ابى حنيفة رحمه الله
 تعالى يغسل ثلثا بالثقب كسائر النجاسات لما روى انه عليه السلام قال اذا ولغ الكلب
 في الاناء يغسل ثلاث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد
 عليهم في امر الكلاب (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه وجابر بن سمرة رضى الله
 تعالى عنه (انفا على الرواية عنهما) اذا هلك كسرى فلا كسرى (بقح
 الكاف وكسرها اسم ملك الفارس (بعده واذا هلك قيصر) اسم ملك
 الروم (فلا قيصر بعده) قال النووى معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر
 بالشام كما كان في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولكن كسرى زال ملكه بالكلية
 لقوله عليه السلام في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابى واما قيصر فانهمز
 من الشام ودخل افاصى بلاده وهذا معجزة منه عليه السلام لانه كان كما قال
 (والذى نفس محمد بيده لتفتقن) على بناء المجهول اى تجعل نفقة عليكم (كنوزهما)
 في سبيل الله (خ) جابر رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه

(اذا هم احدكم) اى قصد بالامر (فليركع ركعتين من غير الفريضة) يعنى نافله
 بنية الاستخارة (ثم ليقل اللهم انى استخرك بعملك) الباء فيه للاستعانة يعنى اطلب
 منك الخير مستعينا بعملك او للاستعطاف يعنى بحق عمك وكذا المعنى فى قوله
 (واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم
 ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم) اى ان كان ثابتا فى عمك
 (ان هذا الامر خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى اوقال فى عاجل امرى
 وآجله) بعد الهزرة هذا شك من الراوى يعنى فى دنياه وآخرته (فاقدره)
 بضم الدال وكسرهما اى قدره (لى ويسره لى ثم بارك لى فيه اللهم وان كنت
 تعلم ان هذا الامر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى اوقال فى عاجل
 امرى وآجله فاصرفه عني واصرفنى عنه واقدر لى الخير حيث كان ثم
 رضنى به) اى اجعلنى راضيا بما قدرته قال الراوى وكان النبي صلى الله
 عليه وسلم يعنى الاستخارة فى الامور كلها كما يعلمنا السورة قال
 بعض الحكماء من اعطى الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطى المشورة لم يمنع
 الصواب ومن اعطى الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطى التوبة لم يمنع القبول

(فصل)

(ق) عبد الله بن زمعة رضى الله تعالى عنه (بالزاي المجهمة وبالفتحات وبالعين
 المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا
 الحديث وحده (اذا لبثت اشقاها) اى ذهب ومضى الضمير فى اشقاها للامة
 انبثت اليها) اى الى النساقة (رجل عزيز عارم) بالعين والراء المهملتين اى
 شرير (منيع فى رهطه) اى يمنع على من يريد (مثل ابن زمعة) هذا متعلق بمنيع

(الباب الخامس)

(ق) انس رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (ما اجد لكم) اى دواء
 وراحة (الا ان تلحفوا بالذود) وهو ما بين الثنتين الى التسع فتشربوا البان
 الابل وابوالها (قاله لهط) وهو اسم للثلاثة فصاعدا (من عكل) بضم
 العين اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ما ذكر فى المتن رهط من عكل وفى بعض
 الرويات نفر من عربنة فا التوفيق قلنا ان كان عربنة بطنان من عكل فلا
 كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عربنة لكن الاول اشبه لان
 القضية مشهورة بالعربنين (ثمانية) صفة رهط (اجتووا المدينة) اى اصابهم
 الجوى وهو المرض (فقالوا يا رسول الله ابغنا) بوصل الهزرة اى اطلب لنا
 (رسلا) وهو اللبن وقيل بقطع الهزرة من ابغيتك الشى اى جعلتك طالبا له يعنى
 احنا بالرسل والمعنى الاول اقرب (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على

الرواية عنه (ما أذن الله لشيء كأذنه) وهو بالتحرّك مصدر أذن من باب علم
 بمعنى استمع (لنبي) أي لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع اجزأل ثوابه والاعتداد به
 كما يقال الأمير يسمع كلام فلان لا الاصغاء به لانه مستحيل على الله (يتغنى بالقرآن)
 مصدر بمعنى القراءة او المقرو والمراد به الكتب المنزلة والمراد من تغنيه
 الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله (بجهره) تفسير له قال الكلابادي
 معنى تغنيه قرأته على خشية من الله ورقية من فؤاده وقيل معناه
 كشف الغموم وذلك ان الانسان اذا اصابه غم ربما يغنى بالشعر ويطلب
 بذلك فرجة مما هو فيه والصديقون همومهم هم المعاد وضيق صدورهم
 عما يشغلهم عن الله ولا يتفرجون من كربهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشار
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا اي من لم يتفرج
 من غومه بقرآءة القرآن والتدبر فيه فليس منا خلفا وسيرة وقيل معناه يستغنى بالقرآن
 عن غيره لكن انكره بعض الشراح بان الاستغناء به عن الناس وتكلمهم بفضي
 الى مفاسد من تضيع القارىء وفوت التبليغ وغيرهما على ان مجيء تغنى بمعنى
 استعمل قليل فلا يحمل عليه مع محمل آخر صحيح اقول الظاهر ان استغناؤه يكون
 في وقت قرآءته اذ لا دليل في اللفظ على استغراق استغناؤه جميع الاوقات فلا يلزم
 منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال لا تمنع اجتمال الارادة وقيل يتغنى اي يتطرب
 بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة رحمه الله تعالى
 وجاعة من السلف لان ذلك سبب للرقدة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك
 لانه مانع من الخشوع والتفهم والشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في موضع
 آخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص او زيادة والثاني على عدمه
 كذا في شرح صحيح مسلم (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى البخارى
 عنه) ما اعطيتكم ولا اتمتكم انما انا فاسم اضع حيث امرت) على بناء المجهول
 يعنى امرنى الله تعالى والهمنى فيما اعطيتكم ومنعته قاله لما قسم الاموال للإلحاق
 في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة (خ) المقدام بن معدى كرت
 رضى الله تعالى عنه) قيل مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة واربعون
 حديثا انفرد البخارى منها بحديثين احدهما هذا (ما اكل احد طاماما قط خيرا
 من ان ياكل من عمل يده) فيه تحريض على طلب كسب الحلال (وان نبي الله
 داود كان ياكل من عمل يده) وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تاكيد للتحريض
 وتقرير له (م) مستورد القهري رضى الله تعالى عنه) بكسر الفاء وسكون
 الهاء قيل مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة احاديث انفرد منها
 مسلم بهذا الحديث (ما الدنيا في الآخرة الا كالجمل احدكم اصبه السابدة في اليوم

سئل عن

في الجوز

فليُنظَرِ بِمِ تَرْجِعِ) بِالتَّسَاءِ الْمُنْتَهَا فَوْقَ ضَمِيرِهِ رَاجِعٌ إِلَى الْأَصْبَعِ وَرَوَى بِالْيَاءِ
 الْمُنْتَهَا مَحْتِ ضَمِيرِهِ رَاجِعٌ إِلَى الْأَحَدِ نَعْنَى نَعِيمِ الدُّنْيَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى نَعِيمِ الْآخِرَةِ
 بِهَذَا الْمَقْدَارِ (خ) ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ (رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْهُ
 (مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامِ أَفْضَلِ مِنْهَا) أَيُّ مِنَ الْأَعْمَالِ (فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ قَالُوا وَلَا الْجِهَادَ
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ وَلَا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْأَرْجُلِ) أَيُّ عَمَلِ رَجُلٍ (خَرَجَ يَخْطُرُ
 بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ) أَيُّ يَمُوتُ فِي الْخَطَرِ وَالْهَلَاكِ وَيُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ)
 أَيُّ مِنْ نَفْسِهِ وَمَالِهِ (يَعْنِي أَيَّامَ الْعَشْرِ) تَفْسِيرُ لِقَوْلِهِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ أَرَادَ مِنْهَا
 عَشْرَ ذِي الْحِجَّةِ (ق) عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا (انْفَقَا عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهَا
 (مَا أَنَا بِقَارِيءٍ) قَالَ شَارِحُ مُسَلِّمٍ مَا فِي مَا أَنَا نَافِيَةٌ مَعْنَاهُ لِأَحْسَنِ الْقِرَاءَةِ وَأَوْ اخْتَارَهُ
 الشَّيْخُ الشَّارِحُ وَأَقُولُ لَيْتَ عَلِمِي لَمْ جَعَلِ الْمَنِيَّ أَحْسَانَ الْقِرَاءَةِ لِأَنَّهَا مَع
 ابْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَمِيًّا وَمَا قَالَهُ بَعْضُ مَنْ أَنَّهَا اسْتِفْهَامِيَّةٌ فَضَعِيفٌ
 لِأَنَّ الْبَاءَ لَا تَدْخُلُ فِي خَبَرِهَا (قَالَ لِلْمَلِكِ الَّذِي جَاءَهُ بِغَارِ حِرَاءٍ) وَهِيَ بِكَسْرِ الْحَاءِ
 الْمَهْمَلَةِ وَبِالدَّجْلِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْهَبُ
 إِلَيْهِ فِي زَمَانٍ قَرِيبٍ بَعَثَتْهُ فِي تَعَبِدٍ فِيهِ وَكَانَ يَحِبُّ الْخَلُوتَ وَالْانْقِطَاعَ عَنِ الْمَأْرُوفَاتِ
 (فَقَالَ) أَيُّ الْمَلِكِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَقْرَأُ فَقَالَ) أَيُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي) أَيُّ عَصْرَنِي وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ خَبَّنِي أَنَّمَا فَعَلُ
 لِيخْشَعُ قَلْبَهُ وَيَحْفَظُ مَا يَقُولُهُ وَقِيلَ لِيخْتَبِرْهُلِ يَقُولُ مَنْ تَلَقَّاهُ نَفْسُهُ (حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ)
 بَضْمِ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا بِمَعْنَى الْمَشَقَّةِ رَوَى بَرَفَعِ الدَّالِ مَعْنَاهُ بَلَغَ الْجَهْدَ مَبْلَغَهُ وَبِنَصْبِهَا
 عَلَى مَعْنَى بَلَغَ جِبْرَائِيلُ مِنِّي الْجَهْدَ وَالْأَوَّلُ أَجُودُ (ثُمَّ أَرْسَلَنِي) أَيُّ أَطْلَقَنِي
 (فَقَالَ أَقْرَأُ فَقُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِيءٍ فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ
 ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ أَقْرَأُ فَقُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِيءٍ فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّلَاثَةَ حَتَّى بَلَغَ
 مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي) قِيلَ تَكَرَّرَ الْعَطُّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لِزِيَادَةِ الْإِحْضَارِ وَالتَّنْبِيهِ
 (فَقَالَ أَقْرَأُ بِاسْمِ رَبِّكَ) الْبَاءُ فِيهِ زَائِدَةٌ أَوَّلُ اسْتِعَانَةٍ (الَّذِي خَلَقَ خَلْقَ
 الْإِنْسَانِ) هَذَا اسْتِنْفَافٌ أَوْ تَفْسِيرٌ لِخَلْقِ الْأَوَّلِ لِكَوْنِهِ مَبْهَمًا خَصَّ الْإِنْسَانَ
 بِالذِّكْرِ لِشَرَفِهِ (مَنْ عَلِقَ) لَمْ يَقُلْ مِنْ عِلَاقَةٍ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ فِي مَعْنَى الْجَمْعِ (أَقْرَأُ
 وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ) وَفِيهِ تَصْرِيحٌ بِأَنَّ هَذِهِ
 السُّورَةَ نَازِلَةٌ أَوَّلًا وَعَلَيْهِ الْجُمْهُورُ وَاسْتِدْلَالٌ لِأَنَّ حَنِيفَةَ عَلِيٍّ أَنَّ الْبِسْمَلَةَ لَيْسَتْ
 مِنْ أَوَائِلِ السُّورِ (ق) أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ (انْفَقَا عَلَى الرِّوَايَةِ
 عَنْهُ) (مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا) أَيُّ فِي الْحَجْرِ (شَيْئًا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْغَائِظَةَ) أَيُّ الْمُنْفَرِدَةَ
 وَصَفَهَا بِهَا لِأَنَّ الْفَاطِمَةَ قَلِيلَةٌ وَمَعْنَاهَا كَثِيرَةٌ (الْجَامِعَةُ) لِأَنَّوَاتِ الطَّاعَاتِ
 فَرَأَتْهَا وَنَوَافِلَهَا (فَمَنْ يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ)

المُرَادُ مِنَ الْمَلِكِ جِبْرَائِيلُ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ

قاله حين سئل عن الخمر (بضم الخاء والميم جمع حمار اي عن وجوب لزكاة فيها
 (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ما نزل الله من السماء
 من بركة الاصح فريق من الناس بها كافرين) من الشراح من قال المراد منه
 كفران النعمة لاقتصاره على اضافة الغيث الى الكواكب فلا يكفر لشبوت اصل
 الايمان يدل عليه قوله بها كافرين اي بتلك البركة والبركة نعمة لكن فيه
 تأهل لان اسناد الشيء الى سببه والاقتصار عليه شائع في القرآن والحديث فكيف
 يكون كفرانا وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكواكب
 منشيء للمطر فقد اشرك فيكون الباء في بها للسببية (ينزل الله الغيث فيقولون
 بكواكب كذا وكذا) اي يقولون باقتران الكواكب الفلاني جاء المطر والحديث
 ورد انكارا على ما عليه اهل الجاهلية وهم كانوا يعتمدون ذلك (خ) ابو هريرة
 رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (ما نزل الله من داء الا نزل له شفاء)
 معنى الانزال هنا الاحداث والدااء علة تحصل بقلبة الاخلاط على بعض
 والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال بعض الادوية وقد يحصل
 بعون الله بل تداؤم الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل
 ان دواءه الطاعة فبعيد لانها تكون دواء للامراض المعنوية وهي المعاصي
 لا الموت (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (ما بعث الله
 من نبي ولا اسخلف خليفة) كالامر آفانهم خلفاء الله على عباده (الا كانت له
 بطانتان) بطانة الرجل صاحب سره والمراد بها هنا الداعي (بطانة تأمره
 بالمعروف ونهيه عن المنكر) بطانة تأمر بالشر ونهيه عن الخير والمعصوم من عصمه الله
 اراد به نفسه لانه عليه السلام بين في حديث آخر ان كل واحد وكل به قرينه من الجن
 وقرينه من الملائكة الا ان الله تعالى اعان نبينا عليه السلام فاسلم قرينه من الجن
 ولم يبق له داع الى الشر (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري
 عنه (ما بعث الله نبيا الارعى الغنم وقالوا هوانت) اي وهل رعيت انت
 (قال نعم) قيل الحكمة في رعيتهم الغنم تحصيل التواضع لهم بموانسة الضعفاء
 ونصفية قلوبهم بالحواة (كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة) القراريط
 نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزؤ من اربعة وعشرين
 جزأ منه انما لم يبين عليه السلام مقدار القراريط في كل شهر استهانة بالمحظوظ
 العاجلة اولانه نسي كيتها وفيه جواز استئجار الاحرار ومن قال القراريط موضع
 بمكة وعلى بمعنى في لاستعظامه ان يأخذ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 اجرة على عمله فقد تمسف لان الانبياء عليهم السلام انما يتزهدون عن اخذ
 الاجرة فيما عملوا لله تعالى لانفسهم على ان هذا الحديث مذكور في المصايرح

في باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجه ابراده في ذلك الباب (م)
 هشام بن عامر الانصاري رضى الله تعالى عنه (قيل مارواه عن النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم تسعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث
 (ما بين خلق آدم الى قيام الساعة) مانافيه اى لا يوجد في هذه المدة
 المدينة (خلق اكبر) اى مخلوق اعظم فتنة وشوكة (من الدجال (ق) اسامة
 ابن زيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ما تركت بعدى فتنة
 اضرب على الرجال من النساء) وانما قال بعدى لان كونهن فتنة صار اظهر
 بعده و اضرب (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ما تزال
 المسئلة) اى السؤال عن الناس بغير ضرورة (بالعبء) اى ملتسابه ومقارناله
 (حتى يلقى الله) بالنصب وحتى هى العاطفة يعنى يأتى يوم القيمة (وما قى وجهه)
 الواو فيه للحال ومانافيه (مرعة) بضم الميم وسكون الزاى المنجحة والعين المهملة
 قطعة لحم يعنى يكون ذليلا لا وجه له وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظيم
 لا للجمل (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ما حق امرى
 مسلم يمر عليه ثلث ليال) ما يعنى ليس ويمر خبره يعنى ليس حقه من جهة الاحتياط
 والاتباه للموت ان يمر عليه ثلث ليال في حال من الاحوال (الا وعنده وصيته) يعنى
 الا يمر بهذه الحال وهى ان يكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه
 الموت قيد ثلث غير مرقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل ذهب
 بعض الى وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه عليه الصلاة
 والسلام جعلها حقا للمسلم لاعليه ولو وجبت لكانت عليه لاله وهو خلاف ما بدل
 عليه اللفظ قيل هذا فى الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات
 فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلاشهاد عليها
 كاف وليس كذلك بل لا بد من الشاهدين عند عامة العلماء لان حق الغير تعلق به
 فلا بد لازالته من حجة شرعية ولا يكفي ان يشهدهما على ما فى الكتاب من غير ان
 يطاعا عليه (ق) المسور بن محرمة ومروان بن الحكم) اتفقا على الرواية عنهما
 (ما خللت القصواء) قاله عام الحديث حين كان بالثنية التى يهبط منها الى
 مكة فبركت بها راحلته فقالوا خللت القصواء الخلا بهمزة غير ممدودة
 فى الابل كالحران للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذ نها فاذا زاد
 فهى عصابة فاذا قطع كله فهى صلاء قال صاحب الصحاح كان للنبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم ناقة تسمى قصواء ولم تكن مقطوعة الاذن (وما ذاك لها بخلق)
 بضم الخاء واللام (ولكن حبسها حابس الفيل) اى منعها من السير من منع
 اصحاب الفيل من مكة وهو الله تعالى لثلاثقع محاربة وارقدم فى الحرم قبل آوانه

طلب

(والذي نفسي بيده لا يسألونني خطة) وهي بضم الخاء العجمة الامر العظيم
 اريد به ههنا المصالحة (يعظمون فيها حرمة الله) وهي جمع حرمة ككلمات
 اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال (الاعطيتهم
 اياما) اي تلك الخطة المسؤلة عبر عن المستقبل بالماضي مبالة ثم وجه النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم الرسل الى اهل مكة فصا لحوا وانصرفوا (ق) انس
 رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم فرسا من ابى طلحة فركبه معرووز يافخرج ليكشف سببه
 فلما رجع عليه السلام سأله الناس عماراه من سيره فقال عليه السلام (مارايته
 من شيء) اي من البطو الذي يقال في حق ذلك الفرس (وان وجدناه لبحرا)
 ان مخففة من الثقلة اسمها بمخذوف وهو ضمير الشأن (يعنى فرس ابى طلحة) هذا
 تفسير من المص لضمير وجدناه (الذي كان يقال له مندوب) وفيه معجزة للنبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم حيث كان البطي سريعا بسببه وجواز اخذ العارضة
 (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مارزق العبد رزقا واسع
 عليه من الصبر) وفيه حث على الصبر على مكاره الدنيا (ق) زيد بن ثابت
 رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 يخرج من حجرته فيصلى فرآه رجال فصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان
 ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتحموا
 ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام ورموا به بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال
 (ما زال بكم صنيمكم) يعنى حرصتم في اقامة النوافل بالجماعة (حتى ظننت انه
 سيكتب عليكم) يعنى يكون ما فعلتم من الافامة واجبا عليكم بما ظننت عليهم من غير
 ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم بخلاف منه عادة
 (فعليتكم) يعنى اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم (بالصلوة في بيوتكم)
 على هنا للاغراء لا للايجاب وفيه بيان رأفته عليه السلام لآفته (فان خير
 صلوة المرء في بيته) يعنى الصلوة في البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل والسنن
 الا النوافل التي من شامرا الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء (الا الصلوة
 المكتوبة) فانها في المسجد افضل (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفاقا
 على الرواية عنها (ما زال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه)
 اي سيحكم جبرائيل بميراث احد الجارين من الآخر قيل اذا كان الجار مسلما
 ذارحم فله ثلثة حقوق وان لم يكن ذارحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق
 واحد روى انه عليه السلام قال اذا رميت كلب جارك فقد آذيت (م) ابو الدرداء
 رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ما طامت شمس قط الا اجبت بها) الجنة

بفتح النون بمعنى الجانب (ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل لمسك تلفا)
 قيل المنفق مستحق للخلف اعم من ان يكون انفاقه من الواجبات وغيرها واما
 المسك فانما يستحق بالتلف اذا كان ممسكا من الواجبات واما اذا كان ممسكا من
 المتدوبات فلا يستحق به الا ان يفرط كالنجل بكسيرة والظاهر ان المراد به الاعم ايضا
 (ق) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي عليه السلام
 من العزل فقال عليه السلام (ما عليكم ان لاتفعلوا) تمتة ما من نسمة
 كائنة الى يوم القيمة الا وهى كائنة (يعنى العزل) هذا تفسير من المصنف بمفعول
 ان لاتفعلوا العزل صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل ذهب طائفة
 الى عدم جوازه لما روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سئل عنه فقال
 ذلك الواء داخلى فعنى الحديث عندهم ما يصح العزل عليكم ان لاتفعلوا روى
 بكسر الهمزة ولا زائدة وروى بفتحها فعلى هذا لا غير زائدة فيكون عليكم
 ان لاتفعلوا كلاما مستأنفا مؤكدا لما قبله من الحكم المنفى وعلى الرواية الاخرى
 وهى لاعليكم ان لاتفعلوا يكون تعلقا بما قبله اوضح اى لاتعزلوا وبقيت الحديث
 وهى ما من نسمة الى اخره يقويهم لانها وقعت موقع العلة لما قبله يعنى كل نفس
 قدر الله خلقها تكون مخلوقة البسة لا يمنع عن خلقها شىء فلا فائدة فى العزل
 ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روى جابر رضى الله تعالى عنه ان رجلا سأل
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن العزل فقال عليه السلام اعزل عنها
 ان شئت فعناه عندهم ما عليكم جناح فى ان تفعلوا اجاب الاولون عنه بان قوله
 اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله عليه السلام بعده فانه سبأيتها ما قدر لها
 (م) انس رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) ما كان الرفق فى شىء قط
 الا زانه وما كان الخرق (بضم الخاء المجعته هو الحمق والعنف فى شىء قط الا اشانه)
 الشين هو العيب (ق) انس رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
 قال انت يهودية رسول الله بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال عليه السلام
 ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشرب البراء منها فبحى بها
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألها عن ذلك فقالت اردت ان اقتك فقال
 عليه السلام (ما كان الله يسأطك على ذلك) اى على قتلى (او قال على)
 شك من الراوى (قاله لصاحبة الشاة المسمومة) وفيه بيان عصمته عليه السلام
 اختلف فى قتل تلك اليهودية قال القاضى وقع فى صحيح مسلم انه لم يقتلها وفى رواية قتلها
 وجه الجمع انه لم يقتلها او لاقيا مات بشرب من السم دفعها الى اوليائه وقتلواها (ق)
 كعب بن عجرة (بضم العين المهملة وسكون الجيم والراء المهملة اتفقا على الرواية عنه
 قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة واربعون حديثا له فى الصحيحين

اربعة احاديث اثنان منها لمسلم واخران متفق عليهما قال رآني النبي صلى الله عليه وسلم وانا محرم والقمل يتناثر من وجهي فقال عليه السلام (ما كنت ارى بضم الهمزة وقح الرء بمعنى اظن (ان الجهد) بفتح الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة والمعنى الاول مرادهما (بلغ بك هذا) اى هذا القدر (و يروى بك ما رى) بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين (أما تجِدُ شاة قلت لاقال صم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام) قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى المراد من الطعام البر واما من الشعير فاكل مسكين صاع وقال بعض فله من الشعير ايضا نصف صاع لظاهر الحديث (واحلقت رأسك قاله له) وفى الحديث جواز حلق رأس المحرم لاذى القمل قاسوا عليه ما فى معناه من الضرر والمرض (خ) سهّل بن سعد رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) (مالى اليوم فى النساء من حاجة قاله لامرأة عرضت نفسها عليه) قيل تلك المرأة كانت أم شريك وقيل خولة بنت حكيم (ق) انس رضى الله تعالى عنه (انفقا على الرواية عنه) (مامن احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه) الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا قيده لان الصدق قد لا يكون عن قلب اى اعتقاد احرز به عن المناسق (الاحرمه الله على النار) فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون فى النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه بلا معصية او على انه صادر فى اول الاسلام قبل وجوب شىء من اركانه او يقال من لم يعمل بقول الرسول فكأنه لم يصدقه فيخرج العاصي عن الحديث بقوله صدقا ويقال المراد به حرمة دخول النار على التأيد (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (انفقا على الرواية عنه) (مامن الانبياء نبي الا اعطى من الآيات) اى من المعجزات ومن بيانية لمثله (مامن الله آمن عليه البشر) ماموصوفة بمعنى شىء او موصولة مثله بمعنى صفة وهو مبتدأ والجملة التى بعده خبره والجملة الاسمية صفة موصولة اوصلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او بحال محذوف تقديره آمن به البشر واقفا عليه (وانما كان الذى اوتيته) اراد به معظم الذى اعطى النبي صلى الله عليه وسلم والافعجزاته كثيرة غير القرآن (وحيا او حاء الله تعالى الى) يعنى مامن نبي الا اعطى معجزة من شأنها بانها اذا شاهد ها البشر آمن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتى وحى وهو القرآن مشتمل على الدعوة والحجة يستمر على الدهور ينفع بها الحاضرون عند الوحى والغائبون عنه ولذا رتب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله (فأرجو أن اكون أكثرهم

تبعاً يوم القيمة) (خ) انس رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه
 (ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث) اى الحد الذى يكتب
 عليه الحنث وهو الاثم (الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم) وهو راجع
 الى ثلثة وضمر رحمته عائد الى مسلم اى بزيادة شفقتة او عائد الى الله فان ادخال
 الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لابد ههنا من تقدير
 وهو بعدما مستهم النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث لا يموت
 لاحد من المسلمين ثلثة من الولد قسمه النار الا تحلة القسم اقول الثلثة ههنا
 مقيدة بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والدهم الجنة بلا مس النار
 وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير المس وما نقله
 من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه ان المس ان كان يكون قليلا
 مقدار تحلة القسم (م) معقل بن يسار رضى الله تعالى عنه (روى مسلم
 عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو من بايع تحت الشجرة مارواه
 عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة وثلاثون حديثا له في الصححين اربعة
 احاديث انفرد البخارى بواحد ومسلم بحديثين (ما من امير يلى امور المسلمين
 ثم لا يجهد لهم) اى لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم (وينصح
 لهم) اى لا يريد الخير لهم (الا لم يدخل معهم الجنة) تأويل امثاله قدمر
 غير مره (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (ما من رجل
 مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفقتهم الله
 فيه) اى قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء في رواية عائشة مائة وفي
 حديث آخر ثلث صفوف فما التوفيق قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق
 سؤال سائل او نقول اقل الاعداد متأخر لان من عادة الله تعالى ان يزيد
 على فضله الموعد على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا
 مفهوم عدد لا يتنجح به فلا تمنع المائة مادونها فضعيف لان ذكر العدد حينئذ
 يبقى عبثا (م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (ما من صاحب ابل
 لا يفعل فيها حقها) هذا اعم من الزكوة والحقبة وحل المضطر عليها الاجابات
 يوم القيمة اكثر ما كانت) اراد بالكثرة كونها اكل في اللحم ليكون اثقل
 (وقهد لها باع) اى في مكان مستو (قرقر) بفتح القافين وسكون الراء
 المهملة اى املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتأكيد اراد به موضعا لا يكون
 فيه شئ يمنع الابل عن ابصار صاحبها (تستن عليه) بتشديد النون (بقوامها
 واحفافها) اى ترفع يديها وتطرحهما معا على صاحبها (ولا صاحب بقر) اى
 من صاحب بقر (لا يفعل فيها حقها الاجابات يوم القيمة اكثر ما كانت وقهد لها

مجار وقاقرقر

بقاع قرقر ^{تنتجها} بقرنها ونطوؤها بقوامها ولاصاحب غنم لايفعل فيها حقهها
 الاجاءت يوم القيمة اكثر ماكانت وقعدلها بقاع قرقر تنتجها بقرونها ونطوؤها
 باظلافها) جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس
 (ليس فيها جاء) بالجيم وتشديد الميم والمد التي لاقرن لها (ولامنكسر قرنها
 ولاصاحب كنز) وهو كل مال مخزون مبطونا كان في الارض او لا لكن المراد به
 هنا مال وجبت فيه الزكوة (لايفعل فيه حقه الاجاء كزوه يوم القيمة شجاعا)
 وهو الحية الذكر (افرع ببعه فاحمها فاه فاذا اتاه قرمنه فيناديه) اي الشجاع
 صاحب الكنز (خذ كنزك) اراد به نفسه لما جاء في حديث آخر ثم يقول انامالك
 انا كنزك (الذي خبأته فانا عنه غني) ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل
 هذا يكون تخريدا فانه لكماله في كونه كنزا اجر دعن نفسه كنزا آخر (فاذا راي
 ان لايد منه سلك يده في فمه فيقضئها) اي بعضها من باب يعلم (قضم الفعل
 م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (ما من صاحب ذهب
 ولافضة لا يودي منها حقها) كان ينبغي ان يقول منهما حقها لكن اراد به كل
 واحدة منهما فالفضة مؤنثة واما الذهب فذكر فارجاع ضمير التأنيث اليه على تأويل
 الاموال او يقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله
 تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكثري بيان
 حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب (الا اذا كان يوم القيمة صفحته
 على بناء المجهول وتشديد التاء ضمن فيه معنى صيرت (صفاخ) جمع صفحة وهي
 العريضة من حديد وغيره روى منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعل ذهبه وفضته
 كأمثال الألواح (من نار) من لابتداء الغاية فيكون باعتبار ما يؤل اليه لانها
 لشدة كونها محماة في نار جهنم جعلت كأنها مأخوذة من نار ولابعد ان يكون
 من معنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم وروى صفاخ
 مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن النصب اقوى لانه على
 تقدير الرفع يكون قوله عليه الصلاة والسلام (فاحمى عليها في نار جهنم)
 زائدا الجار والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفائح
 يعني تلك الصفائح النارية تحمى مرة ثانية واوقد النار عليها ليشتد حرها
 (فتكوى بها جنبه وجبينه وظهره) انما يكون هذه الاعضاء دون غيرها
 لان الغنى اذا راي الفقير الطالب للزكوة كان يعبس جبهته فاذا بالغ في السؤال
 يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من موضعه وتولى ظهره اليه ولا يعطه شيئا
 غابا (كلما بردت اهيدته) اي لكيه الى نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين
 الف سنة حتى يقضى بين العباد) يعني يستمر هذا النوع من العذاب

هذا الحديث الشريف تدرسه كرامتكم
 من اسماؤهم الذي قرأت منه
 الاحاديث

(الى ان يحكم الله بين عباده) فيري سبيله) ضبطوه بضم الياء المشناة تحت وفتحها ورفع سبيله ونصبه (ايمالى الجنة) ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله عفا عنه (وايمالى النار) ان كان على خلاف ذلك (م) ابو الدرداء رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مامن عبد مسلم يدعو لآخيه بظهر الغيب) الظهر مقحم والمراد بالغيب غيبة المدعوله (الاقال له الملك ولك بمثل) بكسر الميم وروى بفتحين والاول اشهر تنوينه عوض عن المضاف اليه يعنى بمثل مادعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل مادعاء لآخيه وماقاله الشراح ولك بمثل مادعوته اى بثوابه فغير خاف ركا كنه قال النووى كان السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو لآخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعوله الملك بمثلها فيكون اعون للاستجابة (م) ام حبيبة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (مامن عبد مسلم يصلى لله كل يوم ثنتى عشرة ركعة تطوعا غير فريضة) بدل من تطوعا بدل الكل من الكل واوفى لتأدية المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه في الباب الاول في حديث من صلى في يوم ثنتى عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع مستعمل في النوافل التى يحجر المصلى بين فعلها وتركها وقوله غير الفريضة يكون ادل على المقصود (الابنى الله له بيتا في الجنة او الابنى له بيت في الجنة) هذا شك من الراوى (ق) مَعْقِلُ بنِ يَسَارٍ رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (مامن عبد يسترعه الله رعية) يعنى يفوض اليه رعاية رعية وهى بمعنى المرعية (يموت) خبر ما (يوم يموت) الظرف مقدم على عامله وهو (غاشا) اى خائفا (لرعيته) المراد من يوم موته وقت ازهاق روحه وماقبله من حالة لايقبل التوبة فيها لان التائب عن خيانتة وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد (الاحرم الله عليه الجنة) تأويل التحريم قدمر غير مرة (م) عبد الله ابن عمرو رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مامن غازية) اى جماعة غازية (اوسرية) وهى اربعمائة رجل انما ذكرهما تنبيها على اثبات الحكم في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون شكامن الراوى (تغزو فتعزم وتسلم الا كانوا قد تجلوا ثنتى اجورهم) اختلفوا فى معناه فذهب من قال انه ليس بصحيح اذلا يجوز ان ينهض ثوابهم بالغنمة الا ترى ان اهل بدر كانوا افضل انجاهدين مع كونهم غاين حتى قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى حقهم نال اهل بدر من الاجر ما نال زاعمين ان من رواه اباهانى وهو مجهول ورد بانة ثقة مشهورا صحيح به مسلم فى صحيحه ومنهم من قال الغازى اذا اصاب غنمة وسلم فقد اصابه شيطان من مراتب الغزوة وبقي له دخول الجنة فصح انه قد تجل ثلثى الاجر فعلى

في ص ٦٦

هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو وقال شارح المشكوة
 لكل غاز ثواب مقدر في الآخرة فمن سلم وغنم استوفى ثلثي ذلك في الدنيا
 فينقص هذا المقدر عنه في الآخرة واليه الاشارة بقوله تعجلوا فمن سلم ولم
 يغنم استوفى ثلث اجوره وبقى له ثلثان ومن رجع مجروحا يقسم على هذا
 التقسيم بحسب جراحتة ان الله لا يضيع اجر المحسنين واما ما نقله في اهل
 بدر فلا ينتهض حجة له لانه لا يدل على انهم لولم يغنمو الكان اجرهم على قدر
 اجرهم غائبين غايبة ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يفهم منه الاتمام
 (وما من غازية الا وسرية تحقق) الاخفاق ان يغزو ولا يغنم كذا قاله الجوهري
 (فتصاب) اي اصابتهم فصيبة (الاتم اجورهم) (م) عمرو بن عبسَةَ
 رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه عبسة بالفتح والعين والسين المهملتين
 ما منكم رجل يقرب) بتسديد الراء (وضوءه) بفتح الواو والماء الذي
 يتوضأ به (فتمضمض ويستنشق ويستنثر الاخرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه)
 اي مع الماء (ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الاخرت خطايا وجهه من اطراف لحيته
 مع الماء) اعلم ان الشراح اقتصرُوا في شرح هذا الحديث على بيان لغائه
 وما تعرّضوا لِحَلِّ تركيبه مع الاحتياج اليه اقول وبالله التوفيق الفهم والخيشوم
 ليسا من الوجه من وجه لان المواجهة لاتقع بهما ومن الوجه من وجه لان
 المواجهة تقع بهما اذا رفع الرأس وقح الفم فلهاذا سقط فرضية غسلهما
 في الوضوء دفعا للحرج فصار سنة وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية سنن
 وضوء غسل الوجه وانها سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر
 ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان لرعاية الفرض يشعر به قوله كما امره الله
 وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية معطوفة على تقرب وصفة لرجل تقديره
 ما منكم من رجل اذا غسل وجهه يغسله كما امره الله الاخرت خطايا ولما قيد
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غسل الوجه بهذا القيد ولم يقيد بما بعده من الفرائض
 اكتفاء بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا محمودة بسمرعة (ثم يغسل
 يديه الى المرفقين الاخرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم مسح رأسه الاخرت
 خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء) اي مع وصول الماء وهو البال
 في اصابعه وانما ذكر عليه الصلاة والسلام الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها
 للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن اطراف عند الانحلال (ثم يغسل
 قدميه الى الكعبين الاخرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هر قام فصلى
 فحجده الله واثني عليه ومجده بالذي) اي بالوصف الذي (هوله اهل) اي لا نطق
 (وقرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته) جزاء الشرط محذوف يعنى فان قام

فصلى فيكون على حال الأعلى حال انصرافه من خطبته ونقائه منها (كهيته يوم ولدته امه) والتشبيه في نقائه من الصغار لامن الكبار (خ) عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (مامنكم من احد) اي ما احد منكم (الاسيكمه ربه ليس بينه وبينه) اي بين العبد وربيه (ترجان) بفتح التاء وضما هو المعبر عن لسان بلسان آخر والمراد به هنا الرسول لان الله تعالى لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تعالى في الآخرة بالوحي بالرسول (فينظر ايمن منه) اي الى جانبه الايمن (فلا يرى الاما قدم) من اعماله الصالحة (فينظر ايسار منه) اي الى جانبه الايسر (فلا يرى الاما قدم) من اعماله السيئة (فينظر بين يديه فلا يرى بين يديه الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة) اي ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة (فمن لم يجد) اي شيئاً يتقى به من النار (فبكلمة طيبة) اي فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب المسلم (ق) على رضي الله تعالى عنه) اتقوا على الرواية عنه (مامنكم من احد الا وقد كُتِبَ مقعدُه من النار) اي اثبت في اللوح المحفوظ او معناه قدر في الازل (ومقعدُه من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا تترك على كتابنا) يعني اذا كان كذلك افلا نعتد على ما كتب لنا من خير وشر وندع العمل لعدم فائدته (فقال عملوا) يعني اعملوا بظاهر ما أمرتم به وكون ذلك موافقاً لما في الكتاب او غير موافق فلتستم به بشئ (فكل ميسر لما خلق له) من عمل الجنة او النار ونظيره ان الرزق مقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل عليه الصلاة والسلام ما اجله بقوله (امان كان من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة) السين فيه للبالغة كافي قوله تعالى سنكتب ما قالوا (وامان كان من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة) قال المشايخ حقيقة الانسان لا تقتضى لذاتها سعادة او ضدها وانما هي بامور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع عروضاتها حاصله في القضاء اجالا لا يقع من الافراد تفصيل لذلك خبرا كان او شرا ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجال فمضى قوله اعملوا ما شئتم فكل عمل مسخر لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر البتة على عمل غيره قال الامام السمعماني السبيل في معرفته هو التوقف فن عدل عنه واحال فيه العقل ضل وناه لان القدر ستر ضرب دونه الستر لم ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة (ثم قرأ فامان اعطى) اي حق الله من ماله (واتق) اي خاف من الله (وصدق بالحسنى) اي بكلمة لاله الا الله (فسييسره لليسرى) اي للجنة (وامان بخل واستغنى) اي بلذات الدنيا عن نعيم الآخرة (وكذب بالحسنى) اي بلا لاله الا الله (فسييسره لليسرى) اي للنار وهذا توضيح قوله (الى قوله لليسرى) (م) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه

مطلب

روى مسلم عنه (ما منكم من احد الا وقد وكل به) على بناء المجهول من التوكيل
 بمعنى التسليط (قرينه) اي مصاحبه (من الجن) اراد به الشياطين (وقرينه
 من الملائكة) ولما كان الامور العارضة للانسان مشوبة في القضاء بالخير والشر
 ساط عليه من حكمته قرنين معينين لظهور ذلك (قالوا واياك يا رسول الله
 قال وياي) قال الامام الطيبي اللابق بهذين الضميرين ان يكونا مرفوعين
 فيقال وانت فيقول عليه الصلاة والسلام وانا لكن كل واحد من ضميري المرفوع
 والمنصوب بتمام مقام الآخر وهذا شائع اقول يمكن ان يقال انه عليه الصلاة والسلام
 لما قال ما منكم من احد الى آخره قالوا واياك اي واياك تدخل في هذا الحكم فقال عليه
 الصلاة والسلام وياي (ولكن الله اعانني عليه فاسلم) بفتح الميم اي انقاد وامتنع
 عن وسوستي او معناه دخل في الاسلام الحقيقي فسلبت من شره يؤيده قوله
 عليه الصلاة والسلام (فلا يامرني الا بخير) اختار القاضي هذه الرواية وروى برفع
 الميم اي اسلم انا من شره قيل هو افعال التفضيل اي فانا اسلم منكم لان النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم كان يجرى عليه بعض الزلات في بعض الاوقات بوسوسة فيكون
 قوله عليه الصلاة والسلام فلا يامرني الا بخير محمولا على اعم الاوقات رجع الخطابي
 رواية الرفع (م) عمر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) ما منكم من احد
 يتوضأ فيبلغ الوضوء) اي يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو المساء الذي
 يتوضأ به (او يسبغ الوضوء) بضم الواو اي يكمله على الوجه المسنون ولعل
 احدهما يستلزم الآخر وهو شك من الراوي (ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله
 وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة
 الثمانية يدخل من ايها شاء) (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري
 عنه) ما منكم امرأة تقدم ثلثة من الولد الا كان) الضمير فيه راجع الى الثلثة
 باعتبار معنى الجمع وهذا اول مما قاله الشارح انه راجع الى مصدر تقدم
 (لها حجابا من النار) تمته فقالت امرأة واثنين يا رسول الله فانه قدمات
 لي انسان قال عليه السلام وانسان وفي رواية ثلثة لم تبلغ الخنث انما اختص هذا
 بالصفير لان قلب الوالد احب ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه
 بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب في الصغير هذا فيكون في الكبير اعظم
 (م) ام سلمة رضي الله تعالى عنها) وروى مسلم عنها (ما من مسلم تصيبه
 مصيبة فيقول ما امره الله تعالى) اي امر الله به (ان الله وانا اليه راجعون)
 هذا تفسير لقوله ما امره الله فان قلت الاسترجاع ليس بما مور به فكيف يفسر به
 قلنا هذا القول مندوب لانه تعالى مدح القائلين به فيكون ما موراه معنى او نقول
 المراد من امر الله مطلق قوله من قبيل ذكر الاخص واردة الاعم (اللهم اجرني)

بهمزة الوصل اى اجعلنى مأجورا (فى مصيبتى وأخلفلى خبرا منها) وهو يقطع
 الهمزة وكسر اللام يعنى عوضنى خيرا مما فاتنى فى هذه المصيبة (الاأخلف الله له
 خيرا منها) فان قلت نشاهد من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما فاته
 فى الدنيا من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الحصر قلت الخيرية لاتلزم
 ان تكون فى الدنيا فمن لا يعطيه الله خيرا مما فاته فى الدنيا يعطيه فى الآخرة عوضا
 يكون خيرا منه نفعا (م) عثمان رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
) ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور) وهو بالضم التطهر وبالفتح
 ما يتطهر به (الذى كتب الله عليه) اى فرضه وفيه اشارة الى ان الآتى
 بفرائض الوضوء فقط اذا استحق هذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سنته
 معها يكون ثوابه اكثر (فيصلى هذه الصلوات الخمس الاكوانات
 كفارات لما ينهن) من الصغائر (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (ما من مسلم يصيبه) اذى من مرض فاسواه)
 مما يأتى به النفس (الاخط الله به سيئاته كما يحط الشجرة ورقها)
 وفيه اشارة الى ان الكافر لا يكون كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم
 لا يخ من كونه متأذيا وهم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا
 فقط ولكن الصحيح انها تكتب به الحسنات ايضا لقوله عليه الصلاة والسلام
 ما من مسلم يشاك شوكة فافوقها الا كتبه الله بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة
 رواه مسلم (و) جابر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) ما من مسلم يغرس
 غرسا) بالفتح مصدر (الا كان ما اكل منه) اى مما غرسه له (صدقة) يعنى
 يحصل للغرس ثواب تصدق المأكل ان لم يضمه الاكل (وما سرق منه له
 صدقة) يعنى يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وليس المعنى ان يكون
 المأخوذ ملكا لاخذ كمالو تصدق به عليه قال النووي كذا فيما اتفقت دابة
 اوطار وهذا الاجر محتص بالمسلم (ولا يرزأ احد) براء مهجلة ثم زى مجبة
 بعدها همزة اى لا ينصص (الا كان له صدقة) وفى الحديث بيان فضيلة
 الغرس وان اجر فاعله مستمر مادام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل
 الزراعة افضل من التجارة والصناعة باليد والغرس افضل من الزراعة (ق)
 عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (ما من مصيبة
 تصيب المسلم الا كفر الله بها عنه) اى محاعنه خطيئته بمقابلتها (حتى الشوكة)
 بالجر عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على اعرابه التقديرى (يشاكها)
 الضمير المستكن فيها للمسلم شكته الرجل اشوكه شوكا اى ادخلت فى جسده
 شوكة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ما من

مكوم) اي مجروح (يكلم) على بناء المجهول وسكون الكاف صفة مكوم
 في سبيل لله الاجاء يوم القيمة وكلمه) بسكون اللام اي جراحته (بدمي) بفتح اليا،
 والميم اي يسيل دمه (اللون لون دم والريح ربح مسك) وفي مجيئة بسيلان الدم
 امران الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه لاهل الموقف (ق)
 ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) مامن مولود بولد الا
 والشيطان بمسه) يعني لا بولد مولود في حال من الاحوال الا في حال مس الشيطان
 (حين يولد فيستهل) اي يصيح (صار خا من مس الشيطان اياه الامريم وابنها)
 ذهب الشارحون الى ان المراد به المس الحسي لقوله عليه الصلاة والسلام كل ابن
 آدم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد اما عدم مسه مریم وابنها فلا سجادة
 دعاء حنة في حتمها حين قالت واني اعيدنها بك وذريتها من الشيطان الرجيم
 وفيه نظر لان استعاذتها تجوز ان تكون من الاغواء لامن المس ولان الاستعاذة
 كانت بعد وضعها والمس انما كان بحال الولادة على ان العقل يأبى بما قالوا
 لان الشيطان اوسلط على الناس بنخسهم لامتلأت الدنيا صراحا والوجه ان المراد
 من المس الطمع في الاغواء لاحقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مریم
 وعيسى بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الامريم
 وابنها ومن في معناهما والبه اشار القاضى عياض اقول هذا الجواب على تقدير ان
 يكون عدم مس الشيطان من الفضائل فاذا كان نبينا عليه الصلاة والسلام افضل
 واعلى كان بالاتصاف به اولى واما اذا كان من خصائصهما فلا يلزم ان يوجد
 في نبينا عليه الصلاة والسلام اذكم من مفضول موصوف بخاصية لا توجد
 في الفضل منه فان قلت لولم ثبت حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب
 بان استهلاله محيل وتصوير لطمع الشيطان كأنه يمس بيده ويقول هذا من اغو به
 ونحوه قول ابن الرومي * لما توذن الدنيا به من صروفها * يكون بكاء الطنل
 ساعة يولد (م) عائذ رضي الله تعالى عنها (روى مسلم عنها) مامن ميت يصلى
 عليه امة من المسلمين يلقون مائة كلهم يشفعون له الاشفعوا فيه) على بناء المجهول
 وتشديد الفاء اي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا في حديث مامن رجل
 مسلم يموت (ق) انس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
 مامن نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب) وهو الدجال (الا وانه اعور
 وان ربكم ليس باعور) هذا علامة بيته تدل على كذب الدجال في دعوى
 الالهية المراد من قوله ليس باعور نبي النقص عن الله لا اثبات العين الصحيحة
 (مكتوب بين عينيه ك ف ر) وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كاف ثم تهجاها
 قبل هذه الكتابة مجاز عن سمات حدونه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى بقرأها

كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر ايضا وماعليه المحققون انها حقيقة جعلها الله علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عن اراد شقاونه (م) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (مامن نبي بعثه الله في امته قبلي الا كان له من امته حواريون) يعني صديقون مخلصون وهو منسوب الى الحوار وهو التبييض قيل لاصحاب عيسى عليه الصلاة والسلام حواريون لانهم كانوا اقصارين يحورون الثياب اي يبضونها ومنه الخبر الحواري الذي نخل مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعالم فقيل لكل ناصر فيه حوارى تشبيها بأولئك المخلصون المتفقون (واصحاب يأخذون بسنته ويفقدون بامرهم) يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث آخر ان نبيا يجي يوم القيمة ولم يقمه من امته الا واحد (ثم انها) الضمير للقصة (بمخلف من بعدهم) اي يحدث بعد الحوارين (خلف) يضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح اللام فهو الخالف بفتح هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال في كل واحد منهما بالقبح والاسكان (يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدكم بيده) يعني من حاربهم واذاهم بيده (فهو مؤمن ومن جاهدكم بلسانه) اي يؤذيهم به وينهاهم عن المنكر (فهو مؤمن ومن جاهدكم بقلبه) بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لخررتهم (فهو مؤمن ليس وراء ذلك) اي وراء الجهاد بالانكار (من الايمان حبة خردل) يعني مجرد الانكار ادنى المراتب فمن لم يجده في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه من نفس الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان اقول الرضا بالمعصية ليس يكفر فيكون هذا التعليل عليلا تقدم الكلام عليه في حديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (مامن نبي يموت حتى يخبر) اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الآخرة تقدم الكلام على وجه تحييرهم في حديث ان الله خير عبده (خ) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه (روى البخارى عنه (مامن نسيت كائنة الى يوم القيمة الا وهى كائنة) هذا تمة قوله عليه الصلاة والسلام ماعليكم ان لا تفعلوا تقدم بيانه قريبا (ق) انس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (مامن نفس تموت لها عند الله خير) الجملة الاسمية صفة ثانية لنفس (يسرّها انها ترجع الى الدنيا) وهو بفتح الهزرة فاعل يسر وهذه الجملة صفة ثالثة لها (وان لها الدنيا وما فيها) اي والحال ان لتلك النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها (الا الشهيد فانه يتنى ان يرجع فيقتل في الدنيا

في صحيحه ٤٩

في صحيحه ١٠١

في صحيحه ٤٠

في صحيحه

لما يرى من فضل الشهادة) تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر (م) عائشة رضی الله تعالى عنها (روى مسلم عنها)
 (ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة) من الاولى والثانية زائدتان ومن يوم عرفة متعلق باكثر (انه ايذون) اي ان الله يقرب منهم (ثم يباهى بهم الملائكة) الباهاة هو الاقتحار على الاقران والله تعالى منزله عنه فيكون هذا اللفظ متشا بها كما قبله والمراد بما هاته بهم ودنوه منهم رضائهم عنهم (فيقول ما اراد هؤلاء) اشارة الى الواقفين بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على سائر الايام حتى لو قال رجل امرأتى طالق في افضل الايام تطلق يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله عليه الصلاة والسلام خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع مالم يكن فيها يوم عرفة توفيقا بينهما (م) ام سلمة رضی الله تعالى عنها (روى مسلم عنها) مانقص مال من صدقة) نقص هنا لازم والمراد بالصدقة المفروضة يعني اذا حال على مائة درهم حول يكون خمسة دراهم حق المساكين فاذا اخرجها لم ينص من ماله الذي نصيبه من المائتين ويجوز ان يراد بها اعم ويحلف الله عليه مما انفق منه كما قال الله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك له في الباقي فينوب مناب ما انفقته وان لم يخلفه في الدنيا يدخره ما انفقته قال الله تعالى ما عندكم تنفق وما عند الله باق فالتاقتص ما ينفق ويبقى لا ما يصان ويبقى (ولا عفا رجل عن مظلمة الازاده الله بها عزا) سبق الى وهم الانسان ان ترك الانتقام ممن اساء اليه ذل وعجز فيمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه ليس كذلك بل يزيد لذلك عن ابان ينقم له من اساء اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر من اعترازه بالانتقام بنفسه وان اخره الى الآخرة اعطى من حسنته او يطرح على الجاني من سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم وقيل الاستثناء مصروف الى الجملتين وهذا العز اخروي ويجوز ان يراد به الدينوي لان من عرف بالسخاء والعفو ساد عند الناس وزاد كرامته (م) الميقداد رضی الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان لي فجلنا نعرض انفسنا على الصحابة فليس احد يقبلنا فأتينا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعترق وقال عليه الصلاة والسلام اجتبوا هذا الابن ينسأ فكننا محتايب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونحفظ للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم نصيبه وكان يحيى من المسجد في الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليطنان ثم يأتي مصلاه فيصلي ثم يأتي شرابه فيشرب فأتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا يأتي الانصار فيطعمهمونه وما فيه حاجة الى هذه الجرعة

مصاب

فأيتها فشربتها فند من الشيطان فقال ويحك شربت شراب محمد فيدعو عليك فتهلك وكان لا يجيئني النوم فحجاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ففعل كما كان يفعل ثم أتى شرابه فلم يجده فرفع رأسه إلى السماء فقالت الآن يدعو على فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فأخذت الشفرة فأنطلقت إلى الاعتر لا ذبح اسمها للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا كل منها حافل كثير اللبن فعمدت إلى اناء فخلت فيه فقال اشربتم شرابكم الليلة قلت اشرب فشراب فناوئني فلما عرفت ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد روى واجبت دعونه صَحَّكَتْ حتى أقيت إلى الارض فقال عليه الصلاة والسلام احدي سواك يا مقداد فتأت يارسول الله كان من امرى كذا وكذا فقال عليه الصلاة والسلام (ماهذه) أى الحلبة الثانية في غير اوانها (الارحة من الله) أى عطية عظيمة (أفلا أدنتى) بعد الهزيمة أى اعلمتني ما فعلت من حبلك اولا وشربك نصيبى (فوقظ صاحبينا فيصيان منها) أى من تلك العطية نصيبا (قوله للمقداد عند حلبة) بفتح اللام مصدر (الاعتر الثلاثة مرة ثانية (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (ما تخلف الله وعده ولا رسوله) بالرفع عطف على الله فله بعدما وعده جبرائيل عليه الصلاة والسلام ان يأتيه ^{المؤمن من الرزق} البسارحة فلم يأتيه تقدم قصته في الباب الثاني في حديث ان جبرائيل وعدنى ان يلقاني الليلة اعلم ان تلك القضية ^{المرفوعة} كانت في بيت ميمونة رضى الله تعالى عنها ثم ان كانت الحادثة واحدة يجوز ان تكون عائسة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلًا وان تكون عائسة حاضرة في بيت ميمونة في تلك القضية وان كانت الحادثة متعددة وهو الظاهر فلا اشتباه (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ما يصيب المؤمن وصب) وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب واصب (ولا نصب) أى تعب (ولا سقم) بضم السين واسكان القاف وبقحهما هو المرض (ولا اذى ولا حزن) بضم الحاء وسكون لراء العجمة وقحهما لغتان (حتى الهيم) بالرفع عطف على ما قبله وهو يستعمل للمستقبل والحزن لما فات وقيل اللهم ما يذيب الانسان من الغم والحزن خشونة النفس منه (بهمه) قال القاضي هو بضم الياء وقح الهاء فالضمير المستكن فيه للمؤمن أى يصبر مهموما والبارز فيه للهيم على قول من جوز اضممار المفعول المطلق وضبطه غيره بفتح الياء وضم الهاء أى يغمه والبارز فيه للمؤمن والمستكن للهيم قال النووي كلنا الروايتين صححتهما (الاكفر الله به من خطايه) أى بعضها (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) تفقاعلى الرواية عنها قالت اخر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صاوة العشاء ليلة حتى ناداه عمر رضى الله تعالى عنه نادام النساء والصبيان فخرج عليه

في صبي الكفر

السلام فقال (ما ينظرها من اهل الارض احدٌ غيركم) يعني صلوة العشاء) هذا
 تفسير للضمير في ينظرها بحتمل ان لا يصلح في ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون في غير
 المدينة مسلم لكن عرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بنور النبوة ان لا منظر
 غيرهم (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال بعث
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عمر على الصدقة فقيل منع ابن جليل وخالدين
 الوليد والعباس الصدقة فقال عليه الصلاة والسلام ما ينتم ^{بفتح القاف} وكسرهما
 (ابن جليل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله) يعني ما يغضب ^{ابن جليل} على طالب
 الصدقة الا كثر ان هذه النعمة وهي انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بمانعة
 عن الزكوة فعلم ان لا مانع اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم
 بهن فلول من قراع الكتائب * وانما عطف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نفسه
 على الله لكونه سببا لاسلامه وصبروته غنيا بما احله الله من الغنائم قيل تلك
 الصدقة كانت تطوعا اذ لا يظن بالصحابية ترك الواجب عليهم والجمهور على
 انها كانت فريضة لان البعث انما يكون في الصدقات المفروضة وقوله عليه
 الصلاة والسلام في آخر الحديث فهي على يد عليه (او اما خالد فانكم تظلمون
 خالدا) كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام المضر كما في قوله
 * ان تسألوا الحق تعط الحق سائلا * (فداحتس ادر اعمه واعمده) بالباء الموحدة
 جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعني اقرسه الاعد من قولهم قرس
 عبدا اذا كان سريع الوثب ورجح بعضهم هذا بان العانة جارية بحبس الافراس
 دون العبيد وروى بالباء المشاة فوق وهو جمع العتاد وهو ما يتأهب به للحرب
 في سبيل الله هذا الكلام اعتمدار من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لخالد عن المنع
 يعني انكم زعمتم ان اعبده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانها وقفت في سبيل الله
 فلا زكاة عليه فيها وقيل معناه ان خالد اوقف اعبده مع انه غير واجب عليه فكيف
 يقولون انه منع الواجب عليه لكن المعنى الاول اولي (واما العباس بن عبد
 المطلب عم رسول الله فهي على ومنها معها) وفي رواية البخاري فهي عليه
 والاولى اولى قال ابو عبيدة هذا انشاء في التزام الزكوة عن العباس بان يكون
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخر صدقة العام المتقدم عنده الى وقت يساره حاجته
 اليه والتزم عليه الصلاة والسلام اعطاء صدقة العام الذي طوب فيه والعام
 الذي قبله وقال النووي الصواب ان يكون هذا اخبارا عما مضى وهو ان
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قبض زكوة ذلك العام الذي شكى منه العام
 الذي بعده لما جاء في حديث آخر انا نجحنا منه صدقة عامين الى هنا كلامه
 (واقول روى مسلم في هذا الحديث ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

الاولى ناخر قوله بفتح القاف
 بشعره كتاب التكرم

قال بعد قوله فهي على يا عمر أما علمت ان عم الرجل صنو أبيه يعني مثله وهذا
 يرجح القول الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله عليه الصلاة
 والسلام فهي على والتقريب انما يحصل اذا التزم
 عليه الصلاة والسلام اعطاء غير المقبوض
 واما الحديث الآخر فغير

معلوم صحته

٢٢٢

٢٢

تم الجزء الاول من مبارق الازهار في شرح مشارق
 الانوار بعون الله الملك الغفار و يليه
 الجلد الثاني

٢٢٢

٢٢

٢

تعارف نظارتِ جلیله سنک رخصتیه طبع اولنشدز

صحاف چارشوسنده بوسنوی (الحاج محرم افندیبنک) دکانده
فروخت اولنور

والتوصل انما يكون في المتع بناء افعال منه قلت هو كقوله تعالى فهي كاللحجارة
او اشد قسوة وفيه مبالغة وفي الحديث حث على الاقتداء بالنبي صلى الله تعالى عليه
وسلم وعدم التنزه عما يفعله وان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية له (م) ابو سعيد
رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ما تربة الجنة قاله ابن صياد) وهو كان معروفا
بالكهانبة وكان يسأل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن اشياء كثيرة على وجه
الامتحان والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يسأله احيانا (فقال ابن صياد در مكة)
وهي الدقيق المخول الابيض (بيضاء مسك) يعني هي كالدرمكة والمسك
(يا بالقاسم قال صدقت) وفي رواية اخرى ان ابن صياد سأل النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضي ذكر مسلم
الروايتين لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر كان جابروا ابن عمر بمحلفان
انه الدجال قيل انه تاب ومات في المدينة وقيل بل فقد في يوم الحرة (ق) سهل
ابن سعد رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ما صنع بازارك ان لبسته
لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء) قاله لرجل خطب امرأة
عرضت نفسها على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يردّها النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم) اي لم يرد ان يتزوجها فاراد ان يتزوجها غيره فلما خطبها رجل سأل
عليه السلام عن مكنته فقال مالي الا هذا الازار فقال عليه السلام الحديث فزوجها
ايه على ان يعلمها ما معه من القرآن (م) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) روى مسلم
عنه (ما ترون الرقوب) بفتح الراء اي ما ترون معناه (فيكم قال) اي الراوي قلنا
الذي لا يولد له اي لا يعيش له (ولد قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ليس ذلك
بالرقوب) وهذا ليس ابطلا لتفسيرهم المعنى اللغوي (لكنه الرجل الذي لم يقدم
من ولد شيئا) وهذا بيان لعناه المشتمل على فائدة وهي التعريض على ان ولد المسلم
في الحقيقة من قدمه لانتفاعه به في الآخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له
(قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فاتمدون الصرعة) بضم الصاد
وقح الراء (فيكم قلنا الذي لا يبصره الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي
يملك نفسه عند الغضب) وفيه تعريض على ان القوة الممدوحة قوة من قهر
اقوى اعدائه وهو النفس خصوصا عند الغضب (ق) كعب بن مالك رضي الله تعالى
عنه) اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ماروا
عنه ثمانون حديثا في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم
بمحدثين قال كان غزوة تبوك في حر شديد وسفرها كان بعيدا والاعداء كثيرة وكان
المتخافون منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
منها ركم في المسجد ركعتين كما كان عادته عليه السلام وجلس للناس جاء المتخافون

التوصل بين النبي صيغة اشد لفظة خشية

عزوة بنوك

وهي امرأة عثمان بن مظعون

فطَفِقُوا بِعُتُورٍ اِذْ تَعْتَدُونَ اِيَّهٖ وَكَانَ يَقْبَلُ مِنْهُمْ وَيَسْتَغْفِرُ لَهُمْ وَوَكَّلَ سِرَّاهُمْ اِلَى اللّٰهِ
 حَتَّى جِئْتُ فَلَمَّا سَلَّمْتُ تَبَسُّمًا تَبَسُّمُ الْمَغْضُوبِ فَقَالَ لِي تَعَالَى فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ لِي
 (مَا خَلَّفَكَ الْمَن تَكُن قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ) فَقُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ مَا كَانَ لِي مِنْ عَذْرٍ حِيْنَ
 تَخَلَّفْتُ عَنْكَ فَقَالَ اِمَّا هٰذَا فَقَدْ صَدَقَ (قَالَهُ لَهُ مَقْدَمُهُ مِنْ تَبَوُّكَ) اَيَّ فِيْ وُقُوفِ
 قَدُوْمِهِ مِنْ غَزَاةِ تَبَوُّكَ قَبْلَ اَنْ يَهَاجَرَ اَخْرَجَ بِهٖ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَانَ مَعَهُ فِيْهَا ثَلَاثُوْنَ
 اَلْفًا بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيْ قُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللّٰهُ فِيْكَ فَاَزَالَ النَّاسُ يَلُوْمُوْنِيْ
 وَيَقُوْلُوْنَ اَعْجَزْتَ اِنْ تَعْتَدِرُ اِلَى رَسُوْلِ اللّٰهِ كَمَا اَعْتَدَرُوْا قَدْ كَانَ كَافِيْكَ ذَنْبُكَ
 اسْتَغْفَارَ رَسُوْلَ اللّٰهِ لَكَ فَسَمِعْتُ اَنْ مَرَّ اَبُو بَرِيْظَةَ وَهَلَالُ بْنُ اُمِيَّةٍ فَاَلْمَلَّ مَاقَلْتُ
 فَنَهَى النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ اَنْ يَكَلِمَنَا النَّاسَ وَكَانَ صَاحِبًا يَبْغِيْ اَنْ يَفْعَدَانَ
 فِيْ بِيُوْتِهِمَا يَبْكِيَانِ وَكُنْتُ اَخْرَجْتُ وَاشْهَدُ لَلصَّلَاةِ وَاطُوْفُ فِي الْاَسْوَاقِ وَلَا يَكْلِمُنِيْ
 اِحْدٌ فَلَبِثْنَا عَلٰى ذٰلِكَ ثَمْسِيْنَ لَيْلَةً فَبَيْنَا اَنَا جَالِسٌ فِيْ صَبَاحِ تِلْكَ اللَّيْلَةِ وَقَدْ ضَاقَتْ
 عَلٰى الْاَرْضِ بِمَا رَحِبَتْ سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ يَقُوْلُ يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ اِبْشِرْ
 فَخَرَرْتُ سَاجِدًا فَمَا جَاءَ الْبَشِيْرُ نَزَعَتْ اَثْوَابِيْ وَكَسَوْتَهَا اِيَّاهُ وَاسْتَعْرَتْ ثُوْبِيْنَ
 فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلٰى رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهَهُ مِنْ
 السَّرُوْرِ اِبْشِرْ بِخَيْرٍ يَوْمَ مَا حَرَّ عَلَيْكَ مِنْذُ وَلَدْتِ اِمْكُ فَقُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ اِنْ مِنْ
 ثُوْبِيْ اِنْ اَنْخَلُجُ مِنْ مَالِيْ صَدَقَةٌ فَقَالَ اَمْسِكْ بَعْضُ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكَ فَقُلْتُ
 اَمْسِكْ سَهْمِي الَّذِيْ بَخَيْرٍ فَقُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ اِنَّمَا اَنْجَانِيَّ اللّٰهُ بِالصَّدَقِ وَاِنْ مِنْ ثُوْبِيْ
 اِنْ لَا اِحْدٌ اِلَّا صَدَقًا (ق) اَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ تَعَالَى عَنْهُ) اِتَّفَقَا عَلٰى الرَّوَايَةِ
 عَنْهُ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَهْدَةَ نَجْدَ خَيْلًا فَجَاؤْا بِرَجُلٍ سَيِّدِ اَهْلِ
 الْبَيْمَامَةِ يُقَالُ لَهُ ثَمَامَةُ فَرَبَطُوْهُ بِعَمُوْدِ الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ اِيَّاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَ (مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ) قَالَ عِنْدِيْ خَيْرٌ يَاحْمَدُ اِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ وَاِنْ تَنْعَمُ تَنْعَمُ عَلٰى
 شَاكِرٍ وَاِنْ كُنْتَ تَرِيْدُ الْمَالَ فَسَلْ نَعَطٌ مِنْهُ مَا شِئْتَ فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ الْغَدَ فَقَالَ لَهُ
 مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ فَاجَابَ بِمِثْلِ مَا اجَابَ فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ فَقَالَ لَهُ مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ
 فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اَطْلُقُوْا ثَمَامَةَ فَاَنْطَلَقَ اِلَى نَجْدٍ قَرِيْبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ
 فَاغْتَسَلَ ثُمَّ اسْمَلَ فَقَالَ يَاحْمَدُ وَاللّٰهِ مَا كَانَ وَجْهُ اِبْنِ عَمْرِوِّ اِلَى مَنْ وَجْهَكَ فَقَدْ اصْبَحَ
 وَجْهَكَ اَحْبَبَ الْوُجُوْهَ كُلِّهَا اِلَى وَمَعْنَى قَوْلِهِ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ تَقْتُلُ مَنْ يَسْتَحِقُّ الْقَتْلَ
 لِتُوْجِهُ الْفِصَاصِ عَلَيْهِ لِقَتْلِهِ مُسْلِمًا قَبْلَ اَنْ اَسْرُقَ قِيْلَ مَعْنَاهُ تَقْتُلُ مَنْ لَا يَبْطُلُ دَمُهُ
 بَلْ يَطْلُبُ لِكُوْنِهِ شَرِيْفًا فِيْ قَوْمِهِ لَكِنِ الْمَعْنَى الْاَوَّلُ اَنْسَبَ لِقَوْلِهِ وَاِنْ تَنْعَمُ تَنْعَمُ
 عَلٰى شَاكِرٍ (قَالَهُ ثَمَامَةُ بْنُ اِثَالٍ) بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَتَخْفِيْفِ التَّاءِ الْمَثَلِيَّةِ (قَبْلَ اِسْلَامِهِ)

(م) جَابِرُ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ) رَوَى مُسْلِمٌ عَنْهُ (مَا فَعَلْتُ فِي الَّذِيْ اَرْسَلْتَهُ فَانَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِيْ
 اِنْ اَكَلْتَهُ الْاِنَانِيْ كُنْتُ اَصْلِيْ قَالَهُ الْجَابِرُ وَقَدْ اَرْسَلَهُ فِيْ حَاجَةِ فِجَاءٍ وَهُوَ) اَيَّ النَّبِيَّ

عليه السلام (يصلى على بغيره متطوعا الى غير القبلة فكلّمه فقال) اي النبي صلى الله عليه وسلم (بيده هكذا او اوما) اي اشار بيده (نحو الارض) هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده وفيه جواز الايمان في الصلاة النافلة وجوازها على الرحلة حيث توجهت واستحباب الاعتذار على من يسلم عليه احد فيمنعه عن الرد مانع (ق) زيد بن خالد رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (مالئيب ولها دعها) قاله لرجل سأل عن اخذ ضالة الابل (فان معها حذائها) بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطي عليه البعير من خفه اراد بكونه معها انها تقوى به على السير وورود الماء (وسقاهها) وهو بكسر السين اناء الماء المراد بكونه معها انها اصبر البهائم على الظماء (ترد الماء وتاكل الشجر) هذا تاكيد في المعنى لما قبله (حتى يمجدها ربها يعني ضالة الابل) اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للرجوع بالاتفاق لان المسحوب عندها اخذها لصباتها وتوهم ضياعها وعند الشافعي ومالك المسحوب تركها لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة والاباحة كانت لخوف الضياع وهو قليل في ضالة الابل (م) جابر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مالك يام السائب او يام السائب) شك من الراوي (تزفزين) بزائين مجتئين وقائين وتاء مضمومة والمشهور في الرواية انها مفتوحة قال القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا بالراء المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالواو والقاف معناه على جميع الروايات ترتويدن (قالت الحملي) يعني الحملي تزفزين (لبارك الله فيها فقال لانسي الحملي فانها تذهب) بضم التاء (خطا يابني ادم كما يذهب الكبر خبث الحديد) (م) عائشه رضي الله عنها) روى مسلم عنها قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم من عندي ليلا فترت عليه فجاء فرأى ما صنع فقال (مالك يا عائشة اعترت) الهمة للاستفهام والغيرة الحمية وفيه الملاطفة بالزوجات والعفو بهن عن الغيرات (م) جابر بن سمرة رضي الله عنه روى مسلم عنه (مالي اراكم ارفعى ايديكم) ما للاستفهام بمعنى الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهى عنه رفع ايديهم عند السلام مشيرين الى الجانبين (كانها اذ ناب خيل شميس) بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب ما لا تستقر لحدتها (اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا فرانا حلقا) بفحيتين جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس (فقال مالي اراكم عزين) جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاي وهي الحلقة المعجمة من الناس يعني مالي اراكم اشتانا متفرقين (ثم خرج علينا فقال الانصون كما تصف الملائكة عند ربها فقالنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصوف الاولى ويتراصون في الصف) اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى فرج (ق) سهل بن سعد رضي الله عنه) اتفاقا على الرواية عنه قال ذهب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال

اي سائبك

من الراوي من الحديث

الى ابي بكر فقال اتصلي للناس فقال نعم فصلى ابو بكر فحاء رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم والناس في الصاوة حتى وقف في الصف فلما اكثر الناس التصفيق
التفت ابو بكر فرأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاشار اليه النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ان ثبت مكانك فرفع ابو بكر يده فحمد الله على ما امر به النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فاستأخر حتى استوى في الصف وتقدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فصلى فلما فرغوا قال لابي بكر ما منعك ان تثبت اذا امرتك قال ابو بكر رضى الله تعالى عنه
ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صم فقال عليه السلام للناس (مالى
اراكم اكثرتم التصفيق) وهو ان يضرب بظهور الاصابع اليمنى صفح الكف اليسرى
(من نأه شئ في صلاوته) اى نزل به شئ محتاج فيه الى اعلام الغير (فليسبح فانه اذا سبح
التفت اليه) على بناء المجهول (وانما التصفيق للنساء) وفي الحديث جواز اشياء يعرف
ان تأمل فيه (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه و(خ) جابر رضى الله تعالى عنه) يعنى
اتفقا على الرواية عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه وانفرد البخارى بالرواية عن جابر
رضى الله تعالى عنه (ما منعك من الحج وفي رواية) ابن عباس (ما منعك ان تكوني حجيت
معنا قالت ابو فلان تعنى زوجها حج على احدهما) هذا الاستئناف جواب لمن سأل
عن كيفية منع زوجها (تعنى) اى امستان من ضمير احدهما (البعيرين والآخر) اى
البعير الآخر (يسقى ارضا فلم يبق لي مر ك قال) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
(فان عمرة في رمضان تقضى حجة وفي رواية تعدل) يعنى تقوم مقامها في الثواب
لانها تتم لها في كل شئ فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا تسقط عنه الحجة
(او حجة معي شك) من الراوى قاله لامستان * نوع آخر * وهو ما في اوله ما الموصولة
ويكون خبر مبتدأ محذوف (م) ابو ذر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ما صطفى الله
للائكته اولعباده) المبتدأ هنا محذوف اى افضل الكلام ما صطفى الله (سبحان الله
وبحمده) هذا بدل من الخبر (قاله حين سئل اى الكلام افضل) المراد منه كلام الناس
فان قلت هذا يعارض قوله عليه السلام افضل ما قلت انا والنبون من قبلى لاله الا الله
وحده لا شريك له قلنا التعارض مندفع باختلاف المقام فعنه افضل ما يقال في مقام
التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في مقام التوحيد لاله الا الله
* نوع آخر * وهو ما يكون في اوله ما الشرطية (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه)
روى البخارى عنه (ما اسفل) بالنصب خبر لكان المقدر (من الكعبين من الازار) اى
من محل الازار (ففي النار) هذا في حق من اسبل ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعله ذلك
في النار ذكر الفعل واردة لفاعله فعلى هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيانا
لمحذوف يعنى اسبالة من الكعبين شيئا من الازار ففي النار لكن هذا التوجيه لا يناسب
النوع المأخوذ هو فيه ولا ادخال الفاء في خبره (ق) رافع بن خديج رضى الله تعالى عنه

اتفاقا على الرواية عنه (ما أنهر الدم) الانهار هو الاسالة والمراد به هنا الاخراج
 تشبيها لخروجه بالجري (وذكر اسم الله) قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه
 محذوف اي ذكر اسم الله عليه او معه ووقع في رواية ابى داود وغيره وذكر اسم الله
 عليه (فكلوه) الضمير فيه للحيوان المذكور معنى وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد
 يقطع (ليس السن والظفر) المستثنى عند الشافعي رح مطلقهما من ذوعين كانا
 اولا نظرا الى اطلاق الحديث (وسأحدثكم عن ذلك) اي عن وجه استثنائهما
 (اما السن فعظم) يعني لا تذبحوا به كيلا يتجس بالدم كما ان الاستنجاء بالعظام
 منهي عنه لكونها زاد الجن (واما الظفر فدى) جمع مديّة بضم الميم وسكون الدال
 وهى السكين العظيم (الحبشة) يعنى انهم يحلون اظفارهم محل المدي فيذبجون بها
 فلا تشبهوا بهم لانهم كفار وعند ابى حنيفة المستثنى غير المتزوع وحمل الحديث
 عليه لقوله عليه السلام انهر الدم بما شئت وانما لم يحز بالظفر المتصل لانه يقتل بثقله
 فصار في معنى المنخفة والحبشة كانوا يفعلون كذلك (ق) عمر رضى الله تعالى عنه
 اتفاقا على الرواية عنه قال اعطاني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عطاء فقلت اعطه
 من هو افقر منى فقال عليه السلام خذه فتموله او تصدق به (ما جال من هذا المال
 اى من مال الصدقة الذى جوهه عمر رضى الله تعالى عنه) وانت غير مشرف) اى
 غير متطلع اليه ولا طامع فيه (ولاسائل فخذها وما لا فلا تتبعه نفسك) يعنى ما لم
 يوجد فيه هذا الشرط لا تعاق نفسك به (ق) يعلى بن ابيّة رضى الله تعالى عنه
 قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وعشرون حديثا له
 فى الصحابين ثثة احاديث متفق عليها قال جابر رجل متضح بطيب فقال يا رسول الله
 كيف ترى فى رجل احرم فى جبة متضحجة بطيب فنظر اليه النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم ساعة ثم سكت فجاهه الوحى ثم سرى عنه فقال اما الطيب الذى يك
 فاعسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال (ما كنت صانعا فى حجبك فاصنعها
 فى عمرتك يعنى) هذا تفسير من المص لما كنت (من الاحرام واجتناب الطيب)
 قيل يجوز ان يراد بما كنت الطواف والسعى والحلق لكن التفسير الاول اولى
 لانه هو المناسب لما سئل عنه لان الاحرام كان فائتا عنه بلبس الخيط (ق) ابو سعيد
 رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على لرواية عنه قال سأل ناس من الانصار رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى نفذ ما عنده وقال
 (ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعنف) اى يطلب العفة
 وهى الكف عن الحرام (يعفه الله) بضم الياء وكسر العين اى يهطيه العفة
 (ومن يستعفن) اى اظهر الفنى من نفسه وترك السؤال (يعفه الله) اى يجهله غنيا
 ومن يتصبر) اى امر نفسه بالصبر وكافها عليه (يصبره الله) اى يسهل الصبر

عليه (وما اعطى احد عطاء خيرا او اوسع من الصبر) لان نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعة وغيرهما **نوع آخر** وهو ما يكون في اوله ما لموصوله وصلتها ظرف (ق) ابو هريرة رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنه (ما بين النختين) اى نفخة النشور ونفخة الصعق (اربعون) لم يفسر الراوى بانها اربعون يوما او ستة اشهر او قال حين سئل عنه لاعلمه وقد جاءت مفسرة من رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة كذا قاله النووي قال الله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعنى بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كتفى الرجال فيكون منه الاجسام فاذا تهبأت اجزاء الاجسام وكلت نفخ في الصور نفخة البعث فأتى كل روح الى جسده فيحييها الله تعالى كل ذلك في لحظة وذلك قوله تعالى فاذا هم قيام ينظرون (ق) عبد الله بن زيد الانصارى رضي الله تعالى عنه (اتفاقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليها (ما بين بيتي ومنبري) المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره للاروى مفسرا ما بين قبري ومنبري ولاتفاق بينهما لان قبره في بيته (روضة من رياض الجنة) يعنى ان العبادة فيه مؤدية الى روضة الجنة كما قال عليه الصلاة والسلام الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا يسأل الله عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله تعالى في حق اهل الجنة ولهم فيها ما يدعون لم يذكر المص آخر الحديث وهو قوله عليه الصلاة والسلام ومنبري على حوضي اى على حافته وقد روى انه عليه الصلاة والسلام قال ومنبري على رعة حوضي وهى بضم التاء المشاة فوق وبالراء والعين المهملتين مفتوح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له عليه السلام في الآخرة منبر ويجوز ان يراد به منبره في الدنيا وفيه تشبيه على استمداده عليه السلام من الحوض الزاخر النبوي وعلى ان منبره مورد القلوب الصادية في يدها الجهالة كما ان حوضه مورد الاكباد الظامية من حر القيمة وقيل معناه من آمن يكون منبري وما يسمع منه حقا رده على حوضي ويشرب منه (ق) ابو هريرة رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنه (ما بين لآبئها حرام) تقدم بيانه في حديث ابي احرم ما بين لآبئ المدينة (ق) ابو هريرة رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنه (ما بين منكبى الكافر مسيرة ثثة ايام للراكب المسترع) انما يعظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبي هذا يكون في بعض الكفار فانه قد جاءت احاديث تدل على ان التكبر بن محشرون يوم القيمة امثال الذر في صور الرجال فيساقون الى سجين في جهنم ونظر فيه الشيخ الشارح بان هذا الحديث يدل على عظم اجسامهم في النار والذي ذكره انما هو في وقت الحشر اقول في النار غير مذكور في بعض

جلد اول في صحيح النخلة

نسخ مسلم كذا قاله النووي فالوجه في منع قول القرطبي ان يقال ما ذكره لا يدل على
انعدام عظيمهم في الحشر لان تشبيه المتكبرين بالذرة في الحقارة لاني الصغر والا
لا يستقيم قوله في الصور الرجال (م) انس رضي الله عنه) روى مسلم عنه (ما بين
ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة) تقدم الكلام عليه في حديث ان امامكم حوضي

جلد اول في صحيفه

فصل

(م) ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يا ابا المنذر اتدري اى آية من
كتاب الله معك اعظم قال) اى الراوى (قلت الله لاله الا هو الحى القيوم) اتما كانت
آية الكرسي اعظم لان ما اشتمت عليه من صفات الله وغيرها لا توجد مجموعها
في آية سوى هذه الآية (قال فضرب في صدرى) انما ضرب به عليه الصلاة والسلام
تلطفا به ليتمكن العلم في صدره وقال اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (كبيتهك العلم
يا ابا المنذر) هذا دعاء له بتيسير العلم له ورسوخه فيه اختلف في جواز تفضيل
بعض القرآن على بعض فذهب قوم الى عدمه لانه يفضى الى نقص المفضول عليه
واولوا ماورد من لفظ افضل واعظم في ترجيح بعض القرآن بفاضل واعظيم
ولكن فيه نظر لان ما هو بواعنه يأتيهم على هذا التأويل ايضا والقول بان
آية الكرسي من كتاب الله عظيمة لا بد وان يكون بالنسبة الى غيرها وذهب آخرون
الى جوازها لهذا الحديث قال النووي وهو المختار فيكون جميع الآيات بافضلة
و بعضها افضل بمعنى ان يكون الثواب بها اكثر لعمري فيها كما كان يقال جميعها
بليغ وبعضها يبلغ (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) انفع ا على الرواية عنها قالت
دخل ابو بكر وعندي جاريتان تغنيان بما تناولت الانصار يوم بُعث
ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مشجعي ثوبه فقال ابو بكر ابن امير الشيطان
في بيت رسول الله وذلك في يوم عيد فقال عليه الصلاة والسلام (يا ابا بكر ان لكل قوم)
من اليهود والنصارى (عيدا وهذا) اى وهذا اليوم (عيدنا) يوم بُعث يوم
مشهور عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج ابى الحرب بينهما مائة
وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا في الغناء اباحه جماعة وهو رواية
عن مالك متحججا بهذا الحديث واجاب الآخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس
محل النزاع لان الشعر الذي كانتا تغنيان به كان في وصف الحروب والشجاعة
وفي ذكره معونة للجهاد في امر الدين وانما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور
كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار السرور في
العيد من شاعر الدين وتبجته عليه الصلاة والسلام ثوبه كان من حسن خلقه
لئلا تسخيا فتعطشا شرهما (م) علي بن عمر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه

مجان

(يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان
وصهيباً وبلالا) هذا تفسير للضمير في اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان
غضبهم سببا لغضب الله وتبنيه على اكرام ضعفاء الصالحين والافتاء من
قلوبهم (حين قالوا لابي سفيان) لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل
كان هذا القول بعد اسلامه لاحساسهم منه آثار النفاق وكان ذلك قبل تأكد
اسلامه (ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها) ضبطوه بوجهين
احدهما بالقصر وقبح الخاء والثاني بالمد وكسر الخاء كلاهما صحيحان (فقال
ابو بكر تقولون هذا الشيخ قر يش وسيدهم) تمة فاتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه
اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا صححه مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها
قال القاضي روى ان ابا بكر نهى عن هذه الصيغة فقال قولوا لا ويغفر الله لك
(ق) ابو بكر رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال نظرت الى اقدام
المشركين على رؤوسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه
ابصر ناحت قدميه فقال عليه السلام (يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما) يعني بالنصر
والمعونة وهي في معنى قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل
كان حزن ابي بكر اشفاقا على رسول الله وكان يقول ان اقبل فانا رجل واحد
وان قتلت هلكت الامة وروى انه لما انطلق مع رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول الله مالك
يا ابا بكر قال اذكر طاب الكفار فامشى خلفك ثم اذكر ترصدتهم قدامنا فامشى بين
يديك قال عمر والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه عظم توكل النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم (ق) سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية
عنه يا ابا بكر) ما معك ان تصلى بالناس حين اشرفت اليك تقدم ذكره قريبي في حديث
مالى اراكم اكثرتم التصفيق (ق) ابو ذر رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جالس فلما غابت الشمس قال
عليه السلام (يا ابا ذر اندرى اين تذهب هذه الشمس فقلت لله ورسوله اعلم فقال تذهب
تسجد تحت العرش) هذه الجملة حال (فتستأذن) معطوف على تسجد يعني تذهب
الشمس على نيتك الخالتين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد
باستئذنها قطع فلحها على ما يترتب عليه من امور هذا العالم (فيؤذن لها) ووشك
ان تسجد ولا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها) المراد من عدم قبول سجودها وعدم
الاذن لها منع جريانها على ما هي عليه وتغييرها عن حالتها الاولى (فيقال لها
ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها) وذلك قوله تعالى والشمس تجري
لمستقر لها) اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان يعني تجري الشمس على ما ترى

ليس الامر كذلك

جاء في صحيحه

من الطلوع والغروب في وقتيهما الى وقت قرارها وتغير حالها بالطلوع من
 مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيامة لان جريها ينقطع فيه
 او الحد الذي تنتهي اليه من فللكها فغير مناسب لهذا المقام ولقد سلم من قال
 نصدق ما اخبر به الصادق عن غيب ولا نشغل بكيفيته (ذلك تقدير العزيز
 العليم) (خ) ابوذر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه (يا باذر اذا طبخت
 مرققة فلأكثرهاها وتعاهد جيرانك) اي احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم منها
 (خ) ابوذر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه (يا باذر اكرم هذا
 الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل) تقدم بيانها في حديث اني قد وجهت
 لى ارض ذات نخل (م) ابوذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه (يا باذر انك ضعيف
 وانها) ضمير التأنيث راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله الاستعملني باعتبار انه
 اماره او باعتبار تأنيث الخبر (امانة وانها يوم القيامة خزى وندامة الامن
 اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها) هذا استثناء منقطع يعني لا تكون الامارة
 خزى له بل قد تكون اجرا لقوله عليه الصلاة والسلام ان المقسطين على منابر من
 نور ومع ذلك فالخذر عنها اجدر لان فيها كثرة الخطر (قاله لما قال يا رسول الله
 الاستعملني) اي الانجمني على بعض اموال بيت المال (م) ابوذر رضي الله
 تعالى عنه روى مسلم عنه (يا باذر اني اراك ضعيفا) اي في تنفيذ الامور ورعاية
 الحقوق (وانى احب لك ما احب لنفسى) هذا تلطف من النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم ونحوه يصح على قبول قوله (لا تأمرنك) بفتح الميم المشددة من الامارة (على
 اثنين ولا تواتين) بفتح اللام المشددة من الولى وهو القرب (مال بيتيم) (م) ابو سعيد
 رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه (يا ابا سعيد من رضى بالله ربا) اي اکتفى بالله تعالى
 ولم يطالب معه غيره (وبالاسلام ديننا) اي لم يسمع في طريق غير دين الاسلام (وبمحمد
 نبيا) يعني لم يسلك في دين الاسلام الا ما وافق شريعة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
 وجبت له الجنة ثم قال (واخرى) اي وخصلة اخرى (يرفع بها العبد مائة درجة
 فى الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض) اعلم ان الدرجة يجوز ان تكون
 واحدة الدرج فيكون الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من
 الارض وان تكون واحدة الدرجات وهى المراتب المعنوية الحاصلة بانواع
 النعم فيكون هذا التشبيه تشبيهه مع قول بحسوس (قالوا وما هى يا رسول الله قال الجهاد
 فى سبيل الله الجهاد فى سبيل الله الجهاد فى سبيل الله) كررها ثلاثا لكيد (ق) انس
 رضى الله عنه) اتفاقا على الرواية عنه (يا ابا عمر وما بال ثابت اشكى) بفتح الهمزة
 اي امرض وفيه اشارة الى ان كبير القوم يذوق ان يتفقد ويسأل عن غلب عنهم
 (يعنى ثابت بن قيس بن شماس) بالهسين المعجمة وتشديد الميم وقد كان جلس

جلداول في صحاح

اي المراد العادلين

اصلة واشتكى

في بيته (وابوعمر) الذي سأله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (هو سمد بن معاذ) فقال
 ابوعمر وانه جاري ما علمت له شكوى (وكان قال ثابت انه من اهل النار) يعني
 لما اتاه ابوعمر وودكر له قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وتفقدته قال ثابت انزلت
 هذه الآية وهي يا ايها الذين آمنوا اترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وقد علمتم
 اني لازفكم صوتا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانا من اهل النار
 فحصلت لي حجة (فلما اخبر بقوله) يعني لما ذكر ابوعمر ول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 زعمه انه من اهل النار (قال بل هو من اهل الجنة) ومعنى الآية اذا نطق النبي عليه
 الصلاة والسلام ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم وراء الحد الذي يبلغه صوتونه بل
 اخفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالباً على اصواتكم اظهار المرتبة ورعاية للادب
 (ق) انس رضي الله تعالى عنه اتفق على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم يأتي اباطحة كثيراً فجاء يوماً وقد مات تغير لانه فوجده حزيناً فسألهم
 عنه فاخبروه فقال عليه الصلاة والسلام (يا اباعمير) تصغير عمرو (ما فعل التغير)
 تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احر المنقار ومنه يفهم حسن خلقه عليه الصلاة
 والسلام حيث خاطب الولدان و اباحصيد المدينة لانه عليه الصلاة والسلام لم يمنعهم
 عنه و اباحه اخذ الصبي طيرا اذ لم يعذبه و اباحه ان يكنى احد ان لم يكن له ولد جلا
 على التفاؤل (ق) ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفق على الرواية عنه
 (يا ابو موسى لقد اعطيت من مارا من من امير آل داود) شبه عليه الصلاة والسلام
 صوته في الحسن وحلاوة النغم بالمر مارا ال هنا فتحيم والمراد منه من امير داود نفسه
 اذ لم يشهر احد من آله بحسن الصوت او المراد بالآل قومه الذي بعث اليهم لان
 صوت داود عليه السلام كان معجزة من معجزاته و اظهر معجزات كل نبي يكون نوعا
 مما عليه قومه وفي الرواية ان الله تعالى يقيم داود يوم القيامة عند ساق العرش
 فيقول يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتني
 في الدنيا فيقول اني اردت عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل
 الجنة (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كان صلى الله
 تعالى عليه وسلم قاعدا بين نفر من اصحابه فقام فذهب من عندهم فابطأ ففرعوا
 عليه فكانت اول من خرج بطابه فوجدته في حائط ابني الانصار فلما دخلت عليه
 اعطاني نعليه فقال عليه الصلاة والسلام (يا اباهريرة اذهب بنعلي هاتين)
 قيل كان ابو هريرة يستحب نعلي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واعطاه
 عليه الصلاة والسلام نعليه ليكون علامة انه لقي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 و يكون اوقع في نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغير هذا (فن لقيت من وراء
 هذا الحائط يشهد ان لاله الا الله مستيقنا بها قلبه فيشمره بالجنة) فان قلت
 ابو هريرة لم يكن مطالعا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته مشروطة

وهذا ابو موسى
الاشعري

مطلب معجزة داود

بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة وانما
 لم يذكر احدي الشهادتين اكتفاء بالاخرى تمة الحديث قال ابو هريرة فلما خرجت
 من عنده عليه الصلاة والسلام فاذا اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب
 عمر بين يدي حتى خررت على ابي ^{ابى} فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم ماجرى فجاء عمر على اري فقال عليه الصلاة والسلام
 يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله باني انت وامى انى خشيت ان يتكل الناس
 عليها فقلت خلتهم يعملون فقال عليه الصلاة والسلام فخلهم اعلم ان دفع عمر
 رضى الله تعالى عنه لم يكن رد الامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بل كان غرضه عرض
 ربه عليه بان كتم هذه البشرية اصلح لهم وضربه بيده لم يكن للايداء بل ليكون ابلغ
 في زجره فان قلت كيف رجع الرسول عليه الصلاة والسلام عن كلامه برأى عمر
 قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده عليه الصلاة والسلام لان الاجتهاد جائزه
 في الامور الدينية مع عدم تقررره عليه الصلاة والسلام على الخطأ فيه واما عند من لم
 يجوز اجتهاده عليه الصلاة والسلام فيحوز ان ينزل عند مخاطبة عمر وحى ناسخ لوحى
 سبق بامر التبشير (خ ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال اسحفتنى
 النبي عليه الصلوة والسلام شيئا من صدقة التمر فدخلت ليله فرأيت واحدا يحثوا
 من الطعام فاخذته وقلت لأرفعك الى رسول الله قال انى محتاج وعلى عيال فخلت
 عنه فاصبحت فبجئت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال (يا ابا هريرة ما فعل اسيرك
 البارحة) قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة فرحت فخلت سبيله قال عليه الصلاة
 والسلام امانه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فنجري بيننا كفى الاولى
 وقلت له فى المرة الثالثة هذا آخر ثلث مرات تزعم انك لاتعود ثم تعود قال دعنى
 اعلمك كلات يتفعلك الله بها فقلت ماهى قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي
 فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال عليه الصلاة
 والسلام امانه قد صدقك وهو كذوب قال عليه الصلاة والسلام يا ابا هريرة اتعلم من
 مخاطب منذ ثلاث ليال قلت لا قال ذلك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم من لم يعمل
 بما يقول (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال اقبلت اريد
 الاسلام ومعى غلام ضل عنى فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت حاسما مع النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم فقال عليه السلام (يا ابا هريرة هذا غلامك قد انك) فقلت امانى
 اشهدك انه حروفي الحديث مجزة منه عليه السلام حيث عرف غلامه بلا سبق
 المعرفة وقول ابى هريرة رضى الله تعالى عنه اشهدك انه حر كان شكر التلك النعمة
 (ق) سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كانت لغام
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ترعى بذي قرد فلما اصبحت لقيني غلام فقال اخذت

لقاح لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت من اخذها قال غطفان فصرت
 ثلث صرخات ياصباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي
 حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم واقول * انى انا
 ابن الاكوع * اليوم يوم الرضع * حتى اذا استنفذت اللقائمهم واستلبت منهم
 ثلثين برذة وجاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والناس فقلت يابنى الله انى قد حيت
 القوم الماء وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال عليه الصلاة والسلام (يا ابن الاكوع
 ملكك) اى الذود المغيرين (فاسبح) بقطع الهمزة وسين مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء
 مهملة معناه ارفق فقد حصل التكاية عليهم (ان القوم يقرون) على بناء
 الجهول (في قومهم) يعنى ان هذا القوم الذين اغاروا يجعل العفو لهم مكن
 قراهم واطعامهم من جهتنا اللقاح هى التوق ذوات الدرقد بفتح القاف والراء
 وبالبدال المهملتين ماء على نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اى يوم هلاك
 اللثام من قولهم لثيم رضيع اى رضيع اللؤم فى بطن امه وقيل معناه اليوم يوم
 من تدرب الحرب من صغره فكانها ارضعته (م عمر رضى الله تعالى عنه) روى
 مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد فلان شهيد حتى مروا على رجل
 فقالوا فلان شهيد فقال عليه الصلاة والسلام كلانى رأيت فى النار فى برذة غلظها فقال
 عليه الصلاة والسلام (يا ابن الخطاب اذهب فناد فى الناس انه لا يدخل الجنة الا
 المؤمنون) قوله عليه الصلاة والسلام كلاً رُدْعُ لما فهم من قولهم فلان شهيد ان
 روجه فى الجنة اعلم ان المؤمن فى العرف من آمن بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم وبما
 جاء به ومن غل فسكنا لم يصدق له عدم جريه على موجب تصديقه ولم يجعله النبي صلى
 الله تعالى عليه وسلم من المؤمنين زجر الهمم عن ذلك او يقال المراد من المؤمنين هنا
 المتقون من الذنوب ومن الدخول بالدخول بلا عذاب قال بعض العلماء قوله عليه
 الصلاة والسلام انى رأيت فى النار يدل على ان بعض من يعذب فى النار يدخلها
 ويعذب فيها قبل يوم القيمة ونقله الشيخ الشارح اقول فيه تأمل لان النصوص شاهدة
 على ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر فتحمل هذه الرواية على وجه التمثيل
 اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل عليه السلام دخول بلال فى الجنة قبل موته نعم
 عذاب القبر حق لكنه بنوع آخر لا بهذا الوجه (ق) عمر رضى الله تعالى عنه) تفقاعلى
 الرواية عنه قال دخات يوماعلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو مضطجع
 على حصيره واذا الحضير قد اثر فى جنبه ونظرت فى خزائنه عليه السلام فرأيت نحو
 صاع من شبر فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر بنامون على فرش الحرير
 وانت رسول الله ارى بك من الفقر ما رى فقال عليه السلام (يا ابن الخطاب لا ترضى
 ان تكون لنا الآخرة) انما قال لنا ولم يقل لى مع كون السؤال عن حاله اشارة الى

العلل السرقة من مال
 الغنيمة قبل التقسيم

مطلب الدعوات

ان الآخرة لتتابعه ايضا (ولهم الدنيا) ويروى بابن الخطاب اولئك مجلات لهم
 طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني ان خبط الكفار ما نالوه من النعيم الدنيا ولا حظ لهم
 في الآخرة (ق) سهلي بن حنيف رضي الله تعالى عنه) بضم الحاء وقح النون قيل
 مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث
 اثنان منها مسلم واربعة منها متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم في صلح الحديبية فجاء عمر فقال يا رسول الله السنأ على
 حق وهم على باطل قال بلى وقال اليس قتلانا في الجنة وقتلهم في النار قال بلى
 قال فبم أعطى الدنيا على ديننا فقال عليه الصلاة والسلام (يا ابن الخطاب اني
 رسول الله ولن يضيعني الله ايدا) فنزل قوله انا قححنا لك قححا مينا المراد به صلح
 الحديبية قيل كلام عمر رضي الله تعالى عنه لم يكن شكاية منه عليه السلام وانما كان
 استكشاف حال لكراهة الناس الصلح (م) عمر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
 (يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله فداطع على هذه العصابة) وهي الجماعة (من اهل
 بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم) تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه قد شهد
 بدر (م) اسامة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال لاله
 الا الله فطعنته فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم فقال (يا اسامة اقلته بعد ما قال لاله الا الله يعني رجلا من الحرقات) بضم الحاء
 وقح الراء المهملة وبالقاف (بلد من جهينة) اي من بلاد تلك القبيلة (قال لاله
 الا الله) هذه الجملة صفة ثانية لرجلا (لما عسوه) بتخفيف الشين وضنها اي حين
 اجتمعوا عليه تمت الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح
 فقال عليه الصلاة والسلام افلا شققتك عن قلبه حتى تعلم قالها عن قلب ام لا فقال
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يكررها تشديدا في الانكار على قتله حتى تمت
 اني قد اسلمت يومئذ فان قلت ان كان اسامة قتل كافر افلم شدد عليه وان قتل
 مؤمنا فلم يلزم عليه قودا ولا دية لانه لم ينقل انه الزمه قلت لم يكن ذلك الرجل
 محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار بذيوته وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى
 يعرف حاله (م) انس رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يا بلجشة) بهمزة مفتوحة
 ونون ساكنة وبجيم وشين محجمة اسم غلام اسود كان حسن الصوت والغناء
 في سوق الابل (رويك سوقك) يعني امهل وارفق في سوقك (بالقوارير) اراد
 بها النساء اللواتي في اليهود وجعل علي وجه الاستعارة لانهن لضعف عقولهن ورقة
 قلوبهن يشبهن الزجاج انما امره عليه السلام بالامهال لئلا يقعن في الفتنة بحسن
 صوته كما يقال الغناء رقيقة الزناء اولان بيتهن ضعيفة لا يتحملان الحركة العنيفة

حدود في ص ١٨٤

كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز السفر بالنساء واستماع الشعر ونحوه (ق)
 انس رضي الله عنه يا انس كتاب الله يأمر بالقصاص ويروي كتاب الله القصاص
 قاله لانس بن النضر) اقول ذكره بعلامة ق وكان ينبغي ان يذكر مكانه خ لان
 ما ذكره هو رواية البخاري واما رواية مسلم يوم التربع كتاب الله القصاص لان
 الحالفة على روايته كانت ام الربيع تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان من
 عباد الله من لو اقسم على الله لا يره (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) انقفا
 على الرواية عنه (بابلال حديثي بارحى عمل عملته عندك) قال المشرح افعال
 التفضيل هنا مبني للمفعول على غير قياس الي هنا كلامه لكن يجوز ان يكون
 للفاعل يعني حديثي بعمل يكون رجاءك بشوابه اكثر وانما اضيف الى العمل
 لكونه سببه (في الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة) يحتمل ان يكون هذا السماع
 ليلة المعراج اوفى نومه اوفى يقظته (خشف) بانحاء الحجمة وسكون الشين
 اي صوت (نعليك و بروى دق) بفتح الدال هو السبر اللين يعني صوت دق
 نعليك (بين يدي في الجنة) وهذا السابق كان للخدمة كما سبق العبد مولا في المشي
 وانما اخبره عليه الصلاة والسلام بما رآه ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل
 ولترغيب غيره اليه وليصبر ذلك سنة ويسمى ذلك شكر الوضوء (قال بلال ما علمت
 عملا في الاسلام ارجى عندي منفعة من اني لم ا تطهر طهورا) بضم الطاء
 (ناماني ساعة من ايل او نهارا لاصليت بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي)
 اي قدر الله لي من التوافل (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
 قال لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقر بين علي النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم على صخرة جبل ثعلب قال (يا بني كعب بن لوي) بضم اللام وفتح الواو وتشديد
 الياء (انقذوا) اي اخلصوا انفسكم من النار (يا بني مرة) بضم الميم وتشديد
 الراء بن كعب (انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم
 من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا) يعني
 لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم فانما اشفع لمن
 اذن الله في فيه وانما يا اذن لي اذا لم يرد تعذبه انما قال عليه الصلاة والسلام في حقهم
 هكذا لترغيبهم على الايمان والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته ويتهاونوا (غير
 ان لكم رجاسا بلها ببلالها) قال الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل به
 الخلق من الماء واللبن المر اذ به ما يوصل به الرجم من الاحسان يعني اصلهم بصلته
 الرجم في الدنيا شبهت قطعة الرجم بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابي
 البلال بفتح الباء مصدر كلال فعلى هذا في قوله ببلالها مبالغة كقوله

جلد اول في صحيفه

تعالى اذا زلزلت الارض زلزالها يعني زلزالها الذي في مشيئة الله وهو الزلزال
 الشديد والمعنى ابلها يعاصف عند الله وهند الناس ما هو فلا اترك من ذلك شيئا
 (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال ان رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حى يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام
 فيه اربع عشرة ليلة وكان يصلى حيث ادركته الصلوة ثم انه امر عليه الصلاة
 والسلام بالمسجد فارسل الى ملائى بنى النجار اى اشرافهم فاجاؤا فقال عليه الصلاة
 والسلام (يا بنى النجار انا منونى) اى قرر والى الثمن (بخائطكم هذا) اى بمقابلته وهو
 البستان من الخيل اذا كان عليه جد ارقيل كان في ذلك نخل فقطع وقبو والمشر كين
 فنبشت وسويت (قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله) (بمعنى لا نطلب ثمنه
 رغبة الى شىء الا الى ثواب الله هذا الحديث يدل على انهم لم يأخذوه ولكن
 محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشتراه منهم
 بعشرة دنانير ودفعها عنه ابو بكر لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء بها
 واقعا والتزم دفعها ابو بكر ولم يقبلوه (م) ابى بن كعب رضى الله تعالى عنه) روى
 مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل فصلى فقرأ قرآنة انكرتها عليه ثم
 دخل آخر فقرأ سوى قرآنة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم جميعا فذكرت مخالفة قرآنتيهما فامرهما فقرأهما فحسن
 شأنهما فسقط في نفسى من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم ما قد غشيتني ضرب في صدرى ففضت عرقا فكا نانا
 انظر الى الله فرقا فقال (يا ابى ارسل الى) على بناء المجهول يعنى ارسل الله
 جبرائيل عم الى فامرني اعلم ان هذا الحديث كان يدعى ان يذكر قبل حديث اسامة
 على مقتضى ترتيب المصنف رحمه الله تعالى وعلل التفسير وقع من التامخ (ان اقرأ)
 على صيغة الامر ان هذه مصدرية يجوز سيبويه ان يكون مدخولها امرا
 او مفسرة لقوله امرني المقدر (القرآن على حرف) اى على قرآنة واحدة (فرددت
 اليه) اى رجعت الى الله دل عليه ارسل وليس المراد بالرد هنا ضد القبول قال
 الجوهري يقال رد عليه الشىء اذا لم يقبله ورد اليه اذا رجع (ان هون على امتى)
 ان مصدرية يعنى تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل القرآنة عليهم
 ويحتمل ان تكون مفسرة لما في رددت من معنى القول (فرد الى الثانية) اى
 رد الله تعالى الى الارسالة الثانية سمي الارسال رد اللهم لكاة (اقرأ على
 حرفين فرددت اليه ان هون على امتى فرد الى الثالثة) اى الارسالة الثالثة
 (اقرأ على سبعة احرف) فان قلت ذكر في صحيح مسلم في رواية بن ابى شيبة
 عن ابى بن كعب رضى الله عنه ان الله تعالى قال في المرة الثالثة اقرأ على ثلثة احرف

وفي الرابعة قرأه على سبعة احرف هذه مخالفة لرواية المتن في التوفيق بينهما
قلنا حذف الراوي في روايته المذكورة في المتن بعض المرات فيكون المراد
بالتلاثة فيها الاخيرة وهي الرابعة مجازا (ولك بكل ردة) يعني لك بمقابلة كل
دفعه رجعت الى (ردد تكهها) بتشديد الدال يعني ارجعتك اليها بحيث
ماهونت القراءة على سبعة احرف على امتك من اول الامر بل بعد رجعتك
الى (مسئلة تسألنيها) هذه الجملة صفة مؤكدة لمسئلة يعني مسئلة مستحابة
قطعا واما باقى دعواته عليه السلام فرجوة (فقلت اللهم اغفر لامتى اللهم

اغفر لامتى واخرت الثالثة ليوم رغب الى) بتشديد الياء (الخلق كلهم حتى
ابراهيم) بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم المسائل الثلاثة مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل تعدادها بحسب
الزمان مرتين في الدنيا واخر المرة الثالثة لليوم الآخر تقدم الكلام على القرات
ال سبع في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة
على ان من سأل الله فلم يجبه فله ان يسأل ثانية وثالثة وعلى ان الله الكريم
يجيب المسائل اما في الدنيا في وقت آخر واما في الآخرة (م) قبصة بن مخارق
رضي الله تعالى عنه) قبصة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم
وبالناء المجهمة وبكسر الراء قبل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة
احاديث انفرد مسلم منها بمحدثين احدهما (يا بنى عبد مناف اني نذير لكم انما تملى
ومثلكم كمثل رجل رأى العدو) اراد به الجماعة ومنه قوله تعالى فانهم عدوه لى
(فانطلق يربأ) اى يحفظ والاسم الرينة وهو الطليعة) اهله فحشى ان يستبقوه
فجعل يهتف) اى يصيح (يا صباحا) يعنى يقوم احدروا من شر توجه اليها صباحا
هذه كلمة تقال عند خوف الغارة (م) ثوبان رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
(يا ثوبان اصلى لجم هذه يعنى اضحيتها) قيل اصلاحه طبخه وهو يعيد بل المراد منه
تقديمه لان تمة الحديث قال الراوى فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوخ
لا يدوم حتى يؤكل من مكة الى المدينة وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية بعد
الثالث (ق) ابو هريرة رضي الله عنه) اتفق على الرواية عنه (يا احسان اجب) يعنى
اهج المشركين دفعا لهجومهم (عن رسول الله اللهم ابد له بروح القدس) تقدم
شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك (خ) حكيم بن حزام رضي الله عنه)
قيل انه كان من اشرف قريش ولد قبيل القيل بثلاث عشرة سنة اسلم عام الفتح مارواه
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث متفق
عليها وقد روى الشيخ كثرى للبخارى وهو سهو كذا في التحفة قال سألت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته فاعطاني فقال عليه السلام

جدول صحاح ١٦٦

جدول صحاح ١٤٧

(باحكيم ان هذا المال حضر حلو) بفتح الخاء وكسر الضاد المحجمة يعنى الطبع السليم يميل الى المال ولا يعل منه كما لا تمل العين من النظر الى الحضر والفم من اكل الحلو وفي تشبيهه بالحضر اشارة الى سرعة زواله (فن اخذه بسخاوة نفس) يحتمل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطى بطيب نفسه من غير استحياء وان يريد به نفس الآخذ وهو ان يأخذ بغير سؤال (بورك له فيه) اى فيما اخذه (ومن اخذه باشراف) بكسر الهمزة وبالشين المحجمة اى بطمع (نفس لم يبارك له فيه وكان كالذى يأكل ولا يشبع) اى كمن له داء وهو جوع الكلب لا يشبع بسببه (واليد العليا) وهى يد المعطى (خير من اليد السفلى) وهى يد الآخذ وقيل اليد العليا يد من تعفف عن السؤال والسفلى يد السائل فعلى هذا علوها يكون معنويا (ق) انزير) بضم الزاى وفتح الباء الموحدة (ابن العوام رضى الله تعالى عنه) بشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد العشرة المبشرين بما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وثلاثون حديث له فى الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للجبارى وحديثان متفق عليهما قال خصمى رجل من الانصار فى مسيل الماء فقال عليه السلام لى اسقى ياز بير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصارى فقال ان كان ابن عمك يعنى حكمت له لكونه ابن عمك فتلون وجه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قال (ياز بير اسقى ثم احبس الماء حتى يرجع) اى يبلغ (الى الجدر) بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة وهو الجدار الخائل بين المشارب قال النووى فى شرح صحيح مسلم امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اول ما قال ان يسقى الزبير دون قدر حقه توسعة للانصار لعلمه بانه يؤثر الاحسان الى جاره ولما قال الجار ما قال امره ان يأخذ جميع حقه وانما لم يأمر عليه السلام بقتله لانه كان فى اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين قال الله ولا تزال تطالع على خائفة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على الانصارى حال غضبه مع قوله عليه السلام لا يقضى القضاى وهو غضبان قلت انه عليه السلام كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان فى السخط وفى الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى الاصلاح بين الخصوم (ق) على وسعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (باسعدارم فدك ابى وامى قاله يوم احد) كره بعض العلماء تقديبة المسلم بابويه المسلمين قالوا انما فداه عليه السلام بابويه لانهما كانا كافر بن قال النووى الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة النداء وانما هو تلطف فى الكلام واعلام بمحبته وفى الحديث فضيلة الرمى والدعاء لمن فعل خيرا (ح) ابوسعد رضى الله تعالى عنه) روى الجبارى عنه

قال حاصر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي كان بينهم وبينه عليه السلام فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس فلما منهم انه يحفظ جانبهم لان بني قريظة كانوا حلفاء الاوس فقال عليه السلام (ياسعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك) فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان تقتل مقاتلتهم وتسي ذرارهم فقال عليه السلام حكمت حكم الملك وهو الله سبحانه وتعالى وفيه دليل على جواز التحكيم وان المحكم اذا حكم لارجوع عن حكمه (قوله لسعد بن معاذ بن بني قريظة) اى في وقت محاصرتهم (م) سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (ياسلمة ابن حبيبتك اودرقتك) شك من الراوى (التي اعطيتك) قال الجوهري الترس اذا كان من جلود وليس فيه خشب ولا عصب يقال له حجة ودرقة تقدم قصته في الباب الثاني في حديثك كاذب قال (م) سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) قال غزا المسلمون بني فزارة واميرهم كان ابا بكر رضى الله تعالى عنه وفي سباياهم ابنة حسناء فتغلبها ابو بكر فلما قدمنا المدينة لقيني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال (ياسلمة هبلى المرأة) فقلت لقد اعجبني ثم لقيني عليه السلام من الغد في السوق فقال ياسلمة هبلى المرأة) فقلت هي لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوباً فبعث بها نبي الله الى اهل مكة ففدى بها ناساً من المسلمين كانوا اسروا بمكة (لله ابوك) هذه كلمة مدح اعتاد العرب الثناء بها فاذا وجد من الولد ما يحمده عليه قيل لله ابوك حيث اتى بمثلك (يعنى امرأة من السبي) قيل في الحديث جواز مفسادة الاسير بالاسير فيكون حجة على ابن حنيفة رحمه الله في عدم نجو بزه يمكن ان يحجب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا قسم فخرج الاسير في سهم رجل ثم ملكه غيره وفداه فليس بمنوع او يقال ان ذلك انما كان مخافة ان يكون الاسير محاربا علينا وذلك لا يتصور في النساء لضعفهن (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) قال كانت بريرة امة منكوحه لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه يسيل من لحيته فقال عليه السلام يا عباس (الانجب من حب مغيث) بضم الميم وكسر القين المحجمة وباء المثلة (بريرة) بفتح الباء الموحدة وبالرأى المهملين بينهما باء مثناة تحت اسم جارية اشتراها عائشة رضى الله تعالى عنها فاعتقها (ومن بغض بريرة مغيثاً) ثم قال لبريرة لوراجمته فقالت يا رسول الله اتأمرنى قال انما اشفع قالت لاحاجة لى فيه اجتمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة وصاحباها الى ثبوت الخيار وما لك والشافعى الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين موضعه الفقه

انما قال عليه السلام الا تعجب لان التعجب انفعال النفس عما خفي سببه و هذا
 كذلك لان الحب يقتضى المناسبة والبغض عدمها فلا بد ان يقال هنا بوجود
 بعض المناسبة دون بعض ولاخفاء في خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث
 فرقت بين امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وشفاعته وعلمت انه لو جوب
 دونها (ح) ابن عمر رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) يا عبد الله ارفع
ازارك قاله لما رأى في ازاره استرخاء (قال) اى الراوى (فرفعت ثم قال) اى
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زد فزدت اى في الرفع وفي الحديث كراهة الاسباب
 تقدم الكلام عليه (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
) يا عبد الله الا اعلمك كنز امن كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم هذه
 الجملة بدل من كنز شبه عليه السلام ثوابه المدخر في الجنة بانفس مال مدفون في الارض
 في ان كلامهما معدل لانتفاع (قاله لابن موسى) (ق) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى
 عنه (اتفقا على الرواية عنه) يا عبد الله لانك مثل فلان كان يقوم من الليل فترك
قيام الليل قاله له فيه حث على مداومة اعمال الخير (خ) عدى بن حاتم رضى الله
 تعالى عنه (روى البخارى عنه قال بينا انا عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان جاء
 رجل فشكى اليه الفاقة ثم اتاه آخر فشكى اليه قطع السبيل فقال عليه السلام
) يا عدى هل رأيت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المشناة تحت مدينة
 قرية من الكوفة (قلت لم ارها وقد اثبت) على بناء المجهول اى اخبرت عنها
 قال) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فان طالت بك حيوة لترين الطعينة) وهى
 بفتح الظاء المعجمة وكسر الهمزة المهملة وبالنون بعد الياء المشناة تحت المرأتى الهودج
 (ترحم من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لانخاف احدا الا الله) يعنى سبتم هذا الدين
 والامن في الانام حتى تأمن المرأة على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة اخرج به
 مالك على جواز سفر المرأة بغير محرم قلنا جماعة النساء شرط عنده في جواز
 سفرها وايس في الحديث ما يدل على ذلك (ولئن طالت بك حيوة لتفحن)
 على بناء المجهول (كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال) اى النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم (كسرى بن هرمز) قال الراوى رأيت الطعينة ارتحلت كما
 وصفها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان هذا القبح في خلافة عمر رضى الله
 تعالى عنه وكنت ممن افتتح كنوز كسرى (ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل
 يخرج ملاكفه من ذهب او ورق) بكسر الراء اى فضة (يطلب من يقبله
 منه فلا يجد احدا يقبله منه) قيل هذا انما يكون عند قرب القيامة وفي الارض
 كنوزها (وليلتين لله احدكم) بالرفع فاعل (يوم يلقاه) اى في يوم القيامة (وليس
 بينه وبينه) اى بين الله وعبيده (ترجمان يترجم له) يعنى واسطة بينهما

يقسم كلام الله لعبد (فليقول له) اي الله لعبد (الم ابعث اليك رسولا فيبلغك)
 بالجزم عطف على ابعث يعني الم يبلغك الرسول (فيقول بلي فيقول الم اعطك مالا
 وولدا وفضل) بالجزم اي احسن (عليك فيقول بلي فينظر عن يمينه فلا يرى الا
 جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم) والمناسبة بين الشكوى والحديث
 ظاهرة لانه ذكر في مقابلة قطع السبيل حكاية الظمينة وفي مقابلة شكوى الفاقة
 كثرة المال وفي آخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة (م) سعد ابن ابى وقاص
 رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال خلف رسول صلى الله تعالى عليه وسلم
 على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه في اهله في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني
 في النساء والصبيان فقال عليه الصلاة والسلام (يا على انت منى بمنزلة هرون من
 موسى عليهما السلام الا انه لا نبي بعدي) قيل ان منزلة هرون من موسى كانت في خمسة
 اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة في النبوة فلما استثنى النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم النبوة بقي ما عداها على حالها تمسكت الروافض بهذا الحديث على
 ان الخلافة كانت لعلى حتى غلبا بعضهم بان كفر الصحابة رضى الله تعالى عنهم
 في نقد بعضهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يبق في طلب حقه فذهب هؤلاء
 اسخف من ان يردونناظر فيه واما ما عدا الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا
 ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها في حبة النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم في زمان سفره ذلك كما كان خلافة هرون كذلك لانه مات قبل موسى
 باربعين سنة فان قلت اذا لم يخلف هرون لموسى عليه الصلاة والسلام في النبوة فما
 الحاجة الى الاستثناء لقوله الا انه لا نبي بعدي قلنا انما استثناءه نفي لتوهم الشرك
 في النبوة كما كان هرون كذلك تقديره الا انه لا نبي بعد بعثتى على حذف المضاف كما
 كان بعد بعث موسى بعدية رتبة (م) عمر رضى الله تعالى عنه يا عمر الايكفيك اعلمه
 المصنف بعلامة مسلم لكن صاحب النخبة قال ليس هذا الحديث في الصححين ولا
 في احدهما وانما اخرجه مالك في الموطأ من رواية زيد بن اسلم مولى عمر

ابن الخطاب (آية الصيف التي في آخر سورة النساء قاله حين اكثر عليه في السؤال
 عن الكلاله) وانما قال آية الصيف لان في الكلاله انزل آيتان احدهما في الشتاء
 وهي قوله تعالى وان كان رجل يورث كلاله او امره والاخرى في الصيف وهي
 قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله ان امرؤ هلك ليس له ولد وله
 اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفي آية الصيف
 من البيان ما ليس في آية الشتاء ولذلك احواله عليها لكن هذا البيان لا يروى
 الظمان لان الكلاله من لا ولده ولا والد وهو قول كثير من الصحابة
 وجهور العلماء وحديث ابى سلمة وهو ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سئل

هذا الحديث الشريف موجود
 في صفة النبا في هذا المصنف
 بعد ان شرح لم يتبع كتب
 الحديث فدل وقوعه الى
 ما وقع اليه صاحب النخبة

عن الكلاله فقال من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك قالوا آية الصيف
 بان الولد مشتق من الولادة فيتناول الوالد والاقرب منه ما قاله الخصاص ترك
 ذكر الوالد في آية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة لانه قال في حق
 من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه
 السدس اعطى الميراث للابوين و بين نصيب الام في الخالتين فعلم ان باقيه للاب
 ولم يعط للاخوة ميراثا مع وجود الاب وفي آية الصيف اعطى لاختوة الكلاله
 ميراثا فعلم ان الكلاله من لا والده ايضا وانما احال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 عمرضى الله تعالى عنه على آية الصيف القابلة لهذه التأويلات بحر رضاه على
 النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال ولذا روى انه عليه الصلاة والسلام طعنه
 باصبعه في صدره وقت ذكر الحديث بالغته في الحث عليه (م) عمرضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه قال شكى الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن منع العباس الزكوة فقال
 عليه الصلاة والسلام اما العباس فهي علي ومثلها معها (بمعرا ما شرت) اما بالتحقيق
 حرف تنبيه الشعور هو الادراك الحسي (ان عم الرجل صنوايه) الصنو بكسر
 الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهي الخنثة الخارجة من اصل واحد والجمع
 صنون وقيل الصنوا مثل فاستعمل لفظ الصنودون المثل رعاية للدب وقع قوله
 يا عمر الى آخره كانه تعليل للترامه عليه الصلاة والسلام الزكوة عنه (م) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يا فلان لا تحسن صلاتك) الاب بالتحقيق حرف
 تنبيه محسن الصلوة تعديل اركانها (الانظر) الاب بالتحقيق حرف تنبيه (المصلى
 اذا صلى كيف يصلى فانما يصلى لنفسه) فجد بر عليه ان تنكح في تكلمه لان نفع عمله
 عائد اليه وقعت هذه الجملة تأكيذا لما قبلها (انى لا يصبر من ورانى كما ابصر من بين
 يدي) قاله للمصلى يوم مات انصرف (ق) عبد الله بن ابي اوفى رضى الله تعالى عنه) اتفاقا
 على الرواية عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة وتسعون
 حديثا في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخارى بخمسة و مسلم واحد قال كنانى
 سفر مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما غابت الشمس قال (يا فلان انزل فاجدح)
 فيمجد الدال وبالهاء المهملة اى اخلط السويق بالماء (لنا قال) اى فلان (يا رسول الله
 ان عليك نهارا) انما قال هذا لانه رأى آثار الضياء التي تكون بعد غروب الشمس
 وظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 لم يرها فاراد تكبيره (قال انزل فاجدح لنا قال) اى الراوى (فزل فجدح) اى فلان
 (فانامه) اى بما جدحه (فشرب ثم قال) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (مشيرا
 بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الابل من ههنا فقد افطر الصائم) اى دخل
 وقت الفطر وقيل معناه افطر في الحكم وان لم يطعم شيئا الوجه هو الاول

صحبنا

وفي الحديث دليل على فضل الصوم في السفر لانه عليه الصلاة والسلام عمله فان قيل
 كيف صام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قال عليه الصلاة والسلام ليس من
 البر الصيام في السفر فلنا هذا محمول على حقوق المشقة فيه او يكون فعله عليه الصلاة
 والسلام لتعليم الجواز (م) عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه) هو يفتح السين
 وسكون الراء وكسر الجيم قبل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة عشر
 حديثا انفرد مسلم بها ثلثة احاديث احدها (يا فلان باي الصلاتين اعتدلت) اي
 اعتدلت (اي بصلوتك وحدك ام بصلوتك معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم في صلوة الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل
 معه) وفي الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه في
 حديث اذا قيمت الصلوة (م) عمر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يا فلان
 بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا) قاله لما انتهى
 الى مصارع بدر لمقاتة بني بئر وهذا الاستفهام للسخرية (فاني قد وجدت
 ما وعدني الله حقا) اي من تقوية ديني والغاية عليكم (فقال عمر يا رسول الله
 كيف تكلم اجساد الأرواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون
 ان يردوا على شيئا) قيل هذا السماع خاص بهؤلاء والاولى ان يقال انه عام لما
 صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا
 السلام عليكم نسأل الله لنا ولكم العافية (م) قبيصة بن مخارق رضي الله تعالى
 عنه) روى مسلم عند قال تحملت حالة فانيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 اسأله فيها فقال ام حتى تأتينا الصدقة فنأمرلك بها ثم قال (يا قبيصة ان المسألة
 لا تحمل الا لحد ثلثة رجل) بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من ثلثة
 (تحمّل حالة) بفتح الحاء وتخفيف الميم هي الكفالة والمراد هنا المال الذي
 يتحمّله الانسان لاصلاح بين القوم ودفع بخاصهم والعرب كانوا يعدون ذلك
 شرفا ويبادرون الى معونته (فحلت له المسئلة) بشرط ان يترك الاحاح
 والتقليط في الخطاب (حتى يصيبها) الضمير المنصوب فيه عائد الى ما حصل له
 من المسئلة وهي الصدقة ويجوز ان يعود الى الحالة (ثم يمسك) اي يدفع نفسه
 من المسئلة (ورجل اصابته جائحة) اي آفة (اجتاحت ماله) اي اهلكته (فحلت
 له المسئلة حتى يصيب قواما) بكسر القاف ما يقوم به الشيء (من عيش او قال
 سدادا من عيش) هذا شك من الراوي السداد بكسر السين ما يسده
 الحاجة (ورجل اصابته فاقة) اي فقر (حتى يقوم ثلثة من ذوى الحرج) (اي
 العقل) من قومه لقد اصابته فلانا فاقة) قيد بقوله من قومه لانهم هم العاملون
 بحاله (فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش)

حبره ٢٦٨ م

فما سواهن من المسئلة يا قبيصة سحتمًا) وهو الحرام الذي يلحق آكله منه عار
 ولذلك غلب في الرشي قال النووي هكذا في جميع النسخ ورواه غير مسلم سحتم
 وهذا اوضح وفي رواية مسلم يحتاج الى الاضمار اي اعتقده سحتمًا (ياكلها صاحبها
 سحتمًا) بدل من الضمير في يأكلها او ضمير الجملة صفة لسحتمًا. وارجاع الضمائر
 المؤنثة اليه على تأويل الصدقة وفائدة هذا التوصيف انه حرام في اعتقاد
 صاحبه كما قال تعالى ويقتلون النبيين بغير حق يعني في اعتقادهم (كذا وقع في كتاب
 مسلم حتى يقوم والصواب يقول وكذا اخرجه ابو داود باللام) عجبان المصنف
 انه بادر الى تحطية لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم
 هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح اي يقوم ثلاثة فائدين لقد اصابته فاقة قال
 قوم الثلاثة شرط في اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور
 شهادة عدلين كافية فحملوا الحديث على الاستحباب وقال القاضي لعله اراد
 بقوله ثلاثة ان يصل اعساره الى حد الاشتهار المراد بها هنا الجماعة او نفس العدد
 فان قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة تحمل لغير الثلاثة المذكورة كمن
 لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذاعلة اخرى جاز له السؤل بقدر قوت يومه
 قلنا المعنى ان المسئلة لا تحمل لمن كان معروفا بالمال الا ان يتحمل حالة فيجوز له المسئلة
 مع كونه غنيا او يهلك ماله بافة سماوية فيجوز له المسئلة من غير بينة لكونه
 امرا ظاهرا او يدعى هلاكا بسبب خفي فالمسئلة محوز له بعد ان يخبر به جماعة
 من قومه واما من كان قادرا على الكسب فتركه لاشتغال العلم جازله الصدقة
 فان تركه لاشتغال التطوع يكره له صدقة التطوع (خ) جابر رضى الله تعالى عنه
 روى البخاري عنه قال كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 العشاء ثم اتى قومه فامهم فافتح سورة البقرة فاحمر فرجل فصلى وحده فقالوا له
 انا فقت قال لا وليكني آتى رسول الله فاتاه فاخبره بما جرى فقال انما نحن اصحاب نواضح
 نعمل بايدينا فقال عليه الصلاة والسلام (يا معاذ افتنان انت) الفتان المضل ومنه قوله
 تعالى وما انتم عليه بغاين عبر عنه بالفتان تشديدا في الانكار عليه الاستفهام فيه
 للتو ببحر والتنيه على كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة (ثلاثا) قال
 النووي هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوي يعني ناداه
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بهذه الكلمات ثلاث مرات (اقرا الشمس وضحاها
 وسبح اسم ربك الاعلى ومحوها قاله له حين قرأ البقرة في العشاء الاخرة)
 ذهب الشافعي رحمه الله الى جواز اقتداء المقرض بالمتقل بهذا الحديث
 وابو حنيفة رحمه الله تعالى منه للابليزم اتباع القوي الضعيف وحمل الحديث

على ان معاذاً كان يصلي مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ففلا الناضح الابل التي
 يستقي عليها يعني انما نحن اصحاب تعب لا نستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز
 التعرض لمن ارتكب مكر وهاكر اهة تنزيهه (ق) معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه
 الرواية عنه قال كنت ردف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على حمار فقال
 (يامعاذ) قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال (يامعاذ) قلت لبيك
 يا رسول الله وسعديك ثم ساعة فقال (يامعاذ بن جبل) قلت لبيك يا رسول الله
 وسعديك فقال (هل تدري ما حق الله على العباد قال) اي الراوي (قلت الله
 ورسوله اعلم قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فان حق الله على العباد ان
 يعبدوه) اي بوحده (ولا يشركوه شيئاً) وفيه توبيخ للكفار على الاشراك
 في عبادتهم ثم سار ساعة فقال (يامعاذ بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا
 فعلوا ذلك) الحق بجي بمعنى الواجب وهو المراد من حق الله على العباد
 وبمعنى الجدير وهو المراد من حق العباد على الله (قلت الله ورسوله اعلم قال
 ان المراد ان لا يعذبهم) فان قيل قد جاء في رواية عن معاذ انه قال كان بيني وبينه
 مؤخرة الرحل فانها تختص بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى
 فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقدمه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عنه
 على ما جاء في بعض روايات مسلم من اتمة الحديث قال قلت افلا ابشربه الناس قال
 لا تبشروهم فيتكلوا اجيب باحتمال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم
 استقرار امر الشرع فلما رأى معاذ تمرن النفوس بالطاعات رواه ولذلك روى
 ان معاذ ارواه في آخر عمره او يقال المنهي عنه التبشير به على سبيل العموم لانه قال
 افلا ابشربه الناس لعل ورود المنع منه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها عند
 العامة ونداء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم معاذاً ثلث مرات كان للتوقف
 في افساء هذا السر ومنه حديث ابى هريرة رضي الله تعالى عنه قال حفظت من
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعائنين اما احدهما فافشيه فيكم واما الآخر
 فلو افشيه لقطع هذا البلعوم ورواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض
 الشراح المراد بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان
 يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما تحقق بالامتثال للواجبات والاجتناب عن
 المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب لمعنى التبشير به
 ولقوله فيتكلوا وان ناسب الاطلاق قوله ان لا يعذبهم (ق) المغيرة بن شعبه
 رضي الله تعالى عنه) اتقيا على الزواية عنه قال كنت معه عليه الصلاة والسلام
 في السفر فقال (يامغيرة خذ الاداوة) بكسر الهمزة انا صغير من جلد يتخذ للماء قال
 فاخذتها فانطأمت معه عليه الصلاة والسلام حتى توارى عني ففضى حاجته وعليه

جبة شامية فذهب ليجرح يده من كمها فضاقت فأخرج يده من اسفلها فصبت عليه فتوضأ وضوء الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيدلالة على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى انها جائزة مطلقا وماروى من النهى عنها فمحمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الاحتياج

﴿ نوع آخر ﴾ (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) انفقاع على الرواية عنه (يا هاهنا الخندق ان جابر اعد صنع لدم) تقدم قصته في الباب الثالث في حديث لا تنزلن برمتكم (سؤرا) بسكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس كذا في النهاية (فجهل بكم) كئتمان جعلنا كلمة واحدة بمعنى اسر عوا والالف فيها لبيان الحركة كالهاء في قوله تعالى كآبيه ويجوز فجهلا بالتون (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم (يا هاهنا المدينة لا تأكلوا لحوم الاضاحي) بتشديد الياء جمع اضحية (فوق ثلث) قال القاضي ابتداء الثالث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تأخر ذبحها الى ايام التشريق وهذا الظاهر (قال ابو سعيد فشكروا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان لهم عيالا) جمع عيل بتشديد كجباد جمع جيد من عاه اذا ماله (وحشما وخدماء) قيل خدما تفسير لحشم بواو العطف وقال النووي حشم الرجل من تعصبه وخدمه من يخدمه وتعصبه فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام (فقال كلوا واطعموا واحبسوا او ادخروا شك من الراوى) اى في انه عليه الصلاة والسلام قال احبسوا وقال مكانه ادخروا (ق) عبد الله بن زيد بن عاصم رضى الله تعالى عنه) انفقاع على الرواية عنه اما ذكر جرد الراوى ليمتاز عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد به قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم الغنيمة يوم حنين في الناس وفي المؤلفات قاروا بهم ولم يعط الانصار شيئا فكانهم غضبو لذلك فقال عليه الصلاة والسلام (يا معشر الانصار) المعشر الجماعة الذين يشتمهم وصف كالانبياء (الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي) اى بسببى (وكنتم متفرقين فالتقمتكم الله بي وعالمة) بالتخفيف اى وكنتم فقراء (فاغنناكم الله بي) وفي الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة ايمان التي هي اعظم النعم ثم من نعمة الالفه وهي اعظم من نعمة المال (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) انفقاع على الرواية عنه (يا معشر الانصار قلتم اما الرجل ارادوا به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فادر كتهر غيبة في فرسته) اى في مكة قالوا هذا القول لما فتح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مكة ووقف فيها اياما (قالوا قد كان ذلك) اى قد قلنا هذا القول (قال كلا اى عبد الله ورسوله) قال النووي كلالها معنيان احدهما بمعنى حقا فعناه اى رسول الله حقا يا بنى الوسى وبخبرنى بالمغيبات كهذه القضية والثاني بمعنى النبي يعنى لافتتوا باخبارى اياكم بالمغيبات كما فتت قوم

عيسى عليه الصلاة والسلام فاني عبدالله ورسوله الى هنا كلامه لكن الاقرب
ان يقال كلا حرف ردع اى ليس الامر كما توهمتم من اقامتى بمكة فمضى قوله انى
عبدالله ورسوله ان كوني على هذه الصفة يقتضى ان لا ارجع الى بلدها جرت
منها بامر الله (هاجرت الى الله واليكيم) يعنى قضدت في الهجرة الى ثواب الله
والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله (الحيا محياكم والممات بما تكلم)
يعنى قصدى ان احببى في بلدكم واموت فيها ولا افارقكم (ق) ابن مسعود رضى
الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) يامعشر الشباب (جمع الشباب وهو عند
اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا قاله النووي) من استطاع منكم الباءة
وفيهما اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباءة بالمد والهاء والثانية بلامد
والثالثة الباء بالمد والهاء والرابعة الباهة بهائين بلامد معناه الجماع لكن لا بد ههنا
من تقدير المضاف يعنى من استطاع مؤنة الباءة من المهر والنقمة (فليتزوج
فانه اغض للبصر) وهو افضل تفضيل من غرض طرفه اذا خفضه يعنى ان
التزوج احفظ لعين المتزوج عن اجنبية (واحصن للفرج ومن لم يستطع)
اى مؤنة الباءة من المهر وغيره (فعلية بالصوم فانه) اى فان الصوم لمن قدر
على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره (وجاء) بالكسر والمدق الحصى
ليضعف الفحولة يعنى ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المنى كما لو جاء
الامر فى الحديث للوجوب لانه محمول على حالة التوقان ناشارة قوله
يامعشر الشباب فانهم ذوو التوقان على الجملة السلية (ق) عائشة رضى الله تعالى
عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اراد
سفر القرع بين نسائه فابتعن خرج سهمها اخرجهامعه فاقرع بيننا فى غزوة بنى
المصطلق فخرج سهمى فاخرجنى معه وذلك بعد ما نزلت آية الحجاب وكنت الحبل فى
هودج يعنى فى مركب من مركب النساء حتى فرغ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من
غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن عليه الصلاة والسلام ليلة بالرحيل فقمت لحاجتى
فلما قضيتها اقبلت الى رحلى فلمست صدرى فاذا عقد كان على من جزع قد سقط
فرجعت التمس فحسبني ابتغاؤه واقبل النفر الذى كانوا يحملون بنى فاحتملوا هودجى
فوضعه على بهبرى الذى كنت اركبه وهم يحسبون انى فيه وساروا ووجدت
عقدى فبحثت منازلهم وما وجدت احدا منهم فقصدت منزلى الذى كنت فيه
فجلست فيه وظننت ان القوم يستفقدونى ويرجعون فى طلبى فبينما انا جالسة فى مكان
اذ غلبنى عيائى فتمت وكان صفوان بن عسال من وراء الجيش قد عرس
فاصبح فى المنزل فرأى سواد انسان فانانى فعرفنى وكان برانى قبل ان يضرب علينا
الحجاب فلما رآنى استرجع وقال عرس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاستيقظت

باسترجاعه فسترت وجهي بردأني فوالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء
 بعبيره فانما خه فركتبه فاخذ بز ما مه يقوده فانينا الجيش فافاض اهل الافك
 في قولهم فهلاك من شاني من هلاك فدخلنا المدينة فرضت شهر او كنت
 لا اري من رسول الله اللطيف الذي كنت اري منه حين اشتكي فلما نفقت
 اخبرتني امرأة بقول اهل الافك فازددت وجماعلي وجمعي فاستأذنت من رسول
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان آتي ابوي واستيقن الخبر فانيت ابوي فقلت لامي
 يامه ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك فلما امرأة ذات منزلة عند زوجها ولها
 ضرائر الاكثرن عليها القول فقلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا فكبت تلك
 الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عليا واسامة يستشيرهما
 في فراق اهله حين استلبت الوحى عليه في حقه اشهر ا فقال اسامة يا رسول الله
 ما نعلم في اهالك الاخير او قال علي رضى الله تعالى عنه لم يضيق الله عليك والنساء
 كثيرة ارسل الى الجارية تخبرك فدعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم برة فرفق
 لها هل رأيت من عائشة شيئا يريك فقالت والذي بعثك بالحق عائشة اطيب من طيب
 الذهب فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على المنبر فقال عليه الصلاة والسلام
 (يامشر المسلمين من يمدرنى من رجل قد بلغنى اذاه) يعنى من ينصرنى فيمن
 (اذانى في اهل بيتي فوالله ما علمت في اهلى الاخيرا ولقد ذكر وارجل ما علمت
 عليه الاخيرا وما كان يدخل على اهلى الاممى) فقام سعد بن معاذ سيد الاوس
 فقل انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان
 من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقال سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت
 والله ان كان من الخزرج لا تقدر على قتله ونحاصما ونار الاوس والخزرج
 حتى هموا ان يقتلوا ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على المنبر يخفضهم
 حتى سكتوا وسكت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالت فينا انا ابى اذ دخل
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسلم وجلس في جنبى فتشهد ثم قال اما بعد يا عائشة
 فانه قد بلغنى عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فان الله سيبريك وان كنت الممت
 بذنب فاستغفرى الله ونوبى اليه فقلص دمعى حتى ما احس منه قطرة قالت فقلت
 لامي يامه اجيبى عنى رسول الله فيما قال قالت لى يا بنية والله ما ادري ما اقول
 لرسول الله فقلت لابي يا ابيت اجب عنى رسول الله فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول
 لرسول الله فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت لكم انى
 منه بريئة والله يعلم انى بريئة لا تصدقوننى بذلك ولئن اعترفت لكم بامر الله انى
 منه بريئة لتصدقننى والله لا اجدى ولا لكم مثلا الا كما قال ابو يوسف عليه السلام
 فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم مجلسه حتى ازل الله تعالى عليه ان الذين جاؤا بالافك عصابة منكهم

الآية فلما سرى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان اول شئ تكلم به وهو
يضحك ابشرى يا عائشة اما الله فقد براءك به فقال لى ابى وامى قومي اليه
وقلى رأسه فقلت لا والله لا اقوم ولا احد الا الله الذى انزل براءتى (ق)

ابو سعيد رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) يامعشر النساء تصدقن
فانى اربكزن اكثر اهل النار) قاله لما خرج الى المصلى في يوم عيد فر على النساء

(ق) ابوه ربه رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) يامعشر اليهود اسلموا
نسلوا) قاله ليهود المدينة وفي الحديث دليل على ان الايمان والاسلام واحد

(خ) عائشة رضى الله تعالى عنها (روى البخارى عنها) يامعشر اليهود و يلكم
انقوا لله فوالله الذى لا اله الا هو انكم لتعلمون انى رسول الله حقوا انى جئكم

بحق فاسلموا قاله اول ما قدم المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام) قال صاحب
التحفة لم ير و البخارى هذا الحديث الا عن انس لعل نسبته الى عائشة تكون سهوا

من الكتاب نوع آخر من اجناس شتى وهو ما في اوله حرف من حروف
البناء على اختلاف افعالها والمنادى مفرد نارة ومضاف اخرى (م) المغيرة بن شعبه

رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اى بنى وما ينصيك) يقال نصب الرجل بالكسر
اذ اتعب وانصب غيره (منه انه لا يضربك) اى لا يضرك (يعنى الدجال قاله) لما اكثر

سواله عن الدجال اخرجه البخارى) يعنى رواه عن الراوى المذكور (الالفة اى
بنى) (ق) اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال ركب النبي

صلى الله تعالى عليه وسلم على حمار و ارد فنى وراءه لعبادة سعد بن عباد ففسار حتى مر
بعجاس فيه عبد الله بن ابي وجاعة من المسلمين والمشر كين فسلم رسول الله صلى الله تعالى

عليه وسلم ثم وقف فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله ايها المرأ
لا احس مما تقول حقا فلاتؤذنا به في مجالسنا وارجع الى رحلك فن جاءك فاقصص

عليه و كان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة
بلى يا رسول الله فاعشناه في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون

حتى كادوا يتناوبون فاستكثهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم ركب دابته
فسار حتى دخل على سعد بن عباد (فقال له اى سعد الم تسمع لى ما قال ابو

حباب) عدى السمع هنا بالى لتضمنه معنى التوجه (قال كذا وكذا قاله لسعد بن
عبادة حين عاده) فقال سعد اعف عنه يا رسول الله ولقد اعطاك الله الذى

اعطاك فعفى عنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ابو حباب) بضم الحاء المهملة
(هو عبد الله بن ابي) وفيه جواز الشكاية من ابن آدم الى ابن آدم (م) العباس

ابن عبد المطلب رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال لما لوى المسلمون مدبرين
في غزوة حنين طفق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يركض بغلته الى الكفار وانا

أخذ بلجام بغلته اكفها فقال عليه الصلاة والسلام (اى عباس ناد اصحاب السمرة)

وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت با على صوتي ابن اصحاب السمرة
فقالوا يا بيبك يا بيبك فافتلوا مع الكفار فنظر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
وهو على بغلته البيضاء التي يقال لها دلدل كالتطاول عليها الى قتالهم فقال
هذا حين حبي الوطيس ثم أخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار فقال
انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس التنور اراد بكونه محمدا اشتداد الحرب
وركوبه عليه الصلاة والسلام على البغلة في مقام الحرب دليل على نهاية شجاعته
فان قيل قد ذكر مسلم في رواية سلمة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قبض قبضة
من تراب فرمى بها فلنا يحتمل انه عليه الصلاة والسلام اخذ قبضة من حصى وقبضة
من تراب فرمى بهما مرتين وانه عليه الصلاة والسلام قبض قبضة مخلوطة بهما قيل
غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحين واد بين مكة والطائف وراء
عرفات (ق) المسيب بن حزين رضي الله تعالى عنه) بالسين المهملة وفتح الياء المشددة
المشنة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي المعجمة قبل هو ممن بايع تحت
الشجرة مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة احاديثه في الصحيحين ثلاثة
انفرد البخاري منها با واحد واثنان متفق عليهما احدهما (اي عم فل لاله الا لله)
ولم يقل معه وان محمدا رسول الله لاشتهار ان التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون
تصديق محمد صلى الله تعالى عليه وسلم (كلمة احاج لك بها عند الله) روى ان اباطال
لما ابى عن كلمة التوحيد قاله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاستغفرنك لما لم انه
عنتك فانزل الله تعالى وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا
اولى قربى من بعد ما تبين لهم انه اصحاب الجحيم (قاله لابن طاب عند وفاته) المراد به
عند قرب وفاته قبيل النزاع لانه لو كان فيه لما امره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
بالايمان لان ايمان اليأس غير نافع وحله بعضهم على النزاع لانه عليه الصلاة والسلام
رجا ببركته ان يناله الرحمة بآياته فيه وفي قوله عليه الصلاة والسلام احاج بها اشارة
الى هذا قال القاضي هذا ايس بصواب لانه يتا في قوله تعالى وليست التوبة للذين
يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الان وكذا قاله
الشيخ الشارح اقول انه ما دعوا قبول التوبة منه حتى يتا في الآية بل قالوا
رجا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان ينال الرحمة وان آمن في حال نزعه وهذا لا يتا في
الآية الا يرى انه استغفر له بعد اياته عن التوحيد اقلية هم تدعى مغفرة مع ان تأخر
الحديث عن الآية غير معلوم (ق) ابو موسى رضي الله تعالى عنه) انفا على الرواية
عنه (ايها الناس اربعوا) بفتح الياء الواحدة اي ارفعوا (على انفسكم انكم
لاتدعون اصم ولا غابا انكم تدعون و يروى تدعونه سمع اقر يا وهو معكم) اي
بالعلم والاحاطة (قاله في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير) وفي الحديث استجاب

الاخفاء في ذكر الله لكن ذكر شارح الكشف ان هذا بحسب المقام والشيخ
 المرشد قديماً المبتدئ برفع الصوت لينقطع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه (م)
 (ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ايها الناس ان الله طيب لا يقبل
 الاطيبا) يعني ان الله تعالى منزّه عن النقائص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون
 حلالاً (وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين قال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات
 واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات
 ما وزعناكم) يعني لم يفرق الله تعالى بين الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال
 والاجتناب عن الحرام (ثم ذكر) هذه الجملة من كلام الراوي والضمير فيه
 للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم (الرجل) بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من
 لفظ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويجوز ان ينصب على انه مفعول ذكر
 (يطيل السفر) اي يمشي من مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثاني صفة له
 لانه في المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى كمثل الجار يحمل اسفارا قال الشارح
 المراد بالرجل الحاج لكن الاولى ان يحمل عاماً ليتناول السفر في وجوه الطاعات
 كلها (اشعث اغبر) اي حال كونه ذا وسخ وغبار (يمد يديه الى السماء) اي رفعها
 سائلاً حوائجهم وقائلاً (يارب يارب يارب) ذكره ثلث مرات ظاناً ان هذه الحالات
 من اطالة السفر وتحمل الزحاح من مظان اجابة الدعوات الواو للحال في قوله
 (ومطعمه حرام ومشر به حرام وغذّي) بتخفيف الذال المتجدة وفي بعض النسخ
 بتشديدها (بالحرام) قال الشارح اشار بهذا القول الى حال صغره وبالقولين الاولين
 الى حال كبره انما ذكرهما تنبيهاً على استواء حاتيه الى هنا كلامهم لكن العكس
 اولى لان قوله وغذّي حال فلا بد من تقدير قد يعني قد قرب قوله يارب بتغذيته
 الحرام (فانّ بسجواب) هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالتها (لذلك)
 اي لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشر به حراماً فيكون علة
 للاستبعاد لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذالم يسجد
 دعاؤه لذلك فما ظنك بمن انهمك في المحرمات (م) بن عباس رضي الله تعالى
 عنه) روى مسلم عنه (ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا
 الصالحة) اي الحسنة وقيل اي الصحيحة يعني لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة
 في زمان ولا فيما بعد الا قسم الرؤيا الصالحة (براهها المسلم) اي لنفسه (او يرى له)
 على بناء الجهول اي يراها مسلم لاجل مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا بالصالحة
 مبشرة للمؤمن يتمتع ان يكون نبوة فيكون بوجه آخر من صلاح وتبنيه غفلة
 وفرح وغيرها (الاولى نهيت) الا بالتخفيف حرف تنبيه وهذا النهي تهى
 تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهي لما قبله غير معلومة عندي لعل ذكره

باعتبار انه كان في رؤياه المبشرة لما روى انه عليه الصلاة والسلام حكمه شهورا في بدأ نبوته بما سمع في رؤياه (ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا) انما نهى عنه لان المصلي فيها يكون ذا تعب فلا يتمكن من تدبر المعاني او لتعظيم كلام الله لانها هيئتا التذلل (فاما الركوع فعضموا فيه الرب) اي قولوا سبحان ربي العظيم (واما السجود فاجتهدوا فيه في الدعاء) يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس في هذا الحديث ما يدل على ان في السجود التسييح وانما فيه حث على الدعاء تمسك به الشافعي على انه لا تسيح في السجود (فقين) اي جدير ان يسجدا لكم قال الشارح هذا فاعل يقن لعله قاله على تقدير ان يكون يقن خبر مبتدأ محذوف اي فالدعاء يقن والظاهر انه لاحاجة الى ذلك بل يقن خبر عن ان يسجدا وانما كان حقيقا لاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه فيه (م) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) ايها الناس انه الضمير فيه للشان (ليس بي تحريم ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره رميها يعني الثوم) هذا تفسير الضمير لكنها تقدم الكلام عليه في حديث من اكل من هذه الشجرة (قاله حين قال الناس حرمت حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة الحديث (م) انس رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ايها الناس اني امامكم فلا تسيقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف) اي بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج من المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون الامام سهما في الصلوة فيسجد للسهو (فاني اراكم امامي ومن خلفي) انما ذكر عليه الصلاة والسلام الامام مع الخلف اشارة الى ان رويته من خلفه كرويته من قدامه لعل هذه الحالة تكون حاصلة له في بعض الاوقات حين غاب عليه جهة ملكيته دون بشريته لانه عليه الصلاة والسلام قال انما تابشر انسي كما ترون ثم قال والذي نفس محمد بيده لو رأيتم ما رأيتم لضحكتم قليلا وابكيتم كثيرا قالوا اما رأيت قال رأيت الجنة والنار (خ) ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) روى البخاري عنه (ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع) وهو حمل الركاب على العدو السريع يعني الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس في الطريق فيأذون من صدمة الدواب (قاله يوم عرفة) عند سماعه وراه زجرا شديدا للابل (م) على رضي الله تعالى عنه ايها الناس اقبوا الحدود على اركانكم) جمع رفيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور في صحبه عن ابي عبد الرحمن قال خطب على رضي الله تعالى عنه فقال ايها الناس اقبوا على اركانكم الحد فان امة لرسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فحشيت ان اقتلها ان جلدها فذكرت ذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال احسنت وهكذا رواه الترمذي

سجدان في عسلا مضور

وانت ترى ان المص رفعه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورواه كما رأيت ورقة
 بعلامة مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحدتقدم الكلام عليه في الباب
 الرابع في حديث اذ اذنت امة احدكم فلجدها (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (يا ايها الناس ان الله يعرض) التعريض خلاف التصريح
 (بالحمر) اي بحرمة الخمر (ولعل الله سينزل فيها امر افن كان عنده منها شيء

في صحيحه

فليبعه قبل ان ينزل حرمتها وليتفع بها) اي يثمنها (م) سيرة بن معبد الجهني
 رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (يا ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستماع
 من النساء) اي في نكاح المتعة (وان الله تعالى قد حرم ذلك الى يوم القيمة من كان عنده
 منهن شيء فليخل سبيله ولا تأخذوا مما آتيتوهن) اي اعطيتوهن من بدل المتعة
 (شيئا) تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول في حديث من كان عنده شيء

«
 حيدرآباد ص ٧٤

من هذه النساء (م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (يا ايها الناس خذوا
 مناسككم) وهي متعبات الحج (فاني لا ادري لعلى لاجح بعد عامي) وفيه اشارة الى
 توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم ان المص رح اعلمه بعلامة مسلم لكن
 المذكور في صحيفه عن ابي جريح اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رأيت
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بروى على راحلته يوم النحر ويقول لتأخذوا مني
 مناسككم فاني لا ادري لعلى لاجح بعد حجتي هذه وهكذا في كتب الحديث من المصاييح
 وغيره لعل المص رح اطاع على رواية اخرى (م) ابو جابر رضى الله تعالى عنه

روى مسلم عنه (يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا) لكن وجوبه لمن
 استطاع اليه سبيلا وفي العمر من علم هذا من نص آخر (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى
 عنه يا ابن آدم ان تبذل (الفضل) اراد به ما فضل عن قوت نفسه وعياله (خير لك)
 هذا خبر عن قوله ان تبذل (وان تمسكه شرك) لان المقصود وهو الثواب يفوت
 عنه بالكف عن بذله (ولاتلام على كفاف) يعني ان لم يفضل عنك وعن عيالك
 فلا لوم عليك بترك المؤاساة على جيرانك (م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى
 مسلم عنه قال بنو سلمة ارادوا ان يبيعوا امثالهم ويشترؤا مساكن في قرب المسجد فقال
 عليه الصلاة والسلام لهم) (يا بنو سلمة) بكسر اللام بطن من الانصار (دياركم) نصب
 على الاغراء اي الزمو ادياركم (تكتب آثاركم) اراد بالانار الخطى الى المسجد
 و بكتابتها كتابة ثوابها (دياركم تكتب آثاركم) كرهه النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم للتاكيد في نوع آخر وهو ما اوله حرف نداء ومناداه مضاف الى مؤنث
 او مفرد مؤنث (ق) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) اتفق على الرواية عنها قالت
 سألت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال
 عليه الصلاة والسلام يا ابنة ابي امية سألت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني اناس

م اعادة

(من عبد القيس) وهم قسيلة (بالاسلام من قومهم) اي يعرضون قوم تلك القبيلة قد اسلموا (فشدغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان) تمسك به الشافعي رحمه الله تعالى على ان سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة رحمه الله تعالى واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانها مشيها الفقه وفيه بيان انه اذا تعارض المصالح والمهمات بدى باهمهما ولهذا بدأ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالحديث في الاسلام وترك سنة الظهر حتى فات وقتها (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال سألت ام حارثة عن ابنا حارثة وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء فقال عليه السلام (يام حارثة انهما) الضمير لاقصة (جنان) اي له جنان جمع جنذوهى البستان والتون فيها للتعظيم او للتكثير قبل الضمير في انها للجنة يعنى ان الجنة التى فيها ابنتك جنان (في الجنة وان ابنتك اصاب الفردوس الاعلى) الفردوس البستان الذى فيه الكرم والاشجار ذكر في شرح المشكوة المراد بالجنان الدرجات (خ) ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد رضى الله تعالى عنها) قيل ما روت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة احاديث انفرد البخارى منها باثنتين قالت آتت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد اتى بذياب فيها خبيصة سوداء صغيرة فقال من تزون تكسوا هذه الخبيصة فسكت القوم فقال ايتوني يام خالد فاتي بي الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فالتسنيها بيده فقال ابلى واخلى مرتين فجعل عليه السلام ينظر الى عم الخبيصة فيشير بيده الى ويقول (يام خالد هذا سنا يام خالد هذا سنا) بالتخفيف بمعنى حسن على لسان الحبشة (و يروى سنه) بالتشديد والهاء من غير الف (في الموضوعين) هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سماها ام خالد تقاؤلا والمفهوم من الحديث حسن خلقه عليه السلام واختلاطه مع الصغار وان الهبة لهم جائزة وان الدعاء بطول العمر جائز فلكانه عليه السلام قال لها عمرك الله تعميرا الابلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جمل الثوب خلقا وروى اخلى بالنساء يعنى البسي بعدهن ويا آخر (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفعا على الرواية عنها قالت كانت نساء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حزينات فبى عاتشة وصفية وسودة والحزب الاخرام سلمة وسائر ازاواجه وكان المسلمون عابدين حب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عائشة فن اراد ان يهدى هدية لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اخرها حتى اذا كان في بيت عائشة بمنها اليد فقالت حزبه ام سلمة لام سلمة كلى رسول الله يامر الناس ان يهدوا اليه حثما كان من نساءه فكلتمه ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسألتهما فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها

كليه فكلمته فلم يقل لها شيئا ثم كلمته فقال عليه السلام (يا ام سلمة لا تؤذوني في عائشة) اى بالتكلم في حقها (فانه والله ما نزل على الوحى وانا في حياض) وهو اسم لما يتعطى به (امرأة منكن غيرها) اى غير عائشة فقالت ام سلمة اعوذ بالله من ايدائك يا رسول الله وفيه اعلام الرجل يحب بعض نساءه (م) انس رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال كانت عند ام سلمة يتيمة فرأها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انت هيه لقد كبرت سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم تبكي وتقول دعا على رسول الله ان لا يكبر سنك فرجعت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يا نبي الله ادعوت على يتيمتي قال وما ذلك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر سنك فضحك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال (يا ام سليم اما لعلمين ان شرطى على ربي انى اشترطت على ربي) هذا بدل مما قبله و اوفى الدلالة على المراد (فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر)

فايما احد دعوت عليه من امتى بدعوة ليس لها باهل ان تجعلها له طهورا و زكوة و قرية يقر بهيها) اى يقرب الله اليه ذلك المدعو عليه بتلك الدعوة يوم القيمة يعنى تلك التيمة لم تكن اهلا لدعائى عليها فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الدعاء على من ليس اهلا لذلك قلنا صدوره اما بان يكون المدعو عليه اهلا له في الظاهر وهو عليه السلام كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله تعالى او بان لا يكون على قصد مما جرت به عادة العرب في الكلام من قولهم تربت بيمينك لا كبرت سنك وغير ذلك فخاف عليه السلام ان يصادف شئ من ذلك اجابة فسأل ربه ان يجعله رحمة و قرية (م) انس رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال ما هذا الخنجر قالت اتخذته لان احدا من المشركين ان دنأني بقرت بطنه فجعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يضحك ويقول (يا ام سلم ان الله قد كفى واحسن) يعنى كف عنا شر العدو و احسن البنا قاله يوم حنين (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يدخل بيت ام سليم لكونها حالته من الرضاحة و ينام على فراشها فجاءت ذات يوم فنام على فراشها ففرق وكان عليه السلام كثير العرق فجعلت تشف عرقه فتعصره في قارورة فقال عليه السلام (يا ام سلم ما هذا الذى تصنعين قاله حين رآها تجمع عرقه) فقالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب منه و نرجو بركته لصيبنا قال العلماء هذه الريح الطيبة كانت صقته عليه السلام وان لم يمس طيبا ومع هذا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات

مباغة في طيب ر يحه للمافاه الملائكة (م) انس رضي الله عنه) روى مسلم عنه
 (يا ام فلان انظري الى اى السكك) جمع السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل
 وبه سميت الازقة اسككا لاصطفاف الدور (سئت) صفة لاي واللام في السكك
 للعهد الذهني فيكون في المعنى نكرة اوزائذة ويجوز ان تكون اى موصولة
 وسئت صلتهما ومعنى انظري قابلي نفسك يقال دارى تنظر الى دار فلان اى
 تقابلها يعنى اسلكي اى سكة تريد بينها (حتى اقضى لك حاجتك فاله لامرأة
 كان في عقلها شيء) اى اختلال (فقات يارسول الله ان لى اليك حاجة (م)

عائشة رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (يا برة هل رأيت منها شيئا
 يريك) اى يوقعك في الشك فيما قاله اهل الافك (يعنى عائشة) هذا تفسير لضمير
 منها (قاله حين قال فيها اهل الافك ما قالوا) من الكذب والبهتان في حقها
 فأتيان الموصول للتعظيم كقوله تعالى فغشيه من اليم ما غشيهم تقدم فستهم
 قريبا (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) انفا على الرواية عنها (بأيدى الامحيين

صحيح جردول

ما احب قاله لفا طبة حين بعثها ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اليه يشده
 العدل في عائشة رضي الله تعالى عنها) اى في محبتها يعنى يطلبن من النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم ان يساو يهن بعائشة في المحبة اذ المساواة ينهن في القسم كانت
 حاصله (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) انفا على الرواية عنها قالت كان
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يخيل اليه انه فعل الشيء وما فعله حين صار
 مسخورا وكان يوما عندي دعا الله ثم دعا فقال (يا عائشة اشعرت) الهمة فيه
 للاستهام اى هل علمت (ان الله افئلى) اى بين لى (فيما استفيته فيه جاءني رجلان)
 استئناف بيان لافئاء الله (فقد احدهما عند رأسى والاخر عند رجلى) بتشديد الباء
 هذا يشير الى انه عليه السلام رآهما في المنام (فقال الذى عند رأسى للذى عند رجلى
 او الذى عند رجلى للذى عند رأسى) هذا يمكن ان يكون شكامن النبي صلى الله عليه
 وسلم او من الراوى (ما وجع لرجل) اراد به النبي صلى الله عليه وسلم (قال مطبوب)
 بالطاء المهملة والباء الموحدة اى قال الرجل الاخر انه مسخور (قال من طبه
 قال لبيد بن اعصم قال في اى شيء قال في مشط) وهو معروف (ومشاطة) بضم
 الميم وهو ما يخرج من الشعر اذا مشط (وجف طاعة ذكر) على اضافة طلعة
 الى ذكر المراد بالذكر فعمل النخل والجف بضم الجيم والتشديد الغشاء الذى على
 الطاع يعنى ان مسخوره كان في خلاف طاع ذكر لا طلع انثى (قال فابن هو قال في بئر
 ذى اروان) بفتح الهمة اسم رجل (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) انفا على
 على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يحشر
 الناس حفاة عراة قلت يارسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم

من مسخر

جلداول
صحیح کالمفرد

الى بعض فقال عليه الصلاة والسلام (يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم
الى بعض يعنى يوم القيامة) هذا تفسير الامر او زمان يقع فيه النظر (م) عائشة
رضى الله تعالى عنها (روى مسلم عنها) (يا عائشة لا تكونى فاحشة) تقدم سبب
ذكره ومعنى الفحش فى حديث ان الله لا يحب الفحش (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها
روى البخارى عنها (يا عائشة ما زال اجدم الطعام الذى اكلت بحبير) اراد به
الشاة المسمومة التى كان عليه الصلاة والسلام اكل منها قاله فى مرضه الذى مات فيه
(فهذا او ان وجدت) اى وقت وجدانى (انقطاع ابهرى) وهو عرق مستبطن
فى القلب فاذا انقطع مات صاحبه (من ذلك السم) (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها
روى البخارى عنها (يا عائشة ما ظن) اى ما علم (فلانا و فلانا يعرفان) بالاعتقاد
(ديننا الذى نحن عليه) من الاخلاص فيه والاستقامة (يعنى رجلين من المنافقين)
وفيه جواز بيان عيب شخص على وجه الحسبان اذا ثبتت عليه مصلحة (خ) عائشة
رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (يا عائشة ما كان معكم لهو) بمحذوف حرف
الاستفهام قاله لما زفت امرأه الى الانصارى المراد بالله وما يكون مع العرس من ضرب
الدف ونحوه لكن كان دفعهم كالغز بال (فان الانصار يعجبهم اللهو) (م) عائشة
رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت جاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذات
ليلة فخلع ردائه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه
فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن انى قد رقدت فاخذ ردائه بالرفق وانتقل بالرفق
وقمح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجمعت درعى فى رأسى وتفتت ازارى
ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلاث مرات
ثم انحرف فانصرفت فاسرع فاسرعت ففهرول ففهرولت فسبقته فدخلت
فاضطجعت فدخل فقال عليه الصلاة والسلام (يا عائشة مالك حشى) وهو على وزن
عطشى حال الحشى ضرب النفس وارتقاؤه من العدو (ورواية) وهى التى
اخذها الربو وهو بمعنى الحشى (قالت قلت لاشى) قال النووى هذه صواب
الروايات وفى بعضها لاشى فكلمة اى للاستفهام متعلق بمحذوف اى لاشى
شئى اخبرك وفى بعض النسخ لاشى باباء الجارة الداخلة على الياء (فقال ليخبرنى)
بفتح اللام وتشديد النون (او ليخبرنى اللطيف الخبير) قالت قلت يا رسول الله يابى انت
وامى (يعنى انت مقدى بهما يقال هذا الكلام للتعظيم) (فاجبرته) اى اخبرت النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم عما فعلت من خروجه عقيبته واختفائى منه (قال فانت
السواد الذى رأيت امامى قلت نعم فلهدنى) اى دفعنى (فى صدرى لهدية
او جعنتى ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله) اى يظلمك بان يذهب

في نو برك الى زوجته الاخرى قال الجوهرى يقال حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلمه
 (قالت قلت) هذا من قول المصنف رحمه الله وكذا قالت فيما سبق (مهما يكتم الناس
 يعلمه الله) يعني قالت عائشة كيف اخفى منك حالى يا رسول الله فان اخفيت منك يعلمه الله
 ويخبرك به فعممت في القول وقالت مهما يكتم الناس مكان مهما كتمت (قال نعم قال
 فان جبرائيل) هذا شروع في بيان سبب خروجه عليه الصلاة والسلام من عندها
 مخفيا (اناى حين رأيت) بكسر التاء اى حين رأيت خروجى (فناد انى فاحفاه
 منك) اى اخفى جبرائيل عليه السلام ذاته منك (فاجبته فاخفيه منك ولم يكن) اى
 جبرائيل عليه الصلاة والسلام ليدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قدر قدت
 اى تمت (فكرت ان اوقفك وخشيت ان تستوحشى فقال) اى جبرائيل (ان ربك
 يأمرك ان تأتى اهل البقيع) وهى مقبرة المدينة (فستغفر لهم) (ق) عائشة
 رضى الله تعالى عنها (اتفقا على الرواية عنها) يا عائشة ما يؤمنى ان يكون
 فيه عذاب وقد عذب قوم بالريح) هذه الجملة الحالية خرجت تعليلا لما قبلها
 (وقد رأى قوم العذاب فقالوا هذ عارض) وهو السحاب المعترض في الافق
 (مطر ناقاله لما قالت له يا رسول الله ارى الناس اذاروا النعيم فرحو ارجاء ان يكون
 فيه المطر واراك اذ ارايته عرفت في وجهك الكراهية) وفي الحديث كمال مخيفته
 عليه الصلاة والسلام وشفقته على امته (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم
 عنها) يا عائشة متى دخل هذا الكلب ههنا) تقدم الكلام عليه في اوائل هذا الباب
 في حديث ما يخلف الله وعوده ولا رساله (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم
 عنه (يا عائشة ناولى بنى الثوب و يروى الخمرة) وهى السجادة (فقال انى حائض
 فقال ان حيضتك ايسر في يدك (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية
 عنها (يا عائشة والله لكأن) بتشديد النون (ماءها نقاعة الحناء) وهى بضم النون
 الماء الذى يتقع فيه الحناء يعنى كان احمر (ولكان نخلها) اراد به طعمه بقرينة
 بيانه عليه الصلاة والسلام فيما سبق لمن السحر كان في الطلع وانما اضاف النخل الى
 البر لانه كان مدفونا فيها (رؤس الشياطين) يعنى الحيات الخبيثة لو خشته
 وفتح منظره (يعنى بر ذى اروان) تفسير للضائر المؤنثة (ق) عائشة رضى الله
 تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (يا عائشة) بضم الشين وفتحها ترخيم عائشة
 (هذا جبريل يقرئك السلام) تمنه فقالت وعليه السلام ورحمة الله وفيه فضيلة
 لعائشة وجواز بعث الاجنبى الى الاجنبية السلام اذا لم يخف من ترتب مفسدة
 عليه (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (يا عائشة هابى) اى ناولى وهابى
 (المذبة) وهى السكين الكبير قالت قاله حين اراد ان يذبح كبشا اقرن ثم اخذها
 فاصطجع الكباش ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد

في ص ٢١٤م -

ثم ضحى به و فيه استحباب اضجاع الذبائح وقول المضحى اللهم تقبل مني (م)
 عائشة رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتلك
 الاقرب بين قام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على الصفة ا فقال عليه السلام (يا فاطمة
 بنت محمد يا صفة بنت عبد المطلب يا بنتي عبد المطلب لا املاك لكم من الله شيئاً)
 اي لا قدران اتقذك من النار في الآخرة فاجتهدوا في العمل الصالح (سلون من
 مالي ما شئتم) اي في الدنيا (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الراية
 عنه (بانساء المؤمنات) برفع المؤمنات جلا على لفظ المنادي ويجوز كسر هاء على انها
 منصوبة جلا على محله وروى بنصب نساء تقديره نساء الطوائف المؤمنات
 (لا تحقرن احدا كن لجارتها) قيل جارة المرأة امرأة زوجها (ولو كرا عشاة محرق)
 صفة كرا ع وهو مستدق الساق تقديره ولو كرا ع شاة محرق هدية ويجوز
 نصب كرا ع على ان يكون المحذوف كان مع اسمها تقديره ولو كان الهدية كرا ع
 شاة محرقا الخطاب للهديات يعني لا يمنع احدا كن من الهدية لجارتها احتقارا
 للوجود عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب لمن اهدي اليهن
 يعني لا تحقرن احدا كن هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة (هكذا ذكره
 الأقبلي في الرواية بانساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها) ولو قرئت شاة الفرس
 للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار للشاة وفيه حث على الهدية واستحباب القلوب

الباب السادس

(خ) عائشة رضي الله تعالى عنها) روى البخاري عنها (ليس احد يحاسب) اي في يوم
 القيامة المراد بالحساب في الحديث ما استقصى فيه (الاهلاك) تقدم الكلام عليه في
 الباب الاول في حديث من نوقش الحساب عذب اعلم ان المصدر الحديث رقم البخاري
 وانه متفق عليه من حديث عائشة كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته انا عينه
 في صحيح مسلم راوية عائشة رضي الله تعالى عنها (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه)
 اتفقا على الرواية عنه (ليس الشديد) اي القوى (بالصراحة) اي بكثرة الصرع
 وهو الاسقاط وهي على وزن الضحكة للبالغة يعني ليس القوى من يكون قادرا
 على ان يستط خصومه (انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب) يعني انما القوى
 من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم معنى هذا الاسم المشهور عندهم من امر الدنيا الى امر الدين (ق)
 ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ليس الغني عن كثرة العرض)
 بفتح العين المهملة والراء بتناول صنوف الاموال من النقود وغيرها ويمكن
 ان يقال عرض الدنيا كانه اراد من العرض مقابل الجوهر وهو على رأى اهل السنة

جلد اول
 في صحيح مسلم

لا يلقى زمانين فتتاع الدنيا مشبهه به في سرعة زواله وعدم ثباته زمانين يعني ليس الغنى
 المحمود ما حصل عن كثرة العرض والمتاع (انما الغنى غنى النفس) يعني انما الغنى
 المحمود غنى النفس وهو القناعة لان الحر يص فقير دائما وقال الطيبي يمكن ان يرد
 بغنى النفس حصول الكمالات العلية والعملية لان النفس لا تكون محظوظة
 الاب (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفق على الرواية عنه (ليس المسكين)
 اي ليس الكامل في المسكنة (الذي زده التمرة والتمران ولا اللقمة ولا اللقمتان) عند
 سؤاله لان المتردد في الباب يكون قادر اعلى تحصيل قوته (انما المسكين) الكامل (الذي
 يتعفف) اي يترك السؤال من الناس مع فقره (اقرأوا ان شئتم لا يسألون الناس
 الحافا) الضمير فيه للفقراء المجاهدين المتعفين عن السؤال بحيث يحسبهم
 من لا يعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة قال الله تعالى في حقهم تعرفهم
 بسميهم لا يسألون الناس الحافا الاحلاف هو الاحلاح وهو نصب على الحال
 اي المحققين او صفة مصدر محذوف اي سؤال اذا الحاف او عامله محذوف اي
 لا يلحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال والاحلاف اذ لو كان السؤال بلا
 الحاف صادرا منهم لما احتجج الى معرفة فقرهم بسميهم (خ) عبد الله بن عمرو
 رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه (ليس الواصل) اللام فيه لتعريف الجنس يعني
 ليس حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله (بالمكافي) اي الذي اذا انعم عليه صاحبه
 يجازيه بمثل ما فعله (ولكن) لرواية فيه بالشديد وان جاز التخفيف (الواصل) اي
 الذي يعتد بوصله هو (الذي اذا قطعت رحمة وصلها) يعني يصل قربه الذي يقطع
 عنه (ق) اسماء بنت عميس رضي الله تعالى عنها) اتفق على الرواية عنها قالت هاجر
 جماعة الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الحبشة بالسفينة وكنتم مع زوجي جعفر بن
 ابي طالب رضي الله تعالى عنه فيهم فوافقوا فتح خير فاسهم لهم وما سهم للقائين
 عن الفتح غيرهم فدخل عمر على حفصة زوج النبي صلا الله تعالى عليه وسلم وكنتم
 عندها فوجدتني زائرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة ففحن احق برسول الله منكم
 فغضبت فقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يطعم جائعكم
 ويعظ جاهلكم فكنا في دار البغضاء يعني في دار الكفار وذكر ذلك للنبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم فقال (ليس باحق بي منكم) الخطاب لاسماء واهلها الذين
 كانوا مهاجرا في الهجرة الى نجاشي الحبشة (وله) اي لعمر رضي الله تعالى عنه (ولاصحابه
 هجرة واحدة ولكم اثم) هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تأكيدي للضمير في لكم
 (اهل السفينة) بالنصب على الاختصاص او على النداء سميهم اهل السفينة
 لانهم جاوا بالسفينة من البحر (هجران) احدهما من مكة الى الحبشة والآخرى
 من الحبشة الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (يعني) تفسير من المص رح
 للضمير ايس (عمر بن الخطاب و كان قد قال لاسماء حين قدمت من الحبشة

سبقتكم بالهجرة فحق برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم منكم (ق) عثمان
رضى الله تعالى عنه ليس بكذاب) يعنى ليس بآثم من كذبه من قبيل ذكر المزوم
وارادة اللزوم عنه او معناه ليس بكثير الكذب لان الكذب للاصلاح قليل (من اصلح
بين اثنين) يعنى من كذب للاصلاح بين اثنين متناغضين لان هذا الكذب يؤدي الى
الخير و قليل ايضا و اليه اشار بقوله (فقال خيرا او نما خيرا) شك من الراوى اى بلغ خيرا
مؤديا الى الخير و ان لم يكن سمعه يقال نما الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح و نعى
بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد قال سفيان يجوز الكذب فى الاعتذار
الى رجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس فلاصلاح بينه و بين صاحبه يكون اولى
قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لا من حديث عثمان بل من
حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ماشية مار و ته
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عشرة احاديث اخرج لها فى الصحيحين
هذا الحديث وحده و قال قوم الكذب الذى فيه مصلحة مشروغ مطلقا
كالكذب فى الحرب و كالكذب فى حديث الرجل امرأته و بالعكس كأن يقول
كل منهما للآخر لا احب الا احب الى منك فاما جاز ان منصو ص عليهما
بالحديث الاخر و فى خلاص المظلوم و منه قول ابراهيم عليه الصلاة و السلام انى سقيم
و منادى يوسف ابنتها العيرانكم لسارقون و ليس فى الحديث ما يدل على الحصر
على الصورة المذكورة و قال قوم لا يجوز الا بقرينة التورية و هى ان يريد
المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا و ينوى ان قدر الله
ذلك او يقول فى الحرب مات امامكم و ينوى به احد من المتقدمين (خ) الصعب
ابن جثامة رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) ليس بنارذ عليك و لكننا
حرم) تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انا ان زده عليكم (م)
ابوهرير رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ليست السنة بان لا تمطروا) على بناء
المجهول المراد بالسنة القحط و منه قوله تعالى و لقد اخذنا آل فرعون بالسنين
(و لكن السنة ان تمطروا و تمطروا) كرره للتأكيد (و لا تبت الارض شيئا)
المعنى ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل و لا تبت الارض
و ذلك لان اليأس بعد توقع الرجاء و ظهور اسبابه افضح مما كان حاصل من
اول الامر (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) انفق على الرواية عنه (ليس على
المسلم فى عبده و لاقى فرسه صدقة) هذا بظاهره حجة لابي يوسف و محمد رحمهما الله
فى عدم وجوب لزكوة فى الفرس و للشافعى فى عدم وجوبها فى العبد و الخيل
سواء كانت للتجارة او لم تكن فى قوله القديم ذهب ابو حنيفة رحمه الله الى
وجوبها فى الفرس لقوله عليه الصلاة و السلام فى كل فرس سائمة دينار و فى العبد

اذا لم يكن للخدمة لما روى سمرة بن جندب انه عليه الصلاة السلام كان يأمرنا
 بالزكوة من العروض التي نعدّها للبيع وحل العبد في الحديث على العبد للخدمة
 والفرس على فرس الغازي توفيقا فان قيل هذا باطلا فبقتضى ان لا يجب في
 العبد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة رضي الله تعالى
 عنه الا صدقة الفطر فتحمل هذا عليه (م) جابر رضي الله تعالى عنه (روى
 مسلم عنه ليس فيما دون خمس اواق) الا وافي بتشديد الباء وتخفيفها وحذفها جمع
 اوقية بضم الهمزة وتشديد الباء وهي في الشرع اربعون درهما وهي اوقية
 الحجاز واهل مكة (من الورق) بكسر الراء هي الفضة مضروبة كانت او غيرها
 (صدقة وليس فيما دون خمس ذود) بالاضافة وروى بتونين خمس فيكون ذود
 بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي الاولى والمراد منه خمس ابل من الذود
 لا خمس اذواد الذود من الثلاثة الى العشرة لا واحدا منه لفظه كما يقوم (من الابل
 صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق) جمع وسق وهو ستون صاعا بصاع النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم وهو اربعة امداد كل مدر رطل وثلث رطل بالبغدادى
 عند ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة
 كل مدر رطلان (من التمر صدقة) وفي آخر الحديث حجة على ابي حنيفة في ايجابه
 العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا ولكن ياؤه بان المراد منه
 زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما
 ويعمل بقوله عليه الصلوة والسلام فيما سقته السماء والعيون العشر لانه ابعد من
 التأويل اعلم ان راوى الحديث ابو سعيد الخدرى دون جابر كذا صادفته في صحيح
 مسلم وقال صاحب الخفة وصاحب شرح السنة لم يروا في هذا الحديث جارا
 (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) نفعنا على الرواية عنها قالت لما قال عليه الصلاة
 والسلام من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا
 نكره الموت يا رسول الله فقال عليه الصلاة والسلام (ليس كذلك) بكسر الكاف
 خطاب العائشة اى ليس المعنى كما زعمت من ان المراد من كراهية لقاء الله كراهية
 الموت (ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله و احب
 الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله) وذكر التبشير في العذاب للتهكم (وسخطه
 كره لقاء الله وكره الله لقاءه) قاله لها حين قالت كلنا نكره الموت (تقدم البيان عليه
 في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله (م) فاطمة بنت قيس رضي الله تعالى
 عنها) روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل زوجي الى شيراني عدتي فسخطته فقال
 والله ما لك علي من شيء فحبت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكرت ذلك له
 فقال عليه الصلاة والسلام (ليس لك عليه نفقة) قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو

ابن حفص البتة) اى الطلاقات الثلث وروى انها آخر تطليقة بقيت لها من الثلث قال الشافعي لانفةة للبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا للبتوتة الحامل النفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة له وقال ابو حنيفة واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن وتأويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة النفقة التي ارادتها وهي ما يكون اجود من الشعر وروى الجعفي ان عمر رضي الله تعالى عنه رد حديث فاطمة وقال لاندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأه لاندري اصدقت ام كذبت (ق) جابر رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه قال رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا في السفر قد ظلل عليه واتاسا حوله فقال ما هذا قالوا صائم فقال عليه السلام (ليس من البر الصيام في السفر) استدله من لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه وحجوا الحديث على من جهده الصوم بدليل صيام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في السفر وبقريته الحال فان قيل اللفظ عام والعبارة العموم اللفظ لا لخصوص السبب فلنأفرق بين السياق والسبب فان السياق والقرائن تدل على مراد المتكلم ونخصيص العام في كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر من القبيل الاول (ق) ابو موسى رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (ليس منا) اى من اهل سنتنا (من حلق) اى شعره حقيقة او قطعه (ولا خرق) اى ثوبه (ولاسلق) اى رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال للمجزع على الميت (ق) انس رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (ليس من بلد الاسيضاء الدجال الامكة والمدينة ليس نقب) وهو الطريق بين الجبلين (من انقابها الاعليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل السحرة) بكسر الياء الارض التي تعلقها الملوحة (ثم ترجف) اى تزلزل (المدينة) باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق) دل الحديث على فضل مكة والمدينة شرفهما الله (ق) ابوذر رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (ليس من رجل ادعى) من فيسه زائدة (لغير ابيه وهو يعلم) اى حال كونه عالما ان من ادعاه ابا غير ابيه (الا كافر) ان كان مستحلا ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفر ان النعمة (ومن ادعى ما ليس له) هذا بمعومه يتناول الدعاوى الباطلة كلها عا لية كانت او غيرها (فليس منا) اى من اهل سنتنا فليتوبوا معتده من النار) لفظه انشاء ومعناه خبر (ومن دعا رجلا بالكفر او قال عذو الله وليس كذلك الا حار عليه) اى حار ذلك القول على القائل وهو بالحاء والراء المهملتين بمعنى رجع تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من قال

لاخيه ياكافر (كذا قال مسلم وقال البخاري لا يرمى رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت) اي الكلمة المرمى بها (عليه ان لم يكن صاحبه كذلك (ق) ابن مسعود رضي الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (ليس منا من ضرب الحدود وشق الجيوب) عند المصيبة (ودعا بدعوى الجاهلية) يعني وصف الميت باوصاف ليست فيه كما كان عاداتهم قبل الاسلام (وفي رواية او او) يعني قال اوشق الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روي البخاري عنه) (ليس منا من لم يتغن بالقرآن) اراد به الحث على التغني بالقرآن لا بغيره تقدم الكلام على معنى التغني في الباب الخامس في حديث ما اذن الله بشيء كاذنه نبي ص م يتغني بالقرآن (ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ليس من نفس تقتل) على بناء المجهول (ظلم الا كان على ابن آدم الاول) وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما (كفل) بكسر الكاف اي نصيب (من دمها) فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين القاتل وبين قابيل وقد صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره ووزر من عمل بها بعده من غير ان يتقص من اوزارهم شيء اقول من في الحديث يحتمل ان يكون بمعنى لاجل فلا يفهم منه القسمة وان يكون بمعنى الابتداء فيفهم منه قسمة اثم الدم فيكون قابيل مستثنى من قوله عليه الصلوة والسلام من سن في الاسلام سنة سيئة او يكون قوله عليه الصلوة والسلام من سن في الاسلام بيانا للسنة الواقعة بعد بعثته عليه السلام (لانه سن القتل او لا يروى لانه كان اول من سن القتل (ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ليس هو كما ظننوا انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم قاله لما زلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) اللبس الخلط والظلم وضع الشيء في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي (فشق ذلك) اي هذا القول النازل (على اصحابه) لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الآية هو المعاصي (فقالوا اينالم يظلم نفسه) فبين النبي عليه السلام بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد به الشرك

فصل

في نعم وبئس (م) جابر رضي الله عنه) روى مسلم عنه قال سأل النبي صلى الله عليه وسلم من اهله الا دام فقالوا اما عندنا الاخل فقال عليه السلام (نعم الا دام الخل) اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابي حنيفة ربح في ان ما خال من الخمر حلال روى ان عامة ادم ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان الخل (ق) حنيفة رضي الله عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت قص عبد الله بن عمر على قال رأيت في منامي كأن

ملكين اخذاني فذهب بي الى النار فقلت اعوذ بالله من النار فاة يها مالك فقال لي
 لاروع عليك فقصصتها على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عليه السلام
 (نعم الرجل عبد الله) اراد به عبد الله بن عمر (لو كان يصلي من الليل) فمن فيه
 للتبعض قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا (خ) ابو هريرة رضى الله
 تعالى عنه (روى البخارى عنه) (نعم الصدقة اللقحة) بكسر اللام وفتحها الناقصة
 الحلوبة (الصفى) اى التى اصطفها صاحبها لنفسه لكثرة لبسها هذا فعول
 ذكر معه الموصوف فاستوى فيه المذكر والمؤنث (نحمة) بكسر الميم وسكون
 النون نصب على التمييز او حال اى عطية وهى تناول الهبة والعارية لكن العرب
 يستعملون لفظة النحمة كثيرا فى الهبة (والشاة الصفى محبة تغدو) صفة مادحة
 متحمة او استئناف جواب عن سأل عن سبب كونها ممدوحة (باناء) حال اى
 ملتبسة بلاء انا ابنا (وتروح باخر) اى باناء آخر (م) ابو هريرة رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) (نعم) بكسر العين وتشديد الميم وما فيه معنى شئ
 تمييز لفاعل نعم المستتر فيه (لاحدهم) اى لاحد المالك (و يروى نعم للمملوك
 ان يتوفى) اى يموت وهو مخصوص بالمدح (بحسن عبادة الله) الجملة حال
 (وصحابة سيده) بفتح الصاد مصدر يعنى خدمة مولاه (نعماه) (م) عدى
 ابن حاتم رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (بئس الخطيب انت قل ومن يعصى الله
 ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله) فقد رشد بفتح الشين
 وكسرهما (ومن يعصهما فقد غوى) بفتح الواو قال القاضى سبب انكاره
 عليه الصلوة والسلام تشريكه فى الضمير المقضى للتسوية ولذا امره بتقديم
 اسم الله والعطف عليه وقال النووى هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك فى سنن
 ابى داود عن ابن مسعود انه قال علمنا رسول الله خطبة وقال فى خطبته من يطع الله
 ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الانفسه والاولى ان يقال ان خطبة
 ذلك الرجل كانت خطبة وعظ وكان من شأنها الاطناب فانكره النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم لتركه ذلك وخطبته عليه الصلوة والسلام فى رواية ابن مسعود
 كانت خطبة تعابج والابحاز البيق به لان اللفظ كلما قل كان اقرب الى الحفظ (ق)
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (بئس الطعام طعام الوليمة
 يدعى اليه الاغنياء) هذا استئناف جواب عن سأل عن كونه مذموما (ويترك الفقراء
 ومن ترك الدعوة) اى اجابة الدعوة (فقد عصى الله ورسوله) تقدم بيانه فى الباب
 الرابع فى حديث اذا دعى احدكم الى وليمة فليأتها (ق) ابن مسعود رضى الله
 تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت آية كيت
 وكيت) هذه كناية مثل كذا وكذا وقعت صفة لآية (بل هو نسي) على

بناء المجهول بالتشديد قال الخصاصي معناه انساه الله تلك الآية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاص في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانما نهاهم عن هذا القول لثابتهم الضياع على القرآن واعلمهم ان ذلك من قبل الله لا رأى في نسخها من الحكمة كما قال الله تعالى ما نسخ من آية او نسها نأت بخير منها وقال آخرون انه عام وانما نهى عنه لانه يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته عليه فكره عليه الصلاة والسلام نسبة الترك اليه وبين ان ذلك الامر سماوي (واستذكروا القرآن) اي اطلبوا من انفسكم ماذا كرته والمحافظة على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم يعني لا تقصروا في معاودة القرآن واستذكروه (فانه اشد نصيبا) اي ذهابا وخروجا (من صدور الرجال من النعم) بفتح النون واحدا لانعام وهي المال الراعية واكثر استعماله في الابل يعني اشد من تنقصي النعم العلة (من عقلها) اذا اطلقها صاحبها العقل بضمين جمع العقال بالضم وهي الحيلة التي يشد بها ذراع البعير

﴿ فصل ﴾

(ق) جابر رضى الله تعالى عنه) انفق على الرواية عنه (بيننا) وهو ظرف زمان الفه مشبعة بمعنى المفاجأة. مضاف الى الاسمىة والفعلية وما بعده يحتاج الى جواب يتم المعنى به (انا امشى) يعني فاجأت بين اوقات مشى (اذا سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسي فاذا الملك الذي جاني بحراء) بكسر الحاء المهملة وبعدهم الراء المهملة فن جعله علم جبل هو على ثلاثة اميال من مكة بصرفه ومن جعله علم مغارة فيه لا يصرفه (جالسا على كرسي بين السماء والارض فبحث) بهمة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثئين مثلثين بعدها بمعنى خفت (منه فرقا) بفتحين اي خوفا نصب على المصدر وقيل معنى جثت قلعت من مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له (فرجعت فقلت زملوني) امر بمعنى غطوني (زملوني) كرره للتاكيد (فدثروني) فعل ماض بمعنى غطوني (فانزل الله يا ايها المدثر) اي المشتمل بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها (ثم فانذر) اي اعلم الناس بالتحذير من العذاب وربك فكبره ثيابك فطهر) اي من النجاسات وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية نفسه عن الصفات المستنكرة والعرب يكتنون كثيرا عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه (والرجز فاهجر) الرجز في اللغة القدر والمراد به هنا الشرك قال النووي من قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطأ والصواب ان يقال اول ما نزل اقرأ باسم ربك كما صرح به في حديث عائشة رضى الله تعالى عنها واول ما نزل بعد فترة الوحى وانقطاعه مدة حتى روى انه

عليه السلام كان يضطرب منه ويريد ان يلقى نفسه من جبل يا ايها المذترثم
تتابع الوحي و قول من قال من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فباطل الى هنا
كلامه لكن يمكن ان يقال مرادهم انها اول سورة نزلت بكلماتها (خ) ابوهريرة
رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) بيننا انا ثم نيت) على بناء المجهول
(بخزائن الارض) يعني اناي الملك بمفاتيح خزائن الارض وقيل اتى بالخزائن
حقيقة اشارة الى تملك امته عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة (فوضع) روى معلوما
وضميره للاتي ومجهولا (في يدي سواران) بكسر السين وضمها روى منصوبا
ومرفوعا (من ذهب فكبرا على) اي ثقلا لكرهه نفسي اياهما (واهما)
اي صيراني ذاهم وحزن (فاوحى الى ان انفتحهما) ان هذه تفسير للوحي
(فنفتحتهما فذهبا) وفيه دلالة على ان دين الكذابين اللذين اول النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم السوارين بهما يضمحل امرهما بادنى سعي (فاولتتهما الكذابين
اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة) قال القاضي وجه تأويلهما
بالكذابين ان السوار كالتقيد لليد يمنعها عن البطش فكذا الكذبان يقومان
بمعارضة شر يعته ويصدان عن نفاذ امرها فان قلت قوله عليه الصلاة والسلام
انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في تفسير البغوي من ان قوله
تعالى فمن اعظم من افترى على الله كذبا او قال او حى الى ولم يوح اليه شئ نزل
في حق مسئلة الكذاب وقد جاء في بعض روايات مسلم فاولتتهما الكذابين اللذين
يخرجان بدمى احدهما الاسود العنسي صاحب صنعاء والآخر مسئلة الكذاب
صاحب اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعد بعثتي كذا
قاله النووي قتل صاحب صنعاء في مرض موت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال فاز فيروز و قتل
مسئلة في عهد الصدوق قتله الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس
في الجاهلية وشر الناس في اسلامي (ق) ان عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه بينا انا ثم نيت بقدر ابن فشربت منه حتى اني لارى الري يخرج من
اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا اذا اولته قال العلم) قال العلماء
بين عالم الاجسام وعالم الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني
شبهه بالجسماني والنوم سبب لسير الروح المنور في عالم المثال ورؤية ما فيه
من الصور الغير الجسدية والعلم مصور بصورة اللب في ذلك العالم بمناسبة
ان اللب اول غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه
قيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل تناولتها
الآية التي فيها يذكر انهار الجنة فمن شرب الماء يعطى العلم اللدني

ومن شرب اللبن يعطى العلم باسمه الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال
ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحى واما الرى فى العلم فقد اختلف فيه
فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد متناه ولا مز يد على ما يقبل فيحصل الرى
وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى وقل رب زدنى علما
فالامر بطاب زيادة العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهى ومنه ما نقل عن
سيد العارفين ابى يزيد البسطامى رحمه الله من انه قال * شربت الحب كأسا
بعد كأس * فما نقد الشراب ولا رويت * ويمكن الجواب عن دليل الاولين
بان العلم اذا حصل بقدر استعداد القابل اعطاه الله تعالى استعداد العلم
الآخر فيحصل له عطش آخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما
ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث بانه يكون محمولا على البداية قبل نزول
الاية (ح) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) بيننا انانام اذا ذمرة
اذ اللهم فاجأ اى اذا ذمرة واقعة (حتى اذا عرفتهم خرج رجل بينى وبينهم فقال هلم)
خطاب الى الزمرة افر د نظر الى اللفظ (فقلت الى ابن قال الى النار والله قلت ما شأنهم
قال انهم ارتدوا بعدك) اى تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد منه الكفر
لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده عليه الصلاة والسلام الا قوم من جفاة العرب
(على ادبارهم الفهقرى) وهو الرجوع الى الخلف بلاعادة وجهه الى جهة
مشبه (ثم اذا ذمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بينى وبينهم قال هلم قلت الى ابن
قال الى النار والله قلت ما شأنهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا راه) بضم الهمزة
والضمير المنصوب فيه للشان وهذا قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (بمخلص
منهم الامثل هلم النعم) الهمل بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعنى
لا تخلص منهم الا قليل مثل قلة النعم الضالة (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه)
اتفقا على الرواية عنه (بيننا انانام رأيت الناس يعرضون على وعليهم قص) بضم
الميم جمع قبص (منها ما يبلغ لئدى) بضم التاء المثلثة وكسر الدال وبالياء المشددة
جمع لئدى اصله لئدى) ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض على عمر ابن الخطاب
وعليه قبص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين) جر عمر رضى الله
تعالى عنه قبصه يدل على بقاء آثاره الجميلة من قوة الدين وكثرة فتح البلاد
فى زمانه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (بيننا انانام
رأيتنى على قلب) وهى البئر التى لم تطو وانما رأى النبي صلى الله تعالى وسلم
القباب دون المطوية بالحجارة ليعلم انهم ارباب الديانات موقوفة على المعانى
المطلوبة دون القوايب العمولة (عليها دلو فنزعت منها ماشاء الله
ثم اخذها ابن ابى فحافة فنزع بها ذنوبا) وهو بفتح الذال المعجمة الدلو

العظيم الملائى ماء (اوذنوبين) شك من الراوى والصحيح رواية ذنوبين
 هذا اشارة الى قصر مدة خلافته وهى سنتان واشهر (وفي زعمه ضعف)
 لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصير منه لانه تحيل في خلافته ما تحمل من الاعباء
 اى مشاقها حتى قالت عائشة لما توفى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارتدت
 جفأة العرب وكثر المنافقون فنزل بابى مالو نزل بالجبال الراسيات لتقضها اى
 كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل لقصر خلافته وتغير
 زمانه وقلة اعوانه (والله يغفر له هذا) لا يدل على تقصيره بل هو جار على
 عرفهم لانهم كانوا يقولون افعال كذا والله يغفر لك (ثم استحالت غربا)
 بسكون الراء الدلو العظيمة التى تتخذ من جلد ثور (فاخذها ابن الخطاب)
 وفي الكلام تقديم وتأخير معناه فاخذها عمر ثم انقلب الذنوب في يده من الصغر
 الى الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة (فلم ارعبقريا من الناس) اى سيدا
 قريا (يزرع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن) وهو مناخ الابل حول الماء
 يعنى اروى الناس ابلهم ثم اووها الى عطنها لتستر بح قال القاضى ظاهر هذا
 يدل على انه يكون في خلافة عمر خاصة وانه عليه الصلاة والسلام ضرب مثلا
 لاتساع الناس في زمان عمر رضى الله تعالى عنه وما فتح عليهم من الامصار وامتداد
 خلافته قال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه مازلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان خصنا
 للاسلام فلما مات انتم ثلثة من الحصن وقيل ان هذا في حق خلافتها جميعا لانه
 يتدبيرهما وقيامهما لمصالح المسلمين تم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر
 رضى الله تعالى عنه قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتدأ الفتوح وتمت
 ثمرات ذلك وتكاملت في زمان عمر رضى الله تعالى عنهما وعن سائرهم (ق)

ابوهريرة روى الله تعالى عنه (اتفقا على الزواية عنه) بينا انا نأمر أننى في الجنة فاذا
 امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا العمر فذكرت غيرته
 فوليت مدبرا قال فبكى عمر في المجلس فقال بابى انت وامى يا رسول الله أعليك غار
 قال الشيخ الشارح معنى تتوضأ تغسل يديها ووجها ولبس المراد الوضوء العرفى
 اذلا وضوء في الجنة واقول المنى في الجنة هو الوضوء العرفى الرافع للحديث
 ومارواه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من توضى الحورية كان صور يافق يقيم دليل
 على منعه وفي تمثيلها بتلك الهيئة فائدة وهى الاشارة الى شرف الوضوء العرفى
 فالجل عليه اولى (خ) ابوهريرة روى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه
) بينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه) اى سقط (رجل جراد من ذهب) الرجل
 بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد (فجعل ايوب يحثى في ثوبه فقال له ربه
 يا ايوب اولم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك) الواو فيه لاقسم (ولكن لا عنى لى

(عن بركتك) وفيه دلالة على اباحة تكثير المال الحلال (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان فتحمى ذلك السحاب) اى توجه الى ناحية (فافرغ ماءه في حرة) وهى بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود (فاذا شرحت) وهو بسكون الراء وبالجم مسيل الماء من الحرة الى السهل (من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فتبع) اى ذلك الرجل (الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته) وهى اسم آلة عريضة من الحديد مأخوذ من السحو وهو الكشف والازالة (فقال يا عبدالله ما اسمك قال فلان للاسم الذى سمع في السحابة فقال له يا عبدالله لم تستأني عنى اسمي فقال انى سمعت صوتا في السحاب الذى هدم ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فقال فاتصنع فيها قال اما اذا قلت هذا فانى انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا ووعياي ثلثا وارد فيها ثلثه (ق) مالك بن صعصعة رضى الله تعالى عنه (بفتح الصادين المهملتين وبالعينين المهملتين قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة احاديث له فى الصحيحين هذا الحديث وحده (بنما) ما فيه زائدة (انا فى الخطيم) وهو حطيم الكعبة سمي حطيم لان جدره منكسرة عن مساواة الكعبة (وور بما قال فى الحجر) بكسر الحاء وسكون الجيم بمعنى الخطيم سمي حجر الاله حجر عن الكعبة بحيطانه قال الجوهرى كل ما حجرته من حائط فهو حجر وانما قاله الراوى وور بما قال لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حكى لهم قصة المعراج مرات فعبّر بالخطيم تارة وبالحجر تارة (مضطجعا اذ اتانى آت فقد) بتشديد الدال اى شق (قال) اى الراوى (وسميته) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (يقول فشق ما بين هذه) الى هذه قال بعض رواة الحديث يعنى من نقرة نحره الى عاتقه (فاستخرج قلبي) قيل هذا الشق غير الشق الذى كان فى صغره على ماروى مسلم عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتاه جبرائيل وهو يلبس مع الغلمان فاخذ فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه علة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله فى طشت من ذهب بماء زمزم ثم اعاده فى مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعنى ظنوه فقالوا ان محمدا قد قتل واستبأوه وهو منتقع اللون قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخطوط صدره (ثم ايت بطشت) وهو معروف وقيل تاؤه بدل من الشين (من ذهب ملوأة ايمانا) قال القاضى لعله من باب التمثيل او تمثل له الايمان بصورة الجسم كما تمثل له ارواح الانبياء بالصور التى كانوا عليها وقال النووى ان الطشت كان فيها شئ يحصل به كمال الايمان فسمى ايمانا لكونه سياله الى هناك لعله اراد به ان يكون ذلك الشئ جسم يقوى القلب بخالصته اشد تقوية فيكمل به تصديقه كان

شيخى وو اللى نغمده الله برحمته يقول كون الطشت مملوّة بالايان يحتمل ان يكون
 باعتبار ما يؤول اليه من انها تملأ بقلب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الموصوف
 بكمال الايمان (ففصل قلبى) وهذا الفصل كان لتصفيته وتزييد قابليته لمعرفة
 بحجرت القلوب عن معرفته (ثم حشى) على بناء الجهول اى ملئ بالقلب ظرفه
 وهو الجلد الرقيق الذى كان القلب فيه (ثم اعيد) اى وضع القلب فى مكانه
 او معناه التأم موضع الشق قيل ما ذكر فى الحديث من شق النحر واستخراج
 القلب وما يجرى مجراه فان السبيل فى ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه بتكلف
 ادعاء للتوفيق بين المنقول والمعقول وهو بما يتوهم انه محال وقال الشيخ
 التوربشتى نحن لا نرى العدول من الحقيقة الى الجواز فى خبر الصادق اذ الميسجل
 وهذا الخبر مما الاستحالة فيه (ثم آتيت بدابه دون البغل فوق الحمارا بيض يضع
 حطوه عند اقصى طرفه) اى ابعده نظره (فحملت عليه فانطلق بي جبراييل
 حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبراييل قيل ومن معك قال
 محمد) وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح
 والى ان السماء محروسة لا يقدر احد ان يمر عليها او يدخلها الا باذن الحارسين
 (قيل وقد ارسل اليه) يعنى هل ارسل الله الى محمد للعروج رسولا قيل معناه
 هل صار رسولا والاول اظهر لان امر نبوته كان مشهورا لا يكاد يحفى على
 حراس السموات (قال نعم قيل مر حبابه) اى لقي رجبا وسعة (فنعيم المجيئ جاء)
 وفيه تقديم وتأخير والمخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره جاء فنعيم المجيئ
 مجيئه ففتح اى باب سماء الدنيا (فلما خلصت) اى وصلت (فاذا فيها آدم) اذا
 للفا جاء وكذا فى اخواتها (فقال) اى جبراييل (هذا ابوك آدم فسلم عليه
 فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مر حبا بالابن الصالح والنبي الصالح) قال الامام
 التوربشتى امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالتسليم على الانبياء وان كان
 افضل منهم لانه كان ابراهيم عليهم وكان فى حكم القائم وهم فى حكم القعود
 والقائم يسلم على القاعد (ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح) اى طلب
 فتح بابها (قيل من هذا قال جبراييل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل
 اليه قال نعم قيل مر حبابه فنعيم المجيئ جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى
 وهما ابنا خالة يعنى) كل منهما ابن خالة الاخر (قال هذين يحيى وعيسى فسلم عليهما
 فسلمت فردا ثم قال مر حبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء
 الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبراييل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه
 قال نعم قيل مر حبابه فنعيم المجيئ جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا
 يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد على ثم قال مر حبا بالاخ الصالح والنبي

(الصالح) اعلم ان رؤيته عليه السلام الانبياء عليهم السلام في السماء الاولى الى
 السابعة تدل على تفاوت منازل لهم وعروجهم وعبوره على جميعهم يدل على انه
 عليه الصلاة والسلام اعلى منهم (ثم صعدني حتى اتى الى السماء الرابعة فاستفتح قيل
 من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل
 مرحبا به فنعلم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادر يس قال هذا ادر يس فسلم
 عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبى الصالح ثم صعدني حتى
 اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد
 قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعلم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا هرون
 قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبى الصالح
 قيل المرئي كان ارواح الانبياء متشكلة بصورهم التي كانوا عليها لا عيسى فانه مرئي
 بشخصه (ثم صعدني حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل
 قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعلم المجيء
 جاء ففتح فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد
 ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبى الصالح فلما جاوزت اى عز موسى بكى فقبله
 ما يبكيك قال ابكى لان غلاما بعث بعدى يدخل الجنة من امته اكثر من يدخل
 من امتي) انما بكى موسى عليه السلام اشفاقا على امته حيث قصر عددهم عن
 عدد امه محمد صلى الله تعالى عليه وسلم لاحسداله لانه لا يابق به واما قوله لان
 غلاما بعث بعدى فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة لله تعالى
 لان محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم من غير طول العمر في عبادة ربه خصه بهذه
 الفضيلة (ثم صعدني الى السماء السابعة فاستفتح جبرائيل قيل من هذا قال جبرائيل
 قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعلم المجيء
 جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه
 فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبى الصالح ثم رفعتلى اى جملة
 قرية ومنه قوله تعالى فيها سرر مرفوعة اى مقربة لهم (سدرة المنتهى) وهى
 شجرة فى اقصى الجنة ينتهى اليها اعمال العباد وينتهى اليها علم الملائكة والرسل
 فاذا انتهت بكسر الباء الموحدة وبالقاف اى ثمرها (مثل قلال) جمع قلة وهى جرة
 عظيمة (هجر) وهى قرية مقرية من مكة كانت تعمل فيها القلال مثل الحباب فاذا
 ورقها مثل اذن القيلة) بفتح الياء جمع القيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف
 (قال) اى جبرائيل (هذه سدرة المنتهى فاذا اربعة اناهار نهران ظاهران ونهران
 باطنان فقلت ما هذان يا جبرائيل قال اما الباطنان فنهران فى الجنة) يقال لاحدهما
 كوثر وللآخر نهر الرحمة كذا ورد فى حديث آخر وانما قال باطنان لخفاء امرهما

فلا تهتدى العقول الى وصفها اولانها مخفيان عن ابصار الناظرين
 فلا يربان حتى يصبوا في الجنة (واما الظاهران فالنيل والفرات) يحتمل ان يكون
 المراد منهما ما عرفا بين الناس و يكون مادتهما مما يخرج من اصل السدرة
 وان لم يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بنهرى
 الجنة في الهضم والعدو به او من باب توافق الاسماء بان يكون اسما نهرى الجنة
 موافقين لاسمى نهرى الدنيا (ثم رفع الى البيت المعمور) وفسره النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم في حديث آخر بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا
 منه لم يعودوا اليه (ثم ايت با ناء من حجر و اناء من ابن و اناء من عسل فاخذت
 اللبن فقال هي الفطرة التي انت عليها و امتك) اعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص
 و بياض و اول ما يحصل به تربية المولود صور به في العالم القدسي مثال
 الهداية و الفطرة التي يتم بها تربية القوة الروحانية و هي الاستعدادات
 الابدية اولها اتقياد الشرع (ثم فرضت على الصلوة خمسين صلوة كل يوم)
 قيل كانت كل صلوة منها ركعتين الا يرى ان من قال لله على صلوة يلزمه
 ركعتان (فرجعت فررت على موسى عليه الصلوة و السلام فقال بما امرت
 فقلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال) اى موسى عليه السلام (ان امتك
 لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم و انى والله قد جربت الناس قبلك و عاجلت
 بنى اسرائيل اشد المعالجة) يعنى ما رستهيم و لقيت الشدة فيما اردت منهم
 من الطاعة (فارجع الى ربك فاسئله الخفيف لامتك فرجعت فوضع عنى
 عشرة فرجعت الى موسى فقال مثله) اى مثل ما قال اولاهو و عاجلت بنى
 اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله الخفيف (فرجعت فوضع عنى عشرة
 فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عنى عشرة فرجعت الى موسى
 فقال مثله فرجعت فوضع عنى عشرة فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرته
 بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى عليه السلام فقال مثله فرجعت فامرته
 بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى عليه السلام فقال بما امرت فقلت امرت
 بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم و انى
 قد جربت الناس قبلك و عاجلت بنى اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله
 الخفيف لامتك قال سئلت ربي حتى استحييت ولكن ارضى واسلم) تقدير الكلام
 هنا حتى استحييت فلا ارجع فان رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكن ارضى
 بما قضى الله واسلم امرى و امرهم الى الله فعلى هذا يكون لكن و اقعابين كلامين
 متغايرين بين النبي و الاثبات (فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتى) هذا
 يشير الى ان مراجعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في باب الصلوة لعرفانه

ان الامر الاول كان غير واجب قطعاً والما صدرت منه المراجعة وقيل فرضت
 في الاول نجسين ثم نسخت بخمس (وخففت عن عبادي) فهي خمس في الأرض
 في التخفيف وخسون في روضة في التضعيف لقوله تعالى من جاء بالحسنة (حديث
 المعراج متفق عليه لكني تبعت فيه سياق البخاري) هذا كلام المصنف يعني هذا
 الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم اوله بعلامة ق لكن
 لفظه هو الموافق لرواية البخاري قال طائفة كان أسراء النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجين بان الله تعالى جعل
 في كتابه العظيم المسجد الأقصى غاية للأسراء ولو كان زائداً عليه لذكره فيكون ابلغ
 في المدح وقال النووي ما عليه معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان العروج
 كان بجسده في يقظته ومن قال كلاهما كانا في منامه الى القدس والى غيره من الارض
 الى السماء احتج بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان وبقوله عليه السلام
 في آخر الحديث فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام في بعض روايات انس عنه اجيب
 بان تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه كان
 نائماً في القصة كلها واما قوله فاستيقظت يحتمل ان يكون هذا الاستيقاظ من نوم
 آخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليلة او المراد منه افاقته من تلك
 الحاضرة ورجوعه الى حالة البشرية (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا
 على الرواية عنه (بينما ثلثة نفر) قال الجوهري نفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة
 الى عشرة (بمشون اخذهم المطر فاووا) بقصر الهمة اي انضموا (الى غار
 في جبل فاحطت على قم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم
 لبعض انظروا اعلا علمتموها صالحة لله تعالى فادعوا الله بها) اي بوسيلتها
 (لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه) الضمير فيه للشان (كان في والدان
 شيخان كبيران وامرأتان ولي صبية) بكسر الصاد جمع صبي (صغار ارعى عليهم) اي
 ارعى ماشيتهم قال الجوهري يقال فلان يرعى على ابيه اي يرعى غنمه فاذا ارحت
 عايلهم) اي رددت مواشيهم الى المراح لاجلهم (حلبت فبدأت بوالدي فسقيتهما
 قبل بني وانه) اي الشان (نأى بنى) اي بعد ذات يوم الشجر اي المرعى (فلما أت حتى
 امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فبعثت بالجلاب) بالكسر اي بالابن
 فقمت عند رؤسهما اكره ان اوظفهما من نومهما واكره ان اسقى الصبية قبلهما
 والصبية يتضغون) بالضاد والفين المجتمين اي يصحون ويتصارخون بكاء من
 الجوع (عند قدمي فلم يزل ذلك دأبى ودأبهم حتى طاع الفجر) الدأب هو العادة يعني
 انهم بكوا وصاحوا واني منعت عنهم الابن الى الفجر (فان كنت تعلم اني فعلت ذلك

ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة تری منها السماء ففرج الله منها) ای
من تلك الصخرة المطبقة (فرجة قرأ أو امنها السماء وقال الآخر اللهم انه كانت لی
ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها) یعنی طلبت
ان تمکننی من نفسها متوجها اليها (فابت حتى آتيتها بمائة دينار فسعيت حتى
جمعت مائة دينار فحبت بها فلما وقعت بين رجلها قالت يا عبد الله اتق الله
ولا تفتح الخاتم) ارادت به بكارتها (الا بحقه ففتمت عنها) فتمت نفسي من قر بانها
(فان كنت تعلم انی فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة ففرج الله)
بتخفيف الراء ای كشف لهم (وقال الآخر اللهم انی كنت استأجرت اجيرا ففرق
ارز) الفرق بفقتين مكیال بسم فيه ثلاثة اصوع (فلما قضى عمله قال اعطني حتى
فرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه) ای اعرض (فلم ازل ازعه حتى جمعت منه
بقرا ورعاه) وهو جمع الراعي (فجماني وقال اتق الله ولا تظلمني حتى قلت اذهب
الی تلك البقر ورعأتها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بی فقلت انی
لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعأها فاخذها فذهب به فان كنت تعلم انی قد فعلت
ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا ما بقی ففرج الله ما بقی) من اطباق الصخرة وفي الحديث
استجاب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين واثارهما علی
من سواهما (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا علی الره ای عنه (بنجارجل
يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت اليه البقرة فقالت انی لم اخلق لهذا ولكنی انما خلقت
للمرث) وفيد دلالة علی ان ركوب البقرة والجل عليها غير مرضي (فقال الناس
سبحان الله بقره تكلم) ای تكلم بمحذف احدي التائين (فقال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم فانی او من بهانا) ای اصدق بما اخبرني ملك من تكلم البقرة وان كان خارجا
عن العادة (و ابو بكر وعمر) لقوة ايقانها بما اخبرت (ويتناراع في غنمه عدى
عليه الذئب فاخذ منها شاة فطابه الراعي حتى استنقذها منه ای استخلصها
من الذئب) فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع) يسكون الباء اسم عيد
كان لهم في الجاهلية يشتملون فيه بلعهم فيأكل الذئب غنمهم یعنی من الحافظ
لها في ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه المحشر ای من لها يوم القيمة
وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راع غيری لا يناسبه لان الذئب
لا يكون راعيا يوم القيمة وروى بضم الباء وهو الصحيح رواية ودرية معناه من لها
عند الفتن اذ ترك الناس مواشيهم فتمکن منها السباع فا الحكيم فيها يوم ليس
لها راع غيری) ای من الانس (فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فانی او من بهانا و ابو بكر وعمر وما هامة) یعنی ليس ابو بكر
وعمر حاضرین في الموضع الذي تكلم البقرة والذئب وقال الشارح معناه ليسا
حاضرین في الموضع الذي قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الكلام لكن التفسير

الاول اولى لان الجوهرى قال ثمه بمعنى هناك وهو للبعيد وفي الحديث اخبار
 يزسوخ ايمانهم اوبان وقوع خارق العادة لعبرني (ق) ابوهريرة رضي الله عنه
 اتفقا على الرواية عنه (ينمارجل يمشى بطريق فوجد غصن شوك على الطريق
 فاخره) اي بعد ذلك الشوك عن الطريق للثلايودي المارين (فشكر الله له)
 اي قبل منه ذلك العمل (فغفر له (ق) ابوهريرة رضي الله عنه) تفقا على الرواية عنه
 (ينمارجل يمشى في حلة) وهي ما يكون ثوب بين من جنس واحد من برود اليمن
 (تجبه نفسه) اي يتكبر (مرجل) صفة رجل بكسر الجيم المشددة وقحها (جته)
 بضم الجيم وتشديد الميم ما يسقط من الشعر على المنكبين وترجيلها تنظيفها وتحسينها
 اذ خسف الله به فهو يتجمل الى يوم القيمة) اي يتحرك وينخسف بالتدريج انما عذب
 بهذا الكبره لان التنظيف ممنوع كيف وقد ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس
 ثيابا بيضاء وكان يكثر تدهين شعره وترجيله بمحتمل ان يكون ذلك الرجل من هذه الامة
 اخبر بصيغة الماضي المحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية هذا هو الصحيح

﴿ فصل ﴾

(م) جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه (لعن الله الذي وسمه) قال النووي
 الوسم بالسین المهملة والمجعة اثر الكي و فرقا بينهما بانه بالمهملة مستعمل في الوجه
 وبالمجعة في سائر الجسد قاله (لما رأى حارا قدوسم في وجهه) الوسم في الوجه
 مطلقا منهي عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضي التحريم واما في غير الوجه
 فجائز اذا دعت اليه حاجة لما روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسم ظهر
 رجل في الفتح وغنما في آذانها وقوله لعن الله محتمل ان يكون اخبارا من الغيب
 لاستحسانه ذلك لكونه غير مسلم (ق) ابوهريرة رضي الله عنه) اتفقا على الرواية
 عنه (لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فيقطع يده) قيل
 القطع في الشيء القليل كان في الابتداء ثم نسخ بقوله عليه السلام القطع في ربع دينار
 وقيل المراد به قطع الولاية للسياسة وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة
 لكن قتيبة انكر هذا التأويل لان الحديث ورد في ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع
 القطع في سرقة ما لا قدر له ووجه كونه سببا للقطع ان سارق اليسير قد يمتادو يأخذ
 الكثير (ق) ابن عمر رضي الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (لعن الله الواصلة) وهي
 التي تصل الشعر بشعر آخر زورا (والمستوصلة) وهي التي تطايبه والرجل والمرأة
 في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الادمي لكرامته واما غيره فلا بأس بوصله
 فيجوز انخاذ النساء القراميل من الورب وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج او سيد
 فهو حرام ايضا وان كان فان فعلة باذن الزوج او السيد بمجوزو الافلا (والواشمة)

وهي التي تغرز الجلد بآبرة ثم تحشى بكل فيخضر (والمستوشمة) وهي من تطلبه فان فعلت ذلك بصغيرة تآ ثم فاعلنته ولاناً ثم المفعول لها لانها غير مكلفة وقال بعض اصحاب الشافعي وجبت ازالته ان امكن بالعلاج والا فبالجرح ان لم يخف فوت عضو (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد) معناه ظ (م) على رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لعن الله من لعن والديه) قيل هو من باب التسبيب لان من يلعن ابوي احد فهو يلعن ايضا ابوي الا لعن فكان البادي بنفسه يلعن ابويه هكذا فسرته النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث آخر سب الرجل والديه اقول لعل الوجه في تفسيره عليه الصلاة والسلام السب بكذا هو استبعاده بان يسب الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالسببية سبحانه الله اذا استحق من يكون سبب لعنة فكيف يكون حال المباشر (ولعن الله من ذبح لغير الله) قال النووي المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى او لغيرهما ذكر الشيخ ابراهيم المروزي ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقر با اليه افتي اهل بخارى بنحره لانه مما اهل به لغير الله وقال الرافعي هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا بقدمه وهو كذبح العقيدة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم (ولعن الله من آوى محدثا) بكسر الدال من جنى على غيره وابواؤه اجارته من حصمه وروى محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعنى ابواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضاه (ولعن الله من غير منار الارض) وهو جمع منارة وهي العلامة التي يجعل بين الحدين للمجارين (م) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لعن الله من مثل بالحيو ان) بخفيف التاء المثلثة اي عاقبه بمجمله عرضا للارحى

﴿ فصل ﴾

(ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (او آمن بي عشرة من اليهود) يعني عشرة من احوارهم الذين هم رؤسهم (لا من بني اليهود) اي كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون (و يروى لو يابى عشرة من اليهود لم يبق على طهرها) الضمير فيه عائد الى الارض وان لم تكن مذكورة لدلالة السياق عليها (يهودى الاسلام) (ق) بن عباس رضي الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنه (لوان احدكم اذا اراد ان يأتي اهله) اي بجماع زوجته وامته (قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا) يجوز ان يكون اذا ظر فالقال اي لو ان احدكم قال اذا اراد وقال يكون خبر الان وان تكون شرطية وجزاؤها قالوا الجملة خبر ان (فانه ان يقدر) هذا جواب للو الشرطية ويجوز ان يكون لولتي اعلم ان لو هذه على تقدير ان تكون شرطية تفيد ترتيب وجود التالي عند وجود المتقدم لانتفاء التالي

لانتفاء المقدم كما في قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا (بينهما ولد في ذلك)
 اي في ذلك الايتان (لم يضره الشيطان ابدا) قال الشيخ الشارح الاقرب
 ان يراد منه نفي الاضرار البدني بان لا يضره الشيطان اذ لو حمل على نفي
 الاضرار الديني لزم ان يكون الولد معصوما عن المعاصي وقد لا يتفق ذلك
 واقول الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار الديني بان يكون الولد معصوما من اغوائه
 بالنسبة الى الولد الحاصل بالانتمية لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار
 البدني (خ) ابو هريرة (رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (لو ان الانصار
 سلكوا واديا او شعبا) بكسر الشين ما انفرج من الجبين (اسلكت وادى الانصار)
 قاله لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار شيئا لم يرد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك القول
 متابعتهم لانه عليه الصلاة والسلام هو المتبوع لكل مؤمن وانما راد به اختيار
 موافقتهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد
 في المتابعة (ق) ابو هريرة (رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لو ان رجلا
 اطعم اليك) اي الى بيتك الذي انت فيه (بغير اذن فحذفته بحصاة) الحذف بالخاء
 والذال المجهتين هو الرمي بالحصاة بين السبابتين (ففقأت عينه ما كان عليك
 جناح) تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطعم في بيت قوم
 (م) ابو ايوب (رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لو انكم لم تكن لكم ذنوب
 يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفرها لهم) ليس هذا محور يضال الناس
 على الذنوب بل كان صدوره تسليية الصحابة وازالة الفسدة الخوف عن صدورهم
 لان الخوف كان غائبا عليهم حتى فر بعضهم الى رؤس الجبال للعبادة وبعضهم
 اعتزل النساء وبعضهم النوم وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله وتحقيق
 ان ما سبق في علمه تعالى كائن لا محالة لانه سبق في علمه تعالى انه يغفر العاصي فلو
 قدر عدم عاص خلق الله من يعصيه فيغفر له روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 انه قال قال الله تعالى من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي
 ما لم يشرك بي شيئا (ق) ام حبيبة بنت ابي سفيان رضي الله تعالى عنها (اتفقا
 على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوجة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قلت
 يا رسول الله انك اخي قال او تحبين ذلك فقلت نعم قال انها لا تحمل لي فقلت
 لقد اخبرت انك تريد ان تتكح بنت ام سلمة فقال عليه الصلاة والسلام (لو انها لم تكن
 ربيتي) وهي مشتقة من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيتي لانه عليه السلام
 كان ربها ويقوم بامرها (في حجرى) بكسر الحاء وسكون الجيم اي في منزلي
 (ما حدث لي انها بنت اخي من الرضاعة ارضعتني واباهانوية) وهي مولاة ابي لهب
 اعتقها يعني ان درة حرام على بسبين وهما كونها ربيتي وكونها بنت اخي

من الرضاعة (فلا تعرضن) بسكون الضاد خطاب لازواجه عليه الصلاة والسلام
 (على بناتكن ولا اخواتكن يعني درة بنت ابي سلمة) هذا تفسير للضمير في انها قاله لها
 لما عرضت عليه اختها عزة) بفتح العين الحديث كان صادرا في حق درة وعزة
 لكنه عليه الصلاة والسلام عم في الحكيم وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة
 ان كانت عاتمة مقتضى آية التحريم وهي وربائبكم اللاتي في حجوركم الى قوله
 وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها وان لم تكن عاتمة فاي فائدة
 في قولها لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكأنها استدلت به على جواز
 نكاح الاخت قلنا انها كانت عاتمة لكنها لما سمعت نكاح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 ربيته ظنت انه من الامور المختصة به ثم ظنت ان نكاح اخت امر أنه يكون كذلك
 فقالت انكح اختي خص بعض العلماء تحريم الربيبة بكونها في الحجر فظاهر الحديث
 حجة لهم والجمهور على نكحها مطلقا وحلوا الحديث على انه خارج
 مخرج الغالب (م) ابو برزة الاسلمي رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) لو اهل
 عمان آيت (اهل منصوب بفعل متدر يفسره ما بعده اى لو آيت اهل عمان
 قال النووي في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين
 حكى القاضي ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعنى عمان البلقاء وهو
 غلط (ماسبوك ولا ضربوك) قاله لرجل بعثه الى سحرى من احياء العرب فسبوه
 وضربوه) وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه
 اتفاقا على الرواية عنه قال دخل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم النخل التي ابن صياد
 مضطجع فيها على فراشه وكان عليه الصلاة والسلام يتقي بمجدوع النخل يسمع شيئا
 من زمزمته قبل ان يراه فلما رآه ام بن صياد قالت له اى صاف هذا محمد فالتهمى
 ابن صياد عن زمزمته فقال عليه الصلاة والسلام (لو تركته بين) اى ابن
 صياد ما في نفسه) وكان من حذاق الكهنة فاراد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه جواز كشف احوال من يخاف
 مفسدته (يعنى ام ابن صياد) هذا تفسير للضمير المستكن في تركته (م) جابر
 رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لو تركتها) الباء في تركتها الاشباع الكسرة
 (ما زال قائما) اى السمن يكون موجودا في العكة (قاله لام مالك حين عصرت
 العكة) وهى واء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن (التي كانت تهدي
 فيها للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم سمن) وكلابايتها بنوها و يسألون منها الايام
 تعبد الى تلك العكة فتجد فيها سمن بمجزة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فازالت
 كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة في زواله عند عصرها هو ان عصرتها
 مضاد لتوكل على رزق الله ومتمضن للتدبير والتصرف فيه فلهذا عوقبت

بزواله (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (اتفق على الرواية عنه) (لو تعلمون ما اعلم)
 من احوال الآخرة وما اعد في الجنة من نعمها (لكيتم كثيرا ولضحكتكم قليلا) فان قيل
 الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين
 فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب
 الضحك شيء يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج
 هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء (ق) على رضي تعالى الله عنه (اتفقا
 على الرواية عنه) (وودعتموها لم تزلوا فيها الى يوم القيامة يعني النار التي اوقدها
 عبد الله بن حذافة) بضم الحاء المهملة وتخفيف الذال المعجمة وبالالف (السهمي امير
 من امرائه) قيل انه كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى كسرى مات في خلافة
 عثمان بمصر تقدم قصة الحديث في الباب الثالث في حديث لاطاعة في معصية الله (خ)
 ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) (لودعيت الى كراع) وهو
 مستدق الساق يعني لودعاني احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضي غلط من حله
 على كراع غنم وهو موضع بين مكة والمدينة (لاجت الى الداعي ولو اهدى الى ذارع
 او كراع) يعني لو ارسل احد الى ذراع اعلى رسم الهدية او كراع او في المثل اعطى
 العبد كراعاً وطاب ذراعاً لان الذراع في اليد وهو افضل من الكراع في الرجل
 (لقبلته) دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه وفيه نحر يرض الناس عليه (م)
 ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى
 ان رأيت محمداً ساجداً لاطان رقبته فرأه يوماً يصلي فما كان يقصده الا وهو يرجع
 على عقبه وبتى بيديه فقال عليه الصلاة والسلام (لو دنأني لاخطفتنه الملائكة
 عضواً عضواً) كرر العضو للتأكيد الخطف هو الاستلاب يعني لجلوه
 قطعاً فقل له مالك تأخرت قال ان بيني وبينه خندقاً من النار (يعني ابا جهل)
 مصداق الحديث قوله تعالى والله يعصمك من الناس (م) ابو موسى رضي الله عنه
 روى مسلم عنه (لورايتني وانا استمع) الوافيه الحال (لقراءتك البارحة)
 جواب لو محذوف اي لا يحجبك ذلك نعمته لقد اوتيت من مارا من مزمارين آل داود
 المزمار الصوت الحسن (قاله) وفي رواية قاله ابو موسى لو علمت انك تسمع
 قرأتى لحسنت لك تحسبنا (خ) ابن عباس رضي الله تعالى عنه (روى البخاري
 عنه) قال قدم مسيلة الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر بعده
 تبعته فاقبل اليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع ثابت بن قيس وفي يد
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قطعة من فضيب حتى وقف على مسيلة
 في اصحابه فقال عليه الصلاة والسلام (لو سئلني هذه القطعة ما اعطيتكمها وان نعدو

امر الله فيك (يعني لن تجاوز من امر الله فيك وهو الخيبة فيما املته من النبوة
 (ولئن ادبرت) اي ان اعرضت عن طاعتي (لبعقرنك الله) العقر الجرح والمراد به
 ههنا الاهلاك وقد قتله الله يوم فتح اليمامة (واني لا رارك الذي) بضم الهمزة
 اي لا ظنك الشخص الذي (اريت فيك ما اريت) وهي من قبيل * انا الذي
 سميتني امي حيدره * وهذا الاشارة الى رؤياه عليه الصلاة والسلام السوارين
 اللذين ثقلا عليه فنفتحهما (وهذا ثابت بحبيك عنى) قيل ثابت هذا كان يسمى
 خطيب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بجواب الوفود عن خطبهم (قوله
 لمسيطة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس) يتشد يد الميم وفتح الشين
 المجعة قيل انما جاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى مسيلة تأليفه ولقوه مدراء اسلامهم
 وليبلغ ما نزل الله اليه (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنهما (روى البخارى عنه
) لوفعه لاخذته الملائكة يعنى اباجهل لما قال ان رأيت محمدا يصلى عند الكعبة
 لاظان على رقبته) تقدم بيانه قريبا (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على
 الرواية عنه (لو قد جاء مال البحر بن) وهو موضع معروف يسلك اليه من
 البصرة (قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قاله له) تيمنه فلم يجي مال البحر بن
 حتى قبض النبي عليه الصلاة والسلام فلما جاء مال البحر بن امر ابو بكر فنادي من
 كان له عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عدة او دين فليأتني فآيته فقلت
 ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لي هكذا وهكذا وهكذا فحدثني ابو بكر حشية
 فعددتها فاذا هي خمس مائة فقال خذ مثليها لان الموعد كان ثلث حشيات
 وانما حشاه ابو بكر بيده لانه خليفة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيده فائمة
 مقام يده وفي الحديث حسن وفاء العدة و اكثر العلماء على انه مستحب و اوجبه
 الحسن و بعض المالكية (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه و قلت
 نعم لو جبت (الضمير فيه للحج) تأنيته باعتبار كونه عيادة او حجة اي لو جبت كل
 سنة وفي بعض الرويات لوجب بلاناء وهو ظاهر (ولما استطعتم) بلام الابتداء
 وما النافية اي لا تطيقون ادائه لمشتمته (قوله) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 الحديث (حين قيل اكل عام) قال الراوى قائله اقرع بن حابس حين قال عليه الصلاة
 والسلام يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسبكت عليه الصلاة والسلام
 حتى قالها ثلثا اعلم ان سكونه عليه الصلاة والسلام عن جوابه كان زجر الله عن سؤاله
 فلما راه لم ينزجر قال الحديث اخرج به من قال الحكيم مفوض الى رأيه ولا يشترط فيه
 ان يكون بوسحى ولكنه ضعيف لان قوله نعم يجوز ان يكون بوسحى نازل (يعنى ووجب
 الحجة) هذا تفسير من المص للبتداء المحذوف في قوله اكل عام اي في اكل عام
 ووجب الحجة ام في هذا العام (ق) عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه) اتفقا

على الرواية عنه قال كانت ثقيف خلفاء بني عقيل وكان بينه عليه الصلاة
 والسلام وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين فقتل ثقيف عهدهم
 واسروا رجلين من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واسر اصحابه رجلا
 من بني عقيل فشدوه بالوثاق فاني عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 فناداه يا محمد فيم اخذت فقال عليه الصلاة والسلام بمخاينة خلفائكم ثقيف فتركه
 فضى فناداه يا محمد فرحم فرجع فقال ما شانك فقال اني مسلم فقال عليه الصلاة والسلام
 (لو قلتها) اي تلك الكلمة (وانت تملك امرك) اي في حال اختيارك وقيل
 كونك اسيرا (افلحت كل الفلاح) قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال انا مسلم لا يحكمه باسلامه
 يوبده ما روى انه عليه الصلاة والسلام فداه وردة الى الكفار ولكن فيه نظر
 لان المفهوم منه ان الاسير بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه القضية سالبة
 جزئية دالة على ان المنفي بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابته فيكون
 معناه لو قلتها في اختيارك لتخلصت من النار في العقبي ومن ذل الاسير في الدنيا
 ايضا فلما قلتها في اصطراك لتخلصت من النار فقط واما فدائه واخذ لرجلين
 بدله فلا ينافي اسلامه لجواز ان يكون الرد شرطاً في العهد الجاري بينه وبينهم
 واستدلوا لهم به على ان الكافر لا يحكمه باسلامه اذا قال انا مسلم ضعيف
 لما ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى المقداد عن قتل
 كافر قال اسلمت لله عند هربه منه والتجأ الى شجرة (قاله لاسير من بني
 عقيل) بضم العين (اصابوا معه العضاء) بفتح العين المهملة وبالضاد وبالمد
 بعد الباء الموحدة الناقصة المشوقة الاذن الجملة صفة اسير يعني اخذ الصحابة
 مع ناقته العضاء وهي التي صارت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما يحكمه انها
 كانت سهمه الخاص من المقنن الذي يسمى صفيا واما بالعاوضة الصحبة فاوثقوه
 فقال اني مسلم) فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم خلفائه وقد قال عليه الصلاة
 والسلام الا لا يجني جان الاعلى نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام
 وكان من عادتهم اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسح (خ) ابو هريرة رضي الله
 تعالى عنه روى البخاري عنه (لو كان الايمان معلقا بالثريا) وهو نجم معروف
 (لئله اناء فارس) وفيه فضيلة لهذه القبيلة (وروى لو كان الايمان عند الثريا لئله
 رجال اورجل) شك من الراوي اراد به سلمان الفارسي (من هؤلاء) وهذه
 الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم (خ) جبير بن مطعم رضي الله تعالى عنه روى
 البخاري عنه (لو كان المطعم بن عدى حيا ثم كلني في هؤلاء النبي) بفتح النونين
 بينهما ناء مثناة فوق ساكنة جمع التثنية بمعنى المنتن كل من جمع الز من سمعهم

نتي لكفرهم (لتركهم يعني اسارى بدر) وما قاله بعض الشراح من ان المراد
 من التثني الذين القيت جيفهم في بئر بدر فبعيد لان السابق الى الفهم السليم
 من قوله لتركهم ومن تفسير المصنف اياهم بالاسارى انهم احياء دون الموت
 وانما ذكر عليه الصلاة والسلام هذا الحديث لان مطعمما كان سعى في نقض الصحيفة
 التي كتبها قريش على بنى هاشم وبنى المطلب على ان لا يخاطبوهم حتى يخلوا
 بين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقريش وقيل كان مطعم يمجر النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم مرجعه من الطائف وكان يدفع اذى قريش عنه فاحب عليه الصلاة
 والسلام ان لو كان مطعم حيا لكافاه على تلك التهمة وقيل انما قال النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم ذلك تأليفا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة وجواز
 فرض المحال اذا تعلق به نكته وجواز اطلاق الاسير منة من غير فداء (م) اسامة
 ابن زيد رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال اني اعزل عن امرأتى
 فقال عليه الصلاة والسلام لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال عليه الصلاة
 والسلام (لو كان ذلك ضار الضرفارس والروم) لانهم لا يعزلون عن نسائهم
 فلا يضر حملهن على اولادهن الرضيعة (يعني العزل عن المرأة) اي ترك العزل
 على حذف المضاف والعزل اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت الانزال (ق)
 انس رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (لو كان لابن آدم واديان من مال
 لا يتغى اليهما ثالثا) الابتغاء هو الطلب عدى هنا بالي لتضمنه معنى الضم يعني
 لضم اليهما واديان ثالثا وهم جرا (ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب) يعني لا يزال
 حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلىء جوفه من تراب قبره وهذا حكم على الغالب
 (ويتوب الله على من تاب) يعني ان الله تعالى يقبل التوبة من التائب عن حرصه
 المذموم وعن غيره من المذمومات كذا قاله النووي ويمكن ان يقال ان تاب يجيء
 بمعنى وفق قال الجوهرى يقال تاب الله عليه اي وفقه فعناه ان بنى آدم محبوبون
 على حب المال وعدم الشبع منه الامن عصمه الله ووقفه لازالة هذه الجبله عنه
 فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الامن عصمه الله لشعار ابان هذه
 الجبله المذكورة مذمومة تجارية مجرى الذنب وان اذلتها ممكنة لكن يتوفيق الله
 وههنا نكتة وهي ان في ذكر بنى آدم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب
 ومن طبيعته القبض والبيس وازالته ممكنة بان يطر الله عليه من غمام توفيقه
 (خ) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه (لو كان لي مثل احد ذهبيا
 لسرني ان لا يمر على ثلث ليال وعندي منه شيء) الواو فيه للحال يعني لسرني
 عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شيء من الذهب عندي وفي
 الحقيقة النبي راجع الى الحال فعني لسرني عدم تلك الحال في تلك الايام (الاشيء

ارصد له دين) يعني احفظه لاداء الدين لان الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى
 الشيء من الشيء لكون الثاني مقيدا خاصا واما رفعه فلكون جواب لوفي حكم
 التثنية ومن جعل لوهنا للتثنية فقد جاوز عن النهج (م) جابر رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (لوم تكلمه لا تكلم منه ولقام لكم فانه لرجل جاء يستطعمه فاطعمه
 شطر) اي نصف (وسق شعير) وهو ستون صاعا (فازال الرجل يأكل منه
 وامر أنه وضيفهما حتى كاله) وفيه دلالة على مجزته عليه السلام يفهم حكمة
 زواله عند الكيل مما ذكر قريبا في عصر العكة (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم
 ولكن اليمين على المدعى عليه) انما ذكر اليمين فقط لانه هو الحججة في الدعوى آخر
 والافعل المدعى اقامة البيئة اولاد فاما للفساد ولما جاء في بعض الروايات لكن البيئة
 على المدعى واليمين على من انكر وقال مالك اليمين انما توجه على المنكر بشرط
 ان يكون بيته وبين المدعى مخالطة او مداينة بشهادة شاهدين او شاهد اذلولاه
 لتغلب السفهاء على العقلاء بتخليفهم مرارا في الدعاوى المختلفة وقتا واحدا
 قلنا هذا الحديث بمجموعه حجة عليه على ان هذا رأى في مقابلة النص فلا يعتبر
 (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (لو يعلم الكافر بكل
 ما عند الله من الرحمة) اي من غير التفات الى عقابه (لم يأس من الجنة ولو يعلم
 المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب) من غير التفات الى رحمة (لم يأمن
 من النار) ذكر المضارع بعد لوفي الموضوعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما
 مضى وقتافوقتان للوضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف
 والرجاء (ق) ابو جهيم عبدالله بن الحارث رضى الله تعالى عنه (اتفقا
 على الرواية عنه فيقول له في الصحيحين حديثان فقط انما ذكر الشيخ اسم
 الراوى وكنيته لوقوع الخلاف فيها قال بعض كنيته ابو جهيم بالجيم
 المضمومة بدون الياء) (لو يعلم المار بين يدي المصلي ما ذاعليه) اي من الاثم (لكان
 ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه) يعني لاختار الوقوف اربعين ذكر
 مسلم عن ابي النصر وهو الذي رواه اولاعن ابي جهيم انه قال لا ادري
 اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه عام لما جاء في رواية ابي هريرة
 لكان ان يقف مكانه اربعين عاما خيرا له هذا اذا مروى وليس للمصلي ستره او مرينته
 وبينها (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (لو يعلم المؤمن
 ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنه احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة
 ما فظ من جنه احد) القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريبا (ق) ابوهريرة
 رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (لو يعلم الناس ما في النداء) اي في الاذان

ويحتمل ان يراد منه الإقامة على حذف المضاف يعني في حضور الإقامة وهذا
 اوفق لقوله عليه السلام (والصف الاول) اي في الوقوف فيه والتهرمة
 مع الامام من الثواب (ثم يمدوا) اي طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان
 بعد اذان اول يؤذن في المسجد الواحد وبان يجيئوا الى الصف الاول دفعة ولا
 يسامح بعضهم به بعضا (الابان يستهموا عليه) اي الا باقتراع القرعة (لاستهموا)
 بتخفيف الميم اي لا فترعوا (ولو يعلمون ما في التهجير) وهو التكبير الى اي صلاة كانت
 يعني به المبادرة اليها (لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لآتوهما ولو حبوها)
 اي ولو كان الايتان حبوها او التقدير ولو اتتوهما حبوها اي حابين الحيو بسكون
 الباء لرحف على الاست وقيل لمشي على اليدين والرجلين (فان قلت لم اطلق النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم لفظ العتمة على العشاء مع نهيه عنه عليه السلام قلنا يحتمل
 ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم وان يكون هذا الاطلاق قبل
 نزول تسمية الله بالعشاء ويحتمل ان يكون ابو هريرة رضي الله تعالى عنه سمعه بلفظ العشاء
 وغيره بالعتمة لعدم بلوغ النهي عن هذه التسمية اليه او تقول في اطلاقه ههنا فائدة وهي
 ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء في المغرب ولو قال لو يعلمون ما في العشاء لجلوها
 على المغرب وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذي يعرفونه (خ) ابن عمر رضي الله
 تعالى عنه (روى البخاري عنه) (لو يعلم الناس ما في الوحدة) من المضرة الدينية
 والدينية كحرمانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في حوائجها (لماسار
راكب وحملة ببليل ابدأ) وفيه نهى عن التفرد بالسفر راكبا كان او راجلا فكان
 الظاهر ان يقول ماسار احد انما يقيد بالراكب وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لاسيما
 اذا كان راكبا لثقله ومر كفه من ادنى شئ اعلم ان العلم في هذه الاحاديث بمعنى المعرفة

فصل

(ق) ان عباس رضي الله تعالى عنه اتفق على الرواية عنه (لو لان اشق على امتي
لامرتهم ان يصلوها كذلك يعني صلوة العشاء قاله حين اخرها) حتى رقدت الناس
 واستيقظوا او رقدوا واستيقظ فقام عمر رضي الله تعالى عنه فقال الصلوة وفيه
 دلالة على فضل تأخير العشاء وتقديمها كان حذرا من المشقة في تأخيرها وعلى
 جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امره عليه السلام للوجوب
 (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (لو لان اشق على امتي لامرتهم
بالسواك) تمته عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك به
 الفم وجعه سواك ككتاب وكتب وانما استحب الاستياك كيلا يتأذى الملك برائحة
 ثم المصلي لما روى ان الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن

يكره للصائم بعد الزوال لقوله عليه الصلاة والسلام خلوف في الصائم عند الله أطيب من ريح المسك قال النوى كذا يستحب السواك غير وقت الصلوة والقرائة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ماله رائحة كريهة كى لا يتأذى به الناس وان استاك بما يزيد التغير كالاصبع والخرقفة الخشتين حصل السواك (م) انس رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) لولا ان تدافنوا الدعوت الله ان يسممكم عذاب القبر) اى صوته تقدم بيانه في الباب الثانى في حديث ان هذه الامة تبلى في قبورها (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنهما (روى مسلم عنه) لولا ان اناجر مون لقبنا منك قاله اصعب بن جثامة لما هدى اليه) اى الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (حمار وحش) تقدم الكلام عليه في الباب الثانى في حديث انالن زرده عليك الا ناحرم (نخ) انس رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) لولا الهجرة لكنت امر أمن الانصار) قاله لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئا المراد منه اكرام الانصار بان لارتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها لان نسبت الى المدينة والنصر للدين اعلم ان هذا الحديث وقع فى النسخ المختلفة فى هذا المحل وموقعه على مقتضى ترتيب المص كان اول هذا الفصل بلوح ذلك بادنى التفات (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفق على الرواية عنه (لولانى معى الهدى لاحت) تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انى ابدت رأسى (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفق على الرواية عنه (لولانى اخاف ان تكون) اى التمرة (من الصدقة لاكتها) تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انى لانتقل الى اهلى (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفق على الرواية عنه (لولان يشق على المسلمين) يعنى لولا ترك تخلفى عن الجهاد كان مشقة عليهم (ما تخلفت) ما فيه نافية (عن سرية) متوجهة الى الجهاد وهى طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة (ولكن لا جدحولة) وهى الابل التى يحمل عليها (ولا جدما احلهم عليه ويشق على) بتسديد الباء (ان يخافوا عني) وفيه فضل الجهاد وانه عليه الصلاة والسلام كان يتركه احيانا رفقاً بالمسلمين الذين لا امر كب لهم (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفق على الرواية عنه (لولا بنو اسرائيل لم يخترنا للحرم) بانحاء المجمة وقع النون اى لم يتغير وام يتن بيانه ماروى ان المن والسوى كان يسقط على بنى اسرائيل فى محالهم كسقوط الثلج فيأخذ كل منهم بقدر ما يكتفى ذلك اليوم الايوم الجمعة فيأخذون منه للجمعة والسبت لتركهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارها اكثر من ذلك فادخروا ففسدوا واستمر التث من ذلك الوقت لان البادى لاشي كالجمال للغير على الاتيان به (ولولا حواء) اى لولا خيانة حواء (لم نحن انثى زوجها) لانها ام النساء فانبتهها بيانه ماروى ان ابايس انواها قبل آدم حتى

اكلت من الشجرة ثم اتت آدم فزينت له ذلك حتى حملته على ان اكل منها (م)
 ابن عمر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لولا لم تذنبوا لجا الله بقوم يذنبون فيعقر
 لهم ويدخلهم الجنة) تقدم البيان عليه في حديث لوانكم لم يكن لكم ذنوب اعلم
 ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر في فصل لوقبل حديث جابر لولم تكله لا كلتم

فصل

(م) ام الحصين الاخسية رضي الله تعالى عنها) قيل ما روت عن النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بمحدثين (ان امر عليكم) على صيغة المجهول
 من التامير اي جعل امير من قبل الامام (عبد حبشي) لان يكون هو الامام لان
 الائمة من قر يش او المراد منه الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في
 طاعته (مجدع) بتشديد الدال اي بين الجدح بان يقطع انفه او اذنه او نحوهما
 (فاسمعوا واطيعوا ما فادكم) اي مدة قوده اياكم (بكتاب الله) المراد به حكم الله
 ليتناول السنة ايضا (م) جابر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ان بعثت من اخيك
 ثم افاصبت به جائحة) اي آفة (فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئا) اي من الثمن فيجب
 وضع ثمنه له بقدر الهالك (بم تأخذ مال اخيك بغير حق) عمل بظاهر الحديث
 الشافعي رح في قوله القديم وقال مالك ان هلك ثلث التمر او اكثر يجب وضع
 الثمن والافلا وقال ابو حنيفة رح لا يجب مطلقا محججا بما روى ان النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم امر بالصدقة على من اصيب في عمر ابتاعه فكثرت دينه ليدفعها
 الي غريمه ولو كان الوضع واجبا لما امر بها فحمل الحديث على الاستحباب
 او على صورة عدم تسليم المبيع الي المشتري فاهاك فيها يكون من البائع بالاتفاق
 (ح) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه قال كان النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم امرز يدا فطعنوا في امارته ثم امر ابنه اسامة وكان صبغا على جيش فيه
 كبار من الصحابة فطعن بعض في امارته فقال عليه السلام (ان تطعنوا في امارته
 فقد كنتم) اي فسيب الاخبار بقد كنتم (تطعنون في امارته ابيه من قبل) انما
 طعن من طعن في امارته لانه كان من الموالى وكانت العرب تستكف عن اتباعهم
 وامره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشارة الى ان العادات الجاهلية قد بطلت والى
 ان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة والتقى (وايم الله) هذا قسم اصله ايمين
 (ان كان خليفا) اي لائقا (بالامارة وان كان لمن احب الناس الى) ان في هذين
 الموضوعين محففة اسمها ضمير الشأن محذوف والضمير في كان عائذ الى ابيه
 (وان هذا لمن احب الناس الى بعده يعني اسامة بن زيد) اراد به بيان حبه له
 لا تفضيله في الحب على غيره وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يبنى زيد احبتي كانوا

يدعونه يزيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل القرآن ادعوهم لبايئهم تركوه
(خ) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (روي البخاري عنه) (ان دعيتهم الى كراع فاجيبوا)
تقدم بيانه قريبا في فصل لو (خ) البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه (روي البخاري
عنه) (ان رأيتوا نأخطفتا) اي تسلبنا بسرة (الطير) اراد به انهزم اهمهم (فلا تبحروا)
اي لا تزولوا (مكانكم حتى ارسل اليكم وان رأيتوا اوطأهم) اي غلبناهم (فلا
تبحروا مكانكم حتى ارسل اليكم) قاله يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا خمسين
رجلا (ق) ابو هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله تعالى عنهما (اتفقا على الرواية
عنهما) (ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها) ذكره
ثلاث مرات للتأكيد (ثم يبعوها) اي ان زنت مرة رابعة (ولو بصفير) وهو الجبل
المفتول من شعر يعني ولو بئس قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث
اذ زنت امة لاحدكم (يعني الامة غير المحصنة) اي غير المزوجة فان قلت لم وصفها
به والحكم في المحصنة كذلك كما قال تعالى فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن
نصف ما على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر
مسلم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سئل
عن الامة اذ زنت ولم تحصن فقال عليه السلام الحديث (ق) ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما (اتفقا على الرواية عنه قال انت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امرأه
فقلت اني اصرع وانكشف فادع الله لي فقال عليه السلام) (ان شئت صبرت على
ذلك المرض (ولك الجنة) الواو فيه للحال (وان شئت دعوت الله ان يعافيك قاله
لامرأه كانت تصرع) فقلت اصبر فادع الله لي ان لا أعاقب عن الصرع وهو
مرض معروف فدعا لها فيه وفيه استحباب الصبر على البلاء ليزال به الدرجة
العاليا (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها (اتفقا على الرواية عنها) (ان شئت فصم
وان شئت فافطر) بفتح الهمزة (قاله لجزرة بن عمرو الاسلمي سأله عن الصيام في
السفر) فالظاهر ان سؤاله كان عن صوم رمضان لان الخيار في النقل كان مشهورا
(وكان يسرد الصوم) اي بواليه وبواظب عليه (خ) ابن عمر رضي الله
تعالى عنه (روي البخاري عنه) (ان قتل زيد فجعفر) اي فالامير جعفر (وان
قتل جعفر فبئد الله بن رواحة قاله حين امر) بتشديد الميم (في غزوة مؤتة)
بضم الميم وسكون الهمزة (زيد بن حارثة) وفيه جواز تعليق نولية الامارة
بالشرط فيلحق بها غيرها من المناصب (خ) جابر رضي الله تعالى عنه (روي
البخاري عنه قال دخل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على رجل من الانصار فقال
عليه السلام) (ان كان عندك ماء بات في شدة) بتشديد التون القريبة الخلة وهي
اشد تبردا جواب الشرط محذوف وهو فهاهنا (والاكرعنا) الكرع تناول الماء

بالفم من غير توسط شيء وفيه جواز طلب الحاجة من الانسان (ق) جابر
 رضى الله تعالى عنه، اتفقا على الرواية عنه (ان كان في شيء من ادوية يتكلم خبير
 ففي شريطة محجج) الشريطة بفتح الشين الضرب بالمشراط على موضع الحجامة
 ليخرج منه الدم والمحجج بالكسر الآلة المجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح
 موضع الحجامة وهو المراد في الحديث فان قلت الاصل في ان الشريطة ان تستعمل
 في المشكوك وثبوت الخبرية في شيء من ادوية يتكلم لاعلى التعيين كان محققا عندهم
 فكيف اوردته بان قلت قد تستعمل ان لتأ كيد تحتوى الجزاء كما يقال لمن يعلم
 ان له صديقا ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تصورت معنى الصديق
 وثبوتك ذلك حق التصور وحصلت معناه في نفسك فهو زيد (او شربة من غسل
 اولذعة بنار) يقال لذعته النار بالذال المحجمة والعين المهملة اى احرقته والمراد به
 ههنا الكي قال النووي هذا من البديع عند اهل الطب لان الامراض الالتهابية
 امدامية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية فشقها وهاها خارج
 الدم وان كانت من الثلاثة الباقية فشقها وهاها الانسعال مما يليق بكل خاط فكاكه
 عليه الصلوة والسلام نبه بشرب الغسل على المسهلات والكي محل للبلغم والريح
 وفي تأخير عليه السلام العلاج بالكي في الذكر اشارة الى انه لا يفضل الا عند
 الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد فقد جا في بعض الروايات ولا احب ان اکتوى
 (م) جابر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه (ان كدتهم آفقا) بمد الهمزة اى
 في هذه الساعة (لتفعلون) ان هذه مخففة ولهذا دخلت اللام في خبرها وهو
 كاد مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان النافية لعل الشيخ اوردتها في فصل
 الشريطة نظرا الى الصورة (فعل فارس والروم يقومون) هذا استثناء
 جواب عن قال ما يفعلون (على ملوكهم وهم قعود) اى قاعدون (فلا تفعلوا
 اتبعوا بأمتكم ان صلى) اى امامكم (قاوما فصلوا قياما) اى قائمين (وان صلى
 قاعدا فصلوا قعودا) قاله حين صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم
 فقعدهوا فلما سلم قال (اى الحديث تقدم الكلام عليه في الباب الثانى في حديث
 انما جعل الامام ليؤتم به (م) معقب بن ابى فاطمة رضى الله تعالى عنه) قيل
 ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة احاديث له في الصحيحين حديث
 واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ معقب بضم الميم وفتح العين
 المهملة قال سألت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن مسح الحصى في المسجد فقال
 عليه السلام (ان كنت لا بد فاعلا) الجملة الاسمية وهى لا بد حال يعنى لا تفعل
 فان كنت فاعلا حال كونك لا بدك من فعله (فواحدة) اى افعلى مرة واحدة وفيه
 دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة (بخ) جابر بن مطعم رضى الله تعالى عنه

روى البخارى عنه (ان لم يمجديني فأنى ابا بكر قاله لامرأة امرها ان ترجع اليه)
 ليقضى حاجتها (فقالت ارايت ان جئت فلم اجدك) جواب الشرط محذوف
 اى فما فعل قال الراوى كأنها عنت بقولها فلم اجدك الموت قيل فى النسخة
 المقرؤة على المص ولم اجدك وفيه اشارة الى خلافة الصديق (ق) عقبه بن
 عامر رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال فلنا يا رسول الله انك تبعنا
 فنزل بقوم فلا يقر وتا فأتى فقال عليه السلام (ان زلتم بقوم فامرؤ الكرم
 بما ينبغي للضيف) اى من القرى (فاقبلوا فان لم يفعلوا) اى ما ينبغي لكم من القرى
 (فخذوا منهم حتى الضيف الذى ينبغي لهم) اى للضيف وهو يكون واحدا
 وجما كذا قاله الجوهري قال الامام احمد يجوز للضيف ان يأخذ حقه من الطعام
 جبرا من مضيفه اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث واوله الجمهور بانه محمول
 على المضطر بن لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم ان يأخذوا
 منهم بقدر الحاجة قيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان
 جائزا للضيف غير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير
 معلوم وقيل انه محمول على ان يراد بهم اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة
 من يمر عليهم من المسلمين قال النووى هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما
 صار فى زمن عمر رضى الله تعالى عنه حين قوى الاسلام دون زمن النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم وقيل حتى الضيف فى الحديث ان يهتك عرضهم باللسان ويلومهم
 لان يأخذ طعامهم (م) انس رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال سئل
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الساعة وعنده غلام من الانصار فقال
 عليه السلام (ان يعيش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم
 الساعة) قال القاضى المراد به موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة ما جاء
 فى رواية عائشة ان يعيش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعة قال الشيخ
 الشارح قيل المراد به المبالغة فى قرب الساعة وفيه بعد واقول جاء تصوير
 آخر اكثر منه مبالغة فى قربها وهو قوله عليه السلام بعثت انا والساعة
 كهاتين مشبرا الى السبابة والوسطى قال قتادة يعنى كفضل احداهما على الاخرى
 (ق) عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فررنا بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب البلوغ
 فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انشهد انى رسول الله فقال لابل
 انشهد انت انى رسول الله فقلت ذرني يا رسول الله اقتله على ظن انه الدجال
 فقال عليه السلام (ان يكن هو فلن تسلط عليه) يعنى ان يكن ابن صياد
 هو الدجال فلن تسلط على قتله لانه لا تقتله الا عيسى بن مريم (وان لم يكن

هو فلا خير لك في قتله يعني ابن صياد) ضمير هو في الموضعين وقع موقع المنصوب و يحتمل ان يكون تأكيديا المستكن والخبر محذوف اي ان لم يكن هو الدجال ولما كان فيه قرائن دالة على احتمال كونه دجالا ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث بصورة الشك (م) ابن عباس رضي الله تعالى عنها (روى مسلم عنه قال صام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم عاشوراء وامر بصيامه فقالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال عليه السلام (لئن بقيت الى قابل) اي لئن عشت الى المحرم الآتي (لاصوم من التاسع) اي اليوم التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوي فليأت المحرم القابل حتى توفي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في الثاني عشر من ربيع الاول قيل صار صوم اليوم التاسع سنة وان لم يصمه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه عليه السلام عزم عليه وكل ما فعله او عزم عليه او امرا ورضى به فهو سنة. قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله تعالى (م) انس رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (لئن صدق ليدخلن الجنة قاله لضمام بن ثعلبة) لما سأل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الفرائض وكان وقد ا عليه فقال بعد بيانه عليه السلام عما سأله والله لا يزيد على هذا ولا ينقص منه (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (لئن كنت كما قلت) اي ان كان مقولك كما قلت فلما حذف المقول صار الضمير المجرور مرفوعا (فكنا ما تسفههم المل) تسف من باب الافعال من السفوف المل بفتح الميم وهو الرماد الحار قال الطيبي فكنا بما بالفاء وقع هكذا في المصباح و صحیح مسلم و كتاب الحمیدی و جامع الاصول لكن الظاهر ان يكون باللام لان اللام في قوله لئن كنت موطنة للقسم وهذا جوابه سد مسد جواب الشرط اللهم الا ان يعكس و يجعل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم وقال النووي فكنا ما تسفههم معناه كنا نطعمهم شبه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما لحقهم من الاثم بما يلحق آكل الرماد من الالم وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تخزبهم و تحقرهم في انفسهم فصاروا كمن يسف المل وقيل معناه احسانك اليهم كالل محرق احشاءهم (ولا يزال معك من الله ظهير عليهم) اي معين دافع عنك اذا هم (مادمت على ذلك) اي على الاحسان اليهم (قاله رجل قال يا رسول الله ان لي قرابة) اي ذوى قرابة (اصلهم و يقطعونني واحسن اليهم و يسيئون الي واحلم) بضم اللام من باب كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الائمة (عنهم و يجهلون علي) اي يسيئون و الجهل ههنا هو القبيح من القول

(ق) حكيم بن حزام رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى) يعنى افضل الصدقة ما ثبت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به على مصلحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا روى ان متصدقا جاء رسول الله ببيضة من ذهب فحذفها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بغضب لما عرف انه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر فان قلت ثبت ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما سأل ابو هريرة رضى الله تعالى عنه عن افضل الصدقة قال عليه السلام جهد المقل يعنى ما يتصدقه الفقير مع احتياجه اليه بمجهود ومشقة فكيف الجمع بينهما قانا الغنى في الحديث اعم من ان يكون غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل انما تكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبى بان الفضيلة متفاوت بحسب تفاوت الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة رضى الله تعالى عنه فقيرا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعنى افضل الصدقة ما غنى به الفقير (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (خير الناس قرني) القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون وقيل مائة سنة واما قرنه عليه السلام فالذين فيهم عين رآه عليه السلام (ثم الذين يلونهم) وهم الذين فيهم عين رأت من رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ثم الذين يلونهم) وهم الذين فيهم عين رأت من رأى من رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى هذا كذا قيل لكن الصحيح ان قرنه عليه السلام اصحابه والقرن الثاني تابعوهم والثالث تابعو تابعيهم وعلى هذا (ثم يحيى قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته) قال النووي معناه يجمع بينهما فتارة بروج شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية الى ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثير شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدري بايهما يتبدأ لقلة مبالاة بالدين (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (خيرا متى القرن الذى بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم اذكر) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (الثالث) وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مررة الثالثة (ام لائم بخلف قوم يحبون السمانة) بفتح السين اى السمن المراد منها ما تكون مكتسبة بالتوسع في المآكل لاما تكون خلقة وفي قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل التكبر بما ليس فيهم من الشرف (يشهدون قبل ان يستشهدوا) على بناء المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله عليه الصلوة والسلام خير الشهود الذى يأتى بشهادته قبل ان يطلب بدل على ان تلك الشهادة

تمدوحة بما التوفيق قلنا الذم في حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل
الطلب والمدح فممن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهدوا
عند القاضي اخرج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل
والجمهور على خلافه (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه
(خير دور الانصار) وهو جمع دار المراد بها القبائل التي يسكنون فيها من باب

ذكر المحل وازادة الحال (بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج
ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير) قال العلماء تفضيلهم على قدر ما ترهم
وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه مخافة
الفتنة (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) زوى مسلم عنه (خير صفوف الرجال
اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها) المراد بالخيرية
كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول اعلى بحال الامام فيكون متابعتها اكثر وثوابه
اتم واوفر ومرتبة النساء لما كانت متأخرة عن مرتبة الذكورة فيكون آخر
الصفوف البقية برتبتهن قال النووي المراد بصفوف النساء اللواتي تصلين مع
الرجال وانما فضل آخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهن

واما اذا صلن فميرات فهن كالرجال خير الصفوف اولها (خ) جابر رضى الله تعالى
عنه) روى البخاري عنه (خيركم احسنكم قضاء) المراد به قضاء الدين وحسنه ان
لا يوجد منه ما يؤذى صاحب الحق (خ) عثمان وعلي رضى الله تعالى عنهما) روى
البخاري عنهما (خيركم من تعلم القرآن وعلمه) قال شارح المشكوة لا بد من تقييد التعليم
والتعلم بالاخلاص روى ان عبد الرحمن السلمي اخذ رواة هذا الحديث عن عثمان
فقد تعلم القرآن من زمن عثمان الى اماره الخجاج وقال الحديث اومدني هذا المقعد

(ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (خير نساء ركن
الابل) اراد به نساء العرب (نساء قر يش احناه) الضمير فيه يثنس النساء
فان قلت هذا يقتضى ان يكون نساء قر يش خيرا من مريم بنت عمران قلت لا يفهم
هذا لان مريم لم تركب الابل قط (علي ولده في صفه) هذا استئناف جواب
عما قال ما سبب كونهن خيرا وهو من الجنو بمعنى الشفقة قال الهروي الحانية
من تقوم على ولدها بعد كونه يلبها فلا تزوج وان تزوجت فليست بحانية
(وارعاً) من الرغبة بمعنى الحفظ (على زوج في ذات يده) اي في ماله المضاف اليه
وقيل هو كتابية عن البضع الذي هو ملكه يعني هي اشد حفظا لفرجها لزوجها

(ق) علي رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (خير نساءها مريم بنت
عمران وخير نساءها خديجة) المراد به جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحدة
منهما خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما فسكوت عنه (م)

ابوهريرة رضي الله عنه) روى مسلم عنه (خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة) قال القاضي عياض هذه القضا بالبيان ما وقع فيه من الامور العظام لانها فضائل اذ ليس خزوج آدم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر ابن العربي في شرح الترمذي الجميع فضائل لان خروج آدم سبب للذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة سبب لتعجيل جزاء الصالحاء تقدم الكلام في انه افضل او يوم عرفه في الباب الخامس في حديث مامن يوم اكثر من ان يعنى (م) عوف بن مالك الاشجعي رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه (خير ائمتكم) اي امر ائمتكم (الذين يحبونهم ويحبونكم) التحاب من الفريقين انما يكون ممدوحا اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين (وتصلون عليهم) اي على جناتهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية (ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين بغضونهم ويغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم)

فصل

(خ) ابن عباس رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (ابغض الناس الى الله ثلاثة) ابغض افعال التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله شارح البخاري من ان اللام في الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهديد بل اللام فيه للهدوء والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة المقام (لمحذوف في الحرم) اي مائل عن الحق في حق الحرم بان يهتك حرمة و يفعل معصيته فيه مصداقه قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم (ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية) يعني طالب ان يجبي سنة اهل الجاهلية كاليسر وجزاء شخص بمخاية من هو من قبيلته (ومطلب) بتشد يد الطاء اسم فاعل من اطلب بمعنى اجتهد اصله اطلب فقلت التاء طاء فادغمت في الطاء (دم امرئ مسلم يغرق ليهر بق دمه) بالهاء المفتوحة اصله يأريق ماضيه هراق اصله اراق والهزمة في مضارع افعال انما كانت محذوفة لتلاي جمع الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور بقلب الهزمة هاء بقيت الهاء مفتوحة فلم تحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله ياهر يق ماضيه اهرق بسكون الهاء فلما حذفت الهزمة هرا عن المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقه الدم مقصودا اطاد لفظ الدم صر محاولم يقل ليهر يقه (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (انقل صلوة على المنافقين صلوة العشاء و صلوة الفجر) انما نقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصيف وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انها انما تنقلان على المنافقين واما المؤمنون

المخلصون فتطيب لهم هذه المشتقات لنيل الدرجات (ولو يعملون ما فيها)
 اى من الاجر (لا توهموا ولو حبوا) اى ولو كانوا حبايين والحبو بالسكون المشى على
 الاست او على اليدين والرجلين (ق) ابوهريرة وعائشة رضى الله تعالى عنهما
 اتفقا على الرواية عنهما (احب الاعمال الى الله ادمها وان قل) اى العمل وانما
 كان العمل الذى يداوم عليه احب لان النفس تألف به ويدوم بسببه الاقبال
 على الله تعالى ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرائض
 (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (احب البلاد) اى اماكن
 البلاد وقيل لاحاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد مأوى الانسان (الى الله
 مساجدها) لان المسجد موضع الصلوة والذكر (وابغض البلاد الى الله اسواقها)
 لان السوق موضع الغفلة والغبن المراد بحب الله تعالى المسجد ارادة الخير لاهله
 وبنفضه السوق خلافها لاهله (خ) عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى
 البخارى عنه (احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما)
 انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس تصادف مألوفها في يوم وتفارقه
 في آخره الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب بعضهم الى عكسه
 لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر اوفر هذا هو الاصل المستمر في الشرع فان قيل
 كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال النبي عليه السلام لا صام من صام الا بد
 قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية او على من ضعف
 حاله وتضرر به يؤيده ما روى مسلم عنه عليه الصلوة والسلام نهى عبد الله ابن
 عمر ولعله انه سيجزه ولم ينه حجة بن عمر ولعله بقدرته او نقول لا صام دغا عليه
 لارتكابه المنهى عنه او معناه لم يجدا ما يجده غيره من الم الجوع (واحب الصلوة
 الى الله) اى في النوافل (صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام
 سدسه) وانما صار هذا النوع احب لان النفس اذا نامت الثلثين من الليل يكون
 اخف وانشط في العبادة (م) سمرة بن جندب رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
 (احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر) المراد
 بالكلام كلام البشر لما روى انه عليه الصلوة والسلام قال افضل الذكر بعد
 كتاب الله سبحان الله والحمد لله الخ وانما كانت هذه الاربعة احب لاشتمالها على
 جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد (لا يضررك بايهن
 بدأت) لان المعنى المقصود لا يتوقف على هذا النظم لاستقلال كل واحدة
 من الجمل قال اهل التحقيق حقيق ان براعى هذا النظم لان المتدرج في المعارف
 يعرف الله اولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصانها بالصفات الشبوتية التى
 يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شأنه لا يستحق الا لوهية غيره فينكشف له

من ذلك انه تعالى اكبر واعظم (ق) عفة بن عامر رضى الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (احق الشروط ان توفوا بها) اي بوفائكم بها (ما استحلنا
 به الفروج) اي الشروط التي يستحل بها الفروج مثل ان يتزوج امرأة على الف
 ان اقام بها في بلدها وعلى الفين ان اخرجها وما قاله بعض الشرع من انه يدخل
 فيه ما دعى المرأة الى الرغبة في الزوجة مثل ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف
 لان ما تحرم به الفروج ونسحل بسببه هو المهر فبايتعلق به من الشرط يكون
 اليق بالوفاء دون غيره وفي قوله احق الشروط اشارة الى ان كل مشروط في حق
 النكاح لا يجب الوفاء به (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية
 عنه) اخوف و يروى ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا
 قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض) اراد بها الاموال نسبت
 الى الارض لان اكثرها تحصل بها (قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر)
 هذا استفهام انكار ارادوا به ان ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة ولا يترتب
 عليه شر (قال لا يأتي الخير الا بالخير لا يأتي الخير الا بالخير لا يأتي الخير
 الا بالخير لا يأتي الخير الا بالخير لا يأتي الخير الا بالخير لا يأتي الخير الا بالخير
 كرر هائل مرات ليقمع ما في خاطرهم من الاشتباه يعني ان الخير الحقيقي لا يأتي الا بالخير
 ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو مفض الى شر لانها تشغل عن كل
 الاقبال الى الآخرة ثم ضرب عليه الصلاة السلام لهذا مثلا بقوله (ان كل ما يندب
 الربيع) من النباتات فصله عما قبله لكونه استئنافا جوابا عن قال ان الخير اذا لم يأت
 الا بخير فعلم الخوف (يقتل الحيوان) الذي اكله (اويل) اي يقار به من الهلاك
 (ويروى يقتل حبطا) بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان تفرط الدابة في الاكل
 حتى يتنفخ بطنها ولا يخرج مما فيه شيء وهو نصب على التمييز (اويل الآكلة)
 عمد الهمزة اي الدابة التي تأكل (الخضر) وهو يقح الخاء وكسر الضاد
 العجوتين نوع من البقول غير جيد فلا تأكله المواشي كثيرا هذا استثناء مفرغ
 من المثبت فانه جائز اذا صلح المقام للعموم كافي قرأت الايوم الجملة وههنا كذلك
 (فانها تأكل) اي الدابة تأكل الخضر (حتى اذا امتدت خاصرتها) يعني شبعت
 (استتوت الشمس ثم اجترت) بتشديد الراء اي اخرجت الجرة وهي ما يخرجها
 البعير من بطنه ليضعها ثم يلعها (وبالت وثلطات) اي الفت الثلث وهو الرجيع
 الرقيق (ثم عات فاكلت) بيان ضرب المثل هو ان ما يندب الربيع يقتل الدواب
 او يقر بها اليه وذلك لانها لما رأت نباتا خضرا زينت لها الشهوة البهيمية انه
 خير نافع فزادت في الاكل من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من يجمع المال
 ويتلذذ به ولا ينظر الى اختلال آخرته فيهلك هذا للظالم المفرط في جمع الدنيا
 اعلم ان قوله الا آكلة الخضر ضرب مثل للامة قصد لان المواشي لا تستكثر

منه ثم اذا اكلت وشبعت تتوخى ازالة ذلك ودفع مضرته بالثلث والبول وغيرهما
 فكذا من اقتصد في اخذ الدنيا ولم يمك ما اخذها واخرج الحق منها ينفع
 بها ويجوز من وبها ولك ان تعرف ان ههنا صنفا آخر وهو ان تأكل الدابة
 من الخضر مقدار ما يسد جوعها ولا تشبع منه حتى تحتاج الى دفعه فذلك مثل
 السابق بالخير الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة وانما لم يذكر النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم لانه في بيان ما يخاف على امته ولا خوف في هذا الصنف
 (ان هذا المال خضرة) تأنيته على تأويل ان العيشة بالمال خضرة ويزوي
 خضر وهو ظاهر (حلوة فمن اخذ بمحبه) اي بقدر حاجته من الحلال (ووضع
 في حقه) اي في محل الاتفاق (فعم المعونة هو) لكسب الآخرة (ومن اخذ
 بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع) وهذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفي هذا
 المعنى قيل بيتان * اذا فطعت نفسي بايسر بلغت * من المال تكفيني الى يوم تكفيني *
 وان هي لم تنفع فتلك مصيبة * اصببت بهما في المال والعقل والدين * اعلم ان قوله
 عليه الصلاة والسلام ان هذا المال الى آخره زيادة توضيح والافتناء كان معلوما
 مما تقدم بتلويح (م) عائشة رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها قالت لما قال عليه
 الصلاة والسلام لازواجه (اسرعكن لحافني) اي اول من عوت منكن بعد موتي
 (اطولكن يدا) كن يتناولن ايتهن اطول بداوا كانت اطولنا يداز يذب لانها
 كانت تعمل بيدها وتصدق وهذا هو المذكور في صحيح مسلم قال الشراح ظنت
 ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان المراد من طول اليد معناه الظاهري
 فاجتمعت يتناولن ايديهن ولكنه كان كناية عن سخائهن يقال فلان طويل
 اليد اذا كان جوادا اقول ليت شعري من اين عرفوا ان ازواج ظنن كذا
 والمفهوم من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها انهن فهمن منه السخاء وتناول
 ايديهن عبارة عن مقايسة اعطيتهن ولو كن ظنن منه طول الجارح لما استقام
 تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيدها وتصدق ومعلوم ان له ادنى درية في الفهم
 يعرف ان لا تعلق لطول العضو بلحوقه عليه الصلاة والسلام فكيف غفلن عنه ازواج
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مع قوة ذكائهن وفيه معجزة للنبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم حيث ماتت زينب اولهن ولحقته به عليه السلام (ق) ابو هريرة رضي الله
 تعالى عنه) اتفق على الرواية عنه (اشهر كلمة) اي اصدق كلام (تكلمت
 بها العرب كلمة لبيد) وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن
 ربيعة صحابي وقد كان وقد قومه بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية والاسلام (الا
 كل شيء ما خلا الله باطل) اي فان في حد ذاته وهو الممكن وهذا قرين من قوله
 تعالى كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق لان النقل والعقل

شاهدان عليه روى ان لبيد لما اشهد هذا المصراع قال عليه الصلاة والسلام له صدقت
 ولما قال وكل نعيم لاحمالة زائل قال عليه السلام كذبت فان نعيم الجنة لا يزول (م)
 ابو هريرة روى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا)
 الاصدق الثاني مبتدأ والاصدق الاول خبره قال النووي هذا على اطلاقه وحكي
 القاضى عن بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله
 ذلك الرؤيا عوضا لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق
 حاله الى رؤياه فيخترع خياله صوراً غير موافقة لما في عالم الحس فيكذب الرؤيا
 (م) ابو هريرة روى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اغبط رجل على الله يوم القيمة
 واخبه رجل كان يسمى (بفتح التاء) ملك الاملاك لملك الا الله (القيظ في اللغة
 غضب وفي الاصطلاح غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل في حقه تعالى فيكون
 كناية عن شدة كراهته هذا الاسم وعقوبة المسمى به اذا التذم منه (م) جابر روى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) (افضل الصلوة طول القنوت) يعنى افضل احوال
 الصلوة طول القيام استدلل به ابو حنيفة والشافعى على ان طول القيام افضل من كثرة
 السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود
 وفي الليل طول القيام لان من وصف صلوة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الليل
 وصف بطول القيام قلنا ما ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولى (م) ابو هريرة روى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) (افضل الصيام بعد شهر رمضان) المضاف محذوف هنا
 يعنى افضل شهور الصيام (شهر الله المحرم) فان قيل اذا كان هذا افضل فاوجه
 ما روى انه عليه الصلوة والسلام كان يصوم في شعبان اكثر مما في المحرم قلنا لعله عليه
 الصلوة والسلام علم افضاليته في آخر حياته اوله كان يعرض له اعذار فيه من مرض
 او سفر او غيرهما علم ان تفضيل صوم داود عليه الصلوة والسلام فيما سبق كان باعتبار
 الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون طريقة داود عليه الصلوة والسلام
 في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره (وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل)
 وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعى في تفضيل صلوة الليل على السنن الرواتب (م)
 ثوبان روى الله عنه (روى مسلم عنه) (افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على
 عياله) اعم من ان تكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم
 اكثر نوابا (ودينار ينفقه الرجل على دابة في سبيل الله) قيد بكونها في سبيل الله لان افضل
 الدواب ما اتخذ لذلك (ودينار ينفقه الرجل على صحابه في سبيل الله) (م) ابو هريرة
 روى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد) اقرب
 مبتدأ خبره محذوف وجو بالسد الجمل مسده فهو مثل قولهم اخطب ما يكون

الامير قائماً الا ان الحال ثم مفرد وههنا جملة مقرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله تعالى خالة السجود لانها غاية التذلل والاعتراف بعبودية الله وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله (فاكثروا الدعاء فيها) اي في السجود اختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا الحديث على افضلية الاول وآخرون على افضلية الثاني بحديث جابر رضى الله تعالى عنه تقدم قرى باربع اهل التحقيق القول الاول بان السجود مذكور للمبدأ أو المقاد الذين يلوح اليهما قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود معرفتهما ورجوع قول القول الثاني بانه مشتمل على القراءة التي فرضت في الصلوة ولا كذلك السجود (ق) ام حرام بنت ملحان رضى الله تعالى عنها) اول جيش من امي يغزون البحر فداوجوا) اي لانفسهم الجنة قالت قلت انافهم قال عليه الصلاة والسلام انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكنته من افراد البخاري ولم يخرجهم مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري (ق) ام حرام بنت ملحان رضى الله تعالى عنها اول جيش من امي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم) اي ذلك الجيش مغفور لهم قالت قلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري وقد اعلمه الشيخ بعلامة ق فان قيل كان اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه عليه الصلاة والسلام اراد الجماعة فيكون من باب التعليب لكن هذان الجوابان على تقدير كون يزيد مستحلاما فعلة فهو غير معلوم واذ لم يكن كذلك كان من اصحاب الكبراء فامرهم الى الله وما قاله الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة على ان القتل في سبيل الله والموت فيه سواء فضيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان اراد منه التسوية في المغفرة (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء) البداهة بحقوق الدماء يدل على اهميتها وعظيم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا محال لقوله عليه الصلاة والسلام اول ما يحاسب به العبد صلواته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله فيما بين الناس (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (اهون الناس عذابا بالبوطالب وهو متعل بنعلين يغلى منهما دماغه) فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار سبق بيان وجه التخفيف عنهم مع استوائهم في جريمة الكفر في الباب الثالث في حديث لا ينقمة

﴿ فصل ﴾

(ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (كل ابن آدم تأكله الارض) يعني كل اجزاء ابن آدم تبلى (الاعجب الذنب) وهو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضا منه خلق آدم ومنه يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لانه لا يبلى اصلا لما روى في حديث آخر ان عجب الذنب اول ما يخلق وآخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان وبالخرى ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء لان الله تعالى حرم على الارض اجسادهم

(م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (كل المسلم على المسلم حرام دمه) اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل (وعرضه) اي هتك حرمة بلا استحقاقه له (وماله) اي اخذ ماله بالغصب

(ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (كل امي معافي) اسم مفعول من المعافاة وهي من العفو مرفوع تقدير اخبر كل يعني كلهم سالمون من السن الناس وايديهم (الاجهارين) المراد بهم الذين هاجروا بمعاصيهم او محدثوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم فبوأخذون بها في الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها وروى الاجهارون فوجهه ان يقال معافي في معنى النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب (وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل علامة ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه) (خ) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) (كل امي يدخلون الجنة الامن ابني) ان اريد من الامة امة الاجابة وهم المؤمنون فلا استثناء منقطع لان العصيان به ممن اطاع غير متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فلا استثناء متصل (قيل ومن يأبى قال) (من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى) المراد من العصيان عدم تصديقه عليه الصلوة والسلام لا الايمان بمنهيه (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (كل عضو سلامي من الناس عليه صدقة) اوجب الصدقة على السلامي مجازا وفي الحقيقة واجبة على صاحبه (كل يوم تطلع في الشمس بالنصب العامل فيه عليه و يجوز رفعه بان يكون مبتدأ والجل التي بعده اخباره والراجع منها اليه محذوف اي يعدل فيه ويمين فيه فيكون استثناء فاجوا با عن قال من بقدر على الصدقة عدد السلامي (تعديل بين اثنين) وهو في تأويل المصدر مبتدأ خبره (صدقة وتأمين الرجل في دابته فيحمله عليها او رفعه عليها متاعه)

وهذا الفعل ايضا مبتدأ اي اعانتك اياه في دابته وخبره (صدقة والكلمة الطيبة صدقة) يعني اجرها كاجر الصدقة حذف المضافان وحرف التشبيه للغة وكذا المعنى في اخواته وهذا تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتيب الثواب على كل منهما (وبكل خطوة) وهو مبتدأ الباء فيه زائدة (تمسيها الى الصلوة صدقة) اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعهما غير متعد الى الغير للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال في سببية الاجر وقيل معناه انهما صدقة عن نفس الفاعل (وتميط الاذى عن الطريق صدقة) تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلاثمائة مفصل (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (كل شراب اسكر فهو حرام) من اعتبر الاسكار هنا بالقوة منع شرب المثلث ومن اعتبره بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف لم ينعده لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه كل شئ بقدر) وهو تعلق الارادة بالاشياء في اوقاتها الخاصة وهو تفصيل للقضاء الذي هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب (حتى العجز والكيس) اي الحق والظرافة قال الشراح روى بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شئ لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهذه الغاية وقعت للتحقير يعني كل شئ من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المختصين بانفسنا نفعهما اما مطلقا واما غالبا ويحوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى البغية والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها (او الكيس والعجز) شك من الراوى (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (كلكم راع) من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان موليا عليه (وكلكم مسؤول عن رعيته) اي عما التزم حفظه يوم القيمة (م) جابر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه (كل مسكر حرام ان على الله عهد لمن شرب المسكر ان يسقيه من طيبة اخبال قالوا يا رسول الله وما طيبة اخبال قال عرق اهل النار وعصارة اهل النار) شك من الراوى وهو بضم العين بمعنى العصبر وهو قبح اهل النار (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (كل مسكر خمر) اي مخامر للعقل ومغطية (وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا مات وهو يدمها لم يتب منها) الواو في وهو للحال اذ مان الخمر مداومة شربها وقوله لم يتب بدل من يدمها بدل الكل من الكل او حال عن الضمير المستكن في يدمها (لم يشربها في الآخرة) تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من شرب الخمر (ق) ابن عباس رضى الله عنهما

اتفقا على الراية عنه (كل مصور في النار) تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من صور صورة (ق) جابر رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (كل معروف) اى ما عرف فيه رضاء الله (صدقة) اى ثوابه كشواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحتقر شئ من المعروف كما لا يحتقر شئ من الصدقة

فصل

(ق) امهاني بنت ابي طالب رضى الله تعالى عنها (قيل كان اسمها فاخنة ماروته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة واربعون حديثا لها في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تسترته بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت امهاني فقال مرحبا يا امهاني فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن امي انه يقتل رجلا قد اجرته تر يديه ولدها فقال عليه الصلاة والسلام (قد اجرنا من اجرت) بقصر الهمة فيهما من الاجارة اصل اجرت اجورت فاعل (وامننا من امنت) بمد الهمة فيهما اجرنا وامننا كلاهما بمعنى اعطينا الامان (قاله لها يوم فتح مكة) دل الحديث على ان امان المرأة الحرة نافذ قبل هذا التاميم اذا امنت واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الامن الامام لانه لو صح من غيره صار ذريرة الى ابطال الجهاد (ق) جابر رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاعيا بعيري فلما اتى عليه الصلاة والسلام على نخسه فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه فاقد ر عليه فالحقني النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعنقه فبعته باربعة دنانير فقال عليه الصلاة والسلام (قد اخذت جلاك باربعة دنانير ولك ظهره) اى ركوب ظهره عارية (الى المدينة) استدل احده على جواز بيع الدابة واشترط ركوبها للبايع ومنعه ابو حنيفة عملا بقوله عليه الصلاة والسلام نهى عن بيع وشرطها عن صفقة في صفقتين وفي الحديث ذلك لان شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا في اجارة واما بغيرها فيكون بيعا في عارية (قاله) ثمه فلما قدمت المدينة يتبه فاعطاني ثمنه وزاد قيراطا فقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر مختلفة في رواية قال باوقية ذهب وروايات البخارى ايضا مختلفة في بعضها بثمانمائة درهم وفي بعضها بعشر بن دينار ال عمل التوفيق بان يقال رواية اوقية يكون اخبارا عما وقع به العقود اربعة دنانير تكون محمولة على ان تكون قيمتها في ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدر بها وثمانمائة ان قدر بالدرهم ورواية عشر بن على ان يكون دنانير صغارا (م) عبد الله بن

عمر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (قد اطلع من اسم و رزق كفافا) وهو
 ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم (وقعه الله بما آتاه) بعد
 الهزيمة اى اعطاه من الكفاف يعنى من اتصف بالصفات المذكورة فاز يطلب
 الدنيا والآخرة (خ) عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) (قد
 بلغنى انكم قلمتم في اسامة) اى كلاما من الطمن في امارته لصغر سنه (وانه احب الناس
 الى) تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان تطعنوا في امارته (م) ابي بن كعب
 رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (قد جمع الله لك ذلك) اى ما قصده من
 ثواب الخطوات (كله قاله لرجل من الانصار) قيل الجملة صفة رجل والعاذ
 اليه محذوف اى قبله (لو اشتريت حجارا تركبه في الظلماء) وهى شدة الظلمة
 (وفي الرمضاء) وهى شدة الحر لو هذه للتمنى او شرطية جوابها محذوف اى لكان
 ايسر (وكان لا تحطئه صلوة) هذه الجملة عطف على قيل (مع بعده من المسجد
 فقال ما يسرنى ان منزلى الى جنب المسجد انى اريد ان يكتبلى ممشى) مصدر
 مسمى يعنى ثواب مشى (الى المسجد ورجوعى اذا رجعت الى اهلى) وفيه دلالة
 على ان الثواب في خطوات الرجوع من المسجد مكتوب كما في الزهاب اليه
 (م) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (قد سألت الله لا جال
 مضروبة) اى محدودة ومقدرة (وايام معدودة و ارزاق مقسومة لمن يعجل) اى
 الله تعالى (شيئا قبل حله) بكسر الحاء وقحها بمعنى النزول ولكن الكسر اشهر
 رواية اى قبل وقت نزوله للمقدر (ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت سألت الله ان
 يعيدك من هذاب النار او عذاب في القبر لكان خيرا و افضل قاله لام حبيبه لما سمعها
 تدعو وتقول اللهم متعنى بزواجى رسول الله و باني ابي سفيان و باخي معاوية)
 يعنى اجعلنى متمتعاً ومنتقمة بحبوتهم كأنها سألته ان يحيا مدة حيوتهم فان قيل
 العذاب مقدر كالاجل فكيف ندب الدعاء في الاول دون الثانى قلنا الكل مقدر
 لكن دعاء النجاة من العذاب عبادة دون زيادة الاجل (ق) ابو هريرة رضي الله
 تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم فقال انى مجهود يعنى فقير جائع فارسل عليه السلام الى بعض نسائه فقالت
 ما عندى الاماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال
 عليه السلام من يضيفه هذه الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامرأته
 هل عندك شئ فقالت لا الاقوت صبيانى قال فعلايهم و نوميهما فاذا دخل ضيفنا
 فاطنى السراج و اريه انا نأكل ففعلت كذلك و اكل الضيف فلما غدا على
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال (قد عجب الله من صنيعكما) اى رضى
 وقيل معناه عظم ذلك عنده (بضيفكما الليلة يعنى رجلا من الانصار و امرأته)

هذا تفسير من المص لضمير التثنية قيل قوله فعلايهم بدل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما يطابون على عادة الصبيان من غير جوع اذ لو كانوا جائعين لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء واما بعد الاتزام بحضرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فهي واجبة (خ) ابو هريرة (رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (قد كان قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون) على بناء المجهول اي يكلمهم الملائكة وياقون الامر الصائب في قلوبهم (من غير ان يكونوا انبياء وان يكن في امي احد فعمير) تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون

فصل

(م) ابو هريرة (رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (قد احتظرت بحضار شديد) وهو بكسر الحاء المهملة وبالضاء الموحدة ما يحجز بين الشئين يعني امتعت (من النار) بمانع وثيق (قوله لامرأة قالت ادع الله لي فاقدر دفت ثلاثة) اي ثلاثة اولاد (خ) عمر (رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (لقد انزلت على الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحناك فتحا مبينا) انما كانت هذه السورة احب لانها بشرته بالفتح والمغفرة المراد به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل فتح جميع ما فتح الله عليه قال انس رضي الله تعالى عنه لما قرأ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انا فتحناك قال رجل هنيئاً مرئياً قد بين الله لك ما فعل يا فعل بنا فانزل الله الآية التي بعدها ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار الآية (ق) ابو هريرة (رضي الله تعالى عنه) انفقا على الرواية لكن راويه في الصحيحين ابو موسى دون ابن هريرة رضي الله تعالى عنه (لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعني) تفسير للرجل (المطري) على بناء المفعول اي الذي جوز عن الحد في مدحته) انما كان المبالغة في المدح سبب الهلاك الممدوح لانه بما يفيض الى العجب (م) عمر ابن حصين رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال اتت امرأة من جهينة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت حدا فاقدمه على فدعا عليه الصلوة والسلام وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فأتني بها ففعل فامر بها نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجت ثم صلى عليها فقال له عمر اتصلي عليها يا رسول الله وقد زنت فقال عليه الصلوة والسلام (لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت) بمعنى ما وجدت (توبة افضل من ان جاءت بنفسها لله)

وهو من الجود (قوله للجهينة التي اقرت بالجل من الزنى) لو قال الشيخ قاله لعسر
 للجهينة لكان ابيّن (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه
 (لقد تحجرت واسعا) يعنى ضيقت شيئاً واسعا وهو رحمة الله (قوله لاعرابي قال
 اللهم ارحنى ومحمداً ولا ترحم معنا احداً) (م) انس رضى الله تعالى عنه (روى
 مسلم عنه (لقد رايت اثني عشر ملكاً يتندرونها) اى يسارعون برفع تلك الكلمات
 الى السماء لعظيم قدرها (ايهم برفعها) هذه الجملة الاستفهامية الانشائية
 وقعت حالاً مقدره بتأويل يعنى يتندرونها حال كون زمان ابتدارهم مقرّونا
 بتقدير ان يقال فى حقهم ايهم برفعها (قوله لرجل) جاء كان يعدو لادراك الصلوة
 مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (وقد حفره النفس) اى دفعه تبايع
 نفسه من سباقه (فقال الله اكبر الحمد لله جدا كثيرا طيبا مبارك فيه) فلما قضى عليه
 السلام صلوته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات (فقال رجل انا وقيل الرجل هو
 رفاعه بن رافع الانصارى) رضى الله عنه قال صاحب التحفة معنى تخصيص
 العدد ان الكلمات بعد التكبير ستة فضايف الله ذلك العدد الى هنا كلامه لكن
 الاولى ان يفوض علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة
 لسكونه عليه السلام عن المنع لكن المستحب هو السكينة (م) ابوهريرة رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه (لقد رايت رجلاً يتقلب فى الجنة فى شجرة) اى بسبب
 شجرة (قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذى الناس) (م) ابوهريرة رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه (لقد رايتنى فى الحجر) اى حجر الكعبة (وقرئ
 تسأنى عن مسراى) مصدرى اى عن سبرى الى بيت المقدس (فسألتنى عن
 اشيء من بيت المقدس لم اثبتها) اى لم اشاهدها على التعيين (وكربت) بضم
 الكاف اى حزنت (كربة) بفتح الكاف وضمها وهى الغم الذى يأخذ بالنفس
 (ما كربت مثلها قط فرحمه الله لى انظر اليه ما يسألوننى عن شىء الا ابأتهم به وقد
 رأيتنى فى جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلى فاذا رجل جعد) فيه معنيان
 احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه والثانى جعودة الشعر وههنا الاول اصح لما
 جاء فى رواية ابوهريرة انه رجل اشعر كذا قاله صاحب التهرير وقال النووى
 يجوز ان يراد به الثانى ايضا لانه يقال شعر الرجل اذا لم يكن شديد الجعودة
 (ضرب) اى خفيف اللحم (كانه من رجال شنوءة) بشين محجمة مفتوحة ثم نون ثم
 واو ثم همزة ثم هاء وهى قبيلة من اليمن ونسبتهم شنائى قال ابن السكيت ربما قالوا
 شنوءة بالتشديد غير مهموز ونسبتهم شنوى (واذا عيسى ابن مريم قائم يصلى اقرب
 الناس به شبهاء روة بن مسعود الثقفى واذا ابراهيم قائم يصلى) اذا هذه للمفاجأة
 وكذا ما قبلها (اشبه الناس به صاحبكم يعنى نفسه) اى نفس النبي صلى الله

عليه وسلم هذا التفسير من الراوي (فحانت الصلاة) اي جاء وقتها (فامتهم)
 فان قيل كيف رأى الانبياء يصلون وهم في دار الآخرة اجيب بان المراد
 بالصلاة هنا الدعاء لكن قوله عليه الصلاة والسلام فحانت الصلاة وقوله فامتهم
 لا يناسبه او نقول مثله عليه الصلاة والسلام حالهم التي كانت في حيويتهم لانهم
 يصلون حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب العمل لانفسه (فلما

فرغت من الصلاة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه
 فبدأني بالسلام) بدأ مالك بالسلام ليرزق ما استشعر من الخوف منه لكونه حازن النار
 (ق) المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية
 عنهما قال صالح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اهل مكة زمن الحديبية على ان
 يحلوا ايته و بين البيت وان يرد عليه السلام من جاء منهم اليهم وان اسلم ولما رجع
 الى المدينة جاءه رجل مسلما يقال له ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين فدفعه اليهما
 فخرجاه حتى بلغا ذا الخليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لارى
 سيفك هذا جيدا ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الآخر حتى
 اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال عليه السلام (لقد رآى هذا ذعرا) بضم
 الذال المجمة وسكون الهمزة اي خوفا (يعني احد الرجلين اللذين رجعا باي
 بصير من المدينة) فلما انتهى الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال والله قتل
 صاحبي واني لمقتول بخائه ابو بصير فقال يابى الله لقد اوفيت عهدك ثم انجاني
 الله منهم فقال عليه الصلاة والسلام ويل امه مسعر حرب لو كان له احد اي احد
 يهينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه عليه الصلاة والسلام سيرده اليهم خرج حتى
 اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجلا قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت
 منهم عصابة فلما سمع خروج عبر لقريش الى الشام قتلوهم فاخذوا اموالهم
 فارسل قريش الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تناشده الله ان يدعوهم الى المدينة
 فن اتاه من قريش فهو آمن (م) ثوبان رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لقد
 سألتني هذا عن الذي سألتني عنه) هذا الموصول للتعظيم (ومالى علم بشئ منه)
 اي مما سأله (حتى اتانى الله به) اي اتانى ملك الله بجوابه (قاله حين سأله حبر) بكسر
 الحاء وفتحها اي عالم (من اخبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة) روى ان
 السائل كان عبد الله بن سلام فقال عليه الصلاة والسلام زيادة كبد النون
 (وعن الشبه) اي شبه الولد باحد ابويه فقال عليه السلام اذا علامنى الذكر
 يكون ذكرا واذا علامنى المرأة يكون انثى باذن الله تعالى فقال السائل صدقت
 فآمن (ح) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال قلت يا رسول الله
 من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة فقال عليه الصلاة والسلام (لقد ظننت

يا باهر برة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت) بكسر اللام
 وما فيه مصدرية ومن في قوله (من حرصك) للتبويض او موصولة ومن فيه
 للتبيين (على الحديث) اي على سماعه لعل مراد السائل كان معرفة من هو اكثر
 حظا بشفاعته من المؤمنين فبين عليه السلام بقوله (اسعد الناس بشفاعتي) اي
 اكثرهم حظا (يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه) بكسر القاف
 وقح الباء الموحدة اي من غير اكرامه ولا اجبار يعني من كان بقلبه مخلصا في ايمانه
 فهو المحظوظ بشفاعتي فيكون افعال التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف
 الجمع بين هذا الحديث وحديث آخر صحيح وهو انه عليه السلام يخرج من النار
 بشفاعته مرات اعدادا كثيرة فيقول يارب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول
 تعالى ليس ذلك لك ولكن ابعتني وجلالي لا يخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت
 قال القاضي المخرجون بلا شفاعته مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال المظهر
 المراد بالمخرجين ائمة سائر الانبياء و بالمتسعدين بشفاعته امته وقال الطيبي المراد
 بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة و بالمتسعدين من لهم ايمان مع ثمرة وهي ازيد
 اليقين مع العمل (خ) عائشة رضي الله تعالى عنها) روى البخاري عنها (تعدت
 بعظيم الحق باهلاك قاله لابنة الجون) لما دنا منها لبلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك
 كذا في التحفة قيل انما جعلتها على ذلك القول بعض ازواج النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم غيرة عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت
 مخطوبة لأم تنكوحه لما روى عن ابن اسيدان ابنة الجون لما اتت و نزلت في بيت
 مع ظئرها فانطلقنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليها فلما انتهينا قال عليه
 السلام اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال هي نفسك لي فقالت وهل تهيب الملكة
 نفسها لغير الملك فاهوى عليه الصلوة والسلام ان يضع يده عليها ليسكتها فقالت
 اعوذ بالله منك فقال عليه السلام الحديث ثم خرج فقال يا اباسيد البسها رازقتين
 والحقها باهلها ولا يكون ما اعطاها من رازقتين وهي ثوبان من كتان ابيض
 صداقا ولا مئة بل برا مبتدأ قيل انما استعاذت لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه
 رسول الله تأسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد
 نكاحها (واسمها اسماء بنت النعمان بن ابي الجون بن الحارث) انما عرض المص
 لذكر اسمها الثبوت اختلاف في المستعينة قيل هي اسمية بنت شراحيل وقيل
 مليكة بنت كعب اللبيبي والاكثر على ما ذكره المص (م) جويرة بنت الحارث
 رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها من حديث ام المؤمنين جويرة قيل سببت
 في غزوة بني المصطلق و وقعت في سهم ثابت بن قيس فكتابها فقضى النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم كتابتها فتزوجها فكان اسمها برة فسماها عليه السلام

جو بركة ماروته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة احاديث لها في الصحيحين
 ثلثة احاديث انفرد البخارى منها بواحد ومسلم باثنين قالت خرج النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم من عندي بكرة وانافى مسجد بيتي ثم رجعت بعد ان اضحى وانما جالستني في مسجدتي
 فقال ما زلت على الحالة التي فارقتك عنها قلت نعم فقال عليه الصلاة والسلام (لقد
 قلت بعدك) اي بعد خروجي من عندك (اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت
 منذ اليوم لو زنتهن) اي لغبت حسناتها حسنات ما قلت (سبحان الله و بحمده
 عدد خلقه) عدد نصب على المصدر اي تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته (ورضاء
 نفسه) اي و بمقدار رضاء الله من عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي (وزنة عرشه)
 اي بوزن عظيم عرشه (ومداد كلماته) اي معلوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة
 والكثرة يقال مددت الشيء مددا ومدادا ويحتمل ان يكون جمع مد بضم الميم
 وهو مكيا ل يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد به التمثيل عن كثرة
 لان التسييح لا يدخل في الكيل سبحانه مصدر منصوب بفعل مقدر وهو اسبح
 فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزيه لله تعالى لانشاء لانه ليس في وسعه
 انشاء تنزيه الله بعد خلقه (خ) خباب بن الارت رضي الله تعالى عنه (خباب بفتح
 الخاء المهيمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المشاء فوق بعد
 الراء المهملة قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثنان وثلثون حديثا له
 في الصحيحين خمسة احاديث انفرد منها مسلم بحديث والبخارى بمحدثين احدهما
 هذا قال شكونا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلنا لقد لقينا من المشركين
 بشدة الاتدعوا لنا فقال عليه الصلاة والسلام (لقد كان من قبلكم ايشطط بمشاط الحديد
 مادون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه و يوضع المشرك على
 مفرق رأسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه ولتن الله هذا الامر) اي
 امر الدين (حتى يسير الراكب من صنعاء) وهي مدينة باليمن (الى حصر موت)
 وهو موضع معروف باليمامة (ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم
 تستعجلون) انما ترك عليه الصلاة والسلام الدعاء واستعمل بعقاب اصحابه لعلمه بما سبق
 في القدر من جريان الحزن عليهم لئلا يجر و ابها كما جرت عادة الله في سائر اتباع الانبياء
 (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها (اتفقا على الرواية عنها) (لقد لقيت من قومك)
 حذف مفعوله وهو الاذى للاختصار (وكان اشد) بالنصب خبر كان واسمه
 ضمير عائشة الى المفعول المحذوف (ما لقيت منهم) اي من قومك من الاذى (يوم
 العقبة) وهي موضع و يومها اليوم الذي وقف عند العقبة ودعا القبايل
 فما اجابوه واذوه كثير او كان ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك
 اليوم كان معروفا عندهم (اذعروا) هذا ظرف لقد لقيت (نفسى على ابن

عبدي ليل) بالياء المشاة تحت في اوله (بن عبد كلال) بضم الكاف اراد عليه السلام
 بعرض نفسه الدعوة الى الاسلام (فلم يجيني الى ما اردت) فلما لم يجبه المدعوسب
 سفهاء قريش صلى الله تعالى عليه وسلم ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه
 (فانطلقت وانا مهموم على وجهي) وهو حال من ضمير مهموم اي مكبا على
 وجهي (فلم استفق) اي لم افق من ذلك الغم (الواو انا بقرن الثعالب) بالياء المثلثة
 والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطائف على مرحلتين منها (فرفعت رأسي
 فاذا انا بسحابة قد اظلنتني فنظرت فاذا فيها جبرائيل فناداني فقال ان الله قد سمع
 قول قومك لك وماردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم
 فناداني ملك الجبال فسلم على ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك
 الجبال وقد بعثت اليك ربك لتأمرني بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم)
 يقال اطبقت الشيء اي غطيته (الاخشين) بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح
 الشين المجهتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة يحيطانها احدهما ابو قبيس
 والاخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين فاجعلهما كالطبق عليهما فيهلكون تحته
 (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ارجوا ان يخرج الله من اصلاهم من بعد الله
 وحده ولا يشرك به شيئا قاله لها حين قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد)
 فان قلت كيف وقع الحديث جو ايا لعائشة عن هذا السؤال قلنا معناه والله اعلم لم يكن
 يوم اشد من احد لكن اليوم الذي اذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة
 وقيل تقديره لقيت من قومك اذى وهو اشد من الاذى يوم احدو يوم العقبة (م)
 ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لقد هممت) اي قصدت (ان آمر
 رجلا يصلي بالناس) اي الجمعة (ثم احرق على رجال يخلفون عن الجمعة بيوتهم)
 يعني ثم انطلق واطلع على من لم يحضر الجمعة فأمر باحراق بيوتهم قيل هذا مختص
 بزمانه عليه السلام لانه لم يخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الامناقو ويحتمل ان يجعل
 عاما فيكون تشديدا على تارك الجمعة بغير عذر وتنبها على عظم اثمهم (خ) عائشة
 رضي الله تعالى عنها) روى البخاري عنها (لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر
 وابنه) اراد به عبد الرحمن (واعهد) اي اوصى ابا بكر بالخلافة بعدى
 (ان يقول القائلون) اي كراهة ان يقول قائل انا احق منه بالخلافة (او يتمني
 المتمنون) اي او يتمني احد ان يكون الخليفة غيره (ثم قلت يا ابي الله و يدفع المؤمنون)
 يعني تركت الايضاء اعتمادا على ان الله تعالى يأني عن كون غيره خليفة وان يدفع
 المؤمنون غيره (او يدفع الله و يأني المؤمنون) اي او اعتمد على ان يدفع الله
 كون غيره خليفة و يأني المؤمنون عنه وفيه فضيلة لاني بكر واخبار بما يقع بعد
 وفاته فكان كما قال (م) ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال نظر

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في بعض اسفاره الى امرأة مسبية حبلى يباب
 فسطاط فآل عنها فقالوا امة فلان فقال عليه الصلاة والسلام لعله يريد ان يبل
 بها اي يطأها قالوا نعم فقال عليه السلام (لقد هممت ان اعنه) اي صاحب الامة
 الحبلى ان يطأها (لئنا يدخل معه قبره) وفيه تشديد عليه (كيف يورثه وهو لا يحل له)
 هذا وقع تعليلا معني لاستحقاقه اللعن والاستفهام فيه معني التعجب المتضمن للذم
 يعني اذا وطئها ثم جاءت بولد لسته اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول
 فان اقربا للنسب يكون مورثا ولد الغير وهو لا يحل له (كيف يستخدمه وهو
 لا يحل له) يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد من الوطئ وان لم يقربه بقي غلاما
 فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع من وطئها حذرا
 عن هذين المحظورين (م) جدامة بنت وهب رضي الله عنهما (جدامة
 بضم الجيم وبالذال المهملة وقيل بالهمزة والاول اصح قيل ماروته عن النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم حديثان انفرد مسلم منهما بهذا الحديث (لقد هممت
 ان انهي عن الغيلة) وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امرأته
 وهي ترضع كان سبب قصده عليه الصلاة والسلام خوف ضرر الولد
 لان الاطباء يرون ان ذلك اللبن داء (حتى ذكرت ان الروم وفارس يصنعون
 ذلك) اي الجماع وقت ارضاع المرأة (فلا يضر اولادهم) وفيه تلويح الى
 ان ما يقول الاطباء من الضر رايس يمين وجواز اجتهاده عليه الصلاة والسلام

❦ الباب السابع ❦

(خ) سليمان بن سرد رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (الآن افزوهم
 ولا يفرزوننا) يعني في هذه الساعة تبين من الله ان الظفر لنا عليهم لالههم علينا
 (نحن نسير اليهم قاله حين اجلى الاحزاب عنه) بالرفع فاعل اجلى قال الجوهرى
 اجلى يجمى لازما وتعدى اي انشكف الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته
 عليه السلام حيث كان كافا الحمد لله (ق) عائشة رضي الله عنها) اتفنا على الرواية
 عنها (الارواح جنود) اي جوع (مجندة) اي مجتمة (فانعارف منها) اي كل روح
 شارك الآخر في المعرفة بيان ان الله عرف ذاته الارواح بنعوتها فعرفها بعض
 الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر على حسب صفاته
 تعالى ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح في الاجساد (اتلف)
 اي الف قلبه قلب الآخر وان تباعد جسدا هما (وماتنا كرمنا) اي كل روح لم
 يشارك الآخر في المعرفة المذكورة (اختلف) اي قلبه قلب الآخر وان تقارب
 جسدا هما الا بتلاف واختلاف للقلوب كما قال الله تعالى او انفتحت ما في الارض جيما

ما لفت بين قلوبهم وقال الله تعالى تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان
 الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء فاذا اودعت في الاجساد ابتلغت
 واختلفت بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الاخبار يميلون الى الاختيار والاشرار
 الى الاشرار (م) ابو موسى وابي بن كعب رضی اللہ تعالی عنہما) روى مسلم
 عنهما (الاستئذان ثلث فان اذن لك) جوابه محذوف اى فادخل (والافارجع)
 تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا استأذن احدكم ثلثا (م) جابر رضی اللہ
 تعالی عنہ) روى مسلم عنه (الاستجمار تو) يشديد الو او يعنى الاستنجاء فرد وهو
 ثلثة (ورمى الجمار تو) وهو سبع وكذا المراد من التوفى السعى والطواف (والسعى
 بين الصفا والمروة تو والطواف تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو) فان قلت
 هذا مكرر باول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار (ق)
 عمر بن الخطاب رضی اللہ تعالی عنہ) اتفقا على الرواية عنه (الاسلام ان تشهد
 ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان
 وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا) تميزا ومفعول به واليه متعلق بسبيل لانه يعنى
 موصل فان قلت اخذت في تعريفه العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احداها
 قلنا المراد منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا به فلا يلزم منه ان يكون
 كافرا (قاله جبرائيل عليه الصلاة والسلام حين جاءه على صورة رجل غريب)
 فسأله عن الاسلام (فقال صدقت) اما صدقه جبرائيل عليه الصلاة والسلام اشارة
 الى انه كان عارفا به وسأله لاسماعهم او الى رفع الوهم بان السائل لم يقبل الجواب او
 الى انهم اذا سمعوا التصديق منه فكأنهم سمعوا هذا الحديث من اثنين والشاهدان
 اولى من شاهد (قال فاخبرني عن الايمان قال) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 (ان تؤمن بالله) وهو اعتقاد انه تعالى واحد قديم ازل متصف بما يليق به
 من صفات الكمال (وملائكته) وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون
 عن عبادته لحظة ومن نفاهم يكون كافرا تقدمهم على الرسل لالتمصيل
 بل للترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملائكة الى الانبياء (وكتبه) وهو
 اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة مائة واربعه كتب
 منها عشر صحائف انزلت على آدم وخمسون على شيت وثلثون على
 اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابراهيم والتوراة والزبور والانجيل
 والفرقان (ورسله) وهو اعتقاد انهم مبعوثون الى الخلق وخبرهم (واليوم
 الآخر وتؤمن بالقدر) اعاد ذكر الايمان هنا ايذنا باهتنامه لانه منزلة الاقدام
 ولهذا ضل في معرفته الاقوام (خبره وشهره) بالجر بدل من القدر (قال
 صدقت قال فاخبرني عن الاحسان) اى الاخلاص (قال ان تعبد الله

كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك (فان من علم ان معبوده شاهد لعبادته
 اخلص فيها لامحالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب
 وما بعده في النسخ المصححة ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات
 لعل الراوى تركه في بعضها اختصارا او نسيانا (قال فاخبرني عن الساعة)
 اى عن وقت قيام القيامة (قال ما المسئول عنها باعلم من السائل) يعنى كلانا
 في عدم علمها سواء بل هو مختص بالله تعالى والغرض منه قطع الطمع
 عن معرفة وقتها (قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتهما)
 يعنى من علاماتها ان يكثر السبي ويكتفى بالتسرى فتلد الامة من سيدها فيكون
 الولد كسيدها لكونه سبب عتقها فتأينتها باعتبار السممة او ليحوز اطلاقها
 على غير الله لان الرب بالتذكير مضاف الى الانسان لا يطلق الى على الله وانما صار
 هذامن امارتها لانه يدل على استيلاء المسلمين واستملاء الدين ولا يخفى ان بلوغ
 الامر غاية يؤذن انحطاطه ورجعته او معناه ان لا يطبع الولد امه حتى يظن
 انه سيدها (وان ترى الحفاة) جمع الحافي وهو الذى لاشئ في رجله من نعل
 وغيره والعراة) جمع العارى (والعاللة) جمع العائل وهو الفقير المراد منهم
 العاجزون المقصرون في الدين كجزهم في السير والعيش (رعاء) جمع راع
 (الشاء) جمع شاة يعنى ملوكا وهو مفعول ترى عبر عن الخلق بالشاء لكونهم في العجز
 كالشاء (يتطا ولون في البنيان) اى حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنتهم
 يعنى من جملة اماراتها ان تقوض الامارات الى الاجلاف فيحنثذ ينهكس الزمان
 ويتذلل الاشرف (ق) عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لاعمال
 بالنيات) المبتدأ المعرف باللام اذا لم يكن موهودا يفيد الحصر فلما رأينا
 ان ذوات الاعمال توجد بدون النية احتجنا الى تقدير المراد صحتها على رأى
 الشافعى وفضلتها على رأى ابي حنيفة فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل
 القلب فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى عمل
 غير النية الا يرى انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شي فان
 قلت ان اريد بالنية النية اللغوية وهى القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لان العمل
 فعل اختياري لا يوجد بدونها وان اريد منها النية الشرعية وهى نية التقرب
 الى الله فالحصر ممنوع اذ قد يوجد بدونها قلت المراد منها ما تكون نية التقرب
 فجنس العبادات انما يعتمد به بالنية والبحث هنا كان كثير الاذيان تركناه
 حذرا من الاملال (واكل امرى مانوى) هذا يشير الى ان حسن القبول منوط
 بحسن النية والى ان تعيين المنوى شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه

ان ينوي الصلوة الفأثة بل شرط ان ينوي كونها ظهرا او غيره فلو لا هذا القول
 لاقتضى الكلام الاول ان تصح الفأثة بلا تعيين (فن كانت هجرة الى الله
 وسوله) وهى ترك الوطن الذى بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام لله
 ورسوله وليست مخصوصة ان تكون من مكة الى المدينة (فهجرة الى الله
 ورسوله) فان قلت الشرط والجزء قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد
 الكمال كما قال ابو النجيم وشعري شعري اى شعري كامل والمعنى فهجرة كاملة
 (ومن كانت هجرته الى دنيا) بغير تنوين لانها تأنيث ادنى وجهها ادنى ككبرى
 وكبر (يصيها او امرأة يتزوجها) انما ذكرها مع كونها مندرجة تحت دنيا
 تعر يضامن هاجر الى المدينة فى نكاح مهاجرة فقبل له مهاجر ام قيس وتبنيها
 على زيادة التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزيتها (فهجرة
 الى مهاجر اليه) يعنى لا يثبت على هجرته (م) ابو ايوب رضى الله تعالى عنها) روى
 مسلم عنه (الانصار ومزينة وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بنى عبد الله)
 قال القاضى المراد ببنى عبد الله هنا بنى عبد العزى بن غطفان انما اضاف العبد
 الى الله استهجانا لاضافته الى العزى (مولى) بتشديد الياء اى احبائى (دون
 الناس) يعنى انا اتولى امرهم دون غيرى فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيئا من
 امورهم الى غيرى (والله ورسوله مولاهم) وفيه دلالة على فضائل هذه القبائل
 لانهم دخلوا فى دين الله رغبة فيما عنده بلا خوف حرب (ق) ابو هريرة رضى الله
 تعالى عنه) اتفق على الرواية عنه (الايمن بضع) قال القاضى البضع بكسر الباء
 ما بين الثالث والعشرو وكذا البضعة بفتح الباء وكسرهما واما بضعة اللحم فبالفتح
 لا غير (وسبعون شعبة) اى قطعة يعنى بها خصلة ولما كانت لاعمال الصالحة
 خلقا لاهل الايمان وانها من جملة الدلائل عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا
 (والحياء شعبة من الايمان رواية البخارى وسبعون ورواية مسلم سبعون
 (اوستون على الشك) الحياء انقباض النفس عن شىء وتركه حذرا عن اللوم
 فيه وهو نوعان نفسانى وهو الذى خلقه الله فى النفوس كلها كالحياء عن كشف
 العورة والجماع بين الناس وايمانى وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصى خوفا
 من الله تعالى وهذا القسم مما يكتسبه المؤمن ويتخلق به والمراد من الحياء
 فى الحديث وانما افرد به بالذكر لانه كالداعى الى سائر الشعب لان الحى يخاف فضيحة
 الدنيا والآخرة فينزجر عن المعاصى فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر
 بالمعروف فكيف يكون داعيا الى سائرهما قلنا ذلك المانع ليس بحياء حقيقة بل هو
 مجتزأ واطلاق الحياء عليه مجاز وانما الحياء الحقيقى خلق باعث على ترك القبائح (م)

ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الايان يان) اى معنى الالف فيه عوض عن يا، النسبة (والحكمة) وهى عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول من غير نبوة (يمانية) تخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة كما انشد لامية * يمانيا يظل يشدكيرا * وينفخ دائما لهب الشواظ * قال القاضى معنى نسبه الى اليمن ان الايمان بدأ من مكة وهى من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم يمانيون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ ابو عمرو ولو تأملوا هاتما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم لان من اتصف بشئ وقوى قيامه به نسب ذلك الشئ اليه لا ان يكون في ذلك نفي له عن غيرهم فلانمافاة بينه وبين قوله عليه السلام الايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجودون منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل الاحيان (م) ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) روى مسلم عنه (الايام احق بنفسهامن وليها) اى في اختيار الزوج لاني العقد فان مباشرته الى وليها قوله عليه السلام لانكاح الابولى وفي لفظ الاحق دلالة على ان اوليها احقا ايضا وحقها او كدمن حقه حتى قالوا الواراد الولي تزويجها كفوا وامتنعت لم يجبرولو ارادت ان تزوج كفوا وامتنع الولي اجبر) (والبكر تستأذن في نفسها واذنها صماتها) اى سكوتها تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تنكح الايم حتى تستأمر (ق) انس رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عندنا قال اعطيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في دارنا لبنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى عليه السلام سؤره الاعرابي فقال عليه السلام (الايمنون الايمنون) ذكر لفظ الايمنون ثلث مرات للتأكيد وخبره محذوف اى احق وفيه سنية اختيار الايمن وان كان مفضولا فان قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال عليه السلام لاغلام اتأذن لي ان اعطى هؤلاء فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام فلم يستأذن عليه السلام هنا عن الاعرابي اجيب بان الاعرابي كان قريب العهد بالجاهلية فانه عليه السلام لو استأذنه ربما يسبق الى قلبه شئ يهلك به لعدم معرفته خلق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واما الغلام فقيل كان ابن عباس استأذنه تألفا لقلوب الاشياخ باذنه عليه السلام انه يؤثرهم في الاعطاء لولم يمنع منه سنية الايمن (م) النواس بن سميان رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه ونواس يفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسميان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه

وسلم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم بها بثلاثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي
 صلى الله تعالى وسلم عن البر فقال عليه السلام (البر حسن الخلق) وهو الاتباع
 برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في الاعمال والآداب (ق) انس رضى الله تعالى
 عنه) اتفقا على الرواية عنه (البركة) اى كثرة الخير (في نواصي الخيل) في ذواتهم
 قال الخطابي قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اى ذاته
 انما جعلت البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيها خير الدنيا وخير
 الآخرة واما الحديث الآخر وهو الشوم يكون الفرس فمحمول على ما لم يكن معدا
 للغزو (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (البراق في المسجد
 خطيئة) اى القاء البراق في ارض المسجد وجدرانه اثم احتاج اليه اولابل يبرق
 في ثوبه (وكفارتها دفنها) يعنى اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان تدفنه
 في تراب المسجد ان كان والا فيخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا (م) حكيم
 بن حزام رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (البيعان) بتشديد الياء اى
 المتبايعان (بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا) هذا شك من الراوى الحديث
 حجة للشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع قال المانعون اسم الفاعل حقيقة في
 الحال فيكون معنى البيعان المباشران لعقد البيع فلو ثبت خيار قبل تمام البيع
 لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يصار اليه عند امكان
 الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعنى اذا اوجب احدهما البيع فالآخر
 بالخيار ان شاء قبله وان شاء لم يقبله ومن التفرق تفرق الافوال بان قال احدهما
 بيعت والآخر اشتريت (فان صدقا) اى في صفة المبيع والتمن (و بيننا) اى ما كان
 فيهما من عيب (بورك لهما اى اعطى الله الزيادة فيما يأخذ كل منهما
 (في بيعهما وان كتما) يعنى عيب المبيع والتمن (وكذبا) يعنى في صفاتهما
 (محققت) اى ذهبت (بركة بيعهما (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) روى
 البخارى عنه (البينة او حد في ظهرك) روى برقمهما تقدره عليك البينة او الحد
 وينصيهما اى اقم البينة او تحددا (قوله لهلال ابن امية لما قذف امرأته بشريك بن
 سحمة) (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (التثوب) بالهمزة
 اراد به سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغداء (من الشيطان فاذا تشاءب احدكم
 فليكظم ما استطاع) اى فليحسبه مهما امكن ستر القبحه (ق) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (التصفيق للنساء والتسبيح للرجال)
 تقدم توضيحه في الباب الخامس في حديث مالى اراكم اكثرتم التصفيق (ق) سعد
 ابن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الثلث) يجوز نصيبه
 على تقدير فعل اى اعط ورفعه على انه فاعل اى يكفيك الثلث او مبتدأ محذوف

خبره (والتث كثير) وفيه اشارة الى ان التقيص عن التث اولى قال اسحق بن
 راهويه السنة الربع الان يعرف الرجل في ماله شبهة فله استغراق التث (او كبير) شك
 من از اوى (قاله حين قال في مرضه افا تصدق بثثي مالى قال لا قال فالشطر قال
 لا قال فالتث) يجوز رفعه اى فالتث كاف وجره عطفا على مجرور الباء ونصبه
 عطفا على محل الجارو المجرور وكذا يجوز الحركات التث في فالشطر على الوجوه
 المذكورة (قال) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (الحديث) روى ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لسعد اولا من بالعثمى فازال ساقصه سعد حتى قال عليه السلام اوص
 بالتث (خ) ابو رافع مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) قيل انه من غلبت
 عليه كنيته كان قبطيا وهبه العباس لالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلما بشر
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالسلام العباس رضى الله عنه اعتقه قيل مارواه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وستون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث
 انفرد مسلم منها بثثة و البخارى بهذا الحديث الجار احق بصحته) بفحيتين روى بالصاد
 وبالسين ايضا عنهما واحد وهو القرب اى الجار احق بسبب قربه للشفعة من غير
 الجار وقيل ارا دبه الشفعة للجار لما روى انه قيل يا رسول الله ما سبب قد قال شفعتهم وروى
 ايضا الجار احق بشفعتهم اخرج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار و اخرج
 الشافعى على ان لاشفعة للجار بقوله عليه السلام اذا وقعت الحدود و صرفت الطرق
 فلا شفعة وحل الحديث على ان يزاد الجار الشريك ويمكن ان يجاب عنه بان الشفعة
 للشريك ثابتة بالحديث الاخر اتفاقا فلو حل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة
 خير منها و يحمل حديث الشافعى على ان لاشفعة من جهة الشركة كما جمع بين الحديثين
 (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الجرس مز امير الشيطان)
 الجرس هو الجمل تملق على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضافة
 الى الشيطان لان ثبوته شاغل عن الذكر والفكر روى ان جارية دخلت على
 عائشة وفي رجلها جلاجل فقالت عائشة رضى الله تعالى عنها اخرجوا عنى مفرفة
 الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذه (خ) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه)
 روى البخارى عنه (الجنة اقرب الى احدكم من شركك نعليه) الشرك احد سيور
 النعل التى على وجهها (والنار مثل ذلك) ووجه الاقربية ان يسيرا من المعروف
 قد يكون سببا للدخول الجنة ويسيرا من المنكر سببا للدخول النار فينبغي ان يرغب
 الى كل اسباب الجنة ويحبتب عن كل اسباب النار (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا
 على الرواية عنه (الحرب خدعة) بفتح الخاء وسكون الدال للمرة يعنى اذا خدع
 المقاتل مرة لانعاد ثانية ورويت بضم الخاء وسكون الدال وهى الاسم من
 الخداع بضم الخاء وفتح الدال يعنى الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذه ضحكة
 اى كثير الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض

عهده روى انه عليه الصلاة والسلام كان اذا اراد غزوة وورى بغيرها (خ) ابو سعيد
 بن المعلى (رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم حديثان (الحمد لله رب العالمين) هي السبع المثاني سميت بهالكونها
 سبع آيات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني
 ولكون قراءتها مشاة في الصلوة اولان فيها التناء على الله والمثاني جمع المثني
 بمعنى التناء اولانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة (والقرآن العظيم الذي
 اوتيته) قيل عطف القرآن اعلى السبع المثاني من باب ذكر الشيء بعلمين مختلفين
 كما يقال هذا محمد واحمد روى انه عليه الصلاة والسلام قال ما نزل الله في التوراة ولا
 في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثل هذه السورة (ق) عائشة (رضى الله عنها)
 اتفقا على الرواية عنها (الحمى من فحج جهنم) تتمة فابردوها بالماء قال النووي بهمة
 وصل وبضم الراء وقال بهمة قطع وكسر الراء وهى لغة رديقة والفصيحة هي الاولى
 جعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرارة الحمى من فحج جهنم اى من غلبانها
 يقال فاحت القدر تفحج اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب واذا بة
 الجسد قال القاضي هذا يرد قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويحرق البخار
 ويعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح اللام
 في الحمى للجنس يحتمل ان يرجع الضمير في فابردوها للحمى المعينة المندرجة
 تحت الجنين عرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالوحى ان شفاءها بالماء البارد
 واقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل مع ان
 ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم غير مفيد اذالم يعرفوها
 وكونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال الماء البارد ينفع المحموم
 في الحميات الحارة شرابا ووضعاً على اطرافه لان الماء للطاقته يصل الى مساكن
 العلة فيرفع حرارتها والمنكر عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل
 عليه (ق) انس وعمران بن حصين (رضى الله تعالى عنه) تفعا على الرواية عنهما
 (الحياة خير كله) لان مبداه انكسار يلحق الانسان مخافة ان ينسب الى القبيح
 ونهايته ترك القبح وكل ذلك خير (ق) عمران بن حصين (رضى الله تعالى عنه) تفقا
 على الرواية عنه (الحياة لا يأتى الا بخير) (ق) ابن عمر (رضى الله تعالى عنه) تفقا على
 الرواية عنه (الحياة من الايمان) معناه واضح كما سبق (م) ابو موسى (رضى الله
 تعالى عنه) روى مسلم عنه (الخازن الامين الذي يعطى ما امر به) اى الذى امره
 صاحب المال بتصدقه (طيبة به نفسه) اى نفس الخازن بان لا يخون فيما اخذه
 ولا يؤذى الفقير في اعطائه (احد المتصدقين) يعنى يكون له ثواب من تلك
 الصدقة واما ثوابه هل يكون مثل ثواب الامرام لافيه كلام تقدم بيانه

في الباب الثالث في حديث لاتصم المرأة وبعلمها شاهد (م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنب) بحرهما بدل من الشجرتين ورفعهما خبر مبتدأ محذوف (و يروى الكرمة والنخلة و يروى الكرم) المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر اللغوي وهو النبيذ من ماء العنب الذي غلا وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني يحرم الخمر من هاتين الشجرتين لبيان حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الخمر موقود في نواصي الخيل) تقدم بيانه قريبا في حديث البركة في نواصي الخيل (الى يوم القيمة) اي الى قبره وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عند (الخيل لثلاثة رجل) وهو بدل من ثلاثة بتكرير العامل (اجر ورجل سترو لرجل و زر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها) اي للخيل (حبلها في مرج) بسكون الراء وبالجم الموضع الذي يرعى فيه (اوروضة) شك من الراوى (فما اصاب في طيلها) بكسر الطاء وفتح الياء اصله الطول وهو الحبل الذي يطوك للدابة لترعى (ذلك) صفة طيل (من المرج او الروضة) من فيه بيان لما كانت له حسنات) يعني يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها في ذلك الحبل الذي ربطت به (ولو انه) الضمير فيه للشان (انقطع طيلها فاستنت) بتشديد النون اي عدوت (شرفا) اراد به عدوها الى الغاية (او شرفين كانت له آثارها) اي مقدار آثارها (وارواؤها حسنات ولو انها مرت بنهر) بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار (فشر بت منه وان لم يرد ان يسقيها) اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها (كان ذلك) اي ما شر بت منه يعني مقداره (حسنات له) وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل له حين لم يقصد سقيه ففي قصده يكون اولى (فهى اذ لك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا) اي استغناء وتعمقا عن سؤال الفرس عند الاحتياج اليه (ثم لم ينس حق الله في رقابها) اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائمة (ولاظهارها) اراد به ركوبها في سبيل الله استدل به ابو حنيفة رحمه الله على وجوب الزكوة في الخيل واوله المانعون بان المراد بحق الله في رقابها الاحسان اليها والقيام بعلمها ولكنه ضعف لان ذلك لا يطلق عليه حق الله في رقابها بل ذلك امر موكل الى مولاه (فهى لذلك سترو ورجل ربطها فخر او رياء ونواء) بكسر النون اي معادة (لاهل الاسلام فهى لذلك و زر) قيل علت كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلاثة لان الفخر لاهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزر لكن هذا

تكلف والظان كل واحد منهما موجب للوزر (م) حذيفة بن اليمان رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (الدجال اعور العين اليسرى جفال) بضم الجيم وتخفيف الفاء بمعنى كثير الشعر (معه جنة ونار فاناره جنة وجنة نار) يعنى من ادخله الدجال ناره بتكذيبه اياه تكون تلك النار سببا لدخوله الجنة فى الآخرة ومن ادخله الجنة بتصديقه اياه تكون تلك الجنة سببا لدخوله النار فى الآخرة فان قيل ورد فى بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى وفى بعضها انه مسوح العين يعنى ليس فى موضعها اثر عين فاوجه الجمع قلنا انه مسوح احدى العينين واعور العين الاخرى فيرى لبعض انه اعور اليمنى وبعض انه اعور اليسرى ليدل ذلك على سحره وبطلان امره او نقول يجوز ان يكون كل منهما عورا لان عور العين ان لا تكون سليمة الفص فيصدق على المسوحة ايضا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يكون الراوى سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه اقول لو كان راوئيهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوى اليسرى حذيفة وراوى اليمنى عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه على ما ذكره مسلم ونسبة النسيان اليهما بعيدة (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن) اى بالنسبة الى ما عدله من النعيم (وجنة الكافر) اى بالنسبة الى ما عدله من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه فى السجن والكافر عكسه فهى له كالجنة حتى ان داود الطائى لما مات سمع من الهاتف اطلق داود من السجن (م) عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الدنيا متاع) يعنى ما فى الدنيا خلق لان يستمتع به بنو آدم (وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة) لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة على دينه (ورواية القضاعى وخير متاعها) (م) تميم الدارى رضى الله تعالى عنه) قيل انه كان يختم القرآن فى ركعة مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية عشر حديثا انفردت بها (الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة) ذكرها ثلث مرات للتاكيد قيل هذا الكلام مدار الاسلام لان النصيحة هى ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اى عماده (قالوا لمن يارسول الله قال لله) معنى نصيحتة تعالى الايمان به واخلاص العمل فيما امر به (ورسوله) نصيحتة تصدق به بكل ما علم بحجته به واحياء طريقته (ولكتابه) نصيحتة الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بحكمه والتسليم بمشابهته وفى الحقيقة هذه النصائح راجعة الى العبد (ولائمة المسلمين) نصيحتهم اطاعتهم فى المعروف وتنبههم عند الغفلة (وعامتهم) نصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه

(الذهب بالذهب) اي يباع به (وزنا بوزن) اي حال كونهما موزونين (مثلا بمثل)
اي حال كونهما متساويين في القدر (والفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فن
زاد) اي على مقدار المبيع الآخر من جنسه (او استراد) اي طلب زيادته
(واخذته فهو ربا) اي الزائد يكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من
اعطى الربا ومن اخذه في المأثم سواء (ق) عمر رضي الله تعالى عنه (اتفق على الرواية
عنه) (الذهب بالورق) اي بيع الذهب بالورق وهو يكسر الرءاء الفضة (ربا بالاهاة
وهاء) وهو بالمد وفتح الهمز صوت بمعنى خذو منه قوله تعالى هاؤام اقرؤا كتابيه
يعني كل واحد من عاقدي الصرْف يقول لصاحبه هاء فيتقايضان قبل التفرق
ومحله النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعني هذا البيع ربا في جميع الازمنة
الا في زمان حضورها وتقايبضهما (والبر بالبر ربا الاهاة وهاة والشعر بالشعر ربا الاهاة
وهاة) والثمن بالثمن ربا الاهاة وهاة وروي الورق بالورق ربا الاهاة وهاة والذهب
بالذهب ربا الاهاة وهاة) اعلم ان الحديث المتقدم كان بين حقيقة الربا وهي زيادة
احد البدين على الآخر في القدر اذا اتحدا في الجنس وهذا الحديث بين شبهة
الربا وهي بيع احدهما بالآخر نسيئة سواء اتحدا في الجنس او اختلفا لان النقد
فيه شبهة الزيادة بالنسيئة (خ) انس رضي الله تعالى عنه (روي البخاري عنه
(الرويا الحسنة) اي الصحيحة وهي بان تكون من الله لامن الشيطان ويحتمل
ان يراد به حسن ظاهرها كما قال عليه الصلاة والسلام من رأى روبا يا حسنة
فليشرو ولا يخبر بها الامن يحبه ومن رأى روبا مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا
قاله القاضي (من الرجل الصالح) قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا
وخياله فارغا عن الامور المزعجة واللذات الوهمية (جزء من ستة واربعين
جزأ من النبوة) يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب
والنبوة غير باقية لكن عملها باق وهذا كقوله عليه الصلاة والسلام ذهبت النبوة
وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرويا كما اعطى ذلك يوسف عليه الصلا والسلام
واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فما يتلوا بقول حقيقته ويتوقى من استعمال
كيفيته اعلم ان روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم والشهور منها من ستة واربعين
وفي رواية من سبعين وكذا في غيره مختلفة في رواية ابن عباس من اربعين وفي رواية
ابن عمر من ستة وعشرين قال القاضي الطبري هذا الاختلاف راجع الى اختلاف
حال الرائي فرويا الفاسق تكون من سبعين ورويا الصالح تكون من ستة واربعين
وهكذا تفاوت على مراتب الصلاح (خ) ابوسعيد رضي الله تعالى عنه (روي البخاري
عنه) (لرويا الصالحة) اي الحسننة جزء (من ستة واربعين جزأ من النبوة) قيل
هذا الخبر من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن روبا لانه عليه السلام انبأ بالرويا بدأ

نبوته بستة اشهر وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان روياه بالنسبة الى
 جميع زمان نبوته جزء من ستة واربعين جزءاً وضعفه الامام التور بشي ان يكون
 زمان روياه ستة اشهر قدره هذا القائل ولم يساعده النقل (ق) ابو قتادة الحارث
 بن ربيعي رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (الرويا من الله والحلم
 من الشيطان) الرويا والحلم يعبر بهما عما يراه النائم لكن غلب استعمال الرويا
 في المحبوبة والحلم في المكروهة ولهذا اضاف الرويا الى الله تعالى اضافة تشريف
 والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل
 معناه الرويا الحق من الله لانه اذا نام العبد وصعد روحه وكل له ملكا يمثل له
 الاشياء على طريق الحكمة فهو من انبياء الغيب ويرى بما يبس عليه الشيطان
 ويمثل له ما كانت تحدته نفسه وتمناه في اليقظة فبح يكون مارآه حلما قال النووي
 الحلم بضم الحاء واسكان اللام والفعل منه حلم بفتح اللام (ق) عائشة رضي الله تعالى
 عنها (اتفقا على الرواية عنها) (الرحم معلقة بالعرش) وهذه الرحم التي توصل
 وتقطع معنى من المعاني وليست بحجم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة
 الى عظم شأنها (تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعته الله) اي قطع
 عنه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء (خ) ابو هريرة
 رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه (الرهن يركب بنة فتهو ويشرب ابن الدر)
 اي ذات الدر وهو اللبن (اذا كان مرهونا) لم يقل مرهوناً باعتبار تأويل الحيوان
 يعني اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن
 الراهن فله ذلك حتى لو هلك الرهن يركوبه لا يضمن شيئاً للراهن (وعلى الذي
 يركب او يشرب النفقة) يعني نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون
 عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل رحمه الله وقال غيره لا يجوز انتفاع
 المرتهن به لكن منافع كالبني ونحوه يكون للراهن عند الشافعي ويكون رهنا
 كالاصل عندنا وبيان الدلائل موضعه الفقه (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (الساعي على الارملة) بفتح الميم امرأة لا زوج لها غنية
 كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هي التي فارقتها زوجها (والمسكين)
 اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتهما (للمجاهد في سبيل الله) لان القيام
 بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس لئيم فيكون ثوابه عظيماً (قال
 ابو هريرة واحسبه) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (قال وكلقائم لا يفتقر
 وكالصائم لا يفطر) يعني شك الراوي في انه عليه السلام شبهه بالمجاهد وحده
 او شبهه به وبالقيام والمصائم معه (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية
 عنه) (السفر قطعة من العذاب يمنع) اي السفر هذا امتثاف بيان اعلة الحكم السابق

احدكم نومه وطعامه وشربه) المراد من منعه من هذه الاشياء منع كمال التذاد
 المسافر بها لكونها مقارنة بالمشقة (فاذا قضى احدكم نهمته) يفتح النون
 وسكون الهاء اى مقصوده (من وجهه) اى مما توجه اليه (فليجمل) يفتح الجيم
 (الى اهله) وفيه ترجيح الافامة على الاسفار لغير الواجبة (ق) ابن عمر رضى الله
 تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (الشؤم) وهو بضم الشين وسكون الههزة
 نقبض الين المراد به عدم الموافقة (فى المرأة والفرس والدار) فشؤم المرأة سوء
 خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لاندوشؤم الفرس عدم انقياده او ان لا يغزى عليه
 وشؤم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا التقطع خص
 الثلاثة بالذكر لانها فيما يصل الضرر الكثير الى صاحبها اولانها اقرب الى
 الآفة فيما يتلى به الانسان فن تشاء بالذكورات فليفارقتها اعترض عليه بحديث
 لاطيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنه اى لاطيرة الا فى هذه الثلاثة
 تشير اليه ماروى ابن عمر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم فى الثلاثة المرأة والفرس والدار ذكره مسلم فى صحيحه
 ويجوز ان يقال انه بطريق الفرض فلا منافاة (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى
 مسلم عنه (الشرب فى ثلاثة انقاس) كل نفس منها يكون فى خارج القدح لورود النهى
 عن النفس فى الاناء (امراً) اى اكثر مرثا فى المعدة (واشقى) اى من مرضها
 يحصل بالشرب فى نفس واحد (واشهى) اى اكثر اشتها للشرب (وابراً)
 اى اكثر براه ونجاسته من الم العطش (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى
 عنه (الشفاء فى ثلثة فى شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار) تقدم بيانها فى هذا
 الباب فى حديث ان كان فى شىء من ادويتكم خير فى شرطة محجم الى آخره فان
 قلت المبتدأ المعروف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفاء ثابت فى غير
 هذه الثلاثة قلنا هذا حصر ادطأ على معنى ان الشفاء فى هذه الثلاثة بلغ حدا
 كانه انعدم به فى غيرها (وانا نهى امتى عن الكى) انما نهى عليه الصلوة والسلام
 هنا عن الكى بعد بيانها فى حديث آخر ان فيه خير الان فيه تعذبا بالنار فلا
 يرتكب بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا عن حدونه وقد
 ثبت ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كوا ابا بيده حين جرح يوم الاحزاب
 (خ) جابر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (الشفة فيما لم يقسم) وفيه بيان
 ثبوت الشفة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة اولا وعند الشافعى لا شفة
 فيما لم يحتمل القسمة وهذا الحديث بمره حجة عليه (فاذا وقعت الحدود
 وصرفت الطرق) على بناء المجهول اى بينت (فلا شفة) احتج به الشافعى
 على ان لا شفة للجار لان المبتدأ المعروف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب

ابو حنيفة الى ثبوتها للجبار لقوله عليه السلام جار الدار احق بالدار فيحمل
على ما يفهم من الحصر على الادعاء وقوله فلاشفعة على معنى لاشفاعة من جهة الخلط
لزواله بصرف الطريق (خ) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه
(الشمس والقمر يكوران يوم القيامة) يعني يلفان او معناه يلف ضوءهما ويذهب
او معناه يسقطان من فلكيهما من قولهم طعمته فكورته اذا القاه وانما فعل
ذلك بهما تويجمان عندهما وقيل انهما خلقا من النار فعادا اليها (ق)
ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (الشونيز فيه دواء من
كل داء) قال امام المازري هذا محمول على العمل الباردة لان الشونيز حار وقال
القاضي هو عام اذا لم يعد ان يداوى الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا
في كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يحل النفع ويقتل الديدان
وينفع الزكام والصداع والماء العارض في العين وغير ذلك مما ذكر في الطب
(الالسام) اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء (م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه (الشهداء خمسة المعطون) وهو من مات من الطاعون (والمبطون)
وهو الميت من داء البطن (والفرق) بكسر الزاء وهو من يموت غريقا في الماء
(وصاحب الهدم) بفتح الدال ما يهدم وصاحبه من يموت تحته (والشهيد
في سبيل الله) انما اخره لانه من باب الترقى من الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان قيل
الحديث يقتضي حصر الشهداء على الخمسة وقد روى جابر انه عليه الصلاة
والسلام قال الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة
وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمرأة بجمع وقال النووي
هذا الحديث مذکور في الموطأ صحيح بلا خلاف وان لم يخرج الشبان
فناوجه الجمع اقول يحتمل على ان يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث
محصورا على خمسة ثم تفضل الله تعالى وجعل الثلاثة الزيادة من الشهداء
حكما كما كان من عادته زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فبينه
عليه الصلاة والسلام وقال الشهداء سبعة (م) سعد بن ابوقاص رضي الله تعالى
عنه) روى مسلم عنه (الشهر هكذا وهكذا هكذا) اشارة الى اصابع يديه مكشوفة
ثم نقص في الثالثة اصبعي عنى ضم اصبعه في المرة الثالثة اراد به ان الشهر قديكون
تسعا وعشرين لان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف ارجعا الى الشهر
الذي آلى فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (م) ابوهريرة رضي الله عنه) روى مسلم
عنه (الشيخ شاب في حب اثنين في حب طول الحيوه وكثرة المال) كما قال الله تعالى
لايسأم الانسان من دعاء الخير اي من طلب المال (ق) انس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على امرأة تبكي على صبي

ميت لها فقال اتق الله واصبري فقالت وما تبالي على مصيبي فلما ذهب عليه السلام
 قيل لها انه رسول الله فاخذها مصيبة مثل موت صبيها فاجتات بابا عليه السلام
 لتستهذره وتقول لم اعرفك يا رسول الله فقال عليه السلام (الصبر عند الصدمة
 الاولى) الصدم ضرب الشئ الصلب بمثله والصدمة مرة منه يعني الصبر المأجور
 عليه صباحه ما كان عند فجأة المصيبة وحدثها لانها اذا طالت الايام عليه صار الصبر
 اسيره (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روي مسلم عنه) (الصلوات
 الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن) اي من الصغائر
 (اذا اجتنب الكبائر) يعني اذا اجتنب المصلي والصائم عن الكبائر حتى لو اناها لا
 يغفر شي اي مما بينهن كذا قاله الشيخ التوريشي والجميدي وهو الموافق لقوله تعالى
 ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي هذا المعنى وان
 كان محتملا لكنه ليس بمراد لان سياق الاحاديث ياباه بل معناه ان ما بينهن عن
 الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر فلما يكفرها التوبة او فضل الله هذا هو
 مذهب اهل السنة الى هنا كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنب الكبائر وقت
 اجتناب الكبائر وخرجها عما بينهن المراد به انها لا تكفر قال الشيخ الكليني
 يجوز ان يراد من الكبائر في الآية الشرك جمه باعتبار انواعه من اليهود
 والنصرانية والمجوسية او يقال جمه ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع
 بقوله ان تجتنبوا فكبيره كل واحد اذا ضمت الى كبيرة صاحبه صارت كبائر (ق)
 اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه قال دخل وقت المغرب
 بعد العود من عرفات فقلت الصلوة يا رسول الله فقال عليه السلام (الصلوة امامك)
 يعني هذه الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهو المزدلفة (ق) ابو هريرة رضي الله
 تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (الصيام جنة) بضم الجيم الترس يعني جنة من النار
 لمظلم اجره او من المعاصي لكسره الشهوة (ق) ابو شريح العدوي رضي الله تعالى
 عنه) اتفاقا على الرواية عنه (الضيافة ثلاثة ايام وجارته) يعني زمان اكرامه وانحافه
 بتقديم طعامه متكلف فيه (يوم ويلة) وفيما وراء ذلك يطعمه ما حضره (ولا يحمل لرجل
 مسلم) اراد به الضيف (ان يقم عند اخيه) اي بعد ثلاثة ايام (حتى يؤتمه) من باب
 الافعال اي يوقع المضيف في الاثم بان يغتابه اطول مكثه عنده او يتعرض له بما يؤذيه
 من المن وغيره فان حبسه مطرا او مرض اقام بعد الثلث وانفق من مال نفسه
 هذا كله اذا لم يطالب المضيف اقامته اما اذا طالب او ظن انه لا يكره اقامته فلا بأس
 بها (زاد مسلم قالوا يا رسول الله وكيف يؤتمه قال يقم عنده ولا شئ له يقربه به)
 من الباب الثاني اي يطعمه قال احمد الضيافة واجبة في هذه الثلث لقوله عليه
 السلام فاؤرا ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحوال الحديث المروي

على ان المضيف يراها واجبة عليه لمكآرم اخلاقه ام على التضيف المضطر اهم
 ان الشيخ اعلم هذا الحديث بعلامة ق لكن راو به على ما صادفته في صحيح مسلم
 ابو شريح الخزازي والمروى عن ابى شريح العدوى حديث آخر (خ) اسامة بن
 زيد رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) الطاعون رجن) اى عذاب (ارسل
 على طفة من بنى اسرائيل) وهم الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب سجدا
 فنجفوا امر الله فارسل الله عليهم الطاعون فبأت منهم في ساعة الف وسبعون
 كذا قبل مر معنى الطاعون في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم بالطاعون (ق)
 انس رضى الله تعالى عنه (انفقا على الرواية عنه) (الطاعون شهادة) اى سبب
 ليكون الميت منه شهيدا (لكل مسلم) (م) معمر بن عبد الله رضى الله تعالى عنه
 زوى مسلم عنه (الطعام بالطعام) يعنى بيع احدهما بالآخر يكون (مثلا مثل)
 اراد بالطعامين ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف
 الجنسان فبيعوا كيف شئتم (م) ابو مالك الاشعري رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
 قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة وعشرون حديثا انفرد منها
 مسلم بمحدثين (الطهور) قيل هو بالضم اسم وبالفتح مصدر وقيل بهما
 اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم او وهما معنى المصدر
 مراد (شطر الايمان) يعنى ان الاجر فيه ينضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل
 معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر
 عن النجس وقيل المراد بالطهور تركية النفس عن الاخلاق الرديئة فيكون
 شطر للايمان الكامل وقال النووي المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى
 وما كان الله لينضج ايمانكم اى صلواتكم ولما كان صحة الصلوة باستجماع شرائطها
 واركائها جعل الطهارة التى اقوى شرائطها كالشطر منها ولا يلزم فى الشطر
 ان يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال (والحمد لله بلاء المبران) المراد به
 بلاء ثوابه (وسبحان الله والحمد لله بلاء) روى بقاء التأييد على اعتبار الجملة
 وبالتذكير على ارادة الذكرين (او بلاء ما بين السموات والارض) هذا شك
 من الراوى اى بلاء ثواب كل منهما ما بين السماء والارض لو قدر جسمها وقيل
 معناه بلاء ما بينهما نفس التسبيح والحمد كما قال الله تعالى وان من شئ الا يسبح
 بحمده (والصلوة نور) يعنى تكون نور صاحبها فى القبر اوفى القيمة حتى توصله
 الى الجنة كما قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبيمانهم او معناه الصلوة
 نور يستضاء به فى ظلمات الهوى كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء
 والمنكر (والصدقة رهان) اى حجة على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح
 وبذله يطيب النفس كبذل الروح فى سبيل الله او معناه تكون شاهدة للتصدق

يوم القيمة على اداء ما عليه وتكون علامة له يستدل بها على حاله ولا يسأل عن
 مصرف ماله (والصبر ضياء) يعني به الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على
 التكليف الشرعية يخرج العبد عن عهدتها فيكون ضياء ولكونه اساسا لاركان
 الاسلام قال عليه الصلاة والسلام في حقه ضياء وفي حق الصلوة نور والضوء
 اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم حبس النفس عن
 المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الحبس اظهر ركنيه فكانه عليه السلام
 عد في هذا الحديث الاركان الثلاثة للايمان وهي الصلوة والزكاة والصوم
 (والقرآن حجة لك) اي دليل على نجاتك ان عملت به (او عليك) اي دليل على سوء
 حالك ان لم تعمل به (كل الناس يغدو فبائع نفسه) اي فهو بائع والمبتدأ يحذف
 كثيرا بعد فاء الجزاء (فمعتقها او موبقها) اي مهلكها وهو خبر آخر او بدل من
 فبائع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا اوراح استحق بعمله عوضا فكانه باع
 نفسه به فان عمل خيرا يستحق خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا يستحق شرا
 فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشراء بقرينة قوله فمعتقها لان الاعتناق انما
 يصح من المشتري فغناه من ترك الدنيا وآثر الآخرة يكون مشتريا بنفسه من ربه
 بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة وآثر الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون
 موبقها (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (الظلم ظلمات
 يوم القيمة) المراد بالظلمات الشدائد كما فسرت بهافي قوله تعالى قل من ينجيكم من
 ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب لشدائد صاحبه ويجوز ان يراد بها معانها
 الحقيقية فيكون الظلم سببا لظلمات في الظلمة فلا يهتدى الى السبيل حين يسعى نور
 المؤمنين بين ايديهم (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنه) العائد في هبته كالكلب
 يعود في قيئه) رقم المص بعلامة ق لكن العبارة في صحيح مسلم كالكلب يقي ثم يعود في قيئه
 الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا لتشبيهه بشيء متفر عنه
 جدا و به عمل الشافعي الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب له من ولده فانه
 جائز عنده لما روى انه عليه الصلاة والسلام قال لتيمان بن بشير حين وهب لبعض
 اولاده غلاما رجعته والخفيون اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه
 مانع وامتدروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب في قيئه لا يوصف بالحرمة
 لانه ضمير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكره و ثبت به الكراهة (م) معقل بن يسار
 رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (العبادة في الهرج) اي في وقت الفتن واختلاط
 امور الناس (كتهجرة الى) اي في كثرة الثواب او يقال المهاجر في الاول كان قليلا
 لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فكذا العابد في الهرج قليل (ق) ابو هريرة رضي
 الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الجماء جبار) يعني اتلاف البهيمة هدر

لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفرط بما اذا وجد كما في صورة كونه راكباً عليها او قائداً لها او سائقاً ففيه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه (والبرجبار) يعني اذا وقع في البرئشي فثلف لا ضمان على حافر هاهذا اذا حفرها في ملكه او في فلاة ليست ملك احداً ما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر (والمعدن جبار) الحكيم في حفره كالحكيم في حفر البرئ (وفي الركاك الخمس) وهو يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه عليه السلام بعدما بين ان ما يتلف به هدر بين ان ما يحصل منه فيه الخمس (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه اتفق على الرواية عنه (العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما) اي من الصغائر (والحج المبرور) وهو الذي لا يجالطه شيء من المأثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب (ليس له جزاء الجنة) (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه اتفق على الرواية عنه (العمرى جائزة) (ق) جابر رضي الله تعالى عنه اتفق على الرواية عنه (العمرى لمن وهبته) العمرى في هذا الحديث بمعنى المفعول اي ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف فيه في الباب الاول في حديث من عمر رجلاً عمرى (ق) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفق على الرواية عنه (الغسل يوم الجمعة واجب) والجمهور على انه سنة لقوله عليه الصلاة والسلام من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فأنزل افضل فاولوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض هبر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت قوله عليه الصلاة والسلام غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل للبيان وجوبه (على كل محتمل) اي باغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد به الواجب الاصطلاحي والالكان القيد به عبناً قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره (وان يستعمل السواك وهذا عطف وما قبله مشعر بان الواجب ليس قوله (وان يمس طيباً ان وجد) وهذا العطف وهذا العطف مشعر بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحي (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه اتفق على الرواية عنه (الفخر والخلاء) بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اي الكبير (في القداين) بتخفيف الدال جمع قد ان يشديد الدال وهي البقرة التي يحرث بها والمراد اصحاب القداين وروى بتشديد الدال فعلى هذا لاحتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب البغال بغال ولصاحب الجمار حمار قال التوريشي ارى التشديد اصوب الروايتين وقال الاصمعي القداون بتشديد هم الذين تعملوا صوتهم في زروعهم وهو اشبههم من قد الرجل اذا اشتد صوته (من اهل الوري) اي اهل

البادية (و السكينة في اهل الغنم (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) انفق اعلى
 الرواية عنه (الفطرة خمس) وهى السنة القديمة التى اختارها الانبياء واول
 من امر بها ابراهيم عليه السلام وذلك قوله تعالى واذ بتلى ابراهيم ربه بكلمات
 فاتمهن وانقضت عليها الشرائع وكانها امر جيبلى فطروا عليها كذا قاله
 الفاضل وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعنى توابعه ولو اوقفه وقال
 النووى هذا الكلام وان كان يقتضى حصر السنة فيها لكنه ليس بمراد لما روى
 ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمس
 المعدودة خمس اخرى وهى الضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء، وقرق الرأس
 والسواك واقول هذا القدر من البيان غير واف لانه لا ينفى حزم القاعدة المقررة فى علم
 المعانى من ان المبتدأ المعرف باللام اذ لم يكن معه هوذا بقيد القصر لعل الوجه ان يقال
 المراد من الفطرة فى قوله عليه الصلاة والسلام الفطرة خمس السنة المتعلقة بالذما هو
 زائده متصل باليدن (اختان) وهو قطع الخلد الزائده من الذكر قال الشافعى انه
 واجب لانه من شعائر الاسلام والكافر يغيره من المسلم والحديث حجة عليه
 (والاستحداد) اى خلق العانة بالحديد وان ازال شعرها بغيره لا يكون على وجه
 السنة (وقص الشارب) اى قطعه قال النووى المختار فيه ان يقص حتى يبدو
 طرف الشفة (وتقليم الاظفار) اى قطعها والمستحب فيه ان يبدأ باليدن
 قبل الرجلين فيبدأ بحجة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البصرة ثم الخصر ثم الابهام
 ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ
 بخصرها ويحتم بخصر اليسرى كذا قاله النووى (ونشف الابط) علم منه
 ان خلقه ليس بسنة لان الشعر يغاظ بالخلق فيكون اعون للرائحة الكريهة
 قال النووى النشف افضل لمن قوى عليه لما حكي ان الشافعى كان يحاق
 ابطه وقال علمت ان السنة النشف لكن لا اقوى على الوجع وروى مسلم عن
 انس بن مالك قال وقت لنا فى قص الشارب وتقليم الاظفار ونشف الابط
 والاستحداد ان لا يترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التى ليس لارأى فيه
 مدخل فكان كلامه فروع (خ) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى
 عنه (الكبار الاشراك بالله) اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالباً فى
 العرب (وعقوق الوالدين) اى قطع صلتهما ما خوذ من العق وهو القطع وقيل
 عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا الضاعة لهما (وقتل
 النفس) اى بغير حق (واليمين الغموس) اى الخلف على فعل ماض كاذباً سميت
 غموساً لانها تغمس صاحبها فى الاسم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضى حصر الكبار
 فى هذه الاربعه لكنه ليس بمراد لوجود الكبار غير هذه لعل الوجه ان يقدر هنا

مضاف يعني أكبر الكبائر وليس المراد به ان الاربعة المذكورة في الحديث أكبر
 مجموع الكبائر بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذي هو أكبر الكبائر
 اختلف الاقوال في الكبيرة روى عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال كل ما نهى الله
 عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحاق الاسفرائيني وقالوا اتيان
 ما نهى الله عنه سواء كان نهية للحريم او التنزيه يكون مخالفة لله تعالى وهذا ذنب
 عظيم بالنسبة الى جلال الله اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود والنبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم اثبتته فتكون ضعيفة وروى عنه ايضا انه قال كل ذنب
 اعقبه الله بغضبه اولعنته او عذابه او نحوها فهو كبير وبه اخذ الجمهور كذا
 قاله القاضي عياض وقال الامام الواحدى الذنب لا يعرف انه صغير او كبير ما لم يصفه
 الشارع به وانما لم يميز عليه الصلاة والسلام بينهما بيان اى نوع من انواع الذنب
 صغير و اى نوع كبير ليحتمل العبد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر لتطلب في كل
 رمضان وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان الصغيرة والكبيرة انما تعرفان
 بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها
 عدت صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون أكبر الكبائر واما اصغر الصغائر
 فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء في هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة
 موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصر والكبر ومعرفة فتهما اذا توقفت
 على الاضافة تكون دورا على ان هذا البيان لم يرو الظمان لانه ثبت في الصحيح
 ان الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغائر دون الكبائر فاذا كان كل معصية كبيرة
 وصغيرة بالاضافة تكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا مما يورث التنفير فكيف
 يحصل به التبشير (م) ابو ذر رضى الله عنه) روى مسلم عنه (الكلب الاسود شيطان)
 سمي شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخذها واقلها نفعا واكثرها نعاسا وعن هذا قال
 احمد بن حنبل لا يحل الصيد به (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفاقا على الرواية عنه
 (الكلمة الطيبة صدقة) يعني يحصل بها ثواب كشواب الصدقة (ق) سعد بن زيد
 اتفاقا على الرواية عنه (الكلمة) بفتح الكاف وسكون الميم وبعدها همزة (من المن)
 اى مما من الله على عباده واعطاه وامنائه هي شبيهة بالنزول من السماء في حصولها
 بلا تعب وزرع وماؤها شفاء للين) قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل
 ان كان الرمد حار فبحر دمانه شفاء وان كان باردا فمخلوطة والظاهر ان مجرد شفاء
 لانه عليه السلام اطلق ولم يذكر الخلط لما روى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال
 عصرت ثلاثة اكؤ و جعلت ماءها في فارورة فكحلته مع جاريتى فبرأت باذن الله
 وقال النووى رأينا في زماننا اعمى كحل عينيه بمائها مجردا فشنى وعاد اليه بصره
 (خ) ابو هريرة رضى الله عنه) روى البخارى عنه (الذى يخفق) بضم النون

اي في الدنيا (نفسه ينجفها في النار) اي يعذب في الآخرة بمثل ما فعله (والذي يطعمها) يضم العين اي في الدنيا يطعمها في النار (م) انس رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) المؤذنون اطول الناس اعتاقا يوم القيمة) اي يكونون سادات والعرب نصف السادات بطول العنق وقيل معناه هم اكثر نوايا قال لفلان عنق من الخير اي قطعة منه وقيل معناه هم اكثر الناس ججاعة يقال جاني عنق من الناس اي ججاعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس وجاء لان من رجاشيا طال اليه عنقه والناس حين يكونون في الكرب معا يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم في دخول الجنة وكان ذلك جزاء ما اعتناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرج كما ان قصرها كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعتناق المؤذنين في الحقيقة ثلاثا بهم ذلك وروى اعتناقا بكسر الهمزة يعني اشد منهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير ممتد بها (م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (المؤمن اخو المؤمن) اي في الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاشروا معا شرتهم في التحاب والتصافى والاجتناب عن التحاقى (م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (المؤمن القوى) وهو من لا يئلف الى الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووي هو من له صديق رغبة في امور الآخرة فيكون اكثر اقدا ما على العبادات وقيل المؤمن القوى من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد (خير و احب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير) يعني في كل واحد من القوى والضعيف خير لا شتر اكهما في الايمان وهذا الخير بمعنى المصدر هو خلاف الشر (احرص على ما ينفعك واستعن بالله) اي اطلب المعونة من الله في افعالك النافعة لك في الآخرة (ولا تعجز) اي عما ينفعك (وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قد رزقني الله ما شاء فعل فان لو) اي استعمال كلمة لو على وجه منازعة القدر (تفصح عمل الشيطان) يعني انه من عمله اما من استعمالها على وجه التأسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فليس بمكروه و قوله عليه السلام لو اني استقبلت من امرى الحديث من هذا القبيل (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (اتفق على الرواية عنه) (المؤمن للمؤمن كالبنيان) وهو الخائط (يشد بعضه بعضا) يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه وديناه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يتقوى ببعضه وفيه حث على التعاضد في غير الاثم (ق) جابر وابن عمر رضي الله تعالى عنهم (اتفقا على الرواية عنهما فالاضاف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضيف كافر فامر عليه السلام بشاة فعبت فشر ببنها ثم امر له

باخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شية ثم اصبح فاسلم فامرله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بشاة خلبت فشرب لبنها ثم امرله باخرى فلم يستتمها فقال عليه السلام (المؤمن يأكل في معي) بكسر الميم والقصر واحد (والكافر يأكل في سبعة امعاء) قيل هذا خاص بذلك الكافر وتمثيل في حقه لانه كان يأكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن يأكل بقدر الحاجة فكانه يأكل في معي واحد والكافر لشدة حرصه يأكل في امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن يأكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواته اولان هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل اقوى من المرأة وقيل معناه ان المؤمن يسمى الله في طعامه فلا يشاركه الشياطين والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهنأ ما يأكله لتعلق قلبه بالآخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا يأكل الا من جهة الامن الحلال والكافر لا يبالي ما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (المؤمن يغار والله اشد غيرا) بفتح الغين واسكان الياء وقال اهل اللغة العبرو الغيرة والغار بمعنى واحد تقدم بيانها في الباب الثالث في حديث لا احد اغبر من الله (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (الماهر بالقرآن) وهو الحاذق الكامل في حفظه وقيل هو الذي جود لفظ القرآن واخرج كل حرف في مخرجه (مع السفارة) جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم (الكرام البررة) جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في الآخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب وامين عليه ومؤدية الى المؤمنين (والذي يقرأ القرآن ويتنعم فيه) اي يتردد في تلاوته اضعف حفظه (وهو عليه) اي القرآن على ذلك القارىء (شاق) يقال شق على الشيء يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر (له اجران) اجر لقراءته واجر لاتبه فان قلت لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان يكون المتنعم افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفارة افضل من حصول اجرين (ق) اسماء بنت ابى بكر رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة وقالت يا رسول الله انى جارة فهل على جناح ان اتشبع من زوجى عالم يعطنى فقال عليه السلام (المتشبع) وهو الذى يظهره ان شبعان وليس كذلك (بما لم يعط) على بناء المجهول (كلايس ثوبى زور) قيل هو المرأى الذى يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملو بالفساد وكل منهما زور اى مخالف بالنسبة الى الآخر وقيل هو من يصل بكبيه كمين اخر بن ليرى انه لا بس قيصين وقيل من يلبس ثوبين اخر هو او هم انهما له (ق) على رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه

(المدينة حرم ما بين عبر) بفتح العين المهملة جبل بالمدينة (الى ثور) وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين هاجر قيل ظاهر ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوى وفي رواية ما بين عبر واحد وهذه مستقيمة لكنها قليلة وقيل عبر جبل بمكة فلم اذبه ان للمدينة حرم ما قدر ما بين عبر وثور بمكة ويحتمل انه عليه الصلاة والسلام اراد بهما اللابئين موافقا لما سبق في الباب الثاني في حديث انى احرم ما بين لابي المدينة مشبها احدى اللابئين بعيرانبو ووسطها قال الجوهري يقال لثاني النصل في وسطه عبر ولم ترفع القدم في ظهرها عبر واللابية الاخرى ثور اى ثور الوحش لامتناعها عن الصعود (فمن احدث فيها حدثا) اى ابدع في المدينة امرا غير معروف في السنة (او اوى محدثا) بكسر الدال اى نصر فيها مبتدعا وروى بفتح الدال اى امر مبتدعا فعنى ابوانه الرضا به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضا بها كابداعها (فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين) يعنى يكون مطرودا عند الله عن اعطاء مرتبة الفأترين بلا عذاب وعند الملائكة والناس عن دعائهم له واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لاكونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله عليه السلام (لا يقبل الله منه يوم القيمة) المراد به نفي كمال القبول (صرفا) اى توبة او نافلة (ولا عدلا) اى فريضة او فدية اراد به فداء الصيد والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ الكلابادى يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضة قبول لا يكفر به هذه الخطيئة وان كان يكفر بها ماشاء من الخطايا كما قال عليه السلام الصلوات الخمس كفارات لما يبتنهن فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبار التي لا يكفرها الصلوات ولا يمحوها من ديوانه الا التوبة فان مات غير تائب وجدها في ديوانه فاما ان يعفرها الله بمشيئته او بشقاعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او بدخلة النار فيطهره بها (ذمة المسلمين واحدة) يعنى امان واحد منهم كامن كلهم (يسعى بها ادناهم) اى يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة وليس غيره نقضه الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعى في جواز امان العبد عنده (فمن اخفر مسلما) اى نقض عهده وامانه (فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوم ابغروا دن مواليه) اراد به ولاء الموالاة يعنى من عقد الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس الاسفل ان يذتل عنه الى غيره الاباذنه لما فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فجاز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاضرار به وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول المعتيق لغير معتقه انت مولاي ولك ولائى لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة

لان ولاء العتاقة لا يتقل باذن مولاہ الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استأذن من معتقه في ان يرث عنه غيره بولائه لا يأذن له عادة (وفي رواية من ادعى الى غير ابيه او اتى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة عدلا ولا صرفا) (م) سعد بن ابى وقاص رضی اللہ تعالیٰ عنہ) روى مسلم عنہ (المدينة خير لهم) اى للرحمانيين عن المدينة من غيرها (لو كانوا يعلمون) جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفي العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم يجر على موجب علمه صار كأنه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون لوليتي (لا يدعها) اى لا يترك المدينة (احد رغبة عنها) اى اعراضا عنها نصب على التمييز او على انه مفعول له (الا ابدل الله فيها من هو خير منه) قيل كان هذا في مدة حيوته عليه السلام وقيل عام (ولا يثبت احد على لاوائها) بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اى شدائدها من جهة ضيق العيش فيها (وجهدها) اى مشقتها من جهة وخامة هوائها (الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة) تقدم بيان هذا الكلام في الباب الثالث في حديث لا يصبر على لاوائ المدينة (خ) انس رضی اللہ تعالیٰ عنہ) روى البخارى عنہ (المدينة يأتيها الدجال فيجهد الملائكة بحرسونها فلا يقربها) بفتح الراء متعد واذا ضمت الراء يكون لازما مستعملا بمن (الدجال ولا اطاعون) يعنى لا يكون فيها طاعون مثل الذى في غيرها وما هذا الا بركة دعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لها (ان شاء الله) هذا مذكور على وجه التبرك لالاشك فيه (ق) ابن مسعود رضی اللہ تعالیٰ عنہ) اتفاقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال عليه السلام (المرا مع من احب) يعنى من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لشبوت التقارب بين قلوبهم وربما تؤدى تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصالحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس رضی اللہ عنہ ما فرح المسلمون بشئ مثل فرحهم بهذا الحديث (م) انس وابو هريرة رضی اللہ تعالیٰ عنهما) روى مسلم عنهما (المستبان) اى اللذان سب كل منهما الآخر اى شتمه (ماقالا) يعنى اثم ماقالا من السباب وهو مبتدأ خبره (فعلى البادى) اعلم ان من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبه بما لا يكون كذبا وقذفا مثل ان يقول للسباب يا ظالم يا جاني لا يكون آثما فيه لقوله تعالى ولئن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل لكن العفو افضل لقوله تعالى ولئن صبروا غفر ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذالم يكن المسبوب آثما وبرئ البادى عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان يقدر فيه اثم ماقالا قلت

اضافته بمعنى في معنى اثم كأن فيما قالوا هو اثم الابتداء فعلى البادى (حتى يعتدى
 المظلوم) معنى اذا تجاوز السبب في السب عن حده لا يكون الاثم على البادى
 فقط بل يكون الآخر آثما ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن
 البادى اثم الابتداء كذا ذكره النووى فعلى هذا بقدر فيما قاله مضافا آخر اى لوم
 ما قاله (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (المسلم واخو المسلم
 لا يظلمه) اى لا ينبغي له ان يظلمه (ولا يسلمه) هو من باب الافعال والهزرة فيه
 للسبب اى لا يزال سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرهما الصلح بذكر
 ويؤنث (ق) البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (المسلم
 اذا سئل في القبر يشهدان لاله الا لله وان محمدا رسول الله فذلك قوله) اى مصداق
 هذا الحكيم قول الله تعالى (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا
 وفي الآخرة) الباء فيه للسبية والمراد به كلمة الشهادة تثبتهم به في الدنيا هو ان
 لا يزالوا عنه اذا افتنوا وفي الآخرة ان لا يسكتوا حين سئلوا في القبر عن معتقدهم
 بالله وبالرسول (ق) عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
 (المسلم) اى المسلم التام (من سلم المسلمون من لسانه ويده) بان لا يتعرض لهم بما
 حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان في الذكر لان التعرض به
 اسرع وقوعا واكثر وحص اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها (ق) عبدالله
 ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (المهاجر من هجر ما نهى الله
 عنه) يعنى المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لان فضله على الدوام
 وفضل الهجرة من مكة كان في وقت (ق) عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على
 الرواية عنه (الميت يعذب في قبره بما نبح عليه وفي رواية ما نبح عليه) اى بما نبح
 عليه تقدم بيانه في الباب الثانى في حديث ان الميت يعذب (م) جابر رضى الله تعالى
 عنه) روى مسلم عنه (الناس تبع لقريش في الخير والشر) اى في الاسلام والكفر
 بوضعه الحديث الا ترى بعده (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على
 الرواية عنه (الناس تبع لقريش في هذا الشأن) اى في الخلافة (مسلمهم تبع مسلمهم
 وكافرهم تبع لكافرهم) يعنى قريش كانوا متبوعين في كفرهم لكون امر الكعبة
 في ايديهم فكذا هم متبوعون في اسلامهم كذا قاله المظهر وقال الطيبي معناه ان
 السابق في الايمان بالرسول كان من قريش وكذا في الكفر لان اول من رد دعوته
 عليه الصلاة والسلام وكفر به كان منهم وكانوا قدوة في المالتين لمسلمى الناس
 وكافرهم وقيل معناه انهم اذا كانوا خيارا سلط الله عليهم الخيار منهم وان
 كانوا شرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم (الناس معادن)
 يعنى هم متفاوتون في مقدار الشرف على حسب الاستعداد كما تفاوت المعادن

فيمخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان ما في معادن الطباع
من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج برابضة النفوس كما يستخرج
جواهر المعادن بالمقاساة والتعب (خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام)
يعنى من كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام
(اذا فقهوا) بضم القاف على المشهور وحكى كسرهما اي اذا صاروا فقهاء
عالين (يحدون من خيار الناس) من فيه للتبعض اوزاندة على قول من يجوز
(اشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه) المراد منه الاسلام يعنى
يحدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كعمر وعكرمة وغيرهما فمن
كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهية فلما دخلوا فيه اخلصوا او فصاروا خيارا
كذا قاله القاضى ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطيتها بكرهه اياها
اعان الله عليها فيقوم بحققها فيصير خيرا (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه (الناس كابل مائة لا يحد فيها راحلة واحدة) قال النووي معناه
كامل الاوصاف في الناس والصلاح للصحة والاستئناس قليل كقلة الراحلة
في الابل وهى البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوي على الاسفار والاجال
سميت راحلة لانها يحمل عليها الرحل فهى فاعلة بمعنى مفعولة اقول اذا قل
هؤلاء الخيار في زمن الرسول المختار فكيف يوجد في هذه الاعصار المملوءة
بالفجرة والاشرار والله درمن قال ❖ وقد كانوا اذا عدوا قليلا ❖ فقد صاروا
اقل من القليل ❖ (م) ابو موسى رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) النجوم امانة
للسماء (الامنة بالفحمت مصدر بمعنى الامن كذا قاله الجوهري فيكون وصفها
بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعنى انها سبب امن السماء) فاذا ذهب
النجوم اى تشارت (اتى السماء ماتوعد) من الانقطار والطي كالسجل ويجوز ان
يكون امانة جمع آمن فعلى هذا التوجيه يكون قوله عليه الصلاة والسلام (وانا منة
لاصحابي) من قبيل قوله تعالى ان ابراهيم كان امة قانتا (فاذا ذهب اى اصحابي
ماتوعدون) من كثرة الفتن والاختلاف بينهم (واصحابي امانة لامتى فاذا ذهب
اصحابي اى امتى ماتوعدون) من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء (ق) ابن عمر
رضى الله عنه (اتفقا على الرواية عنه) (الوتر ركعة من آخر الليل) وبه عمل الشافعي
رضى الله تعالى عنه في احد اقواله في الوتر وقال اثمتنا الحديث منسوخ (ق) عائشة
رضى الله عنها (اتفقا على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشتري بريرة واعتقها
بشرط بائعها ان يكون الولاة فقال عليه الصلاة والسلام لى اشتريها واعتقها
(الولاة لمن اعتق) استدل به الشافعي على نفي ولاء الموالاة لان اللام في الولاة
للجنس قلنا لانم انها للجنس بل للعهد بقريظة ما قبل الحديث وانما جاز اعتاقها

وان كان البيع بشمرط فاسد لانها قبضتها فيجوز ترتب العتق عليهما (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولد علي فراش ابى ولد فادعى عتبه انه ابنه فقال عليه السلام (الولد للفراش) اي لصاحب الفراش (وللعاهر الحجر) قيل معناه للزاني الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لاخر يقابل لفلان حجر او تراب اذا خاب (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه لكن الراوى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حكيم بن حزام و ابو هريرة روى عنه كذا قاله الشيخان والترمذي وغيرهم (اليمن الكاذبة منقفة للسادة) مصدر ميمي يعنى سبب لنفاقها ورواجها في ظن الخالف (ومحقة للكسب) مصدر ميمي ايضا يعنى سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها اما بتلف يلحقه في ماله او بانقافه في غير ما يعود نفعه اليه في العاجل او نوابه في الاجل او ببقائه عند حرم نفعه او وورثه من لا يحمده وروى بضم الميم فيهما (خ) ابن عباس رضي الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اليمن على المدعى عليه) هذا اذا لم يكن للمدعى بينة تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لو اعطى الناس بدعواهم (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اليمن على نية المستخلف) يعنى من استخلف غيره على شئ ونوى الخالف في حلقه غير ذلك الشئ سواء كان متبرعا في يمينه او بقضاء يعتبر فيه نية المستخلف لانية الخالف وتورثته وبه عمل مالك وقال الشافعي اليمن على نية الخالف الا اذا استخلفه القاضى في دعوى توجهت فيها عليه اليمن فيعتبر فيه نية المستخلف وحل الحديث على هذا وهذا اذا استخلفه القاضى بالله واما اذا استخلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الخالف لان القاضى ليس له الزام الخالف بالطلاق

❖ فصل ❖

(م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ايما امرأة اصابته بخورا) وهو بالفتح ما يتجر به (فلا تشهد معنا العشاء الآخرة) خص العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة واخلو الطرق عن المارة سبب النهي احتمال وقوع الفتنة لان الفجار تمكن فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيده العشاء بالآخرة ليخرج المغرب (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ايما امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله) اي خلاص (بكل عضو منه) اي بمقابلة كل عضو من المعتق المسلم (عضوا منه من النار) تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من اعتق رقبة (م) جرير رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ايما عبد ابق

من مولا) بفتح الباء اي فرا عراضا عنه ايما للشرط مبتدأ ومازائمه للتأكيد
 وابق خبره لصفة عبد لان المبتدأ يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله (فقد
 برئت منه الذمة) اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا
 للابق ويجوز ان يراد بهما الحرمة قال الجوهرى الذمام يحى بمعنى الحرمة
 يعنى يخرج الآبق عن احترام المسلمين فلا يجوز ان يحول احد بينه وبين سيده
 فى عقوبته الجائزة على اباقه (وروى ابق من مواليه فقد كفر) اي كفر
 نعمة المولى (حتى يرجع اليهم م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى
 مسلم عنه) ايما قرية اتبموها واقم فيها) يعنى اذا اتيت قرية من قرى الكفار
 وما وجتم عليهم بخيل ومحاربة بل صالحتم اهلها على مال (فسهمكم فيها)
 يعنى ما اخذتم منهم يكون فيما صرفه جمع المسلمين (وايما قرية عصت الله
 ورسوله) فاخذتم منهم مالا يبجاف بخيل ومحاربة (فان خسهما لله ورسوله
 ثم هى لكم) يعنى ذلك الممال يكون غنيمة يؤخذ خسهما لله ورسوله ويقسم الباقي
 منها بينكم فالحديث يدل على ان الممال الذى لا يخمس وقال الشافعى انه يخمس كمال
 الغنيمة فالحديث يكون حجة عليه (خ) عمر رضى الله تعالى عنه (روى البخارى
 عنه) ايما مسلم شهد له اربعة نفر) اي رجال بعد موته (بخير ادخله الله الجنة قال)
 اي الراوى (فقلنا واثنان) يعنى لو شهدتم اثنان بخير يدخله الله الجنة قال النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم (واثنان قال) اي الراوى (ثم لم نسأله عن الواحد)
 اي عن الواحد اذا شهد لمسلم بخير هل يدخله الله الجنة تقدم الكلام عليه فى
 الباب الاول فى حديث من اثبتتم عليه خيرا اعلم ان المذكور فى المتن يدل على
 انهم لم يقولوا وثلاثة المروى عن ابى الاسود يدل على انهم سألو عن الثلاثة
 ثم سألو عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار

فصل

(خ) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) ايكم مال وارثه احب
 اليه من ماله قالوا يارسول الله مامنا احد الاماله احب اليه من مال وارثه قال فان
 ماله) اي ماله الذى ينفعه (ما قدم) اي تصدق (ومال وارثه ما اخر) فينتفع به
 وارثه يحاسب عليه مورثه (م) جابر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه) ايكم يحب
 ان هذا بدرهم) يعنى يشتره بدرهم (يعنى جدبا سك) اي صغيرا لاذن
 خلقة ويقال سكا لتى لا اذن لها كذا قاله الجوهرى هذا تفسير من الراوى
 (ميتا فتناوله) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك الجدى (فاخذ باذنه
 فقالوا ما يحب انه لنا بشى وما نضع به) اي لا يصلح هذا ان ينفع به (قال)
 اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (يحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا

فيه انه اسك) بفتح الهمزة اسم كان اي كونه اسك (فكيف وهو ميت فقالوا
 فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم) اي من هوان الجدى عليكم
 انما كانت الدنيا اهون لكونها ماهية عن الله ولهذا قال بعض كل ما الهالك
 عن مولاك فهو دنياك (م) عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
) ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان) بضم الباء الموحدة وسكون اطاء
 المهملة اسم واد بالمدينة اي متوجها اليه (او الى العقيق) بفتح العين المهملة
 اسم واد فيها حصصها بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التي يقام
 فيها اسواق الابل الى المدينة (فيأتى منه بناقتين كوماو بن) الكومااء بفتح
 الكاف الناقاة العظيمة السنام قلبت الهمزة في ثنتيها واوا (في غير اثم) اي
 لا يكون حصولها بسبب فعل فيه اثم كغضب وسرقة (ولا قطيعة رحم فقلنا
 كلنا يارسول الله يحب ذلك فقال افلا يغدوا احدكم الى المسجد فيعلم) بضم الباء
 وبشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخة شيخنا برد الله مضجعه وقال شارح المشكوة
 فيعلم بفتح الباء وسكون العين صحح كذا (او يقرأ آيتين) تنازع فيه العاملان
 من كتاب الله هذا شك من الراوى (خير له) خير مبتدأ محذوف اي هما خير له
 (من الناقتين وثلاث) اي ثلاث آيات يقرأها (خير من ثلاث) اي من ثلاث نوق
 (واربع) اي اربع آيات يقرأها (خير من اربع) اي اربع نوق (ومن اعدادهن)
 متعلق بمحذوف يعني واكثر من اربع آيات يقرأها خير له من اعداد النوق
 على التفصيل المذكور (من الابل) بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قاله
 الفاضل وقال بعض الشراح محتمل ان يراد ان الآيتين خير له من ناقتين ومن
 اعداد النوق من الابل وثلاث آيات خير من ثلاث نوق ومن اعدادهن من الابل
 لانه ينفعه في الدنيا والآية نافعة في الآخرة التي هي خير وابق وانما قال عليه
 الصلاة والسلام ذلك على وفق ما يغتمه وابتغيه الخاطب والافلاية الواحدة
 خير من الدنيا وما فيها (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
) ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة) الواو فيه للحال والشق
 بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة (قاله) اي النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم الحديث (لما تذكروا الليلة القدر عنده) يعني انها تكون في اواخر الشهر لان
 القمر انما يكون كذلك في العشر الاخير

﴿ فصل ﴾

(خ) انس رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) اي رجل عبد الله فيكم يعني
 عبد الله بن سلام قاله لايهود دبعدا سلامه) هذا الكلام مع التفسير السابق كلام
 المص (او الراوى فقالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال) اي النبي

صلى الله تعالى عليه وسلم (ارأيتم) اى اخبروني (ان اسلم عبد الله) جوابه محذوف
 بقرينة ما قبله يعنى ان اسلم عبد الله فاخبروني كيف هو (قالوا اعاننا الله من
 ذلك) اى من اسلامه (فخرج عبد الله فقال اشهد ان لاله الا الله واشهد ان
 محمدا رسول الله فقالوا شمرنا وابن شمرنا وانت قصوه) اى نسبوه الى العيب قال
 الجوهري يقال فلان ينتقص فلانا اى يعيبه (فقال) اى عبد الله بن سلام
 (هذا) وهو اشارة الى مصدر انتقصوا (الذى كنت اخاف يا رسول الله) وفي
 الحديث دلالة على خبائثة اليهود وشدة تعصبهم (م) ابن عباس رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) اى واد هذا قالوا وادى الازرق) وهو واد
 بين الحرمين (قال كأنى انظر الى موسى هابطا من الثانية) وهى الطريق العالى
 فى الجبل (وله جوار) بضم الجيم وبالهجرة يقال جأه الرجل اى نضرع
 بالداء (الى الله بالتبسية ثم اتى) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (على ثنية هرشى)
 بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين المجمة مقصورة الالف جبل قريب من
 الحجة (فقال اى ثنية هذه فقالوا ثنية هرشى قال كأنى انظر الى يونس بن متى
 على ناقة حمراء جمدة) اى كثيرة الوير (عليه جبة من صوف خطام ناقته)
 وهو بكسر الخاء المجمة جبل يقاد به البعير (خلبة) بضم الخاء المجمة وبالياء الموحدة
 وبينهما لام هو الليف (وهو يلبي) فان قلت كيف رأهما النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم يجحجان وهما فى الآخرة قلت جوابه عرف مما سبق فى الباب السادس
 فى حديث لقد رأيتنى فى الحجر

❖ فصل ❖

(ق) مالك بن بحينة رضى الله تعالى عنه) انفقا على الرواية عنه قال النووى اسم
 الراوى عبد الله بن مالك بن القشب بكسر القاف وسكون الشين المجمة وبحينة بالياء
 الموحدة والهاء المهملة على صيغة التصغير ام عبد الله (أصبح اربعا أصبح اربعا)
 بفتح الهمة والمد فيهما استفهام على سبيل الانكار قال الشراح المعنى اصلت سنة
 الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين فى الصبح ثم لما اقيم قام وصلى ركعتين اخريين
 وقال النووى المعنى اتصلى فرض الصبح اربعا لانه اذا صلى ركعتين فى الصبح بعد
 الإقامة كان يكن صلى الصبح اربعا اذا صلوة بعد الإقامة الا المكتوبة (م) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اتدرون ما الغيبة) بكسر الغين يعنى اتدرون
 جواب هذا السؤال (قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره) يعنى الغيبة
 ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه (قيل افرأيت ان كان
 فى اخي ما اقول) يعنى قال بعضهم اخبرنى يا رسول الله ان كان اخي موصوفا
 بما وصفته هل يكون غيبة (قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه

ماتقول فقد بهته) بفتح الهاء قال الجوهرى يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعله
ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تخبر قالو الغيبة مباحة في مواضع منها
ان يعتاب المظلوم الظالم لمن قدر على انتصاره بان يقول ظني كذا وكذا ومنها
ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره ومنها جرح المجروحين
من الرواة صوتا للشيعة ومنها الاخبار بالغيب عند المشاورة في مواسلة انسان
او بغيب المبيع اذا لم يعرفه المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق
لا بغيب آخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كاللقب كالاعشى والاعرج
(م) ابوهريرة (رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اندرون ما هذا قلنا

الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهودى)
اي يسقط عبر عن الماضي بالمضارع استحضار تلك الحالة البدئية (في النار
الآن) وهو اسم للوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل
عليه الالف واللام للتعريف لانه ليس له ما يشاركه (حين انتهى الى قعرها)
وهو بدل من الآن (فاه) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث (حين سمع
وجبة) بفتح الواو وسكون الجيم السقطعة مع صوتها قال ابن الاعراب مات
في ذلك الوقت يهودى عمره كان سبعين سنة فذلك قوله عليه الصلاة والسلام
الآن انتهى الى قعرها لكن الاوجه ان يكون الوجبة حقيقة ويسمع الله لهم دون
غيرهم صوتها خارقا للعادة ليعين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم به عتها وفي قوله
عليه الصلاة والسلام اندرون ما هذا وقولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه (م)

ابوهريرة (رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه على نقل الشيخ (اندرون من المفلس
قالوا المفلس فينا من لادرهم له ولا متاع له) اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع
الترمذى وكتاب الحميدى وجامع الاصول اندرون ما المفلس هذا هو الظاهر
لان من يسأل عن الجنس وبمعان الوصف وهما بين النبي صلى الله عليه وسلم بوصفه
الذى لا يمكن ازالته بالكسب (قال ان المفلس من امتي) هذا بيان لمفلس امته في الحقيقة
وليس باحتراز عن سائر الامم (من يأتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة ويأتي قد
شتم هذا) قد هذه للتحقيق كافي قوله تعالى قد سمع الله (وقذف هذا واكل مال هذا
وسفك دم هذا وضرب هذا) يعنى بغير حق في الجميع (فيعطى) على بناء الجمهور
(هذا من حسنة) اي المظلوم بعض حسنات الظالم (وهذا من حسنة فان ذببت
حسنة قبل ان يقضى ما عليه) اي من الحقوق (اخذ من خطاياهم) اي خطايا
اصحاب الحقوق (وطرح عليه) وهذه الاوزار كلها جزاء لا وزاره فلا ينافي
قوله تعالى ولا تزروا زرة وزراخرى (ثم طرح في النار) (رضى الله عنه)
روى البخارى عنه هذا آخر الحديث السابق في اوائل هذا الباب من ان جبرائيل

عليه الصلاة والسلام جاء الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فسأله عن الاسلام
والايمان والاحسان وغيرها (اندرى من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه
جبرائيل) وفيه دلالة على ان الملك يتمثل في صورة بشرة بان الله (اتاكم) استثناف اي
اتي بحسبكم (يعلمكم دينكم) حال يعني عازما تعليمكم المراد به تبينهم على علمهم لانهم
كانوا عالمين بدينهم قبله انما احال عمر رضي الله تعالى عنه العلم الى الله ورسوله مع
قرينة دالة على ان السائل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستنطقه
ولا يبادر بالجواب بما تصوره (ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه (اتفقا على
الرواية عنه) اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة) بضم الباء وسكو نها وفي الصحاح
كل اسم على ثلاثة احرف اوله مضوم واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل
عسر وعسر وحلم وحلم (قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة) وهذه
الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل ارادهم ومن بعدهم من المسلمين (قلنا نعم
قال والذي نفس محمد بيده اني لارجوا ان تكونوا نصف اهل الجنة) فان قلت
لم لم يبين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان في الترتي من الربع
الى الثلث ومنه الى النصف تكريرا للتبشيره وخلا اياهم على تجديد الشكر وتكثيره
ثم انه عليه الصلاة والسلام ترقى في حديث آخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل
الجنة مائة وعشرون صفا وهذه الامة منها ثمانون وانما هذا تفضل من الله تعالى
لهذه الامة حيث زاد عددهم فاخبره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيكأنهم
استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ان من كل الف من اهل الخشعر يختار واحد للجنة فزال عليه السلام استبعادهم
بقوله (وذلك ان الجنة) يعني كونكم نصف اهلها بسبب ان الجنة (لا يدخلها
الانفس مسامة) يعني مؤمنة (وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة) وهي بفتح العين
معرفة (البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر)
فلا يستبعد دخول كلهم في الجنة (ق) عمر رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية
عنه) اترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار قلنا لا والله فقال الله (اللام فيه
للابتداء) ارحم بعباده من هذه المرأة بولدها فانه حين رأى امرأة من السبي
تسعى اذا وجدت) كذا وقع في النسخ المصححة لكن صوابه ان وجدت لان اذا
المفاجأة يدخل الفعل واذا المفاجأ يدخل الاسم والمذكور في صحيح مسلم ان وجدت
(صبياق السبي اخذته فلزفته ببطنها) اي التصقته (فارضته) (م) ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتاب
من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير
قاله لما نزلت الله مافي السموات ومافي الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه

محاسبكم به الله فقالوا كلنا من الاعمال ما نطبق الصلوة (اي هي الصلوة
) والصيام والجهاد والصدقة وقد ايزات عليك هذه الآية ولا نطبقها (قيل
 هذه الآية في حق الشهداء خاصة لانهم هم المذكورون في سياق الآية يعني
 ان تظهروا ما في انفسكم من الشهادة او تخفوها بكتمها وقيل انها عامة شاملة
 للخواطر المنهية والمعاصي المخفية في النفوس قيل يكون محاسبة الله اياهم بها
 في الآخرة وقيل يكون في الدنيا باصابة المكروهات والنوابت تقدم الكلام في
 ان الآية منسوحة او معمولة في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي
 (خ) ام سلمة رضي الله تعالى عنها (روى البخارى عنها) (اتر يدن ان تدخل
 الشيطان بيتا اخرجه الله منه) اي اكر اما لابن سلمة بحجة اسلامه وحسن هجرته (قاله
 لامرأة جاءت تسعد) اي تعين (ام سلمة على البكاء على ابن سلمة) لعل المراد من دخول
 الشيطان البيت معصية من فيه ذكر السبب وارادة للسبب انما جعل اعانتها سببا
 للمعصية لانها تؤدى الى غلبة البكاء وهي تؤدى الى صدور كلمة غير مرضية (ق)
 عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة رفاعة
 الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلفتي ثلثا فتروجت
 عبد الرحمن بن الزبير فوجدت مامعه مثل هدية الثوب فتبسم رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم فقال (اتر يدن ان ترجعي الى رفاعة قالت نعم قال لا اي لا يحمل لك
 الرجوع (حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك) وهي تصغير عسلة اراد بها
 الجماع تشبيها للذمة بلذة العسل اوردها بانماء على ارادة قطعة وفي تصغيرها
 اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كغيبوبة الحشفة فقط كافية في الخل وعن الحسن
 البصرى ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة تحصل به والجمهور على خلافه
 وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس بذوق بل شبع وفيه دلالة
 على ان وطىء النائمة لا يحمل لانها لم تحس اللذة (قاله لامرأة رفاعة القرظي)
 رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الراء
 وبالظاء المجهمة (وقد طلقها ثلثا (ق) البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه) اتفقا
 على الرواية عنه قال اهدى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جبة حر رجعوا اليه
 ويتحجبون من لينها فقال عليه السلام (المحجبون من اين هذه لمناديل سعد بن
 معاذ في الجنة خير منها و (اين) ضرب المثل بالمناديل لان المنديل ادنى الثياب وهو
 قطعة كراباس تمسح بها اليد فاذا كان هو خير فكيف بوصف اعلاها وفيه بيان
 فضيلة سعد (ق) ابوبكرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ارايت)
 معناه اخبرني انما استعمل ارايت في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى علمها
 وصحة الخبر منها (ان كان اسم وغفار) بكسر الفين المجهمة (ومن بنة وجهية)

التي كانت ناقصة القدر عند العرب (خير من بنى تميم وبنى عامر واسد) بفتح الهمزة
 والسين وتو بن الدال (وغطفان) بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة
 وفتح النون لانه غير منصرف (اخابوا وخسروا) همزة الاستفهام فيه للتقرير
 وضمير الجمع فيه راجع الى بنى تميم والقبائل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة المفضولة
 في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة وسادات في زعمهم
 خابت هذه الاربعة وخسرت (قال) اي الاقرع بن حابس (نعم قال) اي النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم (فو الذي نفسى بيده انهم) اي قبيلة اسلم والقبائل الثلاثة
 بعدها لكونهم مسلمين (لاخير منهم) اي من تميم وما عطف عليه ولا اعتبار
 لافضليتهم في الجاهلية كما فضل بلال وعمار وصهيب وسلمان على صنديد قريش
 بالاسلام اللام في لاخير للابتداء اتي بصيغة افعال مشتقا من خير مبالغة لان خيرا
 كان مصدرا مفيدا للتفضيل (قاله للاقرع بن حابس حين قال انما نابعك
 سراق) جمع سارق (الحجج) جمع الحاج (من اسلم وغفار ومزينة وجهينة)
 وهذه الاسماء كلها لا ينصرف (ق) انس رضى الله تعالى عنه (انفا على الروية
 عنه) ارايت ان منع الله التمر) اي لم يجتن بوصول آفة سماوية (بم تسحل) اصله بما
 حذف الالف من الاستفهامية (مال اخيك) تقدم الكلام عليه في الباب
 السادس في حديث ان بعث من اخيك تمرا فاصابته جائحة (م) ابو امامة رضى الله
 تعالى عنه) روى مسلم عنه قال اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله
 انى اصبحت حدا يعني ذنبا هو سبب للحمد فاقه على فسكت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 ثم عاد فسكت عليه السلام وقال ثالثة فاقمت الصلوة فلما انصرف النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم تبعه الرجل فقال يا رسول الله اصبحت حدا فاقه على فقال له (ارايته حين
 خرجت من بيتك اليس قد تروضت فاحسنت الوضوء فقال بلى يا رسول الله قال)
 اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ثم شهدت الصلاة معنا) هذا معطوف على ما
 قبله بتقدير همزة الاستفهام يعني اثم حضرت الصلوة معنا (فقال نعم يا رسول الله
 قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك) هذا شك من الراوى فان قيل كيف
 يكون الحد مغفورا بالصلوة بعد ما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يدين سببه
 عند الحاكم ولم يستفسره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثار للستر فيكون المراد
 من قوله حدك سبب حدك في زعمك وذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة
 في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فغفوريته تكون بحسن الندامة عليه المقارنة
 بتلك الصلوة يشعر به طلب الحد وما تقررتين ان ما قاله الشارح اقول يحتمل ان
 يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا له بحضوره الصلوة مع النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم يبقى بعيدا قيل ذلك الرجل كان عمر بن غزيرة وكان يدع التمر فقال

لامرأة في البيت تمر اجود من هذا قد دخلت فوثب عليها وقبلها فصار نادما
 فجاء رسول الله بأكيا فنزلت اتم لصلاة طر في النهار وزلفا من الليل ان الحسنة
 يذهبن السيئات فقال الرجل الى هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد
 بالصلوة الصلوات الخمس دخل في طرفي النهار الصبح والعصر وفي قوله وزلفا
 من الليل اي ساعات منه المغرب والعشاء (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) اتفقا
 على الرواية عنه قال صلى بنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذات ليلة صلوة العشاء
 وكان قريبا من آخر عمره فلما سلما قام عليه الصلاة والسلام فقال (ارايتم لي لتكم هذه
 فان رأس مائة سنة منها) الجار والمجرور صفة مائة اي مائة كائنة من هذه الليلة
 (لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد) اي في تلك المائة هذا من جملة الاخبار
 بالغيب يعني كل نفس موجودة في هذه الليلة على الارض لا يعيش بعدها اكثر
 من مائة سنة وليس في الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة احيح بهذا من
 قال الخضر عليه الصلاة والسلام ميت والجمهور على انه سحي واولوا الحديث بان
 الخضر كان في ذلك الوقت على البحر وضعف هذا التأويل بان الارض تناول
 للبر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص
 من هذا الحديث (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال
 جاءت امرأة فقالت يا رسول الله ماتت امي وعليها صوم نذر فاصوم عنها فقال
 عليه الصلاة والسلام (ارأيت لو كان على امك دين فقضيته اكان يؤدى عنها)
 اي ذلك الدين عن امك (قالت نعم قال فصومي عن امك) وفيه دلالة على جواز
 القياس في الشريعة وارشاد لها على العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول
 في حديث من مات وعليه صيام (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على
 الرواية عنه (ارايتم لو ان نهارا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل
 يبقى من درنه شيء) اي وسخه من فيه زائدة (قالوا لا يبقى من درنه شيء) تنازع
 الفعلان في هذا المرفوع فجاز ان يكون فاعلالا لكل منهما على اختلاف المذهبين
 (قال فذلك) اي النهار المذكور (مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا)
 يعني الصغار منها (ق) جابر رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اركعت
 ركعتين قال لا فالتم فاركعتهما وروي فاركعتين وجموز فيهما) بتشديد الواو
 اي حفف اداءهما (قاله لسليك) على وزن التصغير (الفظفاني حين جاء يوم
 الجمعة وهو قاعد على المنبر فقدم ساليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب
 الرابع في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى
 عنه) اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 صلوة العصر فسلم في ركعتين فقام فأتكا على خشبة في المسجد كأه

غضبنا و في القوم ابو بكر وعمر فهما به ان يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليمين
 يارسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت قال عليه السلام كل ذلك لم يكن فقال ذو اليمين
 بعض ذلك قد كان فاقبل عليه الصلاة والسلام على الناس فقال (اصدق ذو اليمين)
 قالوا نعم فاتم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما بقى من الصلوة ثم سجد سجدتين
 للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة وليس مطابقا
 للواقع ولا يدفع بان يقال معناه لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان سهوا الان السهو
 ما يتنبه صاحبه باذني تنبيهه ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا
 بل كان انساء من الله لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسؤال فائدة قلت قوله لم يكن
 يكون مجازا عن قوله لم اشعر لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور به فيكون
 ذكر الملزوم و ارادة اللزوم احوج بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام
 العمدة في الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسحت من اربعة الى ركعتين لكن كلامهم
 ضعيف لان قول ذي اليمين بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كان بعد قوله
 عليه الصلاة والسلام كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ وقال النووي هذا الخطاب
 والجواب كان مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وذلك لا يبطل الصلوة عندنا ولا يخفى
 ان هذا اضعف مما سبق والحنفيون اعتذروا عن هذا الحديث بوجهين احدهما
 ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث حماد فاوموا اليه لكن لا يخفى بعده لانه
 خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم ايماء وبعضهم
 كلاما او اجتمع الامر ان في بعضهم وثانيهما يحمل على انه كان قبل نسخ
 الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلائل اذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك فان قلت
 الرجوع الى قدر الصلوة بقول الغير غير جائز فكيف رجع عليه الصلاة والسلام
 قلنا رجوعه كان بتذكرة عليه السلام لا بقولهم (ق) كعب بن عجرة رضي الله
 عنه) اتفاقا على الرواية عنه عجرة بضم العين وسكون الجيم (اي اؤذيك هو ام رأسك
 قلت نعم قال فاحلق و صم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيسة) بضم
 السين اي اذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز في اي موضع كان والذبح مختص بالحرم
 بالاتفاق واما الاطعام فغير مختص بمكة عندنا خلافا للشافعي (لا ادري باي ذلك
 بدأ) هذا من كلام الراوي يعني ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذه الاجزئية
 ولا عرف بابها بدأ في الذكر (قاله زمن الحديبية حين رآه النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم محرما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي في حقه نزلت هذه الآية فن
 كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك
 (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ايحب احدكم

اذا رجع الى اهله ان يجذفه ثلث خلفات) بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفاة
وهي الحامل من النوق (عظام سمان) جمع سمين (قلنا نعم قال فثلث آيات الفاء جزاء
لشرط محذوف يعني اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون فاعلموا ان ثلث آيات) يقربأ بهن
احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات عظام سمان) وفيه بيان عظيم ثواب القرآن
وان طابه خير مما تطلبونه (خ) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه (روي البخاري عنه
(البحر احدم ان يقرأ ثلث القرآن في ليلة) قال الراوي لما قال النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم هذا الحديث فقالوا اينا يطبق ذلك يارسول الله فقال عليه الصلاة
والسلام قل هو الله احد الى آخر السورة تعدل ثلث القرآن تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان الله جزأ القرآن على ثلاثة اجزاء (م) سعد بن ابى وقاص رضي الله
تعالى عنه (روي مسلم عنه) البحر احدم ان يكسب في كل يوم الف حسنة
فسأله سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا الف حسنة قال اي النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم (يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه لف
خطيئة) مصداقه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها (وبروي ويحط)
بالواو فيكون المكسوب الفين مصداق هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء

❖ فصل ❖

(ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقنا على الرواية عنه (الاحدثكم حديثا عن
الذجال) اي عن صفاته (ما حدث به نبي قومه) الجملة صفة الحديث وما فيها نافية
(انه اعور وانه يحيى بمثال الجنة والنار فالتى يقول انها الجنة هي النار) اي سبب
للعذاب بها والتي يقوله انها النار هي الجنة (واى انذرتم كما انذره نوح قومه) (م)
ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه (الاخبركم باحب الكلام الى الله ان احب
الكلام الى الله سبحانه الله وبمحمد فآله) تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما
اصطفى الله للائكته (ق) علي رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال
لما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد من السبي عند رسول الله انت اليه فسألت منه
خادم العينها وكانت اشكى يدها من ادارة الرمح فقال عليه الصلاة والسلام لها
الاخبرك ما هو خير لك منه) اي مما سألت (تسبحن الله ثلثا وثلثين) ومحمد بن الله
ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين قاله لفاطمة حين سأته خادما (احب
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لها ما احب لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه
(م) سالم بن الاكوع رضي الله تعالى عنه (روي مسلم عنه قال عدنا مع رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا محجوما فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رأيت
رجلا اشد حراما من هذا فقال عليه الصلاة والسلام) (الاخبركم باشد

حرمانه يوم القيامة هذينك الرجلين الراكبين المقفين) بتشديد الفاء المكسورة
 اي الراجعين المنصرفين من القضاء المشار اليهما كانا من اصحاب النار قيل صوابه
 هذا لك على ان يكون خبر مبتدأ محذوف اي هو هذا لك الى هنا كلامه لكن
 يحتمل ان يكون منصوبا بتقديرا عنى فلا يخطأ وفيه اشارة الى شدة حر يوم القيامة
 قيل كانا من اصحابه عم فيأول بانهما كانا منافقين وان كانا يظهران الصحبة ويمكن
 ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيحوز ان يكونا في ذلك الحر زمانا
 لطيفا (ق) حارثة بن وهب الخزاعي رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه
 قيل مارواه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة احاديث في الصححين منها اربعة
 (الاخيركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف) بفتح العين وهو المشهور يعنى
 من يستضعفه الناس ويستحقرونه وروى بكسر العين معناه متواضع قال القاضى
 المراد به الخاضع لله تعالى (لو يقسم على الله لآبره) اي جعله ذار وقيل لودعا لاجابه
 (الاخيركم باهل النار كل عتل) بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الخافى الشديد
 الخصومة بالباطل (جواظ) بفتح الجيم وتشديد الواو وبالطاء المعجمة هو الذى
 يجمع ويمنع وقيل السمين الثقيل من المعاشرة والتعم (مستكبر) قال النووى
 المراد بالحديث ان اغتاب اهل الجنة والنار هذان الفريقان (م) زيد بن خالد
 الجهنى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الاخيركم بخبر الشهداء) جمع شهيد
 بمعنى شاهد (الذى يأتى بشهادته) وهو خبر مبتدأ محذوف (قبل ان يسألها)
 على بناء المجهول اي قبل ان يطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب السادس
 في حديث خبر امتي القرن الذى بعثت فيه (ق) ابو واقد) بالقاف (الليثى رضى الله
 تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة
 وعشرون حديثا له في الصححين حديثان احدهما هذا والاخر لمسلم قال بينما
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في المسجد اذا قبل ثلثة نفر فرأى احدهم
 فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الاخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال
 عليه الصلاة والسلام (الاخيركم عن نفر الة اما احدهم فأوى الى الله) اي التجأ
 اليه بان دخل مجلس رسوله (فأواه الله) يعنى قربه اليه وجعله مقبولا لديه
 (واما الاخر فاسحى) يعنى ترك الدخول فى المجلس حذرا عن مزاحته وحياء
 عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وجأته (فاسحى الله منه) يعنى غفر ذنوبه
 (واما الاخر فاعرض واعرض الله عنه) يعنى سخط عليه وهذا محمول على انه
 ذهب معرضا لالعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضر بن اسماعه (م) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الادلكم على ما يحو الله به الخطايا) محوها
 كناية عن غفرانها والمراد به محو ما من كتاب الخفظة (وورفع به الدرجاب قالوا

بلى يارسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره) جمع المكاره بمعنى الكره والمشقة
 يعني به اتمامها بايصال الماء الى مواضع الفرض حال كراهة فعله لشدة البرد والم الجسم
 (واكثره الخطي) جمع الخطوة بضم الخاء وهو موضع القدمين واذا قاحت يكون للثة
 واكثرها اعم من ان يكون بعد الدار وبكثرة التكرار (الى المساجد وانتظار الصلوة
 بعد الصلوة) سواء ادى الصلوة بجماعة او منفردا في المسجد او في بيته وقيل
 المراد به الاعتكاف (فذلكم الرباط) وهو ملازمة ثغر العدو يعني العمل المذكور
 الرباط الكامل لانه يمنع عن اتباع الشهوات فيكون جهادا كبيرا باسم الاشارة
 اشارة الى تعظيمه بالعدو وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط (ق) عائشة رضی الله تعالى
 عنها) اتفقا على الرواية عنها (الاستحجي ممن يستحجي منه الملائكة يعني عثمان
 بن عفان) تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمان رجل حبي المراد
 من استحبياء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والملائكة من عثمان توفيقه وتعظيمه (خ)
 ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا
 بلى يارسول الله قال الاشر الك بالله وعقوق الوالدين) تقدم بيان الكبيرة والاشراك
 والعقوق في هذا الباب في حديث الكبائر الاشر الك بالله (وكان متكئا فجلس
 فقال الاوقول الزور وشهادة الزور الاوقول الزور وشهادة الزور الاوقول
 الزور وشهادة الزور) يعني انها من اكبر الكبائر ايضا انما افردهما بالذكر ثلاث
 مرات وتكرار الاهتمام بهما بشانهما وتغيير هيئته عليه السلام عند ذكرهما
 يدل عليه وذلك لانهما سهل وقوعا بين الناس والحوامل عليهما كثيرة كالمداوة
 وغيرها (فازال يقولها) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لجملة الاوقول الزور
 وشهادة الزور (حتى قلت لايسكت) وهذه الثلاثة وان كانت من طئفة
 اكبر الكبائر لكن بينهما تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور مراتبه متفاوتة
 كفاسده الابرى ان الكذب باقذف لايساوى الكذب بفتح الهيمه (م) ابن
 مسعود رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الانبئكم ما العضة) بكسر العين وفتح
 الضاد العجمة ويروي بفتح العين وسكون الضاد وهذه اشهر رواية (هي النخمة)
 وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهري العضة هو الكذب
 والبهتان (القالة بين الناس) وهي مصدر يقال كثرت قالة الناس كذا في الصحاح
 وهو هنا بمعنى المقولة قال النووي تقدير الحديث والله اعلم العضة الفاحش
 غليظ التحريم قال الشارح القالة جمع مثل البررة وهم الذين يكثرون ويوقعون
 الخصومة بين الناس اقول على هذا لايتعلق القالة بما قبله الا بان يقدر قبله
 مضاف اي نعمة القالة فيكون صفة للنخمة او بدلا عنه (ق) عمرو بن العاص رضي الله
 تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الا ان ابى فلان) قال النووي هذه الكناية

من بعض الرواة خاف من الفتنة في حق نفسه او غيره ان سماه فكفى بدليل ماروى
 ان الراوى قال سمعت صلى الله تعالى عليه وسلم جهارا يقول ان آل ابى سفيان (ليسوا
 لى باولياء) وقال القاضي السكيتى عنه هو الحكم بن العاص (انما وليى الله وصالح
 المؤمنين) قيل المراد به الانبياء و قيل ابو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما وقيل
 على رضى الله تعالى عنه (زاد البخارى ولكن لهم رحم ابلها) بضم الباء وتشديد
 اللام اى اصلها (بيلالها) بكسر الباء الموحدة الثانية والاولى للسببية اى اصلها
 بصلتها والاحسان اليهم و روى بفتحها فيكون جمع بلل مثل جل و جال (ق)
 ابو مسعود عقبة بن عمر والانصارى رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية
 عنه) (الان الايمان ههنا) اشارة الى اليمين تقدم توجيهه في هذا الباب في الحديث
 الايمان يمان (وان القسوة وغلظ القلوب) اى شدتها هذا عطف تفسيرى
 لمعنى القسوة (في القدادين عند اصول اذئاب الابل) تقدم معنى القدادين في هذا
 الباب في حديث الفجر والخيلاء في القدادين (حيث يطالع قرنا الشيطان) اى
 ناحيتارأسه المراد به المشرق فان الشيطان يظهر وقت طلوع الشمس (في ربيعة
 ومضر) بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما لا ينصر فان للعلمية والتأنيث يعنى
 ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابوا عن اجابة
 الحق (م) عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (الان القوة الرمي
 الان القوة الرمي الان القوة الرمي) ذكره ثلاث ايمرات اشارة الى اعتمائه بشأن
 الرمي لانه يدفع العدو من بعيد و اى قوة اقوى منه (فاله على المنبر لما قرأ واعدوا اليهم
 ما استطعتم من قوة) وفي الحديث تصر بح يتفسير القوة المذكورة في الآية (ق)
 المسور بن مخرمة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (الان ابنى هشام
 ابن العبرة استأذنونى ان ينكحوا ابنتهم على بن ابى طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن
 لهم ثم لا آذن لهم) ذكره ثلاث ايمرات اشارة الى غاية نفرته (الان يحب ابن ابى
 طالب ان يطلق ابنتى وينكح ابنتهم وانما ابنتى بضعة) بفتح الباء فطمة من اللحم
 يعنى جزء (منى يربىنى) بفتح ياء المضارعة (مارابها) قال الجوهرى تقول رابنى
 فلان اذارأيت منه ما يكرهه يعنى الامر الذى تكرهه ابنتى فانا اكرهه (ويؤذبنى
 ما اذاه) تقدم البيان عليه في الباب الثانى في حديث ان فاطمة حرة منى (ق) فاطمة
 رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قبل ماروته عن ابيها النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم ثمانية عشر حديثا لها في الصحيحين حديث واحد قالت عاتشة
 رضى الله تعالى عنها كانت ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عنده فاقبلت فاطمة
 تمشى فلما رآها قال مرحبا يا ابنتى فاجلسها في جنبه ثم ثارها فبكت بكاء شديدا
 فقلت لها خصك رسول الله بسر من ينسايم انت تبكين فلما رأى حزنها سارها

ثانية فضحك فلما قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سألها عما سارها قالت ما كنت افشى سر رسول الله صرم فلما توفى رسول الله استخبر بها عنه فقالت حين سارني في الاولى اخبرني ان جبرائيل كان يعارضني اي يدارسني بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا اري الاجل الا قد اقترب فاتي الله واصبري فاتي نعم السلف لك وانك اول اهلي لحوقابي فيكيت لذلك وحين سارني في الثانية قال (الارضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة قاله لها) هذا قول المصنف وفي الحديث معجزة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حيث اخبر في حيوته عن لحوق ابنته به وصار كما قال (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) انفا على الرواية عنه قال بكى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لمات ابنه ابراهيم فقال له الناس اتبكي يا رسول الله فقال عليه السلام (الاسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا يحزن القلب ولكن يعذب بهذا) اشار به الى اللسان (او يرحم) (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (المتعجبون كيف يصرف الله عنى شتم قريش ولعنهم) لانهم كانوا ينسبونني الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرهما والله راى منهما وزاد رفعتي وخابوا فيما طعموا من مذمتي (يشتمون مذمما وبلغون مذمما) وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يقولون له مذمم مكان محمد و يقبلون اسمه ثم يشتمون مذمما و يبلغون مذمما كانت العوراء زوجة ابن لهب تقول مذمما قلينا ودينه اي بنا وامره عصينا (وانا محمد) اي كثير المحمدة وموصوف بالصفات الحميدة (م) حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الارجل يأتينا بحجر القوم) الجملة صفة رجل وهو مبتدأ خبره (جعل الله معي يوم القيمة قالها ثلثا ليلة الاحزاب) فقال الراوي فلما لم يحبه احد قال قم يا حذيفة اذهب فأتني بحجر القوم فلا تذعهم على اي لا تخوفهم لثلاثا يقبلوا على فلما اتتهم رأيت اباسه يان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهمي في كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله عليه الصلاة والسلام لا تذعهم فرجعت فاخبرت خبر القوم فابتنى عليه الصلاة والسلام فضل عبائه فلم ازل نائما حتى اصبحت وفيه استخواب بعثة الجواسيس لكشف حال العدو (م) جابر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (الالا يدين رجل عند امرأة تيب الا ان يكون ناكحا او ذا رحم محرّم منها) الخلو بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا كانت او بكرًا والتقييد بالتيب والبيتونة اخراج الكلام على الغالب لان التيب في النهار والبكر مطلقا مصونة في العادة (خ) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (الامن كان حافعا فلا يخلف الابالله) الغرض منه النهي عن الخلف بمخلوقات الله تعالى كما كان عادتهم في الجاهلية لاصح الخلف بصفاته تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث

من كان حالفاً فليحلف بالله تعالى (م) جندب بن عبد الله رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (الاولان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحهم
 مساجد) اما للسجود لهم او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها خدمة
 الله تعالى وتعظيماً لهم (الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انها كم عن ذلك)
 وهو اشارة الى مصدر تتخذوا

﴿ فصل ﴾

(ق) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (الم اخبر) على
 بناء المجهول (انك تصوم ولا تظطر وتصلى الليل فلا تنقل) وفيه حذف تقديره
 تصلى الليل فلا ينام لان النهى ليس عن نفس الصلوة بل عنها مع عدم النوم (فان
 لعينيك حظاً) اى من النوم (ولنفسك حظاً) اى من الطعام (ولا هلك حظاً)
 اى من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى ينقطع قوتك ولا تقدر على
 وقاع زوجتك (فصم وافطر وصل ونموصم من كل عشرة ايام يوماً ولك اجر
 تسعة) اى ثواب صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم (ويروى فانك اذا فعلت ذلك)
 اى الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم (هجمت عيناك) اى غارت (ونفخت)
 بالنون وبكسر الفاء اى اعيت وكلت (نفسك) اخرج بالحديث من منع صيام
 الدهر وبقوله عليه الصلاة والسلام لا صيام لمن صام الا بدواجاب عنه من جوزه
 كابى حنيفة ومالك والشافعى بان النهى كان مختصاً بالراوى بدليل قوله ع م فى
 بعض الروايات انه فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول على حقيقته بان يصوم
 كل السنة بالعبدن وايام التشريق فلا يكون صائماً لارتكابه المنهى (م) عكبة بن عامر
 رضى الله تعالى عنه (المر) هذه كلمة تعجب (آيات انزلت هذه ليلة
 لم ير مثلهن قط) هذا بيان لسبب التعجب يعنى لم يوجد آيات كلهن تعويذغير
 هاتين السورتين وهما (قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس) وفى الحديث
 دليل على انها من القرآن ورد على من نسب الى ابن مسعود انها ليسا منه (م)
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه (المر) ان الانسان اذا مات شخص
 بصره) اى ارتفع اجفانه (قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصره نفسه) اى روحه
 تقدم البيان عليه فى الباب الثانى ان الروح اذا قبض تبعه البصر (ق) عائشة
 رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (المرى) بسكون الياء خطاب لعائشة
 اصله تريين فاعل (ان قومك) اراد بهم قريشا (حين بنوا الكعبة اقتصروا
 عن قواعد ابراهيم) جمع قاعدة وهى الاساس اى عن بنائها الاول قريشا من سبعة
 اذرع وكان بنائهم واقصروا هم قبل النبوة بخمس سنين (فقلت يا رسول الله اتردها
 على قواعد ابراهيم قال) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (لولا حدنان قومك)

وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم (بالكفر لعلت) اى لرددت الكعبة الى
 بنائها الاول قال العلماء بنى البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش
 في الجاهلية وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ينقل معهم الحجاره ثم بناها عبد الله
 بن الزبير على ما حكى ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها
 اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم وقال يا ايها الناس اشيروا
 على في الكعبة انقضها ثم ابني لبنائها واصلم ماءها فقال ابن عباس ارى
 ان تصلم ماءها فدعها وتدعها على ما بعث عليها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضى حتى يحدده فكيف بيت ربكم انى
 سمعت من عائشة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لولا ان الناس حديث عهد
 بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوى على بناه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة
 اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرج عنه قال فانا اجد اليوم ما انفق
 ولست اخاف الناس فزاد فيه خمس اذرع من الحجر فجعل له بابين وكان طوله ثمانية
 عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج
 الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل ابن الزبير فاجابه باننا لسنا في تلطيخ
 ابن الزبير في شئ فانقض البيت واجعله كالاول في الطول والبناء ففعل واستمر
 الى الآن على ذلك حكى ان هرون الرشيد سأل مالكا ان يهدم الكعبة ويردها
 الى بناء ابراهيم فقال مالكا يا امير المؤمنين ان تجعل هذا البيت معلقة للوك
 نذهب هيتها عن صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا
 من المفسدة (ق) ابو بكر رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال لما هجرت
 مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من مكة فامر بنا لياتنا كلها فلما انتصف النهار نام
 عليه الصلاة والسلام في ظل صخرة طويلة فجملت اقتش ما حوله فرأيت راعي
 غنم فخلصت منه لبنا فصبيت عليه الماء فلما استيقظ عليه الصلاة والسلام شرب
 منه فقال (الميان للرحيل) يقال انى يا نبي اى حان يعنى الم يجي وقت الرحلة
 والرحيل اسم يعنى الرحلة فلما ارتحلنا به ما زالت الشمس تبعا سراقة بن مالك فلما
 نادعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فساخ فرسه في الارض اى دخل الى
 بطنه فقال يا محمد علمت ان هذا عمالك فادع الله لى والله ما لى احدا الارردته
 فدعى رسول الله له فجمي فقدمنا المدينة (قاله له بعد حروجه الى المدينة) قيل
 كان اهل المدينة سمعوا ان الله تعالى قد اذن له في الهجرة فكانوا اذا صلوا الفجر
 اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظهرا الحرة لقدمه حتى اذا لم يبق ظل رجعوا
 فرأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يهودى يوما على اطم من اطام المدينة
 فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاخبكم الذى تنظرونه

فيادروا الى الاسلحة وخرجوا حتى النساء والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله وكانت الجوارى يضربن بالدقوف ويقطنن * طلع البدر علينا * من ثبات الوداع * وجب الشكر علينا * ما دعى الله داع * فنزل على بنى النجار اخوال عبد المطب يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول

❖ فصل ❖

(ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور اى الاغنياء بالدرجات العلى فقال عليه الصلاة والسلام وماذا قالوا يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا يتصدق فقال عم (افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم) اى فى الثواب (وتسبقون به من بعدكم) اى تسبقون به امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة (ولا يكون احدا افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم) فان قلت ما معناه والاستثناء يقتضى ثبوت الافضلية للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منه لقوله عليه الصلاة والسلام مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احدا من الاغنياء يزيد عليكم بصدقته فى الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقته وقال الامام الطيبي فى شرح المشكوة معناه ليس احدا افضل منكم الا من صنع مثل صنعكم ومعلوم ان احد المماثلين لا يكون افضل من الآخر فاذا لا يكون احدا افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا فى قولك لا يكون احدا ان قدر انه من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء هذه الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء لا بحال وان قدر انه من الفقراء لا يكون مناسباً لما سبق لان الكلام مسوق فى بيان النسبة بين ثوابى الاغنياء والفقراء وقوله ولا يكون احدا افضل بيان لما قبله ولهذا فصله عنه (قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة) اى عقيبها (ثلثا وثلثين مرة) قيل معناه يكون جميعها ثلثا وثلثين مرة لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها (اتفقا على الرواية عنها) افلا اكون عبدا شكورا) اى مبالغا فى شكر ربى (قاله حين قيل له) اى قالت عائشة رضي الله تعالى عنها للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين رأت ان قدميه تور متامن القيام فى الصلوة (اتكلف هذا) اى اتصنع هذا الفعل وتشق به نفسك (وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر) (م) عبدالله بن جعفر بن ابى طالب رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة وعشرون حديثا فى الصحيحين

ثلاثة احاديث اثنان منها متفق عليهما (افلاتني الله في هذه البهيمة) اي في
 تقصيرك في حقها (التي ملكك الله اياها فانه يشكو الى انك مجيئه وتدبته) يقال
 ادأ بهجمة بعد الدال المهملة اي اذا اتعبه وتذكير الضمير الراجع الى البهيمة
 باعتبار الحيوان (قاله لرجل من الانصار حين دخل حائطه) يعني حريمه
 (فاذا فيه جل فلما راه جر جر) اي صوت (وذرفت عيناه) اي جرى دمع
 عينيه قيل اتاه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فمسح ظهره الى سنامه واصل اذنه
 حتى سكن وفيه معجزة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (ق) انس رضی الله تعالى
 عنه (اتفقا على الرواية عنه) (افلا تخرجون مع راعينا في ابه) الضمير راجع الى
 الراعي اضافته باعتبار الملابس (فتصيون من ابوالهاو البانها) يعني نجدون
 بعضها وتشربون منه (قاله لغر من عكل او هريئة) شك من المص تقدم بيانه
 في الباب الخامس

فصل

(ق) انس رضی الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال رجل يارسول الله كيف
 يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال عليه السلام) اليس الذي امشاه على رجليه
 في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة (كذا ذكره مسلم وقال الشراح
 كان سؤال السائل عند نزول قوله تعالى يوم يستحبون في النار على وجوههم
 واقول هذه الآية لا تناسب السؤال لان السحب وهو الجبر لا يفهم منه المشى بل
 المناسب له قوله تعالى الذين يحشرون على وجوههم الآية لان الحشر اذا
 كان على الوجه يفهم منه ان المشى يكون كذلك باستصحاب الحال كأن السائل قال
 كيف يمشي الكافر على وجهه (ق) انس رضی الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية
 عنه قال محدث اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن مالك بن دخشم ظمهم انه
 منافق وودوا ان يدعو عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال (اليس يشهد
 ان لا اله الا الله واني رسول الله يعني مالك بن دخشم) هذا تفسير من المص
 لضمير يشهد ذكر في جامع الاصول ان مالك هذا هو ابن الدخشن الدخشم
 بضم الدال المهملة وسكون الحاء المجهة وضم الشين المجهة وبالنون وفي رواية
 لدخشم ببدال النون ميم (قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد احد
 انه) الضمير فيه لاشان (لاله الا الله واني رسول الله فيدخل النار او يطعمه)
 شك من الراوي يعني تحرقه النار اقول لاح لي ان ههنا اشتباهوا واند فاعه اما الاول
 فبان يقال ان اريد بالشهادة في قوله عليه الصلاة والسلام لا يشهد احد الى آخره
 ما يكون عن لسانه فحسب لا يصح معناه لان المنافق في الدرك الاسفل من النار
 وكذا ان اريد به ما يكون عن قلب لان عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لا يقع

هذا الكلام دفعه لهم لان دعواهم ان مال الكلام يشهد عن قلب واما الثاني فيبان يقال المراد بها ما يكون عن لسان ومن الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بتفاته كان مستلزما له فبين عليه الصلاة والسلام ان من اتى الشهادتين ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه مخلد في النار زاعما معرفة حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله (ق) ابو ذر رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون) اي ثوبا مثل ثواب ما تصدقون الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النبي وما عطف عليه الواو محذوف اي اليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم (ان بكل تسبيحة صدقة) يعني بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى في قوله (وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة) برفع كل (صدقة وكل تهليل صدقة وامر بمر وف صدقة ونهى عن منكر صدقة وفي بضع احدكم) يعني في جماعه انما لم يقل ويبضع احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته او حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى وهي اللاتخاذ والشهوة وعلى هذا لا يكون صدقة (صدقة قالوا يا رسول الله اياتى احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضعها) اي شهوة يضعه (في حرام كان عليه فيها وزر) الاستفهام فيه للتقرير (فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر قاله) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث (لناس من اصحابه) اي جماعة منهم (قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدنور) جمع دثر وهو المال الكثير (بالاجور يصلون كما نصلي) هذا الاستئناف جواب عن قال كيف ذهب (ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضل اموالهم) ونحن فقراء لانقدر عليه (م) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال اتى رجل من اسلم يقال له ماعز فاعترف بالزنا اربع مرات فامر النبي صلى الله عليه برجه فرجم ثم قام خطيبا فقال عليه الصلاة والسلام (اوكلما انطلقنا غزاة) نصب على الحال (في سبيل الله يخلف رجل في عيالتاه نبي) اي صوت الجملة الاسمية حال (كتيب التيس) وهو صوته عند الجماع (على ان) بتشديد الياء وان مخففة واسمها ضمير الشأن يعني ليكن لازما على هذا الشأن وهو (لا اوتى) على بناء المجهول (برجل فعل ذلك) اي الزنا (الانكلت به) بتشديد الكاف اي لعذبه بسبب ذلك الفعل اعلم ان المص رحمه الله لم يراع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور بعد اوهنا كاف وفي الحديث المتقدم لام (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (اولكلكم ثوبان قاله لسائل سألته عن الصلوة في ثوب واحد) قال الخطابي لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحال التي كان السائل وغيره عليها من جنس الثياب وفي ضمنه جواب للسائل الاستفهام فيه للانكار

يعني ليس لك ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان فيجوز الصلوة في ثوب واحد لان ستر العورة التي وجب يحصل به فكيف خفي عليك جوازها فيه (م) عائشة رضي الله تعالى عنها (روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على بركة لاربع مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال (او ما شعرت اني امرت الناس بامر) وهو امره عليه السلام بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا من احرامهم في الحديدية لما احصروا (فاذا هم يترددون) اذا لم يلقوا ماء وترددهم في صبر ورتهم حلالا من احرامهم كان لعدم حلال النبي صلى الله عليه وسلم (ق) ولو اني استقبلت من امرى ما استدرت) ماهذه موصولة يعني لو كنت علمت قبل احرامى ما علمته بعده من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم تحللى (ما سقت الهدى معي) ماهذه نافية يعني عدم تحللى كان لاني سقت الهدى معي والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت تردهم لاحرمت بعمره ولبسقت الهدى معي (حتى اشترته) اي الهدى بركة او ببعض جهاتها (ثم احل) بفتح الهجزة وكسر الحاء وتشديد اللام (كما حلوا) الكاف للقران اي مقارنا بحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا آخر ولهذالم يذكر المصنوع رواية بل هو حديث واحد انما فصله بكلمة ق يانا بان ما بعده رواية الشيخين واوله رواية مسلم فقط

❖ الفصل ❖

(ق) جابر رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غزاة فأتى عليه الصلاة والسلام على فقال ما شانك قلت اعياجلى فتحلفت فتخسه فصار سرايا بحيث احتبس خطاه لاسمع حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال هل تزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا فقال هل اتزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لى اخوات فاجيبين ان اتزوج امرأة نجمهين وتمشطهن فقال (اما انك قادم) بالتخفيف حرف تنبيه (فاذا قدمت فالكيس الكيس) يعني فباشر للكيس وهو العقل في الاصل اراد به هنا الجماع لانه لطلب الولد كأنه جعله عقلا وكرره للتاكيد (قوله) اي الحديث للراوي وفيه استحباب سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم (ق) ميمونة بنت الحارث رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت اعتقت وليدتي بلا استئذان من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال عليه الصلاة والسلام (اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك) لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لاصار صدقة وصلة ولا شك ان خيرين افضل من خير (قوله) لما اعتقت وليدة) وهي

صيبة وتطلق على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المرأة بمالها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها ان تصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء بالاقارب من جهة الام اكرامها (م) ابو قتادة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال لما رجع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من حبير سار ليلة فبزل في آخرها للاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال (اما انه) الضمير للشان (ليس في النوم تفریط) اي تقصير في فوت الصلوة ولاثم لانعدام الاختيار من النوم (انما التفریط على من لم يصل صلوة حتى يجيء وقت الصلوة الاخرى) اي على من ترك الصلوة عمدا فلا تفریط في نسيانها لما روى ابو هريرة رضي الله تعالى عنه انه عليه الصلاة والسلام قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصلّيها اذا ذكرها (فمن فعل ذلك) اي من نام عن الصلوة (فليصلها حين يتبها لها) اي لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلّيها اذا ذكرها (فاذا كان الغد) اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة (فليصلها) اي تلك الصلوة التي نام عنها (عند وقتها) اي وقت الصحيح دون الفاسد في الغد لثلاثتهم ان اداء الوقتية تغير عن وقتها (قاله غداة ليلة التعريس) وهو نزول المسافر في آخر الليل استراحة (بعد ما صلى الفجر) اي صلوة بالجماعة باذان واقامة قضاء لها (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقبين فقال (اما انهما) اي ان صاحبي القبين (يعذبان وما يعذبان في كبير) اي في امر كان يكبر عليهما ففعله قال القاضي لعله عني بالكبير ما يستعظم الناس ان يفعلوه بالاجترار عليه وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه (اما احدهما فكان يمشي بالثيمة واما الآخر فكان لا يستتر من بوله) يعني كان يكشف عورته لاجل بوله ردهذا الوجه بانه يلغو ذكر البول حينئذ لان كشف العورة مذموم سواء كان ثمه بول او لم يكن وبان كلمة من لا يتدأ الغاية وهي تقتضي ان يكون ابتداء الستر من البول وكان له مدخل في التستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان ينتضح على بذنه وثيابه (وروى لا يستتره) وكل من هذين الذنبتين سهل على الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر (م) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اما اني ام استحللتمكم تهما لكم) اي اتهاما بالكذب في كلامكم وهو بضم التاء وقح الهاء اسم بمعنى الاتهام (ولكنه) الضمير للشان (انا في جبرائيل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة) الباهة هي المفاخرة لكنها غير مستقيمة ههنا فالمراد بها اظهار فضيلتهم للملائكة (قاله حين خرج على حلقة من اصحابه) وهي جماعة

يستديرون كحلقة الباب وجهها خلق بكسر الحاء وقمع اللام كقصعة وقصع
وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجهها خلق بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله
الجوهري (فقال ما جلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للإسلام
ومن به علينا قال الله) بالمد والجر على اضمار حرف القسم الهمزة فيه
للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم
(ما جلسكم الا ذلك) وما فيه نافية (قالوا الله ما جلسنا الا ذلك) وفيه بيان
فضيلة الاجتماع للذكر (ق) سعد بن ابي وقاص رضى الله تعالى عنه (انفقا
على الرواية عنه قال خرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى غزوة تبوك
وخلف عليا على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستقلا عنده فلما
سمع ذلك تأذى منه فاخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقولهم فقال عليه السلام
كذبوا وقال (اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى غير انه لا نبي
بعدي قاله لعلى عند خروجه الى غزوة تبوك) تقدم الكلام عليه في البسب
الخامس في حديث يعلى انت مني بمنزلة هرون من موسى (م) عمرو بن العاص
رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله)
اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم
ذميا قال الشيخ الشارح وكذا لو كان حريبا فانه اذا اسلم لا يطالب بشئ منها
لو قتل واخذ الممال واحرزه بدار الحرب ثم اسلم لم يؤخذ بشئ منه (وان الهجرة
تهدم) يعني نحر اراد بالهجرة ما كانت قبل الفتح (ما كان قبلها) اي من المعاصي
المرتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كازكوة
وكفارة اليمين المالية فلا تسقط لانها من حقوق الفقراء (وان الحج يهدم
ما كان قبله) والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ماورد في حديث آخر من انه
عليه السلام سأل من الله تعالى في المزدلفة ان يغفر ذنوب جميع الحجاج وقال
في دعائه حتى الدماء والمظالم واجاب الله دعاه يقتضى ان يكون ما قبله من الذنوب
في الحج على الاطلاق واما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تأكيديا في بشارته
وترغيبا الى متابعته (قاله له حين قبض) اي الراوي (يده عن البيعة) اي بعد
قوله للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم اسط بيمك ابايكم على الاسلام و بسط عليه السلام
يمينه (فقال مالك بن اعين وقال) اي الراوي (اردت ان اشترط قال) اي النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم (تشرط ماذا) كان ينبغي ان يقدم ماذا اعلى اشترط لان ماذا بمنزلة
كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعول له ومنضم معنى الاستفهام وهو يقتضى
الصدارة فتوجيه الكلام ان يقدر قبل اشترط ماذا ويكون ماذا المتأخر مفسر له
قال النووي ضبطناه اشترط بماذا باثبات الباء فيجوز ان يكون الباء زائدة للتوكيد

كما في نظائرهما وان يتضمن اشترط معنى تحنط (قال ان يعفرلى) (م) ابوهريرة
 رضي الله تعالى عنه: روى مسلم عنه (امالو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله
 التامات من شر ما خلق) قال بعض الشارحين هذا مقام من بقي له الثقات الى
 غير الله وامان توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ بالله
 ولم يلج الا اليه) والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما ترقى عن هذا المقام فقال اعوذ
 بك منك تقدم معنى الكلمات وتامها في الباب الاول في حديث من نزل منزلا
 (لم يضره) قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتنى البارحة) قبل
 ما لتعجب اى شىء لقيته وقيل موصولة وهى مبتدأ خيرة تعجب محذوف اى الذى
 لقيته الم عظيم (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه قال
 سأل رجل اى الصدقة اعظم فقال عليه الصلاة والسلام (اما وايبك) الواو
 فيه للاقسام ولكنه جرى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على العادة بلا قصد الين
 (لتبأته) على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه تخبرن ماسألته
 (ان تصدق) اى تصدق فمحذوف احدى التائين (وانت صحيح صحيح) الواو
 فيه للحال الشح وهو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالاعرف
 والبخل مختص بالمال (مخشى الفقر) اى تقول فى نفسك لا تلتف مالك كيلا تصير
 فقيرا (وتأمل الغنى) بضم الميم بمعنى تطمع اى تقول اترك مالك فى بيتك لتكون
 غنيا عن زنا عند الناس (داد مسلم وتأمل البقاء ثم اتفاقا) اى الشخان على قوله
 (ولا تمهل) بالنصب اى لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر
 مبتدأ محذوف اى افضل الصدقة ان تصدق حال صحتك مع احتياجك الى المال
 واختصاصك به لافى حال سقمك (حتى اذا بلغت الحلقوم) المراد به ان يقرب الروح
 بلوغ الحلقوم اذ فى حقيقة بلوغها لا يقدر على القول غالبا (فلاتفلان كذا ولفلان
 كذا) يعنى اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك
 اعطوا مالى فلانا واصرفوا من مالى فى عمارة المسجد الفلانى (وقد كان لفلان)
 يعنى والحال ان المال فى تلك الحالة يكون متعلقا لقبرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد
 على ثلث مالك وانت تتصرف فى جميعها فكيف تقبل (تفرد مسلم بقوله اما وايبك)
 يعنى تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما وايبك لتبأته والثانى لفظ البقاء فى موضع
 الغنى (ق) المسيب بن حزن رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (اما والله
 لا استغفرن لك ما لم انه) نفس متكلمة على بناء المجهول من النهى (عنك) اى عن
 استغفارك (فانزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا الى قوله اصحاب الجحيم) اى
 انزل الله هذه الآية وهى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين
 ولو كانوا اولى قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي ان
 المفسرون انه نبي وفى المعنى نهى الواو فى ولو كانوا للحال (قاله لابي طالب

عند وفاته (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (امتحني احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حجار او يجعل الله صورته صورة الحمار) هذا شك من الراوي قال النووي وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن ان لا يعتد بما فعل من الصلوة كالا يعتد بأفعال الجاهل بالفروض الصلوية وقال الامام الطيبي معناه ليسحق به من العقوبة في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل منه وفيه دليل على ان المأموم لا يرفع رأسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود

فصل في

(ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان) بالباء الموحدة بعد الجيم (وجنتان) بالنون بعد الجيم اي سترتان والمراد بهما هنا درعان وفي بعض النسخ وقع الاولى بالنون والثانية بالباء قال القاضي رواية جبتان بالباء على الشك لتخفيف عن بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله (من حديد اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه) اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فصبتها على رأسه يسهل اللبس عليه ويسلك يديه في كفيها ويرسل ذيلها على بدنه حتى سترته وحصنته وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام (حتى تعفى اثره) على بناء المجهول من باب التفعيل اي تحو اثر مشيته لطوله وستر جميع بدنه فكذا الجواد اذا قصد بصدقة سهلت عليه واتسع صدره وانبسطت بالاعطاء يده وصارت الصدقة جنة عليه وحصنته (واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه) اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه اي اجتمعت على عنقه (وانضمت يده الى تراقيه) جمع ترقوة وهي العظم الذي بين تقرة البحر والعائق (وانقبضت كل حلقة الى صاحبيتها فيجتهد ان يوسمها) اي تلك الدرع فيدخل يديه في كفيها (فلا يستطيع و يروى فلا يتسع) فكانت الدرع ثقلا عليه من غير تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت يده عنه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة (م) ابو موسى رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحمي والميت) قال الشيخ الشارح هذا تشبيه البيت بالحى والميت من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعنى مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت حى فكيف يكون مثل حى الى هنا كلامه واقول الحى المشبه به من يتنفع بحبوة بذكر الله وطاعته فلا يكون نفس المشبه كالمشبه المؤمن بالحى والكافر

باليت مع كونهما حين في قوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه على ان تشبيهه
غير الذاكر من جهة ان ظاهره عاقل وباطنه باطل انبى من تشبيهه بيه به يشهد
عليه الذوق (م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (مثل الصلوة الخمس

كمثل نهر جار نجر) اى كثير الماء (على باب احدكم يفتسل منه كل يوم خمس
مرات) فمن فعل ذلك لا يبقى في بدنه وسمح فكذا من صلى صلوة الخمس لا يبقى
من صغائر شئ (خ) النعمان بن بشير رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) (مثل

القائم في حدود الله) اى المحتجب عن المحارم والنهائى عنها (والواقع فيها) اى
المرتكب للنهائى (كمثل قوم استهموا) اى افترعوا (على سفينة) وفيه اشارة
الى استحباب القرعة اذا تشاجروا على الجلوس فى الاعلى والاسفل وذلك

اذا نزلوا بها جلة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو احق به
من غيره فليس لاحد ان يقيم منه (فاصاب بعضهم اعلاها) اى الطبقة الاعلى
من السفينة (وبعضهم اسفلها فكان الذين فى اسفلها اذا استقوا من الماء مروا

على من فوقهم فقالوا الوانا خرقنا فى نصينا خرقا ولم تؤذ من فوقنا) اى من
القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف اى لكان حسنا (فان تركوهم) اى ان
ترك الاعلون الاسفلين (وما ارادوا) اى مع ما ارادوا من الخرق ولم يمنعوهم

عنه (هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم) اى ان منعوهم يقال اخذ عليه
اذا منعه (نجوا ونجوا جميعا) فكذا القوم اذا ترك من باشر المنكر فيهم عاد الضرر
عليهم بزلول البلية العامة بسسيهم وان فهو عن ذلك نجوا اكلهم (ق) ابن

عمر رضى الله تعالى عنه (تفقا على الرواية عنه) (مثل القرآن مثل الابل المعقلة)
اى المعتادة بالعقال وهو الحبل (ان عقلها) بتشديد القاف وتفخيفها اى شداها
بالحبل (صاحبها امسكها وان تركها ذهبت) انما شبه القرآن بالابل المعتادة

بالعقل اشارة الى انه وان اعتيد قراءته تذهب ان تركها (ق) ابو موسى رضى الله
تعالى عنه (تفقا على الرواية عنه) (مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن مثل الارجلة)

بضم الهمزة والراء وتشديد الجيم (ريحها طيب وطعمها طيب) ولونها
ايضا طيب وهى افضل ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها (ومثل المؤمن
الذى لا يقرأ القرآن مثل التمرة لاريج لها وطعمها حلو) وفى بعض النسخ طيب

مكان حلو (ومثل المنافق الذى يقرأ القرآن مثل الرحمانه ريحها طيب وطعمها
مر ومثل المنافق الذى لا يقرأ القرآن كمثل الخنظلة ليس لها ريح وطعمها مر)

اشار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى ضرب هذا المثل الى معان منها انه ضربه
بما يخرج الشجر للمشابهة التى بينه وبين الاعمال قانها من ثمرات النفوس
ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما يخرج الشجر وضرب مثل المنافق

بما يبته الارض نبيها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شان
 المنافق واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا ينحوا عن يفرسها ويسقيها
 ويربها كذا المؤمن بفيض له الله من يؤدبه ويعلمه ويهذه ولا كذلك الخنظلة
 المهملة المتروكة بالعرء (ق) جابر رضى الله تعالى عنه مثل المؤمن مثل السنبلة)
 قال صاحب التحفة هذا الحديث الى آخره مما اتفقا عليه لكن روى مسلم عن جابر
 وكذا البخارى عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه لاعتن جابر كما ذكره الشيخ
 (يحر كها الريح فتقوم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة) بفتح الهمزة وبراء
 مهملة ساكنة ثم زاء هذا هو المشهور و ذكر الجوهري وصاحب الفري بفتح الراء
 وهو شجر يشبه شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر
 الصنوبر (لانزال فائمة حتى تنفعر) يعنى ان المؤمن كثير الآلام في ماله وبدنه
 وعياله غالباً فيكفر عن سيئاته والكافر ايس كذلك فيأتى بسيئاته كاملة يوماً القيامة
 (م) الثعنان بن بشير رضى الله تعالى عنه (مثل المؤمن في نواذهم)
 بتسديد الدال مصدر توادد اى تحاب وقع في بعض النسخ بدون في فيكون
 بدلا من المؤمنين بدل اشتمال (وزراجهم) اى تعاطيهم (كمثل الجسد
 الواحد اذا اشتكى) اى مرض (بعضه تداعى) من الدعوة (سأره)
 اى باقى الجسد اسم فاعل من سار اذا بقى وهو مما يغلف فيه الخاصة فيستعمله
 موضع الجمع (بالسهر) بفتح الحاء ترك النوم (والحمى) اعلم ان لفظ الحديث
 خبر ولكن معناه امر يعنى كما ان الرجل اذا تألم بعض جسده يسرى ذلك الالم
 الى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا
 مصيبة ليقيم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتهما (م) ابن عمر
 رضى الله تعالى عنه (مثل المنافق كمثل الشاة العائرة) اى
 المترددة (بين القنمين) اى القطيعتين من الغنم (يعبر الى هذه) اى تذهب بتلك
 الشاة الى هذه القطيعة (مرة والى هذه مرة) اى الى القطيعة الاخرى مرة
 اخرى ولا تستقر فى احدهما لانها غريبة ليست منهما فكذا المنافق لا يستقر
 بالمسكين ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم انما انا منكم (ق) جابر رضى الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (مثلى ومثل الانبياء كمثل رجل بنى دارا فاكلها واحسنها
 الاموضع لبنة) فانه يكون خاليا عنها (وجعل الناس يدخلونها) يعنى شرعوا
 يدخلونها (ويحبون) من حسنها (ويقروا) او لاموضع البنية) جواب اول
 محذوف اى لكانت كالملة (زاد مسلم فانا موضع البنية) الموضع زائد المعنى فانا
 البنية او المضاف مقدر يعنى فوضعي موضع البنية (جئت تحت الانبياء) (م) جابر
 رضى الله تعالى عنه (اروى مسلم عنه) مثلى ومثلكم كمثل رجل اوقد ناراً فجعل

الجناب) جمع جنذب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع من الجراد (والفراش) جمع فراشة بفتح الفاء وهي دويبة تطير وتقع في النار (يقعن فيها وهو يذب عنها) او يدفع عن النار والوقوع فيها (وانا آخذ بمحزكم) بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجرة وهي مقعدا لازار وحجرة السراويل موضع التكة (عن النار) اي ادفع عن نار جهنم (وانتم تفلتون) بتشديد اللام اي تخلصون (من يدي) وتطلبون الوقوع في النار بترك ما امرته وارتابك مانهيته

❖ فصل ❖

(ق) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اياكم والجلوس في الطرقات) يعني احذروا عن الجلوس في الطريق انما حذر عليه الصلاة والسلام عنه على وجه الكراهة لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف عليه الصلاة والسلام ان يغوت بعضها عن القاعد (قالوا يا رسول الله مالنا من مجالسنا بد تحدث فيها) مانافية البد بتشديد الدال بمعنى الفرقة اي نحن نحتاج الى الجلوس في الطريق ومانتفرق منه فكيف نفعل (فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا ايتم المجلس بفتح) اللام مصدر ميمي اي اذا امتنعتم عن الافعال الاعن الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة كصالح الجبران وغيرها (فأعطوا الطريق حقه) واقعدوا فيه يقدر الحاجة (قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر) يعني كفه عن النظر الى المحرم (وكف الاذى) اي الامتناع عما يؤذي المارين (ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر) (ق) عتبة بن عامر رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اياكم والدخول على النساء) اراد بالدخول الخلوه معهن (فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارأيت الجمو) بسكون الميم قريب الزوج يعني اخبرني عن دخول الجموع عليهن انه جائز ام لا (فقال الجمو الموت) يعني خلوة المرأة مع جوها قدي تؤدي الى زناها على وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم او معناه انها تؤدي الى هلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن او معناه الجمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت وقيل المراد من الجمو هنا غير ابى الزوج وابنه لانهما من المحارم ولا يمنعان عن دخولهما على المرأة فقال الامام تقي الدين الجمو يستعمل عند الناس اليوم في ابى الزوج وهو محرم من المرأة فلا يمنع من الدخول عليهما مثل الموت (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (اياكم والظن) اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم قال النووي المراد به ما يستقر عليه

صاحبه دون ما يخطر في قلبه (فان الظن) اى اقام المظهر مقام المضر
اذا القياس فانه لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع حثا على الاجتناب (الكذب
الحديث) اى حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان (ق) ابوهريرة رضى الله
تعالى عنه اياكم والوصال (خ) اياكم والوصال) رقم في الاول علامة ق لانه كان
متفقا عليه ورقم في الثاني بعلامة خ اشارة الى انه كان مكر رافى البخارى يعنى احذروا
عنه صوم الوصال تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انكم لستم مثلى
(خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (اياكم ودعوة المظلوم) انما حذر
عنها لان للظلم تأثيرا قويا في نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا واعون
لاستجابة دعائه (وان كان كافرا) فان قلت بفهم منه ان دعاء الكافر معتبر وقد
قال الله تعالى ومادعاء الكافر بن الا في ضلال قنا الآية في حق دعائهم للنجاة
من النار في الآخرة ولا يفهم منه عدم اعتباره في الدنيا (م) ابو قتادة رضى الله تعالى
عنه) روى مسلم عنه (اياكم وكثرة الخلف في البيع فانه ينفق) من باب التفعيل
اى بروج البيع (ثم يحق) بفتح حرف المضارعة اى يذهب بركته (م) ابوهريرة
رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
وكان معتلا بالجوع فلقى ابا بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما فقال ما اخرجكما من
بيوتكما هذه الساعة قال الجوع قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والذي نفسى بيده
لا اخرجنى ما اخرجكما فذهبا الى بيت رجل من الانصار فاذا هو ليس في بيته فلما
رأتهم المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لها ابن فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء
اذا جاء الانصارى فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله ما وجد اليوم
اكرم اضيفا منى فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه
ثم فصدوا في بيده سكين ايدح لهم ذبيحة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم (اياكم والخلوب)
يعنى لا تذبح الشاة الخلوب فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن العذق فشربوا
من الماء فلما شبعوا ورووا قال عليه الصلاة والسلام لصاحبيه والذي نفسى بيده
لنسا أن عن هذا النعيم يوم القيمة قال القاضى المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر
والتقريع وقال النووى هذا سؤال تعداد النعم والامتنان لسؤال تقريع وقال
الطيبى يدل على القول الاول ماجاء في حديث آخر انه عليه الصلاة والسلام
لما قال هذا القول اخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر منه
اليسر (قاه لانى الهبثم رضى الله تعالى عنه) بالنساء المنذبة قبها يا منشاء
تحت (بن التبهان) بفتح التاء المنشاء فوق وشدب الياء المنشاء تحت مع كسرهما

فصل

(ق) البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) انا النبي لا كذب (يعنى انا النبي حقا لا كذب فيه فلا افر عن الكفار) انا ابن عبد المطلب) نسب عليه الصلاة والسلام نفسه الى جده دون ابيه لشهرته به حتى يقول كثير من الناس للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف افتخر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمشرك وكان ينهى الناس عن الافتخار باآبائهم قلنا المنهى عنه ما كان في غير الجهاد وقدر خص عليه الصلاة والسلام فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك القول تكبيرهم بانه عليه الصلاة والسلام لا بد من ظهوره على الاعداء (اللهم نزل نصرتك قاله يوم حنين) لما نهزم اصحابه قيل كانوا في ذلك اليوم اثني عشر الفا فولوا فاولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار قال المازرى اخرج به من قال الرجن ليس بشعر لو قوعه في كلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا وقع من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اتفقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء ففروا انا النبي لا كذب بفتح الباء ليفسد الروى وانما الرواية باسكان الباء (م) انس رضى الله عنه) روى مسلم عنه (انا اول شفيع في الجنة) اى شفيع لعصاة امتى في دخول الجنة او معناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات (لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت) فعلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اى مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه عليه الصلاة والسلام اكثر امة منهم (وان من الانبياء نبيا ما يصدقه من امته الا رجل واحد (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (انا اول الناس) اى اقربهم (بان مريم) كأن سائلا قال ما سبب الاولوية فاجاب عليه السلام بقوله (الانبياء اولاد علة) اى اخوة لاب شبه عليه الصلاة والسلام ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب وشبهه شرائعهم المتفاوتة في الصورة المتقاربة في الغرض بالامهات (وليس بيني وبينه نبي) بطل بهذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى عليه الصلاة والسلام (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذابوتى بعيت يسأل ان ترك لدينه وفاء فضلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتح (قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فن توفى) من المؤمنين على بناء المجهول اى مات (من المؤمنين فترك ديننا فعلى قضاؤه) وفيه احتجاج على ابن حنيفة لصاحبيه في عدم تجوز الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب من قبله

بان هذا الالتزام من النبي صلى الله عليه وسلم كان تبرعا وهو لا يقتضى قيام الدين
 واما الكفالة فتقتضيه والذمة خربت بالموت فان ترك ما لا انتقل الدين اليه
 والايستقط والكفالة بالدين الساقط لا يجوز (ومن ترك ما لا فلورثته) لعل تركه
 عليه الصلوة والسلام الصلاة على المديون كان تحريض المديون الحى على قضاء دينه
 والزجر على من مطله قيل قضوه عليه الصلاة والسلام ذلك كان مما يدخر
 لمصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (اناسيد ولد آدم يوم القيمة) قيد به مع انه عليه الصلاة والسلام
 سيدهم في الدنيا ايضا لان سودده يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال الله تعالى لمن
 الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال النووي ولم يقل
 عليه الصلاة والسلام هذا الحديث فخر الما جاني غير رواية مسلم ولا فخر يعنى
 لا افتخر به لانه ما كان بكسبي بل بمن يند فضل الله على واما ذكره عليه الصلاة والسلام
 فاما لامثال قوله تعالى واما بنعمت ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى امته كي
 يعتدوه ويتبعوه اعلم ان الادميين افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم
 وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا كان عليه الصلاة والسلام افضل
 من الادميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث
 الآخر لا تفضلوني من بين الانبياء فمحمول على النهى عن تفضيل يؤدى الى
 تنقيص المفضل عليه او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودى او عن تفضيل
 في نفس النبوة فانها مساوية بينهم او على انه عليه الصلاة والسلام قاله قبل ان يعرف
 انه سيد وادام او قاله تواضعا (واول من يشق عنه القبر) يعنى انا اول من يعاد
 فيه الروح يوم القيمة (واول شافع واول مشفع) بتشديد الفاء اى مقبول
 الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل
 الاول منهما (خ) جابر رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه (اناشهد على هؤلاء
 يوم القيمة يعنى قتلى احد) جمع قتيل يعنى انا شهيد عليهم بانهم سبوا في سبيل الله
 حق السعى او بانهم مستحقون بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنمة في الدنيا (ق)
 جابر رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (انما فرطكم على الحوض)
 تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انى فرط لكم (م) ابو موسى رضى الله تعالى
 عنه (روى مسلم عنه) (انامحمد) اى كثير الحمد لان اهل السماء والارض حمدوه
 (واحد) اى اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله بمحمد لم يحمد بها غيره
 (والمقنى) بتشديد الفاء وكسر هالانه اتى عقيب الانبياء وفي قفاهم (ونبي التوبة)
 لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله اولان التوبة في امته صارت اسهل
 الابرى ان توبة عبدة الجمل كانت بقتل النفس اولان توبة امته كانت ابلغ

من غيرهم حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب له لا يؤاخذ به النفس في الدنيا ولا في الآخرة وغيرهم يؤاخذ في الدنيا لا في الآخرة (ونبي الرحمة) لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى لولاك لنا خلقت الافلاك (وفي اطراق ابى مسعود) اى فى كتاب جمع فيه طرق الحديث واختلاف، روايتها ونبي الرحمة ونبي المحمة) اى الحرب لانه بعث بالقتال (ولم يذكر ونبي التوبة) فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان امم الانبياء يهلكون فى الدنيا اذ لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات ونبينا عليه الصلاة والسلام بعث بالسيف ليرتدعوا به عن الكفر ولا يستأصلوا وفي كونه عليه الصلاة والسلام نبي الحرب رحمة فان قلت لم حص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه اكثر من ذلك حتى قيل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم الف اسم قلنا هذه الاسماء كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة اولان الموحى اليه فى ذلك الوقت كان هذه الاسماء (م) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه (زوى) مسلم عنه (انا وكافل اليتيم) اى القائم بمصالحه سواء كان من مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه او لا (كهايتين فى الجنة و اشار) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (بالسبابة والوسطى) هذا من لفظ الراوى معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون فى الجنة مع حضرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لان درجته تبلغ درجته وماروى انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك

فصل

(ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فسألت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان انظرهم قال تشتهين قلت نعم فاقمى وراءه وقال (دونكم) اى خذوا فى لعبكم كما تلعبون (يا بنى ارفدة) هذه كنية للحبشة والارفدة بفتح الفاء وكسر ها اسم ابيهم الاقدم (قاله يوم عيد للسودان) وهم طائفة من الحبشة ترقصون (وكانوا يلعبون بالدرق) جمع الدرفة وهى المحجفة (والحراب) بكسر الحاء المهملة جمع المربة وفى الحديث رخصة فى النظر الى اللعب اذالم يكن فيه آلة اللهو كالوتر والمزمار وغيرهما روى انه عليه السلام مر على اصحاب الدرق وقال خذوا بنى ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان فى ديننا قسحة استدل بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو فى وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان ورد بان الاصل كان لعبا بآلة الحرب والسماع ليس فى معناه (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال عليه السلام انى رأيت دار هجر تكم ذات نخل بين لابتين نجهز ابى للهجرة الى المدينة لضجرتها من الكفرة فقال عليه الصلاة والسلام

(على رسالك) بكسر الراء يعني كن على هيئتك ولا تتجمل (فأني أرجو ان يؤذني
قاله لابن بكر قبل الهجرة (ق) صفة بنت حبي رضي الله تعالى عنها) بضم الحاء
المهملة والياء المشددة بعد الياء المفتوحة فأت كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
معتكفا فأبته ازوره ليلا فحدثته ثمقت فقام معي يشايعني الى الباب فر رجلان فلما
رأيا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اسرعا فقال عليه الصلاة والسلام (على رسلكما
انها صفة بنت حبي) فقالا سبحان الله ان ربنا فيك يا رسول الله فقال ان الشيطان
يجري من ابن آدم مجرى الدم قيل انما خاف عليه الصلاة والسلام من ان يظنابه
ظن التهمة فيكفرا فاعلمهما وكان اسراعهما تأديبا (ق) ابو موسى رضي الله تعالى
عنه اتفاقا على الرواية عنه (على رسلكم اعلمكم وابشروا ان من نعمة الله عليكم
انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم) او قال ما صلى هذه الساعة احد
غيركم (هذا شك من الراوي (ق) فانه حين اعتم بالصلاة) اي دخل في الظلام يتأخير
ادائها وكانت الجماعة يسرعون بعده الى الانتشار (م) ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه) روى مسلم عنه (عليك) اسم فعل بمعنى الزم (السمع والطاعة) اي طاعة اميرك
(في مسرك و يسرك) اي في حالة فقرك وغناك (ومشطك ومكرهك) اسم
زمان او مكان اي فيما يوافق طبعك ولا يوافقته (واثره عليك) وهي بالقبحات والنساء
المثلية اسم من الاستئثار وهو الاختيار يعني اذا فضل او او امرك احدا عليك بغير
استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه وانما قال واثره عليك وان كان قوله ومكرهك
يتناولها اشارة الى شدة تلك الحالة (إم) ثوبان رضي الله تعالى عنه (روى مسلم
عنه) عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها
درجة وخط بهاعنك خطيئة. فانه له حين سأل عن عمل يدخل الله به الجنة)
وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه
في هذا الباب في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد (م) جابر
رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال امرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال (عليكم بالاسود البهيم) وهو الذي لا يخاط
لونه لون آخر (ذي الطفتين) الطافية بالضم خوصة المقله شبه الخطين على وجه
الكلب بحوصة من خوص المقل يعني الزمو ابقته (فانه شيطان يعني الكلب) تغير
للأسود اخرج به احد على ان الصيد بالكلب الاسود لا يحمل قلنا المراد به بيان
حجائه لان الخبث يعبر عنه بالشيطان في العادت لانه اخرج من جنس الكلاب
(ق) جابر رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم يمر الظهر ان نجني الكباب وهو الضئيج من ثمر الاراك فقال

عليه الصلاة والسلام (عليكم بالأسود منه) أي من الكبائر لأن أسوده يكون
 انضج فانه اطيب (قال جابر فقلت اكننت ترعى الغنم قال) أي النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم (نعم وهل من نبي الاورعاها) لعل الحكمة في رعى كل نبي الغنم
 ان يحصل له التواضع بمؤانسة الضعفاء (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (عليكم من الاعمال بما تطيقون) يعني لا تحملوا على انفسكم
 اوراد كثيرة ووظائف من العبادات لا تقدرُوا على مداومتها وتركوا
 (فان الله لا يمل) بفتح الميم الملل فتور يعرض للفتن من كثرة شئ وهو مستحيل
 في حق الله تعالى فبراديه ترك الثواب عبر عنه بالملل ليردوج قوله (حتى تعلموا)
 أي تركوا عبادته وقيل معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا أسوأه اعلم ان الشيخ
 رقم هذا الحديث بعلمة مسلم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه لكن رواه البخاري
 ومسلم والنسائي عن عائشة رضي الله عنها كذا قاله صاحب التحفة (خ) عائشة رضي الله
 تعالى عنها (روى البخاري عنها (مهلا) بسكون الهاء أي امهلي مهلا باعائشة
 (عليك بالرفق) وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واحسنها (واياك والعنف) أي
 احذري عن العنف وهو ضد الرفق (والفحش) قاله لها حين قالت لليهود عليكم
 السام واللعنة بعد قولهم للنبي صلى الله عليه وسلم السام عليك ورده عليهم بقوله عليكم

❖ فصل ❖

(ق) جابر رضي الله تعالى عنه) اتفاق على الرواية عنه (لك الثمن ولك الجمل لك
 الثمن ولك الجمل) كرره للتأكيد (قاله) تقدم بيانه في الباب السادس في حديث
 قد اخذت جملك (م) ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (لك بها) أي بمقابلتها (يوم القيمة سبعمائة ناقة كلها مخطومة)
 يعني مذللة مهينة للركوب الخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظهره
 فيكون له في الجنة سبعمائة ناقة بركبهن حيث يشاء وان يراد ثواب سبعمائة
 كما قال الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الآية
 (قاله لرجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله (م) جابر رضي الله تعالى عنه)
 روى مسلم عنه (لكل داء دواء يعني) شئ مخلوق مقدر له (فاذا اصيب
 دواء الداء برى باذن الله) أي من ذلك الداء يقال برى من المرض برأ بالفتح
 والضم اذا عوفي تقدم الكلاب عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله
 من داء الا انزل له شفاء (ق) ابن مسعود وانس رضي الله تعالى عنهما) اتفاقا
 على الرواية عنهما (لكل غادر) وهو الذي يقول قولاً ولا يفي فملا
 فيدخل فيه من لم يفي بما نذر وبما حلف عليه وبشرط شرطه (لواء يوم القيمة)

اى علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعده استحقاقا له لان علم العزة
 يكون تلقاء وجه الرجل وذلك العلم لا يفارقه لبراه الناس فيزداد فضيخته
 (بقدر غدرة) يعنى ان كانت كبيرة يكون لواءه كبيرا (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى
 عنه (اتفقا على الرواية عنه (لكل نبي دعوة يدعوها) يعنى مستجابة يقينا
 (فاريد ان شاء الله ان اختي دعوة شفاعت لامتى يوم القيمة) تقدم بيانه
 في الباب الثانى في حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان
 شاء الله للتبرك لالا لشك اقتداء بقوله تعالى ولا تقولن لشيء انى فاعل ذلك غدا
 الا ان يشاء الله (خ) معن بن يزيد رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه قيل
 مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين
 سواه قال كان ابى اخرج دنانير تصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فحتمته
 فاخذتها فقال ابى والله ما اردت انك فخاصمته الى رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم (فقال لك مانويت يا يزيد) اى من الثواب (و لك ما اخذت يا معن)
 بسكون العين تلك الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت
 فرضا فبعض حل الحديث على انه كان مخصوصا به وعمل ابو حنيفة ومحمد رح
 بظاهر الحديث وقالوا اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن
 الى الاب جاز وكذا جاز اذا دفعها بنفسه الى ابنه او ابنه الى ابيه في الظلمة من
 غير معرفة (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها (روى البخارى عنها قالت قلت للنبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم ترى الجهاد افضل الاعمال افلا يجاهد فقال صلعم (لكن
 افضل الجهاد) يعنى افضل من الجهاد في حق النساء (حنج مبرور) اى مقبول
 (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (للعبد المملوك المصلح
 اجران) اجر لادائه حق الله واجر لخدمته مولاه باستقامته (م) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (للمملوك طعامه وكسوته) يعنى طعام المملوك
 وكسوته بقدر ما يندفع ضرورته واجبة على سيده (ولا يكلف) على بناء المجهول
 اى المملوك (من العمل الا ما يطبق) وهذا التنى يعنى النهى المراد بما يطبق المملوك
 اى يقدر على عمله دائما حتى لو كلفه المولى بما يطبقه يوما او يومين او ثلثة ثم يحجز
 يرتكب منه ما عنه بقرب نذوقه عليه السلام في رواية اخرى فان كلفه بما لا يقدر عليه
 فليبعه كذا في شرح السنة (ق) جبر بن مطعم رضى الله تعالى عنه (اتفقا على
 الرواية عنه (لى خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحى الذى يحو الله به الكفر)
 اراد به ذهاب سورة الكفر التى كانت قبل بعثته (وانا الحاشر الذى يحشر
 الناس على قدمي) بشديد الباء اى على اترى يعنى يحشرون بعدى وقيل المراد
 به محبته قرب قيام الساعة (وانا العاقب) اى الا ترى صقيب الانبياء عليهم السلام

﴿ فصل ﴾

(خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) (لم يبق من النبوة الا
 المبشرات قالوا او ما المبشرات قال الرويا بالصالحة) تقدم تقريره في الباب الخامس
 في حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة (ق) ابو هريرة رضي الله
 تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لم يتكلم في المهدي الا ثلاثة عيسى ابن مريم) وهو
 ما نطق به القرآن و اشارت اليه قالوا كيف نكله من كان في المهدي صبياً قال اني
 عبد الله اتاني الكتاب الآية (وصاحب جريح ويناصي بوضع) فصتهما سيأتي
 في الباب التاسع في حديث كان جريح رجلاً عابداً اعلم ان تكلم الصبيبن في هذه
 القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله التكلم في الجمادات وان يكون عن
 معرفة بان خلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسى عليه السلام فلا شك انه كان
 بادراك كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف عليه
 الصلاة والسلام في قوله تعالى وشهد شاهد من اهلها ان كان قيصه قد من قبل
 فصدقت الآية كان في المهدي وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود ان صبياً برضع
 قال لاهم حين امتنعت من النار اصبري فانك على الحق قلنا ان المذكورين في
 الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهدي ولم يختلف فيهم واختلاف فيمن
 عداهم فقيل انهم كانوا كباراً بلغوا حد الكلام او تقول اخبر النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم بما كان في علمه مما اوحى اليه في تلك الحالة ثم بعد ذلك اعلمه الله بما شاء
 من ذلك فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق
 (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لم يكذب ابراهيم
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قط الا ثلاث كذبات ثنتين) بدل من ثلث كذبات
 (في ذات الله) اي في طلب رضاه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن سارة
 وفيها رضا الله ايضا لكن لما كان له نفع طبيعي فيها خصص الثنتين بذات الله
 دونها (قوله اني سقيم) بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي احد تلك الكذبتين قوله
 اني سقيم بيانه ماروي ان ابراهيم قال له ابوه لو خرجت معنا الى عيدنا لا يحبك
 ديننا فخرج معهم ولما كان ببعض الطريق اتى نفسه وقال اني سقيم تأويله ان
 قلبي سقيم بكفرتم او مراده الاستقبال (وقوله بل فعله كبيرهم هذا) بيانه ماروي
 انه عليه الصلاة والسلام بعدما اتى نفسه وذهبوا رجوع وكسر اصنامهم وعلق
 الفأس على كبيرهم فلما رجعوا ورأوا احوالهم فقالوا انت فعلت هذا بالهتنا
 يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم تأويله انه اسند الفعل الى سبيه اذ كبيرهم كان حامله
 على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي متكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقة

وواحدة في شان سارة) قصته ما ذكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن الناس فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتى يغابني عليك فان سألك فاخبره انك اختى فانك اختى في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيرك وغيرى فلما دخل ارضه رآها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدم ارضك امرأة لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها فقام ابراهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتالك ان يبسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعى الله ان يطلق يدي ولا اضرك فعاد فقبضت يده اشد من القبضة الاولى فقال ادعى الله ان يطلق يدي فلك الله ان لا اضرك ففعلت واطلقت يده ودعا الذي جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان ولم تأتني بانسان فاخرجها من ارضي واعطهاها جبر قال الما زى الكذب على الانبياء فيما طر يقه البلاغ من الله تعالى محال واما في غيره ففي امكان وقوعه قليلا قولان للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا اما الكذبات المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم السامع لكونها في صورة الكذب واما في نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب للاصلاح جائز فاظنك في دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك ومع كلام ابراهيم عليه الصلاة والسلام قرينة حالية او مقالية دالة على انه يجوز فيه ولم يرد ظاهره الا يرى ان من جملة كذباته قوله عليه الصلاة والسلام لسارة انك اختى في الاسلام قوله في الاسلام قرينة على انه لم يرد به الاخت في النسب وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل من الجبار قرينة على انه مألوف ومجوز فيه فلا يكون كذبا (ق) ابن عباس

رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم) يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوهما (ادعاهم فيه) اى في زيادته يعني لاهل مكة (حين دعاهم ابراهيم عليه السلام) ببركة نمارهم بقوله وارزقهم من الثمرات لعلمهم يشكرون (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا اولانت يا رسول الله قال ولاانا) اى ولا ادخل انا بعملى يعنى العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل به الاستعداد لان بفضل الله عليه كما قال الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين (الان يتعمدنى الله منه) اى يستترنى ماخوذ من عمد السيف (بفضل ورحمة) ومن هنا يعنى لاجل يعنى يستترنى بفضل لاجل دخول الجنة ويجوز ان يتضمن يتعمد معنى تمكن يقال امكنتنى عن ضرب زيد اذا جعله قادرا عليه وهذا الاستثناء منقطع

(م) انس رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (لما صور الله آدم) يعنى طينته
 (فى الجنة تركه ماشاء) ما هذه بمعنى المدة (ان يتركه فجعل ابليس يطيف به) اى يقاربه
 (وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف انه خلق) اى مخلوق (لا يملك) يعنى لا يماسك
 فيما يسد جوفه و يحصل به انواع الشهوات الداعية الى الهفوات فكان الامر كما
 عرفه فان قلت كيف يكون تصوير آدم فى الجنة وقد جاء فى الخبر ان طينته كانت
 ملقاة بين مكة والطائف بوادى نعمان وايضا قوله تعالى يا آدم اسكن الية بدل
 على انه دخل الجنة وهو بشرحى قلنا يحتمل ان يكون طينته بعدما خرت وتركبت
 اطوار واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت فيها
 ويكون المراد بالسكون فى الجنة الاستقرار فيها (ق) جابر رضى الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (لما كذبني قر يش) يعنى فى اسرته الى البيت المقدس
 (قت فى الحجر) اى فى حطيم الكعبة (فجعل الله) بالجيم ونشديد اللام اى
 كشف (لى بيت المقدس فطفقت) اى شرعت (اخبرهم عن آياته) اى علاماته
 التى يسألونها (وانا انظر اليه) الواو فيه للحال

❖ فصل ❖

(ق) فاطمة بنت قيس رضى الله تعالى عنها (اتفقا على الرواية عنها (اما ابو جهم)
 بفتح الجيم وسكون الهاء (فلا يضع عصاه عن عاتقه) يعنى يضرب زوجته كثيرا
 وقيل هو كناية عن كثرة مسافرتة لكن الوجه الاول اولى لما جاء فى بعض
 الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب للنساء وقال النووى فيه دليل على جواز
 ذكر الغائب بما يفيد من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة
 بل يكون من النصيحة (واما معاوية فصعلوك) بضم الصاد المهمل اى فقير
 (لاماراه) هذا تفسير لما قبله (انكحى اسامة) فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو
 اذا رضيت به الزوجة والولى لان فاطمة كانت قرشية واسامة مولى (قاله
 لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة) اى طلاقا بائنا (فخطبها
 ابو جهم) اى طلب ان ينكحها (ومعاوية بن ابي سفيان (ق) المسور بن مخرمة
 ومروان بن الحكم رضى الله تعالى عنهما ان الاسلام فاقبل) بضم الهجره
 من الاقبال وهو توجيه الشئ للشئ مفعوله محذوف اى اوجهه لك (واما المال
 فلست منه فى شئ) قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم) يعنى اراد ان يسلم وقد كان
 قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله فجاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لان يسلم وجاء
 بمال المقتول هكذا وجهه الشراح لكن ما قاله الراويان من ان المغيرة قتل
 واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما طعن بعض الكفار على اسلامه لغدره

السابق قال عليه الصلاة والسلام الحديث فشرع بان فاقبل من القبول وهو
 بفتح الهمزة والياء هكذا وجدته في النسخ الصحيحة وهو المناسب لقول المصنف
 حين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذکور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري
 وانت ترى الشيخ رقمه بعلامة ق (ق) عبد الله بن سلام رضى الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه قال بينا انا نائم اذا اتاني رجل فقال قم واخذ يدي فانطلقت
 معه فاذا انا بجواد وهو يتشديد الدال جمع جادة وهي الطريق الواضحة عن
 شمالي فاخذت اى شرعت ان ادخل فيها فقال لى لا تأخذ فيها فانها طر ق
 اصحاب الشمال فاذا جواد عن يميني فقال لى خذ ههنا فاني بي جبال فقال اصعد
 فجلعت اذا اردت ان اصعد خررت على اسنى حتى فعلت ذلك مرارا ثم
 انطلق بي حتى اتى بي عمودا رأسه في السماء واسفله في الارض وفي اعلاه حلقة
 فقال لى اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا ورأسه في السماء فاحذني
 فزجل بي وهو بالزاي المهجبة وبالجيم بمعنى رمى فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب
 العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتي النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم فقصصتها عليه فقال عليه الصلاة والسلام (اما الطريق التي رأيت عن
 يسارك فهي طرق اصحاب الشمال واما الطريق التي رأيت عن يمينك فهو طرق
 اصحاب اليمين واما الجبل فهو ميرل الشهداء ولن تناله واما العمود فهو عمود الاسلام
 واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال مستسكبه حتى تموت) جعل النبي صلى
 الله تعالى عليه وسلم مسكبه بالعروة في رؤياه كما مسكه في اليقظة (ق) يعلى بن امية رضى
 الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (اما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات واما الحبة
 فانزعها ثم اصنع في عرنتك ما تصنع في حجرك) اى من الطواف والسعي والخطى
 واجتنب النساء والطيب واللباس وهذا ليس على عمومه لان العمرة لاوقوف
 فيها (قوله لرجل جاء بالجعرانة) وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء
 المهملة موضع على تسعة اميال من مكة وعن الخطابي قديكسر فيها العين ويشدد
 الراء كذا في المغرب (قدها بالعمرة وهو مصفر لحينه ورأسه) اى بز عفان
 وطيب (وعليه جبة فقال انى احرمت بعمرة وانا كما ترى) اختلف في ان المحرم
 اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية ام لاذهب الشافعي الى عدمها
 متمسكا بالحديث لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يأمره بالفدية ولو كانت
 واجبة لامر بها اذ الرجل كان جاهلا قريب العهد بالاسلام وقال غيره
 عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها للجاني ويمكن ان يقال
 الظاهر من قوله ما تصنع في حجرك انه كان عالما باعمال الحج فيحصل على انه كان
 عالما بوجوب الفدية في جنابة الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج

فلما امره عليه الصلاة والسلام بان تصنع في عمرته كما تصنع في الحج يفهم منه وجوب
 الفدية عليه ضمنا (ق) جبير بن مطعم رضي الله تعالى عنه (انفقا على الرواية
 عنه) اما انافىض على رأسي ثلث اكف (بضم الكاف وتشديد الفاء جمع
 كف والمراد به الحفنة) (وقال البخاري ثلثا و اشار) اي النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم بيديه كليهما قاله (حين تماروا) اي تازعوا (في الغسل) اي في مقدار ماء
 الغسل (عنده فقال بعض القوم اما انافى انغسل رأسي بكذا وكذا) وفيه دلالة
 على استحباب عدم اسراف الماء (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها (انفقا على
 الرواية عنها قالت لما وصف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم السحر الذي سحر به
 وكان في بئر ذي اروان بان نخلها كرؤس الشياطين قلت له فاخرجته) قال
 لا اما انا فقد عاقني الله) اي من ضرر ذلك السحر فكرهت (ان اثير) بضم
 الهمزة اي انشر (على الناس شرا) يعني خفت ان يتعلموا من اجزائه شيئا فتركته
 في تلك البئر على ما وجدته فلم اخرجه (ق) عبدالله بن سلام رضي الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (اما اول اشراط الساعة فانار يحشر الناس) اي يجمعهم
 مع السوق (من المشرق الى المغرب) والظاهر انه عليه الصلاة والسلام
 اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت كفتنة الترك حيث سارت من المشرق
 الى المغرب اعلم ان كون النار اول الآيات مشكل لان بعثة نبينا عليه الصلاة والسلام
 من الاشراط والنار لم تتقدمه وقد قال عليه السلام في حديث آخر ان اول الآيات
 خروج و جاطلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة
 علامة لقرنها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم
 الاول بعثة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم ومن الثاني النار والدخان والدجال
 وخروج يأجوج ومأجوج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة
 والرجفة سمي اولالانه مبتدأ ذلك القسم (واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزبادة
 كبدهوت) اي زائدته وهي القطعة المفردة المتعلقة بطرفه (واذا سبق ماء الرجل
 ماء المرأة نزع الولد) اي يجره الى جانبه ويجعله مشا بهابه (واذا سبق ماء المرأة ماء
 الرجل نزعت اجابه بها) اي بالاحكام المذكورة (حين سأله عنها قبل اسلامه
 م) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (اما اهل النار الذين هم اهلها)
 اي هم محتصون بها بالخلود فيها (فانهم لا يموتون فيها ولا يحبون) اي حبوة
 ينتفعون بها (ولكن ناس) اي من المسلمين (اصابتهم النار بذنوبهم اوقال
 بخطابهم فاما نهم) اي امانهم الله حذف الفاعل للعلم به وفي بعض النسخ فاما نهم
 بتأني اي امانتهم النار كذا قاله النووي معناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة
 بعد ان يعذبوا بمدة ارادها الله تعالى على قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسين في النار من غير

احساس قال القاضي يجوز ان يراد بانتمهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام
 او ان يكون الامة اخف لكن المناسب هنا ما قدمناه (امانة حتى اذا كانوا افخما
 اذن بالشفاعة فجئى بهم) يعنى حلوا كما يحتمل الامتعة (ضبار ضبار) نصب على
 الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات واحدها ضبارة بكسر الصاد المعجمة وقحها
 والكسر افسح وهي الجماعة (فبشو) بضم الباء الموحدة اى جعلوا متفرقين (على
 انهار الجنة ثم قيل باهل الجنة افيضوا عليهم) اى من انهارها فيفيضون (فيبتون
 نبات الحبة بكسر الحاء بزور نبات الصحراء مما ليس بقوت (تكون في حبل السيل)
 وهو ما حمله السيل من طين قيل اذا نفقت فيه حبة واستقرت على مجرى السيل
 فانها تثبت في يوم وليلة شبه عليه السلام سرعة عود ابدانهم بسرعة نباتها
 وفي حديث آخر يكتب على جباههم هوؤلاء عتقاء الرحمن (م) زيد بن ارقم رضى الله
 عنه) روى مسلم عنه (اما بعد) اى بعد حمد الله (الايتها الناس فانما انا بشر يوشك
 ان يأتيني رسول ربي) اراد به ملك الموت (فاجيب وانارا لك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله
 فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي) اى وثانيهما اهل
 بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من اقربائه وقيل نساؤه سماهما ثقلين اعظاما المقدر
 هما لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل (اذكر كم الله في اهل بيتي اذكر كم الله في اهل
 بيتي اذكر كم الله في اهل بيتي) ذكره ثلث مرات لزيادة التأكيد وهم من حرم عليه
 الصدقة بعده كآل علي وعقيل وجعفر وعباس وعلي هذا لانكون نساؤه
 من اهله الا ان تكون هاشمية وفي رواية اخرى نساؤه من اهل بيته والمعروف
 في غير مسلم لرواية الاولى (وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به
 واخذ به كان على الهدى ومن اخطأه) يعنى لم يعمل به (ضل وفي رواية هو حبل الله)
 المراد به عهدته وقيل السبب الموصل الى رضاه (من اتبعه كان على الهدى) من
 تركه كان على ضلالة (ق) المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضى الله تعالى
 عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين وانى
 قدرأيت ان ارد اليهم سيهم) بى سيهم (فمن احب منكم ان يطيب ذلك) بتشديد
 الياء اى برد ما في يده بطيب قلبه (فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حفظه)
 اى يكون له نصيب عوض ما رده (حتى نهطيه) اى ذلك الحظ (ايه من اول
 ما بينى لله علينا) اى يعطينا فينا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال
 (فليفعل) اى ليرده (يعنى وفده وازن) تفسير قوله اخوانكم تقدم التوضيح على
 هذا في الباب الثاني في حديث الانلاذرى من اذن منكم (م) جبر رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه) قال جاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوم غزاة متقلدوا
 السيوف فتغير وجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما رأى بهم من الفاقة

فامر بلا لافاذن ثم خطب فقال (اما بعد فان الله انزل في كتابها ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة) وهي نفس آدم وفرعكم منها (وخلق منها زوجها) اي خلق حواء من ضلع من اضلاعها هذا معطوف على مقدر وهو صفة نفس وهو انشأها انما يعطف على خلقكم لانه يؤدي الى نكر الخلق في زوجها لكونها داخله في الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد بالناس الذين بعث اليهم الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم (وبث منهما رجالا كثيرا ونساء) واتقوا الله الذي تساءلون به (اصله تساءلون فادغم التاء في السين والارحام) بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض فيه وحذفه للعلم به كما في قولهم الله لافعلن المعنى يسأل بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعال كذا على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اي اتقوا الارحام ولا تقطعوه او على محل الجار والمجرور وبالرفع مبتدأ خبره محذوف اي والارحام مما يتق به (ان الله كان عليكم رقيب) اي حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوا الله فيما نهاكم عنه (يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله واتنظروا نفس ما قدمت لعد) اي ليوم القيمة (واتقوا الله ان الله خير بما تعملون تصدق رجل) لفظه ماض معناه امر اي ليتصدق (من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة) تمتة الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت تعجز عنها ثم تابع الناس حتى اجتمع كومان من طعام وثياب فتهازل وجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي استنار وظه. عليه امارات السرور (م) جابر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي بضم الهاء) وقبح الدال الارشاد والدلالة (هدى محمد) اي خير الارشاد ارشاد محمد ويحوز قبح الهاء وسكون الدال على ان يكون بمعنى الطريق والسيرة يطبق على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثاني بمعنى الواحد اي خير الطرق طريقة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم (وشر الامور محدثاتها) بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث (وكل بدعة ضلالة) المحدثة والبدعة اي معنى واحد في اللفظ لكن البدعة هي المخالفة للسنة يعني كل خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة خص من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رضي الله تعالى عنه في الترويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة خمس واجبة كنظم الدلائل لرديشه الملاحدة وغيرهم ومدونة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران (خ) ابن عباس رضي الله

عنه) روى البخارى عنه قال قال النبي عم في مرضه الذي قبض فيه (ما بعد فان
 هذا الحى من الانصار) هذه بيان للحى (يقولون ويكثر الناس) يعنى ان الانصار
 نصر وا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فلا يلحقهم
 فيه احد فكل مات واحد منهم ذهب من غير بدل فيكثر غيرهم وهم يقولون
 (فن ولى شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه) اى في ذلك الشئ (احدا
 او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويبحاوز عن مسيئهم) يعنى ليجاوز
 عن اساءه من الانصار فيما سوى الحدود (خ) عمرو بن تغلب رضى الله تعالى
 عنه) بالتاء المشاة فوق وسكون الغين العجمة وبكسر اللام قيل مارواها عن النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة احاديث له في الصحيحين حديثان انفردت بهما البخارى
 بهذا (اما بعد فوالله انى لاعطى لرجل وادع) بفتح الهمزة والدال اى اترك
 (الرجل والذى ادع احب الى من الذى اعطى ولكنى اعطى اقول ما لما) بكسر
 اللام (ارى في قلوبهم) اى اعلم (من الجزع والهلع) الجزع نقبض الصبر
 والهلع شدة الجزع (واكل) بفتح الهمزة وكسر الكاف اى افوض (اقول ما
 الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير) وهو القناعة (فذهب عمرو ابن
 تغلب) يعنى من الاقوام الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له
 (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) تفقا على الرواية عنها (اما بعد يا عائشة فانه
 بلغنى عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرك الله) اى سيبين براءتك (وان كنت
 الممت بذنب) اى نزلت به وفي الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير موافقة وهذا
 المعنى له لطف عظيم هنا معلوم بالذوق (فاستغفرى الله وتوبى اليه فان العبد
 اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه) اى قبل توبته وهذا الحديث بعض من
 حديث اتهام عائشة بصفوان تقدم بيانه في اواخر باب الخامس في حديث من
 يعذرنى من رجل (خ) ابو الدرداء رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه
 قال جاء ابو بكر الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليث ما جرى بينه وبين عمر من الخاشن
 فقيل ان بقوله عرفه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بنور النبوة فقال (اما صاحبكم
 فقد غامر) اى دخل في عمرة الخصومة وهى معظمها (يعنى ابا بكر) تقدم البيان
 عليه في الباب الثانى في حديث ان الله بعثنى اليكم (ق) كعب بن مالك رضى الله تعالى
 عنه) اتفاقا على الرواية عنه (اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضى الله فيك قاله) حين
 قال و الله ما كان لى من عذر حين تخلفت عنك وهو احد الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة
 تبوك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما خلفك لم تكن قد اتبعت ظهرك و الله اعلم

فصل

في العدد (م) المقداد رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (احدى سوآك يا مقداد)
يعنى هذه الضحكة احدى خصالك الذميمة لانها تكون من الغفلة وفي الصحاح السوأة
الحصله القبيحة (قاله لما ضحك المقداد الى ان وقع على الارض لشربه خصه النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم من اللبن) وهذا سوأه الاخرى (وحلبه) بفتح اللام مصدر
حلب الناقة يحلبها (الاعتر الثالث) جمع عزوهى الاثنى من المعز (مرة ثانية تقدم
بيانه في الباب الخامس في حديث ما هذه الارحة من الله (م) ابو هريرة رضى الله تعالى
عنه) روى مسلم عنه (اثنان في الناس) اى خصلتان في خصالهم (هما بهم كفر)
يعنى من اعمال الكفار لان خصال المسلمين (الطعن في النسب والنياحه على الميت)
او المراد به كفر ان النعمة لان من طعن في نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه
من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة انه حي (ق) ابو موسى رضى الله تعالى
عنه (تقفا على الرواية عنه) جنان (مبتدأ خبره محذوف اى للمؤمن جنان
او في الجنان جنان) (من فضة آيتهما وما فيهما) آيتهما مبتدأ خبره من فضة
الجملة صفة لجنان او فاعل للظرف الواقع صفة (وجناتان من ذهب آيتهما
وما فيهما) وهذه الجنان جنان الفردوس لما روى عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ان جنات الفردوس اربع (وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما هذه
نافية) (الارداء الكبرى، على وجهه) اى ذاته قال النووي كان النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب عبرتها عن مانع رؤية الله
برداء الكبرى فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة لذلك الى هنا كلامه والوجه الى
ان يقال معناه لا يبقى حينئذ للقوم حجاب من كدورات جسميتهم ونقصان بشرتهم
المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله تعالى الا هيبة كبريائه وهى وان
ادهشتهم عن لرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها يؤيده ما قاله
المشايخ من ان الله تعالى لا يرى بلا مرتبة حجاب ولا يقدر احد على تجلى ذاته
بلا حجاب بل يقضى (في جنة عدن) ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر
لا يحصل الا بعد ان يؤذن لهم في دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار
لرؤية الله تعالى ومنه المعدن لمستقر الجواهر روى ان جنة عدن اعلى الجنان
بمثلة دار الملك في المدينة يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين جنة فالتى
تلى جنة عدن اتما هى جنة الفردوس وهى افضل الجنان التى دون جنة عدن
اما الوسيلة فهى اعلى الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده
نادى مناد يا اهل الجنان هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيبادرون اليها
فيدخلون فيأخذون منا زلهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله

واياكم من الواصلين اليهم (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
 صنفن من اهل النار لم ارهما) يعنى في عصره عليه الصلاة والسلام لطهارة
 ذلك العصر بل حدثا بعده (قوم معهم سياط) يعنى احدهما قوم في ايديهم سياط
جمع سوط يسمى تلك السياط في ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهى جلد طرفها
 مشدود عرضه كعرض الاصبع الوسطى يضربون بها السارقين عرارة وقيل هم
 الطواقون على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب
 والسباب (كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء) يعنى ثانيهما نساء (كاسيات)
يعنى في الحقيقة (عاريات) يعنى في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رفاقا تصف ما تحتها
او معنساءه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي يلقين ملاحفهن من ورأهن
فيكشف صدورهن كنساء زماننا او معناه كاسيات بنعم الله عاريات عن الشكر
يعنى نعم الدنيا لا ينفع في الآخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير
مختص بالنساء (مميلات) اى قلوب الرجال الى الفساد بهن او ميلات اكثافهن
واكفاهن كانت قبل الرفاقات او ميلات مقانعهن عن رؤسهن ليظهر وجوههن
(مائلات) اى الى الرجال او معناه متخترات في مشيهن (رؤسهن كاسمة البخت)
يعنى يعظمن رؤسهن بالجور والقلنسوة حتى تشبه اسمة البخت او معناه ينظرن الى
الرجال برفع رؤسهن (المائلة) بالهمزة من الميل لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه
قيل صوابه بالتاء المثناة يعنى المرتفعة الظاهرة (لايدخان الجنة ولايجدن ريحها)
مرأوا ويل امثاله غير مرة (وان ريحها توجد عن مسيرة كذا وكذا) اى توجد عن
مسيرة اربعين عاما هكذا صرح في حديث آخر (ق) ابوهريرة رضى الله عنه) اتفاقا على
الرواية عند (كلمتان) اراد بالكلمة الكلام (خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميران
حبيبتان الى الرحمن) انما صارنا احب لان فيهما المدح بالصفات السلبية التى يدل
عليها التزنية وبالصفات الشبوتية التى يدل عليها الحمد (سبحان الله وبمحمد سبحان
الله العظيم) (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه (نعمتان) وهى
الحياة التى يكون الاحسان عليها كاجلاسة كذا قاله الطيبي وقال الرازى النعمة عبارة
عن المنفعة المنقولة على جهة الاحسان الى الغير (مقبون فيهما كثير من الناس) نعمتان
مبتدأ ومقبون صفة وخبره الصحة والفراغ الفين هو الخسران في المعاملة شبه
عليه السلام المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال لانهم امن اسباب الارباح
ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله بامثال او امره بريح كما قال الله تعالى هل ادلكم
على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الآية ومن عامل الشيطان
باتباعه يضيع رأس ماله ولا ينفقه ندم باله (م) ابوهريرة رضى الله عنه) روى مسلم
عنه ثا اذا خرجن لا ينفغن نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها

(خبر اطلوع الشمس من مغربها) تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث
لا تقوم الساعة حتى اطلع الشمس من مغربها (والدجال ودابة الارض) لاح
لى هنا سؤال وهو ان هذه الثلث غير مجتمعة في الوجود فاذا وجد احدها لا ينفع
نفسا بعدها ايمانها فافائدة ذكر الاخرين وجوابه انه عليه الصلاة والسلام لعله
اراد به ان كلام من هذه الثلث مستبده في ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فابتها
فرض تقدمها يترتب عليها عدم النفع (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه تفقا
على الرواية عنه (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة) اى كلام الرضاء (ولا ينظر
اليهم) اى لا يلاطف بهم (ولا يزكهم) اى لا يطهرهم من دنس ذنوبهم (ولهم
عذاب اليم رجل على فضل ماء) يعنى له ماء فاضل عن كفايته (بالفلاة) اى فى
المفازة (يعنه من ابن السبيل) اى من المسافرين (ورجل بايع رجلا بسعة) اى
ساوم فيها وروى سعة بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع (بعد العصر
فحلفه) اى البايع للمشتري (بالله لاخذها) على صيغة الماضي (بكذا وكذا)
يعنى زاد البايع فى الثمن الذى اشترى به فحلف عليه (فصدقه) اى المشتري البايع
(وهو على غير ذلك) يعنى والحال ان البايع لم يكن اشترها بما ذكره من الثمن
خص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار واذا
حلف كاذبا فى ذلك الوقت ختم على نهاره بعمل سيء وعسى ان يكون آخر عمره وقد
قال عليه السلام انما الاعمال بالخواتم فلا ينظر الله اليه (ورجل بايع اما مالا بياعه
الالدنيا) بلاتون كحبل وسكرى اى لغرض دنوى (فان اعطاه منها وفى)
اى ذلك الرجل (وان لم يعطه) اى الامام الرجل منها (لم يف) اى ببيعته انما
استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه فى البيعة من الاخلاص (م) ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم
ولا يزكهم ولهم عذاب اليم شيخ زان) لان زنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه
معذورا طبعاً فمن الشيخ المنطوق شهوته يكون اقبیح (ومالك كذاب) لان الكذب
غايبا يكون لغرض كجلب نفع او دفع ضرر فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة
غرض يكون من الملك القادر عليه بدونه اقبیح (وعائل متكبر) اى فقير متكبر
لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال او الجاه يدل على كون طبعه لثما فيستحق
عذابا اليما (م) ابو ذر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) ثلاثة لا يكلمهم الله يوم
القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكهم ولهم عذاب اليم قال) اى الراوى (فقرأها) اى
الكلمات المذكورة (رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلث مرات) تشديداً فى
وعيدهم (قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يارسول الله قال) اى النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم (المسجل) وهو الذى يرسل انواره اذا مشى المراد منه ما يكون للكبر

(والمنان) وهو الذي يكثر المنة على غيره لاحسانه اليه والمنة لانثيق الله لانه هو المالك حقيقة فاذا اعطى غيره فانه يعطى من ملك غيره فلم يجزله ان يمن فاذا من كانه ادعى لنفسه الملك والحريّة وانثى من العبودية ونازع الله في صفته فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن بمعنى قطع حق الغير (والمنفق سلعته) وهو بتشديد الفاء الذي يروج بيع متاعه (بالخلف الكاذب (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على روايته عنه (ثلاثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب آمن بنيه وامن بمحمد) انما اعاد لفظ آمن ولم يقل بمحمد مع انه اخصر ايذا ناباستقلال كل منهما بالايان المراد بهم النصراني لان اليهود لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى عليه السلام كان واجبا عليهم يؤيده رواية البخاري رجل آمن بعيسى بدل قوله آمن بنيه ويجوز ان يجرى على عومه لان اليهود كانوا مجورين بايمانهم بموسى عليه الصلاة والسلام ولكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى عليه الصلاة والسلام فتنى آمنو بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم بحسب ذلك الاجر فيكون لهم اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة باسلامهم (والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مولاه) ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد يتداوله ايدي الناس غالبا (ورجل كانت عنده امة يطأها فادبها) الادب حسن الاحوال في القيام والعود واجتماع الخصال الحميدة (فاحسن تأديبها) المراد باحسانه ان يكون باللطف والتأني لا بالضرب والشتيم فان قلت الاحسان موجود مع التساؤيب لا بعد فكيف اورده بالفاء قلنا معنى قوله فادبها اراد تأديبها (وعلمها) ما لا بد لها من الفرائض (فاحسن تعليمها ثم اعتقها فترزوجها فله اجران) اعلم ان احدهما في حق الامة اتعلمها وتاديبها وللمنى لاعتاقها وتزوجها او يقال احدهما لاعتاقها والثاني لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلهما لانها داعية اليهما غالبا ولما كان جهة الاجر فيه متعددة وكانت مظنة ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت قيد الوطى هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطأها لم يثبت له الاجران قلنا لا والمراد به ارادة وطئها وحملها له سواء وطأها قبل الاعتاق او لا وفيه اشارة الى انه ينبغي ان لا يحررها عنه (م) ابو فتادة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ثلاثة من كل شهر) يعنى صوم ثثة الواقع في نسخ المشرق ثثة بالتاء لكن المذكور في صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول ثلث قال النووي القياس اثبات ثلث في ثلث لعل سقوطها وقع من بعض الرواة ولو جعل المشرق ككتك النسخ لا يستقيم الترتيب الذي التزمه المصنف قبل المراد منها ايام البيض لقوله عليه الصلاة والسلام يا باذر اذا صمت من الشهر ثثة ايام فصم ثثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر والظاهر انها مطلقه لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها

(ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله) قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى مجموع صوم ثلاثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء على الخبر ليكون المبتدأ نكرة موصوفة او يكون الفاء زائدة واقول ثبت في الصحيح انه عليه السلام قال صوم ثلاثة ايام من كل شهر صوم الدهر مصداقه الآية المذكورة ذا الفائدة في اضافة رمضان اليه مع ان قوله الى رمضان يبي مستدر كما على توجيهه واللائح لى والله اعلم ان يكون الى رمضان متعلقا بمحذوف وخبر القوله رمضان يعنى صوم رمضان كصوم الى رمضان ولا بعد في ان يعطى الله بمجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلا (وصيام يوم عرفة احتسب على الله) اى ارجومنه (ان يكفر السنة التي قبله) يعنى يغفر الصغائر المكتسبة فيها (والسنة التي بعده) فان قلت كيف يكفر الذنوب التي لم تفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب في السنة الآتية او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها ان اذنب فيها (وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله) لم يتعرض الشراح لتوجيه انه عليه الصلاة والسلام قال في هذا الحديث احتسب ولم يحزم بتكفيرها كما حزم في حديث آخر الصلوات الخمس مكفرات لما ينهن اقول وبالله التوفيق لعلى الله تعالى وعد رسوله ان يكفر زنوب من صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء مدة قبله فغناه ارجو على عدة الله ان يكفر هذا المقدار (م) ام سلمة رضى الله تعالى عنها (روى مسلم عنها) (ثلث للشيب) يعنى ثلث ليالٍ حق لها والمبتدأ يخصص بالضاف اليه المقدر كما في قوله تعالى قل كل من عند الله تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة (وسبع للبر) تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه ليس على اهالك هو ان (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (ثلث) اى خصال ثلث وهو مبتدأ خبره الجملة الشرطية وهى (من كن فيه وجد حلاوة الايمان) وهى استلذ اذ لطاعة وتحمل المشاق في طلب رضاء الله تعالى ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة للثالث فيكون الخبر (من كان الله ورسوله) على حذف المضاف اى خصلته احب اليه مما سواهما (تقدم المراد من المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه) وان يحب المرأ لا يحبه الا لله) يعنى لا يحبه لغرض الا لغرض رضاء الله حتى يكون محبة ابيه لانه تعالى امر بالاحسان اليهما ومحبة ولده لانه ينفعه بالدعاء الصالح له وعلى هذا (وان يكره ان يعود في الكفر بعد ان انقذه الله منه) اى انجاه (كما يكره ان يقذف في النار) وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار (م) ابو مالك الاشعري رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (اربع في امتي من امر الجاهلية) اى من افعال اهلها (لا يتركونهن) اى امتي تلك الخصال الاربع (الفخر بالاحساب) جمع الحسب وهو ما يفعله

الرجل من مفاخر آيائه (والظعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم) بان يطعموا
 المطر من بعض الكواكب (والنياحة (ق) عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنه)
 اتفقا على الرواية عنه (اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه
 خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا آمن) اي جعل
 امينا ووضع عنده امانة (خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر) اي ترك
 الوفاء (واذا خاصم فجر) بالجيم اي مال عن الحق قبل هذا مخصوص بزمانه
 عليه الصلاة والسلام لاطلاعهم بنور الوحي على بوطن المتصفين بهذه الخصال
 فاعلم اصحابه نفاقهم لحرزوا عنهم وانما لم يعينهم حذر عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين
 ويحتمل ان يكون عاملا مخصوصا بزمانه عليه الصلاة والسلام فبحسب الحاجة الى تأويله
 بان معناه من اتصف بهذه الخصال واستحلها يكون منافقا او معناه من اتصف
 بها يكون شبيها بالمنافق الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيهاه تغليظا
 عليه لعل هذا يكون في حق من اعتاد بهذه الخصال لافي حق من ندرت منه او
 معناه يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي فان قيل جاء
 في حديث آخر آية المنافق ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا
 لعل الاربع يكون علامة للمنافق الخالص قائل صاحب الخفة ليس الغرض ان
 آية المنافق محصورة في الثلث او الاربع بل كل من ابطن خلاف ما اظهر فهو
 من المنافقين فصدور العدد من خير الانام يكون باعتبار اقتضاء المقام (ق)
 طلحة بن عبدالله رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (خمس صلوات في
 اليوم واليلة) اي هي خمس صلوات (قاله لرجل يقال له همام بن ثعلبة ارسله
 بنو سعد يسأل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن اركان الاسلام ويخبرهم) بما
 قاله لمن سأله عن الاسلام) يعني عن فرائضه ولهذا لم يذكر الشهادات فيه (فقال
 هل علي غيرهن) يعني هل يجب علي غير الخمس من الصلوات (فقال لا الا ان
 تطوع) وهو مضارع بحذف احدي تأنيه قال الشارح الاستثناء فيه متصل
 عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابي حنيفة ومنقطع عند من لم
 يقل به كالشافعي واقول هذا اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء هل علي اداء
 غيرهن واما اذا قدر هل علي شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع
 عند الكل (قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (وصيام شهر رمضان فقال
 هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع وذكره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الزكوة
 فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع) قيل سؤال همام كان في السابعة من
 الهجرة والحج كان واجبا في السنة الخامسة منها فعدم ذكر الحج في الحديث
 يكون محمودا لعل ان راوى لم يسمع الحج وقد ذكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

او على ان سمعه فتسى بدليل انه مذكور في رواية ابن عباس (فادبر لرجل وهو
 يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه) تقدم الكلام عليه في الباب الاول
 في حديث من سره ان ينظر الى رجل (فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 افلح) اي وجد الفلاح وهو الضفر على المراد في الدارين (ان صدق) روى بفتح
 الهزرة اي لان صدق وبكسرهما فان قيل حكم عليه السلام بانه من اهل الجنة
 في رواية ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مطلقا فاوجه تقييده في هذا الحديث
 بقوله ان صدق قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك
 الرجل ورواية ابى هريرة يكون بعده او نقول انما قيده لثلايفته ويغفل عن
 العمل او نقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة
 من عذاب الله (ويروى افلح وايه ان صدق) الو او في وايه للقسم (او دخل
 الجنة وايه ان صدق) وهذا القسم صدر من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من
 غير قصد جريا على عادة العرب (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) انما على الرواية
 عنها (خمس من الدواب كلهن فاسق) سميت فاسقا لكونها مؤذيات على سبيل
 الاستعارة او تحريم اكلها كما قال الله تعالى ذلكم فسق بعد ذكر ما حرم اكله (يقتلن
 في الحل والحرم الغراب والحدأة والعقرب والفاة والكلب العقور) المراد به
 عند الشافعي كل ما يفترس لان كل مفترس من السباع في اللغة يسمى كلبا عقورا
 وعند الحنيفة الكلب المعروف اختلف في تعليل هذه الخمس ذهب الحنيفة الى
 عدمه لانها لو عالت ابطت فائدة التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحقتم الذئب
 بها بالقياس قلنا ذلك باعتبار ان الذئب وجد في رواية لا بطريق اللحاق
 ومن قال بالتعدية اختلف في علتها قال مالك هي كونهن مؤذيات وقال الشافعي
 كونهن مما لا يؤكل (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) انما على الرواية
 عنه (سبعة يظلمهم الله في ظله) تقدم معنى ظله في الباب الاول في حديث من انظر
 معسرا (يوم لا ظل الاظله امام عدل) اي عادل قال القاضي المراد بالامام هنا
 من يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدأه لان نفعه كثير ومتعد الى غيره
 والخبر المتعدى اولى (وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه متعلق بالمساجد)
 اي بلامزمة الجماعة فيها (ورجلان محابا في الله) اي في طلب رضاء الله (اجتمعا
 عليه وتفرقا عليه) اي يكون سبب اجتماعهما التحاب في الله ولم يزولا عنه
 حتى تفرقا من مجلسهما (ورجل دعت امرأه) اي الى زنا بها (ذات منصب)
 اي ذات حسب (وجال فقال انى اخاف الله) وهذا القول اعم من ان يكون
 بلسانه او في قلبه وقيل معناه دعت الى نكاحها فيخاف الله في القيام بمحتها
 والاول اوجه (ورجل تصدق بصدقة فاخفاها) هذا محمول على التطوع

لان لزكوة اعلانها افضل (حتى لا يعلم شماله) يعني من بشماله وقيل يراد به المبالغة
 في اخفائها بحيث لو كان الشمال عالما لما عملها (ما ينفق يمينه) قال النووي هكذا
 رواه مالك في الموطأ والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف في النفقة
 فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا يعلم يمينه ما ينفق شماله قال القاضي
 يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم لاعن مسلم وفي حديث آخر ان الملائكة
 سألو الرب عن اشد المخلوقات فقال الريح فقالوا هل من خلقك اشد من الريح
 قال نعم ابن آدم تصدق صدقة يمينه يخفيها من شماله (ورجل ذكر الله خاليا)
 اي عن الالتفات الى ماسواه (ففاضت عيناه) اي يبكي وبكاؤه يكون عن خوف
 او عن شوق ومحبة لله (م) عائشة رضي الله تعالى عنها (روي مسلم عنها) عشر
 من الفطرة (تقدم بيان الفطرة في الباب السابع في حديث الفطرة خمس
 من هنا للتبويض ولهذا لم يذكر فيها اختان كذا قاله الشيخ الشارح لكن
 او جمعت للابتداء بمعنى عشر كأن من الفطرة لكان احسن) (قص الشارب
 واعفاء الحية) اي اكثارها بلا نقص منها كما قال تعالى حتى عقواو قالوا اي
 كثروا وقيل المكروه قصها واما الاخذ من طولها او عرضها ليتناسب فحسن
 لكن المختار ان لا تعرض لها بقص شيء منها الا اذا نبتت للرأه لحيه فيستحب لها
 خلعها (والسواك) اي استعمالها (واستنشاق الماء وقص الاظفار) تقدم
 كيفية قصها في الباب السابع في حديث الفطرة خمس (وغسل اليراجم)
 جمع البرجة بضم الباء وهي عقده الاصابع ومفضلها وغسلها على انفرادها
 سنة وايسر يخص في الوضوء وقيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف
 والاذن (ونف الابط) اي شعرها (وخلق العانة وانتقاص الماء) بالاقاف
 وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم له قيل معناه
 انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعد ما بال ارنه البول ولم يزل فالمصدر
 على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول فيكون
 المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجيء متعديا لازاما كما جاء
 في قولهم * ولم يذتقص من المشيب قلامة * وروي بالغاء وهو نضح الماء ودفعه
 على داخله الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه اذا لم ينضح ووجد باللا
 لظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود الانتضاح (قال الراوي
 ونيت العاشرة الا ان تكون المضمضة) ان فيه مخفة والاستثناء منقطع بمعنى
 لكن وهذا شك من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض اعلمها الختان المذكور
 في الخمس وهو اولي (خ) عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه (روي البخاري عنه
 (اربعون خصلة) مبتدأ خبره (اعلاها منحة العنز) وهي ما يرضى من المعز

حديث في حقه ص ١٤

حديث في حقه ص ١٤

زجلا لينتفع بلبنها اوصوفها زمانا ثم بردها الى مالكها (ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها) بالنصب مفعول له (وتصديق موعودها) اي ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال (الا ادخله الله بها الجنة) قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتسميت العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة

❖ فصل ❖

(م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (والذي نفس محمد بيده) اي في قدرته يقبلها كيف يشاء (لا يسمع بي) اي يبعثي ونبوتى ولو بكتاب او بشخص الباء فيه زائدة او بمعنى من كما في قوله تعالى عينا يشرب بها المقربون اي منها (احد من هذه الامة) اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها او الى المعاصرين منهم لان الاشارة لا تتناول المعدوم فيثبت الحكيم فيمن وجد بعدهم قياسا (يهودي ولا نصراني) صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل (ولا يؤمن بالذي ارسلت به الاكابر من اصحاب النار) خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان من لم تبلغه دعوة الاسلام فهو معدوم (م) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (والذي نفس محمد

بيده) ليأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني) اللام فيه للابتداء (احب اليه من اهله وماله معهم) قال النووي فيه تقديم وتأخير تقديره ليأتين على احدكم يوم لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب من اهله وماله جميعا قال الشيخ السارح ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتأكيد لصوق الصفة وتم محمول على التراخي الرقي يعني بعدت مرتبة رؤيتي عند ذلك عن مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده عليه السلام واعلام انهم سيندمون على ترك ملازمته عليه السلام كما روى عن عمر رضي الله تعالى عنه انه قال الهاني عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الصفاق في الاسواق (م) حنظلة الاسدي رضي الله تعالى عنه) يضم الههزة وقح السين وتشديد الباء في آخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية احاديث انفرد مسلم بها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله فقلت نأفق حنظلة قال سبحان الله ماتقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا زاهما رأى عين فاذا خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فسينا كثيرا فقال عليه السلام

(والذي نفسى بيده ان لو تدومون) ان هذه بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير
الشان (على ما تكونون عندي) اي من الحضور و (في الذكر) معطوف على
عندي (لصاغتكم الملائكة على فرسكم وفي طرفكم) اي مصالحة معاينة
وانتفت مصاغتهم لانتهاء الحالة الحاصلة عنده عليه الصلاة والسلام (ولكن يا
حنظلة) استدرالك عن هذا التعليل وتنبه على انه على الطريق المستقيم ومانافق
فلهذا ناداه باسمه (ساعة) يعني تكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة (وساعة)
اي وتكونون على الغيبة وحقوق انفسكم تارة فلا يكون المرأبهاين الحالتين
متافقا فيكون ترخيصا لهم (ثلاث مرات) اي قال هذا القول ثلاث مرات ازالة
عنه ما اتم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالتين يعني كونوا عليهما
ثلاثا تنساءم النفس عن العبادة وهذا مثل ما جاء في الأثر وحوال القلوب ساعة
فساعة (ق) انس رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) والذي
نفسى بيده انكم لاحب الناس الي) بتشديد الياء (مرتين) اراد بهما التكثير كما في
قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين (يعني الانصار) (خ) ابو سعيد وقتادة بن نعمان
رضي الله تعالى عنهما) روى البخاري عنهما (والذي نفسى بيده انها تعدل ثلث
القرآن يعني سورة الاخلاص) تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزأ
القرآن (م) ابوذر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (والذي نفسى بيده
لا يتنه) بفتح اللام والهمزة الممدودة جمع الاء وجمع الآنية الاواني ضميره راجع الى
حوض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها) قيل
اراد بالنجوم الصغار والكواكب الكبار وقال القاضي هذا اشارة الى غاية
الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذلا استحالة فيه (الا في الليلة المظلمة) الا
بالتحقيق مع ما بعده استئناف جواب عن قال كونها مريئة في اي وقت (المصحفة)
وهي التي لا غيم فيها وصفها بها تين الصفتين لان النجوم فيها ترى اكثر
(آية الجنة) روى مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف ومنصوب باعلى اضمار
اعني (من شرب منها لم يظمأ) اي لم يعطش هذا استئناف جواب عن قال
ما حال من شرب منها (اخر ما عليه) بالنصب اي الى آخر حاله من
شدائد العرصات ذكر لعدم ظمأ غاية في الظاهر لكنه في المعنى مؤيد لانه اذ
لم يظمأ في الشدائد فلا يظمأ بعد ها بالظريق الاولى وقد جاء في حديث آخر
من شرب منه لم يظمأ ابدأ قال القاضي الظاهر ان الشرب منه يكون بعد الحساب
والنجاة من النار فهو الذي لا يظمأ بعده وقال شارح آخر لا يشرب منه الا من
قدر له السلامة من النار لكن على ما قال لا يكون في مدح الحوض قصور والنبي صلى
الله تعالى عليه وسلم في صدد مدحه بل الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول

النار لا يعذب فيها بالظلمة (ويشخب فيه) بالشين المحجمة وبضم الخاء المحجمة
 وقصها اى يسيل في الحوض هذا استئناف جواب عن قال هذه في صفة الآتية
 مقاصفة الحوض (ميرابان من الجنة من شرب منه لم يظماً) ولا يظن ان هذا تكرار
 لان الاول اشارة الى ان من شرب بالاوانى لم يظماً ومن شرب من الحوض
 بغيرها كالاغتراف ونحوه لم يظماً ايضاً (عرضه مثل طوله ما بين عمان) بفتح
 العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد بالشام (الى ايلة) اسم بلدة بالساحل مما
 يلي بحر اليمن الى بمعنى مع هنا كما في قوله تعالى لا تأكلوا اموالهم الى اموالكم
 والموصول مع صلته خبر بعد خبر (ماؤه اشد بيضاء من اللبن واحلى من
 العسل قاله له حين قال يا رسول الله ما آتية الحوض) اعلم ان جوابه عليه الصلاة
 والسلام ببيان كثرة الآتية مع ان السؤال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم
 او من استعمال ما موقع كم العددية كما جاء في حديث آخر قال آدم عليه الصلاة
 والسلام وما بعث النار قال الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون (ق)
 ابوهريرة رضى الله تعالى عنه (انفق على الرواية عنه) (والذي نفسى بيده لاذودن)
 اى لادفن (رجلا عن حوضى كاتحاد الغريبة من الابل عن الحوض) تقدم
 بيانه في الباب الثانى في حديث ان حوضى لا بعد من ايلة (م) ابوهريرة
 رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (والذي نفسى بيده لاند خلون الجنة حتى
 تؤمنوا ولا تؤمنون) اى لا يكمل ايمانكم (حتى تحابوا اولادكم) بفتح الواو
 وهززة الاستفهام قبها (على شئ اذا فعلتموه تحببتم افسوا السلام بينكم)
 وهو بان يسلم ويسمع سلامه على من يعرفه ومن لا يعرفه حتى ان عبد الله بن عمر
 رضى الله تعالى عنه كان يقول انى اخرج الى السوق ومالى حاجة الا اسلم ويسلم
 على فاعطى واحدة واخذ عشرة (خ) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه (روى
 البخارى عنه) (والذي نفسى بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده
 والديه) تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم (م) انس
 رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (والذي نفسى بيده لا يؤمن عبد حتى
 يحب لجاره اولاديه) شك من الراوى ما يجب لنفسه (م) ابوهريرة رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) (والذي نفسى بيده تسألن عن هذا النعيم يوم
 القيمة اخر حرككم من بينكم الجوع) هذا الى آخر الحديث بيان سبب
 السؤال (ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر) تقدم
 بيانه في الباب السابع في حديث اياك والحلوب (م) انس رضى الله تعالى عنه (روى
 مسلم عنه قال لما نزل المسلمون بدر اوردت عليهم روايا قرش ومعها غلام

اسود فاخذوه واكلوا يسألونه عن ابي سفيان واصحابه فقال مالي علم يابي
 سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة فيضربونه فيقول نعم اخبركم
 هذا ابو سفيان فاذا تركوه فسألوه قال مالي علم يابي سفيان فيضربونه ورسول
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف فقال (والذي
 نفسى بيده انضربونه اذا صدقكم) بالخفيف اى قال كلاما صادقا لكم (ولتتركونه
 اذا كذبكم يعنى غلاما اسود لبني الحجاج) وهم قبيلة (كان على روابيا فريش)
 جمع راوية وهى الجمل التى يستقى عليها الماء (يوم بدر) وفيه دلالة على ان
 اقرار المضروب والمكره غير معتبر (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا
 على الرواية عنه) (والذى نفسى بيده ليوشكن) اى ليقربن (ان ينزل فيكم ابن
 مريم حكما) بالتحريك اى حاكما (مقسطا) اى عادلا (فيكسر الصليب ويقتل
 الخنزير) يجوز ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد ملزومهما وهو ابطال
 دين الكفرة (ويضع الجزية) يعنى على كل كافر اذا لا يكون احدي محاربه قال
 النووى الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل
 منهم الا الاسلام فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها فى شرع
 نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف خالفه عيسى عليه الصلاة والسلام هل هو
 ناسخه قلنا لا بل نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم بين ان شرعية هذا الحكم تنتهى
 وقت نزول عيسى عليه الصلاة والسلام فيكون عدم قبول الجزية فى ذلك الوقت
 من شريعتنا ايضا فان قيل جاء فى الرواية ان عيسى يقتل الخنزير ويكسر الصليب
 ويزيد فى الحلال فلو كان حكما على هذه الشريعة لم يزد فى الحل لقوله عليه السلام
 الحلال ما جرى على لسانى الى يوم القيامة قلنا معناه انه ينزل فى آخر الزمان ويتزوج
 امرأة وذلك زيادة فيما كان احل الله له لانه ما كان له النكاح حتى رفعه الله وبذلك
 يوقن كل نصرانى انه بشر وانه عبدالله (وبفيض المال) بفتح حرف المضارعة
 اى يكثر (حتى لا يقبله احد) وذلك لقله الرغبات اليه بقى الارض افلاذ كيدها
كاجاء فى حديث آخر (ق) سعد بن ابى وقاص وابو هريرة رضى الله تعالى
 عنهما) اتفقا على الرواية عنهما فالاستاذن عمر على رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلنه ويستكثرنه طابا بصواتهن فلما استاذن
 عمر فن يتدرن الحجاب فاذن له ارسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو
 يضحك فقال عمر اى عدوات انفسهن انهبننى ولا تهبن رسول الله قلن نعم فقال
 عليه الصلاة والسلام (والذى نفسى بيده ما نيك الشيطان سالكا) حال من المقول
 (فجا) اى طريقا واسما (قط) بضم الطاء المشددة ويجوز باسكانها ظرف

مبنى معنى زمن المضى (الاسلاك فمجا غير فحك هذه رواية سعد رضى الله تعالى عنه
 وفي رواية ابي هريرة رضى قط سال الكافح اقاله لعمر بن الخطاب) المعنى انهن معذورات
 في هيئتهن وكيف لا يهينك والشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل لبعث الشيطان
 عن اغواء عمر رضى الله تعالى عنه في اى طريق سلك من طرق الدين لانه مستعد
 لمخالفته خوفا من فتنته واما النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلا يخاف من وسوسته
 ولا يبالي به كذا قاله الشيخ الكلابادى وقال النووى الصحيح ان الحديث محمول
 على ظاهره (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) والذي
 نفسى يده مامن رجل يدعو امرأته الى فراسه فتأبى عليه) اى تمتنع عنه استعمال
 بعلى لتضمنه معنى السخط (الاكان الذى فى السماء) وهو الله او الملائكة لما جاء فى
 رواية اخرى الالعنها الملائكة (ساخطا عليها حتى يرضى عنها) اى الزوج
 من زوجته باطاعتها وفي الحديث تحريم امتناع المرأة عن فراسه بغير عذر
 والحيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع بها فوق الازار فان قيل هل يكون
 الزوج كذلك اذا ارادته وامتنع قلنا لا الا ان يقصد بالامتناع اضرارها

﴿ فصل ﴾

(خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) (والله انى لاستغفر
 الله واتوب اليه فى اليوم اكثر من سبعين مرة) وفيه تحريم بوض على الاستغفار
 تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انه ليغان على قلبى (ق) مسور
 ابن محرمه ومروان بن الحكم رضى الله تعالى عنهما (اتفقا على الرواية عنهما
 والله انى لرسول الله وان كذبتونى اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية)
 حالة المصالحة لما جاء سهيل من اهل مكة للصالح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا
 دعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الكاتب وقال اكتب باسمك اللهم هذا ما قضى
 عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صدناك
 عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (والله لان يلج احدكم) بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج
 وهو الاصرار واللام فيه للابتداء (بيده فى اهله) اى فى قطيعتهم كالحلف
 على ان لا يكلمهم ولا يصل اليهم (آثم) عمد الهمة افعال التفضيل اى اكثر
 اثما وهو خبر لقوله لان يلج (له عند الله) اى لذلك الحالف اولاجل اللجاج
 (من ان يعطى كفارته التى فرض الله عليه) على تقدير الحث يعنى اذا حلف
 على شىء برى ان غيره خير منه يجب عليه ان يحث ويكفر لان الائم اكثر فى الاقامة
 على ذلك الحلف (خ) ابو هريرة وابو شريح الخزاعى رضى الله تعالى

عنهما) روى البخارى عنهما (والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن)
 ذكرها ثلث مرات واراد به كمال الايمان قيل من يارسل الله قال الذى لا يؤمن
 جاره بواحد جمع بأتمه وهى الاذى (ق) البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه (اتفقا
 على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ينقل التراب يوم الخندق وقد
 وارى التراب بياض بطنه ويقول (والله اول الله) اى اول اهداية الله (ما هتدينا)
 مصداقه قوله تعالى وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله (ولا تصدقنا ولا صلينا
 فانزلنا سكينتنا علينا) اى وقاروا منا من العدو (وثبت الاقدام) اى اقدامنا (ان
 لا قينا) اى العدو (والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا افتتاحه) اراد بها الرد
 الى الكفر (ايئنا) اى امتنعنا وروى انه عليه السلام كان يرفع بهذا صوته ويكرره

❖ فصل ❖

(م) عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) سقح عليكم ارضون) بفتح
 الراء جمع ارض وحكى الجوهري اسكانها (ويكنيكم الله) اى فى امر العدو
 بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغتموا (فلا يعجزن) بفتح الجيم نهى (احذكم
 ان يلهو باسهمه) اى يلعب ببذله والمراد به مراعاة الهدف فانها جائزة لكونها
 معينة على قتال الاعداء (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (تفعا على الرواية عنه
) ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم (لان القائم اقرب من القاعد الى تلك
 الفتنة لمشاهدته مالا يشاهده القاعد) والقائم فيها (يعنى القائم بمكانه فى تلك
 الحالة) خير من الماشى) يعنى من الذى عشى الى الفتنة (و الماشى فيه من خير الساعى)
 اى من الذى يسعى ويعمل فى الفتنة (من تشرف لها) اى من نظر الى تلك الفتنة
 (نستشرفه) يعنى تجر له نفسه وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص فى التباعد
 منها والهلاك فى مقاربتها (ومن وجد الجأ او معاذا) شك من راوى اى موصفا
 يخلص بالذهاب اليه من الفتنة (فابذبه) يعنى ليذهب اليه ومن لم يجد يدق
 سيفه بحجر فيقعد لتلايق فيها (ق) ابو حنيفة الساعدي رضى الله تعالى عنه (تفعا
 على الرواية عنه) ستهب لليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد من كان له بعير
 فليشدعه له) وهو الجبل الذى يشده وظيف البعير مع ذراعه (قاله بقوك) قال
 راوى فهبت فى تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته لريح حتى افته بجبل
 طى (ق) على رضى الله تعالى عنه سيجرح قوم فى آخر لزمان حدنا) جمع حديث
 وهو قبض القدم كما يجمع صغبر على صغراء (الامزن) يعنى يكونون شبانا (سفهاء
 الاحلام) اى خفاف العقول (بقولون من خير قول البرية) يعنى يحدنون من
 خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن وفى المصايح بقولون من قول خير البرية وهو

الحديث (بقرأون القرآن لا يجاوز ايمانهم حناجرهم) جمع حنجره وهو الحلقوم
يعنى لا يتمدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتمدى منها الى الخارج فيرفعه الله ويثبت
عليه (يرقون) اي يخرجون (من الدين كما يرقق السهم من الرمية) بتشديد الياء اي من
الدابة المرمية (فانما لقتلهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجر لمن قتلهم عند الله يوم
القيامة) (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (سيكون في آخر امي الناس
يحدثونكم بما لم تسموا انتم ولا اباؤكم فاياكم واياهم) هذا تحذير عن مصاحبتهم
ليتركوا بدعتهم اما انتهى عن الهج ان فوق الثلث فانما هو في غير امور الدين

فصل

في الفعل المضارع (م) انس رضي الله تعالى تعالى عنه (روى مسلم عنه) (آي باب الجنة
يوم القيامة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك (اي بالفتح لك
امر) على بناء المجهول (لا افتح لاحد قبلك (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنهما)
اتفقا على الرواية عنه (امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله) بالجر بدل من
اربع في قوله امركم باربع (شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله) وهي
بالجر بدل من الايمان وبالرفع خير مبتدأ محذوف (واقام الصلوة واتباه الزكوة
وان توءدوا خمس ما غنتم) انما امرهم ببدء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد
وغنائم وفي بعض روايات الصحبين وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم
رمضان وعلى هذا يكون وان توءدوا معطوف على اربع فعلى رواية الحديث يكون
الايمان والاسلام واحدا قال القاضي انما لم يذكر الحج لان وفاة عبد القيس كانت
عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر
وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكر الحج من غفلة
الراوى وكذا عدم ذكر الصوم (وانهاكم عن الدباء) بالمد والقصر واحدها
دبابة بتشديد الباء وهي القرع (والحنتم) واحدها حنتمه بفتح الحاء المهملة
وهي جرة خضراء (والنقير) وهو اصل النخلة ينقر فيخذ منه اوعية الخمر
(والمقير) بتشديد الياء المشاة تحت وقتحها وعاء تطلق بالقبير وهو الزفت وانما
نهى عن الانتباز في هذه الاوعية لانها غليظة يجعل مائها حارا فينقلب الى
الاسكار من غير شعور صاحبها (قوله لو فد) جمع وافد وهو الرسول
(عبد القيس) وهي قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليتعلموا
منه ويرجعوا اليهم فقال الو فد مرنا يا رسول الله يا امر نعمل به وندعو اليه
من وراءنا (م) ابن عباس رضي الله تعالى عنهما (روى مسلم عنه قال لما امروا
الاسارى في غزوة بدر قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لابي بكر وعمر ماترون

في هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر يا بنى الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان ياخذ منهم
 فدية فتكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى
 ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفرة وائتتهم ذل عليه
 الصلاة والسلام الى ما قال ابو بكر ولما كان من الغد جاء عمر فاذا رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم و ابو بكر قاعدان بيكيان فقال يا رسول الله اخبرني من اى شئ
 تبكى (فقال عليه الصلاة والسلام ابكى للذى عرض على اصحابك من اخذهم
 الفداء لقد عرض على عذابهم ادنى من هذه الشجرة قاله لعمر رضى الله تعالى
 عنه بعد يوم بدر) وفيه جواز الرأى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عند
 عدم الوحي وجواز الخطأ فيه ويمكن ان يقال القول الاول كان حسنا وقول عمر
 رضى الله تعالى عنه كان احسن والمقربون يعاقبون على ترك الاحسن كما قيل
 حسنت الابرار سيئات المقربين (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) تفعا على لرواية
 عنه (ارى رؤياكم قد نوتوا طأت) اى توافقتم قال النووي هكذا هو في النسخ
 بطاء ثم تاء وكان ينبغى ان يكتب بالف بين الطاء والتاء ويقرأ هموزا قال الله تعالى
 ليوا طأوا عدة ما حرم الله (في السبع الاواخر فمن كان متحريا بها) اى طأوا ليلة
 القدر (فليحرها في السبع الاواخر) تقدم بيانه في الباب الثانى في حديث ان ناسا
 منكف قدار واليلة القدر (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه
 (اراكم يا بنى حارثة وهم بطن من الانصار قد حرجتم من الحرم ثم التفت فقال
 بل انتم فيه وخرج) بشديد الراء (مسلم عن اى هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى
 تعالى عليه وسلم جعل اثنى عشر ميلا حول المدينة حرمى (لخاصة نفسه وان عمر
 رضى الله تعالى عنه قد حرمى بعده لذلك تقدم الكلام على حرمها في الباب الثانى
 في حديث انى احرم ما بين لابنى المدينة (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى
 مسلم عنه (اشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله لا ياتى الله بهما) اى بهتين
 الشهادتين (عبدغير شاك فيهما الادخل الجنة) تقدم تقريره غير مرة (خ) انس
 رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال صعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المنبر
 متعصبا رأسه بحاشية برد وكان آخر صموده فحمد الله واثنى عليه (فقال اوصيكم
 بالانصار) اى برعايتهم (فانهم كرشى) بفتح الكاف وكسر الراء وهو من
 الحيوان كالمدرة للانسان (وعيبتى) بفتح العين المهملة وهى ما يجعل فيه
 الشباب يعنى انهم صواحب سرى ومعتمدى (وقد قضاوا الذى عليهم) يعنى
 قضاوا فى حتى ما كان يجب عليهم من النصرة (وابنى الذى لهم) اى حقهم
 من ان يجازوا باحسن الجزاء فاقبوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئتهم
 المراد ما سوى الحدود فانها لا تعفى بعد ما ثبتت فى مجلس الشرع (م) عائشة

رضى الله تعالى عنها (روى مسلم عنها) (تأخذ احدا كن ماء ها وسدرتها)
 وهى ورق النبق (فتطهر) مضارع يذوق احدى التثنية قال القاضى المراد
 بهذا التطهر التطهر من دم الحيض وقال النووى الاظهر ان المراد به الوضوء
 (فحسن الطهور ثم نصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا حتى يبلغ سور
 رأسها) بضم السين المهملة وسكون الواو بمعنى الاصل يعنى بشرة رأسها
 وفى بعض النسخ شؤن رأسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شان
 وهو اصل الشعر (ثم نصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة) بكسر الفاء قطعة قطن
 او صوف (ممسكة) اى مطيبة بالمسك (فتطهر بها) اى عن الرائحة الكريهة
 للحيض (قاله لاسماء بنت شمر) بفتح الشين المعجمة والسكاف وحقى فيه اسكان الكاف
 لكن المشهور هو الاول (حين سأله عن غسل الحيض (ق) جابر رضى الله
 تعالى عنه) انقفا على الرواية عنه قال استشهد ابى يوم احد وكانت عمى تبكى
 فقال عليه الصلاة والسلام لها (تبكيه او لا تبكيه) اصله تبكيه حذفت النون
 للتحفيف (مازالت الملائكة تظله باجحتها حتى رفعتموه) يعنى عبد الله ابان جابر
 ازدحام الملائكة عليه يجوز ان يكون للبشارة بما اعد له من الكرامة او لفرحهم
 لصعود روحه وفيه تسلية لها بمحصول هذه الكرامة له وجواز البكاء على الميت
 من غير ندبة (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (تبلغ الخلية)
 اراد بها النور يوم القيمة (من المؤمنين حيث يبلغ الوضوء) بفتح الواو ما يتوضأ به
 (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه تبلغ المساكن اهاب) بكسر
 الهمزة (او يهاب شك من الراوى وهو بياء مشاة تحت مفتوحة او مكسورة وروى
 بنون مكسورة قال النووى المشهور هو الاول وقال التوربشتى العمدة هو الثانى
 وهما اسمان لموضعين قرييين من المدينة على اميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد
 واوفيه للتخير فى الذكر يعنى يكثر سواد المدينة حتى يتصل هذا الموضع وقد كان
 ذلك فى مدة بنى امية ثم بعد ذلك تغير امرها (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
 انقفا على الرواية عنه (تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذى يأتى هؤلاء
 بوجه وهؤلاء بوجه) هذا الذلم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز (ق) فاطمة
 بنت قيس (انقفا على الرواية عنها) (تدرون لم جمعتمكم قالوا الله ورسوله اعلم قال انى
 والله ما جمعتمكم لرغبة اى لسؤال عن شئ (ولا رهبة) اى لخوف (ولكن جمعتمكم
 لان تميا الدارى) منسوب الى جدله اسمه الدار (كان رجلا نصرانيا فبأنى فبأنى
 واسلم وحدثنى حديثا وافق الذى كنت احذركم عن المسيح الدجال حدثنى
 انه ركب فى سفينة بحرية) وصف السفينة بها لان الابل تسمى سفينة البر
 (مع ثلثين رجلا من لحم) بسكون الحاء المعجمة (وجذام) بضم الجيم وبانزال الهمزة

وهما اسماء رجلين كانا ابوي قبيلة (فالعاب بهم الموج) اللعب في الاصل ما لا فائدة
 فيه من قول او فعل فاستعير لصدا الامواج السفن عن جهة المقصد (شهر
 في البحر ثم ارفأوا) اي الجنوا (الى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في
 اقرب لسفينة) وهو بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف القياس
 وهو سفينة صغيرة يكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل
 لقضاء حوائجهم (فدخلوا الجزيرة فلقينهم دابة اهلها) اي غليظ الشعر (كثير
 الشعر) وقيل هذ تفسير للاهل انما يقبل هلباء على تاويل الدابة بالحيوان اول وقوع
 لفظ دابة على الذكر والانثى (لا يدرون ما قبله من دبره) من كثرة الشعر (فقالوا
 ويلاك مانت) بالكسر خطاب للدابة (قالت انا الجساسة) سميت جساسة لجساسة
 الاخبار للدجال قال صاحب التحفة هي دابة الارض التي تخرج في آخر الزمان
 لكن مصداقه غير معلوم (قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا
 الرجل في الدير) هذا القول في جواب قولهم وما الجساسة من باب اسلوب الحكيم
 (فانه الى خيركم بالاشواق) يعني انه كثير الشوق بما عندكم من الخير (قال لما سمعت
 لتار جلا فرقتا) بكسر الراء اي خفنا (منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا)
 اي مسرعين (حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان مارا بيناه قط) اي مارا بينا
 مثله لان قط يستعمل مع الماضي المنفي (خالقا) بفتح الخاء تمييز (واشده وثاقا) بفتح
 الواو وكسرها تمييز عن اشده وهو بالرفع عطف على اعظم (بجموعة يدها الى
 عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد) الجار والمجرور متعلق بمجموعة و الموصول
 وهو ما بين يده من يده بدل اشتمال (قلنا ويلاك مانت قال قد قدرتم على خبري)
 اي على اخذ خبري وقبل معناه على ان نخبروا عنى اذا رجعت (فاخبروني
 ما انتم قالوا) هذا التفات من التكلم الى الغيبة (نحن اناس من العرب ركبتنا في
 سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتم) بالعين المجمة اي اشتدوا اضطرب امواجه
 (فالعاب بنا الموج شهر اثم ارفأنا الى جزيرتك هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة
 فلقيننا دابة اهلها كثير الشعر لا ندري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلاك
 مانت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعدوا) بكسر الميم اي اقصدوا
 (الى هذا لرجل في الدير فانه الى خيركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفر عنا منها
 ولم نأمن من ان تكون شيطانة) فقال اخبروني عن نحل يسان) بفتح الباء الموحدة
 بلدة بالشام (قلنا عن اي شانها تسخر قال اسألكم عن نحلها هل تمر فلناله زم
 قال اما انها توشك ان لا تمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية) بفتح التاء وكذا
 في بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام (قلنا عن اي شانها تسخر قال هل فيها
 ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر)

بزاي مجة مضمومة وغين مجة مفتوحة علم بلدة معروفة في جانب القبلي من الشام
 وهي لا تصرف (قالوا عن اي شأنها تسخير قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها
 بماء العين قلنا نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من ماؤها قال اخبروني عن
 نبي الاميين ما فعل) اراد الدجال بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤن غابا
 ونبههم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم انما اضاف اليهم طعنا عليه بانه مبعوث
 اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الى ذوى الفطنة والكياسة
 (قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتلته العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم
 فاخبرناه وانه قد ظهر) اي غلب (على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم) اي
 لنا وهذا التفات (قد كان ذلك) اي الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه
 ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب ولا يكون التفاتا يعني هل للعرب حصل ذلك
 (قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه) ذلك اشارة الى محمد صلى الله عليه
 وسلم ان يطيعوه مبتدأ وخير لهم خبره والجملة الاسمية خبر ان او يقال ان يطيعوه
 بدل من ذلك وهذا الاخبار من الدجال دليل على فضيلة نبينا صلى الله عليه وسلم
 لان الفضل ماشهده العدو ويحتمل ان يريد به الخيرية في الدنيا لانهم ان خلفوه
 اهلكهم او يقال جرى ذلك على لسانه من غير قصد (وانى تخبركم على انى المسيح
 يسمى مسيحا لسياحته الارض في اذنى مدة (وانى اوشك ان يؤذن لى فى الخروج
 فاخرج فاسير فى الارض فلا ادع قرية الا هبطتها فى اربعين ليلة غير مكة وطيبة
 وهما محرمتان على كلتا هما كلا اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلنى ملك بيده
 السيف صلنا) اي مسلولا عن عنقه (يصدنى عنها وان على كل نقب منها) اي
 طريق (ملائكة يخرسونها فطعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بمخضرة)
 وهى مايسكه الرجل من عصا ومحوه فيضع تحت خاصرته ويتكى عليه ويشربه
 اذا خاطب (فى المنبر هذه طيبة هذه طيبة) كررها للتاكيد واظهار سروره
 وتعبه من ان خبر الدجال وتسميته المدينة طيبة وافق خبر النبي صلى الله عليه وسلم
 وتسميته (الاهل كنت حدثكم ذلك فقال الناس نعم فانه عجبتى حديث نبي انه
 بفتح الههزة بدل من حديث (وافق الذى كنت احدثكم عنه) اي عن الدجال
 وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلهما (الا انه فى بحر الشام) الا بالتخفيف
 للتنبه اراد ببحر الشام مايلي الجانب الشامى (او بحر اليمن) اراد به مايلي الجانب
 اليمنى والبحر واحد واما رديتنيهما اما لان الوحى لم يكن نازلا بالتصريح بحمله
 بل قاله على ظن ثم عرض له ظن آخر واما لتقل الدجال من بعضها الى بعض
 (لا بل من قبل المشرق ماهو) مازائدة وهو مبتدأ خبره الظرف المتقدم ويجوز
 ان يكون مؤصولة اي الذى يخرج هو من جهة المشرق (من قبل المشرق)

ماهو من قبل المشرق ماهو واوماً بيده الى المشرق) قال الطيبي لما يتقن النبي
 عليه الصلاة والسلام بالوحى انه من قبل المشرق نفي الاولين فاضرب عنهما بقوله
 لابل وحقق الثالث وقال التور بشي اضرب عن القولين مع حصول اليقين في احدهما
 لما راى في تلبس موضعه مصلحة لان العرب يومئذ لم يسافروا الا في هذين البحرين
 لكن تكراره عليه السلام قوله من قبل المشرق ماهو مقول لقول الطيبي (م) انس
 رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال لما دعت عين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على
 ولده ابراهيم وهو في حال النزع قال عليه السلام: (تدمع العين ويجزن القلب ولا نقول
 الا ما يرضى به ربنا) اى عنه ويجوز ان يكون ربه انما هو باو ويكون رضى من باب
 الافعال (والله يا ابراهيم انابك) اى بفرافك (لحزونون (ق) ابن عمر رضى الله تعالى
 عنه) تفقا على لرواية عنه (تطمع الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم
 تعرف) واسمعه شرط كما سبق بيانه (فاله لرجل قال اى الاسلام) اى اى خصال
 الاسلام (خير) لعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فهم انه يسأل عن الخصال المتعدية
 النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل اطعام الطعام
 (م) نافع بن عتبة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (تغزون جزيرة العرب) تقدم
 بيان معناها في الباب الثاني في حديث ان الساعة لا تقوم (فيقبحها الله ثم تغزون
 فارس فيقبحها الله ثم تغزون الروم فيقبحها الله ثم تغزون الدجال فيقبحها الله)
 اى يقبح قتلها على يد عيسى عليه الصلاة والسلام وفي بعض النسخ فيقبحها اى يقبح
 ملكته وفي الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة قد فحمت وسيكون
 قبح الدجال كما قال عليه الصلاة والسلام (خ) ام سلمة رضى الله تعالى عنها قتلت عمارا
 الفضة الباغية) رفته المص بعلامة البخارى لعله وقع سهوا منه لان الحديث بعينه
 المذكور في صحيح مسلم مع روايته المذكورة و بعض العلماء قالوا لم يخرج البخارى
 في قتل عمار شيئا علم ان عمارا قتله معاوية وقتته وكانوا ظالمين باغين بهذا
 الحديث لان عمارا كان في عسكر على رضى الله تعالى عنه وكان على هو المحق للامامة
 فامتنعوا عن بيعته حتى ان معاوية كان ياول معنى الحديث ويقول نحن فيئة
 باغية على معنى طاباة لدم عثمان وهذا كما ترى محرف منه لان البغى بمعنى الطلب
 للدم غير مناسب له اصلا ولانه عليه السلام ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم
 قاتله لانه جاني طريق ويح عمار (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
 (تقوم الساعة والرجل يحب اللقعة) وهى الناقة الغزيرة الابن القرية العهد
 من الناج والواو في والرجل للحمال (فايصل الاناء الى فيه) اى قد (حتى تقوم
 والرجلان بقايا يعان الثوب فابنا يعانه) اى لا يمتان تلك المباينة (حتى تقوم
 والرجل يلاوط حوضه) اى يصلحه و يطينه ليستقي منه (فايصدر) اى لا يرجع

(عنه حتى تقوم الساعة) وفيه دلالة على ان القيمة تقوم بغتة كما قال الله تعالى لا تأتاكم
 الا بغتة (م) المستور درضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (تقوم الساعة و الروم
 اكثر الناس) ثبت في الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهو
 قوم معروف اكثر الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم (م) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (تقي الارض افلا ذكبتها) يعنى تخرج
 كنوزها كما قال الله تعالى واخرجت الارض اثقالها و الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء
 وبالذال العججة قطعة من الكبد مقطوعة طولا (امثال الاسطوان من الذهب
 والفضة فيحى القائل فيقول في هذا) اى بسبب هذا وههنا هذا للتحفيز (قتلت
 ويحى القاطع فيقول في هذا قطعت رحى ويحى السارق فيقول في هذا قطعت
 يدي ثم تدعونه فلا يأخذون منه شيئا (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه)
 اتفاقا على الرواية عنه (تكون الارض يوم القيمة خبيرة واحدة) قال الامام التور
 يشئى ليس معناه ان جرم الارض ينقلب من طبعه الى طبع المأكول لما ورد في الآثار
 ان الارض برها وبحرها تمتلى بارا وتضم الى جهنم بل معناه تكون الارض
 كخبيرة وفيه بيان هيئة الارض يومئذ وبيان عظمة الخبيرة التى اعد الله لاهل الجنة
 (يكفأها الجبار) اى يقلبها ويبدلها وهذا استعارة عن سهولة تصرفه فيها (بيده
 كما يكفأ احدكم خبيرة في السفر) وهى الخبيرة التى يصنعها المسافر ويقلبها على يديه
 حتى يستوى (نزال لاهل الجنة) وهو يسكون الزاى وضما ما بعد للضيق
 عند نزوله (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفاقا على الرواية عنه (نزل غذا
 ان شاء الله بخيف بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر) قاله لما اراد قدوم مكة
 الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل (يعنى المحصب)
 وهو الشعب الذى يلى احد طرفيه مناو بتصل طرفه الآخر بالابطح هذا تفسير
 من المص خيف بنى كنانة انما اضافه اليهم لانهم وقريشا مخالفوا فيه على ان
 لا يخالطوا بنى هاشم ولا يبايعونهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي صلى الله تعالى
 وسلم فلما نصر الله تعالى رسوله نزل بذلك الموضوع اراءة لطيف صنع الله تعالى به
 (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفاقا على الرواية عنه (يأتى الشيطان احدكم) يعنى
 يوسوس في قلبه (فيقول من خالق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك)
 بالنصب غرضه من ذلك ايقاعه في الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق (فاذا بلغه) الضمير
 المستكن للشيطان او لاحدكم وضمير المفعول عائد الى مصدر يقول من خلق ربك
 (فليست عذبا لله) طرد الشيطان عنه (ولينته) اى عن تلك الوسواس لئلا يغلب عليه
 الشيطان (م) ابو هريرة رضى الله عنه) روى مسلم عنه (يأتى المسيح) اى الدجال
 (من قبل المشرق) اى من جهته (وهتته) اى مراده (المدينة حتى ينزل دبر)

بضمين اى آخر جبل (احد ثم تصرف الملائكة وجهه من قبل الشام وهناك
يهلك (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يأتى على الناس زمان
يدعو الرجل ابن عمه وقريبه) اى الى الخروج من المدينة لضيق المعيشة فيها
بقوله (هلم الى الرخاء) اى الى السعة المعيشة وهلم اسم فعل بمعنى اقبل (هلم الى الرخاء)
كرره للتاكيد (والمدينة خير لهم) الواو وفيها للحال (لو كانوا يعلمون)
جواب لو محذوف يعنى لو كانوا يعلمون ما فى الإقامة فى المدينة من الخير لما طلبوا
الخروج منها (والذي نفسى بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها) اى اعراضا
عن المدينة (الا اخلف الله فيها خيرا منه الا) بالتخفيف للتنبيه (ان المدينة كالكبير
يخرج الخبيث لا يقوم الساعة حتى ينفي المدينة شرارها كما تنفي الكبر خبيث
الحديد) تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انما المدينة كالكبير (ق) ابو سعيد رضى الله
تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (يأتى على الناس زمان يغزو قنم) بكسر القاء
وبالهمزة بمعنى الجماعة الكثيرة لا واحد لهما من لفظها (من الناس فيقال لهم هل فيكم
من رأى رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو قنم من الناس فيقال لهم هل
فيكم من رأى من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو قنم من الناس
فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم)
في بيان فضيلة الصحابة والتابعين ونابعيهم رضى الله عنهم (م) عمر رضى الله تعالى عنه
روى مسلم عنه (يأتى عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن) وهم جماعة غزاة
منهم يمدون جيوش الاسلام (من مر ادم من قرن) بفتح القاف والراء بطن من قبيلة
مراد واليه ينسب اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهري فى صحاحه من انه
منسوب الى قرن وهو جبل معروف بمقات لاهل نجد فغناط كذا قاله النووى (كان به
برص فبرأته الاموضع درهمه والدة هو بهابر) البر خلاف العقوق او المبرة مثله
بقول بررت والذى بالكسر ابره بالفتح برأفا نابره وبار كذا قاله الجوهري (لو اقسم
على الله لآبره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل) الخطاب لعمر وفى حديث آخر
خاطب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه روى ان عمر رضى الله عنه كان فى طلبه فلما كان
السنة التى توفى فيها عمر رضى الله عنه قام على ابي قبيس فتادى يا اهل اليمن افياكم
اويس بن عامر فقام شيخ فقال لى ابن اخ يقال له اويس وهو اجل ذكر او اذل مالا
وهو يرعى ابلنا وحقيرين اظهر نأفقال له عمر ابن هو قال باراك من عرفات فأتى عليه
فوجدته كما وصفه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال استغفر لى فاستغفر له وفيه
منقبة جليلة لاويس وروى مسلم انه عليه الصلاة والسلام قال ان خير التابعين
رجل يقال له اويس اعلم ان عمر رضى الله تعالى عنه كان افضل من اويس لان الصحابة
افضل من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار عنه اشارة الى استحباب

الاغتنام بدعوة الصلحاء وارشادا الى طلب ازدياد الخير والدعاء وان كان الطالب فاضلا والداعي مفضولا حتى روى انه عليه الصلاة والسلام قال لرجل خرج يعتمر اشركنا في دعائك يا اخي وقيل انما امره بالاستغفار تطيبا لقلب او يس لانه كان يمكنه ان يصل الى حضرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لكن برهامة منعه من ذلك ليندفع توهم انه مسيء في تخلفه (م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (يأكل اهل الجنة فيها ويشربون) حذف المفعول فيهما للتعميم (ولا ينعطون ولا يمتخطون) اي لا يستنثرون ما يسيل من انفهم (ولا يبولون) انما لم يصدر عنهم هذه الفضلات لكرامتها او لكون طعامهم في غاية اللطافة بحيث لا يكون له فضلة نستقدر (ولكن طعامهم ذلك جشاء) يعنى فضول طعامهم يخرج في جشاء (كرشح المسك) اي كعرقه في الرائحة (يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس) يعنى يجرى التسبيح والحمد في افواههم كما يجرى النفس في الدنيا بلاتب فيهم اومعناه يصير الشاء لازمة لهم لا يتكفون عنه كالنفس اللازم للحيو ان (م) ابو مسعود عتبة بن عمرو الانصارى رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) يوم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة) اي بالحديث يعنى اذا كان في القوم رجل قارى يحسن القراءة ويعلم من الفقه قدر ما تصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة فالأولى لظاهر الحديث وبه عمل ابويوسف وخالفه صاحبه وقالوا لا اعلم اولى لان الفقه محتاج اليه في جميع احوال الصلوة مما يكره فيها او يفسدها او ينقصها ولا كذلك القراءة واجابا عن الحديث بان الاقرب في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك في زماننا الذي يكون ماهر في القراءة ولا حظ له في العلم قال الشيخ الكلابادي اقرأهم اقرأهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله عليه السلام من قرأ القرآن فكاثما ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه اقرب الناس اليه حالا وصفة ثم الفقه في دين الله صناعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الموروث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء على التقييد بعلومهم مقام القارى مقام الوصى من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فذلك قدم القارى على الفقيه فاذا استوي في القراءة واحدهما فقه فهو اولى لان مقامه مقام الوصى الوارث (فان كانوا في السنة سواء فاقدمة هجرة) يعنى انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فن هاجر او لا فشرقه اكثر من شرف من هاجر بعده قيل بقی ذلك الشرف في اولادهم فولد من هاجر ابوه او اولادهم بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصى فيكون الاورع اولى (فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمة سنة) انما جعل الاسن اقدم لان

في تقديمه تكثير الجماعة (ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه) اي في محل حكمه
 وولايته يعني اذا كان الوالي او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى
 بالامامة وان كان غيره اعلم منه (ولا يقعد في بيته على تكمته) اي على اوضاع
 اعدله بوضع اوساده بتكى عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة
 (الاباذنه) الضمير في سلطانه وبيته وتكمته للرجل الثاني (م) انس رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه (يبقى من الجنة ماشاء الله ان يبقى) يعني يبقى بعض
 الجنة خالية عن الخلق لسعتها (ثم ينشئ الله لها) اي لبعض الجنة تأنيث
 الضمير باعتبار الامكنة او لكون البعض مؤنثا لضافته اليه (خلقا) اي مخلوقا
 (عما يشاء) حتى تمتلئ الجنة منهم (م) انس رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
 (يتبع الدجال من يهود اصبهان) بكسر الهمزة وفتحها وبالبااء والفاء
 بلد معروف قيل المراد به اصفهان بحر اسان لاصفهان العراق (سبعون
 الفا) وفي رواية تسعون والصحيح المشهور هو الاول (عليهم الطيب لسة)
 جمع الطيبان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكون اتباع الدجال
 (ق) رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) يتبع الميت ثلثة اهله وماله
 وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله) وفيه حث على تحسين
 الاعمال لتكون معينة في المآل (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على
 الرواية عنه يتركون المدينة اي اهلها (على خير ما كانت) اي على حالتها التي
 كانت خيرا (لا يغشاهما) اي لا يجهئها (الالعواني) جمع عافية وهي كل طالب
 رزق من انسان او بهيمة او طائر (واخر من بحشر) على بناء المجهول اي يموت
 كما قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها موتها (راعيان
 من مزينة) بضم الميم وفتح الزاي المعجمة قبيلة (بريدان المدينة يعقان) بفتح العين
 اي يصيحان (بغمهما فيجد انها وحوشا) اي يجدان فيها وحوشا او معناه
 يجد انها ذات وحوش قيل هذه الحسالة قدمضت في بعض الفتن حتى خلت
 المدينة وبقيت ثمارها للعواني لكن الاقرب انها ستكون في آخر الزمان لان قوله
 (حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما) يدل على ذلك لان الظاهر ان
 سقوط الراعين على وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة (ق) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل
 وملائكة بالنهار) يعني يأتي طائفة منهم عقيب اخرى وهذا من باب اكلوني
 البراغيث (ويجتمعون في صلوة العصر وصلوة الفجر) جمع الله تعالى ملائكته
 وقت عبادة عباده ليكونوا شهداء لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما
 مع كونهما وقت اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم والاكثر بن على انهم

حفظه الكتاب وقيل غيرهم (ثم يخرج الذين بانوا) من البيوته (فيكم فبسا لهم
 ربهم وهو اعلم بكم كيف تركم عبادي فيقولون تركاهم وهم يصلون وتبناهم
 وهم يصلون) نسؤله تعالى من الملائكة امالان يقباهي بعبيده العاملين مع كونهم
 للشهوات حاملين واما للتوبيخ على القائلين ان جعل فيها من يفسد فيها (ق)
 ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (تفقا على الرواية عنه) يتقارب الزمان اي اهله
 بعضهم من بعض في الشر وقيل المراد به قرب زمان القيمة وقيل المراد قرب
 زمان الموت يعني يقصر الاعمار وقيل معناه يرى الزمان سريع الانقضاء بحيث
 تكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم واشغالهم بالدنيا اولحيرهم بالفتن العظام
 فان قيل العرب تسعمل قصر الزمان في المسرات وطوله في المكاره فاوجه هذا
 قلنا معنى ما قلنا ان يزول احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما هم فيه من الاحزان
 ومعنى ما قالوا ان الناس يتنون اطالة الزمان في السعة والرخاء وقصره في الشدة
 والبلاء وهذا غير ذلك (ويتهص العلم) وفي روايه يقبض وذلك يقبض العلماء
 (ويلقى الشيخ) اي يوضع في القلوب البخل باداء الحقوق (و تظهر الفتن ويكثر
 الهرج قالوا يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل) فسرهم بالقتل وكرره للتأكيد
 اعلم ان المذكور في نسخ المشارق ايما هو لكن المذكور في نسخ المصابيح
 والمشكوة و صحيح مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى
 لان بما يطلب شرح الاسم لاباي (ق) انس رضي الله تعالى عنه (تفقا على
 الرواية عنه) يجمع الله الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك) اي يفتنون لاجتماعهم
 كذا قاله الشراح وقال النووي اي يعتنون بسؤال الشفاعة لذلك وفي رواية
 فيلهمون اي يلهمهم الله سؤال ذلك (فيقولون لو استشفعنا الى ربنا) يقال
 استشفعته الى فلان اي سألته ان يشفع لي اليه لو هنا للتمني يعني ليتنا استشفعنا
 الانبياء (حتى يريحنا) بالراء المهملة وبالنصب جواب للتمني اي يزيلنا من مكاننا
 هذا فيأتون ادم فيقولون انت ادم ابو الخلق خلقك الله بيده وفتح فيك من
 روحه) النافع كان جبرائيل نسب النفع الى الله للتشريف (وامر الملائكة
 فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم)
 اي لست بالمكان الذي تظنونني فيه من الشفاعة اشار بقوله هناكم الى التباعد من
 مقام الشفاعة لانها اذا الحق به كاف الخطاب يكون للتباعد عن المكان المشار
 اليه (فيذكر خطيئته التي اصاب) وهي اكله من الشجرة التي نهى عنها
 (فيصهي ربه منها) ولكن اتوا نوحا اول رسول بعثه الله فلنقلت كيف قال
 في حقه اول رسول وقد تقدم عليه ادم وشيث قلت مراده اول رسول بعث الى
 الكفار وادم كان مرسلا اليه وهم لم يكونوا كفارا وكذلك خلفه شيث واما

ما قاله اهل التاريخ ان ادريس عليه الصلاة والسلام ارسل قبل نوح فغير مثبت لان ادريس هو الياس وكان نبيا في بني اسرائيل (فيأتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب) وهي سوءه ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل هي غرق اهل الارض بسبب دعائه (فيستحي ربه منها ولكن اتوا ابراهيم الذي انجذه الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب) وهي الكذبات التي تقدم ذكرها وهي وان لم تكن كذبات في الحقيقة بل كانت مسحبة في المعنى لكن الكامل قديواخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات المقر بين (فيستحي ربه منها ولكن اتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التوراة فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب) وهي قتله القبطي (فيستحي ربه ولكن اتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون عيسى روح الله وكلمته فيقول لست هناكم) انما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لاستحيائه من افتراء النصارى في حقه بانه ابن الله (ولكن اتوا محمدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر) فان قيل هذا يشير الى ان له ذنبا وكان الواجب ان يمنعه عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والتأخر عصمته من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته (فيأتونني فاستأذن علي ربي فيؤذن لي فاذا انا رأيتني) اي رأيتني هذا التفات من التكلم الى الغيبة (وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله تعالى ان يدعني فيقال يا محمد ارفع رأسك قل تسمع) بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اي يسمع قولك (سل تعط واشفع) تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اي تقبل شفاعتك انما يلهموا اولان يستشفعوا محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم ليظهر على جميع المخلوقين ان هذا المقام خاص به (فارفع رأسي فاحد ربي بحميد بعلمه ربي ثم اشفع فيهد لي حدا) اي بين لي حدا افق عنده فلا اعمده مثل ان يقول قبيلت شفاعتك فيمن اخل بالصلوة وكذا تقبل شفاعته في كل طور في طائفة من العصاة كمن اخل بالزكوة وارتكب سائر المنهيات (فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع رأسك يا محمد وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع رأسي فاحد ربي بحميد بعلمه ربي ثم اشفع فيهد لي حدا فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة) فان قلت اول الحديث يدل على ان استشفاعهم للازاحة من الموت واخره على ان الشفاعاة لاخر اجهم من النار فالتوفيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار شدة الحر من نود الشمس وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المؤمنون فرقتين فرقة يسار بهم

الى النار من غير توقف وفرقة حسبوا في المحشر فيشفع لهم اولا للازاحة
من الموقف ثم للداخلين في النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها للازاحة
من الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط
ورابعها للخارج من النار فذكر في الحديث القسامين وطوى الاخرين من البين
(قال فلا ادري في الثالثة او في الرابعة) هذا قول الراوى واوفيه ليس للشك
لعدم استقامته معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع منهم
أثما او كفورا (قال فاقول يارب ما بقى في النار الا من حسبه القرآن) اى ووجب
عليه الخلود هكذا فسره ابو قتادة وهو احد رواه اراد بهم الكفار لانهم
انكروا القرآن (وفي رواية ثم آتته الرابعة) الضمير المنصوب لله تعالى (او اعود
الرابعة) شك من الراوى (وذكر موسى الذى تقدم هو في بعض روايات
البخارى) يعنى ذكر موسى واستشفاعهم منه كما تقدم مذكور في جميع روايات
مسلم ولكنه في بعض روايات البخارى غير مذكور (م) ابو موسى رضى الله
تعالى عنه (روى مسلم عنه) (بجئ يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب امثال
الجبال فيغفرها الله لهم و يضعها على اليهود والنصارى) فان قلت كيف
يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها وانعدامها لا توضع على انه مخالف لقوله
تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى لما سقط السيئات
عن المسلمين وابقاها على الكافرين صاروا في معنى الحاملين ذنوبهم (فيما احسب)
اى اظن انها توضع على اليهود والنصارى من جملة الكفرة (قال ابو روح)
بقبح الراء المهملة وسكون الواو بعدها احد رواة هذا الحديث (لا ادري
من الشك) يعنى لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم او من الراوى (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه انفقا على الرواية
عنه (يحرم من الرضاة ما يحرم من النسب) تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
ان الرضاة تحرم ما يحرم الولادة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه انفقا
على الرواية عنه (تخرب الكعبة ذوا السويقين من الحبشة) السويقة تصغير
الساق وهو مؤنث اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغرها لان الغالب
على سوق الحبشة الدقة قال الطبيب لعل السر في تصغيرها ان الكعبة المعظمة
يهتك حرمتها حقير ضعيف الخلة فان قلت كيف سلطه الله عليها ولم يحبس
كما يحبس القبل عنها قلنا انما يكون هذا قريب الساعة عند فناء اهل الحق
فسلطه الله على تخريبها لالتحاق مهانة معطلة بهدما كانت مطافة ميجلة (خ)
جابر رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) (يخرج قوم من النار بالشفاعة)
في هذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة عن اهل الكبر لان

الصغار معفوة عندهم فيكون دخول النار للكبيرة (ق) انس رضى الله تعالى
 عنه (اتفقا على الرواية عنه) يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من
 الخير (المراد به حصاة المؤمن من الرغبة او الرهبة الباعثة له على العمل في الدنيا
) ما وزن شميرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما وزن ذرة) هذا
 مثل في معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بحجم حتى يوزن (زاد البخارى
 في رواية قتادة عن انس من ايمان مكان خير) يعنى المذكور في صحيح
 البخارى وكان في قلبه من الايمان ما وزن اقول لو قال ذكر مكان زاد لكان اولى
 لان قوله من ايمان غير زائد على ما في صحيح مسلم بل مذكور بل يدل لفظ آخر
 منه والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمراته من الاعمال الحسنة لان الايمان
 الذى هو التصديق لا يتجزأ (خ) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه
) يخلص المؤمنون من النار فيحسبون على قنطرة) وهى عبارة عن الصراط الممدود
 (بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا)
 مالية كانت او عرضية سبق ذكره في الباب السابع في حديث اندرون من المقاس
 ان حسنات الظالم ان فنيت قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرح
 عليه ثم يطرح في النار (حتى اذا هذبوا ونقوا) بضم النون وتشديد الف
 اى خلصوا من الذنوب كلها (اذن لهم في دخول الجنة فوالذى نفس محمد بيده
 لاحدهم اهدى بمنزله) وهو افضل تفضيل من هدى بمعنى عرف (في الجنة منه)
 اى من احدهم يعرف (بمنزله كان في الدنيا) وهذا من قبيل الكحل في عين زيد
 احسن منه في عين عمرو يعنى عرفانه بمنزله في الجنة يكون اكثر من عرفان منزله في الدنيا
 (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) يدخل الجنة اقوام افئدتهم)
 اى قلوبهم (مثل افئدة الطير) اى في الرقة واللين كما ورد ان اهل اليمن ارق
 افئدة وقيل اى في التوكل كما ورد اوانكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم
 كما برزق الطير وقيل اى في الخوف والتحذر لان الطير اكثر خوفا (ق) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة من امتى زمرة هم
 سبعون الفا تضى وجوههم اضواء القمر ليلة البدر) المراد بالف اشخاص وهم
 الذين يدخلونها والوا المراد بدخولهم الدخول بلا حساب عليهم ولا عذاب لما روى
 ابو امامة انه عليه الصلاة والسلام قال وعدنى ربي ان يدخل الجنة من امتى سبعون
 الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال الشيخ المظهر بحمل
 ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة (م) ابو هريرة رضى الله عنه
 روى مسلم عنه (يدخل الجنة من امتى سبعون الفا) المراد به الف زمرة بقرينة

قوله عليه الصلاة والسلام (زمرة واحدة منهم على صورة القمر) والتي نليهه
 في الدخول يكون وجوههم على ضوء الكواكب (ق) ابن عمر رضي الله تعالى
 عنه (اتفقا على الرواية عنه) يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم
 يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لاموت ويا اهل النار لاموت كل خالد فيما
 هو فيه) من النعمة والنعمة وذلك النداء يكون لازدياد فرح اهل الجنة وروح
 اهل النار (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) يدخل من امي
 الجنة سبعون الفا بغير حساب) اللهم اجعلني من ذلك القفر بحق نبيك خير البشر
 (خ) ابن عباس رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) (يرحم الله ام اسمعيل
 لو تركت زمزم او قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (لو لم تعرف) اي لو لم
 تأخذ الماء بيديها من زمزم (لكانت زمزم) وضع المظهر موضع المضمرة لزيادة
 تمكين المسند اليه في ذهن السامع (عينا عينا) اي جارية على وجه الارض مرئية
 بالعيون قصته ماروى ان ابراهيم جاء بها جرام اسمعيل وهي ترضعه فوضعهما
 عند البيت ووضع عندها انا فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم تولى فبعته هاجر فقالت
 مرارا ابن تذهب تتركنا في هذا الوادي وليس فيه انس ولا بناء ولم يلتفت اليها
 فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان
 عند الثانية حيث لا يرويه استقبل البيت فقال رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي
 زرع الاية فلما نفذ الطعام والشراب فعطشت وجاعت جعلت تنظر الي ابنها يلتوى
 من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا قرب جبل فقامت عليه
 فلم تر احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى
 جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما
 اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع زمزم يبحث بجناحيه
 حتى ظهر الماء فجعلت تجعله حوضا لئلا يجري الماء وجعلت تغرف الماء في سقائها
 وهو يفور فشربت وارضعت فقال لها الملك لا تخافي فان ههنا بيت الله ينسبه هذا
 الغلام وابوه وكان موضع البيت مكة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى
 مرقوم فبنوا في اسفل مكة فرأوا طائر ايتردد حول الماء فاسلوا رسولا فاخبرهم
 بالماء فاقبلو فقالوا الهات اذنين لنا ان نزل عندك قالت نعم فلما بنى فيه بيوت وشب الغلام
 جاء ابراهيم قال يا اسمعيل ان الله امرني ان ابني ههنا بيتا فامشرا الى مكة مرتفعة فعند
 ذلك رفع القواعد من البيت (ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه (اتفقا على
 الرواية عنه) (يرحم الله موسى لقد اوذى باكثر من هذا) يعني آذاه قومه اشد من
 هذا الايذاء (فصبر قاله حين سمع رجلا قال يوم حنين) حين قسم النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك بعضهم (والله ان هذه لقسمة

ما عدل فيها ولا ريد بها وجه الله) فتغير وجه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى
 احمر فقال من يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله وفي الحديث تسليمة للنبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم ونحوه بعضه على الصبر (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها
 اتفقا على الرواية عنهما (برحمة الله لقد اذكرني) وفي بعض النسخ ذكرني بتشديد
 الكاف (كذا وكذا آية كنت انسيتهما) على بناء المجهول اي انساني الله تلاوتها
(و يروي اسقطتها) على بناء المعلوم اي تركت تلاوتها (من سورة كذا وكذا قاله حين
سمع عبد الله بن يزيد الخطمي) بفتح الخاء المحجمة وسكون الطاء المهملة منسوب
 الى خطمة وهي قبيلة من الانصار (الانصاري يقرأ من الليل) وفيه استحباب
 الدعاء لمن ذكر آية او مسألة قد نسيها واما لمن علمها فبالطريق الاولى (ق)
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (يسلم الراكب على الماشي)
 لان الراكب اعلى مرتبة فيبدأ بالسلام اظهار التواضع (والماشي على القاعد)
 لانه في هيئة الوقار وله بذلك منزلة على الماشي فيبدأ الماشي بالسلام رعاية للادب
(والقليل على الكثير) لوجود الشرف في الكثرة وعن تميم قال النزوى افضل
ان يبتدأ جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثير (م) ابو زر رضي الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (يصبح على كل سلامي من احدكم صدقة) وهو اسم يصبح اي
 يصبح صدقة واجبة على كل سلامي والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسمه
 احدكم على قول من يجوز زيادة من في الاثبات وخبره الظرف وصدقة فاعل
 الظرف اي يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة او يقال اسمه ضمير
 الشأن والجملة الاسمية تفسيره ومن احدكم صفة كل سلامي (فكل تسبيحة صدقة)
 الغاء فيه للتفصيل (وكل تحميدة صدقة وكل تهليل صدقة وكل تكبيرة
صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة) مرعني السلامي
 والكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان (وتجرأ من
ذلك) قال النزوى ضبطناه بفتح اوله وبضمه يعني يكفي مما وجب للسلامي
 من الصدقات (ركعتان ركعهما من الضحى) لان الصلوة عمل بجميع اعضاء
 البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال كالضحى في ذلك
(خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) (يصلون لكم)
 هذه الجملة خبر مبتدأ محذوف اي ائتكم يصلون واما قال لكم وان كان صلوتهم
 لله تعالى لكونهم ضمتا بصلوة المأمومين (فان اصابوا فلكم يعني ان اتوا بجميع
شرائط الصلوة واركانها فلاجركم كالهم) وان اخطأوا فلكم وعليهم (قال
الشرح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبوا قول هذا اذا
قدر الجزاء فقد حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهب الشافعي من ان صلوة

المأموم مستقلة في نفسها واما اذا قدر فلکم الاجر وعليهم الوزر فلا يدل
 عليه اذ يجوز ان يوجر القوم بحسن نياتهم وان فسدت صلواتهم بفساد صلوة
 امامهم كما هو مذهب ابن حنيفة (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) اتفقا على
 الرواية عنه (يطوى الله السموات يوم القيمة ثم يأخذهن بيده اليمنى) هذا من
 التمشا بهات وقدم الخلاف فيها ومن يرى تأويلها يقول المراد بالطي
 التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك ابن الجبارون ابن المتكبرون ثم يطوى
 الارضين بشماله) وانما قال في الارضين بشماله اشارة الى شرف العلويات كما
 جرت العادة على ان الشريف يباشر بماله شرف وهو اليمن لان التفاوت
 يتطرق الى الله) ثم يقول انا الملك ابن الجبارون ابن المتكبرون (ق) ابو هريرة
 رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب
 عرفهم في الارض سبعين ذراعا) قيل سبب هذا العرق تراكم الاحوال وتراحم
 حر الشمس والنار كما جاء في الرواية ان جهنم تدير اهل المحشر يوم القيمة فلا
 يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم
 فبعضهم يكون فيه الى كعبه وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا (ويبلغهم)
 اي يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام (حتى يبلغ
 آذانهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبي الآخر
 قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او يقال
 يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما
 امسك جريفة البحر لموسى عليه الصلاة والسلام وقومه حين اتبعهم فرعون (ق)
 عمر ابن حصين رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل
 يطلب دية ثنية من صاحبه وكان عض يد صاحبه فمد صاحبه يده فسقطت
 ثنيته فقال عليه الصلاة والسلام (يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل) وهو
 الذكر من الابل (لا دية لك) وبه عمل ابو حنيفة والشافعي اذا لم يكن للمعضوض
 سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان
 وكذا لو قصد رجل الفجور بامرأة فلا يمكنها الخلاص الا بقتله فقتله لاشيء
 عليها (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه لكن (عن عبد الله بن
 عباس يعمد احدكم الى جرة من نار) وهي قطعة خشب محترق قبل ان تجو نار
 (فيجعلها في يده قاله حين رأى حاتما من ذهب في يد رجل) جعل لبس
 الذهب كلبس النار لانه حرام وسبب لوصولها (فزعه فطرحه) ي رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك الخاتم قال الشيخ قيل روى الصرحه الله هذا
 الحديث عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه والمشهور في الكتب الصحاح النقل

عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وما قاله
 الشارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبته الى رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم في آخر الحديث لكونه امره فلا يخلوا عن تعسف لارتكابه
 المجاز مع امكان الحقيقة (فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله خذ خاتمك انتفع به)
 اي يبيع او غيره (فقال لا والله لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم) انما قال كذا مع ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان نهى عن لبسه
 لايعة مبالغفة في الاجتناب عنه وقصدا الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء
 (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (بغزو جيش الكعبة)
 يعني يقصد اهلها بالاساءة والقتال عبر عنه بالغز واطارة الى شدة اهمتها مهم
 بالاضرار كما يعزم به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث
 آخر يخرّب الكعبة ذو السويقتين (فاذا كانوا بيديا) وهي مفازة ملساء وقيل
 اسم موضع بين مكة والمدينة (من الارض يخرسف باولهم و آخرهم و بينهما
 على نياتهم) اي فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح والفساد لانه رعا
 يكون فيهم من هو مكره على حضوره معهم (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى
 عنه) روى البخاري عنه (يقبض الله الارض يوم القيمة و يطوى السماء بيديه
 ثم يقول انا الملك ابن ملوك الارض) تقدم تقريره عن قريب (م) ابو هريرة
 رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يقطع الصلوة الكلب والمرأة والجار و يبقى
 من ذلك) اي يحفظ من القطع (مثل مؤخرة الرجل) وهي بضم الميم وسكون
 الهمزة وكسر الحاء بمعنى آخره تقدم بيان معنى مؤخرة الرجل والكلام
 في قطع الصلوة في الباب الخامس في حديث اذا قام احدكم كم يصلي (م)
 عبد الله بن الشيخ رضي الله تعالى عنه) بكسر الشين والحاء المعجمتين وتشديد الحاء
 قيل مارواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة احاديث انفرد مسلم منها
 بحديثين (يقول ابن آدم مالي مالي) يعني يغتر بنسبة المال اليه و ربما يقتر به
 (و هل لك من مالك الا ما اكلت فافيت او لبست فابليت او تصدقت فاهضيت)
 اي انفذت عطاءك و اعمته (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم
 عنه) يقول العبد مالي مالي و انما له من ماله ثلث ما اكل فافني او لبس فابلي او اعطني
 فافتنني) يعني اعطني من ماله الصدقة فادخر ثوابها (ماسوي ذلك) ما هو صولة
 وسوي بمعنى غير (فهو ذاهب و نار كه للناس) يعني صاحبه يتركه للناس
 (م) ابو ذر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة
 فله عشر امثلها) اي عشر حسنات امثلها حذف الميم الموصوف و اقيمت
 الصفة مقامه (او ازيد) يعني اعطاء العشر اقل ما وعد الله بفضله ولا بد

من حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيئته
(ومن جاء بالسنة فجزا سبئته سنة مثلها او اغفره) ضمير المنصوب عائد الى السبئية
على تأويل الذنب (ومن تقرب) اي طلب بالطاعة قربا (مني شبرا) يعني مقدارا
قليل (تقربت منه ذراعا) يعني اوصلت رحتي اليه مقدار ازيد منه وعلى هذا
كما زاد العبد قربته زاد من الله تعالى رحته (ومن تقرب مني ذراعا تقربت
منه باعا) وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن (ومن اتاني بمشي آيته هرولة)
وهي الاسراع في المشي دون العدو يعني من تقرب الى بسهولة وصل اليه
رحتي بسرعة (ومن لقيني بقرب الارض) بضم القاف وهو المشهور اي
اي ملئها وقيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما يقارب ملاءها (خطيئة)
لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة) هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا يأس المذنبون
عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء ان يغتر بها واكثر المعاصي لان الله تعالى
عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغي له ان يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت
الحديث مخالف للآية لان مقتضاها ان يتقرب الله تعالى عشرة اشبار من تقرب
الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور وانما سبق لتحقيق
ان الله لا يضيع اجر عمل قليل كان او كثيرا بل يجازيه بازيد منه (ق) ابو سعيد
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (بقول الله تعالى) اي في يوم الموقف
(يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار) يعني
ميراهلها البعث بمعنى المبعوث (قال وما بعث النار) ما هنا بمعنى كم العددية
ولهذا اجيب عنها بالعدد (قال) اي الله تعالى (من كل الف تسعمائة وتسعة
و تسعين قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فذلك) اي ذلك التناول (حين
يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها) اعلم ان الشيب والوضع ليس على
ظاهرهما اذ ليس في ذلك حمل ولا صغر بل هما كنايةتان عن شدة اهل اليوم القيامة
معناه لو تصورت الحوامل والصغار هنالك لوضعن احوالهن ولشاب الصغار
وانما خص آدم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع (وترى الناس سكارى) اي
من الخوف (وما هم بسكارى) اي من الخمر (ولكن عذاب الله شديد قال)
اي الراوي (فاستد ذلك عليهم) اي ما ذكر من الاخراج على الصحابة فقالوا
يا رسول الله اين ذلك الرجل) اي الباقي من الالف (فقال ابشروا فان من يا جوج
وما جوج) بالهمزة فيهما وبغيرها لغتان وهم قوم كفار من ولد يافث ابن
نوح وراء سد ذي القرنين وقيل من ولد آدم من غير حواء وذلك ان آدم
احتمل فامترج نطقه بالتراب فحمله الله (منها الف) قيل المراد به التسعمائة وتسعة
وتسعون المتقدم ذكرها لكن لو جعل الالف في معناه لكان اولي ويكون بيانا

بانهم في العدد اكثر مما تقدم (ومنكم رجل) الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين
 (ثم قال الذي نفسى بيده اني لارجوان تكونوا ربع اهل الجنة قال) اي الراوى
 (فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسى بيده اني لارجوان تكونوا ثلث اهل الجنة
 فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسى بيده اني لارجوان تكونوا شطر اهل الجنة)
 تقدم الكلام على هذا في الباب السابع في حديث ارضون ان تكونوا ربع اهل
 الجنة (ان مثلكم في الامم) اي الكفرة (كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود
 او كالرقة في ذراع الحمار) وهى بفتح الراء وسكون القاف اثر في بطن ذراع الحمار
 (ق) ابن عمر (رضى الله تعالى عنه) انفقا على الرواية عنه (يقوم الناس لرب العالمين
 حتى يغيب احدهم في شحمة) اي في عرقه (الى انصاف اذنيه) تقدم بيانه قريبا
 في حديث يعرق الناس يوم القيامة (ق) جابر بن سمرة (رضى الله تعالى عنه) انفقا
 على الرواية عنه (يكون بعدى اثنا عشر اميرا قال جابر فقال) اي النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم (كلمة لم اسمعها فقال ابى) في بعض النسخ ابى بفتح الهمزة اي قال
 ابو جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء (انه) اي النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم (قال كلهم من قريش) ان اريد من الامير الوالى يرد الاشكال
 بان الوالى بعده عليه الصلاة والسلام اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ
 لا يدل على المحصر او بان المراد منهم الأئمة العدول وقد مضى منهم من علم ولا بد
 من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يرد الاشكال بحديث آخر
 وهو قوله عليه السلام الخلافة بعدى ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد منه خلافة
 النبوة وهى الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء مفسرا في بعض الروايات
 خلافة النبوة بعدى ثلثون سنة عد الراوى خلافة ابى بكر رضى الله تعالى عنه
 سنتين وخلافة عمر رضى الله تعالى عنه عشر او عثمان رضى الله تعالى عنه اثني عشر
 وهلى رضى الله تعالى عنه ستة والخلافة القريبة من خلافتهم في العدل يكون اثني
 عشر (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (يكون اكثر احدكم) وهو المال
 المدفون والمراد به ههنا مال لا يؤدى منه زكوة (يوم القيامة شجاعا فرع) اي حية
 ذكر اذهب شعر رأسه من غاية سمه (م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
 (يكون في امتي خليفة يحثى المال حثيا) وهو الحفن باليدن (لا يمد عدا) بفتح
 الباء وضم العين يعنى يعطى المال من غير ان يمده ويحتمل ان يكون بضم الباء
 من الافعال يعنى لا يجمهله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عدا به من قبل والله
 ابتنكم من الارض نباتا قيل كان ذلك الخليفة عمر رضى الله تعالى عنه كان يكثر
 العطاء بلا احصاء حين جاءه ته كوز كسرى لكن ماجاء في بعض الروايات الحديث
 يكون في آخر امتي خليفة يدفع هذا القول لعله يكون المهدي لسبوت انه هو

الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض
 لها ولعلمه الكيمياء فلا يحتاج الى العدا لعدم نفاذه (ق) عبد الله بن سلام رضی الله تعالى
 عنه) اتفقا على الرواية عنه (يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعرورة الوثني)
 تقدم بيانه في آخر الباب السابع في حديث اما الطريق (م) ابو هريرة رضي الله تعالى
 عنه) روى مسلم عنه (بنادى منادان لكم) بكسر الهمزة لان في النداء معنى القول
 وخطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون في الجنة وقيل اذ ارأوها من بعيد
 (ان تصحوا فلا تستموا ابدا وان لكم ان تحموا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا)
 بكسر الشين من الشباب (فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تتعموا) بفتح التاء والعين
 يعنى يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحموا وتشبوا يعنى دوامها
 (فلا تبتسوا ابدا) اي لا يصيبكم ابدا بأس وهو شدة الحمال (فذلك قوله تعالى
 ونودوا ان تلکموا الجنة) ان هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشأن محذوف اي انه
 وقيل مفسرة للنداء بمعنى اي (اورتعوها بما كنتم تعملون) (ق) حذيفة رضي الله
 تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (بنام الرجل النومة فيقبض الامانة) وهى
 ضد الخيانة قال النووى الظن المراد بها التكليف التى كلف الله تعالى بها
 عباده والعهد الذى اخذه الله عليهم (من قلبه فيظل) بفتح الظاء المعجمة اي
 يصير (اثرها مثل الوكت) بفتح الواو واسكان الكاف و بالتاء المثناة من فوق
 واحدها وكتفه وهى ارفى الشئ كالنقصة من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت
 فيه نقطة من الارطاب قد وكت نوكتا (ثم بنام النومة فيقبض الامانة من قلبه
 فيظل اثرها مثل المجل) بفتح الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذى يصير كالتربة
 فى اليد من عمل فأس ونحوها (كحجر) اي كالحجر بدل من مثل او خبر مبتدأ
 محذوف (دخر جته على رجلك فنقط) بفتح التون وكسر الفاء اي ارتفع ولم يقل
 فنطت مع ان الرجل مؤنث على تأويل العضو (فتراه منتبرا) اي مرتفعا (ليس
 فيه شئ) يعنى شئ صالح بل يكون فيه ماء فاسد معنى الحديث ان الامانة تزول عن
 القلوب بالتدرج فاذا زال اول شئ منها زال نورها وخلفتها ظلمة كالوكت
 فاذا زال شئ آخر عرض على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالمجل وهو اثر محكم
 لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور واعتباب الظلمة اياه بحجر تدحرجه
 على رجلك ثم يزول الحجر ويبقى اثره وهو التنفط ولا يخفى على هذا التوجيه ان
 المشبه به فى التشبيه الثانى اقوى من المشبه به فى التشبيه الاول وقال الشارح بل
 الامر بالعكس لانه عليه السلام شبه اثر الامانة فى هذا بالجوف بخلاف الاول
 فاختر من القولين ايهما ثبتت (فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يودى
 الامانة) اي فى المعاملات (حتى يقال ان فى بنى فلان رجلا مباحا حتى يقال للرجل ما

اجلده) اى ما جعله جليدا او صلنا (ما اظرفه ما اعقله) ما فى هذه الافعال
 للتجرب والواو فى قوله (وما فى قلبه منقل حبة من خردل من ايمان) للجمال يعنى
 يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكوة
 وضع الايمان موضع الامانة تفخيما لسانها وحثا على رعايتها كما قال عليه
 السلام لادين لمن لا امانته واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها
 لازوال اعتقاد وجوبها والا يكون الايمان فى موقعه ويكون مرتفعا بارتفاع
 اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القطعى (ق) ابوهريرة روى رضى الله تعالى عنه
 انفقا على الرواية عنه (يزلر بنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل
 الاخير) بالرفع صفة ثلث (فيقول من يدعونى فاستجب لى) بالنصب على تقدير ان
 (من يسأنى فاعطيه من يستغرنى فاغفر لى) تقدم بيانه فى الباب الرابع فى حديث
 اذا مضى شطر الليل (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه انفقا على الرواية عنه
 (يوشك الغرات ان يحسرن) بكسر السين المهملة اى يتقطع ماؤه يقال حسرت الناقة
 اذا انقطع سيرها (عن كثر) عن ههنا بمعنى على (من ذهب فن حضره فلا يأخذ
 منه شيئا) ليسم عن القتل للمجاء فى حديث اخر انه يقتل عليه فيقتل من كل مائة
 تسعة وتسعون او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة اولانه مال مغصوب عليه كمال
 فارون (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه (يوشك ان طالت بك
 مدة ان ترى قوما فى ايدى يهم مثل اذ ناب البقر) يعنى سياطا طويلة (يغدون
 فى غضب الله و يروحون فى سخط الله) بسبب ضربهم الناس بغير حق (ق)
 ابوسعيد رضى الله تعالى عنه انفقا على الرواية عنه (يوشك ان يكون خير مال المسلم
 عن) خص الغنم بالذكر لضئفها وتواضع صاحبها غالبا (يتبع بها) يتسديد التاء
 (شعف الجبال) وهو جمع شعفة بالتحريك وهى رأس الجبال (ومواقع القطر)
 يعنى البرارى (يفر بدبته من الفتن) وهى حال او استئناف وفيه ندب العزلة عند
 ظهور الفتن هذا اذا خشى على دينه واما اذا لم يخش فالحفاطة اولى لحضور
 الجمعة والجماعة (ق) انس رضى الله تعالى عنه انفقا على الرواية عنه (يهرم ابن
 آدم) اى يكبر سنه (ويشب منه اثنتان) هذا استعارة يعنى تسهك الخصلتان فى قلب
 الشيخ كما تسهكام قوة الشباب فى شبابه (الحرص على المال والحرص على العمر)
 انما لم تنكسر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى
 زين للناس حب الشهوات الآيات والشهوة انما تنال بالمال والعمر (ق) ابوهريرة رضى الله
 عنه انفقا على الرواية عنه (يهلك الناس هذا الحمى) اى القبيلة وهو فاعل يهلك
 (من قرش) المراد بهم بعض الغلة يؤيد روى البخارى هلاك امتى على يدى
 غيلة من قرش وهم والله اعلم بزيد بن معاوية وعبد الله بن زبير ومن نزل منزلتهم

من ملوك بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل آل الرسول وخيار المهاجرين
وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر به عليه صلوات الله وسلامه المراد
بالناس من كان في زمن ولايتهم (قالوا فانا امرنا قال لو ان الناس اعترلوهم)
جواب لو محذوف وهو لكان خير الهيم و يجوز ان يكون للتمنى (قال ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه لو شئت ان اسميهم بنى فلان و بنى فلان) بدل من الضمير المنصوب
يعنى لو شئت ان اعينهم واسمهم انهم بنو فلان و بنو فلان لفعلت ولكن لا ا فعل
(ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (يهل اهل المدينة) الاهلاك
رفع الصوت بالتلبية (من ذى الحليفة) وهو موضع علي فرسخين من المدينة (ويهل
اهل الشام من الحقة) بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة
من الجانب الشامي يحاذى ذى الحليفة (ويهل اهل نجد من قرن) بسكون الراء
جبل املس مدور كأنه بيضة مطل على عرفات وقحها غلاط لان قرنا بفتح الراء
قبيلة ومنه اويس القرني وفي الحديث تعين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها

❦ فصل ❦

ما لم يسم فاعله (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (اراني
في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولته اى
اعطيته الاصغر منهما (فقيل لى كبر) اى ادفعه (الى الاكبر فدفعته الى الاكبر
منهما) قيل لعل تأويل دفعه عليه الصلاة والسلام الى الاكبر منها هو منعه
اصحابه مما خشي من الكلام وحثهم عليه لان السواك في المنام تطهير الفم من الغيبة
ونحوها توهم بعض ان من في قوله الى الاكبر منهما للتفضيل وجعل الالف
واللام زائدة لتلا يستعمل افعال مع اللام ومن وليس كما توهمه لان من ههنا
للتبيين كما في قول الاعشى * ولست بالاكثر منهم حصا * ولو كان للتفضيل لكان
الدفع الى غيرهما وليس كذلك (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه (اراني ليلة عند الكعبة) قال النووي في شرح هذا الحديث اراني بفتح
الهمزة و انت ترى المصنف رحمه الله اورد في فضل المجهول (فرايت رجلا
ادم) على وزن افعال اى اسم شديد السمرة ووجه ادم بضم الهمزة وسكون الدال
(كاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة) بكسر اللام وتشديد الميم الشعر
تجاوز شحمة الاذن ووجهها اللم بكسر اللام (كاحسن ما انت راء من اللم قد
رجلها) بتشديد الجيم معناه سرحها بمشط مع ماء او غيره (فهى تقطر ماء)
يحتل ان يكون على ظاهره اى يقطر الماء الذي رجلها به لقرب ترجمه وان
يكون مجازا عن نضارته وحسنه (متكئا على رجلين او على عواتق رجلين)

شك من الراوى العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق (يطوف
 بالبيت فسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم) سمي عيسى مسجحا لانه لم
 يمسح ذا مرض الا برا او لمسح ذكر يا اياه فيكون القليل بمعنى المفعول او لانه
 خرج من بطن امه ممسوخا بالدهن اولكونه ممسوح اسفل القدمين لا الخصى
 له (ثم اذا انا برجل) اى ملابس برؤيته (بعد قطط) بفتح القاف والطاء وروى
 بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهو ان يكون الشعر مملقوفا غير مرسل
 (اعور العين اليمنى كانها عنبة طائفة) بالهمزة اى ذاهب ضوءها وروى بغير
 الهمزة فعناه نائبة بارزة اعلم ان ماورد في الصحيح من ان الدجال ممسوح العين
 وانها ليست حجرا ولا نائبة يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان
 المسوحة هى العين اليمنى والجاحظة هى العين اليسرى واما الجمع بين رواية انه
 اعور اليمنى ورواية انه اعور اليسرى فقد مر بيانه في الباب السابع في حديث
 الدجال اعور العين اليسرى (فسألت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال)
 سمي مسجحا لانه ممسوح العين او لانه مسح الارض اى قطعها حين خروجه (م)
 المقداد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ندى الشمس يوم القيمة من الخلق
 حتى تكون منهم كقدار ميل) وعن سالم انه قال لا درى اى المليون عن النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم امسافة الارض او الميل الذى يكتحل به العين (فيكون الناس على قدر
 اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبته ومنهم من
 يكون الى حقويه) اى خاصرته (ومنهم من يلجمه العرق الجاما) تقدم الكلام عليه
 قريبا في حديث يعرق الناس (م) حذيفة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
 (تعرض) من عرض الشئ على السلطان او من عرض العود على الانا (الفتن)
 المراد بها الاعتقادات الفاسدة (على القلوب كالحصير عودا عودا) بضم العين
 ونصب الدال ما يمسح به الحصير من طاقانه وقع حاله بئى كما ان الحصير يمسح
 على هذه الحالة وهى انه مجتمع من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن
 تظهر فى القلوب مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروى بضم الدال خبر مبتدأ
 محذوف اى هو عود عود وقال فى النهاية عودا بفتح العين على المصدر يعنى
 يعاد ويكرر مرة بعد اخرى (فاى قاب اشربها) على صيغة المجهول والضمير
 المنصوب للفتن يعنى دخلت فيها دخولا تاما وحلت منه محل الشراب (نكت
 فيها) على بناء المجهول (نكتة سوداء) يعنى اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء
 (واى قاب انكرها) اى ردها ولم يقع فيها (نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على
 قلبين ايض) بالفتح غير منصرف وبذل عن قلبين قوله حتى يصير غاية لكلا
 الامرين من الاشرب والانكار يعنى يصير جنس القلوب على نوعين احدهما

صاف لم يقبل الفتن ولم يلتصق به (مثل الصفا) وهو بالقصر الحجر الاملس
الابيض (فلا تضربه فتنة مادامت السموات والارض والاخر) اى النوع
الآخر من النوعين (اسود مرند) بتشديد الدال المهملة هو الذى لونه بين السواد
والغبرة وفي هذا التوصيف اشارة الان فى ذلك القلب بياضامغلوباوجود الايمان
فيه وفي بعض النسخ مر يادا بالنصب على الدم (كالكوز مجخيا) بيم مضمومة
ثم جيم مفتوحة ثم خاء مهيبة مكسورة اى مائلا وقيل اى منكوسا نصب على الحال
من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن فى الكاف يعرف من هذا القول ان ذلك
القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذى لا يثبت فيه الماء (لا يعرف معروفا
ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه) يعنى من اعتقاداته الفاسدة وشهواته
النفسانية لعل هذا من باب تأكيد الذم مما يشبه المدح يعنى ليس فيه خير الا هذا
وهذا ليس بخير فيلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة (الحديث متفق عليه والسياق
لمسلم) يعنى الحديث المذكور متفق عليه فى المعنى لكن الفاظه المنظومة على هذا
الترتيب كان لمسلم ولذا نسبه اليه (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم
عنه (تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس) قال التاجى فتحها مجاز
عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال القاضى مجوز ان يكون على ظاهره لان
الجنة مخلوقة وتفتح ابوابها يكون علامة لذلك (فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله
شيئا) يعنى ذنوبه الصغار بغير وسيلة طاعة تكون مغفورة من فضل الله تعالى
(الارجل كانت بينه وبين اخيه شحنا) بفتح الشين المجمة وسكون الحاء
المهملة والمد بعد النون اى عداوة (فيقال انظروا) بفتح الهمزة يعنى يقول
الله للملائكة النازلة بهدايا المغفرة امهلوا هذين (حتى يصطلحا) يعنى لاتعطوا
منها انصبا الرجلين اللذين بينهما عداوة حتى ترتفع ويقع بينهما الصلح (ق)
سفيان بن ابي زهير الازدى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (تفتح
البن اى بلادها) فيأتى قوم ييسون) بضم الباء وتشديد السين اى يسوقون
ابلهم (فيحملون باهليهم ومن اطاعهم) يعنى يرتحلون من المدينة مسرعين
الى الامصار المفتوحة التى فيها خصب (والمدينة خير لهم) يعنى والحال ان
الاقامة فى المدينة خير لهم من الاقامة فى البلاد التى ينتقلون اليها لان المدينة حرم
الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ومهبط الوحي (لو كانوا يعلمون) اى ما فى الاقامة
فى المدينة من الفوائد الدينية جوابه محذوف وهو لما ارتحلوا منها (فيفتح الشام فيأتى)
قوم ييسون فيحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
ويفتح العراق فيأتى قوم ييسون فيحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة
خير لهم لو كانوا يعلمون) وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها (ق)

ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) تنكح المرأ الاربع لملها
 وحسبها) حسب المرأة ما فيها او في آبائها من المفاخر (ولجمالها ولدينها فاظفر
 بذات الدين) يعني ان الناس يتزوجون المرأة لهذه الاربع في العادة فاختر ايها
 المؤمن المرأة الصالحة ولا تطبع لشيء آخر (تربت يدك) وهو في الاصل الدعاء
 بالافتقار لكن العرب تستعمله لمعان اخر كالمعاقبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر
 والحث على الشيء وهو المراد هنا كذا قاله الطيبي وقيل اراد به تربت يدك ان لم
 تفعل ما امرتك (ق) اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
) يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق اقباب بطنه) اي يخرج اعضاءه
 (فيدور بها) اي الرجل بالاقتاب (كما يدور الجمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار
 فيقولون يا فلان مالك الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت
 أمر بالمعروف ولا آتبه وانهى عن المنكر وآتبه) اي افعله (م) انس رضي الله تعالى
 عنه) روى مسلم عنه (يؤتى بانعم اهل الدنيا) الباء فيه للتعدية وانعم فاعل تفضيل
 من النعمة اي باكثر نعمة (من اهل النار) من هذه بيانية في محل النصب على الحال
 يوم القيامة فيصبع في النار صبغة) يعني يغمس فيها مرة اراد من الصبغ الغمس اطلاقا
 للمزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد من غمسه فيها الصابة
 لفحة من النار به (ثم يقال يا ابن آدم هل رأيت حيرا قط) يعني في زمان (هل مر بك
 نعيم قط فيقول لا والله يارب) فشددة العذاب تنسبه ماضى عليه من نعيم الدنيا
 و يؤتى باشد الناس بؤسا) اي شدة وبلاء ، (في الدنيا من اهل الجنة
 فيصبع صبغة في الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤسا قط هل مر بك شدة
 قط فيقول لا اول الله مامر بي بؤس قط ولا رأيت شدة قط (م) ابن مسعود
 رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يؤتى بجهنم يومئذ) اي يوم القيامة
 الباء بجهنم للتعدية يعني يؤتى بجهنم من المكان الذي خلقها الله فيه فتدار بارض
 المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة
 (لها سبعون الف زمام مع كل زمام) وهو ما يشده ويربط (سبعون الف
 ملك يجرونها) وهذه الازمة التي تجر بها جهنم تمنعها من الخروج على اهل
 المحشر الا من شاء الله اعاننا الله تعالى منها واما وجه تعيين العدد فغرض الى
 علم الله تعالى (م) جابر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يبعث كل عبد
 على مامات عليه) يعني ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا وان مات كافر افكافر (ق) انس
 رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال له
 رأيت لو كان لك ملأ الارض ذهبا اكننت تفندي به فيقول نعم فيقال له انك كنت
 سئلت على ساء الجهول (ما هو ايسر من ذلك) اي ما هو اسهل من الافداء المذكور

وهو ترك الاشراك بالله (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على
 الرواية عنه (يحشر الناس على ثلاث طرائق) او ثلث فرق ومنه قوله تعالى
 اخبار اعن الجن كما طرائق قددا اي فرقا مختلفة الالهواء. كذا قاله النووي
 (راغبين) اي في الجنة وهو يدل عن ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف
 عليهم ولا هم يحزنون (وراهبين) اي من النار وهم الذين يخافون ولكن ينجون
 منها وهم الفرقة الثانية (واثنان على بعير) الواو فيه للحال صفة لمبتدأ محذوف اي
 اثنان منهم وكذا الحكيم فيما بعدها (وثلاثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على
 بعير) وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية والتشليل فمن كان اعلى
 رتبة كان اقل شركة واشد سرعة واكثر سباقا فان قلت كون الاثنين واخوانه
 على البعير بطريق الاجتماع ام الاعتقاب قلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب
 لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع لان في الاعتقاب لا يكون الاثنان ولا الثلاثة
 على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية عدد الركاب
 على بعير وذلك البعير المتحمل للعشرة من بدائع فطرة الله كنافقة صالح حيث قوى
 ما لا يقوى غيره من البعير ان وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرهما الى العشرة
 للإيجاز ولم يذكر ايضا من السابقين من تفرد منهم بركوب بعير لان المراد
 من الناس غير الخواص ولعل ذلك يكون مرتبة الانبياء والاولياء (وتحشر
 بقيتهم النار) اي يجمعهم وهم الفرقة الثالثة (ثقل معهم حيث قالوا) من القبولة
 وهي النوم في الظهيرة وتثبت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا
 وتمشي معهم حيث امشوا) يعني النار تلازم هذه الفرقة في جميع احوالهم
 وهم الكفار قال بعض الشراح هذا الحشر يكون قبيل القيامة احياء الى الشام
 بقرينة قبولتهم وبيتوتهم لان هذه الاحوال انما تكون في الدنيا ولان الناس
 يبعثون من القبور حفاة لاموصوفين بالركوب والتعاقب وهذا آخر اشراط
 الساعة كاجاء في حديث آخر ذلك نار تخرج من قعر عدن تطرد الناس الى
 محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا يصرف الى
 ما بعد الموت وهو مختار الامام التور يشتي لما روى عن ابي هريرة رضي الله تعالى
 عنه يحشر الناس يوم القيامة ثلاثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبا وصنفا على
 وجوههم وهو الموافق لقوله تعالى وكنتم ازواجا ثلاثة الآية المراد بقوله عليه الصلاة
 والسلام راغبين راهبين عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا لعلمهم
 اصحاب الميمنة وهم الصنف الاول والصنف الثاني الركبان المسرعون الى ما
 اعد لهم في الجنان وهم الذين اجتنبوا الشبهات لعلمهم السابقون (ق) سهل
 بن سعيد رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على روايه عنه (يحشر الناس يوم القيامة

على ارض بيضاء) اي خالية من الغرس (عفراء) وهي البيضاء التي ليست شديدة
 البياض (كقرصة النقي) اي قرصة الخبز النقي في اللون والاستدارة (ليس فيها
 علم لاحد) اي علامة من الانبئة وغيرها بل تكون مستوية لتلايحتني بها احد
 (وقيل ليس فيها علم من حديث سهل او غيره) وايس من كلام النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم (م) انس رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (يخرج من النار
 اربعة نفر) وهم الآخرون خروجا منها (فيمرضون على الله فيلتفت احدهم
 فيقول اي رب اذا اخرجتني منها فلا تعيدني) بتشديد النون (فيها فينجيه الله منها
 (خ) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (يدعى نوح يوم القيامة
 فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم
 فيقولون ما اتانا من نذر) ما فيه نافية (فيقول من يشهدك) من فيه استفهامية
 طلب الله تعالى من نوح شاهدا على تليغته امته وهو اعلم به اقامة للحجة عليه
 (فيقول محمد وامته فيشهدون انه قد بلغ) اي ان نوحا قد بلغ امته ما اوحى اليه
 وانذرهم (فذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا) اي خيارا وعدولا
 (لتكونوا شهداء على الناس) انما شهادة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك
 مع انهم بعد نوح لعلمهم بالفرقان ان الانبياء كلهم قد بلغوا امهم ما ارسلوه به وقد جاء
 في الرواية ثم يؤتى محمد فيسأل عن حال امته فيركبهم ويشهد بصدقهم فذلك
 قوله تعالى (ويكون الرسول عليكم شهيدا) (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى
 عنه (اتفقا على الرواية عنه) (يستجاب لاحدكم ما لم يجعل يقول) هذا استئناف
 بيان لاستجابه في دعائه (قد دعوت ربي فلا يستجبنى) فيه حث على ترك الاستجمال
 في استجابة الدعاء قيل لاجابة الدعاء شروط شرط في الداعي وهو ان يعلم ان
 لا قادر على حاجته الا الله ويحتمل عن اكل الحرام وشرط في الدعاء وهو ان يكون
 مبدوا بالصلوة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومختوما بها وشرط في المدعوبه
 وهو ان يكون من الامور الجائزة الطاب شرعا (م) عبدالله بن عمر رضى الله تعالى
 عنه (روى مسلم عنه) يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد به جميع حقوق العباد
 من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا تغفر بالشهادة قيل هذا في شهيد
 البر لما روى ابن ماجة عن ابى امامة مرفوعا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 قال يغفر لشهيد البصر الذنوب كلها والدين وقيل ايضا الدائن الذي يحبس
 عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذي صرف ما استدانه في سفه او سرف وامان
 استدان في حقه واجب لفاقته ولم يترك وفاء فان الله لا يحبس عن الجنة ان شاء الله
 شهيدا كان او غيره لان الساطان كان عليه ان يؤدى دينه عنه فاذا لم يؤد عنه
 بقضى الله عنه بارضاء خصمه لما روى ابن ماجة عن عبدالله مرفوعا ان الدائن

يقصص يوم القيامة الامن تدن في ثاثل خلال رجل يضعف قوته في سبيل الله
 فيستدين ليقوى به على عدو الله ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهره به
 الابدين ورجل خاف على نفسه العزوبة فينكح خشية على دينه فان الله يقضى
 عن هؤلاء يوم القيامة (خ) بوهريرة رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) يقال
 لاهل الجنة يا اهل الجنة خلود ولاموت ولاهل النار يا اهل النار خلود ولاموت
 اى لكم خلود في النار روى ان هذين القولين يكونان بعد ان يؤتى الموت في صورة
 كبش فيذبح بين الجنة والنار انما يمثل الموت بهذا المثال ليشاهدوه باعينهم ويستقر
 في انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص
 صورة الكبش لانه لما كان فداء عن اسمعيل عليه السلام الذى كان نبينا صلى الله عليه
 وسلم من نسله كان في المعنى فداء عن جميع الاحياء في الدنيا لانهم خلقوا الاجله فناسب
 ان يكون فداء عنهم في دار الآخرة ايضا هذا هو ضبط المقال والله اعلم بحقيقة الحال

الباب التاسع

(خ) ٤ رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) (اتانى في الليلة آت من زنى
 فقال صل في هذا الوادى المبارك) وهو وادى العقيق من اودية المدينة (وقل
 عمرة في حجة) معناه ادرج انا عمرتى في حجتي قال النووى اعتمر النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم اربع عمرة وحج حجة واحدة فكان حجته عليه الصلاة والسلام
 في العاشرة من الهجرة قيل فرض الحج في التاسعة منها ولهذا لم يأمر الناس
 بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس اوست لكنه عليه الصلاة والسلام كان
 مأمورا بالحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا الى الحج لكنه كان يعتمر لان امر
 العمرة ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امر عليه
 عليه الصلاة والسلام الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج عليه الصلاة
 والسلام في التاسعة لان تلك المواضع كانت مملوءة بالمشركين فكره عليه الصلاة
 والسلام ان يحضر معهم فيها فبعث الناس وامر ان ينادى في اهل الموسم ان لا يحج
 بعد هذا العام مشركا لاختلاف الروايات في انه عليه الصلاة والسلام كان مفردا
 او قارنا او متمعا فالصحيح انه عليه الصلاة والسلام كان او لا مفردا ثم احرم بالعمرة
 وادخلها في الحج وماروى عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه قال تمنع رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج ليكون محمولا على انه اراد به
 التمتع للغوى وهو الارتفاع يعنى ارتفق عليه الصلاة والسلام في كونه قارنا كارتفق
 التمتع بان يحرم بهما من اول الامر (ق) ابو ذر رضى الله تعالى عنه) اتفتحا على
 الرواية عنه (اتانى جبرائيل فبشرنى انه) الضمير فيه للشان (من مات من
 امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى

وان سرق (هذا السؤال من ابى ذر كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده عن
المعاصي وفي الحديث حجة لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالثوار وان
ادخلها اخرج منها وخذ في الجنة (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على
الرواية عنه (اخرج آدم وموسى) قبل هذه المحاجة كانت روحانية يؤيده ماجاء
في رواية عند ربهما وقال القاضى يجوز ان تكون جسمانية بان احياهما واجتمعا
كما ثبت في حديث الاسراء انه عليه الصلاة والسلام اجتمع مع الانبياء وصلّى بهم
(فقال موسى يا آدم انت ابونا الذى خبيتنا) اى كنت سببا لخبيتنا عن سكون الجنة
من اول الامر (واخرجتنا من الجنة بمخطئتك) التى خرجت بهما منها (فقال له آدم
انت موسى اصطفاك الله بكلامه) اى جعلك كلمه (وخطاك التوراة بيده)
وهذا متشابه تقدم فيه قول السلف وتأويل الحلف (اتلومنى) همزة الاستفهام فيد
للانكار (على امر قدره الله على) اى كتبه في اللوح المحفوظ او في التوراة (قبل
ان يخلفنى باربعين سنة) امر ادمه التكثير لا التحديد فان قيل العاصى منا لو قال هذه
معصية قدرها الله على لم يسقط عنه اللوم فكيف انكر آدم بهذا القول على كونه
ملاما فلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله عن ذنبه ولهذا قال اتلومنى ولم يقل الام
على بناء المجهول او نقول اللوم على المعاصى في دار التكليف كان للزجر وفي غيرها
لا يفيد فيسقط (فخرج آدم موسى فخرج آدم موسى) كرهه للتاكيد يعنى غلب بالحجة على
موسى لانه احل ذلك على علم لله ونبه عليه باه غفل عن القدر السابق الذى هو الاصل
وقصر النظر على السبب اللاحق الذى هو الفرع (م) ابن عباس رضى الله تعالى
عنه (روى مسلم عنه) احستم واجتلم كذا) يعنى فعلتم الفعل الحسن الجميل
(فاصنعوا) يعنى داوموا على هذا الصنيع (قاله لبنى عبدالمطلب حين سقوه النبيذ
على زمزم) اى على بئر وفيه دليل على استحباب الشاء على من يفعله الخيروالمح عليه
(ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (اختن ابراهيم النبي عليه السلام)
اى نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم (بالقدم) بفتح القاف وتخفيف الدال
التى ينخت بها النجار وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد (خ) انس
رضى الله عنه) روى البخارى عنه (اخذ الراية) وهى العلم الكبير والواء دون ذلك
(زيد فاصيب) اى ناله المعصية يعنى مات (ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله
بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرأة) بكسر الهمزة هى
الولاية يعنى من غير ان يوليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على اخذ ذلك (ففتح له)
تقدم توضيحه في الباب الثالث في حديث لا تعطه يا خالد (ق) ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذنب عبد ذنبا) يعنى ذنبا كان
بينه وبين الله تعالى (فقال اللهم اغفر لى ذنبي) يعنى بعد توبته عن ذنبه

(فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا علم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لى ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب) فقال اى رب اغفر لى ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب) مذهب اهل السنة انه اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثانى ولم تبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك (اعمل ماشئت فقد غفرت لك) المراد منه التلطف وحسن العناية بالمخاطب لا الحث على عمل ماشاء (قال عبد الاعلى احد رواة هذا الحديث لا ادرى اقال) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فى الثالثة او فى الرابعة اعلم ماشئت) يعنى شك عبد الاعلى فى ان قوله اعلم ماشئت مذكور فى المرة الثالثة كما ذكر فى المتن او مذكور فى المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اى رب الى قوله ويأخذ بالذنب فيذكر اعلم ماشئت فى هذه المرة (م) عمرو بن عبسة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عند (ارسلنى بصلة الارحام وكسر الاوثان وان نوحدا الله ولا نشرك به شيئا قاله له حين سأل به باى شىء ارسلك يعنى الله) تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انك لا تستطيع (ق) حكيم بن حزام رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اسلمت على ما اسلفت لك) يعنى على وجدان ثواب ما قدمته منه (من حير قاله له) حين سأل به عن حيراته فى الجاهلية هل له فيها اجر يؤيد هذا المعنى حديث آخر وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه يثاب على ما فعل فى الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه بكل حسنة عملها فى الكفر ثواب حسنة واحدة لاعشر حسنات كما يكتب للحسنة فى الاسلام قال الشيخ الكلا بانى يجوز ان يكون المعنى اسلمت ببركة ذلك الخير السابق يدل عليه ما روى انه قيل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان فلانا يصلى الليل كله فاذا اصبح يسرق قال النبي سينهاه ما يقول اخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان صلوته بالليل بشرى من الله على ما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله ويتوب (ق) البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اشبهت خلقى وخلقى) بضم الحاء واللام بمعنى الطبيعة يعنى اشبهتني خلقة وسجية اراد منه التلطف به لامعناه الحقيقي (قاله لجعفر بن ابى طالب) لما تحاصم هو وزيد وعلى فى بنت حنزة تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انما الخالة ام (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال لما كسر الكفار فى غزوة احد رباعية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (قال اشدد غضب الله على قوم فعلوا بنبىه) يعنى هذا الفعل (يشير الى رباعيته) وهى على توزن الكراهية السن التى بين الثنية والتاب (اشدد غضب الله

على رجل بقتله رسول الله) يحتمل ان يراد به جنس الرسل وان يراد به نفس
 نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وضعا للظاهر موضع المضمرة قيل الذي قتله نبينا
 صلى الله تعالى عليه وسلم هو ابى بن خلف (في سبيل الله) احترز به عن قتله في حد
 او قصاص اعلم ان الانبياء عليهم السلام نواب الحق وخلفاؤه فلههم الدرجات
 العليا فمن تعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار (ق) ابو هريرة رضى الله
 تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (اشترى رجل من رجل عقار له فوجد الرجل
 الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ
 ذهبك منى انما اشتريت منك الارض ولم اتع) اى لم اشتر (منك الذهب فقال)
 اى البايع (لذى اشترى الارض انما نعتك الارض وما فيها فحما كما الى الرجل
 فقبل الذى نجا كما اليه الكما ولد فقال احدهما لى غلام وقال الآخر لى جارية
 فقال انكحها الغلام الجارية واتفقا على انفسكما منه وتصدقا) وفي الحديث دليل
 على ان الموضوع في المبيع لا يدخل في عقد البيع لانه عليه السلام ذكره من غير
 انكار وهذا بخلاف المعدن فانه ينتقل الى مشتريها لانه من اجزاء الارض
 ودليل على جواز التحكيم لان الظ من قوله الى رجل انه لم يكن حاكما في البلد
 وانما لم يحكم ذلك المحكم لانه لم يجد مد عيا فاصلم (ق) ابن عباس رضى الله
 تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه قال اتى رجل رسول الله فقال يا رسول الله انى
 ارى فى المنام ظلة ينطف منها السمن والعسل فارى الناس يتكفون منها بايديهم
 فالمستكثر والمستقل وارى سبيبا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به
 فملوت ثم اخذ به رجل آخر من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذ به
 رجل آخر فانقطع به ثم وصل له فعلا به قال ابو بكر يا رسول باى انت و اى
 والله لتدعنى فلاعبرنهما قال عليه السلام اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فضلة
 الاسلام واما الذى ينطف من السمن والعسل فالقرآن حلاوته ووليه واما ما يتكف
 الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى
 الارض فالخلق الذى انت فيه تأخذه فيعملك الله ثم يأخذه به رجل من بعدك فيملو به
 ثم يأخذه به رجل آخر فيملو به ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيملو به
 فاخبرنى يا رسول الله اصبحت ام اخطأت فقال عليه السلام (اصبت به صاوا اخطأت
 بعضا) فلنين مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة بضم الظاء المعجمة السحابة
 ينطف بضم الطاء المهملة وكسرهما اى يقطر يتكفون اى يأخذون باكفهم
 السبب الحبل سمي به لانه يوصله الى الماء الفاء فى فلاعبرنهما زائدة (قوله لى بكر)
 اختلفوا فى معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبحت فى بيان تفسيرها واخطأت
 فى سؤالك تعبيرها عند حضورى وقال الطحاوى معناه اخطأت فى تعبير بعض

العبارات لان ما فسرہ ابو بکر باقرآن انما هو تفسير العسل واما تفسير السمن
 فلم يذكره وكان حقه ان يقول الكتاب والسنة (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (اضل الله عن يوم الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت
 وكان للنصارى يوم الاحد) اضلال الله تعالى عن يوم الجمعة من كان قبلنا
 يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلف اجتهادهم في تعيينه
 فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى
 هو يوم الاحد لان الله بدأ فيه بالخلق (فجاء الله بنا) يعني خلقنا (بعدهم فهذا نال الله
 ليوم الجمعة) بان عينه عناية لنا مع ان المعاني فيه شواهد بارزة على مزيد فضله
 لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفي سائر الايام خلق ما يعود نفعه الى الانسان
 والشكر على نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق
 ويحتمل ان يكون الاضلال لعدم توفيقه اياهم بعد ما عينه لهم على ما روى ان
 موسى عليه الصلاة والسلام امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فنظروه بان السبت
 افضل فقال الله تعالى دعهم وما اختاروا اعترض القاضي على هذا الوجه
 بان يوم الجمعة لو كان معينا لم يصح اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنه بان اختلافهم
 من جهة زعمهم ان لهم ابداله بيوم آخر فابدلوه وغلطوا (فجعل الجمعة والسبت
 والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة) يعني ان ما اختاروه من الايام تابعان ليوم
 الجمعة بحيث ان بعدهم فكذلك هم تابعون لنا (نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون
 يوم القيمة) هذا استئناف جواب لمن قال كيف يكونون تبعانا ونحن جئنا بعدهم
 يعني نحن الآخرون ظهورا في الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار للعاني
 لا للتقدم الزماني (المقضى لهم) يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة
 قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم (ويروي بينهم قبل الخلائق) يعني يروى المقضى
 بينهم مكان المقضى لهم (ق) جابر رضي الله تعالى عنه (م) انس رضي الله تعالى عنه
 يعني اتفقا على روايتهما عن جابر وانفرد مسلم بروايته عن انس (اهتز عرش الرحمن
 لموت سعد بن معاذ) يحتمل ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا بقدم سعد كما اهتز
 جبل احد وعليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان رضي الله تعالى
 عنهم وان يراد به بشارة اهله واقبالهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب
 تنسب الشيء العظيم الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض لموت فلان (ق) انس
 رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال اخبر ابو طلحة عند النبي صلى الله
 عليه وسلم ان ابنه من ام سليم مات فسبحته بشوب فقالت لاهلها لا تمدنوا ابا طلحة
 عن وفات ابنه حتى اكون انا احده فجاء فقال كيف حال المريض فقالت
 الحمد لله الآن اهدأ مما كان عليه فقررت اليه عشاء فاكل وشرب ثم نصنعته

احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فواقع بها فقالت يا ابا طلحة ارايت لو كان لاخر
 وديعة عندك فاستردتها فهل تنأسف على ذهابها قال لا قالت احتسب ان ابنك
 وديعة فاستردت فلا تنأسف عليه فغضب وقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني
 يا بني فلما اخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بما جرى بينهما قال عليه السلام (بارك الله
 لكما في ليلتكما دعابه لابي طلحة وام سليم) قوله دعابه الخ كلام المصروى ان ام
 سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عبد الله
 (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (تحتاجت وبروى
 احدث النار والجنة) يحمل ان يخلق الله فيهما تميرا في وقت فتح حاجتنا وقيل هو من
باب التمثيل (فقلت هذه) اى النار (يدخاني الجبارون المتكبرون وقلت هذه) اى
الجنة (يدخلني الضعفاء) يعنى الخاضعين (والمساكين فقال الله لهذه انت عذابي
اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتى) سمي الجنة رحمة لانها مظهرها
(ارحم بك من اشاء) هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله عما قبله وكذا الكلام
في انت عذابي (ولكل واحد منكم املؤها) يعنى ما يملأها (م) ابن مسعود رضى الله
تعالى عنه (روى مسلم عنه) تربت يدك اشهد انى رسول الله قاله لابن صياد
روى ان ابن صياد قال لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى جوابه اشهد انى
رسول الله تقدم بيانه فى الباب السادس فى حديث ان يكن هو فلان تسلط عليه
(خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (نعس) بفتح العين اى سقط
على وجهه هذا دعاء عليه فى المعنى (عبد لدينار وعبد الدرهم) انما يقبل مالكمهما
اشارة ان الذموم من ان يكون اسيرا لجمع الاموال بحيث لا يؤدى حق الله منها
(وعبد الخبيصة) وهى كساء اسود معلم (ان اعطى رضى) هذا بيان لشدة
حرصه (وان لم يعط مسخط نعس وانتكس) الانتكاس وهو الانقلاب على الرأس
انما اعاد نعس ليرتقى فى الدعاء عليه من الاهون الى الاغلاظ ثم ترتقى منه الى قوله
(واذا شبك) اى دخل شوكة فى عضوه (فلا انتقش) على بناء المجهول دعاء
عليه بعدم اخراجه بالنتقاش يعنى اذا وقع فى البلاء فلا يترحم عليه انما خص
انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه
فاذا نفي ذلك الاهون يكون مافوقه منفيا بالطريق الاولى (طوبى لعبد اخذ
بعنان فرسه فى سبيل الله) هذا يدل على اهتمامه بالمجاهدة لاجمع الدراهم
(اشعث رأسه) بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتدأ محذوف والجملة صفة عبد
قال الجوهري الاشعث هو مغبر الرأس (مغبرة قدماء ان كان فى الحراسة) اراد بها
حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهى تكون فى مقدمة الجيش (كان
فى الحراسة) تقرر فى علم المعانى ان الشرط والجزء اذا اتحد دل على فحامة

الجزء يعني ان كان في الحراسة يبذل جهده في الحراسة ولا يغفل عنها (وان كان في الساقفة كان في الساقفة) وهي مؤخر الجيش خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر آفة اذ الاولى عند دخولهم دار الحرب والاخرى عند خروجهم منها الشرطيان مؤكدا لما قبلهما من كونه آخذا بعنان فرسه ولهذا فصلهما عنه قال الامام التوريشي اراد بالشرطين حسن ايتما به بامر الامام بحيث لا ينفك عن مقام امره به (ان استأذن لم يؤذنه) لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا (وان شفع لم يشفع) اي لا تقبل شفاعته لكونه وضيع القدر (خ) ابوهريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه (تكفل الله) اي ضمن الله وهذا تمثيل (لمنجاهد في سبيل الله) لا يخرج من بيته (الجملة المنفية حال) الا الجهاد في سبيل الله (وتصديق كلماته) وهي ما وعده الله في حق المجاهدين من المثوبات وقيل المراد منها كلمتنا الشهادة ان يدخله الجنة) اي بان يدخله وهو متعلق بتكفل (او برده الى مسكنه بما نال من اجر او غنمة) هكذا رواية البخاري ورواية ابو داود ومسلم من اجر و غنمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف ان يوصله الخير في كل حال ان مات يدخله الجنة بلا عذاب وان لم تمت برده الله الى بيته باجر و غنمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قاله محي السنة (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه اتفاقا على الرواية عنه (جاء ملك الموت الى موسى) اي في صورة البشر (فقال له اجبر بك) اي للموت يعني جئت لتقبض روحك (فلطم موسى عين ملك الموت) اي ضربها مع باطن اليد فقأها اي شقها فان قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه فيفوض علمه الى الله وبان موسى عليه السلام لم يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فادت مدافعة الى فتي عينه هذا هو مختار المازري والفاضل عياض وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصده بالمخاربة حتى يدفعه عنه بل دعا للموت وبمجرد هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل فظنك بموسى مع علو شأنه واقول ان موسى عليه السلام كان في طبعه حدة حتى روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا غضب استعملت قلنسوته فاذا هجم عليه رجل فدعا الى الهلاك عرف بانه لا يكون الا بالحرب فدفعه قبل قصده وذا يحتمل ان يكون جازا في شرعه اولان موسى عليه السلام زعم انه كاذب حين ادعى قبض روحه زعمه ان بشر الا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا الغضب لله وفي الله فيمكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله موسى عليه السلام حين اخذ رأس هرون وحيته وكان يجره مع ان هرون اكبر منه سنا و اجل قدرا عند اكثر علماء امتي وقد قال عليه السلام حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد

على ولده وما اختاره الشيخ الشارح في الجواب من ان موسى عليه الصلاة والسلام
 يحتمل ان يكون مأذونا في هذه اللطمة ويكون ذلك امحانا للطوم فلا يخفى بعده
 (فرجع المالك الى الله فقال انك ارسلتني الى عبدك لايبرد الموت وقد فاق عيني فرد الله
 اليه عينه وقال ارجع الى عبدى فقل الحيوة تبرد) بمد هزلة الاستفهام في الحيوة
 (فان كنت تبرد الحيوة الدنيا فضع يدك على متن ثور) اي ظهره (فاوارت يدك)
 اي سترت (من شعره فانك تعيش بها) اي بعدد تلك الشعرات (سنة قال) اي
 موسى (ثم مه) الهاء فيه للسكت ومال الاستفهام يعني ثم ما يكون بعد ذلك
 احيوة ام موت (قال ثم الموت قال فالآن من قريب) يعني اختار الموت في هذه
 الحالة فان قلت لم يعد موسى عليه الصلاة والسلام ما فعله ذنبا اذا علم انه مرسل
 من الله ولم يندم عليه كاندس حين قتل قبطيا بقوله رب اني ظلمت نفسي قلت اللطمة
 انما اثرت في عينه الصورية دون عينه الملكية فكانت تلك العين للملك كاللباس فلم
 ينقص من خلقته الروحية شئ بل نقله الله عند اطعم موسى عليه الصلاة والسلام
 على صورة انسان فققت عينه (رب ادنني من الارض المقدسة) انما سأل موسى
 عليه الصلاة والسلام قربه منها لشرفها ولم يسأل نفس ابيت المقدس لانه خاف
 ان يكون قبره مشهورا فيقتن به الناس (رمية بمحجر) اي بمقدار ذلك (قال النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم والله لو اني عنده) اي عند البيت المقدس (لاريتكم قبره
 الى جنب الطريق عند الكشيب الاحمر) وهو تل الرمل (ق) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (جعل الله الرحة مائة جزء فامسك
 عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا في ذلك الجزء يتراحم الخلائق
 حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه) تقدم بيانه في الباب الثاني في
 حديث ان الله مائة درجة (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى البخاري عنه
 قال آتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني رجل شاب واني
 اخاف العنت اي الزنا ولست اجد طولا لتزوج به النساء فاذن لي ان اختصي فقال
 عليه الصلاة والسلام (جف القلم بما انت لاق) جفاف القلم كناية عن تحقق
 التقدير وثبوت المقادير البتة لان جفاف القلم يكون بعد فراغها عن الكتابة
 (وتامه) اي تمام الحديث وهذا من كلام المص (فاختص) بكسر الصاد
 المهملة امر من الاختصاص وهو جعل المرء نفسه خصيصا (على ذلك) هذا في
 موضع الحال يعني اذا علمت ان كل شئ مقدر فاختص حال كون اختصاصك واقعا
 على ما جف القلم به من الاختصاص (او ذر) يعني او اترك الاختصاص حال كون تركك
 واقعا على ما جف القلم به من تركك وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن
 على الاختصاص بل مذكور على وجه اللوم على استذانه قطع العضو من غير

فأدبه كقول له تعالى اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ فاختصر بالراء بعد الصاد
يعني اجتصر عليه بتسليم الامور للتقدير اودع الاختصار بالتصرف في الدفع
يعني كل منهما لا يغير المقدر فعلى هذا قوله اوذر امر للهديد (م) ابو قتادة
رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال بينما رسول الله يمشي حتى انتصف الليل
وانا الى جنبه فتعس رسول الله ذال عن راحلته فآيته فدعته اى صرت له
كالعامدة من غير ان اوقفه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا ذهب اكثر الليل
مال عن راحلته فدعته من غير ان اوقفه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى
اذا كان في آخر الليل مال ميلة هي اشد من الميلىن الاولين فدعته فرفع رأسه فقال
من هذا قال ابو قتادة قال متى كان هذا مسيرك منى قلت ما زال هذا مسيرى هذه
الليلة فقال عليه الصلاة والسلام (حفظك الله بما حفظت به) اى بسبب شئ
حفظت به (نبه قائله سحر ليلة التعريس حين دعاه ثلثة) وفيه استحباب الدعاء
لمن احسن (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (خلق الله
آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة فاستمع ما يحبونك
فانها تحببتك وتحمية ذرتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله وزادوه
ورحة الله) الضمير في زادوه لآدم والزيادة تعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني
قوله ورحمة الله (فكل من يدخل الجنة على صورة آدم) يعني يكون طوله كطول
آدم قال (فلم يزل الخلق ينقص حتى الان) يعني لم يزل طول ولد آدم ينقص عن
ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف يعني حتى وصل النقصان الى الوقت الذي
ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيه الحديث قيل هذا مقدم في الترتيب على قوله
وكل من يدخل الجنة (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (خلق الله
التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين
وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء وابت فيها) اى فرق في
التربة (الدواب يوم الخميس وخلق ادم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في
آخر ساعة من النهار فبينما بين العصر الى الليل (م) العباس بن عبد المطلب
رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ذاق طعم الايمان من رضى بالله ربا)
نصب على التمييز (وبالاسلام ديناً) ومحمد رسولا) قال صاحب البحر معنى الرضاء
بالشئ هو الاكتفاء يعني من لم يطاب غير الله ربا ولم يسع في غير طريق الاسلام
ولم يسلك سوى شريعة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ذاق من الايمان طعماً
قصر عن وصفه الكلام شبه الامر الحاصل الوجدانى من الرضاء بالامور
المذكورة بمطعوم يلتذ بتناوله ثم ذكر المشبه به واراد المشبه ورشح بقوله ذاق
فان قيل الرضاء بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرهما قلنا للتصريح بان الرضاء
بكل منهما مقصود (خ) انس رضي الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال

بقوله ذاق فان قيل الرضاء بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرهما فلنا للتصريح بان
الرضاء بكل منهما مقصود (خ) انس رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه
قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في سفر فثنا المصائم ومنها المفطر فثنا منزلا
في يوم حار فسقط الصوم وقام المفطرون فضربو الابنية وسقوا الدواب فقال
عليه الصلاة والسلام (ذهب المفطرون اليوم بالاجر) اللام فيه يحتمل ان يكون
للهدمشيرا الى اجر افعال المفطرين وان يكون للجنس ويفيده بالغة بان يبلغ اجرهم
مبلغا ينغر فيه اجر الصوم ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما يقال عمرو الشجاع
(ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (راى عيسى بن مريم
رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا) وهو حرف ردع اى ليس الامر
كازعمت ثم اكد ذلك بالخلف بقوله (والذى لاله الا هو فقال عيسى آمنت بالله)
يعنى صدقت من حلف بالله اذ المؤمن كامل الايمان لا يحلف بالله كاذبا (وكذبت
عيسى) يعنى كذبت ما ظهر لى من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او بان له
حقاقبه (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (رغم انف ثم رغم انف
ثم رغم انف من ادرك ابويه) المضاف اليه وهو من ادرك ابويه محذوف عن
كل واحد من الاولين بقريئة الثالث (عند الكبر) قيد به مع ان خدمة الابوين
ما ينبغي ان يفعل في كل حين لشدة احتماجهما الى البر والخدمة في تلك الحالة
(احدهما او كلاهما) بالرفع فيهما هكذا في جميع روايات مسلم وفي كتاب
الجميدى وجامع الاصول واحدهما فاعل للظرف وهو عند او خبر مبتدأ
محذوف يعنى مدركه احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه
والمذكور في بعض نسخ المصابيح والمشارك احدهما او كليهما بالنصب فيكون
بدلا من ابويه (ثم لم يدخل الجنة) يعنى بسبب عقوقهما والتقصير في
حقوقهما المعنى لصق انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل
والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعنى اذل الله من قصر في خدمة ابويه
او احدهما بان لا يدخله الجنة ويكون مأولا بعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على
ظاهره على قول من يقول بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه (خ) ابو بكره
رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه قال جئت للصلاة ورسول الله صلى الله
عليه وسلم راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبي صلى الله عليه
وسلم صلاته سأل من فعل ذلك فقلت انا فقال عليه السلام (زادك الله حرصا ولا نعد
فالهله) روى لا تعد بسكون العين وضم الدال اى لا تسرع في المشى الى الصلاة بل كن
على السكينة والوقار فان من قصد الصلاة فكأنه فيها وروى بضم العين. سكون
الدال يعنى لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تبطن حتى تفعل كذا (م) ابو هريرة رضى الله
عنه (روى مسلم عنه) (سمعت بمدينة جانب منها في البره جانب منها في البحر) حرف

الاستفهام فيه محذوف (قالوا انعم يا رسول الله قال لانقوم الساعة حتى يفزوها
 سبعون الفامن بنى اسحق) يعني من العرب وتلك المدينة قسطنطينية على ما صرح
 بذلك في رواية اخرى (فاذا جاؤها نزلو اقليم بقاتلو ابسلاح ولم يرموا بسهم
 قالوا الا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيهما الذي يلي في البحر ثم يقولون الثانية
 اى المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الاخر ثم يقولون الثالثة لا اله
 الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغتمون فيبغضونهم بقسمون المغنم اذ جاءهم
 الصريح) اى المستغيث (فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شئ ويرجعون)
 تقدم وصف الفاهمين في الباب الثالث في حديث لانقوم الساعة حتى تنزل الروم
 بالاعماق (ق) على رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (شغلوا عن الصلاة
 الواسطى) اى الفضلى (صلاة العصر) بدل او عطف بيان وفيه حجة على
 من قال الصلوة الواسطى غير العصر وعلى من قال انها مهمة ابهمها الله
 تحريضا للخلق على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عائشة
 رضى الله تعالى عنها انها عليه الصلاة والسلا قال حافظوا على الصلوات والصلوة
 الواسطى و صلوة العصر تدل على ان الواسطى غير العصر قلت بحتم ان يكون
 الواسطى لقبوا العصر اسما فذكرها عليه الصلاة والسلام باسميها (ملائكة قبورهم
 وبيوتهم نار) قال الشارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب
 بيوتهم في الدنيا فتكون النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار في قبورهم (قاله يوم
 الخندق) وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة (ق) ابو سعيد
 رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال وعظ النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد
 وامرهم بالصدقة فلما رجع النبي عم الى منزله جاءت اليه زينب امرأة ابن مسعود فقالت
 يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندي حلى فاردت ان اتصدق به فزع ابن
 مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال عليه الصلاة والسلام صدق
 ابن مسعود (زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم) اى بحملك والضمير المجرور
 عاد الى من وتلك الصدقة كانت تطوعا لان المفروضة لا يجوز اعطاؤها الى الزوج
 والولد (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل
 الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال عليه السلام
 اسقه عسلا ففعل ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال عليه السلام اسقه
 عسلا ففعل ثم جاء وقال لم ينقطع فقال عليه السلام اسقه عسلا ففعل وقال لم ينقطع
 فقال عليه الصلاة والسلام في المرة الرابعة (صدق الله) يعنى كون شفاء ذلك البطن
 في شربة من العسل قد اوحى الى والله تعالى صادق فيه وهذا التوجيه اولى بما قاله
 بعض الشراح من ان المراد به قوله تعالى فيه شفاء للناس لان الآية لا تدل على

انه شفاء من كل داء (وكذب بطن اخيك) يعني اخطأ كما تقول العرب كذب
سمعي اذا اخطأ اراد بخطأه عدم حصول الشفاء له وذلك املان نيته في شربه
لم تكن خالصة اولان الدواء لم يعمل عمله بعد تمتة الحديث فسقاه فبرأ فان قيل
العسل مسهل ملطف فكيف امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم به في دفع الاسهال
قلنا لعله عليه الصلاة والسلام علم ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات
بلغمية دفعتها الطبيعة مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من المادة محتاجة الى قلعها
بما ين قامه بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما شرب انقلعت بالكلية (ق) عائشة
رضي الله تعالى عنها) اتفاقا على الرواية عنها (صدقنا) بتخفيف الدال (انهم
يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها يعني عجوزين) تفسير من المص لضمير صدقتا
(من يحجز يهود المدينة) وهي بضمين جمع عجوز وهي المرأة الكبيرة السن ولا يقال
عجوزة والعامية تقولها (دخلنا على عائشة رضي الله تعالى عنها) الجملة صفة
عجوزين (فقلنا ان اهل القبور يعذبون في قبورهم) فكذبتهما عائشة فلما خرجتا
ودخل رسول الله صلى الله تعالى عليه فحكته له ما قلنا قال عليه الصلاة والسلام
الحديث (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (عجب الله
من قوم) اراد به رضاء لاسمحالة معنى التعجب في حقه تعالى (يدخلون الجنة
في السلاسل) اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم في القبود فيهدى بهم الله
للاسلام جعل الدخول في الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي
يحتمل ان يراد بالسلاسل جذبات الحق التي يجذب بها من يشاء من الضلال
الى الهدى قال الكللابي يجوز ان يكون المعنى اظهر عجب هذا الامر وبديعه
خلقه وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم المقيم التي يسارع اليها ذو والعقول
بحمل المكارة ليزالها فهو لاه يتمنعون عنها حتى يقادون اليها بالسلاسل
وفيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دار او جعل فيها انواع النعيم فدعا
اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل وكيف فضله
باقوام رغبوا في خدمته وتحملوا المكارة في طلب مرضاته (ق) البراء بن عازب
رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (عمل هذا يسيرا وروى قليلا واجر)
بضم الهمزة وكسر الجيم اى صار مأجورا (اجرا كثيرا قاله في رجل من بني
البيت) بنون مفتوحة ثم باء واحدة ثم مشاة تحت ثم مشاة فوق وبنو البيت قوم
من الانصار روى ان ذلك الرجل كان كافرا اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
مقنعا بالحديث فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال عليه الصلاة والسلام اسلم ثم
قاتل فاسلم (قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل
حتى قتل وصار شهيدا) (خ) انس رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه قال

كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عند بعض نساء فارسات احدى امهات المؤمنين
 بصحفة فيها طعام وضربت التي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في يدها يد الخادم
 فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلق الصحفة ثم جعل
 فيها الطعام الذي كان في الصحفة (وقال عذارت امكم) ثم حبس الخادم حتى اتى
 عليه الصلاة والسلام بصحفة من عند التي هو في يدها فدفعت الصحفة الصحيحة الى
 التي كسرت صحفتها فان قيل الصحفة مضمونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال
 فاوجه دفعه عليه الصلاة والسلام صحفة اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل
 الرواة لا على طريق الضمان لان القصتين كانتا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 وقيل كانت الصحفات متقاربة في ذلك الوقت وكانت كالمعدنيات المتقاربة فبحاز
 ان يدفع احدهما بدل الاخرى (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على
 الرواية عنه) (غز انبي من الانبياء) قيل ذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يوشع
 بن نون يعنى قصد غزوة قرية (فقال لقومه لا يتبعنى رجل قدمك بضع امرأة)
 اى فرجها (وهو يريد ان يبنى بها) اى يدخل عليها بالزفاف (ولما بين بها
 ولاخر) اى لا يتبعنى رجل آخر (قد بنى بيانا ولما برفع سقفها ولاخر قد
 اشترى غنما او خلفات) جمع خلفه بكسر اللام وهى الحامل من النوق (وهو
 ينظر ولادها) انما نهى عن متابعة الاشخاص المذكورة فى تلك الغزوة لان
 تعلق النفس بوهن عزم الامر المهم فيفتور المصلحة وفيه اشارة الى ان الامور
 المهمة لا تفوض الى الاالى الذين يفرغ بالهم عن الامور الشاغلة للنفس (فغز افواقي
 القرية) اى وصل اليها (حين صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال عليه الصلاة
 والسلام للشمس انت مأمورة) اى بالسير (وانا مأمور) اى بفتح تلك القرية (اللهم
 احبسها على شيتا) يعنى امنعها عن السير زمانا يسيرا (خسبت عليه حتى
 فتح الله عليه) اى تلك القرية قيل هى اربحا (قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت
 النار لتأكله فابت ان تطعمه) لان الامم الماضية كانت السنة فيهم ان النار
 تأكل غنائمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هذه الامة تكرمة
 لهم (فقال) اى ذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لجماعته (فيكم غلول فليبايعنى
 من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعنى
 قبيلتك فبايعته فلصقت يده بيد رجلين او ثلثة) شك من الراوى (فقال
 فيكم الغلول انتم غلاتم فاخرجوا له مثل رأس بقرة من ذهب فوضعه فى المال وهو
 بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم يحل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك) وهو اشارة
 الى كون الغنائم حلالا لنا (فان الله رأى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم يحرمها علينا
 م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (قاتل الله اليهود) يعنى اهلكهم

(اتخذوا قبور انبيائهم مساجد) استئناف وقع تمليلا في المعنى لدعاه عليهم لان
 اتخذهم كذ اما لعبادتهم الانبياء اولتشر يكهم الانبياء وكلاهما مذمومان (خ)
 ابن عباس رضي الله عنهما) روى البخاري عنهما قال لما قدم النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم مكة ابن ان يدخل البيت وفيه الآلهة فامر باخراجها فاخرجوا صورة
 ابراهيم واسماعيل وفي ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان الازلام فقال
 عليه السلام (قاتلهم الله اما) بالتحفيف (والله قد علموا انهما لم يستقما بها قط)
 اي بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل هي السهام التي
 كان اهل الجاهلية يلقونها طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهي اعواد
 مكتوب على احدها امرن ربي وعلى الاخر نهاني ولا شيء في الآخر فان خرج
 الامر فعل وان خرج النهي ترك وان خرج الاخراج الضرب حتى خرج
 احدهما (ق) ابو هريرة رضي الله عنه) تفقا على الرواية عنه (قال رجل
 لا تصدقن الليلة بصدقة) تنويناها للتعظيم (فخرج بصدقة فوضعها في يد
 زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية) وهي على بناء المجهول اختار
 في معنى التعجب او اللانكار يعني وقعت صدقة على غير موضعها (فقال اللهم
 لك الحمد على زانية) اي على تصدق على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا
 في كلامه على طريق الشكر لانه لما جزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافها
 حمد الله على ان صدقته لم تقع على من هو اسوء حالا من الزانية وان يكون واردا
 على طريق التعجب من فعل نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب
 منه سبحانه الله (لا تصدقن بصدقة فخرج بصدقة فوضعها في يد غني فاصبحوا
 يتحدثون تصدق الليلة على غني فقال اللهم لك الحمد على غني لا تصدقن بصدقة
 فخرج بصدقة فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال
 اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق) والكلام في حده على غني وسارق
 كالكلام في حده على زانية (فاتي) على بناء المجهول يجوز ان ياتي به نبي فاخبره
 او ياتي غيره في المنام فاخبره (فقبل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية) هذا
 تفصيل ما جله فيما قبله (فعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغني يعتبر) يعني
 ينظر الى تصدقه و يقتدى به (فيصدق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها
 عن سرقة) وفي الحديث ثبوت الثواب في الصدقة وان كان الاخذ غنيا
 او فاسقا هذا في التطوع واما في زكوة فلا يجوز دفعها الى غني (ق) ابو هريرة
 رضي الله تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه (قال رجل لم يعمل حسنة قط) الجملة
 صفة لرجل (لا اله) الجار والمجرور متعلق بقال (اذامات) عبر الرجل عن نفسه
 بالغبية فهو التفتات عند بعض (فحرقوه) بتشديد الزاء امر باحراقه بالنار (ثم

اذروا نصفه) اي نصف رماده يقال اذريت الشيء اذا قيمته كالتفانك الحب
للزرع (في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه لبعدينه عذابا ليعذب به
احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه و امر
البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يارب وانت اعلم فغفر الله له)
اختلف في معنى قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة لان الشاك في
قدرة الله كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه وناقشه في الحساب كما قال الله
تعالى فقدر عليه رزقه اي ضيقه وقال الشيخ الكلاباذي قدر ههنا بمعنى قدر
بالتشديد كما قرأ القراء في قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه لن نقدر عليه بالتشديد
المعنى ان كان في تقدير الله ان يعذبني اشد العذاب فانه يعذبني اشد العذاب واقول
الاقرب ان قدر من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما قال ان
كان لي صديق فهو فلان لم يرد به التردد في ثبوت الصديق له بل اراد تحقيق كمال
صداقه فلان فان قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه
في البحر فلعلني اضلني الله اي اغيب عنه ولا يعرفني فهذا يدل على كفره فكيف
غفر له قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام غلطاً منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذ به اذ هاب
فطنته بغلبة الخوف عليه كما لم يؤاخذ من وجد راحلته فقال من شدة فرحه الهى
انت عبدى وانا ربك او تقول يجوز ان يكون عرف ان الله يحشر الخلق فيثيب
المحسن ويعاقب المسيء فظن انه يجوز ان لا يحيبه الله اذا فعل ذلك بنفسه بمعنى اضلني
ربي يتركني ترابا ولا يعننى وهذا الظن لقلته عمله لا يخرج به عن الايمان فغفر الله له
من شدة خشيته منه لا باحراق نفسه (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على
الرواية عنه (قال سليمان بن داود عليه السلام لاطرفن الليلة بمائة امرأة) اللام فيه
لتوطئة القسم يعنى والله لاجامعهن (تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله
فقال له الملاك قل ان شاء الله فلم يقل ونسى) على وزن علم وروى بضم النون
وتشديد السين وهى احسن (فاطاف بهن ولم تلد منهن الا امرأة نصف انسان)
وفي الحديث دلالة على حرص سليمان عليه الصلاة والسلام على اعلاء كلمة الله
حيث عزم ان يرسل ابناؤه الذين كابدوا الى الجهاد الذى فيه خطر وفيه حس على
استحباب قول ان شاء الله فيما يقصده ان لم يكن شرا (او قال ان شاء الله لم بحث وكان
ارجح حاجته وروى تسعين وروى سبعين) قيل عدم حنئه لان يمينه حينئذ كانت
معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم حنئه حصول مطاوبه يعنى
لو قال ان شاء الله سالكا سبيل الادب لحصل مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان
عليه السلام لايبانا لان كل من تجنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده (ق)
ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه قال خرج النبي صلى الله

عليه وسلم في غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم
 فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون
 من احد قالوا لا فقال عليه السلام اني ا فقد جليلييا فاطلبوه في القتلى فطلبوه فوجدوه
 الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فقال عم قتل سبعة
 ثم قتلوه) لم يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام زعموا بوضوحه وكان ينبغي لهم
 ذلك اذ قتلهم اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم جرح جليليب
 سبعة ثم قتلوه ذنوبا بعده من جرحه فاستد عليه السلام اليه القتل مجازا (هذا مني وانا
 منه) معناه المبالغة في التحايط يقتضها او اتفاقهما في طاعة الله بصدق رغبته (يعني
 جليليبا) هذا تفسير من المص لضمير قتل جليليبا بضم الجيم وقبح اللام وسكون
 الياء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء مشاة تحت ثم باء موحدة روى
 انه عليه الصلاة والسلام حين رآه وضعه على ساعديه كني له فضلا ما صدر
 في حقه من قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقم له (ق) ابو هريرة رضي الله
 تعالى عنه (اتفاقا على الرواية عنه) (قر صت نملة) القرص القشر باطراف
 الاصابع والمراد به هنا اللدغ (نبيا من الانبياء) قيل كان ذلك النبي موسى عليه
 الصلاة والسلام وقيل داود عليه السلام روى انه عليه السلام قال يارب تعذب
 اهل قرية عما صيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يرى العبرة في ذلك فسلط عليه
 الحر حتى التجأ الى ظل شجرة وعند ها بيت النملة فعليه النوم فلما وجد لذة النوم
 لدغته (فامر بقرية التمل) يعني باحراقها والمضاف في القرية محذوف (فاحرقت
 فاحرق الله اليه ان قرصتك) بمحذف حرف الجر اي لان قرصتك (نملة احرقت امة
 من الامم بسج) المضارع حال من امة الظاهر ان العتاب على النبي عليه السلام
 جرى لزيادة القتل على نملة لدغته لانفس القتل اول الاحراق لان قتل امة لا ذنب
 لها كان جائزا في شريعته حتى نوعه سليمان عليه الصلاة والسلام الهدهد فقال
 لا عذبه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعته
 احراق ما جاز اهل الكه وقدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باحراق بعض الكفار
 ثم نهى عنه فكان امره به سابقا جاز او قوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق
 واحدة منها لم يعاتب عليه و انما عوتب على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه
 ولاتسقى منها الا لامر سبق كذا قاله الكلابادي (م) عمران بن حصين رضي الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) (كان الله ولم يكن شي غيره وكان عرشه على الماء) قيل
 المراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم وبالثانية الحدوث بعد العدم بحسب
 مدخولهما يعني كان عرشه على الماء مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان
 تحته الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وسائر الاجسام

خلق منه نارة بالتطيف واخرى بالتكثيف (وكتب في الذكر كل شيء) يعني
 قدره و اجرى القلم في اللوح المحفوظ على كينونته قيل هذا تمثيل لسان تفر ر امر الله
 شبه تقديره تعالى بحكم حاكم اذا اراد احكام امره كتب عليه سجلا (ثم خلق السموات
 والارض (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (كانت
 امر آنان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احدهما فقالت لصاحبتها انما
 ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فقحا كتبا الى داود ففرض به للكبرى
 هذا القضاء بمحتمل ان يكون لشبهه بالكبرى اولكونه في يدها وكان ذلك
 مرجحا (فخر جتا على سليمان بن داود فاخبرنا) اى بما سبق من حالهما (فقال
 اثوني بالسكين اشقه بينهما) مراده من هذا القول اختبار شفقتهم لتمييز له
 الام لا القطع حقيقة (فقالت الصغرى لانفعل رحك الله) هكذا وجدت في نسخ
 المشارق الصحيحة لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرشح الله فال النووى في شرحه
 معناه لانشفه ثم استأنفت فقالت برحك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا ان
 يقال بالواو فيقال لا ويرحك الله لعل المص وجد رواية اخرى منه والمذكور
 في جامع الاصول موافق لما في المتن (هو ابناهما ففرض به للصغرى) فان قيل
 كيف نقض سليمان حكم ابيه عليه الصلاة والسلام اجيب عنه بان داود عليه
 الصلاة والسلام لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه محتمل ان يكون
 جازا في شرعهم اذ ارفع الى حاكم آخر لكن لا يخفى ضعفه بل الوجه ان يقال
 ان سليمان عليه الصلاة والسلام فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى
 بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر
 كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه (م) ابو سعيد رضى الله تعالى
 عنه (روى مسلم عنه) كانت امرأة من بنى اسرائيل قصيرة) وهى صفة امرأة
 وخبر كانت (تمشي مع امرأتين طويلتين فانخذت رجلين من خشب وخا تما
 من ذهب مطبقا) بمخيف الباء المفتوحة اى مجوقا (ثم حشته) اى ادخلت حشو
 الخاتم مسكا) وهو اطيب الطيب فرت بين المرأتين فلم يعرفوها فقالت بيدها
 هكذا) يعنى نفضت بيدها اشارة اليهم ليعرفوها انها صارت طويلة (ونقض
 شعبة يده) وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان ذلك اماما من ائمة المسلمين
 وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعى لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق
 ثم تلك المرأة ان كان غرضها تزيين نفسها براءتها طويلة تكون آمنة لتغييرها
 خلق الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا
 يكثرون النظر اليها الغاية قصرها فتستر عنهم بذلك لاتكون آئمة والله اعلم
 (خ) ابو هريرة رضى الله عنه) روى البخارى عنه (كانت بنو اسرائيل تسوسهم

(الانبياء) اى يتولون امورهم كما يفعل الامراء و يقومون بمصالحهم (كاهلاك
 نبي خلفه) بفتح اللام اى قام مقامه نبي (وانه لاني بعدى وسيكون خلفاء فيكثر ون)
 بضم التاء المثناة يعنى يقوم فى كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اى يكون الامراء
 الخلفاء عظيم الانفس (قالوا فانا امرنا) اى فى اقتدائهم (قال فوا) امر من الوفاء
 (بيعة الاول فالاول) يعنى اقتدوا بمن عقدت له الامامة او لاوا لاقتدوا بمن جاء بعده
 مادام اماما واذا انزل اقتدوا بمن يكون امير الاول (اعطوهم حقهم) وهو الاطاعة
 بهم و ارادة الخير لهم (فان الله سائلهم عما استرعاهم) العائد الى ما محذوف لانه متعد
 الى اثنين والتقدير استرعاهم الله حفظه يعنى يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم
 وجميع مصالحهم فالى امير ظلمهم فليصبروا فان الله يسأله عن ذلك و ينتقم منه
 لهم (ق) ابوهريرة رضى الله عنه (اتفقا على الرواية عنه) كانت بنو اسرائيل
 يغتسلون عراة تنظر بعضهم الى سوء بعض) اى فرجه (وكان موسى عليه السلام
 يغتسل وحده) وهذا مشعر بوجوب التستر فى شرعه (فقالوا والله ما يمنع موسى
 ان يغتسل معنا الا انه ادر) على وزن افعال وهو من له اذرة وهى بضم الهمزة
 نفضة فى الخصبية قال اى النبي صلى الله عليه وسلم (فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه
 على حجر ففر الحجر بثوبه) قيل هو الحجر الذى يفجر منه الماء (قال فجمع موسى
 عليه السلام باثره) وهو يجمع قبيل الميم وحاء مهملة بعدها يعنى اسرع خلف الحجر
 اسرعا بليغا (يقول ثوبى حجر ثوبى حجر) كرره لالتاكيد يعنى دع ثوبى باحجر حتى
 نظرت بنو اسرائيل الى سوء موسى (فقالوا والله ما بموسى من بأس) بنو اسرائيل
 لما آذوا موسى عليه السلام بما نسبوه من الادارة اعلمهم الله برأته مما قالوا بطريق
 خارق المادة (فقام الحجر) اى وقف او معناه دام على الفرار (حتى نظر اليه)
 على بناء المجهول اى الى موسى نظر تحقيق (قال) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 (فاخذ ثوبه فطفق) اى شرع موسى (بالحجر ضربا) تمييزا وفى الحديث اشارة
 الى ان الانبياء لا يدوان يكونوا مبرئين عن النقص فى اصل الخلافة (ق) ابوهريرة
 رضى الله عنه (اتفقا على الرواية عنه) كان جريج بضم الجيم وقع نزاء المهملة
 (رجلا عبدا فامخذ صومعة) اى معبدا (فكان فيها فائنة امه وهو يصلى
 فقالت يا جريج فقال) اى بقلبه (اى رب اى وصلونى) يعنى اى تدعونى
 وصلونى تمنعنى عن اجابتها فكيف اصنع (فاقبل على صلوته فانصرف) قال
 القرطبي هذا القول منه بدل على جهله لان صلوته كانت ندبا واجابة امه كانت
 واجبة فكان ينبغي ان لا يتردد بينهما و يمكن ان يقال هذا الطاعن من ابن علم
 ان صلوته كانت ندبا واثم سلم يجوز ان يكون الشرع ملزما فى ذلك الزمان
 فيكون التزديد الواجبين او يكون اجابة امه ندبا فى ذلك الشرع فيكون التزديد

بين النبيين (فلما كان من الغداة وهو يصلي فقالت يا جريح فقال اي رب امي وصلوني
 فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كان من الغداة فقالت يا جريح فقال اي رب
 امي وصلوني فاقبل على صلوته فقالت اللهم لائمته حتى ينظر الى وجوه المومسات)
 بضم الميم الاولى وكسر الثانية هي الزانيات وفي قولها حتى ينظر دون ان يقول
 حتى يفتن بوجوه المومسات لطيفة يعر فيها الفطن (فتذاكر بنو اسرائيل جريحا
 وعبادته وكانت امرأة بغية) اي زانية يستوى فيه المذكور والمؤنث (يتمثل بحسنها)
 على بناء الجهول اي يجعل الناس صورنها تماثلا لكمال حسنها (فقالت ان شئتم
 لاقتننه لكم قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فتعرضت له فلم يلتفت اليها
 فانت راعيا كان يا وى) اي يرضع ويرجع (الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع
 عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريح فاتوه فاستنز لوه وهدمو صومعته
 وجعلوا يضربونه فقال ماشا نكم فقالوا زينيت بهذه البغي فولدت منك فقال
 اين الصبي فجاءوا به فقال دعوني حتى اصلي فصلي فلما انصرف اتى بالصبي فطعن
 في بطنه فقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 (فاقبلوا على جريح يقبلونه ويتمسحون به) طامعين من بركنه (وقالوا ابني لك
 صومعك من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا وبنوا صبي يرضع
 من امه فرجل راكب على دابة فارهة) بالفاء اي قوية (وشارة) بالشين المعجمة
 مع لباس (حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي واقبل اليه
 فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرضع قال) اي الراوي
 (فكأني انظر الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يحكي ارتضاعه باصبعه
 السبابة في فمه فجعل يمصها قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ومروا بحارية
 وهم يضربونها ويقولون زينيت وسرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل
 فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع) بفتح الراء (ونظر اليها فقال
 اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجم الحديث) يعني اقبلت المرصعة على الرضيع نحو حديثه
 فكانت اولالاتراه اهلا للكالمة ولما تكرر منه الكلام علمت نه اهل لذلك (فقالت امه
 حلقى) رواه المحدثون بغير تنوين وفي اللغة منون مصدر فعل محذوف يقال حلقه
 حلقا اذا اصابه وجع في حلقه (مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني
 مثله فقالت اللهم لا تجعلني مثله ومر وا بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون
 زينيت وسرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقلت اللهم اجعلني مثلها قال) اي
 الرضيع (ان ذلك) بكسر الكاف خطاب لامه (الرجل كان جبارا فقلت اللهم
 لا تجعلني مثله وان هذه يقولون لها زينيت وسرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت
 اللهم اجعلني مثلها) (م) سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) كان

خير فرساننا) بضم الفاء اي فوارسنا كذا في الصحاح (اليوم ابو قتادة وخير رجائنا)
 وهي بتشديد الجيم جمع ارجل وهو خلاف الفارس (سلة قاله منصور فيه) بضم
 الميم وفتح الفاء اي وقت انصرافه (من ذى قرد) بفتح القاف والراء المهملة
 تقدم فسته في الباب الخامس في حديث يابن الاكوع (ق) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (كان رجل بداين الناس) اي يجعلهم
 مديونا (فكان يقول لفتاه اذا تيت معسرا فجاوز عنه) الجاوز عن المديون هو
 المسامحة في الاقتضاء والامتناع (لعل الله يجاوز عنا قال) اي النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم (فلقي الله فجاوز عنه) يعني غفر ذنوبه ولم يؤاخذ به (م)
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (كان زكريا نجارا) وفيه اشارة
 الى ان كل احد لا ينبغي له ان يتكبر عن كسب يده لان نبي الله مع علو رتبته
 اختاره (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخاري عنها (كان عذبا)
 ضمير كان عائد الى الطاعون المسؤل عنه (بعثه الله على من يشاء من عباده فجهله
 الله رحمة للؤمنين ما من عبد يكون في بلدة يكون فيه) اي يكون الطاعون في
 تلك البلدة ارجاع ضمير التذكير الى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة بلدة
 (ويمكث فيه) عطف على يكون في بلدة (لا يخرج من البلدة صابرا) الجملة حال
 من ضمير يمكث (محتسبا) اي طابا الثواب على صبره على خوف الطاعون
 وشدته (يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له) الجملة حال بعد حال عن ضمير لا يخرج
 (الا كان له مثل اجر شهيد) وهو استثناء عن عبد وهو مبتدأ ومن فيه زائدة
 وما بعد الاخبره (قاله لعائشة حين سألته عن الطاعون) تقدم الكلام عليه في
 الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون يارض (م) جندب بن عبد الله
 رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (كان فيمن كان قبلكم رجل به ج ح) الجملة
 صفة رجل (فجزع) بكسر الزاي اي لم يصبر (فاخذ سكيناً فجزع بهابده) وهو
 بالزاي المشددة بعد الحاء المهملة بمعنى قطع (فارقاً) بالقاف اي سكن (الدم حتى مات
 قال الله تعالى ادرني عبدى بنفسه) يعني اسرع عبدى باهلاك نفسه فان قيل ادرني
 يوهم ان اجله كان متأخرا فتقدم بفعله وهو لا يتقدم ولا يتأخر باى سبب كان اقلنا
 معناه ادرني سبب الموت زاعمان يتقدم اليه الاجل وفيه ايها تكذيب لله في قوله
 ان الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة (خرمت عليه الجنة) تاويل
 محرمها على المسلم قدم غير مرة (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على
 الرواية عنه (كان فيما قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا) التاء في تسعة على
 تاويل النفس بالشخص لان تأييد العدد عكس كما قال الله تعالى والله خلقكم
 من نفس واحدة) فسأل عن اعلم اهل الارض فدل) على بناء المجهول

(علمي راهب) مأخوذ من الرهبة وهي الخوف يعني به خائفاً من الله (فانه فقال انه قتل) عبر عن نفسه بالغبية وهو الثقات عند بعض (تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سأل عن اهل الارض فدل علي رجل عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة) الاستفهام للانكار يعني لا يحول احد بين الله وبين توبة عبده (انطلق الى ارض كذا وكذا) وفيه استحباب ان يفارق التائب عن موضع الذنب والمساعدين ويستبدل منهم صحبة اهل الصلاح (فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء) بفتح السين وبإضافة الارض اليه وهي اكثر استعمالا من الصفة (فانطلق حتى اذا نصف الطريق) بفتح الصاد وتخفيفها اي بلغ نصفها (انه الموت فاخصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء نأبياً مقبلاً بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيراً اقط فاناهم ملك في صورة آدمي فجملوه بينهم) اي جعلوا ذلك الآدمي حكماً بينهم قال النووي هذا محمول علي ان الله امرهم عند اختلافهم ان يحكموا رجلاً ممن يمر بهم (فقال قيسوا ما بين الارضين) اي الارض التي قصدتها والارض التي قتل فيها الراهب (فالى ايتهما كان ادنى فهو له) يعني ان كان ذلك الميت حين مات اقرب الى الارض التي قصدتها يكون لمن يطلب للرحمة وان كان اقرب الى الارض التي اساء فيها يكون لمن يطلب للعذاب (فقاوسه فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد) جاء في رواية انها وجدت اقرب بشبر) فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى هذه) اي الى ارض سوء (ان تباعدى) ان هذه مفسرة لما في الابعاء من معنى القول (والى هذه) اي الى الارض التي قصدتها (ان تقربنى وقال البخاري فناء) اي قام (بصدرة نحوها) اي جهة ارض العباد يعني قال البخاري مكان قوله فانطلق فناء بصدرة نحوها فان قلت الظاهر من الحديث انه قبلت توبة ذلك الرجل وهذا مخالف لما ثبت في الشرع من ان حقوق العباد لا تسقط بالتوبة فلنا اذا تاب ظلم لغيره وقبل الله توبته يغفر له ذنب مخالفته امر الله وما بقى عليه من حق العبد فهو في مشيئة الله ان شاء ارضي خصمه وان شاء اخذ حقه منه والحديث من القسم الاول وعلى تقدير الارضاء لا يكون ساقطاً ايضاً لاخذة عوضه من الله (م) صهيب رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر) بكسر الباء اي شاخ (قال للملك اني قد كبرت فابعث الى غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاماً يعلمه وكان في طريقه اذا سلك) اي الغلام واذا للظرف (راهب فقعده اليه) اي متوجهها الى الراهب (وسمع كلامه فاعجبته) اي اعجب كلام الراهب ذلك الغلام (فكان اذا اتى الساحر من

بالراهب وقد اليه فاذا اتى الساحر ضربه) اى الساحر الغلام لمكته (فشكا ذلك
 الى راهب فقال) اى راهب الغلام (اذا خشيت الساحر فقل حبسنى) اى
 معنى (اهلى واذا خشيت اهلك فقل حبسنى الساحر فيبئنا هو كذلك اذا اتى
 على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال) اى الغلام (اليوم اعلم الساحر) بمد الهمة
 للاستفهام (افضل ام الراهب افضل) يعنى اتيقن جواب هذا السؤال وكان
 غرضه اعلام افضلية الراهب والافانه كان علما وانما اضاف العلم الى نفسه طلبا
 لانصافهم وتقر بهم الى الحق) فاخذهم حجرا وقال اللهم ان كان امر الراهب
 احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضى الناس فرماها فقتلها. مضى
 الناس فاتى الراهب فاخبره وقال له الراهب اى بنى) بضم الباء تصغير ان (انت اليوم
 افضل منى قد بلغ من امرك ما ارى) الموصول هنا للتخيم (وانك ستبتلى فان ابتليت)
 الفعلان كلاهما على بناء المجهول الابتلاء هنا بمعنى الامتحان (فلاتدل على. كان
 الغلام يبرأ الاكاه) وهو الذى ولد اعشى (والابرس ويداوى الناس يسار الادواء)
 يعنى بدعائه الناس لشفايتهم (فسمع جليس للملك) اى مجاس ونديم له (كان
 قد عمى فانه بهدايا كثيرة فقال ماهنا لك اجمع) ما موصولة والظرف صلته
 مرفوعة على الابتداء وخبره لك واجمع تأكيده للبتداء (ان انت شفتنى) جزاء
 الشرط محذوف عند البصريين بقرينة الموصول المتقدم مع خبره (قال اى لاشقى
 احدا انما يشقى الله فان آمنت بالله دعوت الله فشفاك فان بالله فشفاه الله
 فأتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال
 رنى فقال ولك رب غبرى قال رنى وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل
 على الغلام فجئى بالغلام فقال له الملك اى بنى قد بلغ من سحرك ما تبرى به الاكاه
 والابرس وتفعل وتفعل) يعنى تداوى مرضا كذا وتداوى مرضا كذا (قال فقال)
 اى قال الراوى قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فقال الغلام اى لاشقى احدا
 انما يشقى الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجئى بالراهب فقيل له
 ارجع عن دينك فابى فدعا بالشار) بالهمزة فى رواية الاكثرين ويجوز تحذفها
 بقاها ياء وروى بالنون وهما لغتان صححتهما (فوضع المئسار فى مفرق رأسه)
 اى فى وسطه وهو الذى يفرق فيه الشعر (فشقه به حتى وقع شفاه ثم جئى
 بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المئسار فى مفرق رأسه
 فشقه به حتى وقع شفاه ثم جئى بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه
 الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بانتم
 ذروته) بكسر الذا لالهجة اى اعلاه (فان رجع عن دينه) جزاؤه محذوف
 وهو قاركوه (والافاطر حوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفهم

بما شئت) يعني ادفع عني شرهم باي سبب شئت (فر جف بهم الجبل) اي
اضطرب ونحرك (فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك
قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحلوه في قرقور)
بضم القافين و بالزائين المهملتين هي السفينة الصغيرة (فتوسطوا به البحر فان رجع
عن دينه والافاقد فوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم يم شئت فانكفات بهم
السفينة اي ماتت ففر قوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال
كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقانلي حتى تفعل ما امرتك به قال و ماهو قال
يجمع الناس في صعيد) اراد به الارض البارزة (و احد وتصلبني على جذع
ثم خذسهما) والفعالان المتقدمان بمعنى الامر وهذا الامر معطوف عليه
(من كنانتي) وهو بكسر الكاف التي تجعل فيها السهم ثم (وضع السهم
في كبد القوس) وهو متبضها عند الرمي (ثم قل بسم الله رب الغلام ثم رمي
فانك ان فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد و احد وصلبه على جذع
ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام
ثم رماه فوق السهم في صدغه فوضع يده في صدغه) وهه بالغين المحجة ما بين
لحظ العين والاذن (في موضع السهم فأت فقال الناس آمنابرب الغلام آمنابرب الغلام
آمنابرب الغلام) انكر ارنث مرات للتاكيد (فأتى الملك فقيل له) الفعلان
مجهولان يعني اتى الملك أت (فقال له ارأيت ما كنت تحذر) اي تحذره
الموصول مفعول ارأيت (قد والله نزل بك حذر) توسط القسم بين قدوالفعل
معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه (وتحاف قد آمن الناس) استئناف جواب
عن قال اي شيء هو (فامر بالاخذود) اي بحفر شق مستطيل (في افواه
السلك) جمع السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل يعني في ابواب الطريق
(فحدث) بضم الحاء وتشديد الدال اي شئت واضرم النيران) اي اوقدها
(وقال من لم يرجع عن دينه فاحموه فيها) قال النووي في طامة نسخ مسلم
فاحموه بهمزة قطع بعدها هاء ساكنة ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا
معناه ارموه فيها من قولهم احببت الحدبة اذا دخلتها النار لخمى ووقع
في بعض نسخ بلادنا فاحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه فاطر حوه فيها كرها
(اوقيل له اقهم ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها فتعاسمت) اي تأخرت
(ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبري فانك على الحق) وفي الحديث ثبات
كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهالك هو
الكاذب او غيره (م معاوية بن الحكم السلمي رضي الله تعالى عنه) الحكيم بفتح الحاء
والكاف والسلمي بفتح السين منسوب الى بنى سليم روى مسلم عنه قال سألت

النبي صلى الله عليه وسلم عن خط الرمل فقال عليه السلام (كان نبي من الانبياء) وهو
 ادريس عليه السلام وقيل هو دانيال عليه السلام (بخط من وافق خطه) بالانصب
 (فذاك) يعني من وافق خطه خط ذلك النبي عليه السلام فذلك الذي يمدون
 اصابعه كذا قاله القاضي وقال الخطابي يجوز ان يراد به الزجر لان خط ذلك
 النبي عليه السلام كان معجزة له وموافقة خط غيره لحطه تمتع فلا يباح لنا خط الرمل
 قال النووي هذا هو الصحيح وانما يقل ذلك الخط حرام لثلاثه ان خط ذلك
 النبي عليه السلام حرام وروى برفع خطه فيكون المفعول محذوفاً (م) عبد الله بن عمر
 رضى الله عنه (روى مسلم عنه) كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات
 والارض بمحسب الف سنة قال اى النبي صلى الله عليه وسلم (وعرشه على الماء) المراد
 من العدد هنا الكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه قرى باني حديث كان الله ولم يكن
 شئ غيره (م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) كذبت لا يدخلها فانه
 قد شهد بدرا والحديبية (يعنى حضر غزوة بدر وكان محصرا مع الاصحاب
 في الحديبية (قاله لعبد لحاطب) الجار والنجر ورسفة عبد اى عبد مملوك لحاطب
 بن ابي بلتمه حين جاء يشكو حاطبا) اى عن حاطب (فقال يا رسول الله ليدخلن
 حاطب النار) وفي الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموماً ولحاطب خصوصاً
 (خ) عروة بن الزبير رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) كذب سعد
 ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعنى سعد بن عبادة
 لما قال لابي سفيان اليوم يوم المحمة) اى الحرب صحح اليوم الاول بالانصب لكن
 يلزم منه ان يكون اليوم ظراً لليوم وذا غير جائز فينبغي ان يقدر فيه مضاف
 ويكون معنى اليوم تعب يوم المحمة اراد باليوم يوم قح مكة (اليوم تسهل
 الكعبة) يعنى للقتل فيها والنهب وغيرهما (فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم كذا وقع) اى الحديث فى صحيح البخارى (مرسلاً)
 لان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي او تابع التابعي الى
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) من غير ان يذكر الصحابي (وهو من حديث
 عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ق) سلمة بن
 الاكوع رضى الله عنه) اتفق على الرواية عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم الى خيبر فلما تصادف القوم قصداً اخى عامر ان يضرب بسيفه
 يهود يافوق ذباب سيفه لكونه قصيراً الى ركبته فأتى رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم باكياً فاخذ بيدي فقلت فذاك ابى وامى زعموا ان عامراً
 حبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان فقال عليه السلام (كذب من قاله
 انه لاجر بن) قال النووي وفى معظم نسخ مسلم انه لاجر ان كلاهما صحیحان

ووجهه ان المثني اعراه تقديري عند بعض كعصا ومنه قوله تعالى ان هذان
 لساحران (وجمع بين اصبعيه انه لجاهد) اى في سبيل الله (مجاهد) اى مجد
 في جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون احد الاجرين لكونه غازيا
 والآخر لكونه شهيدا وقيل معناه لجاهد في الطاعات ومجاهد في سبيل الله
 فيكون ثبوت الاجرين بهذين السببين والمعنى الاول انب (قل عربى مشى
 بها) اى في الارض (مثله) حال يعنى عربى مماثلة قليل (يعنى عامرين الاكوع
 اخاسمة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه) بضم الذال الهمزة اى طرفه الذى
 يضرب به (مات منه م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) كفى
 بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع ورواية الفضاخى انما) مكان كذبا يعنى لولم يكن
 للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه
 من جهة الكذب لان جميع ما يسمعه الرجل لا يكون صدقا وفي الحديث زجر عن
 التحدث بشئ لم يعلم صدقه (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) انفا على
 الرواية عنه (كل من الرجال) وفي كل ثلث لغات لكن كسر الميم ضعيف
 (كثير ولم تكلم من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون) المراد
 بالكمال هنا التاهى في الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصال احج بعض بهذا
 الحديث على نبوة مريم وآسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة فلنا الكمال
 فى شئ ما يكون حصوله للكمال اولى من غيره والنبوة ليست اولى للنساء لان
 مباحها على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا تكون النبوة في حقهن
 كالا بل الكمال في حقهن الصديقية وهى قريب من النبوة اعلم ان لفظ انها
 خير نساء عصرهما واما التفضيل بينهما فسكوت عنه قال القاضى انها خير
 نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في روايه انه عليه الصلاة السلام ذكر
 معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد فعرف فضل هؤلاء الاربع على
 غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين (م) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (منعت العراق درهمها) الماضى هنا بمعنى
 المستقبل ذكر بلفظ الماضى لتحقيق وقوعه (و فقيرها) وهو مكيال لاهل العراق
 يسع فيه ثمانية مكاكيك الكوك صاع ونصف صاع (ومنعت الشام مديها)
 بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعدها ياء مشاة تحت مكيال لاهل الشام
 يسع فيه خمسة عشر مكوكا (ودينارها) ومنعت مصر اربعمائة) وهو بكسر
 الهمزة وسكون الراء المهملة وفتح الدال المهملة بتشديد الباء مكيال لاهل مصر
 يسع فيه اربعة وعشرون صاعا (ودينارها) قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك
 البلاد فيسقط عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولى الروم والعجم

عليهم في آخر الزمان فينقطع ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيموتون ما لم يمههم من الزكوة وغيرها والقول الثاني هو الاشهر (وعدتم من حيث بداتم) بضم العين من العود (وعدتم من حيث بداتم وعدتم من حيث بداتم) كرهه ثلثا للتاكيد يعني ستصبرون فقراء بسبب عدم ما يصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء (ثم قال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه شهد على ذلك) اي على ما ذكر في الحديث وصدقه (لم ابي هريرة ودمه) وفيه اخبار عن المغنيات (م) ان رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) قال نام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم رفع رأسه متبسما فقيل له ماضحكك فقال عليه السلام (نزلت على آتفا) اي قرياسورة فقرا (بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيتك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانك هو الابتر) سبب نزولها انه لما توفي ابناء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان العاص بن وائل اذا ذكر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغنم لذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فبزلت هذه السورة هكذا سنة الاحباب فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدأ باعطاء الكوثر تسليية لحبيبه ثم قال ان شانك هو الابتر قوله فصل لربك اجمع المفسرون على ان هذه الصلوة صاوة العيد والنحر نحر النسك وقيل معنى انحر اذبح هو الكفى قلبك وفي توسيط لربك بين الصلوة والنحر اشارة الى ان كلامهما انما يعتبر اذا كان لله وهو كالروح لهما قيل النحر كان واجبا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وان لم يكن غنيا لقوله عليه الصلاة والسلام نكثت كتيب على ولم يكتب عليكم الضحى والضحى والترقان قلت لم لم يقل وضح مكان وانحر مع انه كان اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تنبيه على قطع جميع العلائق وقوله ان شانك اي ميفضك هو الابتر وانت لست بابترا لانك صلبين صلب الابوة وصلب النبوة فاني وان اخذت منك ابناءك لثلاثي شغل قلبك بهم ويختل امر امتك فقد اعطيتك ابناء النبوة وهي امتك كما قال تعالى وازواجه امهاتهم (ثم قال اندرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيامة آيته عدد النجوم فيحتج) بالخاء المعجمة والجيم في آخره على بناء المجهول اي ينقطع وينع (العيد منهم فاقول رب انه من امتي فيقال ما تدري ما احدث بعدك) قبل في الحديث دليل على كون البسملة في اوائل السور من القرآن قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه عليه الصلاة والسلام قرأها تبركا (ق) ابن مسعود عقبه بن عمر والانصاري رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (نزل جبرائيل فامني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه)

كرر عليه السلام صلوته مع جبرائيل عليه السلام خمس مرات اشارة الى خمس صلوات (م) بريرة بن الحبيب روى مسلم عنه (وجب اجر ك) اي ثبت لك اجر (وردها عليك الميراث) بالرفع فاعل رد (قوله لامرأة) قالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت وترك الجارية فهل لي اجر من تصدقي (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فحين نأخذها من فيه عليه السلام رطبة اذ خرجت عليه ناحية فقال افتلواها فابتدرواها لنقلتها فسيقتنا فقال عليه السلام (وقاها الله شر ك) يعني حفظها من قتلكم سماه شر بالنسبة الى الحية (ك) وقاتم شرها يعني حية خرجت عليهم يعني

فصل

(فيما لم يسم فاعله (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها (اريتك في المنام ثلاث ليل جاءني بك الملك) اي بصورتك (ق) سرفقة) بفتح السين الجار والمجرور حال اي كأنه في قطعة (من حر ير فيقول هذه امر أنك فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول) هذان المضارعان على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كسفت عن وجه صورتك فاذا انت الآن تلك الصورة وثانيهما كسفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة التي رأيتها في المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقام المضاف اليه مقامه (ان يك من عند الله يمضه) قال القاضي ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تحليصها عن الاضغاث فعنه ان كانت هذه الرؤيا حقا بمضها وبوقوعها وان كانت بعد النبوة فأول لان رؤيا الانبياء وحى فلا يجرى الشك في كونها من عند الله فعنه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها وغير محتاجة الى تعبيرها او تقول هذا اخبار على التحقيق اني بصورة الشك لنكتة وهو من صنائع البديع سماه بعض فجاهل العارف (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها) بالتشديد على بناء المجهول (وروى فنسيتها) على بناء المعلوم (فالتسوها في العشر الغوابر) اي البواقى لعل الحكمة في نسيانه عليه السلام انه لو لم ينسها لآخبر الناس بها وبالغوا في تعظيمها دون باقي الليالي (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي) الفعلان كلاهما على بناء المجهول (نصرت بالرعب) اي الخوف (مسيرة شهر) يعني نصرني الله بالقاء

خوف في قلوب اعدائى من مسيرة شهر يبنى وينهم (وجعلت لى الارض مسجدا
وطهورا) يعنى اباح الله تعالى لامنى الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم
بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية الا فى كئناسهم ولم يبح
التطهير لهم الا بالماء قبل معناه انهم كانوا الا يصلون الا فيما يتقنوا طهارته من الارض
وخصصنا بمحور الصلوة فى جميع الارض الا فيما يتقنوا نجاسته (فايما رجل من امتى
ادركته الصلوة فليصل) وهذا نصريح بعموم هذا الحكم وتفرغ لما قبله
(واحلت لى الغنائم ولم يحل لاحد قبلى) يعنى من قبلنا من الامم الماضية كانوا اذا غنموا
الحيوانات تكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم باخذ
الخمس والصنى واذا غنموا غير هاجموه فتأتى نار قحرقها (واعطيت الشفاعة)
اللام فيها للمهد وهى الشفاعة العامة للازالة من المحشر (وكان النبي يبعث
الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة) مصداقه قوله تعالى قل يا ايها الناس
انى رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح عليه السلام مبعوثا الى كل الناس
بعد خروجه من الفلأ فكيف اختص به نبينا قلنا كان ذلك ضرورا بافلا اعتباره
وما روى انه عليه السلام قال فضلت على الانبياء بست وزاد عليه السلام اعطيت
جوامع الكلم فلا ينافى الحديث لان الله تعالى يحتمل ان يفضل نبينا صلى الله عليه وسلم
بالخمس المذكورة او لانهم زاد عليها تكرر بحاله فان قلت هذا التمايز لو ثبت تأخر الدال على
الزيادة ولم يثبت ذلك قلت ان ثبت فلا كلام ولا يحمل على انه اخبار عن زيادتها فى
الاستقبال عبر عنه بالمضى تحقيقا لوقوعه (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه (امر ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين
واطراف القدمين) ظاهر الحديث يقتضى وجوب وضع هذه الاعضاء فى السجدة
وبه فالزفرو احدوا الشافعى فى قول ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان
الثابت بالقرآن فرضيته السجود وذا لا يقتضى وضع اليد والركبة ولهذا يصح
صلوة المكتوف بالاجاع فيكون الامر محمولا على الندب واما الاختلاف فى ان
الجبهة هل لابد من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر فمر وفى فى الفقه
ولا تكفت النون) بفتح اى لانجمع (النياب والاشعر) (ق) ابو بكر وعمر وجابر
رضى الله تعالى عنهم) اتفقا على الرواية عنهم (امر ان اقاتل الناس حتى يقولوا الاله
الا لله فن قال لاله الا الله) والمقول الآخر وهو محمد رسول الله مقدر فيه اكتفى
بذكره لشهرة وجوب مقارنته به (عصم منى ماله ونفسه الابحمة) يعنى لا امرضه
بسبب من الاسباب الاسباب حق الاسلام من استيفاء قصاص ان قتل او تضييم مال ان
سرق ونحوهما (وحسابه على الله) اى فى الآخرة فيما يخفى من الاخلاص وغيره
وهذا مثل قوله عليه الصلاة والسلام انا اقضى بالظاهر والله يتولى السرائر قال

اكثر الشارحين المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية
 سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى هنا الى هنا كلامهم لكنهم وقعوا في باهر بوامته
 لان عبدة الاوثان اذا صالحوا مع المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى
 ايضا بل الوجه ان يجعل الناس عامانا سببا لقوله تعالى قل يا ايها الناس انى رسول الله
 اليكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع الجزية
 او يقال الغرض من ضرب الجزية الهوان على الكفرة وهو يضطرهم الى الاسلام
 فيكون لعصمتهم سيدان المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعمهما لان ضرب
 الجزية على المشركين غير جائز اقتصر على ذكرها (ق) ابو هريرة رضى الله عنه
 اتفقا على الرواية عنه (امرث بقرية) اى باستيطانها والهجرة اليها ولفظ امرت
 بدل على وجوبها (تأكل القرى) اى ما فى القرى يعنى يجعل الله اهلها غالبا على
 القرى فيقتمون بما فيها من الاموال (والسبا يقولون) اى المنافقون سمو المدينة
 (يثرب) لاستقبالهم افعال المؤمنين فيها والتراب هو الفساد (وهى المدينة)
 يعنى والحال ان اسمها عند المؤمنين هو هذا الاسم (بنى الناس) يعنى شرارهم
 (كاتبى الكبر حيث الحديد) (ق) انس وسهل بن سعد الساعدي رضى الله تعالى
 عنهما (اتفقا على الرواية عنهما) (بعثت انا والساعة) بالرفع عطف على ضمير
 بعثت وبالنصب مفعول معه (كهايتين) صفة مصدر محذوف يعنى قريت قريبا كقرب
 هاتين (يعنى اصبعيه السبابة والوسطى) معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة
 الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة يشبه القرب الزمانى
 بالقرب المساحى لتصور غاية قرب الساعة وقيل هذا اشارة الى مجاورته عليه
 الصلاة والسلام بها وانه لانبي بينه وبينها كما لا يخجل اصبع بين هاتين الاصبعين
 لكن تفسير قتاده فى حديث آخر بقوله يعنى كفضل احدا هما على الاخرى بقوى
 الوجه الاول (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) (بعثت
 من خير قرون بنى آدم) القرن ثمانون سنة وقبل اهل زمان واحد (قرنا فقرنا)
 الفاء فيه للترتيب فى الفضل على سبيل الترتيق (حتى كنت من القرن الذى كنت منه)
 حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث هنا نقله فى اصلااب الابهاء ابانبا قرنا فقرنا
 يعنى انتقل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اولاً من صلب ولد اسمعيل ثم من بنى
 كنانة ثم من بنى هاشم (م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال كان النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم فى سفر فلما قرب المدينة هبت ريح يكاد ان يذهب الراكب
 فقال عليه الصلاة والسلام (بعثت هذه الريح لموت منافق) اى علامة لميته
 وهذا من مجزاته عليه الصلاة والسلام حيث اخبر عن شئ قبل وقوعه (ق) ابن
 عمر رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (بنى الاسلام) على بناء المجهول
 (على خمس) اى خمس خصال وفى بعض النسخ على خمسة اى على خمسة اركان

(على ان يوحد الله) بالجبر بدل عن الخمس (واقام الصلاة وابتاء الزكوة وصيام
 رمضان والحج) لم يذكر الاستطاعة فيه لشهرتها (فقال رجل لابن عمر الحج وصيام
 رمضان) يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان (قال لا) اى قال ابن عمر لارد
 على صيام (رمضان والحج) يعنى الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج (هكذا
 سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويزوى) يعنى يروى عن ابن عمر انه
 عاينه الصلاة والسلام قال بنى الاسلام على خمس (شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا
 عبده ورسوله واقام الصلوة وابتازكوة وحج البيت وصوم رمضان) فان قلت
 لم انكر ابن عمر على الرجل الذى قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك
 قلنا يحتمل ان ابن عمر كان سمع من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على الوجهين ولكن
 حين رد عليه الرجل لم يكن رواية تقديم الحج على الصوم في حفظه فلهذا
 رد على الرجل بقوله لافلا تذكرها رواه كما تذكر اعلم ان الصوم في الوجوب مقدم
 على الحج كذا روى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه فتقديم الحج عليه في هذا الروية
 كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقبى لربك واسجدى واركعى
 اذالوا ولا يوجب الترتيب (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية
 عنه (حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات ورواية القضاعى حفت)
 قال النووى المذكور في الصحيحين حجبت لاحفت قيل هذا من جوامع الكلم التى
 اوتيتها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة
 بارتكاب المكاره من الجهد في الطاعات والصبر عن الشهوات كما يوصل المحجوب
 عن الشئ اليه بهتك حجابها والتجاوز عنه ويوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد
 بهما ما تكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا تدخل فيها
 لكن يكره الاكثار منها مخافة ان يقسى القلب ويكسل عن الطاعات (ق) عائشة
 رضى الله تعالى عنها) اتفاقا على الرواية عنها (حرمت التجارة في الحمر) (خ) ابو
 هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (حرم ما بين لابتى المدينة على
 لسانى) يعنى لم يكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثانى في حديث
 انى احرم ما بين لابتى المدينة (م) ابو مسعود عقبه بن عمر والانصارى رضى الله
 تعالى عنه) روى مسلم عنه (حوسب رجل) يعنى يحاسب رجل يوم القيمة اورده
 بصيغة الماضى لتهق ووقوعه (من كان قبلكم فلم يؤجد له من الخير شئ الا انه كان يخط
 الناس وكان موسرا وكان يأمر علمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى نحن احق
 بذلك منه فجاءوا عنده) اى عن ذنوبه (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى
 البخارى عنه (خفف على داود القرآن) اراد به الزبور (فكان يأمر بدوابه) اى بوضع
 السرج عليها (فتسرح فيقرأ القرآن قبل ان تسرح دوابه ولا يأكل الا من عمل بديه)

وفيه دلالة على ان الله تعالى بطوى الزمان لمن يشاء كما يطوى المكان لهم وهذا باب لا يدرك الا بالفيض الرباني (م عائشة رضی الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (خلقت الملائكة من نور وخلق الجن) وهو ابو الجن وقيل هو ابليس (من مارج) وهو لهب مع دخان وقيل بدونه (من نار وخلق آدم مما وصف لكم) هذا اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار (خ) انس رضی الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (رفعت الى سدره المنتهى فاذا ربتعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والقرات واما الباطنان فنهران في الجنة وابت ثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن فقبل لي اصبت الفطرة) تقدم توضيحه في الباب السادس في حديث بنما انا في الحطيم (م) ابو هريرة رضی الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (عذبت امرأتي هرة ربطنها) في هنا بمعنى اعلى يعني لاجلها لم نطعمها ولم تسفها ولم تتركها تاكل من خشايش الارض) وهو بفتح الخاء المجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هو ام الارض وحشراتنا وروى بالحاء المهملة وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب المجمة قال الطيبي ذكر الارض هنا للشمول كما في قوله تعالى وما من دابة في الارض قبل هذه المصيبة صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها (م) ابو ذر رضی الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (عرضت على اعمال امي حسنها) بالرفع بدل عن اعمال) وسيئها فوجدت في محاسن) جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس (اعمالها الاذى) يعني ازالة الاذى اراد به مما يتأذى الناس به من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهني (يماظ عن الطريق) على بناء النجهول اى بعد وهذه الجملة صفة (ووجدت في مساوي اعمالها الخاعة) بضم النون وبالحاء والين المجمعين البراقة التي تخرج من اصل الفم والمراد بها القاؤها (تكون في المسجد لاتدفن) هاتان الجملتان صفة الخاعة او حال (ق) ابن عباس رضی الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (عرضت على الامم فاخذ النبي عليه الصلاة والسلام يرمعه الامم والنبي يرمعه نفر) وهو عدو رجال من ثلثة الى عشرة) والنبي يرمعه العشرة والنبي يرمعه الخمسة والنبي يرمعه) يعني رجل وحده (فظرت فاذا سواد كبير فقلت يا جبرائيل هو لاء امي قال لا ولكن انظر الى الافق فظرت فاذا سواد كبير قال هو لاء امك وهو لاء سبعون الفا قدمهم لاحساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتون) الاكتواء هو الكي (ولا يسترقون) من الرقية (ولا يتطبرون وعلى ربهم يتوكلون) قال المازري اخرج بعض بالحديث على ان التداوى مكروه لان الظن منه ان مزية هؤلاء لتركهم التداوى ومعظم العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت

في الصحيح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نداوى كثيرا وبين منافع الادوية
 نحر يضا للتداوى بها ولو كان مكروها لم يفعل وحلوا ما في الحديث على قوم
 يعتقدون ان الادوية نافعة بطبيعتها فيكون الكراهة ثابتة في حقهم لكن قال
 القاضي هذا التأويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اقتص هؤلاء بهذه
 الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين ان الاثر من الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر
 بل الوجه ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلونه في الصحة خوفا من المرض فان من
 ليس به علة يكره له ان يسترقي ويتخذ التمام الاوجه ان يقال التوكل نوعان عام
 وخاص فالعام ما يجب ان يكون في جميع المسلمين من ان لا مؤثر الا الله ولا يعمل
 الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك المداواة لغاية يفتنه انه لن يصيبه
 الا ما كتب الله له والثاني هو المراد في الحديث فان قلت لو كان كذلك لم تداوى
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه اخص الخواص قلنا يجوز ان يكون فعله لتعليم
 امته بانه جائز (الحديث متفق عليه والسياق للبخاري) يعني مضمون الحديث
 متفق عليه والفاظه للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق اخر وهو عرضت
 على الامم فرأيت النبي ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي وليس
 معه احد اذ رفع لي سواد عظيم الى آخر الحديث (م) جابر رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (عرض على الانبياء) يعني ارواحهم متشكلين بالصور التي
 كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملائكة يتشكلون بصورة الانسان (فاذا
 هو موسى ضرب من الرجال كانه من رجال شنؤة ورأيت عيسى ابن مريم
 فاذا اقرب من رأيت به شها عروة بن مسعود) اذا للمفاجأة واقرب مبتدأ خبره
 عروة الجار والمجرور متعلق بقوله شها وهو تمييز او مفعول رأيت (ورأيت
 ابراهيم فاذا اقرب من رأيت به شها صا حكيكم يعني نفسه) اي نفس النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم (ورأيت جبرائيل فاذا هو اقرب من رأيت به شها حية) بفتح
 الدال وكسر ها (بن خليفة) تقدم توضيح لغائه في الباب السادس في حديث
 لقد رأيتني في الحجر (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) فضلت
 على الانبياء بسنة اعطيت جوامع الكلم) وهي ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه
 جزيلة ولهذا قال على رضى الله تعالى عنه علمني رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم الف باب يفتح كل باب الف باب (ونصرت بالرعب واحتل لي الغنائم
 وجمعت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون
 تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت نجسا (ق) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) فقدت) على بناء المجهول يعني مسخت
 (امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت واني لا اراها) اي لا اظنها (الا الفار)

بسكون الهمزة. اذا وضع لها الابل لم يشرب واذا وضع البان الشاة
 يشرب) يعني لحوم الابل والبانها كانت محرمة على بني اسرائيل دون لحوم
 الغنم والبانها فدل امتناع الفأر من لبن الابل دون الغنم على انه مسح من بني
 اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك قوما
 (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (قيل ابني اسرائيل)
 اي قال الله تعالى لهم على لسان موسى عليه الصلاة والسلام (ادخلوا الباب) يعني باب
 بيت المقدس (سجدا) يعني متحنيين ومتواضعين (وقولو احطه) بالرفع يعني مسؤولنا
 ان تحط ذنوبنا وروى بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة
 (نغفر لكم فبدلوا) يعني تركوا ما امروا به من القول وقالوا بده قول آخر (فدخلوا
 الباب زحفون) بالزاي المحجمة وقح الحاء المهملة وبالفاء يعني عثون (على استاهمهم)
 جمع سة وهي الالية (وقالوا حبة في شعرة) وفي الحديث بيان لسعة مغفرة الله
 حيث علقها يادني قول و بيان عنادهم وظلمهم انفسهم (ق) ابن عباس
 رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه قال حاصر المدينة قر يش وغطفان
 وبنو قريظة وبنو النضير يوم الخندق فهبت ريح الصبا شديدا فقلعت خيامهم
 واراقت قدورهم فانهمزوا وهربوا فقال عليه الصلاة والسلام (نصرت بالصبا)
 بفتح الصاد و بالتصير ربح تهب من المشرق (واهلك عاد) وهي قبيلة
 باليمن (بالدبور) وهي مايقابل الصبا في الهبوب يعني الريح مأمورة تجيء مرة
 للنصرة ونارة للاهلاك (م) انس رضى الله عنه) روى مسلم عنه (ولدى الليلة
 غلام فسميته باسم ابى) اراد به جده الاعلى (ابراهيم) بدل او عطف بيان عن اسم

❖ فصل ❖

(في الحكاية عن نفس المتكلم (خ) انس رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه
 (آيت على نهر) بسكون الهاء وفتحها بمعنى واحد والفتح افصح (حافته)
 اي جانباه (قبات) بكسر القاف جمع قبة (الؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبرائيل
 قال الكوثر) اختلف في ان الكوثر حوض او غيره فظاهر الحديث مشعر بانه
 ليس بحوض (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال رأى النبي
 صلى الله عليه وسلم قبراه عام الحديدية بالابواء فبكى وابكى من حوله فقال (استأذنت
 ربى ان استغفر لاهى فلم يأذن لى فاستأذنته ان ازور قبرها فاذن لى) فان قلت
 كيف استأذن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قال الله تعالى ما كان للنبي والذين
 آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى قلنا يجوز ان يكون لرجائه
 عليه السلام اختصاصه لذلك كما اختص باشياء ولم يجز لغيره وان يكون الحديث

قبل نزول الآية (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
 اطاعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء واطاعت في النار فرأيت أكثر أهلها
 النساء (خ) انس رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (أكثرت عليكم في السواك)
 يعني أكثرت الكلام في فضيلته وفائدة هذا الاخبار مع كونهم عالين به اظهار الاهتمام
 بشأن السواك (ق) جابر رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (جاورت
 بحراء) يعني اعتكفت بغار حراء وهو يكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء المهملة
 وبالمد مذكر منصرف هذا هو الصحيح ومن انشده مر يدا به البقرة لم يصرفه وهو جبل
 بينه وبين مكة نحو ثلاثة اميال من يسار الذاهب من مكة الى منى شهرا (فمما قضيت
 جواري) اي اعتكافي (نزلت فاستبطنت بطن الوادي) اي صرت في بطنه
 (فنوديت فنظرت امامي وخليتي وعن يميني وعن شمالي فلم ارا احدا ثم نوديت
 فنظرت فلم ارا احدا ثم نوديت فرفعت رأسي فاذا هو على العرش في الهواء) اراد به
 سرير الملك لما جاء في رواية اخرى على كرسى بين السماء والارض (يعني جبرائيل)
 هذا تفسير من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للفظ هو) فاخذتني رجفة شديدة)
 وروى وجفة بالواو ومعناها الاضطراب كما قال الله تعالى قلوب يومئذ واجفة وقال
 تعالى يوم ترجف الارض والجبال (فاتيت خد حجة فقلت دثروني) بتشديد التاء المثناة
 امر اي غطوني (فدثروني فصبوا على ماء) وفيه اشارة الى ان صب الماء للفرغان
 يسكن فزعه) فانزل الله يا ايها المدثر ثم فانذر (ق) المسور بن مخزوم رضي الله تعالى
 عنه (اتفقا على الرواية عنه قال لما سمع ابي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اني
 باقية قال لي انطلق بي اليه عسى ان يهطينا منها شيئا فقام ابي على الباب فنكلمه فعرف
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صوته فخرج ومعه قباء فقال (خبأت هذا لك خبأت
 هذا لك) كرهه لنا كيد يعني اخفيت وحفظت لاجلك (قوله لابي مخزوم يعني قباء)
 تفسير لاسم الاشارة (من ديباج مزررا) بالزاي المجمة وتشديد الزاي المفتوحة
 بعدها (بالذهب) يعني كان ازراعه من الذهب واعطاه عليه السلام لينتفع بثمنه
 لا لياسته وفيه عظيم خلقه والفته عليه الصلاة والسلام باصحابه عليه السلام (م)
 انس رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (دخلت الجنة فسمعت خشفة) بخاء وشين
 مجتمعتين صوت المشي يقال يمشي خشفاً وسكونها والقبح افسح (قلت من هذا قالوا
 هذه الغنمياء) بضم الغين المجمة وبالصاد المهملة ممدودة (بنت لمحان) بكسر
 الميم وسكون اللام (ام انس بن مالك (خ) سمرة رضي الله تعالى عنه) بضم الميم
 روى البخاري عنه (رايت الية رجلين اتيان فصعد ابي الشجرة فادخلاني
 داراهي احسن وافضل لم ارقط احسن منها قالوا اما هذه الدار فدار الشهداء
 (خ) ابن عمر رضي الله عنه) روى البخاري عنه (رايت امرأة سوداء تارة الرأس)

اى منتشر اشعرها (خرجت من المدينة حتى نزلت مهيبة) بفتح الميم والياء
 المشاة تحت والعين المهملة وهى الجففة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد
 الوخامة حتى قال الاصمعي لم يولد احد فيه عاش الى ان يحتمل الارتميل (فتأولتها
 ان ولاء المدينة نقل الى مهيبة) (خ) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها
 (رأيت جهنم بمحطم) اى يكسر وذلك لشدة حرها (بعضها بعضا ورأيت
 عمرا يجر قصبه) بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع قصبه وهى الامعاء (وهو
 اول من سيب السوائب) جمع السائبة بمعنى المسبية وهى النافة التى نسيب
 وذلك ان النافة اذا نتجت فى الجاهلية اثني عشر اثنا عشر وارسلت ولم يركب
 ظهرها ولم يجزوا برها ولم يشرب لبنها الاضيف بما نتجت بعد ذلك من اثني
 شق اذنها ثم خلى سبيلها مع امها فعومت بما عومت امها وهى البجيرة بنت
 السائبية (م) (انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (رأيت ذات ليلة)
 ذات زائدة (فيما يرى النائم كأنما فى دار عقبة بن رافع) بضم العين وسكون
 القاف (فايتنا) على بناء المجهول (برطب من رطب بن طاب) وهو نوع معروف
 من رطب المدينة (فاولت الرفعة لنا فى الدنيا والعاقبة فى الآخرة وان ديننا قد طاب)
 وفى هذا التأويل اشارة الى ان تعبير الرؤيا قديوخذ من حروف كلماتها ودلالة
 اشتقاقها فانه عليه الصلاة والسلام اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة
 ومن طاب لذة الدين وكاله قال ابن سيرين قديوخذ التعبير عن المعنى كما اذا راي
 الا ترجمة يعبر باللفاق لمخالفة باطنه ظاهره (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه)
 اتفقا على الرواية عنه (رأيت عمرو بن عامر الحزامى يجر قصبه فى النار كان اول
 من سيب السوائب) تقدم بيانه قريبا (خ) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى
 عنه (رأيت عيسى و موسى و ابراهيم فاما عيسى فاجر جعد عريض الصدر واما
 موسى فادم جسيم سبط) بكسر الباء الموحدة مرسل الشعر والجعد خلافه (كأنه
 من رجال الزط) بضم الزى الهمزة وتشديد الطاء قبيلة من السودان (ق) ابو موسى
 رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (رأيت فى المنام انى اهاجر من مكة
 الى ارض بها نخل فذهب وهلى) بسكون الهاء بمعنى وهى (الى انها البمامة
 او هجر) بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان (فاذا هى المدينة يثرب)
 عطف بيان للمدينة (ورأيت فى رؤياى هذه انى هزرت سيفا فانقطع صدره فاذا
 هو ما اصيب من المؤمنين) بيان للوصول يوم احد (ثم هزرتة اخرى) (قال النووى
 وقع بالزائين المعجبتين فى الموضوعين فى معظم النسخ وفى بعضها بزاي واجده
 مشددا واسكان الياء وهى لغة صحيحة معناهما واحد اى حركته انما اول النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم السيف بالؤمنين لانهم انصاره وكان عليه الصلاة والسلام

يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد
 معظم عسكره كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر في جيشه وهزم عليه الصلاة
 والسلام هو حثهم على الجهاد وفي قوله عليه الصلاة والسلام ثم هز زنه
 اخرى اشارة الى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حملهم على الجهاد في ذلك
 اليوم مرة اخرى (فعاد احسن ما كان فاذا هو ماجاء الله به من الفتح واجتماع
 المؤمنين اسنده مسلم وعاقبة البخاري) المعلق ما حذف من مبدأ اسناده واحد او اكثر
 فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه وهو المنتقطع او في آخره
 وهو المرسل (ق) جابر رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (رأيتني
 دخلت الجنة فاذا بالريمضاء) بضم الراء وبالصاد المهملتين وهي ام سلم بنت لمحان
 كانت تحت مالك ابن النضر فولدت منه في الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وعرضت
 على زوجها الاسلام فنضب عليها وذهب الى الشام فهلك هنالك فخطبها
 ابو طلحة فابت لكفره فاسلم فتزوجها امرأه ابى طلحة (وسمعت خشفة) بفتح الخاء
 وسكون الشين المعجمتين الحركة والمراد بها هنا ما سمع من وقع القدم (فقلت من هذا
 فقال) يعني قال قائل هذا (بلال ورأيت قصيرا بفنائه) بكسر الفاء ما امتد من
 جوانبه (جارية فقلت لمن هذا قالوا العمرين الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه
 فذكرت غيرتك يا عمر فوليت مدبرا فيبكي عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله (م)
 سعد بن ابى وقاص رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (سألت ربي ثلثا) اي ثلث
 مسائل (فاعطاني اثنين ومنعني واحدة سألت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة) اي
 القحط اراد به قحطاييم امته لما جاء في بعض الروايات بسنة عامة (فاعطانيها وسألته
 ان لا يهلك امتي بالفرق) بفتح الراء اراد به ما يكون على سبيل العموم كطوفان
 نوح عليه الصلاة والسلام قال القرطبي لعل المراد بالفرق ما يكون بابستيلاء
 العدو لما ان بعض رواة هذا الحديث كسباب بن الارث وثوبان قالوا بديل بالفرق
 بالعدو (فاعطانيها وسألته ان لا يجعل بأسهم) اراد به الحرب والفتن (يذهب
 فغنمها) (م) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (عجبت لهما) اي لهدية
 الكلمات (فحمت لهما ابواب السماء يعني قول رجل) تفسير للضمير المجرور (دخل معهم
 في الصلوة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا) البكرة
 اول النهار والاصيل آخره (قال ابن عمر غارت كتهن منذ سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول ذلك) اي القول المذكور (ق) سعد بن ابى وقاص رضي الله عنه
 اتفقا على الرواية عنه (عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن)
 اي اسرعن (الحجاب فانه العمرين الخطاب) تقدم ذكره في الباب الثاني في حديث
 والذي نفسى بيده ما اتيك الشيطان (ق) اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه)

اتفقا على الرواية عنه (وقت على باب الجنة فكان عامة من دخلها) يعني أكثرهم
(المساكين واصحاب الجدد) بفتح الجيم وتشديد الدال البحت والوجهة في الدنيا
(محبوبون) يعني موقوفون (غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار) اراد بهم
الكفار فانهم لا يوقفون في العرصات بل يؤمر بهم الى النار والاعنياء يوقفون
لطول حسابهم بسبب التذاهم الديني مالا ومنصبا والفقراء يربون من ذلك
فيدخلون الجنة اولا (وقت على باب النار فاذا عامة من دخلها) يعني أكثرهم
النساء (ق عائشة رضی الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت فخرت بحال ابى
في الجاهلية فقال عليه الصلاة والسلام اسكتي يا عائشة (كنت لك كابي زرع لام
زرع قاله لها) كان هنا زائدة اوللا استمرار لقوله تعالى وكان الله غفورا رحیما
شبهه عليه الصلاة والسلام حاله بحال ابى زرع في حسن المعاشرة مع عائشة لاقى
كثرة المال والسعة (وخبر ابى زرع ما حكى عائشة رضی الله تعالى عنها وقالت
جلست احدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن
شيئا قالت الاولى زوجي لحم جبل غث) بالنين العجبة اى مهزول و يروى فقد
بالقف والهاء المهملة اى هرم كبير (على رأس جبل) صفة نائية لجبل يعنى صعب
الوصول اليه (لاسهل) صفة جبل اى صعب الوصول اليه (فبرتي ولا سمين) صفة
ثالثة لجبل (فينتي) اى يطلب لاجل ما فيه من النقي وهو بكسر النون وسكون القاف
المنخ وفي رواية فينتقل اى ينقله الناس الى بيوتهم لياكلوا وقيل
على رأس جبل خبر ثان عن قولها زوجي يعنى انه متكبر وحاصل قولها
ان زوجها قليل النفع بوجوه منها انها شبهته بلحم جبل دون ضأن ومنها
ان المشبه به هزيل لاسمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه (قالت الثانية
زوجي لا ابث) بالباء الموحدة وروى لاث بالنون كلاهما يعنى اى لا افسو
(خبره انى اخاف ان لا اذره) لازامة والضمير فيه للخبر يعنى ان شرعت
في الخبر عنه اخاف ان اتركه لكثرة (ان اذكره اذكر عجره) بضم العين المهملة
وقح الجيم جمع العجيرة وهى العقدة الثابتة في الاعصاب من الجسد (وبجره)
بضم الباء الموحدة وقح الجيم مثل العجر الا ان الجير يكون في البطن خاصة كنت بهما
عن عيوبه الظاهرة والباطنة والجملة الشرطية في قوة افضحه وهو بدل من اذره
قال القاضي ارى ان زوجها كان مستورا الظاهر ردى الباطن فلم تردهتك ستره فاجلت
وما شرحت ولوحت وما صرحت وقديت وان قالت لا ابث اذ لا بد للمصدر
ان ينفث (قالت الثالثة زوجي العسنتى) بين مهملة مفتوحة ثم شين مهيضة مفتوحة
ثم نون مشددة هو الطويل كنت به عن حقه وقيل هو سى الخلق (ان انطق
اطلق) على بناء المجهول يعنى ان ذكرت ما فيه من المعائب طلقنى (وان اسكت

(اعلق) على بناء المجهول يعني ان اسكت تركني معلقة وهي التي فقدت زوجها
 (قالت الرابعة زوجي كليل تهامة) بكسر التاء المشناة من فوق اسم موضع
 من بلاد الحجاز موصوف لياليه بالطيب والاعتدال (لاحر) بالرفع على الابتداء
 اي لافيه حزو والرواية المشهورة قحح الراء فيه وفيما بعده (ولاقر) بضم القاف
 البرد كنت بالحر والبرد عن الاذى لانهما يستيعانه شبهت زوجها في خلوه
 من الاذى بليل تهامة ومدحته بانه طيب (ولا يخافة ولا سامة) اي ملالة يعني
 ليس فيه ما يعنى عن صحبته (قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد) بكسر الهاء
 اي اشبه الفهد في كثرة النوم او معناه وثب عليها الضربها او لجماعها بلا ملاعبة
 كوثوب الفهد (وان خرج اسد) بكسر السين اي صار كالاسد في الشجاعة
 (ولا يسأل عما عهد) اي عما كان يعرفه في البيت من ماله ومتاعه
 (قالت السادسة زوجي ان اكل لف) يعني يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب
 (وان شرب اششف) اي شرب جميع ما في الاناء (وان اضطجع التف) اي
 تلعب في ثوبه واعتزل عن المضاجعة ولا يهتم في المباشرة (ولا يوبج الكف)
 اي لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي ولا يدنوني (ليعلم البت) اي يعلم حزني
 وما عندي من المحبة وقيل معناه لا يتفقد امرى ولا يشتغل بمصالحى وهو
 كقولهم ما دخل يده في الامر اي لم يشتغل به (قالت السابعة زوجي عيأيا)
 بالعين المهملة وباليائين المشائين تحت هو الذى يعيبه مباحضة النساء (او غيأيا)
 بالغين المعجمة اوفيه للشك وهو مأخوذ من النغي وهو الجذ في الشر (طباقا)
 وهو الذى امره مطبق عليه اي مستور لجهله وقيل هو الذى يجزع عن الكلام
 فينطبق يشفته يقال رجل طباقا اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل
 الصدر الذى يطبق صدره على صدر المرأة عند المباشرة وهو من
 مذام الرجال عند النساء (كل داء له داء) اي كل ما يعرف في الناس
 من الداء فهو موجود فيه (شجك) الشج الجرح في الرأس خاصة (اوفلك
 الفل الكسر في سائر الجسد هذا التفات من التكلم الى الخطاب (اوجع كلالك)
 اي كل واحد من الشج والفل ارادت ان زوجها ضروب لها وكلما ضربها
 شجها او كسر عظمها اوجع بينهما (قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب)
 وهو الحيوان المعروف لين المس (والريح ربح زرنب) بالزاي المعجمة في اوله بنت
 طيب الرائحة يعني مسه اين لاهله كس الارنب وريحه طيب كريج الزرنب
 ارادت به طيب ثنائه في الناس او طيب جسده وروى بهض في اخره واغلبه
 والناس يغلب يعني انه مع غلبته غيره مغلول لى ومنه قول معاوية يغلبن الكرام
 ويغلبهن اللثام (قالت التاسعة زوجي رفيع العماد) وهي الحشبة التي بها

يرفع البيت ارادت ان يبنه عال وبه يعرف عظمته لان بيوت العظماء تكون عالية
 طويل النجاد) بكسر النون حائل السيف وطوله كناية عن طول قامته (عظيم
 الزماد) هذا كناية عن جوده لان من كثرا ضيافه كثرت طبعه وكثرت مادته ثم اكدت
 ذلك بقولها (قريب البيت من النادى وهو مجلس القوم ارادت انه ينزل بين مجتمع
 الابائل ليكثر اضيافه) (وقالت العاشرة زوجى مالك ومالك) الاستفهام فيه
 معنى التعظيم مالك خير من ذلك) اى مما اعتقد به من سوؤدد وفخر وقيل ذلك
 اشارة الى ان المثنى عليه السابق فى كلام امرأه اخرى وهذا القول زيادة
 فى المدح والاعظام له (ابل كثيرات المبارك) يعنى اكثر آياله كانت باركة ومجتمعة
 حول بيته ليسهل قرى الضيف (قليلات المسارح) يعنى لا يتوجه منها للرمعى
 الاقليل وقيل معناه مباركة كانت كثيرة حال بروكها ومسارحه قليلة لكثرة
 ما يخر منها للاضياف وقيل معناه ان المواشى كانت ترى كثيرة حال بروكها لكثرة
 السائين فى خلالها عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سواها
 (اذا سمعت صوت المزهر) بكسر الميم عود الغناء يعنى اذا سمعت اصوات
 المزاهير (ايقن انهن هوالك) يعنى انهن يخرن للاضياف لان عادة زوجها انه
 يتلقى الاضياف بالمزهر ويعقب ذلك بخر الابل وزاد بعض فى الرواية وهو امام
 القوم فى المهالك (قالت الحادية عشر زوجى ابوزرع فاابوزرع) هذا الاستفهام
 للتفخيم كما سبق (اناس) بفتح الهمزة وبالنون اى حرك (من حلى) بضم الحاء
 وكسر هاو بتشديد الباء جمع حلى بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يتحلى به
 المرأة (اذنى) بتشديد الباء كان اصله اذنين فسقط النون بالاضافة (وملا
 من شحم عضدى) اى ارادت به سمن عضديها وكنت به سمن بكل جسدها
 وانما ذكرت العضد لانه اقرب ما يلى نظر الانسان من الجسد (ومجحنى)
 بتشديد الجيم ثم الحاء (فبجحت) بكسر الجيم وقحها لقتان وافصحها الكسر
 معناه فرحت وقيل معناه عظمتى وعظمت (الى نفسى) فى تقدير الرفع فاعل
 بجحت (وجدنى فى اهل غنيمة) تصغير غنم (بشق) بكسر الشين اى بمشقة
 العيش قال النووى يعنى بشق جبل وهو ناحيته وقيل الشق اسم موضع اختار
 القاضى الوجه الاول (فجملى فى اهل صهيل) وهو صوت الخيل (واطيط) وهو
 صوت الابل (ودائس) وهو الذى يدوس الطعام ليخرج الحب من السنبل
 (ومنق) بضم الميم وقح النون وهو الذى ينق الحبوب من ثبنها (فعنده اقول
 فلا فبح) على بناء المجهول من التفخيم يعنى زوجى لا يرد قولى حتى يكون
 (تفبجا لامرئى وارقد فالصبح) يعنى انام حتى ادخل فى الصبح ارادت انها
 مخدومة مرفهة (واشرب فانفح) هو بالنون بعد القاف (وروى فانفح) بالميم

كلاهما: بمعنى اروي (ام ابى زرع فام ابى زرع عكومها) بضم العين هي الغرائر
 التي فيها الطعام والامعة واحدها عكم بكسر العين (رداح) بفتح الراء وبالذال
 المهملين وبالهاء المهملة جفنة عظيمة ارادت ان الظروف في بيتها عظيمة مملثة
 وتاويل الجامد بالمشتق شائع فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف به العكوم قلنا
 ارادت كل عكم منها رداح (ويتها فاساح) بضم الفاء وتخفيف السين المهملة
 اي واسع (ابن ابى زرع فابن ابى زرع مضجعه كسل شطبة) المسل بفتح الميم
 والسين المهملة وتشديد اللام مصدر بمعنى المسلول اي ماسل من القشروبي ثم
 جاء مكان الشطبة خاليا والشطبة بشين هجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة
 غصن النخل ارادت انه قليل اللحم موضع نومه دقيق لخافته وهو مما يمدح به
 عندهم (وتشبهه ذراع الجفرة) بفتح الجيم هي الانثى من اولاد المعز بمعنى انه
 قليل الاكل وهو مما يمدح به ايضا (بنت ابى زرع فابنت ابى زرع طوع ابوها)
 اي ذات طوع ابوها بمعنى انها مطبعة له وطوع امها (وملا كسائها) بمعنى انها
 اذا بست كساءها ملائنه لسمتها (وغبط جاريتها) بمعنى انها تغبط ضررتها
 وتغضب المستهة عبرت عن الضرة بالجاراة لمجاورة احدهما الاخرى غالبا (جارية
 ابى زرع فا جارية ابى زرع لانت حديدنا بنيثا) بالباء الموحدة بين المشاة والمثلة
 اي لانفرقه ولانفسيه (ولانتقت) بضم القاف بعد النون وبالشاء المثلة اي لانفسد
 (ميرتا) اي طعامنا وقيل معناه لانفرق طعامنا بل كانت امينة على حفظه
 (نقيثا ولانملا بنيثا تعيثا) بالعين المهملة اي انها مانظفة يتنا ولا تترك ان يجتمع فيه
 الكناسه كما يجمع في عش الطائر وهو موضعه الذي يجمعه من دقائق العيدان
 وغبرها (خرج ابو ذرع والاو طاب) جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء
 وهو سقاء اللبن (تمحض) على بناء المجهول وبالهاء والضاد المجتمين اي يؤخذ
 زبدها (فاتي امرأة معها ولدان لها) انما ذكرت ذلك لانه كان احد اسباب
تزوج بتلك المرأة لشدة رغبات العرب على كثرة الاولاد (كالنهدين يلعبان
من تحت حصرها برمانتين) عبرت عن ثديها برمانتين لان ذلك ايضا
 من اسباب التزوج (فطلقتني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا) بالسين المهملة
 وتشديد الباء (اي سيد اركب سريا) بالشين الهجمة وتشديد الياء اي فرسا
نجيبا (واخذ خطيبا) بفتح الخاء الهجمة وتشديد الطاء المهملة والياء اي محممان نوبا
الى حط وهو قرية عند البحر تجلب اليها الرياح من الهند ثم يفرق منه الى بلاد
العرب (واراح على) يقال اراح ابله اذا رددها الى مراحها وهو بضم الميم
مرجها ليلا ارادت به انه اعطاها (نعما) بفتح النون واحد الانعام وهي
المواشى قال القاضي اكثر اهل اللغة على ان الهم مختصة بالابل (ثريا) بالثاء

الثلاثة وتشديد الياء اي كثيرا (واعطاني من كل رائحة) اي من كل ما يروح
من الابل وغيرها (زوجها) اي صنفا او هو ضد الفرد وفي اكثر النسخ ذابحة
بالذال المجهم وبالياء الموحدة اي من كل ما يجوز ذبحه وهي فاعلة بمعنى مفعولة
(وقال كل من ام زرع) بحذف حرف النداء اي يام زرع (وميرى اهلك) بكسر
الميم من الميرة وهي الطعام يعني اطعمي اهلك وتفضلي عليهم (قالت فلو جعت
كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغراية) جمع اناء وجمع الانية الاواني وانما لم يبلغ
جميع ما اعطاه الزوج الثاني اقل ما اعطاه ابو ذرع لانه كان زوجها الاول وكان
حبه مستقرا في فؤادها فانقليل منه كان اكثر عندها (ابي زرع) وفي الحديث
منع الفخر بمطام الدنيا لقوله عليه الصلاة والسلام اسكتي يا عائشة وجواز اخبار
الرجل زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية مما في الجاهلية وجواز
التحدث بملح الاخبار ولكن المحمود منه ما قل ونذكر كما قال البستي * افدطبك
المكبود بالجدر احة * بحجم وعلله بشيء من المزح * ولكن اذا اعطيه المزح
فليكن * بمقدار ما يعطى الطعام من الملح * (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه
اتفقا على لرواية عنه قال آيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في رهط من
الاشعرين نسحمله اي نطلب منه مر كبا بحملنا فقال عليه السلام والله لا احللكم
عليه ولا عندي ما احللكم عليه فلبثنا ماشاء الله فأنى رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم بابل من الغنمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن عينة
لا يبارك ما اعطاه لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اينك نسحملك وانك حلفت ان
لا تحملنا ثم حلتنا افسيت يا رسول الله فقال عليه الصلاة والسلام (لست انا حلتكم
ولكن الله حللكم قاله لفر من الاشعرين) استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم لكاسد
لكن استدلالهم فاسدان معناه لست حلتكم مما عندي ولكن الله اعطاني ما احللكم
عليه فان قلت هل حنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في عينة قلنا لانه عين
فور فلا يحنت بفعله بعد ساعة (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه (لست باكله ولا محرمة بكسر الراء المشددة) يعني الضب) تفسير من المصنف
للضمير المجرور في آكله قاله عليه الصلاة والسلام حين سئل عن الضب تقدم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث انامة من بني اسرائيل مسحت (م) انس رضى الله
تعالى عنه (روى مسلم عند (مررت على موسى ليلة اسرى بي) على بناء المجهول
الجار والمجرور قائم مقام الفاعل (عند الكتيب الاحمر وهو قائم يصلى في قبره) فان
قلت قد جاء في حديث المعراج انه عليه الصلاة والسلام رأى موسى عليه السلام
في السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون رآه حين مر به يصلى في قبره ثم رفع قبله الى
السماء السادسة وراجع في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث
لقدر أبتى في الحجر (م) بريدة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) نهيتكم عن زيارة

القبور فزوروها) الاذن مختص للرجال لما روى انه عليه الصلاة والسلام لعن
 زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة
 لهما كذا في شرح السنة (ونهيتكم عن لحوم الاضاحي) جمع اضحية وهي
 ما يذبح ايام النحر للقربان (فوق ثلث) اي ثلث ليال يعني كنت نهيتكم عن ان
 تأكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة ايام واحرثكم بتصدقها (فامسكوا ما بدا لكم)
 يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلثة ايام مدة ظهور الامساك لكم ما يعني المدة وفاعل بدا
 ضمير عائد الى مصدر فامسكوا او لو اعطى منها الاغنياء جاز لكن الفقراء افضل
 (ونهيتكم عن النبيذ) يعني القاء التمر ونحوه في ماء الظروف (الا في سقاء)
 اي الا في قربة انما استثناه لان السقاء يبرد الماء فلا يشتد ما يقع فيه اشتداد
 ما في الظروف (فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا) (م) ابو هريرة
 رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) وددت انا قدراً ابنا اخوانا (اراد به
 الرؤية في الحيوة وقبل لقاءهم بعد الموت لكن الوجه هو الاول وفيه جواز تمنى
 المحال لاسيما في الخير ولقاء الصالحاء) قالوا يا رسول الله السننا اخوانك قال اتم
 اصحابي (هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر عليه الصلاة والسلام
 مرتبتهم الزائدة بالصحة) (واخواننا الذين لم يأتوا بعد) مبنى على الضم اي بعد
 زماننا هذا (فقالوا كيف تعرف) يعني يوم القيمة (من لم يأت بعد من امتك
 يا رسول الله فقال رأيت لوان رجلاه خيل غر) جمع الاغر وهو الفرس الذي
 له بياض في جبهته (محجلة) بالحاء المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذي له
 بياض في قوائمه ولا يجاوز الركبتين (بين ظهري) بفتح الظاء المعجمة واسكان
 الهاء مفعم اي بين (خيل دهم) جمع ادهم او هو الاسود (بهم) بضم
 الباء وسكون الهاء جمع البهيم وهو انذى لا يخالط لونه لون سواه سواء
 كان ابيض او غيره (الا يعرف خيلة قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون
 غرا محججين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض) استدل بعض بالحديث
 على ان الوضوء من خصائص هذه الامة وقال آخرون ليس الوضوء
 مختصا بهم بل الفرة والتجليل مختصان بهم واحتجوا بقوله عليه الصلاة
 والسلام هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبلي اجاب الاولون عن هذا بان
 لو صح احتمال ان يكون الانبياء مختصين بالوضوء دون اممهم الا هذه الامة

❖ فصل ❖

(ق) جرير رضى الله تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه قال كان في الجاهلية بيت
 نخم يقاله الكعبة اليمنية فقال عليه السلام لي (هل انت مريحي) اي هل نجوهاني

ذراحة (من ذى الخلاصة) بالفحوات يعني من اذى الكفر الذى يجرى في تلك
 الكنيسة يعني (الكعبة اليمانية) بخفيف الياء (الشامية) بالهمزة وتشديد
 الياء هذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوى او من المصنف قال فخر جرت مع مائة
 وخسين فارسا وقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه فاخرقناه فأتينا النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبرناه فعدا لنا (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى
 مسلم عنه (هل تدرون مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه
 يقول) اى العبد يوم القيامة (يارب الم تجرني من الظلم) اى الم تخصني الاستفهام
 فيه لتقرير ما بعد التني يعنى الم تجرني بانك غير ظالم كأنه يقول انى ما ارتكبت
 معصية فكيف تريد ان تعذبني (قال يقول) اى قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 يقول الله تعالى (بلى قال) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فيقول) اى العبد
 (فانى لاجير) بالزاي المجمة من الاجارة (على نفسى الاشهدا منى) يعنى يطلب
 العبد شاهدا بنفسه زاعما انه لا شاهد عليه من نفسه (فيقول) اى الله (كفى
 بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا) نصب على الحال
 وعليك متعلق به وكفى لازم هنا يعنى اكتفى الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين
 عليك (قال) النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فيحتم على فيه) يعنى يمنع فده عن
 الكلام (فيقال لاركانه) اى لاعضائه (انطق قال) اى النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم (فتنطق باعماله) يعنى يشهد جوارحه بذنوبه كان يقول يده بي سرقت
 مال فلان (ثم يخلى) بتشديد اللام على بناء المجهول (ينده وبين الكلام) اى بين
 العبد وبين ان يتكلم لاركانه (فيقول بعد الكن وسحقا) بضم السين وسكون
 الحاء بمعنى العدم مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا كما قال الله تعالى فصحقا لاصحاب
 السعير اى بعد اباعدهم الله من رحمة (افمكن كنت اناضل) اى ادافع واجادل
 لثلاث مذبوا في النار (ق) اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنه) نفعا على الرواية عنه
 قال لما دنونا من مكة عام حجة قلت يا رسول الله ابن تنزل غدا فقال عليه الصلاة
 والسلام (هل ترك لنا عقيل منزلا) قيل عقيل ابن ابى طالب باع جميع املاك
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومن هاجر من بني عبد المطلب كما فعل اوس قينان
 يدور من هاجر من المؤمنين وفي الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى
 على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب ملكها وعلى ان بيع دور مكة جائز
 و اليه ذهب ائمتنا وفي رواية عن ابى حنيفة رح يكره بيع الارض لقوله عليه
 الصلاة والسلام مكة حرام ولا يباع رباعها (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه)
 روى مسلم عنه (هل ترون قبلي) اى جهتي (ههنا والله ما يخفى على ركو عكم
 ولا خشوعكم وانى لاراكم من وراء ظهري) فاله في تسوية الصفوف (ق)

اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (هل ترون ما روى
قالوا لا قال فاني لأرى مواقع الفتن خلال بيوتكم) اي بين فروجها كواقع
القطر) اي المطر (قاله المشرف) اي علاحين رجوع عن بعض غزواته (على اطم)
اطم بضمتين و بطاء مهملة اي بناء مرفوع من الحجارة (من آطام المدينة) بمد
الهمزة جمع اطم شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده
عليه الصلاة والسلام من الفتن اولها قتل عثمان وتابعت عليه وفيه معجزة ظاهرة
للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري
عنه (هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدا فتقوم) اي في صلواتك
(ولا تفتري) يعني لا تضعف عن تكرار نوافلها (فقوم ولا تفتري) ليس المراد
منه ترك الافطار بالكلية لانه يكون صوما وصالا وهو منهي عنه (قاله لرجل
قال له) اي للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم (دلني على عمل يعدل الجهاد) اي يساويه
في الثواب (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (هل تسمع النداء
بالصلاة قال نعم قال فاجب) اي النداء للصلاة بالجماعة (قاله لرجل اعشى) قيل هو
ان ام مكتوم كذا جاء مفسرا في سنن ابى داود حين (قال يا رسول الله ليس لي قائد
يقودني الى المسجد وسأله) اي الاعشى من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ان يرخص له)
فيصلي في بيته فرخص له فلما ولي) بتشديد اللام اي ادبر (دعاه فقال) النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم (هل تسمع الى قوله فاجب) يحتمل ان يكون ترخيصه عليه الصلاة
والسلام وامره بالاجابة كلاهما بالوحي فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كلاهما
بالاجتهاد وان يكون الاول بالاجتهاد على مذهب من يجوزه للانبياء قبل الوحي
والثاني بالوحي ويحتمل ان يقال ان امره عليه الصلاة والسلام بالاجابة ليس تغييرا
لترخيصه بل ارشادا الى الافضل وان الاجابة اعظم اجر اقال النووي هذا الحديث
دليل لمن قال الجماعة فرض عين قلنا هذا الاستدلال في غاية الهزل لانه خبر واحد
فلا يثبت به الفرضية (ق) ابو هريرة وابو سعيد رضي الله تعالى عنهما) اتفاقا على
الرواية عنهما قالوا قال الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال عليه
الصلاة والسلام (هل تضارون في القمر) روى بتشديد الراء وتخفيفها والثاء
المضمومة فيهما معنى المشدة هل تضاحون غيركم في رؤية القمر ومعنى الخنف
هل يلحقكم في رؤيته ضيرو هو الضرور روى ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها
فمن شددها فتح الثاء ومن خففها ضم الثاء فمناه هل يلحقكم ضم وهو التعب
(ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب
قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك) اي ترون الرب بلا شك في رؤيته فلما اد تشبه
الرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي (يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا

فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع
من كان يعبد الطواغيت (جمع الطواغوت وهو ما كان يعبد من دون الله وهذا
تعميم بعد التخصيص) الطواغيت وبقى هذه الامة فيها منافقوها) انما يبقى
المنافقون في زمرة المؤمنين لانهم كانوا مستترين في الدنيا ومعذوبين من جملتهم
فستروا بهم في الآخرة ومشوا في نورهم حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه
الرحمة وظاهره من قبله العذاب (فيأتيهم الله في صورة غير صورته التي تعرفونه)
هذا من التشابهات قيل الخلف يؤولونه بان المراد من اتيان الله اتيان ملكه ومن
الصورة صورته فاذا رأوا ملكا بقول انار بكم انكروا لما رأوا عليه من امارات
الحدوث ولبس المراد بالصورة الثانية صورة الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة
التي يعرفونها من كونه تعالى غير شبيه بشيء من مخلوقاته فيعرفونه به انما عبر عن
هذه الصفة بالصورة للمشكلة استبعده الشيخ الشارح بان الصفة غير مرتبة
وهي ليست عين الموصوف ولا غيره فلا بد من مرثى اقول غرض ذلك القائل
من هذا التأويل رفع ما يفهم ان يكون جسما وذاتا وذاتا لرفع الشبهة عن حال
الرؤية والتشابه في كيفية باق بعد على ان المشايخ قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة
ويريهم ذاته في حجاب صفاته لانهم لا يطبقون ان روا ذاته بلا حجاب مرتبة
من مراتب صفاته) فيقول انار بكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى
يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول انار بكم
فيقولون انت ربنا فيتبعونه) يعني يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة او امر ملائكته
الداعين اليها قيل المراد بهذه الصورة صفة التي كانوا يعرفونه بها وهي الرأفة
على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى لهم
بالصفة التي اعتادوا بها يعرفونه (ويضرب الصراط) اي عمد (بين ظهري
جهنم فاكون انوامتي اول من يخرج) اي عمضى يقال اجزت الوادي وجزته بمعنى
واحد (ولا يتكلم يومئذ الا الرسل) اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط وانما
فسرنا بهذا لان ثمه مواطن يتكلم فيها الناس (ودعوى الرسل يومئذ اللهم
سلم سلم وفي جهنم كلاب) جمع كلاب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة
موجعة الرأس يختطف بها شيء (مثل شوك السعدان) وهو نبات له شوك عظيم
من كل الجوانب (هل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل
شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله يختطف الناس باعمالهم فيهم
الموجب) بفتح الباء الموحدة اي المهلك وروى بالياء المثلثة اي المأخوذ شديد العمله
(ومنهم الخردل) بالحاء المعجمة وبالذال المهملة ويقال بالذال المعجمة ايضا معناه
المقطع (حتى ينجي حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد) يعني نعم لهم حسابهم

وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد منه فراغه حقيقة لان الله
 تعالى لا يشغله شأن عن شأن (و اراد ان يخرج برحته من اراد من اهل النار
 امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا من اراد الله ان يرحمه
 ممن يقول لا اله الا الله فيمرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود تأكل النار من
 ابن آدم الاثر السجود) يعني لا يحرق ما فيه اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل
 المراد به الجهة خاصة لانها في رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار
 يحترقون فيها الادارات الوجوه (حرم الله على النار ان تأكل اثر السجود فيخرجون
 من النار قد امتحسوا) بالخاء المهملة والشين الموحدة اي احترقوا (فيصب عليهم
 ماء الحية فينبتون منه) يعني يعود ابدانهم اليهم (كما نبت الحبة) بكسر الخاء
 وتشديد الباء بزور العشب النابتة في جوانب السيول (في حبل السيل) وهو بفتح
 الخاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغشاء الغناء بالضم ما
 يحمله السيل من القاش وانما خصه بالذكر لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل انها نبتت
 في يوم وليلة فالتشديد في سرعة الظهور (ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى
 رجل مقبل بوجهه على النار وهو آخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف
 وجهي عن النار فانه قد قسنتني) بقاف وشين موحدة مخففة اي آزاني واهلكني (ربحها
 واحرقني ذكاؤها) بفتح الذال الموحدة وبالمدى لهبها هكذا في الروايات الصحيحة
 وقد جاء في الائمة بالقصر (فيدعو الله ماشاء الله ان يدعو ثم يقول الله هل عسيت)
 بفتح التاء والاستفهام فيه للتقرير (ان فعلت ذلك) اشارة الى صرف وجهك
 عن النار (بك ان تسأل غيره) ان معصيتها مفعول عسيت والشرط قد توسط
 بينهما قبل اذا توسط الشرط بين العامل والمعمول لا يستحق الجزاء اطلاق
 صدرته وقيل جزاؤه محذوف بدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت
 ان تسأل غيره (فيقول لا اسألك غيره فيعطى) اي الرجل (ربه من عهود ماشاء
 . . . ما شئت بما شئت فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة وراها
 سكت ماشاء الله تعالى ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول
 الله له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لانسأ لاني غير الذي اعطيتك ويلا
 يا ابن آدم ما غدرك) ما فيه للتعجب يعني انك تستحق ان يتعجب منك بكثرة
 غدرك في عهودك بان لا تسأل غير ذلك ويجوز ان يكون الاستفهام والهمزة
 للصبرورة اي اي شيء صيرك غادرا في عهودك قال الشارح اعذر بك بالعين المهملة
 والذال الموحدة اي اي شيء جعلك في هذا السؤال معذورا وقد اعطيت الميثاق
 له وجد روايته كذا (فيقول اي رب فيدعو الله حتى يقول له فهل عسيت ان
 اعطيتك ذلك ان تسأل غيره فيقول لا وعزتك فيعطى ربه ماشاء الله به من عهود

وهو اتيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام الى باب الجنة انصهقت) بالقاء بعد التنون
 اى انفتحت (له الجنة فرأى ما فيها من الخير والسرور) قال التويبي الخبير
 بالخاء المجهمة والياء المشاة تحت هذا هو المعروف في الروايات وروى بفتح الخاء
 المهملة واسكان الياء الموحدة معناه السرور وروى البخاري عنه الخبره بالياء
 وهي النعمة (فيسكت ماشاء الله ان يسكت ثم يقول اى رب ادخلى الجنة فيقول الله
 له اليس قد اعطيت عهدك ومواثيقك ان لا تسأل غير ما اعطيت وبلاك يا ابن
 آدم ما غدرك فيقول اى رب لا اكونن اشقى خلقك) فان قلت كيف طابق هذا
 الجواب السؤال قلت كأنه قال يارب بلى اعطيت اليهود ولكنى تأملت في كثرة
 كرمك و قولك لا تأسوا من روح الله فطمعت في سعة كرمك فسألت ذلك
 (فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه) يعنى يرضى الله عنه بهذا القول
 (فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمن) امر مخاطب
 من تمنيت الشيء اذا استهيته يعنى اطلب منى ماشاء من جنى (فيسأل ربه ويتمنى
 حتى ان الله ليذكره) يعنى يذكر الله تعالى ذلك الشخص النعم ليتهاها
 (فيقول تمن من كذا وكذا) الجار والمجرور متعلق بتمن يعنى تمن منى من كل جنس
 ما تستهيه (حتى اذا انقطعت به الامانى) جمع امنية وهى افعولة من المنية
 يعنى اذا وصل الرجل الى منتهى مراده (قال الله تعالى لك ذلك ومثله معه)
 اعلم ان مسلما ذكر في صحيحه قال عطاء بن زيد وهو الذى روى الحديث
 عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه كان ابو سعيد الخدرى مع ابي هريرة لم ترد عليه
 من حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تعالى قال لك ذلك ومثله ومعه
 قال ابو سعيد اشهد انى حفظت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله لك
 ذلك وعشرة امثاله فعلى هذا لا يكون الراويان متفقين فيما نقله المصنف (م)
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (هل تضارون في رؤية الشمس
 في الظهيرة) وهى بالطاء المجهمة نصف النهار (ليست في سخابة قالوا الا قال فهل
 تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سخابة قالوا الا قال فوالذى نفسى بيده
 لا تضارون في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية احدهما) بين النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم وضوح رؤية الله تعالى بطريق حسن وهو انه عليه
 الصلاة والسلام نبي مطلق المجادلة في رؤية الرب واستثنى منه مجادلة شبيهة
 بالمجادلة في رؤية الشمس والقمر والحال ان المجادلة في رؤية احدهما منفة بالديهة
 فيلزم ان ينتفى ما يشبهها وهذا نفي شئ بدليل فيكون ابلغ (فيلقى) اى الرب (العبد
 فيقول اى فل) اى يا فلان تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من
 انفق زوجين (الم اكرمك) اى الم افضلك على سائر الحيوانات (واسودك)

اى الم اجهلك سيدا (الم ازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك اى الم ترك
 والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير (ترأس) اى تكون رئيسا على قومك والجملة
 حال (وتربع) اى تأخذ الربع من اموالهم اذا غنمو من غزوة بعضهم بعضا
 كانت الرؤساء يأخذونه في الجاهلية (فيقول بلى قال) اى النبي صلى الله عليه وسلم
 فيقول (افظنت انك ملاق) بتشديد الياء احدهما الياء المحذوفة العائدة بمحذف
 التنوين والثانية ياء المتكلم المضاف اليها (فيقول لافيقول انى قد انساك كانسيتنى)
 ولما كان حقيقة التسيان محالة في حق الله اريد منه لازمه وهو الترك يعنى اتركك
 في العذاب (ثم يليق الثانى) اى العبد الآخر لقاء الله عبده متشابه لعل الخلف
 يأولونه بتخصيص الكلام والعتاب (فيقول اى فل الم اكرمك واسودك وازوجك
 واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول بلى اى رب فيقول
 افظنت انك ملاق فيقول لافيقول فانى انساك كانسيتنى ثم يليق الثالث فيقول له مثل
 ذلك فيقول اى الثالث (يارب آمنت بك وبكاتبك ورسلك واصلت وصمت وصدقت
 وبثنى) اى الثالث على نفسه (مخبر ما استطاع) يعنى اقر الثالث بظنه لقاء الله وعد
 عمله الصالحة (فيقول ههنا اذا) يعنى وقف في هذا الموضع اذا ذكرت اعمالك حتى
 يتحقق لك خلاف ما زعمت (قال ثم قال الان نبهت شاهدا عليك وبتفكر) اى
 الثالث (فى نفسه من ذا الذى يشهد على فيحتم على فيه ويقال لفيحتمه انطق
 فتتطرق فيحتمه ولحمه وعظامه بعمله وذلك) اى بعث الشاهد عليه (ليعذر
 من نفسه) وهو على بناء الفاعل من الاعذار يعنى ليريل عذره من قبل نفسه
 ويعترف على كثرة ذنوبه (وذلك) اى الذى بعث الشاهد عليه (المتفق وذلك
 الذى يسخط الله عليه) (ق) ابو هريرة رضى الله عنه (اتفقا على الرواية عنه
) هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا (اربع مرات) ثم قال
 و هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا (كرر قوله هل تفقدون
 مع ذكر فلانا اربع مرات) ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا لكنى افقد
 جليبيبا فاطلبوه) وفيه استحباب تفقد الاميراموات عسكره بعد الفراغ من الحرب
 تقدم البيان عليه فى اول هذا الباب فى حديث قتل سبعة ثم قتلوه (خ) سعد بن
 ابى وقاص رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) (هل تنصرون وترزقون
 الا بعضنا نكم) يعنى انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق ببركة الفقراء
 فينبغى رعاية قواو بهم والسعى لمطلو بهم (ق) سمرة بن جندب رضى الله عنه
 اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا صلى الصبح
 اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى احد منهم البارحة فان رأى اخذ روي بقصها فيقول
 عليه السلام ماشاء الله من نبيها فسلنا يوما قال (هل رأى احد منكم رويها فلانا
 لا قال لكنى رأيت الليلة رجلين اتيانى فاخذ ايدي فاخياجاني الى ارض مقدسة)

اى مطهرة مطيبة (فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب) مر معناه قريبا
 (من حديد يدخله في شدة) بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة وهو
 طرف شفتيه من جانب الاذن (فيشق حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدة الاخر
 مثل ذلك و يلتئم شدة هذا) اى يبرأ شدة المشقوق (فيعود فيصنع مثله فقلت
 ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم
 على رأسه بفهر) بكسر الفاء وهو الحجر ملاء الكف (او بصخرة) شك
 من الراوى (فيشدخ) بالشين والهاء المعجنتين بفتح الدال المهملة اى يكسر به (رأسه
 فاذا ضر به تدهد الحجر) اى تدرج (فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا) اى
 لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ (حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو) هذه الجملة
 تأكيدي لما قبلها (فعاد اليه فضر به فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا الى ثقب)
 اى ثقبية (مثل التوراعلاء ضيق واسقله واسع يتوقد تحت نار فاذا اوقدت)
 اى اشتعلت (ارتفعوا) اى ارتفع الناس الذى فى الثقب (حتى كادوا يخرجون
 فاذا خدت) بفتح الخاء المعجمة والميم اى سكن لهيها (رجعوا فيها وفيها
 رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر
 من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر) اى طرفه (رجل بين يديه حجارة فاقبل
 لرجل الذى هو فى النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فده حيث
 كان فجعل كلما جاء ليجر جرمى فى فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا
 انطلق فانطلقنا حتى انتهينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفى اصلها
 شيخ وصبيان فاذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدانى
 الشجرة) اى رفعاى على الشجرة (فادخلانى دارالم ارقط احسن وافضل
 منها فيها رجال شيوخ وشبان) بضم الشين وتشديد الباء جمع شاب
 (ونساء وصبيان ثم اخرجاني منها فصعد ابي الشجرة فادخلانى داراهى
 احسن وافضل) اى من الدار الاولى (لم ارقط احسن وافضل فيها شيوخ
 وشبان فقلت لهما انكما فطوفا فى الليلة فاخبراني عما رأيت فالانعم اما الرجل الذى
 رأيت يشق شدة فكذاب يحدث بالكذبة فيحمل عنه) على بناء المجهول اى ينقل
 عنه تلك الكذبة (حتى تبلغ الافاق فيصنع به الى يوم القيامة والذى رأيت
 يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل) يعنى لم يكن يقرأ القرآن فى الليل
 (ولم يعمل معافيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة) الذى رأيت فى الثقب هم لزانة والذى
 رأيت فى النهر اكل الربوا والشيخ الذى رأيت فى اصل الشجرة ابراهيم عليه السلام
 والصبيان حوله فاولاد الناس الذى يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى
 التى دخلت دارعامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرائيل وهذا

ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوق مثل السحاب و يروي مثل الرابطة
 وهي بفتح الراء الخفيفة السحابة التي ركب بعضها بعضا (البضاء فالاذك منزلك
 فقلت دعاني) اي اتركاني (ادخل منزلي فالانته قد بقي لك عمر لم تستكمله فلما استكملت
 انت منزلك) وفي الحديث استجاب السؤل عن الرؤيا والنبأرة الى تعجيل تأويلها
 اول النهار قبل ان يشتغل الذهن في معاش الدنيا (خ) عائشة رضي الله تعالى عنها
 روى البخاري عنها قالت لما ارادوا ندفين بنت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (قال
 هل فيكم من احد لم يقارف لليلة يعني الذنب) يقال قارف امر أنه اي جاءه او قارف
 الذنب اذا عمله قيل المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع في الليل غالباً
 فعلى هذا الحاجة الى تفسير المص بقوله يعني الذنب مع انه لم يكن من عاتده تعيين احد
 المحتملين في توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال احد رواه هذا الحديث وهو فليح بن
 سليمان اول قوله لم يقارف بقوله اي لم يذنب والمص تبعه (فقال ابو طلحة انا قال فانزل
 في قبرها يعني قبر بنت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) فان قلت اقرار الذنب يصلح
 ان يكون داعياً الى الامر بالانزال في القبر وعدم القربان على التوجيه الاول
 كيف يكون داعياً اليه قلت لعله عليه الصلاة السلام قاله ليكون المنزل غير ضعيف
 بالجماع و يكون اقدر على فعله (خ) سهل بن سعيد رضي الله تعالى عنه روى
 البخاري عنه قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك
 فقامت قياماً طويلاً فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك حاجة فقال هل
 عندك شيء تصدقها اياه فقال ما عندي الا زاري فقال عليه الصلاة والسلام ان
 اعطيتها اياه جلست ولا زارك فأتى شيئاً فقال ما وجد قال فأتى ولو خاتماً
 من حديد فأتى فلم يجد شيئاً فقال عليه الصلاة والسلام (هل معك شيء من القرآن)
 وقع في بعض نسخ المشارق هنا علامتق ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم ما دامك
 من القرآن تمة الحديث قال نعم سورة كذا وكذا قال عليه الصلاة والسلام زوجتكها
 بما معك من القرآن (قاله لرجل اراد ان يتزوج المرأة التي عرضت نفسها على
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر
 اذ قيمة حاتم حديد قليل وعلى جواز تعليم القرآن صداقاً و اليه ذهب الشافعي
 لان الباء يقتضي المقابلة في العقود ولانه لو لم يكن مهر الم يكن لسؤالها اي بقوله
 هل معك شيء من القرآن معنى وقال ابو حنيفة رحمه الله ومالك رحمه الله و احمد
 رحمه الله لا يكون التعليم مهراً لانه ليس بمال وقد قال تعالى ان يتنقوا باموالكم
 ويجب فيه مهر المنزل و اولو الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك من القرآن
 لانه هو الداعي الى اجتماعهما (م) الشر بن سويد بن سفيان رضي الله تعالى عنه

عنه) روى مسلم عنه قال اردفني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوما فقال عليه السلام
 (هل معك من شعر امية بن ابي الصلت) تيمنه قلت نعم قال هيه فانشده بيتا
 فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهاءين
 و بيا ساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم شعر امية لما فيه من الاقرار بالوحداية والبعث وفيه جواز
 شعر لاخفش فيه سواء كان اسلاميا او جاهليا (قاله م) ابوهريرة روى الله تعالى
 عنه) روى مسلم عنه (هل نظرت اليه فان في عيون الانصار شيئا يعني شيئا يفر عنه
 الطبع من لزرقه او الشعر او غيرهما قاله لرجل اخبره) اي النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم (انه تزوج امرأة من الانصار فقال) اي لرجل (قد نظرت اليها) وفيه
 جواز النظرا الى المخطوبة (قال علي كم تزوجتها قال علي اربع اواق فقال له)
 اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لرجل (علي اربع اواق) همزة الاستفهام فيه مقدرة
 على سبيل الاستبعاد (كما نمتون) بكسر الخاء يعني تقشرون وتقطعون
 (الفضة من عرض) بضم العين واسكان الراء هو الجانب (هذا الجبل) يفهم
 من هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكن ليس هذه بالنسبة الى النكاح مطلقا
 لانه قد صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اصدق خمسمائة درهم وهو اكثر
 من هذا لان اربع اواق مائة وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه
 كان فقيرا ادخل به نفسه في مشقة وتعرض لسؤال ولذلك قال عليه الصلاة والسلام
 (ما عندنا مانعطيكم) ما الاولى نافية والثانية موصولة (ولكن عسى ان يعثك
 في بعث) اي مبعوث (الى العز وتصيب منه) يعني وتصل بسببه غنيمة ومن يحيى بمعنى
 الباء (قال) اي الراوى (فبعث بعثا الى بنى عبيس) بالعين المهملة وسكون الباء
 الموحدة) وبعث ذلك لرجل فيهم (ق) بن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقوا على الرواية
 عنه) هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم قال انهم الان يسمعون ما اقول قاله لما وقف
 على قارب بدر) تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يافلان بن فلان

فصل

(في فعل الامر) (خ) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ايتوا بي)
 يعني قوا مواخيتي في الصف الاول وافعلوا في الصلوة كما افعول وليأتكم بكم من
 بعدكم يعني ليقدم بكم من في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الظل لانهم ايتوا بي
 الصف الاول لا الامام وقيل معناه تعالوا منى الصلوة وغيرها من احكام الشرع
 وليتبع التابعون منكم وهكذا قرن بمدقن (ق) على رضى الله تعالى عنه) اتفقا
 على الرواية عنه (ايتوا وضة خاخ) بخائين بجمعين موضع بقرب المدينة (فان

بها ظمينة) وهي بالطاء المحجمة وبالعين المهملة اليهودج التي فيها المرأة والمراد بها هنا المرأة (معها كتاب) أي من خاطب فخذوه منها) تقدم قصته في الباب الثاني في حديث أنه قد شهد بدرا قاله لعلي و لزيد و المقداد يعني روى عن علي رضي الله تعالى عنه أنه قال بعثني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم و الزبير و المقداد (و روى انطلقوا حتى أتوا روضة خاخ قاله لعلي و أبي مرثد الغنوي و لزيد يعني روى عن علي رضي الله تعالى عنه أنه قال بعثني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم و ابامرثد الغنوي و الزبير فقال انطلقوا حتى أتوا روضة خاخ قال لامنافاة بين الروايتين لأنه لا يمكن أن يبعث ثلاثة مع علي رضي الله عنه (ق) ابن عباس رضي الله عنه) اتفاقا على الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الخميس فقال عليه السلام (أشوني بكتاب يكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا) فتنازعوا و ما يدعي عندني تنازع و قالوا ما شأنه أهدج استفهم و قال عليه السلام دعوني فالذي أنافيه خير (قاله في مرضه) أي مرض موته قال النووي يحتمل أن يكون كل من طلبه الكتابة و تركه مما أوحى إليه فيكون الثاني ناسخا للاول و أن يكون كل منهما بالاجتهاد و قيل المراد بكتابه عليه السلام أمره بالكتابة لأنه كان أميا و ما يكتبه عليه السلام يحتمل أن يكون تصرفا من يستحق الخلافة على الترتيب و أن يكون نبيه مهمات الاحكام ثلاثية فيها نزاع روى أن عمر رضي الله تعالى عنه حين سمع هذا الحديث قال غلب علي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الوجع و عندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضر في ذلك الوقت فذهبهم من قال قرأوا كتابا و كان العباس منهم و منهم من قال مثل ما قال عمر قال الامام البيهقي كان كلام عمر رضي الله عنه للتخفيف على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقلبة و جع الوفاة عليه و قال الخطابي كان لحوفه أن يقول عليه السلام شيئا يغبر عزمه ما يقوله المريض فيجد المتناقضون بذلك سبيلا (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفاقا على الرواية عنها (أذنوا له فلبس ابن العشرة أو لبس رجل العشرة و يروي لبس أخو القوم و ابن العشرة يعني رجلا استأذن عليه) تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث أن شمر الناس عند الله منزلة (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفاقا على الرواية عنها (قالت جاء عني من الرضا ع يستأذن علي بعد ما نزل الحجاب ففكرت أن أذن له حتى سأله رسول الله فآلته فقال أذن له فإنه عمك تربت يمينك) هذه الجملة جرت على عاداتهم لا على وجه الدعاء (يعني أفصح أخا بني القيس) بالوقف و الوين و السين المهملتين على وزن التصغير و فيه دلالة على أن الرضا ع يحرم منها ما يحرم من النسب (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (أبدأ بمن أمول) أي أبدأ في التصديق

بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فبالاجانب يقال عال الرجل عياله اذا قام بما
 يحتاجون اليه من قوت وكسوة (م) جابر رضى الله عنه) روى مسلم عنه (ابداً
 بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلفدى
 قرابتك فان فضل عن ذى قرابتك فهكذا وهكذا) اشارة الى اليمن واليسار (قوله
 لابي مذكور الانصارى حين اعتق غلامه عن دبر يقال له يعقوب) فقال عليه السلام
 لك مال غيره فقال لا فقال عليه الصلاة والسلام من يشتريه منى فاشتره نعيم بن عبد الله
 العدوى بثمانمائة درهم فبعها بها رسول الله فدفعها اليه وهذا حجة لمن جوز بيع
 المدبر واصحابنا منعه وحاولوا الحديث على انه كان المدبر المقيد جاعلته وبين قوله
 عليه السلام المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تراحت يقدم
 الاوكد فالواكد (ق) ام عطية رضى تعالى عنها) اتفاقا على الرواية عنهما (ابدان
 عيانتها ومواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتي غسلن ابنته وهى زينب زوجة
 ابي العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته) وفيه سنية البداية بالبياض في غسل الميت
 كما كان في الوضوء (ق) ابو ذر رضى الله عنه) اتفاقا على الرواية عنه (اردا برد
 او قال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهور (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى
 البخارى عنه (ارادوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم) تقدم توضيحه في الباب
 الثانى في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم (ق) كعب بن مالك رضى الله تعالى عنه)
 اتفاقا على الرواية عنه (ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك) اراد به يوم ليلة
 نزلت فيه آية التوبة في حق المخلفين الثلاثة وهو احدهم انما صار ذلك اليوم خيراً
 مما سواه من الايام سوى يوم اسلامه وانما لم يستثنه لانه كان معلوماً تقدم قصته
 في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد اتبعت ظهره (ق) عمرو ابن
 عوف رضى الله عنه) اتفاقا على اثره اية عنه قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 اثنان وستون حديثاً لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم اباعبيدة بن الجراح الى البحر ين لآنى بجزيرتها فقدم
 ابو عبيدة بمال من البحر بن فسمعت الانصار قدوم ابى عبيدة بن الجراح فوافوا
 صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما صلى عليه الصلاة والسلام
 انصرف فتمرضوا له فتبسم حين رآهم قال اظنكم سمعتم ان اباعبيدة قدم بشيء من
 البحر بن فقالوا اجل فقال عليه السلام (ابشروا واملوا) بتسديد الميم وكسرها
 (مايسركم) ما فيه موصولة مفعول املوا (فوالله ما الفقر اخشى عليكم) ما فيه نافية
 والفقر بالنصب مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينبت عنه الخشية
 . اقرب الى السلامة من الغنى (ولكن اخشى عليكم ان تبسط لدينا عليكم كما بسطت
 على من كان قبلكم فتنافسوها) عطف على قوله تبسط اصله تنافسون حذف

احدى التين يعنى فترغبون انتم على الدنيا (كما تنافسوها) اى كما تنافس فيها
 و رغب من كان قبلكم (و تهلككم) اى الدنيا اى تلقىكم الى المهلك (كما هلكتهم
 و يروى و تلهيكم) اى تشغلكم عن امور دينكم (كما لهتهم) (ق) عائشة رضى الله
 عنها) تفقا على الرواية عنها (ابشرى باعائشة اما والله فقديرك) قاله لها حين انزل
 الله فى برأتها قوله تعالى ان الذين جاؤا بالا فك عصبة منكم الاية تقدم قصته فى الباب
 الخامس فى حديث يامعشر المسلمين (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال
 قذف هلال بن امية امرأه بشريك بن محمء فلا عنها وكان اول رجل لاعن فى
 الاسلام فقال عم (ابصر و هافان جاءت به) اى بالولد (ابيض سبطا) بكسر الباء
 او اسكانها اى مسترسل الشعر (فضى العينين) بالضاد المعجمة وبالهمزة على وزن
 فعيل يعنى فاسد العينين بكثرة دمع او حرة او غيرهما (فهو لهلال بن امية وان جاءت
 به الحكل) اى اسود العين (خلقة جمدا) يفتح الجيم و اسكان العين المهملة ضد السبط
 (حش الساقين) بحاء مهملة مفتوحة و هم ساكنة و شين معجمة اى دقيةهما (فهو
 لشريك بن محمء) قال الراوى فانبتت انها جاءت به الحكل جمدا حش الساقين
 فان قلت اى فائدة فى كشف حالها بقوله فان جاءت به مع ان السترمندوب قالت
 التنبيه على انه لا تأثير لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت
 نسب الولد لشريك و لالهلال فان قلت كان الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت
 النسب له و قد قال عليه الصلاة و السلام الولد للفراش و للعاهر الحجر قلت هذا
 الحديث مما لا يوجد من ذى الفراش نفي و لا تعتبر عوة الزانى مع وجود الفراش
 و مقصود الملاعن بنى الولدان لا يثبت نسبه منه مع لفراش فوفر عليه مقصوده
 فلم يعتبر فراشه (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه
 (ابغى) اى اطالب (احجارا استنفض بها) اى استجى بها ما خوذ من النفص
 وهو ازالة المرء شيئا عن نفسه (و لا تأتى بمظلم و لا روث) نهى عن اتين
 العظيم لانه طمام الجن فينبغى ان لا يجس بالاستحياء و عن اتيان لروث لانه
 نجس يزيد فى النجاسة (خ) ام خالد بنت سعد بن العاص و قيل بنت خالد بن
 سعيد بن العاص رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (ابلى و اخلقى ثم ابلى
 و اخلقى ثم ابلى و اخلقى) ذكرها ثلث مرات قاله لها حين اعطاها قبا صافرا و هذا
 دعاء لها بطول العمر (م) عبد الله بن عمر و رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
 (انقرو الشح) وهو بنجل رجل من مال غيره و البنجل هو المنع من مال نفسه و قيل
 البنجل يكون فى المال و الشح عام يكون فيه و فى غيره و قيل الشح اشد البنجل و قيل
 هو البنجل مع الحرص (فان الشح اهلك من كان قبلكم) هلاكهم كونهم معذبين
 به وهو يحتمل ان يكون فى الدنيا و ان يكون فى الآخرة (م) ابو هريرة رضى الله

عنه) روى مسلم عنه (اتقوا اللاعنين المراد بهما الامر ان الجالبان لعن مجازا
 (قالوا وما اللاعنان قال الذي يغفل) يقضى الحاجة (في طريق الناس او في ظههم)
 المراد به الظل الذي يستظل به الناس و يتخذونه مناخا ومقيلا وهنا المضاعف
 محذوف اي خلاه الذي يغفل واما قدرناه ليطابق الجواب السؤال (م) عائشة
 رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (اتقوا النار ولو بشق تمرة) يعني لا تستقلوا
 شيئا من الصدقة (خ) انس رضي الله عنه) روى البخاري عنه (اتقوا الركوع
 و السجود فوالذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم و اذا
 ما سجدتم) خصهما بالذكر لوقوع الاختلال فيهما غالباً و ساقى الموضوعين زائدة
 (خ) انس رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (اثبت احد) بالضم حذف عنه
 حرف النداء (فاما عليك نبى و صديق و شهيدان و بروى فاعليك الابني او صديق
 او شهيد و كان عليه النبي صلى الله تعالى عليه و سلم ابو بكر و عمر و عثمان رضي الله
 تعالى عنهم) و تحرك احد كان من المباهاة و فيه مجزة للنبي صلى الله تعالى عليه و سلم
 حيث اخبر عن كونهما شهيدين و كانا كما قال عليه السلام فان قلت اذا كان جميعهم
 في الجبل فما معنى اوفى قوله او صديق او شهيد قلت يمكن ان يكون او هنا بمعنى
 التواو امب ذكره بلفظ او اشارة الى ان كلا منهما يصلح ان يكون سبيلا لسكونه
 بالاستقلال فان قلت قد جاء ان عمر رضي الله عنه ارث فكيف يكون شهيدا قلنا
 من شرط في الشهادة عدم الارثاث محمله على ان عمر رضي الله تعالى عنه كان
 مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحي او المراد الشهيد في حكم الآخرة
 و عظم الثواب او راديه المشهود له بالجنة (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا
 على الرواية عنه (اجب عنى اللهم ابدى بروح القدس) قاله لحسان بن ثابت تقدم
 بيانه في الباب الثاني في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك (ق) ابو هريرة رضي الله
 عنه) اتفقا على الرواية عنه (اجتنبوا السبع الموبقات) اي احذروا عن فعل الذنوب
 السبع المهلكة لمن ارتكبها او معنى الموبقات الخبايا على الصراط (قالوا يا رسول الله
 وماهن قال الشرك بالله و السحر و قتل النفس التي حرم الله الاباطق) و هو يجوز
 قتلها شرعا بالقصاص او غيره (و اكل الربوا و اكل مال اليتيم و التولي يوم الزحف)
 اي الفرار يوم الحرب قيل هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافر ان وان كان اكثر منهما يجوز
 (و قذف المحصنات) اي نسبة الحرام الزوجات الى الزنا (المؤمنات) احتقر بها
 عن قذف الكافرات فانه ليس من الكبائر فان كانت ذميمة لا يجوز قذفها ولكن يكون
 من الصفات لانه ليس موجبا للحد (العافلات اي البريات من الزنا) (ق) ابن عمر
 رضي الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (اجعلوا آخر مسلوكم بالليل تورا) الامر فيه
 للاستحباب لانه لو كان للايجاب و قد تنقل واحد بعد و تره فلو اعاد و تره يلزم

تكراره وذلك منهى عنه لقوله عليه الصلاة والسلام لاوتران في ليلة ولولم بعده
 لم يكن الوتر آخر افتعين الاستحباب (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على
 الرواية عنه (اجيبوا هذه الدعوة اذادعيتن لها) يعني دعوة الوليمة وهي طعام
 العرس تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذادعى احدكم فليجب (خ) عروة
 بن زبير رضي الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) احبس اباسفيان عند حطم
 الجبل) وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع يهدم منه فبقى منقطعا وروى بالحاء
 المعجمة وهو انف الجبل والمراد به انه يجسه عند مضيق الجبل (حتى ينظر الى
 المسلمين) ولافتوت عنه رواية احد منهم لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش
 المسلمين (قاله لبياس بن عبد المطلب يوم القحح) فلقى اباسفيان ناس من حراس
 الجيش فاخذوه فانوا به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاسلم فلما ساروا امر النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم العباس بان يريه الجيش اعلاما لمن يدع الله تعالى عليه كذا وقع
 مر سلا وهو من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 (م) المتداد رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (احشوا في وجوه المداحين)
 اي الذين يمدحون بما ليس في الممدوح (التراب) قيل حتى التراب حقيقته مرادة
 هنا وقيل المراد به ردهم عن المدح مجازا للتلايفر الممدوح به فيجب وقيل المراد
 به ان لا يهطوهم شيئا لمدهم وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم ليعطوا لسانهم
 ولا يشغلوا بالهجو وفيه اشارة الى ان المال حقير في الواقع كالتراب وقيل معناه
 اذادعيتهم فاذكروا انكم من تراب فتواضوا ولا تعجبوا قال النووي هذا ضعيف
 (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (احشدوا) بكسر الشين المعجمة اي
 اجتمعوا (فاني سافر عليكم ثلث القران فسد من حشد ثم خرج فقر أقل هو الله احد)
 تقدم بيان كون هذه السورة ثلث القران (م) ابو قتادة رضي الله تعالى عنه) روى
 مسلم عنه قال لما استيقظنا من خر الشمس غداة ليله التعريس فبنا فرعين فقال عليه الصلاة
 والسلام اركبوا فر كيتا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا ببيضة معي
 فيها شيء من ماء فتوضأ منها وضوا دون وضوء وبني فيها شيء من ماء ثم قال
 (احفظ عليك مياضا نك) بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة
 كبيرة بتوضأ منها (فسيكون لها نيا) يعني محجزة وهي انه عليه الصلاة والسلام لما
 انتهى الى الناس وقت اشتداد الحر كانوا يقولون ها كنا عطشنا فسقاها من مياضته
 قاله لهر ليلة التعريس اقول على ما روى وكان ينبغي للصنف ان يقول غداة ليلة
 التعريس مكان سحر ليلة ومعنى قوله وضوا دون وضوء وضوا خفيفا مع عدم كثرة
 اراقة الماء وقيل معناه وضوء بلا استحباب بالماء والصواب هو الاول وفيه محجزة للنبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم (خ) جابر رضي الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قالوا توفي ابي
 وعلي ثلثون وسقاة اليهودي فاستنظرته فابي وكلمت رسول الله صلى الله تعالى

عليه وسلم ليشفع لي فاستشفع اليهودي في ان يأخذ تمر حائط لي وكان تمره اقل من
 حقه فابى اليهودي فدخل عليه الصلاة والسلام النخل يمشي فيها ثم قال جذله اى
 اقطعه فجدذت بعدما رجع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاوفيت ثلثين وسقا
 وفضلت لي سبعة عشر وسقا فحجبت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبرته
 بالفضل فقال عليه الصلاة والسلام (اخبر ذلك) اى مارأيته من قضاء الدين
 والفضل عليه (ابن الخطاب) تمت فلما ذهبت الى عمر فاخبرته فقال لقد علمت ذلك
 حين مشى فيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (قاله الجابر لما اخبر بقضاء دينه)
 انما امره عليه الصلاة والسلام باخبار عمر رضى الله عنه لانه اكثر ايماننا وذوقا وايقانا
 وفيه دلالة على معجزته وجواز شفاعته بحط بعض الدين (ق) عائشة رضى الله تعالى
 عنها) اتفقا على الرواية عنها (ادعى لي ابا بكر اباك) بدل او عطف بيان (واخاك
 حتى اكتب كتابا) يعنى امر بكتابتها (فانى اخاف ان يمتنى تمن ويقول قائل اناولى
 ويأبى الله والمؤمنون الا ابا بكر) تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لقد هممت
 ان ارسل الى ابي بكر وابنه (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
 (اذكرو اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه) قيل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد
 واما اذا كان من اجناس فلا بأس بان يأكل مما يلى غيره (ق) عائشة رضى الله تعالى
 عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الاعراب
 يأتوننا بالحم فنبتاعه منهم وهم حديث عهد بكفر ولا ندرى هل ذلك واسم الله
 عليه ولا افتأكل منه فقال عليه الصلاة والسلام (اذكروا انتم اسم الله وكلوا) ليس
 معناه ان تسميتم الان تنوب عن تسمية المذكي بل فيه بيان ان التسمية مسحوبة عند
 الاكل وان ما لم يعرف اذكر اسم الله عليه عند ذبحه لصح اكله اذا كان الذابح ممن
 يصح اكل ذبيحته جلال الحال المسلمين على الصلاح (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها)
 تفقا على الرواية عنها (اذهب فاحث) بضم الناء المثناة وكسرها يقال حثا حثوا
 وحتى يحثي لغتان (في افواههن من التراب) وامره عليه الصلاة والسلام بذلك للبلغة
 في انكار بكائهن (يعنى نساء جعفر بن ابى طالب حين اكثرن البكاء عليه قاله لرجل
 قال لقد غلبنا يا رسول الله) بعدما امره عليه الصلاة والسلام بنهيهن عن البكاء
 مرتين فنهاهن في كل مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكائهن كان ليجرد دمعه فلما اكثرته انكره
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيحمل انكاره عم على التنزيه ويحتمل ان بكائهن كان
 بنوح وصياح يؤيده تكرار النهي والتشديد عليهن فيحمل انكاره عليه الصلاة
 والسلام على التحريم فان قلت الصحايات كيف يتادين على محرم بعد تكرار نهيهن
 عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح بان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهاهن
 عن البكاء فظن انه يعمل ذلك من عنده ارشادا (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه)

اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال هلكت فقال وما اهلكك قال وقعت على امرأتى في رمضان قال فهل تجد ما تعتق رقية قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال فاجلس ثم جلس فأتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا فقال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتي المدينة اهل بيت احوج اليه من فضحك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى بدت انيابها (ثم قال اذهب فاطعم اهلك يعنى) تفسير للضمير البارز في اطعمه (عر قافيه تمر) وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا (قاله للذي اصاب اهله في رمضان) قيل ضحكه عليه السلام كان لتعجبه من تبين حال الاعرابي حيث كان في الاول محترقا مثلها فاحا كما على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام وقيل كان لتعجبه من سعة رحمة الله حيث احل هذا الطعام له واعياله بعد ان كفه باخرجه اعلم ان سؤاله عليه السلام على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة عند الافتدار على ذلك الترتيب ثم ان يحجز عن الجميع قيل يسقط عن ذمته الكفارة فان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه لانه عليه السلام لم يقل في هذا الحديث ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذنله في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه عليه السلام امره بتصديق عرق تمر في الكفارة فلو كانت ساقطة لما امره عليه السلام بذلك واما امره عليه السلام باعطائه اهله فتدل على وجه الكفارة وهذا الحكيم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضيقان اذ لا دليل عليهما والا قرب ان يجعل اعطاؤه لاعلى وجه الكفارة فتكون الكفارة باقية في ذمته وانما امره عليه السلام باطعام عياله دون تصدقه لكفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي (ق) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن) تقدم قصته قريبا في حديث هل معك شيء من القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى ان عقاد النكاح بلفظ التملك ومن تكلف في تأويله من الشافعية بنحو يز تقدم التزويج فيكون المعنى ملكتها بما سبق من قول زوجها فتكفها فقد تعسف لان سياق الحديث ياباه (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت قام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يصلى في خبيصة ذات اعلام فلما قضى صلواته (قال اذهبوا بحميتى هذه) وهى كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له علم فهو انجانية (ل ابى جهيم واثونى بانجانية ابى جهيم) قال القاضى عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وفتح الباء واشديد الباء وروى غيره سلم بكسر الهمزة وتخفيف الباء (فانها الهنتى) اى شغلتنى (انفا عن صاوتى) وفيه حث على الحضور فى الصلوة وكرهه نفس محراب المسجد وحائطه وغير ذلك من الشاغلان

وفيه ان الصلوة تصح وان حصل فيها فكر شاغل مما ليس متعلقا بالصلوة قيل
 كان ابو جهم اهدى الحميدة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانما استبدل
 بانيجانته لئلا ينادى بردها (ق) عمران بن الحصين رضى الله تعالى عنه) انفق على
 الرواية عنه قال لما عطشنا ضحاء ليلة التعريس عجلني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 مع ركب لطلب الماء فبينما نحن نسير وجدنا امرأة سادلة رجلها بين مزادتين
 فقلنا لها كم بين اهالك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبرته كما اخبرتنا فاحبرت ايضا ان لها ابنا فقال عليه
 الصلاة والسلام استنزلوها عن بعيرها فشر بنا وروينا وكنا اربعين رجلا وملائنا
 مامنا من القرية وكان امر ادناها مملوتين من الماء فقال عليه الصلاة والسلام هاتوا
 ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر وسويق وجعلوها في ثوب واحد فقال
 عليه الصلاة والسلام (اذهي فاطمى هذا عيالك واعلمى انام نرزأ) بنون مفتوحة
 ثم راء ساكنة ثم زاي معجمة ثم همزة اى لم تنقص (من مائك زاد البخارى شيئا) يعنى
 روى لم نرزأ من مائك شيئا (ولكن الله سقانا) روى ان تلك المرأة ذهبت فاخبرت
 قومها ما رأت منه عليه الصلاة والسلام فاسلمت واسلموا (قوله ضحاء ليلة التعريس
 لذات المزدتين) اى القريتين الكبيرتين (م) السور بن محر رضى الله تعالى عنه)
 روى مسلم عنه قال حملت حبرا ثقيلًا فأنجل ازارى فلم استطع ان اضعه حتى بلغت
 الى موضعه فقال عليه السلام (ارجع الى ثوبك فخذ ولا تشوعر اة قاهله) وفيه
 دلالة على وجوب ستر العورة (ق) عمر رضى الله تعالى عنه) انفق على الرواية عنه
 (ارجع فاحسن وضوءك) يعنى تم غسله وقبل معناه اعد وضوءك لانه جاء في سنن
 ابى داود هكذا العمل امره باعادته يكون لترك الموااة (قوله لرجل نوضأ فتترك موضع
 ظفر) بضم الظاء وسكون الفاء وضمها على قدميه فرجع فتوضأ يعنى غسل
 ذلك الموضع هذا على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا
 من اعضاء طهارته جاهلام يصح طهارته (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه)
 انفق على الرواية عنه (ارجع فصح مع امرئك فله لرجل قال انى كتبت وروى
 اكتب) كلاهما على بناء النجهول (فى غزاة كذا وكذا وامر انى حاجة) اى خارجة
 للحج (فانأمرنى) قال النووى رجع عليه السلام الحج معهلان اقامة غيره مقامه
 جائزة فى الغز وبخلاف الحج معها وفى الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالسافرة
 مع امرأته من ذى الرحم المحرم لانه لم يسأل ذلك الرجل ان لامرأته محرما
 اولاً (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) انفق على الرواية عنه قال صلى رجل فى
 المسجد بلا تعديل فى ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال عليه الصلاة والسلام
 (ارجع فصل فانك لم تصل) فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عليه الصلاة والسلام

عليه الحديث فرجع فضلى ثم جاء فسلم فأعاد عليه السلام عليه الحديث فقال
 علمنى يا رسول الله وعلمه الصلوة والنفى في قوله لم تصل نفى لكمال الصلوة عند
 ابى حنيفة ومحمد رحمه الله ونفى لجوازها عند ابى يوسف رحمه الله فان قيل
 لم سكت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن تعليمه او لاحتى افتقر الى المراجعة
 كره بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال مفترأ بما عنده سكت عليه
 الصلاة والسلام عن تعليمه زجره وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما سكت عليهم
 عليه فلما طلب كشف الحال بينه عليه السلام بحسن المقال (ق) عائشه رضى الله تعالى
 عنها (اتفاقا على الرواية عنها) ارضعنه محرمة عليه وينهب الذى فى نفس
 ابى حذيفة قاله اسهله بنت سهيل بن عمرو حين قال يا رسول الله انى ارى فى وجه
 ابى حذيفة) يعنى شيئا من الكراهة وهو كان زوجها (من دخول سالم)
 وهو مولى ابى حذيفة عليها (فقال ارضعنه قالت فكيف ارضعه وهو رجل
 كبير فتبسم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال قد علمت انه رجل كبير)
 وفيه دلالة على ان ارضاع البالغ محرمة والجمهور على خلافه قال القاضى لعالمها
 حلبة ثم شرب ابنتها من غير ان يمس ثديها وهذا حسن ويحتمل انه عليه الصلاة
 والسلام عني عنه عن مسه للحاجة كما خصه بتحريم الرضاعة مع الكبير (م) ابو
 هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اركب ايها الشيخ فان الله غنى غنك
 وعن نذرك) تقدم سبب ذكره والكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان الله عن
 تعذيب هذا نفسه لغنى (م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اركبها
 بالمعروف) اراد به ان لا يضرها بالركوب (اذا الجئت اليها) على بناء المجهول
 يعنى اذا صرت مضطرا الى ركوبها (حتى يمد ظهرا) اى مر كبا يفهم من القيد
 المذكوران من استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لله تعالى فلا يصرف
 شيئا من عينها ومنافعها الى نفسه (يعنى البدنة) تفسير لصير اركبها وهى
 الابل والبقر عند ابى حنيفة رحمه الله والابل خاصة عند الشافعى قاله حين
 سئل عن ركوب الهدى (ق) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) اتفاقا على الرواية
 عنها (استرفوا لها) اى اطلبوا لها من رقيقها (فان بها النظرة) اى اصابة العين
 (قاله حين رأى جارية فى بيت ام سلمة فى وجهها سفة) بسين مهملة مفتوحة
 وفاء ساكنة فسرناها ام سلمة بقولها يعنى فى وجهها صفرة وفيه دلالة على
 جواز الاسترقاق وعليد عامة العلماء هذا اذا كان الرقيق من القرآن او الاذكار
 المعروفة اما الرقيق الذى لا يعرف معناها فمكروهة (م) جابر رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما تتعل) يعنى
 لا يزال يشبه الراكب فى خفة المشقة وسلامة رجله من الاذى مادام متملا وفيه

استحباب وصية الامير اصحابه بالتأهب بما يحتاج اليه في السفر (ق) ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه (استوصوا بالنساء خيرا) الاستبصار
قبول الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قاله القاضي وقال
الامام الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم
في حقهن بخير فنقل الباء من بخير الى النساء فصار معناه اريدوا الخير
بالنساء ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي (فان المرأة خلقت من
ضلع) بكسر الضاد المعجمة وقح اللام المراد به والله اعلم اصل الضلع
واقواه بدليل قوله عليه الصلاة والسلام (وان اعوج ما في الضلع اعلاه) يعني
ان اول النساء وهي حواء خلقت من اعوج ضلع من اضلاع آدم عليه الصلاة
والسلام وهو الضلع الاعلى كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها
زوجها (فان ذهبت نقيم) يعني ان شرعت ان يجعل الضلع المعوج مستقيما
(كسرتة وان تركته لم يزل اعوج) فكذا المرأة ان ادرت ان يجعلها مستقيمة
في اقوالها ذلك الى كسرها اي طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بتركها اعلى
اعوجا جها ما لم يكن فيه اثم ومعصية (قاسموا بالنساء) كرر هذا القول
للتأكيد (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (اسرعوا
بالجنازة فان كانت سالحة فرتموها الى الخيروان كانت غير ذلك كان ذكر فيه
الضمير باعتبار الميت (شرا تضعونه عن رقابكم) تقدم الكلا عليه في الباب
الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة (ق) الزبير رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على
الرواية عنه (اسق) امر من الاسقاء قيل السقي للاناسي والاسقاء للمواشي كذا
في الصحاح (ياز بيرثم ارسل الماء الى جارك) تقدم قصته في الباب الخامس في حديث
ياز بيراسق (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اسكن حراء)
بكسر الحاء وبمد الراء المهملة علم جبل منصرف قاله عليه السلام لما نكح وكان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم مع اصحابه المذكورة عليه (فاعليك الانبي او صديق او شهيد)
المراد به جنس شهيد لان المذكور في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء (وعليه النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم) هذا الكلام الراوي (وابوبكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير
وسعد بن ابى وقاص وروى اهدأ وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير)
يعني روى بعض الرواة لفظ اهدأ مكان اسكن وذكرا عليا مكان سعد (م)
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة
يا رسول الله ارايت لو وجدت مع امرأتى رجلا لامهله حتى اوتى باربعة
شهداء قال نعم قال كلا والذي بئسك بالحق انى كنت اعالجك بالسيف فقال عليه الصلاة
والسلام (اسمعوا الى ما يقول سيدكم) عدى السمع بالي لتضنه معنى الاصغاء (انه

لغيرور وانا غير منه والله اغير مني) تقدم معنى الغيرة وما يرام منه في حق الله تعالى في الباب الثالث في حديث لاحدا غير من الله وقول سعد كلايس رد لقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بل كان اخبارا عن صفته في تلك الحالة او طمعا بالرحمة في قوله (يعني بسيدكم سعد بن عباد) هذا التفسير من المص (م) وائل بن حجر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال قال سلمة بن يزيد يارسول الله ارايت ان قامت علينا امرؤا ناسألوننا حقهم ويمنعوننا حقنا فانا امرنا (قال عليه السلام اسمعوا) يعني ما قال امرؤكم (واطيعوا) يعني اطيعوهم (في غير معصية فانما عليهم ما حوالوا) بضم الحاء وتشديد الميم يعني انما اللازم عليهم ما حوله الله وامرهم به من العدل مع رعيتهم (وعليكم ما حلتكم) اي حاكمكم الله من اطاعتهم (قاله لسلمة بن يزيد الجعفي) بضم الجيم وسكون العين المهملة (م) ام الحصين رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيدة) قال صاحب التحنة هذا الحديث مذکور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس والمذكور في مسند انس هكذا ان امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) تفقاعا على الرواية عنهما (اشترىها فاعتقها فانما الولاء لمن اعتق) تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الولاء لمن اعتق (ق) ابو موسى رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اشربا منه وافرغاعا على وجوهكمما ونحوه) كما و اشترى يعني مما اجتمع) هذا تفسير لضمير منه (من وضوءه) بفتح الواو وما ازيل به الحديث (يعني بعدما ج فيه) يعني قذف فيه من لعابه (قاله لابي موسى وبلال) لعمرى لعابه عليه السلام جدير ان يكون شفاء من كل داء وفي الآخرة امانا من سوء الجزاء (خ) ابو موسى رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا آتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال عليه السلام (اشفعوا تؤجروا) قال صاحب التحنة علمه الشيخ بعلامة البخاري لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى واجر و ابا الجزم جواب الامر لا بد فيه من السببية ولا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر فيعمل على ان يكون الشفاعة لارباب الخواص المشروعة كدفع ظلم وعفوع عن ذنب ايس فيه حذر قيل اشفعوا معناه اسعوا في قضاءه حاجة اخيكم (ق) ابن عمرو بن مسعود رضي الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (اشهدوا واشهدوا وروى اللهم اشهد قاله عند اشفاق القمر) حين سأل اهل مكة رسول الله ان يرهم آية فارهم القمر شقين حتى راوا احراء بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا لا بصره اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة فردود لانهم كانوا متأهين لذلك وكان غيرهم يناما غافلين كان الشهب الحادث في الليل انما يطالع عليهم الشواذ (خ) المسور بن مخزوم مروان بن الحكم رضي الله تعالى عنهما) روى البخاري عنهما

قال بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عند الحديدية عيناً الى اهل مكة فانه عينه
 فقال ان قريشاً جمعوا الك جمعاً كثيرة وهم مقاتلون وصادوك عن البيت فقال
 عليه السلام (اشيروا ايها الناس على) يعني اعرضوا على افكاركم (ارون ان اميل
 الى عيالهم وذرارى هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا) اى بمنعونا (عن البيت)
 يعني هل ترون مصلحة فى ان تأنيهم على غفلة فنصيبهم (فان يأتونا كان لله قد قطع
 عنقا) بضم العين المهملة والنون اى جماعة (من المشركين) ذكره بلقظ الماضي
 تفأؤلاً والابر كنههم محرو بين يعنى منسوباً منهم اموالهم وذرارى بهم الحرب بفتح
 الراء نهب والترك بغير شىء (م) انس رضى الله عنه) روى مسلم عنه قال سئل النبي
 صلى الله عليه وسلم عن الاختلاط بالحائض فقال عليه السلام (اصنعوا كل شىء)
 يعنى افعلوا بالحائض ما كنتم تفعلونه فى غير تلك الحالة (الا النكاح) يعنى الوطأ
 فانه حرام والنكاح فى اللغة الوطأ انما سمي العقدة مجازاً يعنى بالحائض هذا تفسير
 لمفعول اصنعوا الغير الصريح (ق) انس رضى الله تعالى عنه) اتفاقاً على الرواية عنه
 (اعتدلوا فى سجودكم) الاعتدال فيما ان رفع الساجد بطنه عن فخذه ويستوى
 اذ ارفع رأسه (فلا يسطن احدكم ذراعيه انبساط الكلب) انما نهى عنه لانه يكون
 من التهاون بامر الصلوة (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) اتفاقاً على الرواية عنه
 (اعتقها فانها من ولد اسمعيل) الولد معروف يطلق على المفرد والجمع (قوله لعائشة
 فى سبية) اى فى مسبية من بنى تميم بيان كونها من ولد اسمعيل ان بنى تميم نسبون
 الى تميم بن عمرو بن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل (ق) عوف بن مالك الاشجعي
 رضى الله عنه روى البخارى عنه (اعدد ستاين يدى الساعة) يعنى سيحدث ست
 علامات قبل قيام القيمة (موتى ثم فتح بيت المقدس ثم موتان) وهو على وزن البطلان
 الموت الكثير الواقع فى الماشية اراد به الوباء (ياخذ فيكم كقعاص الغنم) وهو
 بضم القاف داء ياخذ الغنم فتموت من ساعتها روى ان ذلك الموتان وقع فى زمان
 عمر رضى الله عنه فى عمواس من قرى بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو
 اول وباء وقع فى الاسلام مات فيه سبعون الفا فى ثلاثة ايام (ثم استفاضت المال) اى
 كثرته (حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطاً) اى يصير الفقير غضبان
 لاستقلاله المائة (ثم فتنة لابنى بيت من العرب الادخلته ثم هدنة) بضم الهاء
 وسكون الدال اى صلح (تكون بينكم وبين بنى الاصفر) اراد بهم الروم سموا
 بذلك لان آباءهم الاول وهو الروم بن عنصور بن يعقوب بن اسحق كان اصغر
 فى بياض (فيفدرون فياً نونكم تحت ثمانين غاية) بالغين الهجاء وبالباء المشاة تحت
 الريبة (تحت كل غاية اثنا عشر الفا) اعلم ان هذه العلامات وجد اكثرها وسيوجد
 بقيةها نسأل الله ان يأخذنا ونحن فى يقظة من احوالنا وعلى طريقة حسنة

من اعمالنا (ق) الثمان بن بشير رضى الله تعالى عنه (انفق على الرواية عنه) اعدلوا
 في اولادكم وفي رواية الافليسي بن ابناكم) سبق بيانه في الباب الثاني في حديث اني
 لا اشهد الاعلى حتى (م) عوف بن مالك الاشجعي رضى الله تعالى عنه) روى
 مسلم عنه (اعرضوا على رفاكم) جمع رقية وهي معرفة (لابأس بالرفا لم يكن فيه
 شرك) قاله عليه الصلاة والسلام حين قالوا كآزقي في الجاهلية كيف ترى في ذلك
 يارسول الله (ق) زيد بن خالد رضى الله عنه) انفق على الرواية عنه (اعرف
 عفا صها) بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة هو الوعاء الذي يكون فيه
 المال (ووكاها) بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشده الكيس وغيره (ثم عرفها
 سنة) فان قلت هذا يدل على ان التعريف يكون بعد عرفان العفاص وقد جاء في
 رواية اخرى عن الراوى انه عليه السلام قال عرفها سنة فان لم تعرف صاحبها
 فاعرف عفاصها ووكاها ثم كلاها ذكره مسلم في التوفيق قلنا يجوز ان يكون الملتقط
 مأمورا بمعرفتين يعرف عفاصها ولا فاذا عرفها سنة واراها تملكها استحب له ان
 يتعرفها مرة اخرى تعرفوا فباليظهر صدق صاحبها اذا وصفها (فان لم تعرف
 فاستنفقها) اي ان لم يعرف صاحبها تملكها وانفقها على نفسك وهذا الامر للإباحة
 (ولكن وديعة عندك) يحتمل ان يراد به ان الاقطة تكون وديعة عند الملتقط بعدما
 انفقها فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها وانفاقها يكون بدؤها بها فكيف
 يجتمعان اجيب بان هنا يجوز المراد بكونها وديعة ان لا يتقطع حتى صاحبها يبرد
 عينها اليه ان كانت باقية والاقضيةها وهذا معنى قوله عليه السلام (فان جاء طالبها
 يوما من الدهر فادها اليه) ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو
 بمعنى اوي معنى استنفقها بعد ان تملكها فان لم تملكها تبقى عندك على حكم الامانة
 ولا تضمتها ان تلفت بغير تقر يط منك (يعني لقطعة الذهب والفضة) هذا تفسير
 للضمير في عفاصها قال مالك واحمد يجب ردها لمن ادعاها و عرف عفاصها ووكاها
 بلائنة لانه هو المقصود من معرفتها والحديث يدل عليه وقال الجمهور لا يجب الرد
 الايئنة لانها هي الحجة المزمومة والغرض من معرفتها ان يمكنه التمييز اذا اختلط
 بماله يؤيده قوله عليه الصلاة والسلام في حديث آخر اعرف عفاصها ووكاها ثم
 اقضها بمالك اي اخلطها به فان جاء صاحبها دفعها اليه واحجج الشافعي
 ومالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة ما يملكه
 وكثره وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف وموضع بيانه الفقه (ق) ابو رزة
 الاسلمي رضى الله تعالى عنه) انفق على الرواية عنه (اعزل الاذى عن طريق
 المسلمين) يعني بعد عنها ما يؤذي بهم من حجر وشجر وغيرهما او ممانه لا تفعل
 في طريقهم ما يؤذي بهم من الخلى والقاء الحيف وغيرهما والمعنى الاول

اظهر (قاله حين قال يا نبي الله عني شيئاً انتفع به) فان قلت لم خصه في الجواب
 بادنى شعب الايمان فلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان يحملها باعلاها واوسطها
 او ليستدل به على ان الاعلى يكون انفع بالطريق الاولى (م) جابر رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه قال قال رجل يا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى جارية هي
 خادمتنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال عليه الصلاة والسلام (اعزل عنها
 ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها) تقدم الكلام على العزل في الباب الخامس في حديث
 ما عليكم الاتفعلوا (خ) جبير بن مطعم رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه
 قال نعلت الاعراب بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم مرجعه من حنين يسألونه
 عطاء حتى اضطروه الى سمة وهى شجرة لها شوك عظيم فخطفت رداءه
 فوقف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال (اعطوني ردائى فلو كان لى عدد هذه
 العضاء) بكسر العين المهملة وبانضاد الهمزة شجرة ام غيلان (نعم) بالرفع اسم كان
 وحبسه لى وعدد منصوب بنزع الخافض النعم هو المال الذى يرعى ويروى لعمرا
 على ان يكون خبير كان وعدد بالرفع اسمه ولى في محل النصب حال (لقسمة بينكم
 ثم لا تجدونى بخيلا) يعنى اذا وعدتكم باعطاء شىء لا تعلمونى بخيلا (ولا كذابا) اى
 فى وعدى اذا كان عندى ما اعطيه (ولا جباناً) اى خائفاً من الفقر (قاله مقفله من
 حنين) يعنى وقت رجوعه من غزوة حنين فيه دليل على كمال جود النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم وكرمه وحسن خلقه وشيمه عليه الصلاة والسلام ما افاض من
 ديمه (م) عقبه بن عمر والانصارى رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اعلم
 ابامسعود اعلم ابامسعود اعلم ابامسعود (ذكره ثلث مرات للتأكيد) ان الله قدر منك
 عليك) اى من قدرتك (على هذا الغلام) هذا متعلق بقدرتك المقدر قاله حين
 كان يؤدب غلامه بضرب شديد (فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال
 لولم تفعل للفتحت النار) بالخاء المهملة بعد الفاء اى لا حرقتم (او لمستك النار شك
 من الراوى) انما قال كذا لانه كان متهدياً فى جزائه عن المقدر الذى استحقه والافجيزاء
 المملوك بقدر جنابته جائز ورد عليه الحديث (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
 اتفعا على الرواية عنه (اعلموا ان الارض لله) يعنى هى ملكه (ورسوله) يعنى هو الحاكم
 فيها (وانى اريد ان اجليكم) اى اخرجكم من المدينة (فمن وجد منكم بماله شيئاً)
 يعنى فى ماله شيئاً لا يتيسر له نقله (فليعهه والا) اى ان لم يجد (فاعلموا انما الارض
 لله ورسوله) قاله لليهود (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه
) اعلموا فانكم على عمل صالح) قاله لما اتى زمزم والعباس ومن معه يسقون الناس
 بايديهم (لولا ان تغلبوا النزلت حتى اضع الجبل على هذه) يعنى عاتقه المعنى لولا لمخافة
 ان تكونوا مغلوبين فى هذا العمل لبا شره بيانه ان سقاية الحاج من الزيب

المنبوذ في الماء كان يليها العباس في الجاهلية فامضاها له النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم وبين انه لو شاركهم في هذا العمل حرصا على فضيلته لغلب الولاة
 عليهم فنزع ذلك المنصب عنهم (م) سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (اعلموا فكل ميسر لما خلق له) تقدم الكلام عليه في الباب الخامس
 في حديث مامنكم من احد الا وقد كتب له مقعده من النار (م) انس رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) اعيدوا سمكم في سقائه وتمركم في وعاءه فانى صائم قاله
 حين دخل على ام سليم فأنته بتم وسمن (وفيه دليل على ان شروع الصوم
 ملزم وعلى جواز بيان كونه صائما (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على
 الرواية عنه اغتسلى واستغفرى ثوب (الاستنثار بالثاء المثلثة بعد التاء المشاة
 فوق وبالفاء ان تشد المرأة فرجها بخرقه عريضة ونشد طرفها على وسطها
 بعد ان تحشى فرجها كرسف لينع بذلك الدم (واحرامى قاله لاسماء بنت عميس
 رضى الله تعالى عنها حين ولدت محمد بن ابى بكر في حجة الوداع بنى الحليفة)
 وفيه ان الحيض لا يمنع الاحرام (م) بريدة بن الحبيب رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش
 او سرية او صاحبه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال عم (اغزوا
 باسم الله في سبيل الله فاتلوا) وهى جملة موضحة لاغزوا (من كفر بالله اغزوا
 فلا تغلوا ولا تغدروا) بكسر الدال المهملة اى لانه ضوا عهدكم (ولانتملوا)
 بضم التاء المثلثة اى لانشوهوهم بقطع الانف والاذن (ولانتملوا وليدا) اى صبا
 انما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين فلا يقتل الشيوخ والنساء منهم
 قياسا عليهم بتلك العلة (واذالقيت عدوك من المشركين) الخطاب للامير لكنه
 عام بقربنة ما قبله كان من الظاهر ان يجاء به بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله
 اغزوا فلا تغلوا بينهما اهتماما بشانه (فادعهم الى ثلث خصال او خلال) شك
 من الراوى (فأتتهن ما اجابوك) ما فيه زائدة (فاقبل منهم وكف عنهم) يعنى
 امتنع عن ايذئهم (ثم ادعهم الى الاسلام) هذه احدى الخصال الثلاث قال النووى
 هكذا في جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضى عياض صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم
 وقد جاء باسقاطها في سنن ابى داود لانه تفسير الخصال الثلاث وقال المازرى ليست
 ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام (فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم) ثم
 ادعهم الى المحول من دارهم الى دار المهاجرين) هذه الدعوة لى قوله فانهم ابوا
 متفرعة على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة لعل صدور هذا
 الحديث كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة (واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك
 فلهم ما للمهاجرين) اى من الاجر واسحقاق مال النبي وذلك الاستحقاق قبل كان

في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فإنه يتفق عليهم مما آناه الله من الفيء وان لم
 يجاهدوا (وعليهم ما على المهاجرين) يعني يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا
 امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا لقتال الكفار او لم يكن بخلاف غير
 المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان بازاء العدو من به كفاية للقتال
 (فان ابو ان يتحولوا امنها) اي من دار الكفر (فاخبرهم انهم يكونون كاعراب
 المسلمين) الذين يسكنون في البوادي بجرى عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين
 من وجوب الصلوة والقصاص وغيرهما (ولا يكون لهم في الغنمة والفيء شيء الا
 ان يجاهدوا مع المسلمين فانهم ابو) اي عن قبول الاسلام (فاسألهم الجزية) هذه
 هي الخصلة الثانية (فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم) استدله مالك على
 جواز اخذ الجزية من كل كافر مشركا كان او غيره وقال ابو حنيفة رح لا يؤخذ
 من مشركي العرب ومجوسهم وقال الشافعي لا يقبل الا من اهل الكتاب والاشتغال
 من كل جانب بالدليل يفضى الى التطويل (فان هم ابوا فامتحن بالله وقائلهم) هذه
 هي الخصلة الثالثة (واذا حاصرت اهل حصن) اي من الكفار (فارادوك
 ان يجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه) اي عهدهما (فلا يجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه
 ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك) يعني لا تقبل ايها الامير جملة ذمة الله وذمة
 نبيه بل قل جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي (فانكم ان تحفروا) بفتح الهمزة الاخفار
 نقص العهد (ذمتكم وذمة اصحابكم اهون من ان تحفروا ذمة الله وذمة رسوله
 فاذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله
 تعالى) قال النووي وقوله لا يجعل ولا تنزل كلالا للتهمين للتنزيه (ولكن انزلهم على
 حكمك فانك لا تدري انصيب حكم الله فيهم او لا) وفيه حجة لمن قال كل مجتهد ليس
 بمصيب (ق) ام عطية واسمها نسبية رضي الله تعالى عنها) بصم النون وقيل بفتحها
 (بنت كعب رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنها قالت دخل عليا النبي صلى الله
 عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال (اغسلنها ثلثا وخمسا او اكثر من ذلك) او هنا
 ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها وترافا لثابت مندوب والافان لم
 يحصل به النقاء فالخميس مندوب والافالتسبيع (ان رايتن ذلك) بكسر الكاف
 خطاب لام عطية وكذا في ما قبله ليس معناه التفويض الى رأيهن بل معناه ان اجتجت
 الى التزديد (واجعلان في الاخيرة) اي في الغسلة الاخيرة اي (كافورا او شيئا
 من كافور) شك من الراوي (فاذا فرغت فاذني) بمد الهمزة وتشديد النون بعد
 الذال اي اعلمني (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
 (اغسلوه بماء وسدر وكفتوه في ثوبين) قاله عليه السلام في حق رجل وقع بعرفة عن
 راحلته فانكسر عنقه (ولا تحنطوه) اي لا تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة

ما يخاط من الطيب الموتى ولا يستعمل في غيرهم (ولا تخمروا رأسه فان الله يبغضه يوم القيمة مليبا) يعنى على هيئته التى مات عليها ومعه علامة بحججه كما يحيى الشهيد يوم القيمة ودمه يسيل استدله به الشافعى واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط ويحمر رأسه ويمس طيبا وقال مالك وابوحنيفة فى قوله كفنه فى ثوبين اعم من ان يكونا مخيطين اذ لا دليل على انه ليس كالمحرم الحى وفى الحديث جواز التكةين فى ثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يسأل من دينه (خ) ابن عباس رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) اقبل الحديقة فطالقتها اطلاقا (وهذا الامر للإرشاد الى ماهو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليهأتى العود اليها ان دم قاله لثابت بن قيس بن شماس بالثين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين اتت امرأته النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقالت يا رسول الله انى لا اغضب على زوجى ثابت لسوء خلقه ولكن اكرهه طبا وما انى ارد عليه حديثه وهى كانت صدقها (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اقلوا الحيات والكلاب (قيل هذا اذا وصل ضرر من كثرتها لان دفع الضرر واجب (واقفلوا اذا الطفيتين) بضم الطاء المهملة واسكان الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية (والابتز) وهى قصير الذنب خصهما بالذكر بعد الحيات لكون ضررهما أكثر واهلاكهما اجدر (فأنهما يلتمسان البصر) يعنى يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرهما اليه لخاصية السمية فى بصرهما وقيل معناه ويقصد ان البصر ويطلبانه بالسمع والاول اصح (ويستسقطان الحبالى) بفتح الحاء جمع الحبل (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (اقرأ على القرآن فانه له قال) اى الراوى قلت يا رسول الله اقر أعليك وعليك انزل اى القرآن (قال) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (انى احب ان اسمه من غيرى فقرأت النساء) اى سورة النساء (حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا) ففت رأسى او غزنى رجل الى جنبي (شك من الراوى (فرفعت رأسى فرأيت دموعه تسيل) وفيه استحباب سماع القرآن من غيره لانه ابغى التفهم والتدبر واما بكأوه عليه السلام عند قوله تعالى فكيف اذا جئنا فلذلك هذه الآية على هول القيامة وشدة الامر (م) ابو امامة رضى الله عنه (روى مسلم عنه) افر القرآن فانه يأتى يوم القيمة شفيعا لاصحابه) يجوز ان يكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا ثلاثه اسندت الى القرآن مجاز الكونه سببا لها وان يكون للقرآن بان يجعله الله فى صورة وانطقه كما ثبت للرحم كلاما فى حديث اخر (افر أو الزهر او بن) الزهراء نأيت الازهر وهو الابيض المستنير سميا بالزهر او بن لما يترتب على قراءتها من النور التام (البقرة وسورة

آل عمران) خصهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية واسماء الله فيهما وفي ذكر
 سورة في الثاني دون الاول اشارة الى ان اطلاق البقرة عليها بدون سورة جائز
 (فانهما يأتیان يوم القيمة) اراد به اتيان ثوابهما بان يصوغ له صورتين
 متناسبتين (كانهما غمامتان) وهي ما يغم الضوء ويحوم لشدة كسافته (او كانهما
 غيابتان) وهي بالغين العجبة وبالالف بين البائين المشائين تحت ما يكون ادون
 منها فيحصل عندهما الضوء والظل جميعا (او كانهما فرقان) بالكسر ثم
 السكون ثنية فرق وهو بمعنى الطائفة (من طير صواف) جمع صافة وهي
 من الطيور ما يسط اجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء ان او هنال شك من الراوى
 وليس كذلك لاتساق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان اعلى
 بان يكون قارئهما عالما معناهما او معلما من يطلبهما من المستعدين كان كغمامة وان كان
 اوسط بان لا يكون معلما كان كغياية وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما كان كفريقين
 من الطير وعكس بمضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل الفريقين اعلى والغياية
 اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجله الكرامات التي خص بها
 نبيه سليمان عليه الصلاة والسلام بخلاف تظليل الغمامة والغياية فانه كان لغيره
 من الانبياء والاولياء لان الغياية افضل من الغمامة لان في الغياية يحصل الظل والضوء
 جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة في التنزيل
 في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فهم ظالم لنفسه الآية الغمامة
 السحابة البيضاء واذقرنت بحيث تظل يكون غياية فالغمامة في حق من يقرأهما
 ولا يعرف معناهما فهو ظالم لنفسه والغياية في حق من يعرف معناهما وفرقان
 من الطير في حق من ضم اليهما تعليم المستعدين المستعدين حتى طاروا بسببهم
 من خضيض الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابق بالخيرات المختصة
 بالتجليات فان تصوير العمل بصورة الحيوان المظل اشرف من الجماد (بحاجان
 عن اصحابهما) اى تدفعان الجحيم عن قارئهما او معناه يشفعانه (اقرأوا سورة
 البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة) اى لا يقدر على
 حفظها الكسلان لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها
 السحرة عبر عن السحرة بالبطلة لان افعالهم باطلة (ق) جنذب بن عبد الله
 رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اقرأوا القرآن ما تلتفت قلوبكم)
 يعنى مادام قلوبكم ملتذة بقراءته متدبرة معانيه او معناه اقرأوا مادامتم مجتمعين
 على كونه قرآنا فاذا اختلفتم فقوموا عنه) يعنى اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها
 بامر آخر اولياتها من استدامة القراءة فتركوه لزال ما هو الغرض من القراءة

وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم في كونه قرآنا فاتركوه فارفعوا الاشكال بل رجوع
 والسؤال (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اقيموا الصف
 في الصلوة فان اقامة الصف (اى تسويته وقيل هى سد الفرج التى فيه) من
 حسن الصلوة) يعنى من الامور المحسنة لها فيكون الامر للاستحباب (ح)
 حذيفة رضي الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) اكتبوا الى من يلفظ بالاسلام
 (م) و يروى احصوا الى كم يلفظ بالاسلام) يعنى روى مسلم لفظ احصوا مكان
 اكتبوا كم استفهامية مفسرها محذوف اى كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام
 يلفظ بفتح الياء المشاة تحت والاسلام بالنصب مفعوله باسقاط حرف الجر
 وفى بعض النسخ كم تلفظ بباء مشاة فوق وبالغاء المشددة (فكأوا خمسمائة)
 اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوى كان ينبغى للمصنف ان يقول قال فكانوا
 خمسمائة وان كان من كلام المصنف فغير مناسب وان قوله يروى مستدرك
 بعد ذكره علامة مسلم لان رواية مسلم واحدة وان جعل يروى متعلقا بقوله
 وكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان هذه رواية البخارى ايضا فلم يصح ذكره
 بعد علامة مسلم ويروى ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان
 قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات قلت اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلون
 وبقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم الف وخمسمائة
 النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء برواية البخارى
 فى او اخر كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجهوب الصحيح والله اعلم
 ان يقال لعلمهم ارادوا بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة
 وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة اياهم مع من حولهم من المسلمين (ق)
 انس رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) التمس لنا غلاما من غلمانكم
 يخدمنى) قاله لابي طلحة عند مقدمه الى المدينة واختار ابو طلحة انس بن مالك
 فخدمه عشرين سنة وكثر الله ماله وولده وطول عمره بركة خدمته لسيد المرسلين
 (ق) انس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (الحقوا الفرائض باهلها)
 يعنى اعطوا ذوى السهام سهامهم (فابقي) اى من التركة بعد ذلك (فهو لاولى
 رجل ذكر) اولى ههنا ليس بمعنى احق لانا لا ندرى من هو احق به بل بمعنى اقرب
 والمراد به قرب النسب وذلك يكون تارة بقرب الدرجة واخرى بقوة القرابة وانما
 ذكر ذكر ا بعد رجل للتأكيد وقيل للاحتراز عن الخئى المشكل فانه لا يجمل
 عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن وهو الاقل على تقديرى
 الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة يرث صغيرا كان او كبيرا بخلاف
 عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا لمن بلغ حد الرجولية وقيل

ذكره لنفي المجاز اذا المرأة القوية قد تسمى رجلا (خ) ميمونة رضی الله تعالى عنها
 روى البخارى عنها (القوها وما حولها و كلوا سمنكم) قاله لما سئل عن سمن
 وقعت فيه فأرة الحديث محمول على ان السمن كان جامدا المجاء في رواية ابى هريرة
 انه عليه الصلاة والسلام قال ان كان جامدا (ق) كعب بن مالك رضی الله عنه
 اتفقا على الرواية عنه (امسك عليك بعض مالك فهو) الضمير راجع الى مصدر
 امسك (خبرك قاله) حين اراد ان يتصدق بجميع ماله شكر القبول توبته عن
 تخلفه عن غزوة تبوك وقال يارسول الله ان من توبتي ان اخلع من مالى صدقة انما لم
 يقبل عليه السلام منه تصدق جميع ماله لعله عليه السلام انه غير كامل التوكل وهو شورته
 مع النبي صلى الله عليه وسلم مشعر به وقبله من ابى بكر رضی الله عنه لعله انه كامل
 التوكل (خ) انس رضی الله عنه روى البخارى عنه قال كان لعائشة رضی الله عنها
 قرام سترت به جانب بيتها فلما صلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اليه قال لها (اميطي
 عنى) الاماطة الازالة (قرامك) وهو بكسر القاف ستر رقيق فيه تصاور و نقوش
 (فانه لا تزال تصاوره تعرض في صلواتي (م) ابن عباس رضی الله عنه) روى مسلم
 عنه قال بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ست عشرة بدنة مع رجل جعله وكيلا
 فيها فغضى ثم رجع فقال يارسول الله كيف اصنع بما ابدع على منها قال عليه السلام
 (انحره ثم اصبع نعلها في دمها) اي فلادتها وهي ما يربط في عنق الدابة من قطعة
 نعل اول الحذاء شجر لتكون علامة على انها هدى فلا تعرض لها بالركوب (ثم اجعله على
 صفحاتها) وفائدة صبغها والضرب بها على صفحة سنامها هي الاعلام لكونها
 هديا لتأكل منها الفقراء دون الاغنياء (ولا تأكل منها انت ولا احد من رفقتك)
 انما نهى صلى الله عليه وسلم السائق ورفقته عن الاكل منها لئلا يستجروا الى نحرها
 اعتلا لابعلة العطب ورغبة في اكل اللحم قبل رقة السائق من مخالطه في الاكل
 وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح ان رفته كل من في القافلة لان المعنى الذي
 منع الاكل لاجله موجود في كلهم فيعهم النهى فان قلت اذا لم يجر لاهل القافلة
 اكله كان لقيمة للسياح وهذا اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على
 سكان البوادي وغيرهم يبعون منازل الحجيج لالتقاط ساقطة ونحوها وقد تأوى
 قافلة في اثر قافلة (يعنى ما ابدع من البدن) بضم الباء والدال جمع بدنة هذا تفسير
 للضمير المنصوب في نحرها يقال ابدعت الناقة بضم الهمزة اذا وقفت واعيت عن المشى
 (م) جابر رضی الله عنه روى مسلم عنه (انزعوا ابني عبد المطلب) اي يابني عبد المطلب
 (قلوا ان يغلبكم الناس على ستائتكم لئلا تزعتم معكم تقدم بيانه قريبا في هذا الباب
 في حديث اعلموا فانكم على عمل صالح (خ) انس رضی الله تعالى عنه) روى البخارى
 عنه (انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يارسول الله انصره اذا كان مظلوما

افرأيت اذ كان ظمنا كيف انصره قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (تحمجره
 او تنعه من الظلم) شك من الراوى تحمجر بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الراء المهملة بمعنى
 تمنع (فان ذلك انصره) يعنى منع الظالم عن ظلمه عون له على مصلحة دينية ولذا سمي
 انصرا (م) حذيفة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال هاجرت مع ابى الى
 المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا
 منا عهدا على ان لا نقاتل معه فلما خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى قح مكة اخبرناه
 قصة خلفتنا وعهدنا فقال عليه السلام (انصروا) انما امر النبي صلى الله عليه وسلم
 بانصر افهما لان الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد كان واجبالانه غير مشروع
 بل لئلا يفشوا نقض عهدهما في اصحابه ويطعنوهما به وعن هذا قال ابو حنيفة
 رح والشافعي في اسير تعاهد مع الكفار ان لا يهرب منهم وخلف على ذلك جازله
 ان يهرب ولا كفارة فيه (نفي لهم بعهدهم ونستعين بالله عليهم) وفيه اشارة الى
 حسن الوفاء بالعهد (قاله له ولا يسه (ق) ابو هريرة رضى الله عنه) (اتفقا على
 الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم) اي الى من هو دونكم في النعمة والعافية
 ليكون ذلك باعثا على الشكر (ولا تنظروا الى من هو فوقكم) اي فى النعمة والعافية
 (فانه) اي عدم النظر (اجدر) اي البقى (ان لا تزدروا) اي تعيبوا (نعمة الله عليكم)
 لانكم اذا انظرتم الى من هو فوقكم اعلمكم تحتقرون ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر
 عنكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق (ق) سهل بن سعد رضى الله عنه
 اتفقا على روايه عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لا عطين هذه الراية
 رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس عدوا
 على رسول الله كلهم يرجون ان يعطاها فقال عليه السلام ابن على بن ابى طالب فقالوا
 يشتكى عينيه فارسلوا اليه فأتى به فبصق رسول الله فى عينيه ودعاه فبرأ حتى كان كأن
 لم يكن له وجع فاعطاه راية فقال على يارسول الله قاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال
 عليه السلام (انفذ) على وزن انصر بمعنى امض (على رسالك) وهو بكسر الراء
 وسكون السين هو التأتى (حتى تنزل بساحتهم) اي يقفاه اهل خيبر (ثم ادعهم
 الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه) اي فى الاسلام وفيه تقديم
 الدعوة على المقاتلة ومنتهية لعملى رضى الله تعالى عنه (ق) عمر رضى تعالى الله عنه
 اتفقا على رواية عنه (اوف بنذرك قاله له حين قال يارسول الله انى كنت نذرت
 فى الجاهلية ان اعتكف ايلة وفى رواية فى المسجد الحرام) استدل بعض بالحديث
 على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل التزام
 القرية وحلوا الحديث على الاستحباب استدل به الشافعي على ان الصوم
 لا يشترط فى الاعتكاف وعلى صحته فى الليل وقال ابو حنيفة ومالك واحمد رح

لا يصح الا بصوم لقوله عليه الصلاة والسلام لا اعتكاف الا بالصوم واولوا الليلة
 في الحديث باليوم لما ورد في بعض روايات مسلم يوم ما كان ليلة (ق) انس رضي الله
 تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) اولم ولو بشة قاله لعبد الرحمن بن عوف
 لما تزوج) اولم امر من الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها
 لظاهر الامر والاكثر على انها مسحبة قيل انها تكون بعد الدخول وقيل
 عند العقد وقيل عندهما اسحب اصحاب مالك ان تكون سبعة ايام والمختار
 انها تكون على قدر حال الزوج وما قيل قوله اولم ولو بشاة فيدعى القلة فضيف
 لان كون الشاة عندهم ادنى غير معروف ولانه ذكر مسلم في صحيحه ان عرس
 صفة كان بغير لحم قيل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والحرس بضم الحاء المعجمة
 للولادة والاعدار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للمختار والواو كسرة
 للبناء والنقعة للقدم والعقبة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر
 الضاد المعجمة للطعام عند المصيدة والمأدبة بضم الدال وقبحها الطعام المتخذ
 ضيافة بلا سبب (م) عائشة رضي الله عنها) روى مسلم عنها (اهجوا قريشاه
 اشد عليها من رشق النبل) بفتح الراء اي من رمى السهام لكن ينبغي ان لا يبدأ
 الكافرون بالسب والهجم مخافة من سبهم الاسلام واهله قال الله تعالى ولا تسبوا
 الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم (ق) البراء بن عازب رضي الله
 تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اهجهما او هاجههما) شك من الراوي (وجبرائيل
 معك قاله لسان بن ثابت) معناه ظاهر (م) بن عمر رضي الله تعالى عنه) روى
 مسلم عنه (بادروا الصبح بالوتر) هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهي بطلوع
 الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والشافعي له وقت بعد الفجر ما لم يصل
 صلواته الحديث حجة عليهما (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
 (بادروا بالاعمال فتنا) يعني سابقوا بشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن لما نمت عنه
 المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين (كقطع الليل المظلم) القطع
 بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة والغرض من هذا التشبيه بين حال الفتن من
 حيث انها تشبه وتستم ولا يعرف سببها ولا طريق للخلاص منها) يصح الرجل
 مؤمنا ويمسى كافرا ويمسى مؤمنا ويصبح كافرا) قوله ليصبح الرجل استئناف بيان
 لبعض تلك الاحوال (يبيع دينه بعرض من الدنيا) هذا بيان لقوله ليصبح يعني يصبح
 لرجل مؤمنا محرما ما حرمه الله ويمسى كافرا باستحلاله بعض ما حرمه لغرض دنوي
 (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (بادروا بالعل ستا) وروى
 ستة بالتاء وهذا ظاهر واما تأنيث ست فباعتبار انها مصائب ودواه يعني سابقوا
 بالاعمال الصالحة قبل ان تحول بينها وبينكم داهية من هذه الدواهي (الدجال
 والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة) اراد به

القيامة لانها اعم الناس (و خويصة احدكم) بتشديد الياء تصغير خاصة اراد
 بها الموت صغرت لاحتقارها في جنب ما بعدها من البعث والعرض والحساب
 وفي بعض روايات مسلم هذه الست المذكورة بأو ولعلها تكون للتقسيم (م) ابو
 ذر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (بشر الكافرين) وهم الذين لم يؤدوا
 زكاة اموالهم (بكى في ظهورهم يخرج من بطونهم ويكى من قبل افئذهم)
 جمع الفقا (يخرج من جباههم) و يروى بشر الكافرين ضف) وهو يسكون الضاد
 المحجمة الحجازية المحمالة على النار يعنى هذه الرواية بما اتفعا عليه (محمى عليه في نار جهنم
 يعنى مرة ثانية ليرداد حرها ويشد احراقها) فيوضع على حلقة ندى احدهم (حلقة
 الندى رأسه) حتى يخرج من نعص كنفه (النعص يضم النون واسكان الغين المحجمة
 بعدها ضاده محجمة العظم الرقيق الذى على اطراف الكتف وقبل هو اعلى الكتف
) ويوضع على نعص كنفه حتى يخرج من حلقة نديه) يجوز ان يكون التثنية هنا
 يعنى المفرد بقرينة ذكر الندى الاول مفردا ونوحيد حلقة اذ لو كان المثني فى معناه
 يقال حلقتي نديه (يترزل) اى يتحرك والتحرك يحتمل ان يكون الكافر لشدة
 اضطرابه من وجع عذابه وان يكون هو الرصف (خ) عبد الله بن عمر رضى
 الله تعالى عنه (روى البخارى عنه بلغوا عني قال الامام الطيبى التبليغ ايصال
 شئ الى آخر كما سمعه ورآه من غير تغيير (ولو آية) اى علامة فهو تميم ومبالغة اى
 ولو كان المؤدى فعلا او اشارة باليد انما لم يقل ولو حديثا لان جواز تبليغ الحديث
 كان مفهوما منه بدون العكس لان الآيات مع كثرة نقلها وصيانتها عن
 الضياع لقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر واناله لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ
 فالحديث اولى بالتبليغ واما لشدة اهتمامه عليه الصلاة والسلام بنقل الآيات
 ابقائها من بين سائر المعجزات (وحدثوا عن بنى اسرائيل) اى عن قصصهم
 والآيات العجيبة فيهم (ولا حرج) اى لا اثم عليكم ان لم تحدثوا وهذا متعلق
 بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر الاباحة دون الوجوب كالامر الاول وقال
 الامام التور يشى هذا ناكيدا لما قبله ورفع لتوهمهم الحرج فى الحديث عنهم
 لورود المنع عنه لقوله عليه الصلاة والسلام اتموكون اتم كاتهوكت اليهود
 والنصارى وقيل معناه لا ضيق عليكم فى الحديث عنهم لانه ليس يلزم للعمل ولان
 الحديث جاز بالتغيير ولم يكن فيه ما فى التبليغ من الحرج (م) ابن عمر رضى الله عنه
 روى مسلم عنه (محرو اليه القدر فى السبع الاواخر من رمضان (م) عائشة رضى الله
 عنها روى مسلم عنها (محرو اليه القدر فى العشر الاواخر من رمضان (م) ابن عمر
 رضى الله تعالى عنه (محرو اليه القدر فى العشر الاواخر) اى اطبواها فى هذا
 الحين (او قال فى السبع الاواخر) هذه الاحاديث فى معنى واحد تقدم الكلام عليها

في الباب الثامن في حديث اري ورؤياكم قد تواطأت (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (تسحروا) اى كلوا شيئاً في السحر وهو ما قبل الصبح (فان في السحور) وهو بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر (بركة) وهى الزيادة في الخير وهذه الزيادة تكون في قوة البدن على المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثانى لان الاجر في الفعل باثبات السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ الكلابادى يجوز ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والشرب لانه كان في بدء الامر ان الصائم اذا نام حرم عليه الطعام ثم اباح الله الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيب في قبول الرخصة الذى يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة في العمر لان العمر هو الحيوة الى الاجل الموقت وفي هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي مدة الحيوة معنيان اكتساب الطاعة للعباد واقتناء المرافق للعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفي السحور يقظة وهى الحيوة فهو زيادة في الحيوة وزيادة في مرافق الحيوة وزيادة في اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة (ق) حارث بن الخزاعى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (تصدقوا فبئس شئ) اى يقرب الرجل يمشى بصدفته فيقول الذى اعطيها) على بناء المجهول والضمير المنصوب للصدقة يعنى يقول الذى اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة (لوجئتنا بها بالامس قبلتها فاما الان فلا حاجة لى بها فلا يجدمن قبلها) لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك يا جوج وما جوج لقله آمالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم ببركات الارض (ق) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (تعاهدوا هذا القران) يعنى حافظوا القران وواظبوا على تلاوته (فوالذى نفس محمد بيده لهواشدفلتنا) اى تخالفا (من الابل في عقلها) بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشده به البعير في وسط الذراع (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (تعوذوا بالله من جهد البلاء) فسرته ابن عمر رضى الله تعالى عنه بقله المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تلك الحال (ودرك الشقاء) وهو بفتح الدال والراء المهملتين يعنى اللحاق (وسوء القضاء وشماتة الاعداء) وهو فرحهم بنزول بلية بمن يعادونه (م) ابو موسى رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (توبوا الى الله فانى (اتوب الى الله في اليوم مائة مرة) تقدم البيان عليه في الباب الثانى في حديث نه ايغان على قلمي (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (توضأ واغسل ذكرك ثم نم) قاله لمن قال يصيبني الجنازة من الليل فما فعله المراد بالتوضى ههنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعى كما ذهب اليه بعض المالكية (م) ابو هريرة وعائشة رضى الله تعالى عنهما) روى مسلم عنهما (توضأوا) اراد به

غسل الفم والكفين والامر بالاستحباب (٤) امسته النار) اي من اكلها (م)
 ابو هريرة رضي الله عنه) روى مسلم عنه (جزوا) بالزاء المجهة اي قصوا و اقطعوا
 (الشوارب و اعفوا) بفتح الهمزة اي وفروا و اولاته قصوا (الحجى) بضم اللام
 و كسر ها جمع لامية (خ) ابن عباس رضي الله تعالى عنه) روى البخارى عنه قال
 جاءت الى النبي عليه الصلاة والسلام امرأه فقالت ان امي نذرت ان تحج فانت قبل
 ان تحج افاجج عنها فقال عليه الصلاة والسلام (حجى عنها ارايت لو كان على امك
 دين) اراد به دين العباد (اكنت قاضيته) وفيه اشارة الى انها كانت متبرعة
 في اداء الدين لان دين العبد للميت لا بد ان يؤدى من ماله فاي حاجة الى
 الاستفهام (قالت نعم قال افضوا الله) المضاف محذوف يعنى دين الله
 (قاله) اي دين الله (احق بالقضاء) (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفقا
 على الرواية عنها (حجى و اشترطى و قولى) اي في احرامك (اللهم محلى) بكسر
 الحاء الموضع او الوقت وهو مبتدأ خبره (حيث حبستنى بالوجع) والمرض
 وفائدة هذا القول ان تصير حلالا لا بدون دم الاحصار (قاله لضباعة) بضم
 الضاد المجهة وبالعين المهملة (بنت الزبير لما ارادت ان تحج وكانت وجعة)
 استدل به احمد والشافعى على ان المحرم اذا اشترط في احرامه ان يتحلل
 بمذرفة ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلوا الحد يث رخصة لضباعة
 خاصة (م) عائشة رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (حولى هذا) اراد
 يتحول به ازالته عن موضعه (فانى لك اذخلته) اي البيت (فرايته ذكرت الدنيا)
 يعنى زخر فيها وما يفعل اهلها من التزيينات قبل هذا محمول على انه كان قبل
 تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلذا كان يدخل و يراه ولا ينكره قبل هذه المرة الاخيرة
 (يعنى ستر) هذا تفسير لهذا (كان فيه تمثال طائر قاله لها) (ق) عبد الله بن عمر
 رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (خذوا القرآن من اربعة من عبد الله)
 وهو عبد الله بن مسعود (وسالم) وهو سالم بن عجل (ومعاذ) هو معاذ بن
 جبل (وابى بن كعب) خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط
 لالفاظهم لكثرة حضورهم عند قراءة النبي عليه الصلاة والسلام واخذهم عنه مشافهة
 (وسالم هو مولى ابى حذيفة) اقول الظ ان هذا من قول المصنف ذكره
 لثلايذهب الروم الى سالم آخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبد الله
 الاشجعي فكان يذيع ان يقيد مساذ او عبد الله لثلايذهب الوهم الى معاذ بن
 صفراء والى العبادة الاخر وان اقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم بمذافة
 القرآن اولتوضيحه عليه الصلاة والسلام في حديث آخر وهو خذوا القرآن من اربعة
 ابن مسعود و ابي بن كعب و معاذ بن جبل و سالم مولى ابى حذيفة لم يحج الى

بيان سالم (م) عباد بن الصامت رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) خذوا
 عنى خذوا عنى (كرره للتأكيد) (فقد جعل الله لهن سبيلا) فيه بيان الحكيم
 الموعود فى قوله تعالى فامسكوهن فى البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن
 سبيلا فى النبي عليه الصلاة والسلام ان ذلك السبيل هو قوله (البكر بالبكر) اراد به
 غير المحصن (جلد مائة و نفي سنة) اخرج به الشافعى على اثبات النفي مع الجلد
 وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي النفي معه وجعلوا الحديث منسوخا كما خره
 وهو قوله عليه الصلاة والسلام (و الثيب بالثيب جلد مائة و الرجم) فان الجلد منسوخ
 فبين وجب عليه الرجم لانه عليه الصلاة والسلام رجم ماعزا ولم يجلد اعلم ان قوله
 عليه الصلاة والسلام البكر بالبكر و الثيب بالثيب ليس على سبيل الاستراط بل خارج
 على الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى ببكر او ثيب و حد الثيب الرجم سواء زنى
 بثيب او بكر (م) عمر ان بن حصين رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) خذوا ما علمها
 و دعوا فانها مملوثة (تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لاتصاحبنا
 ناقة عليه العنة (م) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (خذوا ما وجدتم
 وليس لكم الا ذلك) ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما بقى من ديونهم عليه
 بل معناه ليس لكم الا هذا وليس لكم حبسه مادام معسرا (يعنى ما تصدق به)
 تفسير لمفعول خذوا (على مصاب) اى على رجل اصابه خسران بسبب الآفة
 فى ثمار ابتاعها اى اشتراها فلم يبلغ ذلك وفاه دينه يعنى لم يؤد دينه بما جمع من
 الصدقة قاله لغرمائه (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها (اتفقا على الرواية عنها)
 (خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تعملوا) تقدم بيانه فى الباب السابع
 فى حديث عليكم من الاعمال ما تطيقون (ق) زيد بن خالد رضي الله تعالى عنه)
 تفقا على الرواية عنه (خذها) قاله لمن سأل عن ضالة الغنم (فانما هى لك و لا خيك
 اول الذئب) يعنى انها ضعيفة مترددة بين ان يأخذها انت او صاحبها او اخوك
 الذى يربها او الذئب و ليس كذلك ضالة الابل فانها لاتضع باكل الذئب
 فينبغى ان لاتؤخذ (يعنى ضالة الغنم) (ق) جابر رضي الله تعالى عنه) اتفقا على
 الرواية عنه قال كنا مع رسول الله فى سفر سمرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب عليه
 السلام بقضى حاجته فاتبعته بادواة فنظر عليه الصلاة والسلام فلم ير شيئا يستتر به و اذا
 شجرنا ن بشاطىء الوادى فانطلق الى احدا هما فاخذ بغصن فقال اتقضى
 على باذن الله تعالى فاتقادت معه حتى جمعهما فقال التمس على فالتأما فلما قضى
 حاجته افترقا فالتس العسكر فطلب منى الماء للوضوء فاجردت فى لركب من
 قطرة فقال لى انطلق فلان بن فلان الانصارى فانطلقت فوجدت قطرة
 فى مزادته وهى الظرف الذى فيه يحمل الماء فآيته عليه السلام فاخبرته فقال

اذهب فأنتى بها بيده فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو فقال عليه الصلاة والسلام
 (خذ باجر وصب على وقل بسم الله) تمته فصبيتها عليه فقلت بسم الله فرأيت
 الماء يفرور بين اصابعه فأتى الناس فسقاهم حتى رويوا (يعني ماء) تفسير لمفول
 خذ (كان في غزلاء) وهي بالعين وبالزاء العجبتين والمد المزايدة (لانصارى) وفيه
 جواز الاستعانة بالغير (ق) عائشة رضی الله تعالى عنها) اتفاقا على الرواية عنها
 (خذى فرصة) قاله لامرأة سألت النبي عليه الصلاة والسلام عن كيفية غسلها
 عند الطهر الفرصة بكسر الفاء واسكان الزاء وبالصاد المهملة هي القطعة
 (من مسك) بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروي بفتحها وهي قطعة من جلد
 يعبر ذكر القاضي ان فتح الميم رواية الاكثرب وقال النووي الصواب كسرهما
 (ويروي ممسكة) بضم الميم وتشديد السين اي قطعة من صوف او قطن او نحوهما
 مطيبة بالمسك وهذه الرواية تقوى قول النووي (قطهري بها) فان لم يجد
 مسكا يستعمل اي طيب وجدته (ق) عائشة رضی الله تعالى عنها) اتفاقا على الرواية
 عنها (خذى من ماله بالمعروف مايكفيك ويكفي ولدك ويروي خذى مايكفيك
 وولدك بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امرأة ابي سفيان) حين قالت يا رسول الله
 ان اباسفيان شحيح لا يعطيني مايكفيني وابني فهل على جناح ان اخذت من ماله
 بغير علمه (ق) ابن عباس رضی الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (دعوني
 فالذي انا فيه خير) تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا في حديث اثنوني بكاتب (واوصيكم
 بثلاث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب) استدل به مالك على ان المشركين
 لا يمكنون من السكنى فيها حتى لودخلها واحد منهم ومات ودفن فيها امر
 بنشيه وحوز ابو حنيفة سكناهم فيها ودلائلها مذكورة في الفقه (واجيزوا
 الوفد) سواء كانوا مسلمين او كفارا (بخومما كنت اجيرهم) اي بمثل ما كنت
 اكرهمه بالضيافة تطيبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم (قال وسكت عن الثالثة) الضمير
 في قال لابن عباس وفي سكت للنبي عليه الصلاة والسلام (او فاتها فانسيتها) قال
 الهروي في شرح صحيح مسلم الناسي هو سعد بن جبير وهو الذي روى الحديث
 عن ابن عباس فعلى هذا ضمير قال لسعد وضمير سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة
 هي بجهيز جيش اسامة قال القاضي يحتمل انها قوله عليه الصلاة والسلام لا تتخذوا
 قبوري وثنايبد (هذا من قول سليمان بن ابي مسلم) (خ) ابو هريرة رضی الله تعالى
 عنه) روى البخارى عنه (دعوني ما ركتكم) هذا من تمة الحديث الذي ذكر
 في الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استظفتم يعني لا تسألوا مني
 بالاستقصاء مدة تركي لياكم بالامر والنهي قيل فيه دليل على ان الاصل عدم
 الوجوب (انما اهلك من كان قبلكم سوء الهير واختلافهم على انبيائهم) انما صاروا

سببا للهلاك لانهما من امارة التردد في المبعوث وسوء الظن به لان الله تعالى بعثهم ليعرفوا مصالح الناس فلا يجوز لهما ان يسكتوا عن بيان ما واجب عليهم عند الحاجة (فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم) قال النووي هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضاء يأتى بواقفها واشباهه جة (ق) جابر رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (دعوها فانها منتنة) يعني قبيحة محتبنة في الشرع كما يحتبب الشيء المنتن (يعني دعوى الجاهلية) تفسير لضمير دعوها يعني اتركوا دعوى هي كدعوى الجاهلية (اي قول الانصارى) هذا تفسير لدعوى (حين كسعه المهاجرى) بسين مهملة مخففة الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او باليد (بالانصار) اللام فيه للاستغاثة (وقول المهاجرى بالمهاجرين) فان قلت جاء في رواية مسلم ان النبي لما سمع ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الآخر قال عليه الصلوة والسلام لابس وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل في هذه القضية بأس مما كنت خفته من فساد عظيم وليس معناه ان فعله جائز لابس به (خ) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (دعوه واريقوا على بوله سجلا) بفتح السين وسكون الجيم الداو اذا كان فيه ماء قل او اكثر (من ماء) هذا تاكيد عند من منع التطهير بغير الماء (او ذنوبا من ماء) وهو الدلو المملأى هذا يجوز ان يكون شكا من الراوى وان يكون تحييرا من الرسول والاول اوجه تقدم الكلام على وجه تطهير ذلك الموضع باراقة الماء في الباب الثالث في حديث لانذرموه (فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين) يعني بعث رسولكم ميسرا فينبغي ان تكونوا كذلك كما قال عليه الصلوة والسلام في حديث آخر ان الله تعالى بعثني ميسرا لامعسرا انما امرتم بالتيسير على الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفي الجمع بين الصحيحين انه مذكور في افراد البخارى (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (روى البخارى عنه (دعه فان الحياء من الايمان) رقه المصنف بعلامة ق لكن لفظة دعه غير مذكور في صحيح مسلم وانما وقعت في البخارى (قاله لرجل كان يعظ اخاه في الحياء) قال شارح معناه يندره في ترك الحياء لكن هذا غير مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قاله الطيبي من ان معناه يعاتبه في فعل الحياء او ما قاله النووي من ان معناه ينهاه عنه المعنى دعه في فعل الحياء وكف عن منعة تقدم معني كون الحياء من الايمان في الباب السابع في حديث الحياء من الايمان (ق) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

يقسم تربة ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر رضي الله تعالى عنه
 اذن لي اضرب عنقه قال عليه الصلاة والسلام (دعه فان له اصحابا) يعني سيأتي
 قوم يكونون على موافقته في سوء سيرته وطريقته (يحقر احدكم صلوته) يعني
 يقالها (مع صلواتهم وصيامه مع صيامهم هروء القرآن لا يجوز تراقيهم)
 جمع رقوة بفتح التاء وهي العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم
 لا تصل من السنهتهم الى قلوبهم فلا يعملون بالقرآن لانه انما يمر من لسان مؤمن
 ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه يمر من قلبه ويستقر في لسانه (يمرقون) اي
 يخرجون (من الاسلام) يعني من طاعة الله وطاعة الامام (كاي مرق السهم من
 الرمية) بتشديد الياء اي الدابة المرمية (ينظر الى نصله) وهو حديد متصل
 بطرف السهم (فلا يوجد فيه شيء) وهي متأثرة ومؤثرة وكذا اذا نظرت الى قلوبهم
 المتأثرة والمؤثرة لا يوجد فيها اثر مما شرع فيه من العبادات (ثم ينظر الى رصافه)
 بكسر الراء وبالصاد المهملة عقب يلوى على مدخل النصل واحد تها رصفة
 بالتحريك (فلا يوجد فيه شيء) وهي ظروف يجري فيها الفسحة والضيقة
 فكذا صدورهم التي هي مجاري الاوامر والنواهي ومحال الانشراح اذا نظرت
 اليها لم ترفيها اثر الانشراح من تحمل مشاق التكليف (ثم ينظر الى نضيه)
 بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء ما يكون من السهم بين الريش
 والنصل (ولا يوجد فيه شيء) وكذا ابدانهم المحملة لتكليف الشرع اذا نظرت
 اليها لا يرى فيها فائدة ولا في سياتهم اثر (ثم ينظر الى قذذه) جمع قذذة بضم القاف
 وبالذال المعجمة وهي ريش السهم (فلا يوجد فيه شيء) وهي كالألثة للسهم
 فكذا لا يحصل في آلتهم اثر مما يحصل لاهل السعادات (سبق الفرث والدم)
 الجملة حال عن فاعل يمرق الفرث السرجين مادام في الكرش حاصله انه شبههم
 في دخولهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق بهم شيء منه بسهم اصاب الرمية
 ونفذ منها غير متعلق له شيء من فرثها ودمها لسرعة نفوذه منها (آيتهم)
 اي علامتهم ان يكون فيهم (رجل اسود احدى عضديه مثل ثدى المرأة
 او مثل البضة) شك من الراوي وهي بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة
 وبالعين المهملة قطعة اللحم (تدردر) بالدالين المفتوحتين المهملتين وبالراء بن
 المهملتين اصله تدر در بمعنى تحرك (يخرجون على خير فرقة من الناس)
 بكسر الفاء اراد بهم عليا واصحابه (ويروى على حين فرقة) بضم الفاء اي
 حين تشتت امر الناس واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى في كقوله تعالى
 ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها وفي الحديث بيان ان من يصلى لا يقتل
 فان قلت قد جاء في رواية اخرى من هذا الحديث لان ادركتهم لاقتلهم

وهذا يدل على جواز قتلهم فالتوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين قال النبي عليه الصلاة والسلام دعه وانما وجد بعد النبي عليه الصلاة والسلام بسبع وعشرين سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم في بعض النسخ برقم خ وفي بعضها برقم ق والثاني اولى وهكذا ذكر في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه (ق) جابر رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قاله لعمر رضى الله تعالى عنه حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق) يعنى عبد الله بن ابي بعد ما بين نفاقه بقوله ائن رجعتا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل مريدا من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله وفيه بيان صبره مع علي جفاء المنافقين وعفوه عنهم ليرغب غيرهم في الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فمقبول جائز وقيل منسوخ لقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث انه يعنى عنهم ما لم يظهر وانفاقهم فاذا اظهروا اقتلوا (ق) المغيرة بن شعبة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه الصلاة والسلام يتوضأ فافرغ عليه من الاداوة فلما مسح رأسه اهويت ان ازع خفيه فقال عليه الصلاة والسلام (دعهما فاني ادخلتهما طاهرين) تمتد مسح عليهما (يعنى الخفين قاله) وفيه جواز المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة (م) عائشة رضى الله تعالى عنها (روى مسلم عنها قالت سألت النبي عليه الصلاة والسلام امرأة يقولها هل تغتسل امرأة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال عليه الصلاة والسلام نعم فاردت منعها بقولى تربت يدك فقال عليه الصلاة والسلام دعيتها (وهل يكون الشبه الامن قبل ذلك) اشارة الى الماء (فاذا اعلاماؤها ماء لرجل اشبه الرجل) اي المولود (اخواله) عبر عنه بالرجل للمشاكلة (واذ اعلاما، الرجل ماءها اشبه اعمامه) (خ) سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه قال مر النبي عليه الصلاة والسلام على نفر من قبيلة اسلم يترامون فقال (ارمو ابني اسمعيل) هكذا ذكر في صحيح البخارى وفي الجمع بين الصحيحين في افراد البخارى وفي جامع الاصول والمص (روى رميا بنى اسمعيل فان اياكم كان راميا) لعله هكذا وجد رواية وفيه استحباب الرمي (ق) جابر رضى الله عنه (تفقا على لرواية عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لانكنيك ابا القاسم ولانقر به عينك فاتي النبي عليه السلام فذكر له ذلك فقال (سم ابنك عبد الرحمن قاله) (ق) عمر بن ابي سلمة رضى الله تعالى عنه (تفقا على الرواية عنه (سم الله وكل يمينك وكل مما يملك) قاله لغلام كان يدريه في الصحفة (ق) انس رضى الله تعالى عنه (اتفقا على لرواية عنه قال نادى رجل رجلا بقوله ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله فقال انى لم اعنك يا رسول الله

بل دعوت فلا تافق عليه السلام (سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي) النهي للتنزيه
 وقيل للتحريم والظاهر من الحديث ان النهي هو التكني بكنيته مطلقا وقيل هو
 الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال مجرد التكني بكنيته مكروه والجمع بين اسمه
 وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكيم كان محتصا بحبوته وقال الشافعي بل باق
 بهمه (ق) انس رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) سوواصفو فكم
 فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة (اي من محسناتها يقال لمحسن الشيء تتمه
 م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) سيروا هذا جردان) بضم
 الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قاله لما مر عليه رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم (سبق المفردون) نقله القاضي بكسر الراء وتشديد هاء
 وغيره بتخفيفها معناه في اللغة جعل الشيء فردا (قالوا وما المفردون يا رسول الله
 قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات) اي كثيرا انما لم يقولوا من المفردون
 لان مقصودهم من النبي عليه الصلاة والسلام كان ان يبين لهم ما المراد من
 الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل فينبه عليه الصلاة والسلام بقوله
 الذاكرون الله كثيرا يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا
 بذكر الله تعالى والاشتغال بالطاعات والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات
 او معناه ان يجعل الله تعالى فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره
 ان لا ينساه على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات قيل في هذا التفسير اشارة الى ان الذاكِر
 في الحقيقة من لا يذكر مع الله غيره كما قال الله تعالى واذكر ربك اذا نسيت قيل
 معناه اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي هذا الجواب من اسلوب الحكيم يعني
 دعوا سؤلكم هذا لان معنى الافراد ظاهر واسألوا عن اوصاف المفردين
 السابقين الى الخيرات الى هنا كلامه وهذه التوجيهات على تقدير ان يجعل ما
 هنا سؤالا عن المعنى ويمكن ان يقال ان ما يستل بها عن الوصف ايضا وكان
 معلوما بقرينة ما سبق ان المراد في الافراد افراد الطاعات فسألوا عن وصفهم
 وفي ذكره عليه الصلاة والسلام هذا الكلام عقيب قوله هذا جردان لطيفة وهي
 ان جردان كان مفردا ولم يكن مثله فكذا هؤلاء السادات مفردون باسنى
 السادات (م) على رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) شققة خرا) بضم الميم
 جمع خمار وهو الذي تجمل المرأة على رأسها للستر فيكون خرا حالامفردة (بين
 الفواطم) الظرف صفة للخمير يعني حال كون المشقوق مقدارا ان يكون خرا
 حاصلة بين الفواطم (يعني ثوب حريرا هدا) اي ارسله هدية الى رسول الله عم
 (اكيدر) بضم الهمزة وفتح الكاف اسم ملك (دومة) بضم الدال المهملة

موضع قريب من تبوك (قاله) اي لعلي رض (و الفواطم احداهن الزهراء والثانية
 فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حزمة) انما فسرها المصنف لثبوت
 الاختلاف في عدد الفواطم قال بعضهم اربع والرابعة امرأة عقيب بن ابي
 طالب والصحيح انهن ثلث (م) عمرو بن عيسى رضي الله تعالى عنه (روي مسلم عنه
 صل صلوة الصبح ثم اقصرت عن الصلوة) اي امسك نفسك عنها (حتى
 تطلع الشمس حتى ترتفع) الغاية الثانية بدل عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ
 حين تطلع (فانها تطلع حين تطلع بين قرني الشيطان) وهما ناصيتا رأسه معناه
 ان الشيطان يذني رأسه الى الشمس في وقت الطلوع والغروب جوامته ان يعبدوا
 بجهته فهى النبي عليه الصلاة والسلام عن الصلوة في ذلك الوقت محرزا
 عن شبه الكفرة (وحيث يسهل لها الكفار) وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها
 في هاتين الوقتين وقيل قرناه حزبا وهما اتباعه الذين بعثهم للاغواء في الليل
 واتباعه المبعوثون للاضلال في النهار والقول الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات
 فان قلت عين النهى هنا بارتفاع الشمس وفي حديث آخر يبروزها كما قال عم انا بدا
 حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تبرز فاالتوفيق قلنا المراد بروتها بالارتفاع
 لا مجرد ظهور قرصها (ثم صل فان الصلوة مشهودة) يشهدها الملائكة
 ويكبرون اجرها (محضرة) يحضرها اهل الطاهات (حتى يستقل الظل
 بالرحم) يعني لا يكون الظل مائلا الى المشرق والمغرب خص الرمح بالذكر
 لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح في الارض
 ثم نظروا الى ظلها (ثم اقصرت عن الصلوة فان حيث يسجد تسجد) على بناء المجهول
 وتشديد الجيم اي توقدوا اسم ان محذوف وهو ضمير الشأن (جهنم فاذا
 اقبل النور) اي اخذ في الازداد وذلك لان الظل يزيد حين زالت الشمس
 (فصل فان الصلوة مشهودة محضرة حتى تصلى العصر ثم اقصرت عن الصلوة
 حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وحيث يسجد لها الكفار)
 وفي الحديث بيان لاوقات صحيحة يعتمها اوقات فاسدة (خ) عمر بن حصين
 رضي الله عنه (روي البخاري عنه) صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع
 فعلي جنب (قاله) لما سأل عن الصلوة وكان به مرض استدل به بعض علي
 ان الصلوة مستلقيا لا يجوز لانه عليه الصلاة والسلام لم يذكره قلنا الحديث ساكت
 عنه فكيف يدل على عدم جوازها (ق) عبدالله بن مغفل رضي الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب صلوا
 قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء) انما ذكره دفعا لمن يتوهم انها واجبة
 لتكرار الامر كراهية ان يتخذها الناس سنة (ق) حباب بن الارت رضي الله تعالى عنه

اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يكن
 فيه الامرة فكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه
 خرج رأسه فقال عليه الصلاة والسلام (ضعوها) يعني ضعوا نمرته وهي شملة
 مخططة تشبه لون النمر لما فيها من السواد والبياض (مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه
 من الاذخر يعني مصعب بن عمير) بالعينين المهملتين فيهما وبقح العين الاولى
 وبقح الميم في الثانية يعني تفسير للضمائر المجرورة (حين اشهد باحد) وفيه
 جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين
 لانه لم يسأل عن دينه (م) سعد بن ابي قاص رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
 (ضعه من حيث اخذته قاله يعني سيفا استوهبه من الغنمة) قال راوى فلما
 جاوزت قليلا نزلت يسألك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فقال عليه
 الصلاة والسلام يا سعد انك سألتني السيف وليس لي سيفا وانه قد صار لي فخذه روى
 انه عليه الصلاة والسلام شرط لمن كان في البدر ان ينقله فاختلف الشبان والشيوخ
 فيما شرط لهم من التنفيل قال الشبان نحن المقاتلون وقال الشيوخ نحن
 كنادءكم وقالوا الرسول الله المغنم قليل والناس كثير ولا يني ان اعطى ما شرط
 لهم واختلفوا ايضا في ان الحكيم في قسمتها يكون للمهاجرين ام للانصار فنزلت
 يسألك عن الانفال الآية يعني قل لهم ان الامر في قسمته مفوض الى رسول الله
 ومقتضى الحكمة ان لا يستأثروا ما شرط لهم بل يقاسم بينهم على السوية
 ويحكم فيه النبي كيف يشاء وللإمام ان ينقل من الخمس وقيل من المغنم (م)
 عثمان بن ابي العاص رضي الله تعالى عنه (ضع يدك على الذي يأثم من جسديك
 وقل بسم الله ثلاثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما جدد) اي من
 الوجد (واحاذر) اي اخاف (قاله له) وهذه الرقية لم تكن مخصوصة به بل فعلها
 الصحابة بانفسهم (ق) ام سلمة رضي الله تعالى عنها) تفتحا على لرواية عنها (طوفي
 من وراء الناس وانت راكبة) انما امرها بالطواف هكذا لان السنة في النساء
 الشباعد عن الرجال او لخوفه ان يتأذى واحد بدابتها (قالها لما قالت نبي اشكي)
 وفيه جواز طواف المعذرة راكبا (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
 (عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح
 الدجال عوذوا بالله من فتنة الحيا والموات) تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث
 اذا شهد احدكم (ق) جابر رضي الله عنه) اتفقا على الرواية عنه (غطوا الاناء
 واوكوا الاسقية) الايكاء شدرأس السقاء بالوكاء وهو خيط يشده السقاء
 (واغلقوا الباب واطفؤا السراج فان الشيطان لا يحل) بضم الحاء لا ينزل
 (سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء) قال بعض الفضلاء المراد بالشيطان ههنا

قوله لا ينزل صوابه
 لا ينك (اصححه)

شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شيطان الجن ولكن فيه نظر
 لان المراد بالغلق المغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث آخر اغلقوا
 الباب واذكروا اسم الله وخروا آيتكم واذكروا اسم الله عليه فيحوز ان يكون
 دخولهم من جميع الجهات منوعا بركة التسمية خص الباب بالذكر لكونه موضع
 الدخول (فان لم يجد احدكم) يعني ما يعطى به الاناء (الا ان يعرض) بكسر الراء
 اى يضع بالعرض (على اناة عودا) او غيره (ويذكر اسم الله عليه) اى
 على وضعه بالعرض (فليقل فان الفويسقة) هذا تعليل لقوله اطفؤا وهى
 تصغير الفاسقة اراد بها القارة لخروجها من حجرها وفسادها (تضرم)
 بضم التاء وكسر الراء وبالضاد المحجمة اى توقد (على اهل البيت يتهم) (م)
 جابر رضى الله تعالى عنه) غطوا الاناء واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها
 وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء بالجر عطف على الاناء (ليس عليه
 وكاء الانزل فيه من ذلك الوباء) اى نزل بعضه قال المظهر من شرب من اناء
 نزل فيه من الوباء يهلك اقول الاولى ان يفوض الى الشارع معرفة ماهو المراد
 من الوباء ونزوله ومروره (قال الليث بن سعد فالاعاجم عندنا يتقون) اى
 يخافون (ذلك في كانون) بالفتح علم شهر على لغة العجم غير منصرف (الاول)
 قال صاحب التحفة رقم المص هذا الحديث بعلامة مسلم وهو المذكور في الجمع
 بين الصحابين في المتفق عليه من مسند جابر (م) جابر رضى الله تعالى عنه روى مسلم
 عنه (غير وهاذا بشئ) اشارة الى ابى بكر رضى الله تعالى عنه لما سلم يوم الفتح وكان
 رأسه ابيض (واجتنبوا السواد فانه حين اتى بابى فحافة يوم فتح مكة وكان رأسه
 نعامة) الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه في الباب الثانى في حديث ان اليهود
 والنصارى (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه (فر من انجذوم
 كاتفر من الاسد) تقدم الكلام عليه في الباب الثانى في حديث انا قد بايعناك فارجم
 (لم يصل سنده بهذا الحديث) يعنى ذكره البخارى منقطعا ولم يصل سنده
 او سند ابى هريرة الى النبي عليه الصلاة والسلام بان حذف بعض الرواة من وسط
 سلسلة الاسناد (خ) ابو موسى رضى الله عنه روى البخارى عنه (فكوا العاني) اى
 خلاصوا الاسير من يد العدو (واطعموا الجائع وعودوا المريض) وهذه الاوامر
 للوجوب اذا امتثل بها بعض سقط عن الباقي (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (فأتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسو الله فاذا فعلوا
 ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الابحقتها) يعنى يجوز اخذ اموالهم وقتلهم
 اذا كان بحق (وحسابهم على الله) يعنى يتبهم الله تعالى ان قالوا ذلك باخلاص
 والا يؤخذهم (قاله على يوم خيبر) حين اعطاه الراية (م) ابو هريرة رضى الله

عنه (روى مسلم عنه (قاربوا) يعني اقتصدوا (في الامور كلها) اتركوا الغلوا
 والتقصير فيها) يقال قارب فلان في امره اذا اقتصد (وسدوا) اي اطلبوا
 من الله في اموركم السداد اهو الصواب (م) جو برية رضي الله تعالى عنها) زوج
 النبي عليه الصلاة والسلام روى مسلم عنها (قريبه فقد بلغت محلها) قاله لما
 دخل عليها فقال هل من طعام فقالت لا الا عظيم من شاة اعطيت مولاي من الصدقة
 (يعني عظما من شاة) تفسير لضمير قريبه (اعطيته) على بناء المجهول (مولاتها
 من الصدقة) انما قال قريبه ولم يستأذن من مولاتها لعله ان قلبها تطيب باكله
 من بيان الحديث في الباب الثاني انها قد بلغت محلها (م) بطارق بن اشيم رضي الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه (قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان
 هؤلاء يجمع لك دنياك و آخرتك قاله لرجل قال يا رسول الله كيف اقول حين اسأل
 ربي (م) سعد بن ابى وقاص رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) قل لا اله الا الله
 وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول
 ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال (اي الاعرابي (فهو لا يربي) اي هذه الكلمات
 في حق الله تعالى لانها اوصافه (غالي) اي ما الذي اذكره لحتى اقال قل اللهم
 اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني اه عافني شك لراوى في عافني قاله لاعرابي
 جاءه فقال يا نبي الله علمني كلاما قوله (م) حديثه رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
 فيما حذفته فأتنا بخبر القوم قاله لبلبة لاحزاب) سبق بيانه في الباب السابع في حديث
 الارجل يا نبينا بخبر القوم (م) حديثه رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (قيا بومان)
 وهو كثير النوم (قاله) صحبة (ايلة الاحزاب) تقدم ذكره ايضا هنالك (خ)
 ابو سعيد رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) قولوا اللهم صل على محمد عبدك
 ورسولك كما صليت على ابراهيم) فان قلت كيف نطلب لتبينا عليه السلام صلوة
 تشبه صلوة ابراهيم و صلوات الله عليه اقوى وارفر من صلواته على ابراهيم قلت
 التشبيد في اصل الصلوة لافي وصفها كما قيل في قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب
 على الذين من قبلكم التشبيه في فرضية اصل الصوم لافي عدده فان قلت اصل الصلوة
 حاصل لرسولنا عليه السلام فكيف يكون مسؤولا لاجله قلت اصل الصلوة كان
 ثابتا لرسولنا عليه الصلاة والسلام فاذا انضم اليه مثل صلوة ابراهيم يكون المجموع
 زائدا على اصل صلوة ابراهيم عليه السلام (بارك على محمد) انه الله ما اعطيته
 من الشرف والكرامة (وال محمد كبارك على ابراهيم وعلى ابيهم) (ق)
 ابو حنيفة الساعدي رضي عنه) اتفاقا على لرواية عنه (قولوا اللهم صل على محمد
 وعلى ازواجه وذريته) هذا ان الحديثان قالهما حين قالوا يا رسول الله كيف
 نصلي عليك وعلى اهل بيتك (كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى
 ازواجه وذريته كبارك على آل ابراهيم انك حديد مجيد) وفيه جواز الصلوة

على غير النبي بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابى بكر فان قلت الصلوة من الله
 بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جاز لكل مسلم فلم يحز الصلوة على غيره قلنا ان امثال
 هذه توفيقية لم ينقل من السلف استعمالها في غير النبي عليه الصلاة والسلام
 كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان عززا جليلا عند الله
 فان قلت قوله عليه الصلاة والسلام اللهم صل على آل ابى اوفى بدل على جواز
 استعمالها في غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كان بمعنى الدعاء فيقال
 وقوله عليه الصلاة والسلام اللهم صل على آل ابى اوفى من قبيل الثانى او نقول
 انه مما خص النبي به بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة
 فلا يقال ابو بكر عليه السلام (م) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها
 قولى اللهم اغفر لى وله واعقبني منه عقبى حسنة) اى اعطني عقبية من هو خير
 منه قاله لها حين مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعقبني الله من هو خير منه محمد (م)
 انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (قوموا الى الجنة) يعنى الى سبب دخولها
 وهو القتال لاعلاء كلمة الله (عرضها السموات والارض) يعنى عرضها كعرض
 السماء والارض والمراد وصفها بالسعة فشبهت باوسع ما عمله الناس من خلقه
 خص العرض بالذكر لانه في العادة ادنى من الطول (قاله حين دنى المشركون
 يوم بدر (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال لما حاصر
 النبي عليه الصلاة والسلام بنى قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل
 اليه يدعو فجى على حارسا كيا فلما دنى قال عليه السلام (قوموا) الخطاب بالانصار
 وقيل للحاضرين منهم ومن المهاجرين (الى سيدكم) هذا يقوى القول الاول لانه
 كان سيد الانصار (او الى خيركم) شك من الراوى قيل هذا القيام للتعظيم اذ لو كان
 للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جاز لمن يستحق الاكرام
 كالعلماء والصلحاء وقال الطيبى هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي عليه الصلاة
 والسلام قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على
 النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا سيدكم وما روى
 انه عم قال لعكرمة ولعدي فعلى تقدير صحته محمول على تأليفها بذلك على الاسلام
 لكونهما سيدى قبيلتين او على معنى آخر كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد
 القيام مكروه على سبيل الاعظام لاعلى سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار
 لتكريمه (يعنى سعد بن معاذ فقدم عند النبي عليه الصلاة والسلام فقال)
 اى النبي عليه الصلاة والسلام لسعد (ان هؤلاء) اى اهل بنى قريظة (نزلوا
 على حكمك) تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ياسعدان هؤلاء نزلوا على حكمك
 (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (قوموا عنى ولا يبعثنى

عندي التنازع و يروي عندني تنازع) قاله في مرض موته لما اختلفوا في الخلافة
 (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه (كخ كخ) بفتح
 الكاف وكسرهما وسكون الخاء المعجمة وقيل بكسرهما بتونين وغير تونين كلمة
 محمية عربت مستعملة لزجر الصبي بمعنى بئس (ارم بها ما علمت) هذا تعجب منه عليه
 السلام كانه قال للحسن رضي الله عنه كيف خفي عليك مع ظهور محرمه (انا لا تأكل
 الصدقة و يروي لا يحمل لنا الصدقة قاله للحسن بن علي حين اخذ تمره من تمره
 الصدقة فعملها في فيه) وفيه تحريم الصدقة لنسله عليه الصلاة والسلام
 وان اصغار يبغى ان يحفظ من الحرام كالكبار (ق) جابر رضي الله تعالى عنه)
 تفقا على الرواية عنه (كل قاني اناجي من لاتناجي) المناجاة المسارة في الخير
 والخطاب (يعني الثوم المطبوخ الذي قرب الى النبي عليه الصلاة والسلام)
 هذا تفسير لفعول كل (قاله لرجل من اصحابه) وفيه اباحة اكله (ق) ابن عمر رضي الله
 تعالى عنه) تفقا على الرواية عنه (كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي يعني
 الضب) تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل (ق)
 ابن عمر رضي الله تعالى عنهما) تفقا على الرواية عنه (كلوا من الاضاحي ثلثة) اي في
 ثلثة ايام ولا تأكلوا فوقها (هذا منسوخ بما ذكرناه من قبل) وهو قوله عليه الصلاة
 والسلام نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدمكم (خ) ابن عمر
 رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه (كن في الدنيا كالك غريب) وفيه اشارة
 الى ان المؤمن ينبغي ان يحتاط بالناس قليلا ويكون في نفسه خائفا ذليلا (او كلك
 عابرسبيل) او هذه بمعنى بل وفيه اشارة الى ان الآخرة هي منزل المؤمن والدنيا
 ممره وسبيله كما قال الله تعالى وان الآخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التشبيه ترفيها
 من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقوم فيها بخلاف عابر
 السبيل (وعد نفسك من اصحاب القبور) يعني قل في كل ساعة الان بحضورني
 الموت واغيب لان كل آت قريب (خ) ابو ايوب رضي الله تعالى عنه) روى البخاري
 عنه (كياواطعامكم يبارك لكم فيه) وفيه ارشاد الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا
 مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج الى الغير وفي هذا روى عن
 النبي عليه الصلاة والسلام النظر في المعيشة خير من بعض التجارة فان قلت اليس
 قال النبي عليه الصلاة والسلام لحفصة لا تحصى فيحصى الله عليك فلانا انما قاله لها
 لانها كانت تحصى الطعام وتضيفه على الخادم واما الحفظ عن الصرف
 فيما لا يجب البذل عليه فليس بممنوع (م) ابو سعيد رضي الله تعالى
 عنه) روى مسلم عنه (لقنوا موتاكم) يعني ذكروا من هو قريب الى الموت
 واذكروا عنده (لاله الا الله) ليكون ذلك آخر كلامه كما جاء في
 الحديث من كان آخر كلامه لاله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يقال له

قل ولكن كره العلماء الاكثر منه عنده خوفا من ان يكره ذلك قلبه لضيق
 حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل لشهرة ان
 الايمان لا بد فيه من الشهادتين (م) ابو هريرة روى الله تعالى عنه (م) روى مسلم عنه
 (ل) يأخذ كل رجل برأس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله
 غداة ليلة التعريس (لما استيقظهم حر الشمس بعد فوات صلوة الصبح عنهم
 فان قلت كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب ليس بتقصير منهم قلت
 يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا
 وقت الفوات وفيه استحباب الاجتناب عن موضع الفعل القبيح (ق) عائشة
 رضى الله تعالى عنها (ل) اتفقا على الرواية عنها (ليصل احدكم نشاطه) اى مدة
 فرحه ورغبته الى التوافل (فاذا كسل او فتر قعد وروى فليقعد قاله عليه
 الصلاة والسلام) حين رأى جبلا ممدود ابن سارتين فقال ما هذا الجبل قالوا
 جبل لزيب اعلم ان المصنف نسب هذا الحديث الى عائشة وغيره الى انس والله
 اعلم (م) جابر رضى الله تعالى عنه (م) روى مسلم عنه (ليصل من شاء منكم في رحله
 فانه يوم مطر) اى دامطر في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة في المطر عن ابن عمر انه
 اذن في ليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال في آخر ندائه الاصلوا في رحالكيم
 (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه (م) روى مسلم عنه (ليبنى) بكسر اللام وتخفيف
 النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون مأخوذ من
 الولي وهو القرب وبعض الرواة يروونه بثبوت الياء وسكونها وهى
 اما شباع الكسرة كصياريف او الغلط من الكاتب او تنبيه على الاصل كقراءة
 ابن كثير من يتقى ويصبر (منكم اولوا الاحلام) جمع حلم بضم الحاء هو البلوغ وقيل
 هو العقل وقيل هو بكسر الحاء بمعنى الوقار (والنهى) بضم النون وفتح الهاء
 جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه اثنى يكون
 جازا لاختلاف لفظهما وتأكيدها في المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالمهدى
 (ثم الذين يلونهم) اى يقر بهم في الحلم والنهى (ثم الذين يلونهم) فيه بيان ترتيب
 الصفوف في الصلوة على سبيل التلويح وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون
 ثم الصبيان ثم النساء لان نوع الذكر اشرف من الانثى (واياكم وهبشات)
 بفتح الهاء وسكون الياء وبالشين الهجاء اى المختلطات (الاسواق) يعنى لا تكونون
 مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا يميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى
 وقيل معناه احذروا من ان تصلوا في الاسواق وفي الموضوع الذى لا يوجد فيه حضور
 من كثرة الاصوات (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه (م) روى مسلم عنه قال بعث
 النبي عليه الصلاة والسلام بعثنا الى ابى حيان ليغزوه فقال عليه الصلاة والسلام

لذلك البعث (لينبعث من كل رجلين احدهما والاخر بينهما) يعني ليخرج
 من كل قبيلة نصف عدددها لينهض الى العدو ويكون اجر الجهاد بينهما اذا خلف
 احدهما الآخر في اهله بلاخيانة (يعني في الجهاد) هذا تفسير لما حصل فيه
 الاجر (قاله ابني حيان) بكسر اللام وقهها واللام في ابني بمعنى لاجل (حين بعث
 اليهم بعثا) اي مبعوثا وهو الجيش (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها) اتفاقا على
 الرواية عنها) مروا ابابكر يصلي بالناس) تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
 انكرا لاتن صواحب يوسف (خ) ابن عباس رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه
 قال كان النبي عليه الصلاة والسلام يحطب يوما فرأى رجلا قائما فسأل عنه فقال
 ابو اسرايل نذر ان يصوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم الى الليل فقال عليه الصلاة
 والسلام (مره فليتكلم وليستظل وليتعد وليتم صومه يعني اباسرايل) وفيه
 ان نذر ما لقرية فيد لا يعتبر (م) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال طلت
 امرأتى وهي حائض فذكر ذلك ابى النبي عليه الصلاة والسلام فقال ع م (مره)
 الخطاب لعمر رضي الله تعالى عنه وضمير المفعول لابنه (فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر)
 وفيه دلالة على ان الطلاق في حالة الحيض واقع لانه امر بالرجعة وهي لا تصور
 الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير مأذون
 فيه (ثم حيض حبيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها) فان قلت الامر بالرجعة كان
 لدفع المعصية فافائدة الامر بتأخير الطلاق الى طهر بعد الطهر الذي يلي الحيض
 قلنا فائدته ان لا يكون رجعة لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق
 قبل ان يجامعها او يمسكها) بالجزم عطف على قوله فليطلقها (فانها العدة التي
 امر الله ان تطلق لها النساء) قيل اللام في لها بمعنى في فيكون حجة لما ذهب اليه
 الشافعي من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق مأمورا به
 فيه و ليس كذلك قلنا لان اللام هنا بمعنى في بل هي للعاقبة كافي قواه تعالى فطاهة وهن
 لمدتهن (ق) سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (مرى
 غلامك البخاري) خطاب لامرأة من الانصار (يعمل لي اعوادا اكلم الناس عليها)
 فعمل منبر الثالث درجات (م) عائشة رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (ناويلي
 الحيرة من المسجد) قاله لها تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان حيضتك
 ليست في يدك (خ) عائشة رضي الله عنها) روى البخاري عنها (هر يقوا على)
 اصله اريقوا ابدلت الهمزة ها (من سبع قرب) بكسر القاف جمع قرية
 (لم يحلل او كيتهن) جمع الواك وهو الحبل الذي يشده القرية قيده لان الماء
 حينئذ يكون اطهر اعدم وصول الايدي اليه (اعلى عهد) اي اوصى الى الناس قال
 صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لانه مذكور
 في الجمع بين الصحيحين في المتنق عليه من مسند عائشة قاله حين استند

وجعه في مرضه الذي مات فيه (ق) انس رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا) قاله حين بال اعرابي في المسجد فهموا بصرونه وفيه نذب مكارم الاخلاق والنهي عن التقنيط من رحمة الله تعالى

✽ الباب العاشر ✽

(م) عمر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الامسلا) تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث اعلما ان الارض لله ولرسوله (ق) سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (لاعطين الراية غدار جلا يفتح الله على يديه بحب الله وسوله ومحبه الله ورسوله يعني علي بن ابي طالب قاله يوم خيبر) تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انفذ علي رسلك (خ) ابو سعيد بن المعلى رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (لاعلمك سورة هي اعظم السور في القرآن) قال فعلني سورة الفاتحة انما كانت اعظم مع قصرها لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى الدعاء وعلى ذكر شئ من القصص وليس سورة بهذه الصفة غيرها قاله (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الى مما طلعت عليه الشمس) يعني من كون جميع الدنيا مملوكل وقيل اي من تصدقه لان الدنيا ليست عند الله مقدار جناح بعوضة (خ) الزبير رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (لان ياخذ احدكم احبله) جمع حبل (ثم يأتي الجبل فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه) اي يمنع الله بمن تلك الحزمة ذاته عن المسئلة (وفي رواية فيستعين بثمنها خيره من ان يسأل الناس اعطوه او منعه) (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لان يجلس احدكم على جرة فحرق ثيابه فخلص) بضم اللام اي نصل الى جلده (خيره من ان يجلس على قبر) المراد بالجلوس ما يكون للتحلي والحدث وقيل ما يكون للاحداد بحيث يلزمه ولا يرجع عنه (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لان يجلس احدكم فيحرق ثيابه) اي يفسد ريشته مأخوذ من قولهم وري القمح جوفه اي اكله (خيره من ان يتملى شعرا) استدل به بعض على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فذموم وفي قوله ان يتملى شعرا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم فيه (ق) بن مسعود رضي الله عنه) اتفاقا على الرواية عنه (لان يمشي لرجل اخاء) اي ان يطبه عاريد (ارضه خيره من ان يأخذ عليها خرجا معلوما) بفتح الخاء الجمجمة وسكون الراء اي اجرة

(خ) سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه (روي البخاري عنه) (لان يهدي الله ملك
رجلا واحدا) قاله لعلي لما اعطاه الراية يوم خيبر (خير لك من ان يكون
لك حجر) بسكون الميم جمع حجر (الزعم) بفحتمين يطلق على جماعة الابل
لا واحد لهما من لفظها يعني الثواب في ان يهدي الله بسبب دعوتك رجلا اكثر
من ثواب صدقة الابل النفيسة (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روي مسلم عنه
لتؤذن الحقوق) اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل
مسند الى الجماعة الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله وقيل الدال فيه مفتوحة
على بناء المجهول والحقوق قائم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان
كذل نظهر الياء وقال لتؤدين (الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد) اي يقتص (للشاة
الجلباء) وهي بالجمين شاة لاقرن لهما (من الشاة القرناء) وهي التي لها قرن وفيه
دلالة على حشر الوحوش كما قاله تعالى واذا الوحوش حشرت لكن القصاص
فيها اقصاص مقابلة لا قصاص تكليف (خ) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه لتبعن: يفتح
التائين وكسر الباء وضم العين (سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع
حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم) تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تقوم
الساعة حتى يأخذ امي ما أخذ القرون (قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى)
روي بالجر يعني هل تتبع سنن اليهود وبالرفع خبر المبتدأ محذوف على تقدير
حرف الاستفهام يعني من قبلنا اهم اليهود (قال فن يعني) فن يراد من كان
قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون الاستفهام للنبي او التقرير بما بعد غير ويجوز
ان يكون للتجب من خفاء ذلك عليهم وفيه مجزة للنبي عليه الصلاة والسلام
حيث كان كما اخبر (ق) النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنه) انقفا على الرواية عنه
قال كان النبي عليه الصلاة والسلام يسوي صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر
فرأى رجلا يابا صدره من الصف فقال عباد الله (لنسون صفوفكم اوليخا فن الله
بين قلوبكم) اي ابوقن لله المخالفة والمداوة بينكم على تقدير ترك التسوية بسب
تقدم بعضكم على بعض في الصف واعلم ان المذكور في الصحيحين وكتب
المصاييح وجامع الاصول اوليخا فن الله بين وجوهكم لعل المص وجدر واية
قلوبكم قال الامام الطهبي معنى مخالفة الوجوه مسخها وتحويلها الى صورة حار
فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب (ق) ان
مسعود رضي الله تعالى عنه) نفقا على رواية عنه (لله افرح بتوبة عبده المؤمن)
المراد من فرح الله رضاؤه لا الكيفية النفسانية المستحيلة في حق الله تعالى
(من رجل) اي من رضاء رجل (نزل في ارض دوية) بتسيد الواو والياء
جميعا مسوبة الى دو بفتح الدال وتشديد الواو وهي الصحراء التي لا نبات فيها
وروي داوية على ابدال احد الواو بن الفا (مهلكة معه راحته عليها طاممه

صوابه الجلباء بالجم
والحاء المهملة
(لصححه)

وشرا به فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا
 اشتد عليه الحر والعطش او ماشاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت
 فيه فانام حتى اموت فوضع رأسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته
 عنده عليها زاده وشرا به فله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته
وزاده (اي من فرح هذا الرجل بوجودان راحلته) (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى
 عنه) روى البخارى عنه (ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء مما اخذ المال امن
 حلال ام من حرام) وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعسر التمييز بينهما (م)
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل
 في اى شئ قتل ولا المقتول على اى شئ قتل) وفيه تنبيه على كثرة القتال
 وغلبة الاهواء (خ) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ليحجن
 البيت وليعتمرن) الفعلان كلاهما على بناء المجهول (بعد خروج يأجوج ومأجوج)
 قيل يمكث الناس بعد خروجهم عشرين سنة فيحجون ويعتمرون فيها وفيه
 اشارة الى ان المؤمنين لا يزالون بخير حتى يموتوا الشرايع في زمان قريب من القيمة
 (ق) سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ليدخلن الجنة
 من امتى سبعون الفا او سبع مائة الف الشك من ابى حازم) وهو من بعض
 رواة الحديث (تتساكون آخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل
 آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر) فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث
 يدخلون الجنة على هيئات متعددة وسعة باب الجنة (ق) ابن مسعود
 رضى الله تعالى عنه) ليرفعن الى رجال منكم) يعنى ليقعد من رجال منكم الى جانبي
 عند حوضى في الموقف (حتى اذا اهويت اليهم لانا اولهم) يعنى مددت يدي
 لاعطيهم (من مائة اختلجوا دونى) على بناء المجهول اى اقتطعوا من عندى
 فاقول اى رب اصحابى) يعنى هم اصحابى فلا يشى بمنعونهم من ماء حوضى
 فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك) من المعاصى والمفاسد قال صاحب
 التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق ولكنه مما انفرد به البخارى (خ) انس
 رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (ليصين اقواما سفغ) بالسين المهملة
 والفاء اى علامة تغير الوانهم (من النار بذنوب اصابوها) اى بسبب ذنوب
 فعاوها (عقوبة) مفعول له لقوله ليصين) ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحته
 فيقال لهم) يعنى في الجنة (الجهنميون) لطول مكثهم في جهنم وقد جاء
 في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيجمعوا الله ذلك الاسم
 بطابقتهم اياه (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لينتهين اقوام
 عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلوة الى السماء اوليخطفن ابصارهم)

وزاده لعله وازيد
 ليحججه

على بناء المجهول يعني احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب بحطف الابصار على تقدير كالاتهاء ويجوز ان يكون كل من الخيرين بمعنى الامر يعني ليمتنعن اقوام عن الرفع فان لم تمتنعوا عنه فيحافن ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الثاني دعاء عليهم هذا وعيد شديد في النهي عن ذلك في الصلوة واما في غيرها فكرهه بعضهم ولم يكرهه الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة عن عضو يقع العذاب به كما قال عليه الصلاة والسلام في حديث آخر اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) ليمتنعن اقوام عن ودعهم (اي تركهم) الجمعات اوليختن الله على قلوبهم) ان لم ينتهوا لان من خالف امر امن او امر الله يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكرر النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله تعالى ولهذا قال عليه الصلاة والسلام (ثم ليكون من الغافلين) يعني يكون معدودا من جهلتهم الختم هو الطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير في حقه وقيل المراد به خلق الكفر في قلبه فيكون مجحولا على التهديد وفي بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلاث مرات وقيل مرة يسقط العدالة (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) ليهان ابن مريم (الاهلال رفع الصوت بالتلبية بفتح الروحاء وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع على ستة وثلاثين ميلا من المدينة الفجج هو الطريق الواسع (حاجا او معتمرا اوليثنينما) من الثني من باب يرمي مع لحوق النون المشددة اى ليحجمعنهما بين الحج والعمرة اراد به القران

فصل

(في انواع شتى) وهو على وزن فعلى من الشث وهو التفرق (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) انفقا على الرواية عنه (آية المنافق) اى علامته (ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اتى خان) تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث اربع من كن فيه كان منافقا (خ) انس رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه قال جمع النبي عليه الصلاة والسلام الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم فقالوا الا الا ابن اخنا فقال عليه الصلاة والسلام) (ابن اخنا قوم منهم) استدلل به بعض على ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم الصنف الثالث اولى من العمات والاخوال والخالات الذين هم الصنف الرابع (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) انفقا على الرواية عنه (اجل) بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستنهام

كوقوع نعم (انى اوعك كما بوعك رجلا منكم) الفعلان كلاهما مبنيان
 للمفعول (قاله فى مرضه حين قال ابن مسعود يارسول الله انك لتوعك وعكا
 شديدا) وهو شدة الحمى وحدثها بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت
 ان لا لاجر ين يارسول الله فقال اجل (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (انفتحا
 اتفاقا على الرواية عنه (احد جيل يحبنا ونحبه) محبة احد مجاز عن موافقة
 مائة وهو اء لهه كواففة المحب لمحبوبه او هو مجاز بالحذف والمراد يحبنا اهله
 وقال المحققون انها حقيقة والله تعالى جعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع الله تعالى
 محبته فى الجذع حتى حن حنين الناقه لما فارقه النبي عليه الصلاة والسلام شوقا
 اليه ومحبة له قوله ونحبه يكون للمجازاة لان الحق ان محب من يحبك اولان من احب
 النبي عليه الصلاة والسلام احبه الله تعالى ومن احبه الله تعالى احبه احياء الله تعالى
 ويجوز ان يكون محبة احد اياه اشارة الى ان محبة الله اياه مبالغة لانه اسكن محبته
 فى ابعدا الاشياء من صفة المحبة وهو الجليل وقوله يحبنا اشارة الى محبة الله تعالى
 والجبال واسطة بين الحيين كما كانت الشجرة واسطة بين الكليمين اعلم ان الشيخ
 رسم هذا الحديث بعلامة ق عن ابن هريرة وهو المذكور فى الجمع بين الصحابين
 وجامع الاصول عن سهل واخرجه مسلم عن انس والله اعلم (ق) عائشة
 رضى الله تعالى عنها) انفتحا على الرواية عنها (احيانا ياأبني مثل) صفة مصدر
 محذوف اى اتيانا مثل اتيان (صلصلة الجرس) اى صوته (وهو اشده على)
 يعنى الوحي المأتى بهذه الصورة اشد من اتيانه بالصورة الاخرى اعلم ان
 الوحي لما كان من العلوم الغيبية ضرب عليه الصلاة والسلام مثلا فى الشاهد
 بالصلصلة تيسير الهم فى تصويره قال شارح المشكاة لا يبعد ان يكون هناك
 صوت على الحقيقة متضمن للمعانى مدهش للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن
 القلب يشرب معناه (فيفصم عنى) بفتح الياء وكسر الصاد اى يقطع الملك
 الوحي عنى وروى على بناء المجهول اى يقطع كرب الوحي عنى الفصم بالقاء
 القطع بدون ابانة وبالقاف القطع مع ابانة (وقد وعيت ما قال) اى حفظته
 و احيانا يتنزل لى الملك رجلا فيكلمنى فاعى) اى احفظ (مايقول قاله حين سألته
 الحارث بن هشام كيف ياأبيك الوحي) (م) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه (روى
 روى مسلم عنه (اذتك على ان ترفع الحجاب وتسمع سوادى) بكسر السين وبالذال
 المهملتين اى مسارتى (حتى انهالك) يعنى من استماع المسارة (قاله له) لما نزلت
 قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم جعل النبي عليه الصلاة
 والسلام لابن مسعود اذنا خاصا به وهو انه اذا جاء بدخل من عليه غير استيذان
 بالقول وكان غيره لا يدخل الابنه وفيه فضيلة لابن مسعود (خ) ابو ايوب

رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه (ارب ماله) على وزن جبل مستداً وله
 خبره ومازائدة للتعليل يعنى دعوه فان له حاجة وروى ارب على وزن علم فعل
 ماض دعاء عليه يعنى تساقط ما كان له من الاعضاء يقال ارب الرجل
 اذا تساقط اعضاؤه كذا قاله الجوهرى فيكون ذكره جارياً على العادة من
 غير قصد كما يقال تربت يدك وروى ارب على وزن كتف اسم فاعل يعنى
 هو بصير فطن حيث اخذ خطام ناقة النبي عليه الصلاة والسلام ليسمع كلامه
 فيكون ما في ماله للاستفهام اعادة لكلام القوم ثم لتفت اليه فقل عم (ق) تعبد الله
 ولا تشرك به شيئاً) يعنى هذا حديث واحد اوله للبخارى وقوله تعبد الله الى آخره
 اتفاق (وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل الرحم دع الناقة فاه لا عربى اخذ
 بخطام ناقته) اى ناقة النبي عليه الصلاة والسلام الخطام بكسر الخاء المجمة هو
 الزمام الذى يجعل فى الانف دقيقاً فقل يا رسول الله داني على عمل يدينى اى
 يقربنى من الجنة ويباعدنى من النار) فقال القوم ماله ماله (م) ابوهريرة رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه (اسلم) وهى قبيلة (سالمها الله) اى صنع الله
 بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم بالحجارة (وغفار) بكسر الغين المجمة وتخفيف
 الفاء قبيلة (غفر الله لها) قال الشراح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون
 دعاء لهم وان يكون اخباراً عن ذلك واقول قوله عليه الصلاة والسلام (اما انى
 لم اقلها ولكن الله قالها) برفع الاحتمال وتعين المعنى الثانى اللهم الان
 يراد بقوله ولكن الله قالها لكن الله امره بقولها ولكنه خلاف الظاهر اما
 بالتخفيف للتنبه (وفي رواية خفاف بن ايماء) بضم الخاء المجمة وتخفيف الفاء
 وايماء بكسر الهمزة وبالياء المشناة تحت وباند (غفار غفر الله لها واسلم
 سالمها الله انما دعاها) لانهما دخلا فى الاسلام بغير حرب (وعصية)
 بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة (عصت الله
 ورسوله اللهم العن بنى لحيان) بكسر اللام وسكون الخاء المهملة وبعد هاء
 مشناة تحت (و العن رعل) بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة (وذكوان)
 بفتح الذال المجمة وهما اسمتا قبيلتين اعلم ان مسلماً قال فى صحيحه حدثنى
 ابو الطاهر عن ابى وهب عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفارى
 قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى صلوة اللهم العن بنى لحيان ورعلا
 وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا
 سمعت هذا عرفت ان المصنف غير ترتيب الحديث فى النقل وما قيل هذا دليل
 على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء فضيف لان لعن الانبياء انما كان بعد
 عرفانهم بنور النبوة انهم لا يهتدون وليس فى غيرهم هذه المعرفة (م) ابوهريرة

رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (اكل كل ذى ناب) وهو واحد الانياب وهي
 مايلي ارباعيات من الاسنان المراد بذي ناب ما يبدى على الناس واموالهم مثل
 الذئب والاسد (من السباع حرام) (م) عبد الله بن زمعة رضى الله تعالى عنه
 بالفتحات ويلزاي الهجعة والعين المهملة (الام بجلد احدكم امرأته) الى حرف
 جر قلبت بناؤه الفالكون ما كالجزء وما للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار
 على من بجلد امرأته كثيرا يدل عليه قوله (جلد البعير) وهو بالنصب مفعول
 مطلق كضرب الامير وفي رواية بجلد الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة
 لان ضرب البعير يكون اكثر (ولعله يضاجعها) يعني بعد جلده بزمان يسير
 لعله يرجع الى قضاء شهوته منها ولا تطاوعه (من آخر يومها) من بمعنى في
 اول ابتداء يعني مضاجعة مبتدأ من آخر يوم جلده قيده لان المضاجعة تكون
 في الليل غالباً (م) عبد الله بن زمعة رضى الله تعالى عنه الام يضحك احدكم بما
 يفعل اي يفعل مثله قاله لما ضحكوا من الضرط وفيه استحباب التغافل عن ضرط
 الغير كيلا يتأذى فاعلمها رقم المصنف هذين الحديثين بعلامة مسلم لكن الحميدى
 ذكرهما في المتفق عليه من مسند الراوى المذكور (م) ابو حنيفة الساعدي رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) (الانحرته) بتشديد الميم اي غطيته والابان تشديد خرف
 تخفض بض (ولو ان تعرض) بضم لراء اي تضع بالعرض (عليه عودا) يعني ولو كان
 الخمر يبان بعارض قاله حين اتاه بقدر من لبن وفيه استحباب التغطية لان الشرب
 من اثناء غير مخمّر مكره او محرم (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية
 عنه (امتي الغر المحجلون يوم القيمة من اثار الوضوء) تقدم معنى الغر والمحجل
 في الباب التاسع في حديث وددت انا قدر انا قيل يستحب الزيادة بشئ في غسل
 المرفقين والكعبين فان قلت هذا يناق قوله عليه الصلاة والسلام لما توضأ ثلثا
 ثلثا فن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم فلنا المراد به الزيادة على العدد بدليل
 سياق الحديث (ق) البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه
 (انت اخونا وهو لانا قاله يزيد بن حارثة) تقدم بينه في الباب الثاني في حديث انما الخالة
 ام (خ) عروبة بن الزبير رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه وهو من كبار التابعين
 ولد سنة اثنين وعشرين وهو واحد الفقهاء السبعة من اهل المدينة (انت اخي في
 دين الله وكأبه) وهو قوله تعالى انما المؤمنون اخوة (وهي لى حلال قال لاني بكر لما
 خطب عائشة رضى الله تعالى عنها فقال له ابو بكر انما انا خولك كذا وقع مر سلا)
 وهو ما اسند التابعي الى النبي عليه الصلاة والسلام من غير ذكر الصحابي الذي يروى
 (وهو من حديث عائشة عن النبي) (ق) جابر رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية
 عنه (انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة)

مصداقه قوله تعالى لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة (ق)
 انس رضى الله تعالى عنه (انفا على الرواية عنه قال لقي النبي عليه السلام رجل
 فقال يا رسول الله متى الساعة فقال عليه السلام ما عدت لها قال يا رسول الله
 ما عدت لها كثير صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله فقال عليه السلام
 (انت مع من احببت) يعنى انت تكون مع محبوبك في الآخرة (ق) البراء بن عازب
 رضى الله تعالى عنه (انفا على الرواية عنه) انت منى وانما منك قاله لعلى رضى الله
 عنه (تقدم بيانه في حديث انما الخلة ام (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
 (انت هيه) هى راجعة الى التيممة والهاء للسكتة (لقد كبرت) بكسر الباء يقال
 كبر فلان اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم (لا كبرت سنك قاله لتيمة كانت عندهم
 سليم ام انس بن مالك رضى الله تعالى عنهما) تقدم الكلام عليه في الباب الخامس
 في حديث بام سليم اما تلعين (ق) ابو سعيد رضى الله عنه (انفا على الرواية عنه
 (اوه) بتشديد الواو المفتوحة وتسكين الهاء كقوله العرب عند الشكاية والوجع
 (عين الربوا) يعنى حقيقته لاشبهه وان كانتا في التحريم سواء (لانفعل ولكن اذا
 اردت ان تشتري التمر) يعنى التمر الجيد (فبع يبيع آخر) يعنى بيع التمر الردى بشى آخر
 غير التمر الجيد (ثم اشتره) يعنى اشترى التمر الجيد بذلك الشىء (قاله لبلال حين جاءه)
 اى جاء النبي عليه الصلاة والسلام (تمر برنى) يفتح الباء وتشديد الباء بعد نون وهو
 نوع جيد من التمر (وقال كان عندنا تمر ردى فبعته منه صاعين بصاع لمطعم النبي
 عليه السلام) المطعم مصدر مسمى اى لان يطعمه (وفي رواية البخارى اوه او هو مرتين)
 وانما لم يأمر برد ذلك البع لظهور ان ماهو حرام لانقر عليه بل يفتح اولان
 بانه كان مجهولا ولم يمكن معرفته وقد جاء في رواية اخرى عن ابى سعيد انه
 عليه السلام قال عين الربوا فردوه (م) نبشة الهذلى رضى الله عنه) نبشة بالنون
 والباء الموحدة بعدها وبالشين المجهمة على صيغة التصغير والهذلى بالذال المجهمة
 قيل مارواه عن النبي عليه السلام احد عشر حديثا وانما اخرج منهم مسلم هذا
 الحديث (ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله) فيه دليل على ان صوم
 هذه الايام غير جائز لغير التمتع بالاتفاق واما التمتع الذى لم يجد الهدى فجازله
 ان يصوم عند احد ومالك (ق) عائشة رضى الله عنها) نفقا على الراية عنها
 (ابن اناغدا ابن اناغدا) كرهه لثا كيد يعنى في بيت اية زوجة اكون غدا هذا كانه
 استئذان من ازواجه ان يكون في بيت عائشة رضى الله عنها لميله اليها كثير وان
 لم يكن في قسمها فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء وكان عليه السلام في بيت
 عائشة الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر ربيع الاول (قاله في مرضه الذى نوى فيه)
 (م) ابو قتادة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم يمسح رأس عمار بن ياسر ترحاحين يحفر الخندق ويقول له (بؤس ابن سمية)
بضم السين المهملة وقحح الميم والياء المشددة اسم ام عمار قيل اسلمت قديما بمكة
وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فذنت بؤس بالنصب
منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه بقوله (تفتلك فنة باغية) يعني
ما نشد بؤسك يا عمار في حال ان تفتلك الفنة الباغية وان روى بالرفع فبؤس خبر
مبتدأ محذوف يعني نصيبك بؤس وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفنة
الباغية وقتلهم عمارا في الباب الثامن في حديث تقتل عمار الفنة الباغية (م) ابن
مسعود رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (بحسب المرء) الباء فيه زائدة
(من الكذب) من فيه بيان للضمير في بحسب (ان يحدث بكل ماسمع) يعني تحدث
الانسان بكل ما يسمع يكفيه من الكذب لان السمع يكون صادقا وكاذبا
فاذا تحدث بكل ماسمع يصير كاذبا لا محالة (ق) انس رضى الله تعالى عنه انقفا
على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وماء
طيب يقاله ببرحاء ٣ بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة ومد الحاء المهملة فلما نزلت
هذه الآية * ان تناولوا البر حتى تنفقوا مما يحبون * قام ابو طلحة فقال يا رسول الله
ان احب اموالى الى ببرحاء وانها صدقة لله تعالى فضعها حيث شئت فقال
عليه السلام (بخ ذلك مال ربح) بالباء الموحدة اى ذور ببح (بخ ذلك مال ربح)
كرره للتأكيدي بخ باسكان الحاء المحجمة وبكسر ها منونة وغير منونة ويشدبدها
يقال عند تعظيم امر والرضاء به (وقد سمعت ما قلت وانى ارى ان تجعلها في
الاقربين) اراد به اقارب ابى طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعدما اطلقت
يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابي طلحة (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى
مسلم عنه (بلى فجدى) بلى حرف تصديق وجدى بالبدال المهملة وبالجملة ايضا
يعنى اقطعى (تملك فانك عسى ان تصدق) قيل هذا تعليل لجواز خروجها
ويعلم منه ان السائلة لو لم تصدق لما جازلها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل
وانما هو خارج مخرج التبريض على فعل الخير (او فعلى معروفا) او هذه للتشويق
يعنى اذ بلغ مالك نصابا تؤدى زكوةه والافاعلى معروفا من التصدق (قاله لخالة
جابر وقد طلقت فارادت ان يمد نخلها فنجرها رجل ان يخرج فساءت النبي عليه
السلام عن جواز خروجهما لادل الحديث على جواز خروج المعتدة للحاجة نهار الان
الجديكون في النهار غالبوا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز خروجها لاليل
ولانهار امستونة كانت اورجعية والسافعى في المستونة مع مالك وفي الرجعية مع
ابى حنيفة (م) عائشة رضى الله عنها) روى مسلم عنها (بيت لاتم فيه جياع)
جمع جائع (اهله) بالرفع فاعل جياع تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يجوز

٣٠٠ في الفاء وس بترحاء
(الاصححه)

اهل بيت عندهم التمر (م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (بين العبد)
 المضاف فيه محذوف اى بين ايمان العبد (و) بين (الكفر ترك الصلاة) يعنى من
 اقام الصلاة فهو مؤمن ومن ترك الصلاة فهو كافر او نقول كان مقتضى الظاهر
 ان يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة
 من يخضع لمعبوده و يصدقه ومن كفر استنكف عن عبوديته ووضع موضع
 الكافر للكفر بالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلاة غير جاحد يكفر لظاهر
 الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان
 يشرك به ويفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلاة ليس بشرك فيكون مغفورا
 والكفر ايس كذلك فالو الحديث بالسجل او بان المراد بالكفر كفران النعمة
 لكن عند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان
 الفرائض جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله عليه الصلاة والسلام لا يزنى الزانى
 وهو مؤمن وغيرهما فيقتل تارك الصلاة بالسيف حدا كما رجم المحسن لقوله عليه
 الصلاة والسلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وليقيموا الصلاة
 وليؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج منه لان الايمان قديته النبي
 عليه السلام حين سأل جبرائيل عليه الصلاة والسلام عن حقيقته وهو ان تؤمن
 بالله وملائكته وكتبه ورسوله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره والفرائض
 غير داخله فيه ولا يقتل ايضا بل محبس الى ان يتوب لقوله عليه الصلاة والسلام
 لا يحل دم امرئ مسلم الا بحدى ثلث وليس ترك الصلاة منها (ق) عبد الله بن مغفل
 رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (بين كل اذنين صلوة بين كل اذنين
 صلوة) كرر الكلامين للتأكيد و اراد بالاذنين الاذان والاقامة بطريق التغليب
 قال الخطابي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة
 اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلاة ثم قال في الثانية (لمن شاء)
 دفعا لتوهم وجوبها فان قلت كيف يعم هذا الحكم والصلوة بعد اذان المغرب
 اقامتها مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلاة في ذلك الوقت وهى
 لاتا في كراهيتها (ق) عبد الله بن سلام رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية
 عنه (تلك لروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة
 عروة الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت قاله حين قص رؤياه عليه) تقدم تقريره
 في الباب السابع في حديث اما الطريق التي رأيت عن يسارك (م) عائشة رضى الله
 تعالى عنها) روى مسلم عنها (تلك الكلمة الحق بخطفها الجن) على وزن يعلم
 يعنى يأخذها بسرعة (فيقتذرها في اذن وليد) يعنى يلقبها في صمخ ولى الجنى
 وحببيه وهو الكاهن (فبر بد فيها) اى يزبد وايه على تلك الكلمة وفي هنا يعنى

على (مائة كاذبة) بفتح الكاف وكسر الذال (قاله لها حين قالت ان الكهان
 جمع الكاهن وهو مدعى معرفة الغيب) كانوا يحدثوننا بالشيء فجهده (حقا) تقدم
 توضيحه في الباب الثاني في حديث ان الملائكة تنزل في العنان (ق) البراء ابن
 عازب رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (تلك الملائكة كانت تسمع لك
 ولو قرأت) يعنى لو دمت على قرائتك (لاصبحت) أى الملائكة (براهها الناس
 ما تستر منهم) أى من الناس ما هذه يجوز ان تكون موصولة وان تكون نافية
 والضمير فى تستر للملائكة (قاله لاسيد) على وزن التصغير وقيل بفتح الهمزة
 وكسر السين والاول اصح (بن حضير) بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المجهة
 وسكون الياء المشناة تحت (حين قرأ سورة الكهف بالليل) اقول فيه تسامح
 من المص لانه ظرف لقوله قال فظاهر ان هذا القول لم يكن حين قرائته بل
 كان حين حكى اسيد ما رآه صباح تلك الليلة هكذا روى الراوى وقال فلما اصبح
 اتى النبي عليه الصلاة والسلام وذكر ذلك له على ان الحديث غير مروى
 عن البراء بل عن ابى سعيد الخدرى والمروى من البراء ابن عازب فى القضية المذكورة
 فى المتن انه عليه الصلاة والسلام قال تلك السكينة نزلت بالقرآن هكذا روى
 فى المصابيح والصححين (وعنده فرس مربوط بشطنين) الشطن بفتح الشين
 المجهة والطاء المهملة الجبل الطويل الشديد القتل انما ذكر الربط بشطنين
 تشبيها على انه كان جوحا ولو كان سهل القيادة لكفاه شطن واحد
 (فغشسته بلحابة) أى سترته يعنى وقفت فوق فرسه قطعة سحاب
 (جعلت تدنو وتدنو) يعنى طفتت تقرب من العلو الى السفلى لسماع قراءة القرآن
 (وجعل فرسه ينفر منها) بالفاء والراء المهملة من النفاذ وروى ينفر بالقاف
 والراء المجهة من نقر ينقر على وزن ضرب يضرب اذا وثب وفى الحديث جواز ان ترى
 الامة الملائكة وان قراءة القرآن سبب لنزول الرحمة (م) ابن مسعود رضى الله
 تعالى عنه) روى مسلم عنه (تلك محض الايمان) يعنى علامة خلوصه لان من
 كان ايمانه مشوبا بالاعتماظم تكلم ما وقع فى قلبه من وسوسة الشيطان (يعنى
 الوسوسة قاله حين سئل عنها وهى ما يمجذ الانسان) ما فيه مصدرية
 (فى نفسه ما يتعاطم ان يتكلم به) خوفا من ربه لعله فساد ما وسوسه الشيطان
 (ويروى ذلك) اشارة الى مصدر يتعاطم (صرح بـ الايمان) (م) رواه ابو هريرة
 تفرد به) أى بالروى ثانيا عن الراوى الثانى (مسلم ايضا) أى كما تفرد بما روى
 اولاه عن ابن مسعود (م) رافع بن خديج رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
 (ثم الكلب خبيث) استدلل به بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزة
 ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه

عليه الصلاة والسلام قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفقوا وقد ثبت
 انه عليه الصلاة والسلام اجتمه واعطى الحجام اجرة وقال قوم ما يبيع اقتناؤه في ماله
 جائز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعة لكن على متلفه القيمة كالم الولد (ومهر البغي)
 وهو ما تأخذه لزانة على زناها (حيث) يعني حرام فخرته ثابتة بدليل آخر سماه
 مهر الانه على صورته (وكسب الحجام خبيث) اطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله
 من ادنى المكاسب (خ) انس رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) (حكى نياها
 ادخلك الجنة) اى صار سببا لدخولك لانه اوجب له لان دخول الجنة انما هو
 بفضل الله اوردته بلفظ الماضى ابرازاله فى معرض الحاصل (قوله لرحل كان
 يلازم هذه السورة) فى كل ركعة فقبل له ما يحملك على لزومها فقال انى احبها
 (يعنى سورة الاخلاص) (م) بريدة بن الحبيب رضى الله تعالى عنه (روى مسلم
 عنه) (حرمة نساء المجاهدين على القاعدىن) اى على الذين قعدوا عن الغزو
 لعذر او غيره (كحرمة امهاتهم) فى لزوم رعاية حقوقهن وسوء النظر اليهن
 (وما من رجل من القاعدىن يخلف رجلا من المجاهدين فى اهله) يعنى يكون
 خلفاله فى رعاية مصالحه (فيحونه فيهم) اى يخون القاعد الغازى فى اهله
 (الواقف له) اى صار موقوفا للمجاهدين (يوم القيمة فيأخذ من عمله ماشاء)
 اعلم ان المأخوذ من الثواب ينبغي ان يكون بقدر خيانتة العمل قوله ماشاء يكون
 محمولا على المبالغة فى التخويف قال الشيخ الشارح هذه الجناية لكونها
 اعظم الجنابات كمن اخذ كل الحسنات (ثم التفت اليارسول الله عليه الصلاة
 والسلام فقال في ظنكم) قال المظهر هذا خطاب للقاعدىن اى في ظنكم بالله مع هذه
 الخيانة يعنى اذا علمتم هذا فاحذروا عن الخيانة وقال التور يشتم خطاب للمجاهدين
 يعنى في ظنكم فى حصول مجازاة اعلى من هذه المجازاة واقول القول الاول اولى
 لان سياق الكلام جار فى حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم يفهم منه (ق) ان
 عمر رضى الله تعالى عنه (اتفق على الرواية عنه) (حسابكم على الله احد كما كاذب)
 يعنى يلزم عليه التوبة (لا سبيل لك عليها) بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا
 (قوله للمتلاعنين بعد فرغهما من الامان) (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
 اتفق على الرواية عنه (حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعودة لمريض واتباع
 الجنازة اجابة الدعوة وتشميت العاطس) وهذه الحقوق من الفروض الكفاية
 (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (حق المسلم على المسلم قبل
 وما من يارسول الله قال ان القيمة فسل عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحتك) اى
 طلب منك النصيحة (فانصحه واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعدوه واذا مات
 فاتبه) وهذا الحديث فى معنى الحديث المتقدم لانه ذكرها ابتداء السلام وفى المتقدم

رده وزاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين سبعة (ق)
 ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (تفقا على الرواية عنه) (حق الله على كل مسلم ان يغتسل
 في كل سبعة ايام يغسل رأسه وجسده و يروى لله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل
 سبعة ايام يوما) اراد به يوم الجمعة بدليل ماورد في رواية يوم الجمعة مكان يوما تقدم
 الكلام عليه في الباب السابع في حديث الغسل يوم الجمعة (م) جابر رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (حلبها على الماء) بفتح اللام مصدر والمراد به ان يحلب في الموضع
 القريب من الماء لانه في الغالب يكون مجمعا للناس فيصيبهم من اللبن (واعاره دلوها
 واعاره فخلها و منحتها) بالرفع عطف على الاعارة منحة الابل اعارة ناقته لحلبها
 الفقير (وحل عليها في سبيل الله قاله لرجل قال يا رسول الله ما حق الابل) هذا
 الحق بمعنى الجدير لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر
 الفقير ليها لعل ماورد في حديث آخر من انه الحق الوعيد بتارك هذه الامور
 يكون محمولا على صورة الاضطرار (ق) عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنه (حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب
 من المسك وكبراته) اي ظرفه (كبحوم السماء من شرب منه فلا يظما ابدا)
 تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث والذي نفسى بيده لا يئته اكثر من بحوم
 السماء (م) ابو الدرداء رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (دعوة المرء المسلم لاخيه
 بظهر الغيب مسجوبة عند رأسه ملك مؤكل فكلاما دعوا لاخيه بخير قال الملك المؤكل
 به أمين ولك بمثل) تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه
 بظهر الغيب (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (دينار انفقته
 في سبيل الله) دينار مبتدأ وانفقته صفة (ودينار انفقته في رقبة) اي في فك رقبة
 (ودينار تصدقت على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها) اي اعظم الدناير
 المذكورة (اجر الذي انفقته على اهلك) اعظمها مبتدأ والذي انفقته خير والجملة
 الاسمية خبر لدينار في اول الحديث وانما صارت اعظم لان في انفاق الامل صلة الرحم
 غير التصديق (م) عثمان بن ابي العاص الثقفي رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (ذاك
 شيطان يقال له خنزب) بخاء هجعة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء هجعة
 مكسورة او مفتوحة قال ابو عمر و الخنزب قطعة لحم منتنة وهو ناب ذلك الشيطان
 (فاذا احسسته فتعوذ بالله منه وانفل على يسارك) بضم الفاء وكسر ها اي
 الق التفل وهو نفض معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان (ثلثا فانه له
 حين قال ان الشيطان حال بيني وبين صلوتي وقرآتي) يعني اذهب عنى اللذة
 والخضوع فيها (يلبسها على) بكسر الباء وتشديدها اي يشكني فيها (خ) عائشة
 رضى الله تعالى عنها (روى البخارى عنها) (ذلك لو كان) قاله عليه الصلاة والسلام حين
 قالت واز أساء هذه كلمة تستعمل في الندبة ارادت بها هنا التحزن من موتها

ذلك بكسر الكاف خطاب لعائشة وذا اشارة الى موتها (واناحي) الجملة للعال
 (فاستغفر لك وادعوك) روى انها قالت فقلت وانكلاه والله اني لاطنك
 تحب موتي ولو كان ذلك لظلت معر سابغ معض ازواجك فقال عليه الصلاة والسلام
 بل انوار اساه اراد به عليه الصلاة والسلام والله اعلم انها تبتى بعده وفي الحديث
 اشارة الى انه يجوز التزام فعل على تقدير موت احد (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى
 عنه (اتفقا على الرواية عنه (رأس الكفر نحو المشرق) بالنصب على الظرفية
 يعني في جهة المشرق يجوز ان يراد به كفران النعمة لان اكثر الفتن التي كانت في
 الاسلام بعد قتل عثمان من فتنة الصفيين والنهروان وقتل الحسين بالعراق وفتنة
 الجحجم وابن الزبير قالوا قتل فيها خمسة من قراء التابعين وغيرها من الفتن كان
 ظهوره من قبل المشرق وارقاة دماء المسلمين كفر ان نعمة الاسلام ويجوز ان
 يراد به الكفر الذي هو ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال (والفخر
 والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبور) بالجر صفة الفدادين
 والسكينة في اهل الغنم) تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الفخر والخيلاء
 في الفدادين (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (رب اشعث) وهو
 الذي يابده شعره لما لا يدهن ولا يسرح (مدفوع بالابواب) اي من شأنه ان يدفع فيها
 لقبجه لرثانة هيئته (لو اقسم على الله لا يره) تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
 ان من عباد الله من لو اقسم على الله لا يره (خ) سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه
 روى البخاري عنه (رباط يوم) وهو مصدر رباط اذا اقام في ثغر من ثغور
 الاسلام حارسه من العدو (في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها) قيل معناه ثواب
 رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها في الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه
 ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وذلك ان الدنيا ونعمها
 محسوسة مستعظمة في النفوس فحقق النبي عليه الصلاة والسلام في قلوبهم ان ثواب
 اليوم الواحد في الرباط خير من تملك هذه المحسوسات (فوضع سوط احدكم
 من الجنة خير من الدنيا وما عليها) خص السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا
 ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقى سوطه قبل ان ينزل
 لتلايسه سقط احد فيه وهذا نحر يض منه عليه الصلاة والسلام على ما في الجنة وقمع في
 اناء كلاله (والروحة) وهو المارة من الرواح وهو السير بمد الزوال (بروحها
 العبد في سبيل الله او الغدوة مرة) من الغدو وهو السير قبل لزوال (خير من الدنيا
 وما عليها) (م) سلمان رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) رباط يوم وليلة
 في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل
 يعني يكتب له اجر رباطه الى يوم القيمة وفيه فضيلة مختصة للرباط المجاء في صحيح

مسلم كل ميت يختم عليه عمله الا المرابط فانه يتنى عليه عمله الى يوم القيمة و اجرى عليه رزقه) يعنى رزق في الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يتساوا يا في نوع الرزق وفي الرتبة (وامن) بفتح الهمزة وكسر الميم اى صار امينا (الفتان) بضم الفاء جمع فتن يعنى امن من كل ذى فتنة حالة الموت ورواية الطبرى بفتح الفاء اى من الشيطان (م) عائشة رضى الله تعالى عنها (روى مسلم عنها) (ركعتا الفجر) المراد منهما سنة الصبح (خير من الدنيا وما فيها) وفيه عظيم ثوابهما (م) المغيرة بن شعبه رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال كان النبي عليه الصلاة والسلام يسقى اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال عليه الصلاة والسلام (سقى القوم آخرهم شربا قيل لان غرضه قديكون تناول سور الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح تبرك بسوره وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن شرب الاكابر والاول انسب للمقام وانما صدر هذا القول منه لعلميا لاصحابه (ق) ابن مسعود رضى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (سباب المسلم) بكسر السين مصدر ساب (فسوق) لان شتم المسلم بغير حق حرام (وقتاله كفر) يعنى قتال المسلم بغير حق كفر ان استحله او المراد من الكفر كفر ان النعمة (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال عاد النبي عليه الصلاة والسلام رجلا ضعف جسمه وخفي كلامه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تدعو الله بشئ فقال كتبت اقول اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فمجله لى في الدنيا فقال عليه الصلاة والسلام (سبحان الله لا تطيقه) اى لا تطيق عقابه تعالى لان نشأة الانسان في الدنيا للهلاك فتزاد في الآلام يفضى اليه ولا كذلك نشأة الآخرة (او لا تستطيعه) شك من الراوى (و يروى لاطافة لك بعداذاب الله افلا قلت اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) وهذا ارشاد من النبي لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمع (قاله لرجل عاده فدعا الله به فشفاه) اى دعا لرجل بذلك الدعاء فشفاه الله (خ) ام سلمة رضى الله تعالى عنها) روى البخارى عنها (سبحان الله ماذا انزل الليلة) ذا بمعنى الذى والاستفهام فيه للتعجب فيكون تقريرا لما قبله ولذا فصله وقيل ماذا بمعنى اى شئ (من الحزائن) بيان للنزل عبر عن الرحمة بالحزائن لعزتها (ماذا انزل الليلة من الفتى) يعنى من العذاب عبر عنه بالفتى لانها اسباب مؤدية اليه وجهها لكثرة ثبتهما (من يوقظ صاحب الحجر جمع الحجر) اراد بصواحبها ازواجه عليه الصلاة والسلام يعنى من يوقظ ازواجى للصلوة (رب كاسية) يعنى رب نفس كاسية بالوان الشباب (في الدنيا عارية في الآخرة) يعنى عارية من انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعنى لا ينبغي لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن

على فانهن وان كن كاسيات خلعة كونهن از واجي فهن عاريات في الآخرة
 لا ينفعهن هذه النسبة اذ لم يعملن (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم
 عنه) سيحان بفتح السين المهملة نهر المضيقة وسيحون نهر بالهند
 (وجيحان) بفتح الجيم نهر آذنه في بلاد الارمن وجيحون نهر بلخ وما قاله
 الجوهري في صحاحه جيحان نهر بالشام فغلط او انه اراد المجاز من حيث انه ببلاد
 الارمن وهي مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضي سيحان وسيحون
 نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قاله النووي (والفرات
 والنيل كل من انهار الجنة) تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة
 في الباب السادس في حديث بينا انا في الخطيم فيعرف منه توجيه كون سيحان
 وجيحان منها (م) شداد بن اوس رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) سيد
 الاستغفار (اي افضله واعظمه نفعا) ان يقول العبد اللهم انت ربي لاله
 الا انت خلقتني وانا عبدك هذه الجمل حال مؤكدة (وانا على عهدك) يعني
 انا مقيم على ما عهدت الي من امرك وبينته برسالة رسلك (ووعدك)
 يعني انا مترصد بما وعدتني من الاجر على امتثال امرك (ما استطعت)
 اي بقدر استطاعتي وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره يعني لا اقدر ان اعبدك كما
 تحب وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتي قيل العهد هو الذي اخذه الله من
 ذرية آدم حين قال است ابريكم قالوا بلى (اعوذ بك من شر ما صنعت ابوا لك
 بيمينك على) اي اعترف (وابوا لك بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب
 الا انت) انا سمي النبي عليه الصلاة والسلام هذا القول سيد الان فيه اقرارا
 بالوهية الله تعالى وخالقيته وعمودية نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة اليه ولعجزه
 عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله تعالى بالخطاب كثير فيه (من قالها) اي
 هذه الكلمات (في النهار موقنا بها) اي ممتقدا بها وهو نصب على الحال (مات
 من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل) من ههنا لا تبعض
 (وهو موقن بها مات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة) (ق) ابو بكر
 رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) شهر اعيد لا ينقصان) اي لا ينقص
 اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا في سنة واحدة
 فيحمل على الاغاب لكن المعتمد هو الوجه الاول (م) عمر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه)
 (صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعني القصر)
 تفسير للصدقة (في السفر مع الأمن) قاله عمر حين سأل النبي عليه الصلاة والسلام
 فقال انقصر الصلوة في السفر حالة الأمن وقد علق القصر بالحرف في قوله
 تعالى اذا حضرتم في الارض فايس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة

ان ختم ان يفتكم الذين كفروا ضربتم في الارض اى سافرتم فيمن عليه الصلاة والسلام يشاره امره بقبول صدقة القصر انه غير معلق بالخرف وفي ترك المسافر القصر حال الأمن ردها فينبغي ان لا يترك فان قلت فما الفائدة في قوله تعالى ان ختم قلنا ذكره نظرا الى الغالب لان الآية نزلت في اسفار النبي عليه الصلاة والسلام واكثرها لم يخل عن خوف العدو (م) زيد بن ارقم رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (صلوة الاوابين) بتشديد الواو اى الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله (اذارمضت الفصال) اى احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى في الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس تميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستأنين بذكر الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذارمضت الفصال لان الفصال لفة جلود اخفافها تنفصل عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر فتتركها (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءاً) (خ) ابن عمرو ابو سعيد رضى الله تعالى عنهما (روى البخارى عنهما (صلوة الجماعة تفضل صلوة الفرد) بالفاء والذال النجمة المشددة اى المنفرد (بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابن سعيد وفي رواية ابن عمر بسبع وعشرين) قيل المراد بالدرجة والجزء مقدار ما ولا يلزم ان يكون كل منهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزئت خمسا وعشرين جزءا صارت سبعا وعشرين درجة فيتساوى رواية ابن هريرة ورواية ابن عمر قال النووي هذا غفلة من قائله فان في الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة فاختلف القدر مع اتحسا اللفظ وقيل لامتنافاة بين الروايتين فذكر القليل لاني الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبي عليه السلام الاو بالقليل ثم اعلمه الله بزيادة فضله على من صلى بالجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين في رعاية آداب الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة تكون في الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقتها وهو مذهب الشافعى لقوله عليه الصلاة والسلام صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته مع الرجل (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته) بالجر عطف على صلوته

(في سوقه بضمها) بكسر الباء وقيل بتفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة (وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه) بالزاي العجبة اى لا يقيم من موضعه (الا الصلوة) يعنى لم ينو يخرج وجهه من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان افضلية الجماعة تحصل بجماعة في المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال القرطبي انه حاصل بمطلق الجماعة (لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة) اى في حكم المصلى من جهة الثواب (ما كانت الصلوة يجلسه) يعنى مادام انتظار الصلوة بجماعة يمنعه عن ذهابه (والملائكة يصلون على احدكم مادام في مجلسه الذى صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه) يعنى وقفه للتوبة (مالم يوذ فيه) يعنى مالم يصد رمنه بغير حق مايتأذى منه بنو آدم (مالم يحدث فيه) يعنى مالم يفعل في مجلسه امر احدثنا ومبتدعا وقيل معناه مالم يبصر فيه ذا حدث (ق) ابن عمر رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح) اى عن اتيانه (فاوتر بواحدة) قاله لما سأل رجل عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعي على ان الافضل في نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة رحمه الله الافضل في نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه ادوم محرمة فيكون اكثر مشقة وحل المثنى على الشفع (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) صياح المولود حين يقع نزغة (بالغين المجدبة اى نخسة وطعنة (من الشيطان) تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما من مولود يولد (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (ضرس الكافر مثل احد) يعنى سن الكافر في جهنم يكون مثل جبل احد في العظمة (وغلاظ جلده مسيرة ثلث) اى ثلث ليال ليكون المدة اكثر (م) جابر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الثمانية) تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من كان عنده طعام اثنين (م) صهيب بن سنان رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه عجبا الامر المؤمن ان امره كله خير وليس ذلك لاحد الا المؤمن (اراد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة) ان اصابته سراة) وهى ما يسر بها (شكرا فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر) يعنى رضى بتلك المكرهه ووطن نفسه عليها فكان خيرا له وهاتان الشرطيان

بيان لكون امر المؤمن كله خيرا ولهذا فصلها عما قبلها (م) جابر بن سمرة رضى الله
 عنه (روى مسلم عنه قال كنا صلى مع النبي عليه الصلاة والسلام فاذا سلم احدينا
 كان يشبر بيده الى من في يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال عليه الصلاة والسلام
 (على ما توثقون) بهزمة بعدها واو الجمع اى تشيرون (بايديكم كانها اذئاب
 خيل شمس) بضم الشين وسكون الميم جمع شمس بفتح الشين وهو من الدواب
 ما لا يستقر لحدتها (وانما يكفي احدكم ان يضع) ان مع الفعل فاعل يكفي
 (بده على فتحده ثم يسلم على اخيه) اراد به الجنس (من على يمينه وشماله)
 من الموصولة مع صلتها بدل من اخيه (ق) ام قيس بنت محصن رضى الله تعالى
 عنه (بكسر الميم والصاد المهملتين اتفاقا على الرواية عنها (علام تدغرن) اصله
 على ما حذف الالف من ما الاستفهامية على سبيل الانكار قال النووي قوله علامه
 تدغرن بهاء السكته هكذا وقع في جميع النسخ تدغرن بالبدال والراء المهملتين
 بينهما عين مجهزة اى تعمرن وتعضرن (اولادكن بهذا العلق) بضم العين
 المهملة ما يعصر به العذرة من اصبع وغيرها يعنى لا تعصرن عذرة اولادكن
 بالاصبع وغيرها وبكسرهما الداهية فيكون الباء بمعنى فى على التوجيه الثانى (عليكن
 بهذا العود الهندي) ي الزمن باستعماله فى عذرة اولادكن قيد العود بالهندي
 ثبوت نوع آخر منه يقال له عود بحرى كذا وجهه بعض الشارحين
 وقال النووي العلق بفتح العين مصدر يعنى على اى شئ يعالجن بهذا العلاج
 الشنيع الذى هو العلق وزوى بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق وهى الداهية
 والافقة (فان فيه سبعة اشقية منها ذات الجنب) اى من تلك الاشقية شفاء
 ذات الجنب او التقدير سبعة اشقية من سبعة ادواء منها ذات الجنب والاول اقرب
 تقدير الكلام ومنها العذرة وانما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء
 وهى ديلة كبيرة ظاهرة فى باطن الجنب متفجرة الى داخل (يسعظ من العذرة)
 وهى بضم العين المهملة وسكون الذال المهججة اجتماع الدم فى قعر الحنك الاعلى بحيث
 يظهر اتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء ان يعصرنه بالاصبع هذا ابتداء
 الكلام لبيان كيفية التداوى به يعنى يدق العود انما (ويدخل فى الانف ويلد من ذات
 الجنب) على صيغة المنجھول بتشديد الدال المهملة يقال لد الرجل اذا صب
 من الدواء فى احد شتى الفم انما بين النبي عليه الصلاة والسلام من تلك السبعة اثنين
 وسكت عن الخمسة لعدم الاحتياج الى تفصيلها فى ذلك الوقت والنبي عليه الصلاة
 والسلام هو العالم بها لكن المذكور فى الطب من منافعها انه يدر البول ويقوى
 الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم وهو
 الریح الحارة ويقتل الدود اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منفعه

يسمع قلت لانها هي الانفع في الغالب او هذه السبعة هي بكلياتها والباقي
تسبب منها (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (تفعا على الرواية عنه) (على المرء
المسلم) اي يجب عليه (السمع والطاعة لاولي الامر فيما احب وكره) اي في كل
امر سواء كرهه المسلم او رضى به (الا ان يؤمر بمعصية) اي اذا امره اولو الامر
بمعصية (فلاسمع ولاطاعة) اي لا يطيعهم (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه (على انقاب المدينة) جمع نقب بفتح النون وحقى القاضى
ضمها وهو الطريق في الجبل (ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال) يعني
بسبب الملائكة وحر استهم اياها (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى
بخارى عنه) (عمرو بن لحي) بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء (ابن قعدة)
بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة (بن خندف) بكسر الخاء المعجمة وسكون
النون وكسر الدال المهملة (ابو خزاعة) بضم الخاء المعجمة وبالزاي المعجمة
عمرو مبتدأ و ابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحي وهو اول من سبب
السوائت وهو الذي اخبر عنه النبي عليه الصلاة والسلام انه يجر قصبه في النار
فالذكور في صحيح مسلم رأيت عمرو بن لحي بن قعدة بن خندف ابني كعب يجر قصبه
في النار (م) ابو ايوب رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (غدوة في سبيل الله
او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت) تقدم بيانه فربما في حديث رباط يوم
(م) جابر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (غلاظ القلوب) يعني قساوتها
(في اهل المشرق والايمن في اهل الحجاز) اي في اليمانيين ويجوز ان يراد باهله
هنا اهل المدينة فقط لقوله عليه الصلاة والسلام ان الايمان ليأرز الى المدينة
(م) النواس ابن سيمان رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) النواس بفتح النون
وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين
المهملة غير منصرف (غير الدجال اخوفني عليكم) قال النووي اخوفني افعال
التفضيل بنون بعدها لياء هكذا رواية الاكثرين وروى بعض بحذف النون وهما
لفتان صحیحتان ولما كان مقارنة افعال التفضيل بنون الوقاية غير معتادة وجهلوا بان
اخوفني اصله اخوف لي فابدل النون من اللام كما بدلت في لمن بمعنى اعمل والمعنى
غير الدجال اخوف لي من الدجال لان فيه علامات دالة على كذبه فيستدلون
بها عليه وفي نسخة والدي نعمده الله بنظر انه المصححة على مشايخه اخوفني
بفتح الفاء وانت خبير بانه غير رواية مسلم عنهم صححوا كذا خذرا عن التكلف
السابق لكن المعنى على الاول اقرب (ان يخرج وانا فيكم وانا حجيجه دونكم)
اي محاجه قدامكم ومحضه باظهار الحجة على كذبه هذا كانه تعليل ليكون غير
الدجال اخوف له عليه الصلاة والسلام فان قلت كيف قال وانا فيكم وقد اخبر

ان الدجال سيخرج بعد المهدي ويقتله عيسى قلت يمكن ان يكون هذا الحديث قبل علمه بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا على خوف ويلجئون الى الله من شره كما قال عليه الصلاة والسلام بعثت انا والساعة كهاتين اشارة الى السبابة والوسطى (وان يخرج لست فيكم فامرء يحجج نفسه) فعيل بمعنى فاعل الجملة خبر بمعنى الامر اي فليحجج عن نفسه بما عنده من الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه (والله خليفتي على كل مسلم) هذا تفويض من النبي عليه الصلاة والسلام امته الى الله تعالى حتى يدفع شره عنهم (انه شاب ققط) بفتحين وبالاقاف والطائين المهملتين اي شديد جعودة شعره مثل شعور الخبشي (عينه طافية) اي مرتفعة عن موضعها (كأني اشبهه بعبد العزى) بضم العين المهملة وفتح الزاي المعجمة المشددة وهو يهودي من خزاعة مات في الجاهلية (بن قطن) بفتح الطاء المهملة (فن ادركه منكم فليقرأ فوائح سورة الكهف) اي اوائلها تخصيص هذه السورة تعبدى وجهه مفوض الى النبي عليه الصلاة والسلام او يقال اوائلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجأوا الى الله تعالى نجاهم من شر قيانوس والمرجو من الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال ويثبته على الدين القويم (انه خارج خلة) بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المنونة هو طريق في ازميل قال القاضي المشهور فيه فتح الخاء المهملة ونصب التاء بغير تنوين اسم موضع (بين الشام والعراق) وروى بعض خله بضم اللام وبهاء الضمير اي نزوله كذا ذكره الحميدى في الجمع بين الصحيحين (فعاث) بالعين المهملة والتاء المثناة فعل ماض من العيث اي افسدوا وقيل اسم فاعل من العثى وهو الافساد وهذا اظهر من حيث العطف على خارج (بينا وعاث شمالا) وانما قال بينا وشمالا اشارة الى ان فسادهم غير مختص بما يمر عليه من البلاد بل يبعث سراياه بينا وشمالا (فلا يأمن من شره مؤمن الا من عصمه الله يا عبد الله فابتوا) اي على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا الاعمين اذا القيم (قلنا يا رسول الله ومالبس في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهري ويوم كجمعة) قيل المراد منه ان اليوم الاول لكثرة غموم المؤمنين فيه وشدة بلاء الاعمين يرى لهم كسنة وفي الثاني يهون كيدهم ويضعف امره فيرى كشهري واليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق في كل وقت يزيد قدرا والباطن ينتص اولان الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمنحة يهون عليهم الى ان تضل شديتها ولكن هذا القول مردود لانه غير مناسب لسؤالهم بقولهم انكفينا فيه صلوة يوم وجوابه عليه الصلاة والسلام بقوله لا اقدر والله بل هذا على حقيقته ولا امتناع فيه

لان الله تعالى قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارا للعادة كما يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم (وسائر ايامه) كما ناكمي فقلنا يارسول الله فذلك اليوم الذي كسنته اتكفيها فيه صلوة يوم قال لا قدروا له قدره) يعنى اقدروا الاداء الصلوات الخمس قدر يوم بيان تقديرهم انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال الفاضل هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسببات على الاسباب غير جائز الا بشرع مخصوص كما تقدم العصر على وقته بعرفات (قلنا يارسول الله وما اسرعه) اى كيف اسرعه (في الارض قال كالغيث استدبرته الريح) الجملة حال اوصفة الغيث واللام فيد للعهد الذهني (فيا ترى على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبيون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبث فتروح عليهم) اى يجيئهم بعد زوال الشمس (سارحتهم) يعنى مواشيهم السارحة الماشية التي تذهب بالغذاء الى مراعيها (اطول ما كانت ذرى) بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياه جمع ذرورة وهى اعلى سنام البعير وذرورة كل شئ اعلاه (واسغده) افعال التفضيل اى اتمه (ضروعا) وهو كناية عن كثرة اللبن (وامده) افعال التفضيل من المد (خواصر) جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهى ماتحت الجنب ومدها عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن (ثم يأتى القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصحبون محباين) اى يصيرون اصحاب محل وهو القحط (ليس ايديهم شئ من اموالهم ويمر بالخرابة فيقول لها اخرجي كنوزك فتبعه كنوزها كيعاسيب التحل) وهو جمع العسوب بفتح الياه المشناة تحت والعين والسين المهملتين والباء الموحدة يعنى تظهر كنوز تلك الخربة ويجمع عند الدجال كما يجمع التحل عند يسوبه (ثم يدعو رجلا مئثنا شبابا) نصب شبابا على التمييز يعنى يكون ذلك الرجل فى عنفوان شبابه (فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين) بكسر الجيم وسكون الزاي المعجمة قطعتين (رمية الغرض) منصوب بمقدر يعنى قطعتين بعيدتين مقدار رمية الغرض وهو الهدف فيديه ليظهر عند الناس بلاشبهة انه هلاك (ثم يدعو) اى الدجال الرجل المنطوع (فيقبل) اى الشاب على الدجال (يتهلل) وجهه الجملة للحال اى يستتير وجهه من الفرح (ويضحك) حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول يصلح هذا الها (فيبما هو كذلك) اى بين اوقات حال الرجل وفساد الدجال (اذبعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي) بالنصب

على الظرفية (دمشق) بفتح الميم وكسرهما والفتح اشهر (مهرودنين) روى
 بالبدال المهملة والمجزة والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس (واضعا
 كفيه على اجهته ملكين اذا طأ طأ رأسه) بالطائين المهملتين اى خفض
 (قطر) اى يقطر (عرقه واذا رفعه محدر منه) يعنى اذا رفع رأسه نزل (جان)
 بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة (كاللؤلؤ فلا يحل بكافر)
 بضم الحاء قال النووى معناه لا يقع وقال الطيبي هو بكسر الحاء معناه لا يحق
 (بجدريج نفسه) بفتح الفاء وهو معروف اى نفس عيسى ويجد على تقدير ان فيه
 فاعل لا يحل (الامات) يعنى لا يحق بكافران بجدريج نفسه فى حال من الاحوال
 الاحال الموت (ونفسه ينتهى حيث ينتهى طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد) بضم
 اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس
 (فيقتله) فان قلت ما قيل هذا يقتضى ان يموت الدجال حين رآه عيسى عليه الصلاة
 والسلام لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه فى الباب الثانى فى حديث لا تقوم
 الساعة حتى ينزل الروم بالاعاقى (ثم يأتى عيسى ابن مريم قوم قد عصمهم الله منه)
 اى من الدجال (فيمسح عن وجوههم) يعنى يزيل عنها ما اصابها من غبار
 الغزو ومبالغة فى اكرامهم او معناه يكشف ما زل بهم من الخوف ويسره بخبره
 بقتل الدجال (ويحدثهم بدرجاتهم فى الجنة فيبئسوا هو كذلك اذا وحى الله
 الى عيسى انى قد اخرجت عبدا الى لايدان لاحد) اى لاطاقة ولاقدرة له
 (بقتالهم) عبر عن القدرة باليد لا المباشرة والدفاع يكونان بها وانما ثنى اليد
 ليكون ابلغ فى المعنى (فجر زعبادى الى الطور) يعنى ضمهم الى انطور بمجعله
 حرزا لهم (ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون) اى
 من كل موضع مرتفع يسركون (فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية) بالاضافة
 بحيرة تصغير بحيرة وهو ماء مجتمع بالشام طوله على عشرة اميال وطبرية اسم
 موضع (فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه اى بهذه البحيرة
 مرة ماء ثم يسرون حتى ينتهون الى جبل الخمر) بفتح الخاء المعجمة والميم
 (وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من فى الارض هلم) اى تعال
 (فلنقتل من فى السماء فيرمون بنشابهم) بضم النون وتشديد الشين المعجمة
 جمع النشاب وهى السهم البساء فى بنشابهم زائدة (الى السماء فيرد الله نسابهم
 محضوبة ويحصر نبي الله عيسى واصحابه) وهو على بناء المجهول اى يحبس
 فى جبل الطور (حتى رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم) لغفرهم
 وشدة جوعهم (فيرغب نبي الله عيسى واصحابه) اى الى الله تعالى يقال رغب
 اليه اذا دعا، يعنى يدعون الله تعالى فى اهلاك يأجوج ومأجوج (فيرسل الله

عليهم النصف) بفتحين والغن العجوة جمع نغفة وهي دود يكون في انف الابل
والبقرة والغنم (في رقابهم فيصبحون فرسي) بفتح الفاء وسكون الراء المهملة
وبالدين المهملة جمع فرس بمعنى قنبل (كوت نفس واحدة) يعني يهلكهم الله في ادنى
ساعة باهون شئ وهو النصف (ثم يهبط نبي الله عيسى عليه السلام واصحابه) اي
من الطور (الى الارض فلا يجدون في الارض) موضع شبر (الاملاء زهيمهم)
بفتح الزاء العجوة والحاء مصدر زهم اللحم اذا صار رائحته مكروهة من غير نتن كذا
في الغربيين (ونتهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله) يعني يتضرعون
في ازالة نتهم (فيرسل الله عليهم طيرا كاعتناق البخت) بضم الباء الموحدة
وسكون الخاء العجوة نوع من الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيوراً
على صورة البخت فتحملهم (فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطراً
لا يكن منه) اي لا يستتر من المطر الجملة صفة مطر يقال كذبت الشئ واكذنته
اي سترته (بيت مدر ولاور) اي بيت اهل الحضرة والبدو وهو فاعل يكن
ومفعوله محذوف وهو شيئاً فيغسل الارض حتى يتركها (كازلفه) بالفتح
وبالزاي العجوة والفاء وهي موضع الماء وقيل هي المرأة شبهها بها لاستوائها
واضافتها وروي بالفاء (ثم يقال للارض ائبتي ثمرك) وروي بركتك (فيومئذ
تأكل العصابة) اي الجماعة (من الرمانه ويستظلون بفتحها) بكسر القاف
وسكون الحاء المهملة العظم الذي استدار فوق الدماغ ثم استعير لشعر
الرمان تشبهاً به (وببارك في الرسل حتى ان اللقحة) بكسر اللام وسكون
القاف وبالحاء المهملة الناقة التي نجت حديثاً (من الابل لتكني القمام)
بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقرة
لتكني القبيلة) وهي اقل من القمام من الناس (واللقحة من الغنم لتكني الفخذ) من
الناس بسكون الحاء العجوة وهي الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون
القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لانكون الايا سكان الخاء واما الفخذ الذي
بمعنى العضو فيكسر فيه الخاء ويسكن (فيبتاهم كذلك) هم مبتدأ وخبره كذلك وما في
بينهم اعروض عن المضاف اليه والعمل فيه بعث يعني بين اوقات يتعممون في طيب
عيش وسعة (اذ بعث الله) اذ المفاجأة يعني ارسل عليهم فجأة (ربحاطية فياخذهم
بموت باطهم) جمع ابط فبعض روح كل مؤمن وكل مسلم (وبقي شرار الناس
يتهاجون فيها يعني) يمتطلون ويتخاصمون في الارض وقيل معناه يجامعون الناس
علائية (نهارج الحجر فعليه تقوم الساعة) (ق) حذيفة رضي الله عنه) اتفاقاً على
الرواية عنه (فئة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره) يعني الرجل يتلى
ويتمحن في هذه الاشياء ويسأل عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب من تقصيره

فيها فينبغي ان يكفرها بالحسنات كما قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات واليه
 اشار عليه الصلاة والسلام بقوله (يكفرها الصيام والصلوة والصدقة والامر
 بالمعروف والنهي عن المنكر) (م) عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنه (فراس
 للرجل وفراس لامرأته والثالث للضيف) يعنى فراس واحديكفى لكل واحد
 منهم (والرابع للشيطان) ليس معناه ان الرابع مبيت للشيطان بل معناه انه زائد
 عن الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ للباهة غالباً وهي مذمومة وكل مذموم يضاف
 الى الشيطان استدلالاً ببعض الحديث على ان الرجل لا ينام بامرأته في فراس وهو
 ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل لان النبي عليه الصلاة والسلام فعله
 بل تعداه فراس الامر أنه من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراس عند المرض
 وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار في الآلات والامور المباحة اعلم ان
 راوى الحديث على ما ذكره في صحيح مسلم هو جابر بن عبدالله وكذا في المصابيح
 وجامع الاصول وانت ترى ان المص نسبته الى عبد الله بن عمرو (ق) ابو موسى
 وانس رضى الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عهما (فضل عائشة على
 النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة
 عندهم لكونه مر كبامن الخبز وقوة اللحم وفيه التذاذو غداء وسهولة المساغ وفضل
 عائشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة
 القريحة وتعقلها من رسول الله مالم يعقل غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام هنا
 الخنطة لانها تحتاج الى معالجات حتى يتهيأ بان يقتدى بها كحال سائر النساء
 المحتاجات الى تأديبات ليحسن معاشرتهم قال الشيخ الشارح المراد من النساء
 مالم يرد النص في كمالها كما ورد في مريم وآسية وحديجة فان عائشة ليست بمثلتهن
 واقول هذا مشعر بان اراد بالنساء في الحديث نساء العالمين واخرج منها الكاملات
 لكن الظاهر ان المراد نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت
 على هذا يلزم ان يكون عائشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد في ان تكون عائشة
 مفضلة عليها بمجتهات معدودتها وان لم تبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها
 بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس مفضلاً على سائر الطعام من كل وجه على
 ان لو قلنا ان عائشة مفضلة على الكاملات المذكورات ايضاً بحديث مذكورة
 لا بعد وان لم تبلغهن في الكمال لان كمالهن كان من جهة محبة الله وسترن
 مع الله (م) جابر رضى الله عنه) روى مسلم عنه قال لما قال عليه السلام من يصعد
 التنية ثنية المرار وكان اول من يصعدا خيل من الخزرج ثم فئام من الناس وكان
 رجل فيها يمشد ضاللة له فقال عليه السلام (فكلكم مغفور له الا صاحب الجمل
 الاحمر قاله على ثنية المرار) هذا لفظ المص قال الراوى فاتياناه فقلنا تعال يستغفر لك

رسول الله فقل والله لان اجد ضالتي احب الى من ان يستغفر لي صاحبيكم وفيه
 معجزة للنبي عليه الصلاة والسلام حيث اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم
 ما في باله (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه (ق) الحبة
 السوداء شفاء من كل داء الا السام) تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الشونيز
 فيه دواء لكل داء (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه
 (ق) كل كبدي حري اجر) حري على وزن فعلى تأنيث حران وهما للبالغة يعني
 في سقي كل ذي كبدي حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحري حيوة صاحبها لان كبده
 انما يكون حري اذا كان فيه حيوة يعني في سقي كل ذي روح قبل هذا اذا لم يكن مما
 يؤمر بقتله في الشرع كالمرتد والكلب العقور وما في معناهما اعلم ان الشيخ رقم
 هذا الحديث بعلامة ق لكن المذكور في صحيح مسلم في كل كبدي رطبة قال شرحه
 اراد به الاحسان الى الحيوان سمي الحيوان ذا كبدي رطبة لان الميت يحف جسمه
 وكبده (م) جابر رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (فيما سقت الانهار والغيم
 العشر) اراد به المطر (وفيما سقى بالسانية) وهي اسم للبعير الذي يستقي به الماء
 من البئر (نصف العشر) لكثرة مؤنثه استدلال ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب
 العشر في كل ما خرجه الارض قليلا كان او كثيرا واخراج الحطب والحشيش
 من هذا الحكم عرف بدليل آخر (ق) انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
 عنه (قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم
 السماء) توضيح في الباب الثاني في حديث ان حوضي لا بعد من ايلة (ق) ابو هريرة
 رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه (فريش والانصار وجهينة ومزينة
 واسلم واشجع وغفار مولى ليس لهم مولى دون الله ورسوله) مر بيان معناه في الباب
 السابع في حديث الانصار ومزينة (خ) ابن عباس رضي الله تعالى عنه (روى
 البخاري عنه (كاني به) يعني ستغرب الكعبة رجل من الحبشة كاني ابصر بذلك
 الرجل (اسود وفتح) الفصح بجاء مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد ما بين الفتحين
 والساقين وهو من صفات اهل الحبشة وهما منصوبان على الحالية من الضمير في به
 وقال المظهر هما بدلان من الضمير المجرور وقها لانها غير منصرفين ووجه آخر
 ان يقال انه ضمير بهم يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فقهضهن
 سبع سموات يجوز ان يكون ضمير ايهما منسرا بسبع سموات (بقامه حجر اجبرا)
 هذا استئناف والضمير المنصوب فيه للكعبة شرفها الله تعالى وقوله حجر اجبر حال
 يعني متفرقا جزاؤها (م) عتبة بن عامر رضي الله عنه (روى مسلم عنه (كفارة النذر
 كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب احدا الاشياء الثلاثة وهي تحرير
 رقبة مطالة عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمن عند الشافعي واطعام عشرة

صحة
 ١٠٦
 ٤

مساكين لكل مسكين نصف صاع من رء وعصاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر
 عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء يصوم
 ثلاثة ايام متتابعات عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجوز التفر يق فيه (ق)
 عبد الرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن
 النبي خمسة وستون حديثا في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخارى منها بخمسة
 والباقي متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقالا
 يا عم هل تعرف ابا جهل سمعنا انه سب رسول الله قلت نعم فاشترتهما اليه فابتدراه
 فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه ثم انصر فالى النبي عليه الصلاة والسلام فاخبراه
 فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفكما قال لا لا فنظر
 في السيفين (فقال كلا كما قتله) يعنى ابا جهل (قوله لمعاذ بن عمرو بن الجموع) بفتح
 الجيم وبالهاء المهملة (ومعاذ بن عفراء) بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد
 فان قيل روى مسلم انه عليه الصلاة والسلام اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا كانا
 قاتلين فاوجدت رجب احدهما قلنا يحمى ان معاذ بن عمرو وهو الذى اتخذه اول اوله هذا
 الذى استحق سلبه لا يقال الامام مخير في السلب بفعل فيه ما يشاء لان السلب غنيمته
 والخيار انما يكون في التنزيل من الخمس واما ما جاء في حديث آخر ان ابن مسعود حزن
 رأسه فلان فيه لانه يجوز ان يشترك الثلاثة فيه بان يكون منهما الاثنان والاقفاء
 كلبت ومن ابن مسعود قطع الرأس (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا
 على الرواية عنه (كلا والذى نفس محمد بيده ان الشملة) وهى كساء
 يغطي به (تلتهب عليه نارا) اخذها من الغنائم يوم حبر لم تصبها المقاسم
 الجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها يعنى لم يدخل تلك الشملة في قسمة
 الغنيمه بل اخذها قبلها (قوله لعبد له) اى للنبي عليه الصلاة والسلام (اسمه
 رفاعه) بكسر الراء وبالفاء (ويقال مدغم قتل بوادى القرى) وقد كان اصابه
 سهم في غزوة خيبر وقال الناس حينئذ الشهادة (مقولة من خيبر) يعنى مرجعه
 من غزوة خيبر (م) جابر بن سمرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (كم من عذق
 معلق) كم خبيرة للكثير والعذق بكسر العين الكياسة وبفتحها النخلة بكما لها
 (او مدلى) التذلية النزول من العلو (و يروى مذلل) اى دان اجتناؤه ومنه قوله
 تعالى وذلك قطوفها تذليلا (في الجنة لابي الدحداح) انما قال عليه الصلاة
 والسلام هذا القول في حقه لقصة جرت وهى ان يتماخضم بالبابة في نخلة فبكى
 الغلام فقال له النبي عليه الصلاة والسلام اعطه اياها فلما به عذق في الجنة فابى
 ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشترها ثم قال للنبي عليه الصلاة والسلام
 اىكون لى بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبر

عليه الصلاة والسلام بعد موته موافقا لما قال له في حيوته (م) ابوذر رضى الله تعالى عنه (كيف انت اذا كانت عليك امراء يمتنون الصلوة) المراد بامانة الصلوة تأخيرها عن الوقت المختار لاعتن كل وقتها لانه لم ينقل ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة (او قال يؤخرون الصلوة عن وقتها) هذا شك من الراوى (قلت فما تأمرنى قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة قاله له) والاوقات التي يكره بعد صلواتها النه اقل كالصبح والعصر تكون مستثناة من هذا الحكم (خ) ابن عمر او عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه (وفي البخارى عن واقد بن ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال قال عليه الصلاة والسلام (كيف انت يا عبد الله اذا بقيت في حثالة) بضم الحاء المهملة والهاء المشددة وهي الردى من كل شئ (من الناس قدر جت) بفتح الميم وكسر الراء المهملة اى اختلطت (عهودهم واما ناتهم) يعنى لانكون مستقيمة بل كل يوم يتفوضون العهود ويعصون ربهم (واختلفوا فصاروا هكذا وشك اصابعه) يعنى لا يعرف الخائن من الامين ولا البر من الفاجر اللعين (قال فكيف اصنع يا رسول الله قال تاخذ ما تعرف اى كونه حقا وتدع ما تنكر وتقيل على خاصتك) وهذا خبره يعنى الامر وكذا تدع وتأخذ يعنى اقبل على امر نفسك واحفظ دينك (وتدعهم وعوامهم) بالنصب مفعول معه يعنى اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر اذا كثرت الاشرار ولم يقدر على دفعه الاخير (خ) عمر رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه (كيف بك) اى كيف يكون حالك (اذا اخرجت) على بناء المفعول (من خير تعدوك) اى تسرع والجملة حال من ضمير اخرجت (فلو صدك) بفتح القاف وهى الناقصة الشابة (ليله بعد ليله قاله لاحد بنى ابي الحقيق) بضم الحاء المهملة وفتح القاف (من يهود خير فاجلاهم عمر) اى اخرجهم قهرا وعنفوا الى تيماء بفتح التاء المشددة من فوق وسكون الياء المشددة من تحت وبلد اسم موضع واربعاء بفتح الهززة وكسر الراء المهملة وبمد الحاء المهملة قرية من فرى الشام (خ) عتبة بن الحارث رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه قيل مارواه عن النبي عليه الصلاة والسلام سبعة احاديث انفرد البخارى منها ثلثة (كيف) اى كيف يكون معها (وقد زعمت) اى المرأة السوداء (ان قد ار صنعتكما) الخطاب لعنتية وام يحيى (و روى كيف وقد قيل) يعنى وقد قالت امرأة فى حكمة ان قد ار صنعتكما (دعها عنك) هذا ابتداء كلام وامر لعنتية بتركه ام يحيى وليس مفعولا لقيل (قاله له حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب) بكسر الهززة (ابن عزيز فجات امرأت سوداء فقالت

قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضة
 ومنعه الا كثرون وحلوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها (ق)
 انس رضى الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) كيف يفلح قوم شجوا
 نبيهم (الشج هو الجرح في الرأس) وكسر وارباعيته) وهى على وزن
 الثمانية السن التى بين الثنية والثاب (وهو يدعوهم) اى الى الاسلام
 الواو للحال (قاله يوم احد علقه البخارى) المعلق من الاحاديث ما حذف
 من مبدأ اسناده واحدا او اكثر واسنده مسلم (م) ابن عباس رضى الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه (لم للصلوة) اصله لما وهو للاستفهام بمعنى الانتكار اى لم اتوضأ
 وكذا همزة الاصلوة يعنى اتوضأ للصلوة (ويروى لم اصلى) باثبات الياء
 (فاتوضأ) وما فيه للاستفهام ايضا حذف الفها يعنى لما اريد الصلوة
 فيكون سببا لان اتوضأ (ويروى اريد ان اصلى فاتوضأ) همزة الاستفهام فى
 اريد محذوفة حاصل معنى الكل ان الوضوء الشرعى لمن اراد الصلوة وانال اريدھا
 فلاى شئ اتوضأ (قاله حين خرج من الخلاء فأتى بطعام فقيل الاتوضأ
 (ق) ابن عباس رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (لم يكن لهم يومئذ
 حسب ولو كان لهم لدعاهم فيه) اى فى الحب بالبركة يعنى لاهل مكة حين دعاهم
 ابراهيم عليه الصلاة والسلام هذا اشارة الى قوله تعالى حكايه عن ابراهيم رب
 اجعل هذا بلدا آمنا وارزق اهله من الثمرات (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها)
 اتفقا على الرواية عنها قالت سهر النبي عليه الصلاة والسلام ليلة فى بعض غزواته
 فقال عليه الصلاة والسلام (ليت رجلا صالحا من اصحابى يحرسنى الليلة فسمع
 خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابى وقاص فقال عليه الصلاة والسلام
 ما جاء بك قال قد وقع فى نفسى خوف على رسول الله فحمت احرسه فدعاه رسول الله
 ثم نام قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس
 لما روى انه عليه الصلاة والسلام كان يحرس احيانا فلما نزلت الآية قال انصرفوا
 فقد عصمى الله فيه دليل على جواز الاحتراس من العدو فى موضع الاحتياط
 وصلاحيه سعد فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ما يناقض
 احتراسه من الناس كما اخبر الله عن نصره واظهار دينه وليس فيه ما يمنع
 الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يعدى عليه فى نومه
 ولما نزلت الآية امر اصحابه بالانصراف قوله تعالى والله يعصمك من الناس
 لخاصيته بقيد الاستمرار فينا قضه (م) ابو قتادة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم
 عنه (متى كان هذا مسيرك) متى بالنصب على الظرفية يعنى متى كان هذا الدعم
 من مبيلى مدنه مسيرى (قاله لابن قتادة سحر ليلة التعريس) حين دعمه نالته يعنى

اقامه من ميله عليه الصلاة والسلام بالنوم تقدم بيانه في اوائل الباب التاسع في حديث حفظك الله (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنه) انفق على الرواية عنه (مرحبا بالقوم) منصوب بعامل مضمراى لقيتم رحبا وسعة انما قال لهم كذا لانهم جاؤا طائعين (او بالوفد) شك من الراوى (غير خزايا) بالنصب حال من القوم والعامل فيه لفعول المقدرخزايا جمع خزيان (ولاندامي) جمع ندمان اى ولانادمين في مجيئهم (قاله لوفد عبد القيس) وهو لقب قبيلة ربيعة (حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة) وهى قبيلة عظيمة من قبائل العرب (ق) ابو قتادة الخارث ابن ربيعى) انفق على الرواية عنه (مستريح ومستراح منه) قاله لمارأى جنازة فكأته قال امر الميت بين هذين الامرين (قالوا يا رسول الله ما المستريح وما المستراح فقال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا) اى تعبها لانها سجن المؤمن (والعبد الفاجر يستريح منه العباد) اى من اذاه من جهة انه حين فعل منكرا اذا منعوه اذاهم وان سكتوا اذنبوا (والبلاد والشجر والدواب) واذا هن من جهة ان المطر يمنع بشؤم الفاجر فينقص اغذيتهن فاذا مات ارتفع ذلك فيستر بحون (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) انفق على الرواية عنه (مطل الغنى ظلم) يعنى تأخير ما يجب عليه من دين العباد ظلم للدين قيل هذا اذا طلبه ولم يعطه واما حرمة المطل قبل طلبه فيختلف فيه قيل المراد من الغنى هو التمكن من الاداء فمن لم يتمكن منه لنية ماله اولغير ذلك جازله التأخير (فاذا تبع احدكم) على بناء الجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديدها اى جعل تابعا للغير لطلب الحق (على ملئى) بالهمزة على وزن فعيل وهو الغنى (فليتبع) بفتح الباء الموحدة او بكسرها وتشديد التاء قبلها يعنى اذا احيل بالدين الذى له على موسى فليقبل الحلوة وهذا الامر للندب الفاء فى فاذا اتبع مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعنى اذا كان مطل الغنى ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غنى لانه ان كان مسلما فالظاهر من حاله ان يحترز عنه والا فالحكم يدفع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغنى فهر افلا يضيع حقه (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (مماذ لله) اى اعوذ بالله عودا (من ان يحدث الناس انى اقتل اصحابى) قاله لما قال عمر رضى الله تعالى عنه دعنى اقتل هذا المنافق مشير الى رجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم غنمية (ان هذا واصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يرفون من الدين كما يرف السهم من الرمية) تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان من ضئضى هذا رقى الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور فى الجمع بين الصحابين فى المتفق عليه من مسند جابر (م) سليمان بن عامر الضبى) روى مسلم عنه (مع الغلام) اى مع ولادته (حقيقة) وهى الشاة المذبوحة للولود

يذبح في اليوم السابع وكذا يسمى المولود فيه فان لم يكن ففي اربع عشر وان لم يكن ففي احد وعشرين كذا روى عن عائشة وأقال الطيبي العقيقة اسم لشعر الصبي اذا ولد سميت الشاة التي تذبح عند حلقها عقيقة مجازا (فأهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى) هذان الحكمان مترتبان على المقرون مع الغلام فيبغى ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهو ازالة الشعر قيل المراد باماطة الاذى غسل الولد وازالة الجحاسة وقيل المراد بها الختان لكن الوجه ما سمعت اولا قال مالك سوى بين الغلام والحارية في العقيقة بهذا الحديث ولما روى انه عليه الصلاة والسلام عق عن الحسن بشاة واحدة وقال الشافعي لا يسوى لقوله عليه الصلاة والسلام يذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احد حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة مات لا يشفع له ذلك الولد يوم القيمة سنة عند الشافعي ومسحبة عند ابى حنيفة لقوله عليه الصلاة والسلام من ولد له مولود فأحب ان ينسك فلينسك (م) كعب بن مالك) روى مسلم عنه (معقبات) اى كلمات تقال عقب الصلوة والمعقب بكسر القاف ما جاء عقب ما قبله وهي مبتدأ (لا يخب فاعلمهن او قائلهن دبر كل صلوة) اى عقبها والجملة صفة معقبات (ثلاث وثلثون نسجة) وهذا خبر مبتدأ (وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكيرة) (خ) (المسورين محرمة) روى البخارى عنه (معى من ترون) اى ترونهم وهم الذين استولوا على هوازن (واحب الحديث الى اصدقه فأختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استأيت بهم) اى جمعاتهم مترقبين (قاله لو فدهو ازن حين جاؤا مسلمين فسألوه ان يرد اموالهم وسببهم) مر توضيحه في الباب الثانى في حديث انا لاندري من اذن منكم (خ) بن عمر رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله) اراد بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالخزن المستوثقة بالاقوال واثبت لها مفاتيح على سبيل التخيل المراد به ان الله هو المتوصل الى ما فى الخزن وغيره لا يتوصل الا باعلامه (لا يعلم احد ما يكون فى غد الا الله) والقدر مع قربه اذا لم يعلم ما يكون فقيه فما يكون بعده لا يعلم بالطريق الاولى (ولا يعلم احد ما يكون فى الارحام من الذكر او الانثى الا الله وما تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تعلم نفس باى ارض تموت ولا يدري احد متى يجي المطر) فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت بلى لعل تعداده عليه الصلاة والسلام لان من شأنهم فى الجاهلية الاهتمام بهذه الاشياء بان قالوا متى تقوم الساعة ومتى ينزل المطر وما تلد حليلتى واى شئ يصيبني غدا من الخير والشر و ان تكون وفاتى وكان

اهل الجلية يسألون النجمين عنهما زاعين انهم يعلمونها (م) ابو هريرة روى الله تعالى عنه (من اشد امتي لي حبا) نصب على التمييز تقديم لي للاختصاص (ناس يكونون بعدى يود احدهم لورآني باهله وماله) اى يبذل اهله مفعول يود محذوف يعنى يتعنى احدهم كونه باذلا لاهله وماله لرؤيته النبي عليه السلام حذف مفعول يود للدلالة لورآني باهله عليه وقيل لو هذه بمعنى ان المصدرية (ق) عبد الله بن عمر) اتفاقا على الرواية عنه (من الكبار شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال يسب ابا الرجل فيسب اياه) اى يشتم المسبوب ابا الشاتم (ويسب امه فيسب امه) اى يشتم المسبوب ام الشاتم فاذا كان شتم الوالدين بالتسبب من الكبار فالشتم بالتصريح كيف يكون (م) ابو هريرة روى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) (من خير معاش الناس لهم رجل) اى معاش رجل (إمسك عنان فرسه) بكسر العين المهملة هو اللجام (فى سبيل الله يطير على منته) يعنى يسرع راكبا على ظهر فرسه (كلمة سمع هيمة) اى صوتا تكون عند الخوف من العدو (اوفزعة) بالفتحة والعين المهملة مرة من الفزع بمعنى الخوف ويحجى بمعنى الاستغائة والثانى هو المراد هنا (طار عليه) اى على متن فرسه وفى بعض النسخ طار اليه (يتعنى القتل) اى قتل العدو (والموت مظانه) بالنصب ظرف لبيتنى وهى جمع مظنة بالطاء المعجمة وتشديد النون يعنى فى مواضع يظن فيها القتل والموت قيل وحده الضمير فى مظانه لان القتل بمعنى المفعول وهو الموت شئ واحد فالوجه ان يرجع الضمير الى الاقرب وحكمه الابدع يعرف منه كفى قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله الضمير راجع الى الفضة اکتفى بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات القتل او الموت فتح توحيد الضمير على القياس (اورجل فى غنيمه) تصغير عنم اى قطعة من الغنم (فى رأس شهفة) بفتح شين معجمة وعين مهملة وبالفاء رأس الجبل (من هذه الشعف اوبطن وادم من هذه الاودية يقيم الصاوة ويؤتى الزكوة ويعبد ربه) يعنى يفر من الناس وقتنهم ويسكن رأس الجبال او واديا (ويقضى حقوق الله فيه حتى يأتيه اليقين) اى الموت سمي به لانه لاشك فى وقوعه (ايس من الناس الا فى خير) الجملة حال من مفعول يأتيه يعنى يموت سالما من الناس (ق) ابن عباس روى الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (من محمد رسول الله الى هرقل) بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم فى ذلك الوقت وقبصر لقبه وقيل كل من ملك الروم يلقب بقبصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشى ومصر بفرعون (عظيم الروم) انما قاله كذا ليكون عاملا بقوله تعالى فقول له قولا

لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهوره عليه الصلاة والسلام ينبغي ان يكون
 بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام (سلام على من اتبع الهدى اما بعد
 فاني ادعوك بدعاية الاسلام) وهو مصدر بمعنى الدعوة كابدائة (ويروى
 بدعاية الاسلام) وهي ايضا مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة التي
 يدعوا اليها الناس (اسلم تسلم) بفتح التاء من السلامة اي تسلم من السبي
 في الدنيا ومن العذاب في الآخرة (واسلم يؤثك الله اجر ك مرتين) يعني
 اجر ايكونك من اهل الكتاب واجر آلايمانك بي قيل يجوز ان يكون مرتين
 متعلقا بتسليم على تنازع الفعلين اي تسلم مرة في الدنيا ومرة في الآخرة (وان
 توليت) اي اعرضت عن الايمان بي (فان عليك اثم الاريسين) جمع
 الاريسى يتسدد اليساء منسوب الى الاريس وهو الزارع يؤيده ما جاء
 في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا
 بسبب عدم ايمانه (ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم
 الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا الى قوله فقولوا اشهدوا
 بانا مسلمون) يعني مانين شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من
 دون الله فان تولوا اي لا يتخذ مخلوق مخلوقا لها قوله تعالى الا نعبد الا
 قوله من دون الله بيان لكلمة فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون
 اشهدوا اي يا اهل الكتاب باننا مسلمون (كتبه الى قيصر) جاء في الخبر الصحيح
 ان هرقل سأل عن حال النبي عليه الصلاة والسلام وعرفها من جاء بكتابه فقال لو كنت
 عنده لقبلت قدميه لمرفته صدق النبي عليه الصلاة والسلام بعلمته المعلومة له من
 الكتب القديمة لكن خاف عن ذهاب الرياسة عنه ان اسلم ولوار ادالله
 هدايته لوفقه للاسلام كما وفق النجاشي وما زال عنه الرياسة (م) حذيفه رضي الله
 تعالى عنه (روي مسلم عنه) (منهن ثلث لا يكدرن ان يذرن شيئا) يعني يصل كل مكان
 روي انه عليه الصلاة والسلام سئل عن الثلث فقال الترك والدجال ويا جوج وما جوج
 (ومنهن فتن كريات الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن) تفسير لضائر
 منهن (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (نار كجز من سبعين
 جزأ من نار جهنم) هذا بيان لاجزاء نار جهنم وكتبها يعني لوجع حطب
 الدنيا فاوقد حتى صار نار الكان جزأ من سبعين جزأ من نار جهنم (قالوا والله
 يا رسول الله ان كانت لكافية) ان تخفية يعني ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم
 لكانت كافية في الاحراق وفي اتصال الامم قال (فانها فضات عليهن) يعني
 زادت نار جهنم على نيران الدنيا (بسة وستين جزأ كلها مثل حرها) يعني حرارة
 كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا هذا بيان لثقلها في الكيف

كما فضلت في الكيم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها في الكيف (زاد البخاري ناركم
 هذه التي توفد ابن آدم) (ق) ام حزام بنت ملحان رضي الله تعالى عنها) انفق اعلى
 الرواية عنها قالت انا النبي عليه الصلاة والسلام يوم افانم عندنا فاستيقظ وهو يضحك
 فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال عليه الصلاة والسلام (ناس من امتي عرض
 علي) اي في المنام (غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر) وهو بناء مثلثة
 ثم باء موحدة مفتوحة ثم جيم بمعنى وسط (ملوكا على الاسرة) جمع سرير
 (او مثل الملوك على الاسرة) هذا شك من الراوي يركبون مر اكب الملوك
 لسعة حالهم شبه السفينة بالسريير وجعل الجلوس عليها مشابها بجلوس
 الملوك على اسرتهيم يعني وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الآخرة ضحكك
 عليه الصلاة والسلام كان لسروره بكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى في البحر قالت
 ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعاهم فدعاهم فدعاهم فدعاهم
 عليه الصلاة والسلام استجيب فر كبت مع زوجها الى قبرس في خلافة عثمان فتوفيت
 ودفنت هناك (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) انفق اعلى الرواية عنه لما نزل قوله
 تعالى اولم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم عليه الصلاة والسلام ولم يشك نبينا
 عليه الصلاة والسلام فقال عليه السلام (نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب
 ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمنن قلبي) اراد به
 ان ماصدر من ابراهيم لم يكن شك بل كان طالبا لمزيد العلم وانا احق به لاني
 مأمور بذلك كما قال تعالى وقل رب زدني علما اطلق الشك بطريق المشاكلة
 وقال الامام المزني معناه لو كان الشك منطوقا اليه لكنت احق من ابراهيم
 وقد علمتم اني لم اشك فاعلموا انه كذلك وانما رجح ابراهيم عليه السلام على نفسه
 تواضعا اولصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم واما سؤال ابراهيم فلتر في
 من علم اليقين الى عين اليقين ولانه لما اخرج على المشركين بان ربه تعالى يحبي
 ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا (ويرحم الله لوطا) وفيه اشارة الى وقوع
 تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او اوى
 الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في نفسي او النجى الى عشيرة قوية لمنعتكم
 عن اضيافي فاشار نبينا عليه الصلاة والسلام الى تقصير لوط في هذا القول بقوله
 (لقد كان يا اوى الى ركن شديد) وهو الله اقوى من العشيرة لعل ذكره عليه
 السلام هذا القول اعقب قول ابراهيم لان كلا القولين وقعا في صورة تقصير
 وغفلة عن قدرة الله تعالى (ولو ابنت في السجن طول يوسف لاجبت الداعي)
 اي داعي الملك وهو الذي اتى اليه ليخرجه من السجن ولما قلت ما بال النسوة
 اللاتي قطعن ايديهن اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا عليه الصلاة والسلام بتضجير .

وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف وتركه الاستجمال بالخروج ليروا
عن قلب الملك ما كان متهما به من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك وقيل
بل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك من جهة انه لم يترك الوسائط ولم يفوض
كل ما اصابه الى الله او من جهة انه كان رسولا لهذا دعا اهل السجن الى الايمان
بقوله يا صاحبي السجن ارباب منفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن له طريق
الى دعوة عزير مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب اليه على
حق الله وهو دعوة الملك فقال نبينا عليه الصلاة والسلام لو كنت مكانه لوصلت
الى دعوة الملك لوجب تقدم حق الله (م) ابوذر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
(نوراني اراه قاله حين سأل هل رأيت ربك) يعنى في ليلة المعراج اختلف
في رؤيته في تلك الليلة وفي الحديث دليل للفريقين على اختلاف الروايتين لانه
روى انى بفتح الهمة وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل
الانكار وروى انى بكسر الهمة فيكون دليلا للثنتين ويكون حكاية عن الماضى
بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله تعالى لان النور من جملة الاجسام
واولوا الحديث بان معناه حجاب النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر
لغيره وهذا المعنى صادق على الله تعالى وقد ورد الاذن الشرعى باطلاقه
(خ) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) ويح عمار يدعوهم الى
الجنة ويدعونهم الى النار) قال الهروى ويح كلمة ترجم يقال لمن وقع فيهلكة
لا يستحمها قيل فآله عليه الصلاة والسلام حين اخذ قريش عمارا وابويه لما سلوا
فدعوههم الى الكفر فابوا وقتل ابواه وهما اول شهيد قتل في الاسلام وكانوا
يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذى هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام
الذى هو سبب الجنة (ق) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه تفقا على الرواية عنه (ويح
ان الهجرة شأنها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال افعطى صدقتها)
يعنى فهل تعطى الحقوق الواجبة فيها (قال نعم قال فهل تمنح منها) وفي الصحاح
منحة الناقة ان تعطىها غيرك ليجلبها ثم بردها عليك (قال نعم قال فحلبها يوم
وردها) يعنى هل تجلبها يوم فيه ترد الماء (وتعطى لبنها الذى يردون الماء قال نعم
فاعمل من وراء البحار) جمع البحيرة وهى القرية يعنى اذا كان هذا صنيعكم فالزم
ارضك وان كنت من وراء البحار فانك لا تحرم اجر الهجرة (فان الله لن يترك
بكسر التاء المشاة فوق اى لن يتقصك (من عمك شيئا) وهو بدل من كاف يترك
بدل الاشتمال (قاله لاعر ابى سألته عن الهجرة) اى عن هجرة نفسه فقط بان يترك
اهله وماله ويلزم المدينة فخاف النبي عليه الصلاة والسلام ان لا يقيم بمخوفها
فيتكص على عقبه فقال فاعمل من وراء البحار (ق) ابو بكره رضى الله تعالى عنه

اتفقا على الرواية عنه (و يحك قطعت عنق صاحبك و يحك قطعت عنق صاحبك) يعني اهلكته في دينه بان الفتنة في الحجب قاله مرار الرجل بالغ في مدح صاحبه عنده عليه السلام (ق) المسور بن مخرمه و مروان بن الحكم رضى الله عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (ويل امه مسعر حرب) المسعر بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين الخشب الذي يسع به النار اى بهجج (لو كان له احد يعنى ابابصير) تفسير لضميره يعنى لو كان لابي بصير صاحب و ناصر و قيل معناه لو كان له احد يعرفه ان لا يرجع الى حتى لا ارده اليهم وهذا انب لسباق الحديث تقدم قصته في الباب السادس في حديث لقد رأى ذعرا (م) جابر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (ويلاك من يعدل اذ لم يعدل) قاله لرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنمة منصرفه من خبير (لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل) روى بضم التاء وفتحها اما الضم فعناه واضح واما الفتح فعناه اذ لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من اتباعى و التابع لمن لا يعدل يكون خاسرا (ق) عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ويل للاعقاب) جمع العقب بالكسر وهى مؤخر القدم (من النار) قاله حين رأى قوما متوضؤا للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح لم يصبها الماء يعنى ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين فى غسلها و قيل اراد ان العقب تخص بالعذاب (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (ويل للعراقيب من النار) جمع العرقوب بضم العين وهى العصبية التى فوق العقب وهذا فى المعنى على نحو ما تقدم (ق) زينب بنت جحش رضى الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبى عليه السلام يوما فزعا محجرا ووجهه يقول لا اله الا الله (ويل للعرب من شر قد اقترب) يعنى من خروج جيش يقا تل العرب قيل اراد به الفتن الواقعة فى العرب اولها قتل عثمان واستمرت تلك الى هذا الآن (فح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج وهما طائفتان) اى كافر ان من الترك والمراد من ردمهم السد الذى بناه ذوالقرنين على وجههم كيلا يخرجوا من مواضعهم (مثل هذه وخلق باصعيه الابهام والتى تليها) اى جعلها حلقة وهذا اخبار عن اشارته يعنى لم تكن فى ذلك الردم ثقبه الى هذا اليوم وقد انقضت فيه هذا المقدار وانفتحتا منها من علامات القيمة فاذا توسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك و فينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اى الزنا (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يخرج الدجال فيتوجه جهته رجل من المؤمنين فاذا رآه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذى ذكره رسول الله فيامر به الدجال فيضرب ويشج و يقول اتؤمن بى فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به

فينشر بالمنشار من مفرقه ثم يمشي الدجال بين قطعته ثم يقوله ثم فيستوى قائماً
 ثم يقوله أتؤمن بي فيقول ما زدتك فيك الا بصيرة بكذبك فيقذفه الى النار
 فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما التي الى الجنة فقال عليه الصلاة والسلام هذا
 اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعني الرجل الذي يجادل الدجال (خ) ابن
 مسعود رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (هذا الانسان وهذا اجله محيطه
 او قد احاط به) شك من الراوي وهذا الذي هو خارج امله يعني هذا الخط الذي هو
 خارج من الخط المربع امل الانسان هو يظن انه يصل الى امله قبل الاجل وظنه خطأ
 بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهذه الخطط الصغار الاعراض
 جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض للانسان من مرض ونحوه فان الخطأ هذا
 نهشه هذا النهش بالشين المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الاسنان وان اخطأ هذا
 نهشه هذا يعني ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض آخر
 قاله حين خط خطا مر بها وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خطا بضم
 الخاء جمع خط صغارا الى هذا الذي في الوسط (ق) عائشة رضي الله تعالى
 عنها) اتفقا على الرواية عنها (هذا الجمال) بالكسر مصدر حمل اراد به حمل
 اللبن لبناء المسجد لاحمال خبير بالنصب يعني لا يكون مثل حمل خبير بيانه ان
 يهود خبير اذا جزو التمر بحمله الاعراب على ان يكون عدل لمن حمل وعدل
 لملك التمر وكان هذا الجمال مشهورا عندهم بالنفع فيمن عليه الصلاة والسلام يقوله
 هذا ابرر بنا بالنصب على حذف حرف النداء واظهر ان حمل اللبن لبناء
 المسجد ليس كحمل خبير في النفع بل هو ابر وانفع في الآخرة كان يمثل به اى
 يضرب به مثالا لهم عند نقله اللبن في بنين مسجده عليه الصلاة والسلام (ق) عائشة
 رضي الله تعالى عنها) اتفقا على الرواية عنها هذا ان شاء الله المنزل قاله حين
 بركت ناقته اى ناخت عند موضع مسجده (خ) ابن عباس رضي الله تعالى عنه)
 روى البخاري عنه (هذا جبرائيل عليه الصلاة والسلام اخذ براس فرسه و عليه
 اداة الحرب) اى آلتها قاله يوم بدر (م) العباس بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه)
 روى مسلم عنه هذا حين حسي الوطيس (بفتح الواو وكسر الطاء المهملة
 اى التنوير يجوز ان يكون (هذا اشارة الى القتال وحين بالقح ظرف له وان
 يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع خبره قاله يوم حنين وهو استعارة
 لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال (ق) المسورين مخزومة ومر وان بن الحكم رضي
 الله تعالى عنهما) اتفقا على الرواية عنهما (هذا فلان وهو من قوم يعظمون
 البدن فابعثوها له) اى البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبي عليه
 الصلاة والسلام في زمن الحديبية بيانه ما روى ان اهل مكة لما بعثوا اعروة بن مسعود

ليرى حال النبي عليه الصلاة والسلام واصحابه فلما رأى احوالهم ورجع قال يا قوم
 والله لقد وفدت على الملوك ما رأيت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد والله ما ينبغي
 نخامة الا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل من كنانة دعوني
 آته فلما اشرف على النبي عليه الصلاة والسلام واصحابه قال عليه الصلاة والسلام
 هذا فلان من قوم يعظمون البدن فابتهوها له فاستقبله الناس فلما رأى ذلك قال
 سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت
 البدن قد فلدت واشعرت فما ارى ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم
 يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آته فقالوا آته فلما اشرف عليهم قال
 عليه الصلاة والسلام هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر اُفجعهل يكلم الناس
 عليه الصلاة والسلام فينماهو بتكلمه جاء سهيل بن عمرو فقال عليه السلام سهل لكم
 من امركم فبجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فعدا النبي عليه الصلاة والسلام
 الكتاب فكتب كتاب الصلح بينهم (يعني رجلا من كنانة) هذا تفسير من المصنف
 لفلان (قال يوم الحديبية لكفار قريش) الجملة صفة رجل (دعوني آته) مد
 الهمزة نفس متكلم من الاثنيان (يعني النبي عليه الصلاة والسلام) هذا تفسير لضمير آته
 (فلما اشرف عليه) اي ظهر ذلك الرجل على النبي (قال) اي النبي عليه السلام
 (الحديث) وهو قوله هذا فلان الخ (فلما اشرف مكرز بن حفص قال هذا مكرز بن
 حفص وهو رجل فاجر وكان قال لهم) اي مكرز لكفار قريش (ايضا) اي
 كرجل من كنانة (دعوني آته) (ق) معاوية بن ابي سفيان رضي الله تعالى عنه (هذا
 اتفاقا على الرواية عنه) هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه (يعني لم
 يفرض الله صومه في هذه السنة وما بعدها قاله حين اتسخ فرضيته بشهر
 رمضان) وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم ان
 يفطر فليفطر (ق) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) هذه
 صدقات قومي (اراد بها الصدقات المرضية (يعني بنى تميم) انما اضافهم
 الى نفسه لان بنما هو ابن مروم يصل نسبه الى مضر وهو من ولد اسمعيل
 وفيه منقبة لهم (خ) ابن عباس رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (هذه
 وهذه سواء) (يعني في الدية (يعني الخنصر والابهام) تفسير لهذه وهذه
 (خ) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) (هالك امي وروى
 هلكة امي) بفتح اللام بمعنى الهلاك (على يدى غلثة) جمع غلام وفي بعض
 النسخ اغلثة وهي تصغير اغلثة لكن قال الجوهرى لم يرد في جمعه اغلثة
 (من قريش) تقدم بيانه في الباب الثامن في حديث يهلك الناس هذا الحمى
 من قريش (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) (هلا
 اخذتم اهابها) وهو الجلد الغير المدبوغ (قد يغمره فاستغمره يعني شاة ليموتة

مئة) هذا تفسير للضمير في اها بها (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
 اتفاقا على الرواية عنه (هم اشد امتي على الدجال يعني بنى تميم) (ق) ابو ذر
 رضي الله تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (هم الاخسرون ورب الكعبة)
 فقلت يارسول الله فذاك ابى وامى من هم قال هم الاكثرون اموالا الامن قال
 هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه في
 الباب الثاني في حديث ان الاكثرين هم الاقلون (وقليل ما هم) مازائدة ومفيدة
 للابهام وفيه معنى التعجب من قلتهم كذا ذكره ابو البقاء في قوله تعالى وقليل
 ما هم وظن داود وهم مبتدأ وقليل خبره (ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم
 لا يؤدى زكوتها الا جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت واسمته فتطحنه بقرونها
 وتطوه باظلافها كلما نفذت اخراها) اى مرت عليه تماما (عادت عليه
 اولها حتى يقضى بين الناس) تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من صاحب
 ابل لا يفعل فيه حقها (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخارى عنه
 قال كنت احمل مع النبي عليه الصلاة والسلام اداوة الوضوء فبينما انا اتبعه قال ابغى
 احجارا استنفض بها ولا تأتني بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث قال
 عليه الصلاة والسلام (هما من طعام الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين) بفتح النون
 وكسر الصاد المهملة والياء الموحدة بين الباءين اسم بلد يديار بكر ونعم الجن
 (فسأ لوني ازاد فدعوت الله لهم ان لا يمر وابعظم ولا بروثة الا وجدوا
 عليها طعاما) اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث طعام الجن ولهذا
 لا يستجى به والمشهور من العلماء ان الروث لا يستجى به لتجاسته ولاننا في
 اجتماعهما وان اول الحديث يدل على ان نفسيهما مطعومان وآخره
 يدل على ان المطعوم ما وجد عليهما فيحمل اول الحديث على الجواز جعلهما
 من طعام الجن لكونهما سيالهما ويؤيد آخر الحديث ماروى ان الجن طلبوا
 من النبي زاد فاجعل عليه الصلاة والسلام العظم زاد لهم والروث زاد الدوابهم
 فاذا وجدوا عظما جملة الله كأن لم يؤكل منه لحم وكذا دوابهم تجرد من الروث شعيرا
 وتبنا باعتبار اصله (قاله حين قال له لا تأتني بعظم ولا روث فقال ما بال العظم والروث
 م) ابو عبيدة الجراح رضي الله تعالى عنه) قال صاحب التحفة لم يخرج له في الصحيحين
 سوى هذا الحديث لكن وجدت راوى الحديث في صحيح مسلم وجامع الاصول
 وغيرهما جارا دون ابو عبيدة والله اعلم قال جابر بعثنا النبي عليه الصلاة والسلام
 ونحن ثلثمائة لترضد عير القريش وامر علينا ابوعبيدة فز ودنا جرابا من تمر لم يجد لنا
 غيره وكان ابو عبيدة يعطينا تمره فتمصها كما يص الصبي ثم شرب عليها من الماء
 فيكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرقع لنا كهيسة الكثيب الضخم
 فأتيناها فاذا هي دابة فاقنا عليه شهر او كثلثمائة حتى سمنا فعد منا ثلثة عشر رجلا

٦ ومات في البر وذلك جازاً كله ٣٣١ ٦ (قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب حقق الله بسطانه آماله وصدق

في فقرة عينها فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله فذكرنا ذلك له فقال عليه السلام
هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شي) فطعمونا انما يطلب النبي عليه
السلام من لحمه لئلا يكله مبالغة في تطيب نفوسهم في حله او انه عليه الصلاة والسلام
قصده التبرك به لكونه نعمة من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارس لما الى رسول الله
منه فاكل (قاله في حوت ميت رماه البحر ٦ احلال هو فقال وهو يتسبم الى) الواو فيه
للحال (نعم) فقلت وانا اشير الى من ياسفل الدرج فقل لاصحابي اي هذا الحديث فانهم
لا يصدقونني فقال لقد شمتني وعابوني فقلت كيف يا رسول الله فقال كلاما ليس
يحضرني لفظه وانا معناه عرضت قولي على من لا يقبله ثم اقبل عليهم يلومهم
ويعظهم فقلت صبيحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله من ان اعرض حديثه اي حديث
رسول الله بعد ليلتي هذه الاعلى الذين يحكمونه اي يحملون حديثه حكما فيما شجر
ينهم اي في الامر الذي اختلف واختلط ثم لا يجدون في انفسهم حرجا اي ضيقا
وقبل اي شكما قضى اي من حكم النبي عليه الصلاة والسلام ما فيه مصدرية
ويسلمون تسليما اي ينقادون حكمه انقياد الاشبهة فيه واصلى على رسله وانبياؤه
واسلم تسليما (ق) العباس بن عبد المطلب رضى الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه
قال قلت يا رسول الله هل نفعت اباطال بشي فانه كان يحوطك قال (نعم هو في
ضحضاح من النار) وهو بضادين مجتئين وحائنين مهملتين ما يبلغ الكهين من الماء
فاستاراه النبي عليه الصلاة والسلام للنار وفي رواية اخرى لمسلم قال عليه الصلاة
والسلام نعم فوجده في غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح (ولو لانا لكان في
الدرك) اي في الطبق (الاسفل من النار يعني اباطال) وفي الحديث ان الكافر
يخفف عنه العذاب بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابي طالب (ق) انس رضى الله
تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي عليه الصلاة والسلام على عائشة
فقربت اليه خبز او نرا فقال عليه الصلاة والسلام الم ابررمة بغور فيها لحم قالت
بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة وانت لا تأكل الصدقة فقال عليه الصلاة
والسلام (هو لها صدقة ولنا هدية يعني لحم تصدق به على بريرة) (م) حمزة بن عمرو الا
سلمي رضى الله عنه) روى مسلم عنه (هي رخصة من الله) الضمير راجع الى الافطار
انه لتأنيث الخبر (فن اخذها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه فانه حين
قال يا رسول الله اجد بي قوة على الصيام في السفر فهل على جناح) ظن الراوي ان
الافطار في السفر رخصة نسقاط فسأل انه هل يائم اذا صام في السفر عليه السلام
انه رخصة ترفيه فلاثم عليه ان صام (م) ابو موسى رضى الله عنه) روى مسلم عنه
(هي ما بين ان يجلس الامام) اراد به جلوس الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان يراد به
جلوسه حين صعد المنبر (الى ان تقضى الصلوة) اعلم انه كان ينبغي ان يقول بين

ببرها انه اقواله اخذت
مضجع ليلة الاحد الحادية
العشرة (من شهر ربيع
الاول) قيل ربيع بالتونين
والاول صفتها واصفاته
الى الاول غلط قال
الجوهري لا يقال فيه
الاشهر ربيع الاول وشهر
ربيع الاخر ليمتازا عن
الربيعين في الازمنة
والربيع الاول منها هو
الفصل الذي يأتي فيه
الكهانة والنورة والربيع
الثاني هو الفصل الذي
يدرك فيه الثمار (سنة اثنين
وعشرين وستمئة وقلت
اللهم ارني الليلة نبيك
محمد اعم في المنام فانك
تعلم اشتياقي اليه فرأيت
بعد هجعة) يقح الهاء
هي النوم الخفيف (من
الليل كأتني والنبي اعم
في مشربة) يقح الراء
وضمها العرفة (ونفر من
اصحابي اسفل منا عند
درج المشربة) يقح
الدال والراء المهملتين
وبالميم الطريق فقلت
يا رسول الله ما تقول
في حوت ميت رماه
البحر (صح)

ان يجلس وبين ان تقضى الصلوة لان بين تقضى طرفي الزمان الا انه اتى بالى
 اشارة الى ان جميع الزمان المبتدأ من الجلوس الى اداء الصلوة تلك الساعة الشريفة
 (يعنى ساعة الجمعة) اراد بها التي يستجاب فيها الدعاء لما روى انه عليه الصلاة
 والسلام قال ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيه خيرا الا اعطاه اياه
 اختلف في تلك الساعة قيل هي آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل هي من طلوع
 الفجر الى طلوع الشمس وقال القاضي ورد في كل منهما آثار لكن الصحيح ما ذكر
 في الحديث (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) بين الله
ملائى) على وزن فعلى تأنيث ملان كنى به عن كثرة عطاء الله وجزائه خص اليمين
 بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادا لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله
 (لا تنقضها نفقة) اى لم ينقصها انفاق واعطاء رزق لمخولقائه بقدرته على ايجاد
 المعدوم ثم كنى عن كثرة تانيها بقوله (سحاء) وهو صيغة المبالغة من السح وهو
 الصب وهو خير بعد خبر اوصفة نفقة والصب انما يكون اذا كثر الماء وارتفع
 عن القطر وبلغ حد السيلان وفيه اشارة الى علوه تعالى لان السح انما يكون من
 علو الى انه لا مانع لعطاءه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احدان برده
 الليل والنهار) منصوبان على الظرفية تنازع فيهما لا يفيضها وسحاء (اريتم
 ما انفق) مامصدرية اى اتعلمون انفاق الله (منذ خلق السموات والارض فانه)
 الضمير فيه للانفاق (لم يفيض ما فى يمينه) ماهذه موصولة وهى مع صلته
 مفعول لم يفيض (وعرشه على الماء فيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل
 السموات والارض الا الماء والى ان جوده لانهاية له ولا حصر (ويده الاخرى
 القبض) وفي صحاح الجوهري القبض الاسراع (او الفيض) بالفاء شك
 من الراوى (يرفع ويخفض) تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب
 الثانى في حديث ان الله لا ينام (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى
 مسلم عنه) يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفي رواية يصدقك عليه
 صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اليمين على السجلف

﴿ الباب الحادى عشر فى الكلمات القدسية ﴾

(التي اخبر بها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ربه جل جلاله)
 الحديث القدسى ما اخبره الله به نبيه بالهام او بالتمام فاخبر رسول الله عليه
 الصلاة والسلام عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه
 منزل ايضا كما قال تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرأه يعنى اذا انزلنا عليك القرآن
 وقرأه جبرائيل عليه الصلاة والسلام عليك فاحفظه وعلمه الناس
 (خ) انس رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) اذا ابتليت عبدى

بجسديته (اي يذهب بصر عينيه) ثم صبر عوضته عنهما الجنة (خ) ابو هريرة
 رضي الله تعالى عنه (روى البخاري عنه) اذا احب العبد لقائى احببت لقاءه واذا
 كره لقائى كرهت لقاءه (تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من احب لقاء الله
 احب الله لقاءه (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفق على الرواية عنه (اذا
 تلقانى عبدى بشبر) يعنى طلب القرية منى بالاخلاص فى الطاعة (تلقية بذراع)
 التلقى من الله تعالى من المشابهات يعنى يجازى الله عبده فى عمله اضعاف ما يتقرب
 اليهسمى الثواب تلقيا مشاكلة فان قلت هذا يقتضى ان من عمل حسنة جوزى
 بمثلها لان الذراع شبران وقد تقرر فى الآية ان الحسنه تجازى بعشر امثالها
 فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان
 اسراع الله على تضعيف الثواب على طريق المثل (واذا تلقانى بذراع تلقية بباع
 واذا تلقانى بباع جسده باسراع اى من تلقية) بان يكون محبته تعالى مقدار باعين
 (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اذا هم عبدى) بتشديد الميم
 اى قصد (بسنة فلا تكتبوها) يعنى اقول للملائكة الشمال لا تكتبوا سنة عبدى
 اذا قصدها (فان عملها فاكتبوها سنة) اى انما واحدوا الحال ان وراثة حسن
 عفو الله (فاذا هم بحسنة فليعملها فاكتبوها) خطاب للملائكة اليمين (فان عملها
 فاكتبوها عشرا) يعنى اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصودة غير معمولة تقدم
 بيان الحديث فى الباب الثانى فى حديث ان الله تجاوز عن امتى (ق) ابو هريرة
 رضي الله تعالى عنه) اتفق على الرواية عنه (اعددت اعبادى الصالحين ما ليعين
 رأيت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر) اى من النعم فى الجنة مصداقه
 قوله تعالى * فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون *
 (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (انا اغنى الشركاء عن الشرك
 يعنى انا اكثر استغناء عن العمل الذى فيه شركة لغبرى و افعال لتفضيل ههنا للزيادة
 المطلقة من غير ان يكون فى المضاف اليه شئ مما يكون فى المضاف كما فى قوله تعالى
 اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لاخيرية فى مستقر اصحاب النار ويجوز
 ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعنى انا اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم
 فدبت لهم الاستغناء فى بعض الاوقات والاحتياج فى بعضها والله مستغن
 عنه فى جميع الاوقات (من عمل عملا شرك فيه معى غيرى تركته وشركه) بفتح
 الكاف اى مع شركه والضمير فى تركته لمن يعنى ان المراد فى طاعته آثم لا ثواب له
 فيها قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شرك الله وبإيه اعتقاد شرك الله
 تعالى فى الفعل كقول من يقول الابدان خالقون افعالهم الاختيارية وبإيه الاشراك
 فى العبادة وهو الربا وهذا هو المراد من الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان

مع الرياء قصد الثواب راجحاً فالذي نظنه والعلم عند الله ان لا يمحط اصل الثواب
ولكن ينقص منه فيكون الحديث محمولاً على ما اذا تساوى القصد ان او يكون
قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكلابادي العمل اذا صح في اوله لم يضره فساد
بعده ولم يمحطه شيء دون الشرك لان الرياء هو ما يفعله العبد من اوله ليرأى به
الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تعالى
خلطوا اعمالاً صالحاً وآخر سيئاً ولو كان الامر على ما زعمت المعتزلة من احباط
الطاعات بالمعاصي لم يحز احتلاطمها واجتماعها (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه (اتفقوا على الرواية عنه) (انا عند ظن عبدي بي) قال الشارح الظن هنا بمعنى
اليقين كما في قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسرهم المفسرون ويوقنون
يعني ان اعتقد عبدي اني محبب الدعوات اجبت له وان اعتقد اني غفور غفرت له
يؤيده ما جاء في الحديث من ان رجلين كانا متساويين في العبادة اذا دخلا الجنة
رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول صاحبه يارب لم رفعته على ولم يكن هو
في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله تعالى انه كان يسألني الدرجات العلى وانت
تسألني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤاله ولذلك قال النبي عليه الصلاة والسلام
الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان مع المعاصي يكون
موهوماً لا مطنوناً وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله وتعليب الرجاء على
الخوف كقوله عليه الصلاة والسلام لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى
(وانا مع عبدي اذا ذكرني) اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية
بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى على شيء من قوله (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى
بخاري عنه) (ان الصوم لي) قيل سبب اضافته الى الله تعالى انه لم يعبد
به احد غير الله وقيل سببها ان الصوم يعبد عن الرياء بخلاف غيره وقيل سببها
ان الصوم تخلق بالصمدي لانها هي التزهد عن الغذاء والتزهد عن الغذاء انما
يكون بالصوم وقيل هي اضافة التشریف كقوله تعالى نافذة لله (وانا اجزي به)
اي بالصوم لم يذكر ماذا يجزي لكثرة وانما قال انا اجزي مع ان كل جزاء العبادات
منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكرم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك
سعة الجزاء وقال ابوطالب المبكى اذا كانت العبادة صفة من صفات الله تعالى
فجزاؤه هو الله تعالى وهذا بلسان اهل الذوق كما قال تعالى من وجد في رحله
فهو جزاؤه وقال الشريف ابو الحسين الهمداني خص الله الصوم لنفسه ليسلم من
ان يأخذ الصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج
الله ديوان صومه فيجزى به على ذلك (م) انس رضي الله عنه (روى مسلم عنه

(ان امتك لايزالون يقولون) يعنى يسأل بعضهم بعضا (ما كذا ما كذا) كرره
 للتأكيد ما هنا بمعنى من يعنى من خلق كذا (حتى يقولوا) قال النووي هكذا وقع
 في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولون فكلاهما صحيحان واثبات النون
 مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة (هذا) اى هذا
 الكلام (الله خلق الخلق) هذه الجملة بيان لهذا ويقال الله عطف بيان
 لهذا وخلق الخلق خبر لهذا (فمن خلق الله) بالنصب مفعول خلق جاء في حديث
 آخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان سائله شيطان فليستعذ بالله منه فيقل آمنت
 بالله ورسوله (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) ان للصابم
 فرحتين (الفرحة فعلة للمرة من الفرح (اذا افطر فرح) لوصوله الى اتمام الصوم
 وعدم انقطاعه بأفة او لوصوله الى الطعام والشراب يشعره قوله عليه الصلاة
 والسلام اذا افطر الصائم ذهب الظماء وابتلت العروق (واذا لقي الله فرح)
 لوصوله الى الدرجات العالية قال الشيخ الكلابادى يجوز ان يراد بافطاره مخرجه
 من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع اذته المحرمة ايام عمره فدهرة في ذلك
 يوم فاذا غربت شمس حيوته افطر من صيامه من شهواته ولهذا قال عليه الصلاة
 والسلام نخفة المؤمن الموت (خ) ابو ذر رضى الله تعالى عنه (روى البخارى عنه)
 (انى حرمت الظلم على نفسى) الجار والنجور ورتعلق بحرمت الظلم هو التصرف
 في ملك الغير او مجاوزة الحد هذا محال في حق الله تعالى لان العالم كله ملكه وليس
 فوقه احد يحمله خذا ولا يتجاوز عنه فالعنى تعاليت وتقدست عن الظلم (وعلى
 عبادى) والظلم ممكن في حقهم لكن الله تعالى منعهم عنه (الا فلا تظالموا) الاحرف
 تنبيه تظالموا بفتح التاء اصله تظالموا (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى
 مسلم عنه) (ابن العجاون بجلالى) اى بسبب عظمتى يعنى الذين يكون التحاب
 بينهم لاجل رضائى لاللاغراض الدنيوية (اليوم اظلمهم في ظلى) اليوم ظريف
 لمتعلق ابن ويحتمل ان يكون الباء للاقسم واليوم ظريف لاظلمهم لكن الاول اولى
 لما جاء في حديث آخر العجاون في جلالى معنى اظلمهم في ظلى اربحهم من حرارة
 الموقف راحة من استظل وقد جاء في غير صحيح مسلم اظلمهم في ظل عرشى يعنى
 ادخلهم الجنة الفردوس فان سقفة عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلى بدل من اليوم
 (خ) ابو هريرة رضى الله عنه (روى البخارى عنه) (ثلث الاحصمهم يوم القيمة)
 الحصم مصدر خصم وصف الذات به للبالغة (رجل اعطى بنى) على بناء
 الفاعل يعنى اعطى الامان باسمى بان يقول للمستجير لك ذمة الله وعهده
 او مناه اعطى عهدا وخاف عليه باسم الله (ثم غدر) اى نقض عهده بلانقض
 صاحبه (ورجل باع حر افاكل ثمنه ورجل استأجر اجيرا فاستوفى منه) يعنى

منافعه (ولم يعطه اجره) خص هذه الثلاثة بالذكر تشديدا عليهم والإفالة
 خصم لغيرهم من الظالمين (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه
) قسمت الصلوة بيني وبين عبدى نصفين ولعبدى ما سأل (اراد بالصلوة
 القراءة لانها جزؤها وقد يطلق لكل منهما على الآخر مجازا كما قال الله تعالى
 ولا يجهر بصلوتك يعني بقراءتك قال ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر
 والمراد منها قراءة الفاتحة بقريئة تنتم الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين
 قال الله حمدني عبدى واذا قال الرحمن الرحيم قال الله تعالى اثنى على عبدى
 واذا قال مالك يوم الدين قال الله تعالى مجدني عبدى واذا قال اياك نعبد و اياك
 نستعين قال هذا بيني وبين عبدى ولعبدى ما سأل واذا قال اهدنا الصراط المستقيم
 الى آخرها قال الله هذا لعبدى ولعبدى ما سأل اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين
 بمعنى ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك
 نستعين الى آخر السورة والنصف هنا بمعنى البعض لانها منصفة حقيقة لان طرف
 الدعاء اكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها سبع آيات ثلث ثناء من قوله الحمد لله
 الى يوم الدين وثلث دعاء ومثثلة من قوله اهدنا الى آخرها والآية المتوسطة
 نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا التأويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل
 التسمية منها آية وفي قوله تعالى ولعبدى ما سأل بشارة عظيمة (خ) ابو هريرة
 رضي الله تعالى عنه (روى البخارى عنه) كذبتى ابن آدم (اى نسبى الى الكذب
) (ولم يكن له ذلك) يعنى لم يكن التكذيب لايقابه بل كان خطأ (وشتمنى) الشتم
 وصف الغير بما فيه نقص وازراء اى عيب (ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياى
 فقوله لن يعبدنى كبداى) يعنى لن يحميني الله بعدمونى كما خلقنى (وليس اول الخلق
 باهون على) اى باسهل الجملة الاسمية للحال والعامل فيها قوله تعالى الخلق بمعنى المخلوق
 ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف
 ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اى ليس
 اول خلق الخلق والمحذوف هو المصدر من اعادته اى من اعادة المخلوق
 بل اعادته اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذکور على طريق التمثيل
 لان الاعادة بالنسبة الى قوانا ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله
 تعالى فلا سهولة له فى شىء ولا صعوبة (واما شتمه اياى فقوله انخذ الله ولدا)
 وانما صار هذا شتم لان التولد هو انفصال الجزء من الكل بحيث يتجزأ وهذا
 انما يكون فى المركب وكل مركب محتاج اولان الحكمة من التولد استحفاظ
 النوع عند فناء الآباء تعالى الله عما لا يليق به فان قلت قوله انخذ الله تكذيب ايضا
 لانه تعالى اخبر انه لا اولد له وقوله لن يعبدنى شتم ايضا لانه نسبة له الى الجن

فلم اخص احدهما بالشم والآخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة نفي صفة كمال
 واتخذ الولد اثبات صفة نقصان له والشم الخش من التكذيب ولذلك نفي الله
 عنه بابلغ الوجوه وقال (وانا الاحد) اي المنفرد بصفات الكمال من البقاء والتزه
 وغيرهما الواو فيه للحال (الصدق) بمعنى المصمود يعني المقصود اليه في كل الحوائج
 (الذي لم يلد) هذا نفي للتشبيه والمجانسة (ولم يولد) هذا وصفه بالقدم والاولية
 (ولم يكن له كفوا احد) هذا نفي لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي الكفو في الماضي
 نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد يكون
 حادئا والحادث لا يكون كفو للقديم (م) عياض بن حمار رضي الله تعالى عنه
 بالعين المهملة وبعدياء مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالخاء والراء المهملتين
 قيل ماروا عن النبي عليه الصلاة والسلام ثلثون حديثا انقرض مسلم منها بهذا الحديث
 (كل مال نحلته) اي اعطيته وملكته (عبد احلال) يعني يحل له اكله الامانهى
 الله عنه وليس لاحد ان يحرمه عليه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار برأيهم
 من تحريم البعيرة والسائبة وغيرهما (وانى خلقت عبادى حنفاء كلهم) اي
 مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام كل مولود يولد على
 الفطرة (وانهم اتهم) اي اتى بعضهم (الشياطين فاجتاتتهم عن دينهم
 يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل (وحرمت عليهم)
 اي الشياطين (ما احللت لهم) كتحريم السائبة وغيرها (وامرتهم) اي
 الشياطين العباد (ان يشركونى ما لم انزل به) اي بشركه (سلطانا) اي حجة
 وذلك لان الاشراك بالله لم يكن لاحد فيه حجة قبل هو تهكم اذ لا يجوز على الله
 ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزال ولا حجة
 كقوله * على لاجب لا يهتدى بمناره * اي لا هتداء ولا منار (م) ابو هريرة رضى
 الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (لا ينبغي لعبدى) وروى لعبدى (ان يقول انا خير
 من يونس بن متى) تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال انا خير من يونس
 بن متى (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه (ما نعمت على عبدى
 من نعم) يعني من مطر ما فيه نافية ومن زائدة (الاصبح فربق منهم بها كافر بن يقولون
 الكوكب يعني امطر الكوكب يعني مطر نبال الكوكب) تقدم الكلام عليه في الباب
 الخامس في حديث ما انزل الله من السماء (خ) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه (روى
 البخارى عند (ما زال عبدى يتقرب الى بالتواذل) اراد بها زائدة على اداء الفرض
 (حتى احببته فكنت سمهه الذي يسمع به وبصره الذي يبصره ويده التي يبطش
 بها ورجله التي يمشى بها) يعني اكون حافظا هذه الاعضاء عن الاعمال التي لا
 ارضيها خص هذه الاربعة بالذكر لان مساعى الانسان انما تكون بها هذا تفسير

بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل
الله ساطان حبه غالباً عليه فيصير بحيث مالا حظ شيئاً الا لاحظ ربه وبهذا
الاعتبار يكون سمعه قيل هذا آخر درجات السالكين واول درجات الواصلين
وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع ومن بصره في
النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي (ولئن سألتني لاعطينه وان استعاذني
لاعيذته (خ) ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (مالعبدى المؤمن
عندى جزاء اذا قبضت صفة) بتشديد الياء يعنى حبيبه الخالص من اهل الدنيا
(ثم احتسبه) اى طلب الاجر بالصبر عليه (الا الجنة) (خ) انس وابوهريرة
رضي الله تعالى عنهما) روى البخاري عنهما (من اهاننى وروى من عادى لى
وليا) يعنى من اغضب واذى واحدا من اوليائى وهم المطيعون لله ليس المراد بالولى
هنا الولى المعهود بين المشايخ بل كل متق داخل فى هذا الحد كما قال الله تعالى
الا ان اولياء الله لاخوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون (فقد
بارزنى بالمحاربة) لان الولى ينصر الله فيكون الله ناصره كما قال تعالى يا ايها الذين
آمنوا ان تنصروا الله ينصركم فز عادى من كان الله ناصره فقد بارز بمحاربة الله
(ومارردت فى شىء انافاعله) بتشديد الدال يعنى مارردت ملائكتى الذين يقبضون
الارواح (مارردت فى قبض نفس عبدى المؤمن!) ماهذه مصدرية مضى فيها
مخذوف اى مثل تردى اياهم فى قبض ارواح المؤمنين بان اقول اقبضوا روح
فلان ثم اقول لهم اخروه كما جاء فى الحديث ان الله تعالى ارسل ملك الموت
الى موسى لقبض روحه فلما اطعمه قال يارب ارسلتنى الى من لا يريد الموت فارسله
ثانياً بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى عليه الصلاة والسلام الموت وفى بعض
النسخ ما ترددت ولما كان التردد وهو التخيير بين الشيتين لعدم العلم بان الاصلح
ايهما محالاً فى حق الله تعالى حل على منتهاه وهو التوقف يعنى ما توقفت
فيما افعله مثل توقفتى فى قبض نفس المؤمن فانى اتوقف فيه وارىه ما اعددت له
من النعم والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت شوقاً الى لقائى ويجوز ان يراد
من تردده تعالى ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما
وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى حتى يستطيب الموت ويستحلى لقائه
كذا فى شرح السنة (يكراه الموت) استئناف عن قال ما سبب ترددك ارادته
شدة الموت لان الموت نفسه يوصل المؤمن الى لقاء الله فكيف يكراهه المؤمن
(وانا كرهه مساءته) اى ايداه بما يلحقه من صعوبة الموت (وكرهه ولا بد له منه)
اى للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس (وما تقرب الى عبدى المؤمن بمثل
الزهد فى الدنيا) اى الاعراض عنها يقال زهد فى الشىء وزهد عنه اذا لم يرد

رغبة والمراد به ترك ما فضل عن حاجته (ولا تعبدلى مثل اداء ما اقترضته عليه)
 يعنى اداء الفرائض افضل من اداء السنن والنوافل لانه اتيان بما امره الله به
 وتركه عصيان واداء السنن ليس كذلك (م) جندب بن عبدالله رضى الله تعالى
 عنه) روى مسلم عنه (من ذا الذى يتألى على) اى يخلف من مبتدأ استفهام
 وذا خبره والذى نعت لذا اوبدل منه (باني لا اغفر لفلان انى قد غفرت له
 واحببت عملا) اى ابطلته هذا خطاب للخالف استدل به بعض المعتزلة
 على ان الاعمال تحبط بالكبائر لان هذا الخالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل
 السنة بان المراد من حيوط عمله جعله حاشا في يمينه اوبانه محمول على المستحل
 اوبقل انه كان في شرايع من قبلنا وكان حكمهم هكذا فخبي الله تعالى نبيه
 عن فعلهم وفعله وفي الحديث دلالة لاهل السنة في غفران الكبائر بلا توبة
 لان ظاهر الحلف يدل على ان فلانا فعل كبيرة (ق) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه)
 اتفقا على الرواية عنه (ومن اظلم) من استفهام بمعنى النفي (من ذهب) اى شرع
 يخلق خلقا كخلقى) اى مخلوقا كخلقى (فليخلقوا اذرة او يخلقوا حبة او يخلقوا شعيرة)
 شك من الراوى وهذا الامر للتجيز تمسك بالحديث من ذهب الى تحريم صور ما
 ليس فيه روح لكن الجمهور على ان المنوع انما هو صور رذى الروح بدليل قوله عليه
 الصلاة والسلام في حديث ابن عباس ان كنت لابد فاعلا فاصنع الشجر وما لانفس
 له (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (يا بن آدم انفق انفق عليك)
 يعنى اعطيك عوضا ما انفقته وتصدقته (م) ابوهريرة رضى الله تعالى عنه) روى
 مسلم عنه (يا بن آدم مرضت) يعنى يقول الله تعالى يوم القيامة اراد به مرض عبده انما
 اضافه الى نفسه تشريفا لذلك العبد (فلم تعدنى قال يارب كيف اعودك وانت رب
 العالمين) يعنى انت منزهة عن الامراض والنقائص والحاجة الى الغير فان قيل كان
 الظاهر ان يقول كيف تمرض مكان كيف اعودك قلنا عدل عنه معتذرا الى
 ما عوتب عليه وهو مستلزم لنفى المرض (قال اما علمت ان عبدى فلانا مرض
 فلم تعده ما علمت انك لو عدته لوجدتني) يعنى لوجدت رضائى (عنده يا بن
 آدم استطعمتكم) اى طلبت منك الطعام (فلم اطعمنى قال يارب كيف
 اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه) الضمير للشان (استطعمك عبدى
 فلان فلم اطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي) اى ثوابه
 (يا بن آدم استعقتك فلم تسقنى قال يارب كيف اسقيتك وانت رب العالمين
 قال استسقتك عبدى فلان فلم تسقه اما) بالتخفيف للتنبيه (انك لو سقيته
 لوجدت ذلك عندي) اى ثوابه انما قال في العبادة لوجدتني وفي الاطعام
 والسقى لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله تعالى اقرب الى المتكسر المسكين

وارشادا الى ان العيادة اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزيل الرب منزلة
العبد كقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا الكلام لا يعرفه الا
من ذاقه وليس للماقل في معرفته طاقة (م) ابو ذر رضي الله تعالى عنه) روى
مسلم عنه (يا عبادي كلتم ضال الامن هديته) فان قيل الحديث يناق قوله
عليه الصلاة والسلام كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث
وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبي عليه الصلاة والسلام لانهم خلقوا على
الضلالة والوجه ان يراد انهم بعد ما كانوا على الفطرة لو تركوا بما في طبائهم
من الشهوات واهمال النظر في الكائنات لضلوا (فاستهدوني اهدكم يا عبادي
كلتم جائع الامن اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلتم عار الامن كسوته
فاستكسوني اكسكم) فان قلت ما معنى الاستثناء في قوله الامن اطعمته والامن
كسوته فليس احد من الناس محروما من الطعام والكسوة قلت المراد بالطعام
والكسوة بسطهما (يا عبادي انكم تخطون) بضم الطاء وروى بفتحها وفتح
الطاء اي تذبون (بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني
اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني)
يعني لن تقدروا على ايصال ضرا ونفع الى (فان احسنتم فتنعه عند اليكم لالي
وكذا ان اسأتم يا عبادي لو ان اولكم) اي من الاموات (و آخركم) اي من الاحياء
(وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب) اي على اتقى احوال قلب او على تقوى
اتقى قلب (رجل واحد ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم و آخركم
وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي
شيئا يا عبادي لو ان اولكم و آخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد
فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص
المحيط) بكسر الميم وفتح الياء الابد (اذا ادخل البحر) اعلم ان التشبيه ليس
في النقصان لان ما عند الله لا ينقص اصلا وادخال المحيط البحر لا يخلو عن
نقص ما بل في عدم اطلاق النقص عليه عرفوا انما ضرب المثل به تقريبا الى الافهام
او يقال انه من باب القرض والتقدير يعني لو فرض النقص في ملك الله تعالى لكان
بهذا المقدار (يا عبادي انما هي اعمالكم احصيتها لكم) هي ضمير القصة يعني ما
جزاء اعمالكم الا محفوفة عندي لاجلكم (ثم اوفيكم اياها) وهو بتشديد
الفاء يعني اودبها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد الله (ومن وجد غير ذلك
فلا يلوم من الانفسه) (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتقا على الرواية عنه
(يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لامتك الا اهلكهم بسنة
بعامة) الجار والمجرور صفة لسنة يعني بفحط يوم جمعهم والباء فيه زائدة

او بدل من سنة باعادة العامل (ولاسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبح
 بيضتهم) اى مجتمعهم يعنى يهلكهم بالنكايه والمضارع حال عن عدوا
 اوصفة ثانية له (ولو اجتمع عليهم) لو هنا للوصل (من باقطارها) اى
 فى اطراف الارض (اوقال من بين اقطارها) شك من الراوى (حتى يكون
 بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبى بعضا) يعنى يكون الاهلاك صادرا من
 بعضهم على بعض ولا يكون صادرا من عدو خارج عنهم بحيث يستأصلهم

❖ الباب الثانى عشر فى جوامع الادعية ❖

(ق) عائشة رضى الله تعالى عنها (اتفقا على الرواية عنها) (اذهب البأس) وهو
 شدة المرض (رب الناس واشف انت الساقى لاشفاء الاشفاؤك شفاء لا يغادر)
 اى يترك (سقما) بفتح السين والقاف المرض (كان اذا اشتكى انسان) اى
 مرض (مسحه) اى النبي ذلك المريض (يمينه ثم قال) اى الدعاء المذكور
 قوله كان اذا اشتكى الخ قول عائشة قالت فلما مرض عليه الصلاة والسلام وثقل
 اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي فقال اللهم اغفر لي
 واجعلني مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى (خ) انس رضى الله تعالى
 عنه) روى البخارى عنه (الحمد لله الذى انقذه من النار قاله عند اسلام غلام
 يهودى) صفة غلام (عند موته وكان يخدمه) اى غلام النبي عليه الصلاة والسلام
 فرض فاتاه النبي عليه الصلاة والسلام يعود فقعده عند رأسه فقال له اسم فظنر الى
 ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وتعذيب من لم يسلم
 اذا عقل الكفر وفى ذكر الحمد فى باب الادعية اشارة الى ان المراد بها الذكر تحميدا
 او تكبيرا او دعاء (خ) ابو امامة رضى الله تعالى عنه) روى البخارى عنه (الحمد لله
 كثيرا) اى جدا كثيرا (طيبا) اى خالصا عن الرياء (مباركا فيه) الضمير راجع
 الى الحمد اى دائم الثبوت (غير مكفى) نصب على المصدر يعنى جدا لانكفى به
 بل نعود اليه بذكره مرة بعد اخرى او معناه جدا لا يدفع عنه مقصر فى حده
 الزيادة فان كل حمد مدح لله تعالى (ولا مودع) بفتح الدال وتشديد هاءه فى لانتزكه
 (ولا مستغنى عنه) يعنى لسنا نستغنى عن الحمد بل محتاج اليه وقيل ضمير مكفى راجع
 الى الطعام المقدر بقرينة الحال يعنى غير مردود وكذا ضمير مودع ولا مستغنى
 (ربنا) نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتدأ وغير مكفى خبره يعنى ربنا هو الكافى
 والمنطعم لا المكفى والمطعم كما قال تعالى وهو يطعم ولا يطعم ولا متروك الرعية
 فيما عنده ولا مستغنى عنه لان كل الخلائق محتاج اليه قال التور بشتى وجدت
 الرواية فيهما بالنصب (كان يقوله) اى النبي عليه الصلاة والسلام هذا الحمد
 (اذا رفع مائدته) بالنصب مفعول رفع وهى خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه

طعام فليس بمأدبة فانما هو خوان بكسر الخاء الهمجة كذا قاله الجوهرى وفي
 احياء العلوم ينبغي ان لا يستعمل برفع المأدبة لان الرحمة نازلة مادامت ممدودة
 لما روى ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لا يزال الملائكة تصلى على احدكم
 مادامت مأدبته موضوعة بين اضيافه حتى ترفع اعلم ان هذا الحديث وما قبله ليس
 من الادعية واردة في بابها لانه في المعنى دعاء كما ورد في الاحاديث القدسية
 انه تعالى قال من شغله ذكرى عن مسئلتى اعطيته افضل ما اعطى السائين
 (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال كان النبي عليه الصلاة
 والسلام اذا استوى على بعيره كبر ثلاثا) قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذى
 سخرننا هذا وما كنا له مقرنين) اى مطيقين يعنى لاطاقة لنا على ركوبه لولا
 تسخير الله اياه لنا (وانا الى ربنا لمقلبون) اى راجعون وفيه اشارة الى ان
 استعماله على مركب الحيوة كهو على ظهر الدابة لا بد من زوالها (اللهم انانسألك
 فى سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو
 امر من الطى وهولف الثوب (لنا بعده) هذا عبارة عن تيسير السير له بفتح
 القوة (اللهم انت صاحب فى السفر) يعنى انت حافظنا فيه يقال صحبك الله
 اى حفظك (والخليفة فى الهل) يعنى انت المعتمد عليه برعايتهم (اللهم انى
 اعوذ بك من وعشاء السفر) اى مشقة الوعاء بفتح الواو وسكون العين
 المهمله والثاء المثلثة تغيير النفس بالانكسار من شدة الحزن (وكأبة المنظر) اى من
 نظر فى الهل والمال يعقب حزنا يتلف بعضهم (وسوء المنقلب) بفتح اللام
 مصدره مسمى اى من سوء الرجوع بان يصيبنا خسار ان او مرض (فى المال والاهل
 ورواه عبد الله بن سرجس ايضا) وهو بفتح السينين المهملتين وكسر الجيم
 غير منصرف للجملة والعلمية يعنى روى الحديث هذا الراوى كان عمر وزاد
 (والحور) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو يعنى النقص (بعد الكور) بفتح
 الكاف وبالراء المهملة وهولف العمامة يقال كار عمامته اذ لفها وحارها اذا
 نقضها يعنى نعوذ بك من ان تفسد امورنا بعد صلاحيتها واستقامتها كانتماض العمامة
 بعد تمام لفها ويروى بعد الكون بالنون وهو الوجود يعنى نعوذ بك من التراجع
 بعد الحصول على الحالة الجميلة (ودعوة المظلوم) انما استعاذ من هذه الاشياء
 فى السفر مع انها مما يعاذ منها فى الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره
 فيه اكثر (ق) واذ رجع قالهن) يعنى ان فرد مسلم فى ان النبي عليه الصلاة والسلام
 كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزم الى السفر واتفقا على انه عليه الصلاة
 والسلام اذا رجع عن السفر كان يقولها (وزاد فيهن ايون) اى
 راجعون من السفر بالسلامة (تايون) اى الى الله من المعاصي (عابدون)

اي مخلصون العبادة لله (ساجدون لربنا حامدون) اي على هذه النعم (صدق الله
 وعده) يعني في وعده باظهار الدين (ونصر عبده) اراد عليه الصلاة
 والسلام به نفسه (وهزم الاحزاب) وهم الطوائف من قبائل شتى مجتمعة
 لمحاربة النبي عليه الصلاة والسلام ومحاصرة المدينة وكانوا اثني عشر الفاسوي
 من انضم اليهم من اليهود ومضى عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم حرب
 الا للزماي بالنبل والحجارة فارسل الله تعالى عليهم اريحا سفت التراب على
 وجوههم واطفأت نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذف في قلوبهم الرعب فانهمزوا
 وفيدزل قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعم الله عليكم اذ جاءكم جنود
 فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تزوها (وحده) انما قال وحده لانه لم يشاركه
 احد في هذا العمل (ق) انس رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية
 عنه) اللهم آتنا اي اعطنا (في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب
 النار) اي احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه عليه انما اكثر دعاء النبي عليه الصلاة
 والسلام بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتكثير
 (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه (روى مسلم عنه) اللهم ات نفسي تقواها
 يعني اعطها صيانتها عن المحظورات (وزكها) اي طهرها (انت خير من زكها
 وانت وليها) اي ناصرها هذا راجع الى قوله آت نفسي كانه يقول انصرها
 على فعل ما يكون سببا لرضاك عنها لانك ناصرها (ومولاها) هذا راجع الى قوله
 زكها يعني طهرها بتأديك اياها كما يؤدب المولى عبده (خ) زيد بن ارقم رضي الله
 تعالى عنه (روى البخاري عنه قال لما قالت الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع
 وانا قد اتبناك فادع الله ان يجعل اتبا عنا من افعالنا عليه الصلاة والسلام) اللهم
 اجعل اتباعهم منهم (يعني الانصار) هذا تفسير لضمير اتباعهم (ق) انس
 رضي الله تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت
 ثنية ضعفي وهو مثل شيء وضعفاه مثله سقطت نونها بالاضافة والتضعيف
 ان زاد على الشيء مثله (بركة من البركة) وهي الزيادة (ق) ابو هريرة رضي الله
 تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اي قدر
 ما يمسك الرمي وقيل القوت هو الكفاية من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف
 افضل من الغنى والفقير لان النبي عليه الصلاة والسلام انما يدعو لنفسه بافضل
 الاحوال (خ) ابن عباس رضي الله تعالى عنهما (روى البخاري عنه) اللهم
 اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا (اعلم ان القلب محل الفكر
 في الآلة والبصر محل النظر في آيات الله والسمع محل لسماع الحق والشيطان يأتي
 الناس في هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة تشبه ظلمة فدعى عليه الصلاة والسلام

ان يدفعها الله بآيات النور فيها والمراد بها استعمالها على سبيل الصواب
 وعن يميني نورا وعن شمالي نورا) انما اورد عن في هذين الجانبين لان الانوار
 تتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من الخلق (واما نورا
 وخلق نورا وفوق نورا وتحت نورا) وفي عدم ايراد حرف الجر في هذه الجوانب
 اشارة الى تمام الانارة واحاطته اذا الانسان يحيط به ظلمات الجيلة من كل جهة
 لم يتخلص منها الا بالانوار الالهية (واجعلني نورا) هذا اجمال بعد التفصيل
 اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها (خ) عائشة رضی الله تعالى عنها روى
 البخاري عنها (اللهم ارحم عبادا) بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة تحت
 يعني عباد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المجمة (قاله حين نهجد) اي
 صلى في الليل (في بيت عائشة فسمع صوته يصلي في المسجد) (ق) البراء ابن عازب
 رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت
 وجهي اليك) الوجه والنفس هنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طائعة بحكمك
 ومتفاداة لك (وفوضت امرى اليك) اي توكلت عليك في امرى كله (واجأت) اي
 اسندت (ظهرني اليك) اي الى حفظك (زعبة ورهبة) الرغبة هي السعة في الارادة
 والرهبة هي الخافة مع الفراز وهما منصوبان على المفعول له على طريقة اللف
 والنشر يعني فوضت اموري طمعا في ثوابك واجأت ظهري من المكاره اليك
 مخافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحدها والا كان من حقه
 ان يقول رغبة اليك ورهبة منك (لاملجأ) بالهمزة (ولانجي) وهذا مقصور
 لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة ملجأ (منك الا اليك اللهم آمنت بكابك الذي انزلت
 وبنيك الذي ارسلت) (م) سعد بن ابى وقاص رضي الله تعالى عنه) روى
 مسلم عنه (اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا) ذكره ثلاث مرات
 تأكيدا قيل قاله عليه الصلاة والسلام لما قال سعد في مرضه عام حجة الوداع
 اني خفت ان اموت بالارض التي هاجرت منها فشفني ببركة هذا الدعاء (م)
 ابوهريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم اصلح لي ديني) يعني احفظه
 عن الخطأ (الذي هو عصمة امرى) يعني ديني الذي هو العمدة عليه في شاني ولاشك
 انه كذلك لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لافي الدنيا ولا في الآخرة (واصلح
 لي دنياي التي فيها معاشي) احفظ ما احتاج اليه من الدنيا كآبائ الزروع ونماء
 المواشى وغيرهما من الفساد (واصلح لي آخرتي التي فيها معادى) يعني ارزقني
 ما يقربني في الآخرة اليك (واجعل الحيوية زيادة لي في كل خير) يعني اجعل حيوتني
 سبب زيادة طاعتني (واجعل الموت راحة لي من كل شر) يعني اجعل موتني سبب
 خلاصي من مشقة الدنيا بحصول الراحة (م) المقداد رضي الله تعالى عنه) روى

مسلم عنه (اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني) تقدم قصته في الباب الخامس
 في حديث ما هذه الارخة (ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية
 عنه (اللهم اعني عليهم بسبع) اي بقط سبع سنين (كسبع يوسف) يعني كقط كان
 في سبع سنين في زمان يوسف على نبينا وعليه الصلاة والسلام قال الراوي لما دعا
 عليه الصلاة والسلام بهذا الدعاء على قريش لكثرة ابدانهم به اخذتهم سنة حتى
 كانوا يرون الهواء كالخان فجماه ابو سفيان وقال يا محمد تأمر بصلة الارحام وقومك
 هلكوا فادع الله لهم فدعاهم فلما اصابتهم الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه (م)
 على وعائشة رضي الله تعالى عنهما) روى مسلم عنهما قال كان النبي عليه السلام
 يقول في آخر زوجه (اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاك) وهي
 الدفع من سوء (من عقوبتك) انما استعاذ بمعافات الله تعالى بعد الاستعاذة رضاه
 لان الله تعالى يحتمل ان يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه بمحقوق غيره (واعوذ بك
 منك) اي برحمتك من عقوبتك ولما ازداد عليه الصلاة والسلام قريبا ازداد معرفة
 عظيمة لله فجز نفسه عن ثناء بقوله (الاحصى ثناء عليك) اي لا يطيقه والغرض
 منه اعترافه بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من حق الثناء على الله (انت كما انيت
 على نفسك) (م) ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) روى مسلم عنهما (اللهم اني
 اعوذ بعزتك) اي بعقابك (لا اله الا انت ان تضلني) اي من ان تضلني وهو متعلق
 بأعوذ وكلمة التوحيد معتزلة فيبدأ كيد العزة (انت الحي الذي لا يموت والجن
 والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها تموت لانهما
 المكلفان المقصود ان بالتابع فكأنهما الاصل (ق) انس رضي الله تعالى عنه) اتفقا
 على الرواية عنه قال دخل رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي عليه الصلاة والسلام
 يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يغشنا
 فقال (اللهم اغشنا اللهم اغشنا) امر من الاغانة بالغين المجمة من
 القيث اي امطراونا ويحتمل ان يكون من الاغانة بالغين المهملة بمعنى المعونة اي
 اعنا بالمطر كرهه ثلثا لثنا كيد (قاله في الاستسقاء) قال الراوي فطامت من
 ورائه سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الاية فقال يا رسول
 الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكنا فقال عليه
 الصلاة والسلام اللهم حوالينا ولا عايننا فاقامت (م) ام سلمة رضي الله تعالى عنها)
 روى مسلم عنها (اللهم اغفر لابي سلمة) حين اغمض بصره (وارفع درجاته في
 المهدين) اي في زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجاته من بينهم
 (واخلفه) بهمة الوصل وضم اللام اي كن خليفة في رعاية امره وحفظ مصالحه
 (في عقبه) بكسر القاف في اولاده (في القابرين) اي في الباقين (واغفر لنا وله
 يارب العالمين وافسح) اي وسع له (في قبره ونور له فيه) (م) عائشة رضي الله

عنها) روى مسلم عنها (اللهم اغفر لاهل بقيع) وهي مقبرة المدينة (الفرقد)
 بالعين الحجة وبالقف والراء والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاة وانما
 اضاف البقيع الى الفرقد لانه كان فيه غرقد فقطع (ق) ابو موسى رضى الله تعالى
 عنه) تفقا على الرواية عنه قال كان عمى ابو عامر اميرا على جيش فاصابه سهم
 فقال لى يابن اخي اقر رسول الله منى السلام وقل له يستغفر لى فأت فأت فلما اخبرته به
 رسول الله دعاء فقرأ فقال (اللهم اغفر لعبيد) على صيغة التصغير (ابى عامر
 اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس) شك من الراوى (قال
 ابو موسى فقلت لى يا رسول الله استغفر) الجار والمجرور متعلق بقوله استغفر
 قدم للتخصيص او الاهتمام فقال (اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله
 يوم القيمة مدخلا) بضم الميم (كراما) اراد به الجنة وصفها بالكرم مع انه وصف
 لمن ادخل فيها وهو الله مجازا (ق) زيد بن ارقم رضى الله تعالى عنه) انقاع على
 الرواية عنه (اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار) (م) ولابناء ابناء الانصار) يعنى
 ان فرد مسلم يذكر ابناء ابناء مرتين (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) انقاع على
 الرواية عنه (اللهم اغفر للمحلقين) قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذا غطف على
 المحلقين يعنون به (قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين وللمقصرين) التقصير
 ان يقص المحرم بعض شعر رأسه من اطرافه وقل ما يجزى فى الحلق او التقصير
 ثلث شعرات عند الشافعى وعندنا لا يجوز اقل من ربع الرأس من خلق او تقصير
) قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين
 قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قاله فى حجة الوداع) وهو الصحيح
 المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير فى التحلل وعلى ان الحلق افضل
 لانه عليه الصلاة والسلام كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى
 القاضى عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم
 يفعلوا طمعا بدخول مكة محرمين يومئذ انما خص المحلقين بمن يد الدعاء على
 هذه الرواية وقدمهم على المقصرين لان النبي عليه الصلاة والسلام كان قد ساق
 هديه ومعده هدى لابلحلق حتى ينحر فلما امرهم من لاهدى معه وهم اكثرهم
 بالحل والحل وجدوا فى انفسهم من ذلك شيئا لان السبيل عندهم فى الجاهلية
 ان لا يحل احد من احرامه دون طواف بالبيت استعظموا ذلك وضائق صدورهم
 وكان التقصير فى نفوسهم اخف من الحلق مال اكثرهم اليه فقد مهمهم واخر
 المقصرين ازاله عنهم ذلك ولبيان ما بين النسكين من الفضل (م) عوف بن
 مالك الاشجعي رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم اغفر له وارحمه وعافه)
 اى خلصه من المكاره (واعف عنه واكرم نزاله) اى قرأه (ووسع مدخله) يعنى

قبره (واغسله بالماء، والتلج والبرد) يعني طهره من الذنوب بأنواع المغفرة الشبيهة
 بهذه الاشياء المظهرة من الدنس (ونقه من الخطايا كما قبت الثوب الابيض من الدنس
 وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجته) اراد
 بالاهل الخدم غير الزوج او هو من قبيل ذكر الخاص بعد العام (وادخله الجنة
 واعذه من عذاب القبر او من عذاب النار) شك من الراوى (فانه حين صلى على
 جنازة) قال الراوى تمتت ان اكون ذلك الميت (ق) ابو موسى رضى الله
 تعالى عنه (اتفقا على الرواية عنه) اللهم اغفرلى خطيئتي وجهلى واسرائي
 فى امرى وما انت اعلم به منى اللهم اغفرلى هزلى) وهو المزاح والتكلم بالباطل
 (وجدى) بكسر الجيم نقيض الهزل (وخطائى وعمدى وكل ذلك عندى)
 يعنى انا معترف بصدور ما ذكر من الذنوب عنى فان قيل ما وجه هذا الكلام
 وكان عليه الصلاة والسلام معصوما عن المعاصى قلنا قاله تعليما لامته وتواضعا
 حيث عد فوت الافضل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح انه معصوم عن وقوع
 الذنوب عنه لانه كان صدورها فدعاؤه عليه الصلاة والسلام انما هو
 بهذا الاعتبار يعنى اغفر ذنبي على تقدير الوقوع (م) ابو هريرة رضى الله
 تعالى عنه (روى مسلم عنه) اللهم اغفرلى ذنبي كله دقه وجله (بكسر الدال
 والجيم وتشديد القاف واللام اى صغيره وكبيره) واوله وآخره وعلانيته
 وسره (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها (اتفقا على الرواية عنها) اللهم اغفرلى
 وارحمنى والحقنى بالرفيق (اراد به الرفيق الاعلى قيل هو الله تعالى يقال الله رفيق
 بعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء والصدقين
 والشهداء كذا جاء مبينا فى الحديث الصحيح فى دعائه عند وفاته (ق) ام سايمة بنت
 ملحان رضى الله تعالى عنها (اتفقا على الرواية عنها) قالت قلت انس خادمك ادع
 له (فقال اللهم اكثرماله وولده وبارك له فيما اعطيتہ دعاه لانس بن مالك) (ق)
 عائشة رضى الله تعالى عنها (اتفقا على الرواية عنها) اللهم الرفيق الاعلى (مر
 معناه قربيا (م) عائشة رضى الله عنها) روى مسلم عنها (اللهم انت السلام) وهو
 اسم من اسماء الله تعالى على معنى انه تعالى ذو السلام على المؤمنين فى الجنان كما
 قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام وقيل على معنى انه
 المالك المسلم العباد من الممالك فيرجع الى قدره (ومنك لسلام) يعنى يرجع منك
 السلامة (تباركت يا ذا الجلال والاكرام) (م) على رضى الله تعالى عنه (روى
 مسلم عنه) اللهم انت الملاك لاله الا انت انت ربى وانا عبدك ظلمت نفسى واعترفت
 بذنبي فاغفرلى ذنوبى جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدنى لاحسن الاخلاق
 ولا يهدى لاحسنها الا انت واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيئها الا انت
 ليك وسعديك والخير كله فى يدك والشرايس اليك اى لا يتقرب به اليك او يمنا،

لا يضاف الشريك على الانفراد وهذا لرعاية الادب لانه ثبت ان الكل من الخير
والشر من الله تعالى كما قال تعالى قل كل من الله (وانالك اليك) يعنى انا
اعوذ بك (وانوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقوله) اى
النبى عم هذا الدعاء (بعد قوله وجهت وجهى حين افتتح الصلوة واذا ركع قال
اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك اسلمت خشع لك سمعى وبصرى ونفسى وعظيى
وعصى) يعنى اخذ كل عضو من هذه الاعضاء حظها من الخضوع واصله
الخشوع فى القاب لكن ثمرته تظهر على الجوارح والاعضاء فسمى
ذلك خشوعا لكونه سبيبا عنه (فاذا رفع رأسه قال ربنا لك الحمد ملا السموات
وملا الارض وما بينهما) هذا تمثيل يعنى لو كانت كلمات الحمد اجساما تملأ
الكل (وملا ما شئت من شئ) بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت
ولك اسلمت سجد وجهى للذى خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله
احسن الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم
اغفر لى ما قدمت واماخرت وما سررت وما اعلمت وما اسرفت وما انت اعلم به
منى انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه)
اللهم انت خلقت نفسى وانت توفاهها اصله توفاهها فحذف احدى
التائين (لك منها ومحياها ان احيتها فاحفظها وان امتها فاعف عنها اللهم
اسألك العافية امر به ووجلا ان يقوله) ان مع الفعل بدل من الضمير المجرور فى به يعنى
امر النبي عليه الصلاة والسلام الرجل بهذا الدعاء اذا اخذ مضجعه (ق) ابو
هريرة رضى الله تعالى عنه) اتفق على الرواية عنه (اللهم انج الوليد بن الوليد وسامة
بن هشام وعياش) بفتح العين المهملة وتشديد الياء المشددة تحت وبالشين المعجمة (بن ربيعة
والمستضعفين بمكة) فله عليه الصلاة والسلام حين هاجر من مكة وهم بقوا فيها
(اللهم اشد وطأك) اى نكابتك (على مضر) اسم قبيلة يعنى خذهم اخذا
شديدا (اللهم اجعلها) اى وطأك او الايام (عليهم سنين) اى القحط (كسى
يوسف) اى كالقحط الواقع فى زمانه (م) عمر رضى الله تعالى عنه) انفرده مسلم
قال لما نظر النبي عليه الصلاة والسلام الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه
ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فازال عم يدعو ربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه (اللهم
انجز لى) اى اقبض (ما وعدتني اللهم ابن ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة من
اهل الاسلام لاتعبد فى الارض) فان قيل كان المسلمون كثيرا فى من مواضع
غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لاتعبد فى الارض قلت لو هلكت
تلك العصابة على ابدى عدوهم لجاز ان يفتن غيرهم فلا يبقى على الارض مسلم اعلم انه
عليه الصلاة والسلام كان جازما بانجاز الله وعده لانه عم كان يرى المسلمين مصارع

الكفار قبل ملاقاتها فكان غرضه عليه الصلاة والسلام من هذا التضرع تعليم امته التضرع في الدعاء (خ) ابن عباس رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (اللهم انشدك) اي اطلبك (عهديك ووعديك اللهم ان تشأ) اي تغليب الكفار على المسلمين (لا تعبد) على بناء المفعول (بعد اليوم) قاله يوم بدر وفي رواية انس اللهم انك ان تشأ لا تعبد في الارض قاله يوم احد (م) عائشة رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (اللهم انما انا بشر فإني المسلمين) بالنصب على اضممار الفعل (لعنته) اي سبته (فاجعله له زكوة) اي طهارة (واجرا) تقدم الكلام عليه في حديث يام سليم اما تعين (م) انس رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم انهم من احب الناس الى اللهم انهم من احب الناس الى اللهم انهم من احب الناس الى) يعني الانصار (خ) ابن عمر رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه قال بعث النبي عليه الصلاة والسلام خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صيأنا فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقتل والله لا يقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى قد مننا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله (وقال اللهم اني ابراء اليك) اي الجحيم (مما صنع خالد) اي من شره (قاله مرتين منصرف) اي وقت انصراف (خالد بن الوليد من بني جذيمة) بفتح الجيم وبالذال المجمة انما كره صنيع خالد لانه استجمل في شانهم ولم يثبت عليه السلام في امرهم وانما امر خالد بقتلهم متأولا لانهم قالوا اصبأنا اي خرجنا من ديننا ولم يصر حوا الاسلام ولهذا لم ينقل انه عليه الصلاة والسلام اوجب عليهم دية ولا قودا (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه) يعني الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما (خ) اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (اللهم اني احبهما فاحبهما) وروى (اللهم اني ارحهما فارحهما) يعني الحسن والحسين (م) عائشة رضي الله تعالى عنها) روى مسلم عنها (اللهم اني اسألك خيرا وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به) كان يقوله اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها وكان خوفه عليه الصلاة والسلام على امته ان يعاقبوا كما عاقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء الى الله عند حدوث ما يخاف منه (م) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم اني اسألك الهدى) اي الرشاد (والتقى) اي الخوف من الله والحذر عن مخالفته (والمعافاة) وهو التزعة عما لا يباح والفتى اي الاستفتاء عما في ايدي الناس (خ) سعد بن ابى وقاص رضي الله تعالى عنه) روى البخاري عنه (اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد) على صيغة المجهول (الى ارضل العمر)

اى رديئه وهو ان يهرم ويختل عقله وحواسه ويجز عن كثير الطاعات
 (واعوذك من فتنة الدجال واعوذك من عذاب القبر (ق) انس رضى الله تعالى
 عنه) تفقا على الرواية عنه (اللهم انى اعوذك من الخبث) وهو يضمين جمع
 خبيث وهو الشيطان الذكر (والخبائث) جمع خبيثة وهى الشيطان الانثى
 كان يقوله اذا دخل الخلاء خص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضره الشياطين
 لخلوه عن ذكر الله حتى قيل اذا عطس في الخلاء يحمده الله في نفسه (ق) ابو سعيد
 وانس رضى الله تعالى عنهما) علمه المصنف بعلامة ق وهو مما انفرد به البخارى
 لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قال الشيخ الشارح (اللهم انى اعوذك من الهيم)
 وهو يكون فيما يتوقع (والحزن) فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى واحد انما عطفه
 عليه لاختلافهما في اللفظ (والجز) وهو القصور عن فعله الشئ (والكسل)
 وهو التناقل في الامور مع قدرته عليه (والبخل والجن) بضم الباء وسكونها
 مصدر الجبان (وضلع الدين) بفتحين ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج
 (وغلبة الرجال) اى قهرهم عليه (م) ابن عمر رضى الله تعالى عنه) روى مسلم
 عنه (اللهم انى اعوذك من زوال نعمتك ونحول عافيتك) اى تبدلها
 (وفجأة) بالضم والمد (نعمتك) اى غضبك (وجميع سخطك) (م) عائشة
 رضى الله تعالى عنها). روى مسلم عنه (اللهم انى اعوذك من شر ما عملت)
 وهو ان تعجب فيه ان كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر (ومن شر
 ما لم اعمل) ومعنى استعاذته مما لم يعمل ان لا يتلبى به في الزمان المستقبل او ان
 لا يتداخله العجب في ذلك (ق) عائشة رضى الله عنها) تفقا على الرواية
 عنها (اللهم انى اعوذك من عذاب القبر واعوذك من فتنة المسيح الدجال
 واعوذك من فتنة الحيا) اى البلى الواقعة في الحياوة (والممات) اى من فتنته
 وهى شدة سكرات الموت (اللهم انى اعوذك من المأثم اى من الامر الذى
 يأثم به او هو الاثم نفسه (والمغرم) اى من الخسران (م) انس رضى الله تعالى عنه)
 روى مسلم عنه (اللهم انى اعوذك من علم لا يتفع) اى لا يعمل به او معناه لا يحتاج
 اليه في الدين (وقلب لا يتخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع) من كثرة الاكل
 او معناه لا يتقنع بما آتاه الله (م) عائشة رضى الله تعالى عنها) روى مسلم عنها
 (اللهم انى اعوذك من فتنة النار) اى من ان تصفيتى من خطاياى بالنار والفتنة
 تجي بمعنى التصفية كما قال تعالى ولقد فتنا سليمان يعنى صفياه من الاوصاف
 الذميمة (وعذاب النار) يعنى من ان اكون من اهل النار وهم الكفار
 فانهم هم المعذبون واما الموحدون فهم مؤدبون بالنار لامعذبون
 بها عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دخل

الله الموحدين النار امانهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها امرهم الم العذاب
 تلك الساعة كذا قال الشيخ الكلابادي (وفتنة القبر) وهي التغليظ في السؤال
 عن جابر رضى الله تعالى عنه لما دفن سعد بن معاذ ونحن مع رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم سبح رسول الله وسبح الناس معه طويلا ثم كبر فكبر الناس معه
 طويلا وقالوا يا رسول الله مم سبحت فقال لقد تضابق على هذا الرجل الصالح
 قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من عذاب القبر لان سعدا من افاضل
 الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد (وعذاب القبر) وهو ضرب
 من لم يوفق للجواب بمقام مع من حديد (ومن شرفتنة الغنى) وهو
 التفاخر به وقيل الحرص على جمعه (ومن شرفتنة الفقر) وهو عدم
 الرضا به قرنهما بالشر لان الفتنة تجيء بمعنى الاختيار وهو يكون
 لارادة الخير والشر وفي الغنى والفقر شروخير واستعاذ من شرهما (ومن
 شرفتنة المسيح الدجال) وله اختيار ايضا خيره ان يزداد المؤمن ايمانا ويقر اماهو
 مكتوب بين عينيه وشره ان لا يقرأ الكافر ولا يعلمه (ق) ابو بكر رضى الله
 تعالى عنه) اتفاقا على الرواية عنه (اللهم انى ظلمت نفسى ظلما كثيرا) اى وضعت
 الافعال الصادرة في غير ما هو له (ولا يغفر الذنوب الا انت) فاغفر لي مغفرة من
 عندك) يعنى تفضيلا من غير استحقاق (وارحني انك انت الغفور الرحيم) قاله ع م
 حين قال اى الراوى علمنى دعا ادعوه في صلواتى (م) البراء بن عازب رضى الله
 تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم انى اول من احيا امرك اذا ماتوه) اى في وقت
 امات اليهود امرك وغيره قاله حين مر عليه يهودى محمم مجلود اى مسعود
 الوجه روى ان اليهود جاوا الى رسول الله فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم
 زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون في التوراة قالوا انقضحهم ومجلدهم فلا
 نرجهم فقال عبد الله بن سلام ان فيها آية الرجم فأتوا بالتوراة فنشروها فوضع
 احدهم يده على آية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها آية الرجم ثم امر به اى
 النبي عليه الصلاة والسلام بالرجم فرجم (م) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) روى
 مسلم عنه قال كنت ادعو امى الى الاسلام وهى مشركة فتأبى على فدعوتهها يوما
 فاستعنتى في رسول الله ما اكره فانيت رسول الله وانا ابكى قلت يا رسول الله
 انى كنت ادعو امى الى الاسلام فتأبى على فدعوتهها اليوم فاستعنتى فيك
 ما اكره فادع الله ان يهدى امى فقال عليه الصلاة والسلام (اللهم اهدم ابى هريرة)
 ثمته فخرجت متبشرا بدعوته عليه الصلاة والسلام فلما جئت الى الباب فسمعت
 امى خشعته فدمى فقالت مكانك يا باهريرة سمعت خضخضة الماء فاغتسلت
 وابست درعها وبعثت من خجارها ففتحت الباب ثم قالت يا باهريرة اشهد

ان لاله الا الله واشهد ان محمد اعيمده ورسوله فرجعت الى رسول الله وانا ابكي من
 الفرح قلت يا رسول الله بشر قد استجاب الله دعوتك وهدى امي فحمد الله ثم قلت
 يا رسول الله ادع الله ان يحبني وامى الى عباده المؤمنين ويحبهم ايضا فقال عليه الصلاة
 والسلام (اللهم حب عبدك) تصغير عبد (هذا وامه الى عبادة المؤمنين وحب
 اليهما المؤمنين) (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه قال
 قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله هليكت دوس وايت فادع الله عليها فقال
 عليه الصلاة والسلام (اللهم اهد دوسا) اسم قبيلة (وات بهم) اي اعطهم (التوفيق
 للاعمال الحسنة) وفيه بيان حرص النبي عليه الصلاة والسلام على اسلام من اسلم في يده
 (م) على رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم اهدني وسددني) اي اجعلني
 مستقيما وفي رواية (اللهم اني اسئلك الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك
 باطريق و بالسداد السهم) يعني اذكر في خاطرك هذين اللفظين حين تطلب
 الهداية والسداد واطلب هداية كهداية من ركب متن الطريق واخذ منهج
 المستقيم والسداد يشبه بسداد السهم علمه اياه اي علم النبي عليه الصلاة والسلام
 هذا الدعاء عليا (م) سعد بن ابى وقاص رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه
 (اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم) اي فيما يكال بمدهم (من ارادها بسوء اذابه
 الله كما يذوب الملح في الماء) (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
 (اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدننا) يعني اكثر خيرنا في المدينة من القيام
 باوامر الله (و بارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا) يحتمل ان يكون البركة دينية
 ويكون بمعنى الثبات يعني نبتنا في اداء حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير وان يكون
 دنيوية ويكون بمعنى الزيادة يعني اكثر ما يكال بها بحيث يكفي المديها لمن لا يكفيه
 في غيرها (اللهم ان ابراهيم عبدك و خليلك و نبيك و انى عبدك و نبيك) وانما لم يذكر
 الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال رسول الله عليه السلام اتخذ الله صاحبه
 خليله لرعاية للاعب حيث لم يسا و نفسه بايه ابراهيم (وانه دعاك بمكة) بقوله فاجعل
 افدة من الناس تهوى اليهم و ارزقهم من الثمرات بان يجلب اليهم من البلاد
 (وانى ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك بمكة) لعمرى استجب دعاؤه ع م و ضاعف
 خير المدينة على خير مكة بان تجلب اليها كنوز قيصر و كسرى وفي آخر الامر يارز
 الدين اليها وهذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام (و مثله معه كان يقوله اذا اخذ
 اول التمر ثم يدعو اصغر و ليله) وهذا مشعر بان يكون الوليد للنبي عليه الصلاة
 والسلام و قد جاء في رواية اخرى لمسلم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان فيحمل
 المطلق على المقيد او تنساول هذه الرواية فيه عطيه ذلك التمر خص الاصغر
 بالاعطاء لكونه ارغب فيه و اكثر تطلعا و لما كان بينهما من المناسبة في حداثة

الانفصال عن الغيب (خ) ابن عمر رضي الله تعالى عنه (روي البخاري عنه) اللهم
 بارك لنا في شأمتنا) وهو بمهزة ساكنة اسم الارض المعروفة (اللهم بارك لنا في
 بعنا) (م) عبدالله بن بسر رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم بارك اللهم
 فيما رزقتم فاعفوا عنهم وارحمهم) دوابه لايه بسرا لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام
 دابته فقال ادع الله لنا (خ) البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه) روى البخاري
 عنه (اللهم باسمك احبي وباسمك اموت) يعني لانفك عن اسمك في حيوتى ومماتى
 وقيل الاسم مقحم كما في قوله تعالى سبح اسم ربك يعني انت تحيينى وانت تميتنى
 اراد به النوم واليقظة فنبه عليه الصلاة والسلام به على اثبات البعث بعد الموت
 (كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا سيقظ قال الحمد لله الذى احيانا بعدما اماتنا
 وانيه النشور) المراد بالامانة ههنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت (م)
 ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم باعد بينى وبين
 خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب) محل الكاف نصب على انه صفة
 لموصوف محذوف اى مباحة مثل مباحة ما بين المشرق والمغرب اراد به ان
 يزول عنه الخطايا بالكلية ولا يعود اليها (اللهم تقنى من الخطايا كما تقنى الثوب
 الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياى بالماء والثلج والبرد) يعني كفر
 خطاياى بالعبودية والتجاوز عن ذلك بالثلج والبرد (ق) جرير رضي الله تعالى
 عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا دوابه له) اى بالدعاء
 للراوى حين شك اليه انه لا يثبت على الخيل (ق) عائشة رضي الله تعالى
 عنها) اتفقا على الرواية عنها (اللهم حبب الينا المدينة كحببنا مكة واشد) او هنا
 للتبويب (اللهم وصححها) اى صحح اهل المدينة (وبارك لنا في مدها وصاعها
 وانقل حياها فاجعلها بالحفة) وهى اسم موضع ساكنوها اليهود (ق)
 انس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على الرواية عنه (اللهم حوالينا لا علينا) قال
 الجوهري يقال قعد حوله وحواله وحواله بفتح اللام ولا يقال حواله
 بكسر اللام يعنى امطر جواربنا ولا تمطر علينا تقدم قصته في هذا الباب
 في حديث اللهم اغنا (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (اللهم
 رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شئ فائق الحب
 والنوى) اى يشق الحبة فيخرج منها السنبلة ونوى التمر فيخرج منه النخلة
 (ومزل التوراة والانجيل والفرقان اهوذ بك من شر كل شئ انت آخذ
 بناصيته) تمثيل بكون كل شئ في قبضه ونحو قهره (اللهم انت الاول فليس
 قبلك شئ وانت الاخر فليس بعدك شئ) يعنى انت الباقي بعد فناء الخلق (وانت

الظاهر فليس فوقك شيء) اي ليس اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك
 (وانت الباطن فليس دونك شيء) اي ليس شيء في الباطن قريبا منك ودون يحيى
 بمعنى قريب كقولهم المدينة دون مكة ويحيى دون بمعنى قبل كقولهم لا اقوم من
 مجلس دون ان يحيى ويحيى بمعنى غير كقوله تعالى ولم تكن له فئة ينصرونه من
 دون الله وقيل معنى الظهور والباطون احتجابه عن ابصار الناظرين ونجليه
 لبصار المتفكرين (اقض عنا الدين) يجوز ان يراد به حقوق الله تعالى وحقوق
 العباد جميعا (واغنا عن الفقر) (م) عائشة رضی الله تعالى عنها (روي مسلم عنها
 قالت كان النبي عليه الصلاة والسلام اذا قام من الليل افتتح صلواته بقوله اللهم رب
 جبرائيل وميكائيل واسرافيل) قال سيويه لا يجوز ان يصيب على انه صفة لان الميم
 المشددة بمنزلة الاصوات ولا يوصف ما اتصل به بل التفرير يارب خصهما بالذكر
 اعظم شأنهما (فاطر السموات والارض) اي مختزعهما (عالم الغيب والشهادة) انت
 محكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق) من بيان لما
 اي ثبتني عليه باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم (ق) ابن عباس رضی الله
 تعالى عنه (انفق على الرواية عنه) اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض) اي
 حافظهما وراعيهما وهو في معنى العلة لقوله لك الحمد وكذا كل ما جاء بعد الحمد
 (ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد لك
 ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق) اي الثابت الواجب
 (ووعدك الحق) اي الصادق (واقاؤك حق) اي ثابت (وقولاك حق) او الجنة
 حق وانار حق والنيون حق ومحمد حق والساعة حق) خص نفسه بالذكر
 من بينهم ايذانا بانه فائق عليهم فان قلب لم عرف الحق في الاولين ونكره
 في البواقي قلت لانه هو الحق الواجب الدائم وما سواه في معرض الزوال وكذا
 وعده مختص بالانجاز دون وعد غيره ونكره في البواقي لانه لم يكن موضع الحصر
 لان لقاءه ثابت من جملة ما يكون ثابتا ولما نظر النبي عليه الصلاة والسلام الى عجزه
 ومقام عبوديته قال (اللهم لك اسلمت) اي انقذت (وبك امنت) عليك توكلت
 (واليك انبت) اي الى عبادتك رجعت (وبك خاسمت) اي وبأيديك اخاصم
 الكفار (واليك حاكت) يعني رفعت امرى اليك وجعلتلك حاكا يفتي وبين
 من يخالفني (فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت) ويروي
 بعد ذلك (وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لاله الا انت او لاله
 غيرك) كان يقوله اذا قام من الليل يتهجده اي يصلي صلاة الليل (م) ابو سعيد
 رضی الله تعالى عنه (روي مسلم عنه) اللهم ربنا لك الحمد ملا السموات والارض

وملاً ما شئت من شيء (اي من العرش والكرسي) بعد) بالضم مرفوع
 على الغاية اي بعد السموات والارض (اهل السماء والمجد) منصوب على المدح
 او على النداء وروى بالرفع اي انت اهل السماء والمختار النصب (احق ما قال
 العبد) مرفوع على الابتداء (وكلنا لك عبد) جملة معترضة بين المستأ
 والخبر (اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت) وهذه خبر قوله احق
 (ولا ينفع ذا الجد) بالفتح الغني (منك الجد) اي بدلك ومنه قوله تعالى
 ولو انشاء لجعلنا منكم ملائكة في الارض اي بدلكم يعني لا ينفع ذا الغنى غناه بدلك
 اي بدل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهرى منك معناه عندك
 كان يقوله اذا رفع رأسه من الركوع (م) ابو برزة الاسلمي رضي الله تعالى عنه)
 روى مسلم (اللهم صب الخير عليهما صبا ولا تجعل عيشهما كدا) اي اذا كد
 وهو التعب في العمل (دعا به جليبيب وامرأته) قال بعض الشارحين هذا الحديث
 لم يخرج احد من اصحاب الكتب الخمسة انما اخرجاه البرقاني وقد اعلم
 المص بعلامة مسلم (ق) عبدالله بن ابي اوفى) اتفقا على الرواية عنه (قال كان
 النبي عليه الصلاة والسلام اذا اتاه قوم يصدقهم قال لهم اللهم صل عليهم فاتاه
 بو اوفى فقال له اللهم صل على ال ابن اوفى) تقدم الكلام عليه في الباب العاشر
 في حديث قولوا اللهم صل على محمد (ق) انس رضي الله تعالى عنه) اتفقا على
 الرواية عنه (اللهم على الاكام) وهو بالكسر جمع اكمة وهي الموضع المرتفع
 (والظراب) بالطاء المجمة جمع ظرب على وزن كنف وهو الجبل الصغير
 (ويطون الاودية ونبات الشجر) دعا به حين استسقى فقبل له هلكت الاموال
 وانقطعت السبل فادع الله بمسكها عنا (ق) ابن مسعود رضي الله تعالى عنه)
 اتفقا على الرواية عنه (اللهم عليك بقريش) اي الزم بهلاك قريش قاله ثلث
 مرات ثم قال (اللهم عليك بابي جهل ابن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة
 والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعتبة بن ابي معيط) بالعين المهملة على صيغة
 المصغر (وذكر السابع ولم احفظه قال ابن مسعود فوالذي بعث محمدا
 بالحق لقد رأيت الذين سمى) اي سمى النبي عليه الصلاة والسلام (صرعى) جمع
 صريع بمعنى مسقوط (ثم سجدوا) على بناء المفعول (الى القلب فيلب بدر)
 عطف بيان او بدل (قال الصفاني) مؤلف هذا الكتاب (السابع هو عمارة ابن
 الوليد) عمارة بضم العين وتخفيف الميم (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنه)
 اتفقا على الرواية عنه (قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اخلا ، فوضعت
 وضوءه ، فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه في الدين)

اى اجعله فقيها عالما زاد ابو مسعود (وعلمه التأويل) وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى
 آخر بدليل (دعابه له لما وضعه وضوءه) بفتح الواو (ق) انس رضى الله عنه
 اتفقا على الرواية عنه (اللهم لا عيش) اى لا عيش باق (الاعيش الاخرة فاغفر
 للانصار والمهاجرة) اى الجماعة المهاجرة (م) عبدالله بن عمرو رضى الله عنه
 روى مسلم عنه (اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك) معناه
 ظاهر (ق) عبدالله بن ابى اوفى (اتفقا على الرواية عنه) اللهم منزل الكتاب
 سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم (اى ازعجهم واجعل
 امرهم مضطربا) دعابه على الاحزاب (م) عائشة رضى الله تعالى عنها روى
 مسلم عنها (اللهم من ولى) من الولاية (من امر امتى شيئا فشق عليهم) اى
 لم يرفق بهم (فاشفق عليهم ومن ولى من امر امتى شيئا فرفق بهم فارق به) (م) جابر
 رضى الله تعالى عنه (روى مسلم عنه قال مات طفيل بن عمرو آيته فى المنام وهبته
 حسنة فقلت له ما صنع بك ربك قال غفر لى بهجرتى الى نبيه فقلت ما لى اراك مغظيا
 يدبك قال قيل لى ان يصلح منك ما افسدت فقصتها على رسول صلى الله عليه وسلم
 فقال (اللهم وليديه فاغفر) الجارو المجرور متعلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط
 محذوف والجملة الشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى كأن الله قال غفرت له
 الايديه وقال عليه الصلاة والسلام اذا غفرت له فاغفر ليديه لما قتل الرجل نفسه قطعه
 يديه صار يدها كأنهما جننا فى نفسه فاستغفر لهما (يعنى رجلا من دوس) تفسير
 لضمير يديه (هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسى الى المدينة فاجتواها) اى استوجها
 فاصابه الجوى وهو داء الجوف (فاخذ مشاقص) جمع المشقص وهو نصل السهم
 اذا كان طويلا (فقطع بهما راجه) وهى العقدة التى فى ظهور الاصابع (غات)
 وفيه دليل على ان المغفرة قد لا يتناول محل الجناية وان العقاب موزع على البدن
 وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار (م) سعد بن ابى وقاص
 رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه (اللهم هؤلاء اهلى) يعنى عليا وفاطمة والحسن
 والحسين قاله لما نزل قوله تعالى فن حاجك فيه من بعدن جاك من العلم الآية (خ)
 عائشة رضى الله عنها روى البخارى عنها (اللهم هالة) يعنى هالة بنت خويلد
 (اخت حديجة قاله لما استأذنت عليه) اى للدخول على النبي عليه السلام فعرف النبي
 استئذان هالة مثل استئذان حديجة (م) ابن مسعود رضى الله عنه روى مسلم عنه
 (امسنا وامسى الملاك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو
 على كل شىء قدير اللهم انى اسألك خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر
 هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم انى اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر) وروى بسكون

الباء معناه الاستعاذة من الاستعظام على الناس واستحقاقهم وبتفتح الباء الاستعاذة
 من الهرم وارذل العمر (اللهم انى اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر)
 كان يقوله اذا امسى واذا أصبح قال مثل ذلك ايضا أصبحنا واصبح الملك لله
 (م) عائشة رضي الله عنها) روى مسلم عنها (بسم الله تقبل من محمد ومن امة
 محمد قاله عند الذبح) اى ذبحه كبشا وفيه جواز هبة الثواب (ق) عائشة رضي الله
 عنها) انفقا على الرواية عنها (بسم الله تربة ارضنا) اى هذه تربة ارضنا اراد
 بها المدينة لبركتها اوجله الارض (بريقة بعضنا) يعنى معجونة بريقة بعضنا
 قال الامام التوربشتى تربة ارضنا اشارة الى اول الفطرة وريقة بعضنا اشارة الى
 النطفة التى خلق منها الانسان كانه يقول بلسان الحال اخترت آدم عليه السلام
 من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين فهين عليك ان تشفى من هذه نساؤه (يشفى
 سقمنا باذن ربنا) قال القاضى ناصر الدين ثبت فى الطب ان للربى مدخلا
 فى التضجج ولتراب الوطن تأثيرا فى حفظ المزاج الاصلى ودفع مضرته حتى قالوا
 ينبغى لمن سافر وتغير مزاجه ان يشفى من تراب ارضه بالماء ثم ان للربى والعزائم
 اثارا عجيبية تعجز العقول عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك المداواة
 كانت مختصة بتربة ذلك المكان الشريف وريقة نبينا لما صح انه عليه السلام
 يرق فى عين على فبرأ من الرمذ (كان اذا اشتكى انسان الشئ منه او كانت به قرحة
 او جرح قال بسببته اى وضعها بالارض ثم دفعها) يعنى انه كان يأخذ من ريق
 نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه شئ فيمسح
 به على الموضع الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح (م) ابن عباس رضي الله
 تعالى عنه) انفقا على الرواية عنه (لا اله الا الله العظيم الخليم لا اله الا الله رب
 العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض رب العرش الكريم) ثم
 وصف العرش بوصف مالكه (كان يقول عند الكرب) فان قلت هذا ذكر
 وليس بدعا، لازالة الكرب قلت هذا ذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو ماشاء او
 تقول كان عليه السلام فى ذكر هذه الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف عن
 اظهاره لكون المذكور علام الغيوب وقد ورد ان الله تعالى قال من شغله
 ذكرى عن مسئلتى اعطينه افضل ما اعطى السائلين (ق) المغيرة بن شعبة رضي الله
 تعالى عنه) انفقا على الرواية عنه (لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
 الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع
 ذا الجدم منك الجدم) كان يقوله فى دير كل صلوة (ق) حارر رضي الله تعالى عنه)
 انفقا على الرواية عنه (لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل

شئٌ قد ير لاله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قاله
 على الصفا (م) عبد الله ابن العوام رضى الله تعالى عنهما) بتشديد الواو
 وانفرد به مسلماً (لاله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير
 لاحول ولا قوة الا بالله) اى لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله تعالى (لاله الا الله
 ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لاله الا الله مخلصين له الدين
 ولو كره الكافرون) كان يهال يهن في دبر كل صاوة (ق) ابن عمر رضى الله تعالى
 عنه) اتفقا على الرواية عنه (لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك) تقدم معنى
 لبيك وان المراد به التكرار وليس بمعنى حقيقة (ان الحمد والنعمة لك والملك لا
 شريك لك) روى بكسر الهمزة وقحها والمختار هو الاول لانه عام معناه ان الحمد
 والنعمة لك على كل حال ومعنى الثانى تعليل لقوله لبيك كان يابى بهذه التلبية في
 حجته وعمرته (م) انس رضى الله تعالى عنه) روى مسلم عنه (لبيك
 عمرة وحجاً) منصوب بمقدر اى مر يد اعمرة او بزعم الخافض
 اى بعمرة هذه تدل على انه عليه الصلاة والسلام كان
 فارنا تقدم الكلام وما هو اصح الروايات
 الواردة فيه في اول الباب التاسع
 تم الكتاب والله اعلم
 بالصواب

قد تم طبع هذا الكتاب المسمى بمشارك الشريف * في بيان احاديث حبيب
 رب الملك اللطيف * في مطبعة الحاج محرم افندى البسنوى * امده
 المولى في تلقياته الدينوى * والاخروى * وتوافق ختام
 طبعه في او آخر جساذى الاخر *
 لسنة ثلث وثلثمائة
 والف

في ج سنة ١٣٠٢

صحة من يتسليم من زوال البات

- ٤٤ من يتسليم من زوال البات
- ٤٥ من احتكر موهبوا طوي
- ٤٦ من اخذ أموال الناس بغير
- ٤٧ من اخذ ثمن من حرق
- ٤٨ من استعملها وما كثر على
- ٤٩ من اطلع في بيت قوم بغير
- ٥٠ من اغتربت فدها في بيع
- ٥١ فضل ثمنه من غسل
- ٥٢ من خبز حرق امرئ مسلم
- ٥٣ من اكل الرطل والنوم
- ٥٤ من اهل مديونا فقيرا
- ٥٥ حقوق عباد
- ٥٦ بيان قراة الحديث
- ٥٧ وضوء
- ٥٨ قتل نفس
- ٥٩ من قال ان افضل
- ٦٠ القسم بين الزوجات
- ٦١ اذا طلقوا بشكر والوه
- ٦٢ من دعا العهرى كان
- ٦٣ من رآه منكم فليغيره
- ٦٤ نهي عن السبل
- ٦٥ تحقيقات تصديق كاهن
- ٦٦ من سب في الاسلام
- ٦٧ من شهد الحزاة حتى
- ٦٨ صيام شوال
- ٦٩ ان الله اوحى الى ابراهيم
- ٧٠ قتل
- ٧١ دعاء اذان
- ٧٢ بيان استغفار النبي
- ٧٣ لعب وطول
- ٧٤ من نكح على الميت
- ٧٥ بيان احمد
- ٧٦ كيفية خلق انسان
- ٧٧ بيان ارواح المؤمنين
- ٧٨ مقصورون
- ٧٩ من مات وعليه صوم
- ٨٠ من لا يرجم ليرجم
- ٨١ صلاة الرجم
- ٨٢ من اكل كفا
- ٨٣ من استمر حيا حتى
- ٨٤ بيان اتفاق المؤمنين
- ٨٥ نهي الصورة في البيت
- ٨٦ الليل بين وطلم بيوت
- ٨٧ هذا الدنيا حلوة
- ٨٨ علومات الساعات
- ٨٩ التناكب القوروش
- ٩٠ وهاب الشيطان

صحة فضائل ابي بكر رضي الله

- ٥٥٧ فضائل ابي بكر رضي الله
- ٥٥٨ افتاء السردى في
- ٥٥٩ قوم يقرؤون القرآن
- ٥٦٠ حرمة دخول الخانق
- ٥٦١ ان موسى يوم
- ٥٦٢ ان اعز باسباب
- ٥٦٣ شدة عذاب
- ٥٦٤ كلام الناس
- ٥٦٥ هل يقبل
- ٥٦٦ ان الحجر لم
- ٥٦٧ وجوب الفصل
- ٥٦٨ الاجتناب
- ٥٦٩ خروج المرأة
- ٥٧٠ القسم بين
- ٥٧١ استغفار النبي
- ٥٧٢ حجة
- ٥٧٣ نصحت النبي
- ٥٧٤ الحكم ملائق
- ٥٧٥ صلوة النبي
- ٥٧٦ حدة عمر
- ٥٧٧ انما الاعمال
- ٥٧٨ رباط
- ٥٧٩ جد النبي
- ٥٨٠ لوان فالمة
- ٥٨١ اقتداء
- ٥٨٢ انما حر من
- ٥٨٣ ان المحدث
- ٥٨٤ انما منع
- ٥٨٥ الاضلاق
- ٥٨٦ بيان غسل
- ٥٨٧ حرمة لس
- ٥٨٨ لا تاكلوا
- ٥٨٩ قرأة
- ٥٩٠ لا تشدوا
- ٥٩١ حرمة الرمي
- ٥٩٢ لا حسد
- ٥٩٣ رضاع
- ٥٩٤ حرمة الجسد
- ٥٩٥ حرمة لفصل
- ٥٩٦ لا تدخل
- ٥٩٧ في القرآن
- ٥٩٨ ان اعز
- ٥٩٩ لا تتركوا
- ٦٠٠ لا تسبوا
- ٦٠١ لا تصاحبا
- ٦٠٢ لا تحاذروا
- ٦٠٣ لا تشدوا

صحة

- ٦٠٤ حرمة الغضب
- ٦٠٥ جواز الحيلة
- ٦٠٦ حرمة الشرب
- ٦٠٧ عودة الجبار
- ٦٠٨ صلوة بحضرة
- ٦٠٩ اسم ابي بكر
- ٦١٠ لا يؤمن
- ٦١١ لا يؤمن
- ٦١٢ لا ينفق
- ٦١٣ لا يتبعين
- ٦١٤ مقدار
- ٦١٥ لا يحل
- ٦١٦ حرمة
- ٦١٧ لا يدخل
- ٦١٨ استنجا
- ٦١٩ لا يشتر
- ٦٢٠ النهي
- ٦٢١ من ذنب
- ٦٢٢ وجوب طواف
- ٦٢٣ النهي
- ٦٢٤ وضوء
- ٦٢٥ الاستقب
- ٦٢٦ من رأى
- ٦٢٧ ان الحنة
- ٦٢٨ الاستن
- ٦٢٩ الاكل
- ٦٣٠ اذا اتمت
- ٦٣١ اذا انتقل
- ٦٣٢ وجوب
- ٦٣٣ رفقان
- ٦٣٤ اذا اصاب
- ٦٣٥ عدم
- ٦٣٦ تحية
- ٦٣٧ دعاء
- ٦٣٨ رؤية
- ٦٣٩ بسط
- ٦٤٠ اذا رأى
- ٦٤١ اذا اتم
- ٦٤٢ اضحية
- ٦٤٣ اذا سجد
- ٦٤٤ تم الغرير

الحمد الثاني

ص	تسوية الصفوف	ص	الاسلام والايمان
٥	من يستغفر يوم الله او	٩٤	الاعمال بالنيات
٧	نفتح الصور	٩٤	البر من حسن الخلق
٨	ما بين بيتي ومبدي روضه	٩٥	التصديق للنساء ولست بالرجال
٨	ما بين منبلي الكافر مسه ثلثه	٩٥	ان الجنة اقرب الالحادكم من النار
٩	تاويل تفصيل بعض القران	٩٧	فضيلة سورة الفاتحة
٩	يا ابا بكر ما خلفك باثني الله	٩٨	الحسن من فيج منهم
١٠	ان الشمس تحت العرش	٩٨	الدنيا سجن المؤمن
١٠	افطحا وصلى الله عليه وسلم على خير	١٠٠	خير متاع الدنيا المرأة الصالحة
١٤	صلوة شكره والوضوء للبلال رضي الله	١٠٠	السعي الامله كالجاهد
١٦	انقذ نفسك من النار	١٠٠	الشوم في المرأة آه
١٦	تعديل الاركان	١٠٢	الشرب في نكته انقاس
١٧	الاستعانة بالوضوء حاضرة	١٠٤	شبهاء
١٨	اقراء المنافقين لعابسه رضى الله	١٠٥	الصلاة الخمس والحج الموكب
١٧	حجرتنا س حفاة عرانا	١٠٥	الظهور شطر الايمان
١٨	قرب الدف في الوليعة	١٠٧	العائد من هبة كالكاتب يعود اليه
١٩	ان حيدضتك لميت في ملك	١٠٩	فطرة الاسلام الحتان وحلق العانة
٢٠	جوزت تحت السلام الالمانية	١٠٩	تحقيقات الكباثر والصفار
٢٠	ليس بكذاب من اصل بين اثنيهن	١١٠	الكلب الاسود شيطان
٢١	قتل الوحش المسلمة وهو قال	١١٠	ماء الكأاة شفاء للعين
٢١	عالم كذبا	١١١	المؤمن للمؤمن كالحاثل
٢١	شق قلب صلى الله عليه وسلم	١١٢	لا يكفر الكباثر الصلوة الالوتية
٢٢	مراج صل الله عليه وسلم	١١٤	المرا من احب
٢٤	قرضت الصلوة ابو محمد حسين	١١٤	سب وشتم
٢٤	النزل الفران جرحان من سورة الناز	١١٥	يثب لله الدين اقول
٢٥	بيننا ثلاثة نفر يشون اخذهم كلهم	١١٥	المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
٢٥	وقع الخسف بسب جلع كبريوي	١١٥	لو شهد الميت انسان بخبر يدخل الجنة
٢٥	لعن الله الوصل المتوصل والوثمة	١١٨	اندرون ما العيبة
٢٥	انقل الصلوة على اثنا فحين	١٢١	انقول هل من مزيد
٢٦	احب الالهال الى الله او وهما	١٢١	اندرون من المفسن
٢٦	احب الصيام الى الله صيام داود	١٢٢	الله ارحم عباده
٢٦	كل ابن آدم ناكل الا الاثر الاثر	١٢٢	حديث حسيلة
٢٦	غدر بين اثني صدقة	١٢٥	ان الحضر عند الجهور حتى
٢٦	جاد اعراقى لما رسوا الله	١٢٥	صلوة النفس
٢٥	است امرأة لا رسول الله صلى	١٢٥	آفات اللسان
٢٧	شفا من	١٢٤	لعينك حظا من النوم
٢٧	زجر نارك الحجة		
٢٧	است برتكم		

ص بنا وبيت الله حرمات ١٤٤
 أفلا يكون عبد شكورا ١٤٤
 صلوة الفجر بعد الطلوع ١٤٨
 عذاب لقمة بالبول والسمية ١٤٨
 بيان البخيل والسخي ١٤١
 مثل قار على القصرن ١٤٤
 مثل المناقح كمثل ثاة العائرة ١٤٤
 بيان حق الطريق والبلد فيمنع ١٤٤
 النه عن سوء البطن ١٤٤
 الايام ودعوة العلوم ١٤٥
 الحافظ في البيع منهم عنه ١٤٥
 فضل آدميين من الملائكة ١٤٧
 لعنه ١٤٨
 كثرة السجود افضل من طول القيام ١٤٩
 علمهم من الاعمال بما تصيقوا ١٥٠
 مسائل غريبة في الزكوة ١٥١
 اسماء النبي صلى الله عليه وسلم ١٥١
 ما كذب ابراهيم وملائكته ١٥٢
 لمن يدخل حريم عمه الجنة ١٥٢
 لما صور الله آدم من طاف بليس ١٥٤
 ان اهل النار لا يموتون فيها آه ١٥٦
 ان خير الحديث كتاب الله ١٥٨
 صنغان من اهل النار ١٥١
 كتمان خفيضان على اللسان ١٦١
 نونان مغبون الصوة والفرغ ١٦١
 ثلث اذا خرجن لا ينفق ايمانها ١٦١
 ثلثة لا يظلمهم الله يوم القيمة ١٦٢
 كيف يكفر الزنوب ان لم تقبل ١٦٤
 الفخ بالاحساب ١٦٤
 علامات المنافقين ١٦٥
 حرم من الدواب كلهم مناسق ١٦٦
 سبعة يظلمهم الله في ظلمهم ١٦٦
 الشر من الخوض بعد احساب ١٦٩
 نزول عبد عس عرفم ١٧١
 رجل يدعوا امراته الى فرقة قتال ١٧٤
 سخر من قوم في آخر الزمان ١٧٤
 ذوالجرحين ١٧٦
 السلام ١٧٩
 دفقة المعاوية ١٧٩
 فضيلة المدينة المنورة ١٨١
 اوليس ١٨١

